

سَعْدِي أَبُو حَيْبٍ

القاموس الفقهي
لُغَةً وَأَصْطِلَاحًا

دار الفكر

الْقَامُوسُ الْفَرَسِيُّ

لُغَةٌ وَأَصْطِلَاحًا

الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب ، أو جزء منه بأية طريقة من طرق
الطبع أو التصوير ، كما يمنع الاقتباس منه أو الترجمة لأية لغة
أخرى إلا بإذن خطي من دار الفكر بدمشق .

طبع بطريقة الصف التصويري والأوفست في
دار الفكر ، هاتف (١١١١٦٦) ، برقياً (فكر)
ص . ب (٩٦٢) ، دمشق - سورية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القَامُوسُ الْفَرَسِيُّ

٧٦١



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ .
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ
أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ .

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

« آمين »

اللَّهُمَّ

صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ
سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى سَيِّدِنَا
إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

المُقدِّمة

كانت اللغة العربيَّة أيامَ الجاهليَّةِ محجوبةَ الجمالِ ، مستورةَ الكمالِ بما رانَ عليها منُ غبارِ البداوةِ ، وكُدرةِ الجهلِ ، وظلمةِ الأميَّةِ ، والتخلُّفِ الفكريِّ والحضاريِّ .

حتى إذا جاء الإسلامُ ، والتقتُ بلاغةُ القرآنِ المجيدِ ، معَ فصاحةِ الرُّسولِ العظيمِ صلى اللهُ عليه وسلَّم ، تبدلتُ تلكَ اللغةُ ، فغدَتُ نبعَ عطاءٍ يهبُ كلَّ علمٍ يردهُ منُ سموِّ البيانِ ، وإشراقِ الأخرافِ ، وسحرِ المعانيِ ما يأخذُ بالألبابِ ..

وأنتَ ، أخي الحبيبِ ، في هذا الكتابِ الذي بينَ يديكَ ، ستلمسُ لغتكَ في قطرةٍ منُ فيضِ خيرِها ، في التشريحِ العظيمِ ، والفقهِ الخالدِ ، وسترى عريقَ النسبِ بينَ المعنى اللُّغويِّ ، والمعنى الفقهيِّ للكلمةِ ، ولذلك فقد أسميتُهُ :

القاموسُ الفقهيُّ

لُغةٌ واصطلاحاً

وشِئتهُ باياتٍ بيِّناتٍ من القرآنِ الكريمِ ، فكانتُ لآلئِ نورٍ يتيهُ حاملها على الدنيا .
وكيفَ لا أفعلُ ، وهو الكتابُ الأبديُّ ، والوحيُّ المعجزُ ، وبينَ جانحيه أكثرُ منُ ثلثِ لغةِ الضادِ !
وحلَّيتهُ بصحيحِ الحديثِ الشريفِ حتى يبقَى إلى الأبدِ عطراً يعبقِ النبوَّةَ ، ورؤعةَ البيانِ ..
وضمَّنته التعريفَ الشرعيَّ ، والفقهيَّ للكلمةِ ، ليكونَ المسلمُ على بصيرةٍ من أمرِهِ ، فهماً للغةِ الشرعِ والفقهِ .



وكان لزاماً أن أفعلَ ذلك :

— لأنَّ العربيَّةَ لغةُ القرآنِ ، ومادَّةُ الإسلامِ ، وتعلُّمها فرضٌ على كلِّ مسلمٍ .
— ولأنَّ الكلماتِ التي لم تثبتْ لها معانٍ معيَّنةٌ في الشرعِ الحنيفِ ، ولا في الفقهِ الخالدِ يجبُ حملُها على مقتضى اللغةِ العربيَّةِ .

— ولأنَّ نصوصَ الشريعةِ الغراءِ قد وهبتِ الكلمةَ العربيَّةَ معانيَ جديدةً لم تعرّفها قبلاً .
ولقد كان المقصودُ الأوَّلُ لبعثةِ رسولِ اللهِ ﷺ تبيانَ تلكَ المعانيِ ، وترسيخَ أبعادها في النفوسِ المؤمَّنةِ . ولهذا كان فرضاً على المسلمِ معرفتها ، والإيمانُ بها ، وتقديسُها ، ووضعُها على الرأسِ والعينِ .

— ولأنَّ فقهاءنا الكرامَ ، رحمهم اللهُ تعالى حينَ درسوا تلكَ النصوصَ الشرعيَّةَ المقدَّسةَ ، وأخرجوا

ما في حناياها من حلالٍ وحرامٍ ، وأمرٍ ونهيٍ ، بَعَثُوا في الكلمة العربية روحاً جديداً يلائمُ البحثَ الفِقهِيَّ ، ومعانيَ لم تكن تَحْمِلُهَا الحُرُوفُ أَيَّامَ الجاهلية ..

فعلوا ذلك ، مع ما هم عليه من معرفة بالعربية ، وعلومها ، وأدائها .. وحسبك أن تذكر محمد بن الحسن الشيباني ، والشافعي ، وابن حزم ، وقبيلاً كريماً من الأئمة حتى تدرك القِدْحَ المَعْلَى الذي حازه الفقهاء في ميدان اللغة العربية .

وكان من تلك المعاني ما يَعُدُّ اصطِلاحاً بين الفقهاء على اختلاف مذاهبهم ، ومنها ما يختص بمذهبٍ دون سواه .

لذلك لا بد أن يكون المسلم عارفاً بها ، وملتزماً بمحدودها ، أيّاً كان المذهب الذي يأخذه ، وأن يُؤَلِّمَها مكان الصدارة ، ويُحِيطَها بالتكريم ، ما دامت أحكام النصوص الشرعية لا يمكن أن تُطَبَّقَ مُسْتَقِلَّةً عَنِ الفِقه . وَشَرَفَ الفرع لا يكون إلا مِنْ شَرَفِ الأصلِ ، وَقُدْسِيَّتِهِ .

☆ ☆ ☆

كل هذا ، وذاك ، أغنى اللغة العربية ، وجعلها جَيَّاشَةً بالخير ، والحياة ، والجود ، لا يَنْضَبُ مَعِينُهَا أبد الدهرِ ، ولا يَبْلَى ما وَهَبَها اللهُ سبحانه مِنْ رَوْثِي ، وسِحْرِي . فهي بحق لغة الإنسانية لو عَمِلَ أُنسَاؤها على رعايتها ، وجعلوا لها من ضميرهم وفكرهم عَرْشاً مُقَدَّساً يَحْمُونَهُ من غوائل الأعداء .

☆ ☆ ☆

كان كُلُّ ما تَقَدَّمَ نُصِبَ عَيْنِي حين بدأتُ بالدراسة ، والإعداد لهذا الكِتَابِ الذي بين يَدَيْكَ ، أخي الحبيب ، ولذلك فقد فَرِغْتُ إلى أوثقِ مَصادرِ اللُغَةِ ، وإلى أوثقِ مَصادرِ الفِقهِ الإسلامي في جميع مذاهبه ، أَقْطِفُ من خَيْرِها ما يَسُرُّ اللهُ سُبْحانَهُ ..

وكنْتُ بعيداً عن العَصَبِيَّةِ المَذْهَبِيَّةِ التي لَوَتْ شوكةَ الأُمَّةِ ، وأوهتُ صرْحَ مَجْدِها .

هُوَ جَهْدُ المَقْلِ ، ولو لم يَكُنْ لَهُ نَظِيرٌ في لُغَةِ العَرَبِ ، يَدْخِرُهُ المَوْلَفُ لِيَوْمِ الدِّينِ ، راجياً من أخيه دَعْوَةً في ظَهْرِ الغَيْبِ خالِصَةً لَهُ ، ولِأَهْلِهِ ، ولِأَساتِذَتِهِ ، ولِلْمُسْلِمِينَ .

فإن حاز شيئاً مِنَ النِّجَاحِ فَبِفضْلِ اللهِ جَلِّ جلالُهُ ، وإلا ، فَمِنَ النَّفْسِ التي يَدُلُّ عَجْزُها عَن بُلُوغِ الكَمالِ على كمالِ اللهِ العَظِيمِ .

سعدي

دمشق : ربيع الأنور ١٣٩٧ هـ
آذار ١٩٧٧ م

خطة العمل

تتلخص خطة العمل فيما يأتي :

- أ - تقديم الأفعال على الأسماء .
 - ب - تقديم الفعل الأصلي للكلمة .
 - ج - ترتيب الأفعال ترتيباً هجائياً ، لا فرق بين مُجَرَّدٍ ومَزِيدٍ .
 - د - ترتيب الأسماء ترتيباً هجائياً .
 - هـ - اعتماد شواهد من القرآن الكريم ، والحديث الصحيح .
- وقد جعلنا النص بين قوسين ، وذكرنا اسم السورة القرآنية ، ورقم الآية ، وفصلنا بينها بنقطتين : .
- و - وضع المعنى الاصطلاحي للكلمة بعد المعنى اللغوي وفق المنهج الآتي :
- ١ - إذا نسب أحد العلماء التعريف إلى الشرع ، أو الاصطلاح ، أو العرف ، أو اتفاق الفقهاء ، ذكرنا ذلك ، وعزونا إلى قائله .
 - ٢ - أخذنا بالترتيب الآتي للمذاهب الفقهية :
المالكي ، الحنفي ، الشافعي ، الحنبلي ، الظاهري ، الجعفري ، الزيدي ، الإباضي .
 - ٣ - إذا اتفق أكثر من مذهب على التعريف ذكرنا المذاهب المتفقة ، والتعريف المتحد .
 - ٤ - إذا تعددت الأقوال في المذهب الواحد ذكرناها ، وأغفلنا قائلها ، لأنها محسوبة من المذهب .
 - ٥ - إذا وجدنا تعريفاً لأحد العلماء من غير المذاهب المشار إليها تقلناه ، وعزونا إليه . فإن كان صحابياً ، أو تابعياً ، أثبتناه قبل تعريف المذاهب .
 - ٦ - جعلنا التعريف الوارد في مجلة الأحكام العدلية ختام الكلمة الفنية .
 - ٧ - حافظنا على عبارة الأصل ما أمكن ، لأن الأمانة العلمية تقتضي ذلك .

لائحة الرموز

- ١- (ج) : لبيان الجمع .
- ٢- ـــــــــــــــــ : لبيان ضبط عين المضارع بالحركة التي توضع فوقها ، أو تحتها .
- ٣- ـــــــــــــــــ : للدلالة على تكرار الكلمة لمعنى جديد .
- ٤- □ : للدلالة على بدء المعنى الاصطلاحي للكلمة .
- ٥- (م و يليه رقم) : للدلالة على المادة القانونية من مجلة الأحكام العدلية ، ورقمها .
- ٦- (مع) : الكلمة المعرّبة .
- ٧- رَ : فعل أمر من رأى : انظر .



□ — عند العلماء : أن يُجْعَلَ طَلْعُ ذُكُورِ النَّخْلِ فِي طَلْعِ
إِنَائِهَا .

وفي سائر الشَّجَرِ أَنْ تَزْهَرَ ، وَتَعْقِدَ . (ابن رُشد) .

— الزُّرْعُ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : أَنْ يُفْرَكَ . أَي حِينَ يَزُولُ قَشْرُهُ
بِالحِكِّ .

الإِبْرِيْسِمُ : أَحْسَنُ الحَرِيرِ .

وهو مَعْرَبٌ . وفيه ثلاثُ لُغَاتٍ : فَتَحُ الهمزة ، وَكسْرُهَا ،
مع فَتْحِ الرَّاءِ فِيهَا . والثالثة : بكسْرِ الهمزة والرَّاءِ .

أَبَقَ العَبْدُ — أَبَقاً ، وَأَبَقاً ، وإِباقاً : هَرَبَ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِذْ أَبَقَ إِلَى الفُلْكِ المَشْحُونِ ﴾
(الصَّافَّاتِ : ٤٠) .

أَبَقَ : أَبَقَ .

وَفَتَحَ البَاءَ أَفْصَحُ .

الإِباقُ : الهَرَبُ .

قال الزُّهْرِيُّ : هو هَرَبُ العَبْدِ مِنْ سَيِّدِهِ .

وقال الخليل : هو هَرَبُ العَبْدِ مِنْ سَيِّدِهِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ ،
ولا كَدَّ عَمَلٍ .

وقال ابنُ حَزْمٍ : ليس الإِباقُ لَفْظاً مَوْقُوفاً عَلَى المَالِكِ
الَّذِينَ لَنَا فِقْطُ . برهان ذلك قولُ اللهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ
يُونُسَ لَمِنَ المُرْسَلِينَ . إِذْ أَبَقَ إِلَى الفُلْكِ المَشْحُونِ ﴾ . فقد
سمى اللهُ تَعَالَى فِعْلَ يُونُسَ رَسُولِهِ ﷺ - وهو حُرٌّ بلا
خِلافٍ - إِذْ قَرَعَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ تَعَالَى إِبِاقاً . فَصَحَّ أَنَّ الإِباقَ
لِكُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ . وبالله تَعَالَى التَّوْفِيقُ .

أَبَرَ النَّخْلَ — أَبَراً ، وإِباراً ، وإِبارَةً : لَفَّحَهُ .

— الزُّرْعُ : أَصْلَحَهُ .

— العَقْرَبُ فُلاناً : لَسَعْتَهُ .

— فُلاناً : آذاهُ ، وإِغْتابَهُ .

— بَيَّنَّ القَوْمَ : نَمَّ .

أَبَرَ النَّخْلَ : مُبالِغَةً ، وَتَكْثِيرًا .

وَتَخْفِيفُ الباءِ هو المَشْهُورُ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ باعَ نَخْلاً قد أَبَرَّتْ فَتَمَرُها
لِلْبائِعِ ، إلا أَنْ يَشْتَرِطَ المَبْتاعُ » .

وقالت الظَّاهِرِيَّةُ : ليس هذا الحُكْمُ إلا في النَّخْلِ وَحْدَهُ ؛

لأنَّ النَّصَّ لم يَرِدْ إلا فِيهِ فَفَقَطُ .

وقاسَ الجُمهورُ سائِرَ الثَّمارِ على النَّخْلِ .

التَّابِيرُ : التَّلْفِيحُ .

وهو شَقُّ طَلْعِ النَّخْلَةِ الأُنْثَى لِذَرِّ شَيْءٍ مِنْ طَلْعِ النَّخْلَةِ

الذَّكَرِ فِيهِ ، سِوَا تَشَقُّقِ الطَّلْعِ بِنَفْسِهِ ، أَمْ بِفِعْلِ الإنسانِ .

والطَّلْعُ : ما يَطْلَعُ مِنَ النَّخْلَةِ ، ثُمَّ يَصِيرُ ثَمراً إِنْ كانَتْ

أُنْثَى ، وإِنْ كانَتْ النَّخْلَةُ ذَكَراً لم يَصِرْ ثَمراً ، وَيُتْرَكُ على

النَّخْلَةِ أَياماً مَعْلُومَةً حَتَّى يَصِيرَ فِيهِ شَيْءٌ أبيضٌ مِثْلُ

الدَّقِيقِ ، وله رَائحَةٌ ذَكِيَّةٌ ، فَيَلْفَحُ بِهِ الأُنْثَى .

يَقالُ : نَخْلَةٌ مَوْبَرَةٌ ، وَمَأبُورَةٌ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « خَيْرُ المَالِ سِكَّةٌ مَأبُورَةٌ » .

والسِّكَّةُ : النَّخْلُ المَصْفُوفُ .

والمَأبُورَةُ : المُلْفَحَةُ .

— فِي قَوْلِ الثَّعَالِبِيِّ : هُوَ الْهَارِبُ مِنْ غَيْرِ ظَلَمِ السَّيِّدِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً بِلا سَبَبِ .

وَالهَارِبُ : مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً لِسَبَبِ .

وَهَذَا الْفَرْقُ بِحَسَبِ الْأَصْلِ .

وَالْعَرَفُ : أَنَّ مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً مُطْلَقاً ، أَيْ لِسَبَبِ أَوْ

غَيْرِهِ ، فَهُوَ آبِقٌ وَهَارِبٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْمَلُوكُ الَّذِي يَفِرُّ مِنْ مَالِكِهِ

قَصْداً .

و : هُوَ الرَّقِيقُ الْهَارِبُ تَمَرُّداً .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَنْ هَرَبَ عَنْ جِيعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ،

وَعَنْ دَارِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى دَارِ أَعْدَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُحَارِبِينَ

لِللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

إِبْلِيسُ : رَأْسُ الشَّيَاطِينِ .

— : الْمْتَمَرُّدُ .

(ج) أَبَالِيسُ ، وَأَبَالِيسَةُ .

وَهُوَ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ عِنْدَ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ . وَلِذَلِكَ فَهُوَ مَمْنُوعٌ مِنْ

الصَّرْفِ لِلْعَجْمَةِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

وَقِيلَ : هُوَ عَرَبِيٌّ مُسْتَقٌّ مِنَ الْإِبْلَاسِ وَهُوَ الْيَأْسُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : لَوْ كَانَ عَرَبِيًّا لَصُرِفَ .

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ : إِنَّمَا لَمْ يُصْرَفْ ، وَإِنْ كَانَ عَرَبِيًّا ، لِقِلَّةِ

نَظِيرِهِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، فَشَبَّهُوهُ بِالْعَجَمِيِّ .

وَهَذَا مُرَدُّدٌ ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ مَوَاقِعِ الصَّرْفِ ، وَلِأَنَّ لَهُ

نَظَائِرَ كَأَخْرِيَطِ . (اسْمُ نَبَاتٍ يَرْتَقِقُ بَرَازَ الْإِبِلِ) .

الْأَثَاثُ : مَتَاعُ الْبَيْتِ مِنْ فِرَاشٍ ، وَنَحْوِهِ .

— : الْمَالُ أَجْمَعُ : الْإِبِلُ ، وَالغَنَمُ ، وَالعَبِيدُ ، وَالْمَتَاعُ ،

وغيرها .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ

أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرَثِيًّا ﴾ (مَرْيَمَ : ٧٤)

أَيُّ : كَانُوا أَكْثَرَ أَمْوَالًا ، وَأَحْسَنَ صَوْرًا .

(ج) أَثْثُ .

وَاحِدَتُهُ : أَثَاثَةٌ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ ، وَابْنُ فَارِسٍ : لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

أَثْمٌ — أَثْمًا وَإِثْمًا وَأَثَامًا وَمَأْتِيًا : وَقَعَ فِي الْإِثْمِ .

فَهُوَ أَثْمٌ وَأَثْمٌ وَأَثِمٌ وَأَثَمٌ وَأَثُومٌ .

أَثْمٌ فَلَنَا تَأْتِيًا : قَالَ لَهُ أَثِمْتَ .

كَأَيُّقَالَ : صَدَّقَهُ ، وَكَذَّبَهُ : إِذَا قَالَ لَهُ : صَدَقْتَ ،

وَكَذَّبْتَ .

وَالتَّائِبِيُّمُ : الْكَذِبُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ فِي وَصْفِ نَعِيمِ

الْجَنَّةِ :

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيًا . إِلَّا قِيلًا سَلَامًا

سَلَامًا ﴾ (الْوَاقِعَةُ : ٢٥ - ٢٦) .

تَأْتَمُّ الرَّجُلُ تَأْتِيًا : تَابَ مِنَ الْإِثْمِ ، وَاسْتَغْفَرَ مِنْهُ .

— : فَعَلَ فِعْلًا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْإِثْمِ .

— : تَحَرَّجَ عَنِ الْإِثْمِ ، وَكَفَّ .

الْأَثَامُ : الْإِثْمُ .

— : جَزَاءُ الْإِثْمِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ

لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ

اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا .

يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴾ .

(الْفُرْقَانُ : ٦٨ - ٦٩) .

— : النَّكَالُ . وَهُوَ تَفْسِيرُ قِتَادَةٍ .

— : وَادٍ فِي النَّارِ ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ تَعَالَى . وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَهُوَ قَوْلُ كَثِيرٍ

مِنَ الْمُفَسِّرِينَ .

الْإِثْمُ : الذَّنْبُ .

(ج) أَثَامٌ .

— : الْحَمْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

شَرِبْتُ الْإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي

كَذَلِكَ الْإِثْمُ تَذَهَبُ بِالْعُقُولِ

الأثيم / الإجارة

ابنتي هاتين على أن تأجرني ثنائي حجج ﴿ (القصص :
٢٧) .

أي تكون أجيراً عندي .
— الله عبده : أثابه .

أجره إيجاراً : أجره .

ومنه حديث أم سلمة « اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي
خيراً منها » .

— من فلان الدار وغيرها : أكرها له . فهو مؤجر .
— فلاناً الدار : أكرأه إياها .

استأجر العامل : اتخذه أجيراً .

□ الأجر في المجلة (م ٤٠٩) : هو الذي أعطى المأجور
بالإجارة .

ويقال له أيضاً : المكاري بضم الميم ، ومؤجر بكسر الجيم .

الإجارة : اسم للأجرة .

ثم اشترت في العقد .

□ اصطلاحاً : تمليك منفعة رتبة بعوض . (ابن
حجر) .

— عند المالكية : بيع المنافع .

و : بيع منفعة العاقل .

والكراء : بيع منفعة غير العاقل .

و : تمليك منافع شيء مباحة مدة معلومة بعوض .

— عند الحنفية : العقد على المنافع بعوض هو مال .

و : تمليك نفع مقصود من العين .

و : مثل القول الأول للمالكية .

— عند الشافعية : تمليك منفعة بعوض بشرط .

و : مثل القول الأول للمالكية .

— عند الحنابلة : مثل القول الأول للمالكية .

— عند الظاهرية : معاوضة في منافع لم يخلقها الله تعالى
بعده .

— عند الجعفرية : تمليك منفعة معلومة بعوض معلوم .

قال أبو جعفر النحاس : قول من قال : إن الخمر تسمى
الإثم ، لم نجد له أصلاً في الحديث ، ولا في اللغة ،
ولا دلالة في قول الشاعر . فإنه أطلق الإثم على الخمر
مجازاً . بمعنى أنه ينشأ عنها الإثم .
— القمار .

— أن يعمل ما لا يحل له . وفي القرآن الكريم :
﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيها إثم كبير ﴾
(البقرة : ٢١٩) .

□ — في الحديث الشريف : ما حاك في صدرك
وكرهت أن يطلع عليه الناس .

— في اصطلاح أهل السنة : استحقاق العقوبة . (ابن
عابدين) .

— عند الحنفية : ما يجب التحرز منه شرعاً ، وطبعاً .

— في قول بعض العلماء : المعصية بين الإنسان
والإنسان .

الأثيم : الكذاب .

— الفاجر . وفي القرآن المجيد :

﴿ إن شجرة الزقوم . طعام الأثيم ﴾ . (الدخان : ٤٤ -
٤٥) .

قال الزجاج : عني به هنا أبو جهل ابن هشام .

وقيل : الأثيم في هذه الآية بمعنى الأثم .

المأثم : الأمر الذي يأتى به الإنسان .

— : الإثم نفسه . وضماً للمصدر موضع الاسم .

وفي الحديث الشريف : « أعود بك من المأثم والمغرم » .

أجر الشيء - أجرأ : أكرأه .

فهو مؤجر .

ولا يقال : أجر ، لأنه خطأ وقبيح .

— فلاناً على كذا : أعطاه أجرأ .

— العامل صاحب العمل : رضي أن يكون أجيراً عنده .
وفي التنزيل العزيز : ﴿ إني أريد أن أنكحك إحدى

إِنْ أُجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾
(يونس : ٧٢) .

— : نَفَقَةُ الرَّضَاعِ .
وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ (الطَّلَاق : ٦) .
— : مَا يُقَدَّرُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ .

أَجْرُ الْمِثْلِ :

هُوَ الْأَجْرَةُ الَّتِي قَدَّرَهَا أَهْلُ الْخَبْرَةِ .
□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ٤١٤) : هُوَ الْأَجْرَةُ الَّتِي قَدَّرَهَا أَهْلُ الْخَبْرَةِ السَّالِمِينَ مِنَ الْغَرَضِ .

الأَجْرَةُ : الأَجْرُ .

إِلَّا أَنَّ الْأَجْرَةَ تَكُونُ فِي الثَّوَابِ الدُّنْيَوِيِّ ، وَالْأَجْرُ فِي الْآخِرَةِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْعِوَضُ الَّذِي يَدْفَعُهُ الْمُسْتَأْجِرُ لِلْمُؤَجَّرِ فِي مَقَابِلَةِ الْمُنْفَعَةِ الَّتِي يَأْخُذُهَا مِنْهُ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : كِرَاءُ الْأَجِيرِ .

و : مَا يُعْطَى مِنْ كِرَاءِ الْأَجِيرِ .

و : عِوَضُ الْعَمَلِ .

و : ثَمَنُ الْمَنَافِعِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْكِرَاءُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : الْعِوَضُ الْمَسْمُومُ فِي عَقْدِ الْإِجَارَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٠٤) : الْكِرَاءُ . أَيْ بَدَلُ الْمُنْفَعَةِ .

الأَجِيرُ : مَنْ يَعْمَلُ بِأَجْرٍ .

(ج) أَجْرَاءُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي فِي يَدِهِ مَالٌ غَيْرِهِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ .

وهو نَفْسٌ مَعْنَى الْمُكْتَرَى .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٤١٣) : هُوَ الَّذِي أَجَرَ نَفْسَهُ .

□ الأَجِيرُ الْخَاصُّ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَنْ يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلًا

مُوقَّتًا بِالتَّخْصِيسِ ، وَيَسْتَحِقُّ الْأَجْرَةَ بِتَسْلِيمِ نَفْسِهِ فِي الْمُدَّةِ

— عِنْدَ الرَّيْدِيَّةِ : يَبِيعُ مَنَافِعَ مَعْلُومَةٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : بَدَلُ مَالٍ بِعَنَاءٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٠٥) : فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ بِمَعْنَى يَبِيعُ

الْمُنْفَعَةَ الْمَعْلُومَةَ فِي مَقَابِلَةِ عِوَضٍ مَعْلُومٍ .

□ الإِجَارَةُ فِي الذَّمَّةِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ يَسْتَأْجِرَ الْأَجِيرَ

لِعَمَلٍ مَعْلُومٍ ، كَخِيَاطَةِ ثَوْبٍ ، وَنَحْوِهِ .

□ الإِجَارَةُ اللَّازِمَةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٠٦) :

هِيَ الْإِجَارَةُ الصَّحِيحَةُ الْعَارِيَّةُ عَنْ خِيَارِ الْعَيْبِ ، وَخِيَارِ

الشَّرْطِ ، وَخِيَارِ الرُّؤْيَةِ ، وَلَيْسَ لِأَحَدِ الطَّرَفَيْنِ فسخُهَا

بِلا عُدْرٍ .

□ الإِجَارَةُ الْمُضَافَةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٠٨) :

إِجَارَةٌ مُعْتَبَرَةٌ مِنْ وَقْتٍ مُعَيَّنٍ مُسْتَقْبَلٍ .

مَثَلًا : لَوْ اسْتُؤْجِرَتْ دَارٌ بِكَذَا تُقْوَدُ ، لِكَذَا مُدَّةً ، اِعْتِبَارًا

مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ الْفُلَانِيِّ الْآتِي ، تَتَعَقَّدُ حَالُ كَوْنِهَا إِجَارَةً

مُضَافَةً .

□ الإِجَارَةُ الْمُنْجَزَةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٠٧) :

إِجَارَةٌ مُعْتَبَرَةٌ مِنْ وَقْتِ الْعَقْدِ .

العَيْبُ فِي الْإِجَارَةِ :

(انظُرْ ع ي ب) .

الأَجْرُ : الثَّوَابُ .

(ج) أَجُورٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَنَجْزِيَنَ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ

بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (النَّحْلُ : ٩٦) . أَيْ

ثَوَابَهُمْ .

— : الْمَهْرُ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾

(النِّسَاءُ : ٢٣) .

— : عِوَضُ الْعَمَلِ وَالِانْتِفَاعِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ

الأَجِيرُ / أَجَلَ

إلى مَحَلٍّ مُعَيَّنٍ بِشَرَطٍ أَنْ يَكُونَ مَخْصُوصاً بِالمُسْتَأْجِرِ ،
وَأَنْ لَا يَعْمَلَ لِغَيْرِهِ ، فَإِنَّهُ أَجِيرٌ خَاصٌّ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى
ذَلِكَ المَحَلِّ .

الإِسْتِئْجَارُ : طَلَبُ الشَّيْءِ بِأَجْرَةٍ .

ثُمَّ يُعْبَرُ بِهِ عَنْ تَنَاوُلِهِ بِالأَجْرَةِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :
﴿ يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ القَوِيُّ
الْأَمِينُ ﴾ (القَصَصُ : ٢٦) .

□ — فِي المَجَلَّةِ (م ٤٠٤) : الإِكْتِرَاءُ .

□ الإِيجَارُ فِي المَجَلَّةِ (م ٤٠٤) : المُكَارَةُ .

المُؤْجَرُ : المَأْجُورُ .

المَأْجُورُ : المُتَابِعُ عَلَى عَمَلٍ مُطْلَقاً .

□ — فِي المَجَلَّةِ (م ٤١١) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي أُعْطِيَ
بِالْكَرَاءِ .

وَيُقَالُ لَهُ : المُؤْجَرُ ، وَالمُسْتَأْجَرُ يَفْتَحُ الجِيبَ فِيهَا .

المُسْتَأْجِرُ : اسْمُ فاعِلٍ .

□ — فِي المَجَلَّةِ (م ٤١٠) : هُوَ الَّذِي اسْتَأْجَرَ .

المُسْتَأْجَرُ : المَأْجُورُ .

□ المُسْتَأْجَرُ فِيهِ : فِي المَجَلَّةِ (م ٤١٢) :

هُوَ المَالُ الَّذِي سَلَّمَهُ المُسْتَأْجَرُ لِلْأَجِيرِ لِأَجْلِ إِيفَاءِ العَمَلِ
الَّذِي التَّرَمَّهُ بِعَقْدِ الإِجَارَةِ ، كَالثَّيَابِ الَّتِي أُعْطِيَتْ لِلخَيَّاطِ
عَلَى أَنْ يُخَيِّطَهَا ، وَالحُمُولَةَ الَّتِي أُعْطِيَتْ لِلحَمَّالِ
لِيُنْقِلَهَا .

أَجَلَ الشَّيْءِ — أَجْلاً : حَبَسَهُ وَتَمَنَعَهُ .

— الرَّجُلُ عَلَى قَوْمِهِ شَرّاً : جَنَاهُ عَلَيْهِمْ ، وَجَلَبَهُ عَلَيْهِمْ .

أَجَلَ — أَجْلاً : تَأَخَّرَ .

فَهُوَ أَجِلٌ ، وَاجِلٌ ، وَأَجِيلٌ .

أَجَلَ الشَّيْءَ تَأْجِلاً : أَخَّرَهُ

— : سَمِيَ لَهُ أَجْلاً .

وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَقَعُ العَقْدُ عَلَيْهِ فِي مُدَّةٍ
مَعْلُومَةٍ يَسْتَحِقُّ المُسْتَأْجِرُ نَفْعَهُ فِي جَمِيعِهَا .

وَسُمِّيَ خَاصّاً لِإِخْتِصَاصِ المُسْتَأْجِرِ بِنَفْعِهِ فِي تِلْكَ المُدَّةِ دُونَ
سَائِرِ النَّاسِ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَسْتَأْجِرُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَنْ
يَخْدُمَهُ فِيمَا يَسْتَحْدِمُهُ فِيهِ مُدَّةً مَعْلُومَةً ، وَلَا يَبِينُ لَهُ عَمَلاً
خَاصّاً .

— فِي المَجَلَّةِ (م ٤٢٢) : هُوَ الَّذِي اسْتَوْجَرَ عَلَى أَنْ يَعْمَلَ
لِلْمُسْتَأْجِرِ فَقَطْ ، كَالخَادِمِ المُوظَّفِ .

□ الأَجِيرُ المُشْتَرَكُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ ،
كَالخَيَّاطِ ، وَنَحْوِهِ ، أَوْ يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلاً غَيْرَ مُوقَّتٍ ،
كَأَنَّ اسْتَأْجَرَهُ لِلخَيَّاطَةِ فِي بَيْتِهِ غَيْرَ مُقَيَّدَةٍ بِمُدَّةٍ ، أَوْ
يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلاً مُوقَّتاً بِلَا تَخْصِيسٍ .

و : مَنْ يَعْمَلُ لِغَيْرِهِ عَمَلاً غَيْرَ مُوقَّتٍ ، وَلَا مَخْصُوصٍ .

و : مَنْ يَعْمَلُ لِغَيْرِ وَاحِدٍ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَقَعُ العَقْدُ مَعَهُ عَلَى عَمَلٍ
مُعَيَّنٍ ، أَوْ عَلَى عَمَلٍ فِي مُدَّةٍ لَا يَسْتَحِقُّ جَمِيعَ نَفْعِهِ فِيهَا .
وَسُمِّيَ مُشْتَرَكاً لِأَنَّهُ يَتَقَبَّلُ أَعْمَالاً لِاثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ فِي وَقْتٍ
وَاحِدٍ ، فَيَشْتَرِكُونَ فِي مَنَفَعَتِهِ وَاسْتِحْقَاقِهَا .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَخِيرِ لِلحَنَفِيَّةِ .

— فِي المَجَلَّةِ (م ٤٢٢) : هُوَ الَّذِي لَيْسَ بِمُقَيَّدٍ بِشَرَطٍ أَنْ لَا
يَعْمَلَ لِغَيْرِ المُسْتَأْجِرِ ، كَالحَمَّالِ ، وَالدَّلَّالِ ، وَالخَيَّاطِ ،
وَالسَّاعَاتِيِّ ، وَالصَّائِغِ ، وَأَصْحَابِ عَرَبَاتِ الكِرَاءِ ،
وَأَصْحَابِ الزَّوَارِقِ الَّذِينَ هُمْ يُكَارُونَ فِي الشَّوَارِعِ
وَالْمَوَانِي ، فَإِنَّ كُلَّ مَنْ هُوَ أَجِيرٌ مُشْتَرَكٌ لَا يَخْتَصُّ
بشَخْصٍ وَاحِدٍ ، وَلَهُ أَنْ يَعْمَلَ لِكُلِّ أَحَدٍ ، لَكِنَّهُ لَوْ
اسْتَوْجَرَ أَحَدٌ هُوَ عَلَى أَنْ يَعْمَلَ لِلْمُسْتَأْجِرِ إِلَى وَقْتٍ
مُعَيَّنٍ يَكُونُ أَجيراً خَاصّاً فِي مُدَّةِ ذَلِكَ
الْوَقْتِ .

وَكَذَلِكَ لَوْ اسْتَوْجَرَ حَمَّالٌ ، أَوْ ذُو عَرَبِيَّةٍ ، أَوْ ذُو زَوْرَقٍ ،

تَأَجَّلَ / الأخره

تَأَجَّلَ الْقَوْمُ : تَجَمَّعُوا .

يُقَالُ : تَأَجَّلُوا عَلَيْهِ .

— الشَّيْءَ : أَجَلَهُ .

— فَلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُوجِّلَهُ إِلَى مُدَّةٍ .

الْأَجَلُ : التَّأَخَّرُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا كَانَ لَهُ أَجَلٌ يَحِلُّ بِهِ .

أَجَلٌ : جَوَابٌ مِثْلُ نَعَمْ وَزَنًا وَمَعْنَى .

قَالَ الْأَخْفَشُ : هُوَ أَحْسَنُ مِنْ نَعَمْ فِي التَّصْدِيقِ ، وَنَعَمْ

أَحْسَنُ مِنْهُ فِي الِاسْتِفْهَامِ .

الْأَجَلُ : مُدَّةُ الشَّيْءِ .

(ج) آجال .

— : الْوَقْتُ الَّذِي يُحَدِّدُ لِانْتِهَاءِ الشَّيْءِ ، أَوْ حُلُولِهِ .

يُقَالُ : صَرَبْتُ لَهُ أَجَلًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَيُّهَا

الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ ﴾ (الْقَصَصُ : ٢٨)

— : الْمَوْتُ .

يُقَالُ : جَاءَ أَجَلُهُ : إِذَا حَانَ مَوْتُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَرِيزِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا

يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ٣٤)

— : الْعَذَابُ ، وَالْعُقُوبَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ

أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (نُوحٍ : ٤)

أَيُّ عَذَابِهِ .

— : عِدَّةُ النِّسَاءِ بَعْدَ الطَّلَاقِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرِيزِ :

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغُنَّ أَجَلَهُنَّ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٣١)

التَّأَجُّيلُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٥٦) : تَعْلِيقُ الدِّينِ ، وَتَأْخِيرُهُ إِلَى

وَقْتٍ مُعَيَّنٍ .

الْمَوْجَلُ : اسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ أَجَلَ .

الدِّينُ الْمَوْجَلُ :

(أَنْظَرْدِي ن)

الأجمه : الشجر الكثير المنتف .

(ج) أجم ، وإجام ، وأجام .

وقول الفقهاء : يبع السمك في الأجمه : يريدون البطيحه

التي هي منبت القصب ، أو اليراع .

والبطيحه : كل مكان متسع .

الأجم : الحصن .

(ج) آجام .

أجن الماء — أجنأ ، وأجونأ :

تغير طعمه ، ولونه ، ورائحته . فهو أجن .

أجن الماء — أجنأ : أجن فهو أجن .

الأجن : اسم فاعل .

□ الماء الأجن عند الحنفية ، والحنابلة :

هو الذي يتغير بطول مكثه في المكان من غير مخالطة

شيء .

أخر الشيء : جعله بعد موضعه .

الأخر : أحد الشئين ، ويكونان من جنس واحد .

— : بمعنى غير .

يُقَالُ : رَجُلٌ آخِرٌ ، وَتَوْبٌ آخِرٌ .

الآخر : مقابل الأول .

— : من أسماء الله تعالى .

أي الباقي بعد فناء خلفه ، والأزلي الذي لا بداية له ولا

نهاية . وفي القرآن الكريم : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ﴾

(الْحَدِيدُ : ٣)

الآخرة : مقابل الأولى .

— : دَارُ الْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنَّ

الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ .

(الْإِسْرَاءُ : ١٠)

— : الْقَبْرُ وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ

أَمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ ﴿ (إبراهيم: ٢٧)

أي: في القبر حين سؤال الملكين .

— الجنة . وفي التنزيل العزيز :

﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾

(البقرة: ١٠٢) أي: في الجنة .

— الجحيم . وفي القرآن الكريم : ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ

الليلِ ساجداً وقائماً يَحْذَرُ الآخِرَةَ ﴾ (الزمر: ٩)

الأخِرُ: الشقي .

— اللئيم .

— الأزدل .

الأخرى: الدار الآخرة .

ويقال: لا أفعله أخرى الليالي: أبداً .

(ج) أخر، وأخرىات .

ويقال: جاء في أخرىات الناس، وفعل ذلك في

أخرىات أيامه .

أدب — أدباً: صنع مأدبةً . فهو أدب .

— القوم: دعاهم إلى مأدبته .

— فلاناً: راضة على محاسن الأخلاق والعادات .

أدب — أدباً، فهو أدب: إذا صار أدبياً في خلق أو علم .

أدب فلاناً: راضة على محاسن الأخلاق .

— لقنة فنون الأدب .

— جازاة على إساءته .

الأدبة: المأدبة .

الأدب في الأصل: الدعاء .

(ج) آداب .

— رياضة النفس بالتعليم، والتهديب على

ما ينبغي .

— استئجال ما يحمد قولاً وفِعْلاً .

— الأخذ بمكارم الأخلاق .

— جملة ما ينبغي لذوي الصناعة، أو الفن، أن

يتمسك به، كأدب الكاتب .

— الجميل من النظم والنثر .

□ — عند الحنفية: معرفة ما يختص به عن جميع

أنواع الخطأ .

— عند الشافعية: هو المطلوب سواء كان مندوباً، أم

واجباً .

أدب البحث: صناعة نظرية يستفيد منها الإنسان كيفية

المناظرة، وشرائطها، صيانة له عن الخبط في البحث،

والزاماً للخضم وإفحامه .

□ الأدب في الصلاة عند الحنفية: ما فعله رسول الله ﷺ

مرة، أو مرتين، ولم يواطب عليه، كالزيادة على

الثلاث في تسبيحات الركوع والسجود .

□ أدب القاضي عند الحنفية: التزامه ليا ندب إليه الشرع

من بسط العدل، ورفع الظلم، وترك الميل .

— عند الحنابلة: أخلاقه التي ينبغي أن يتخلق بها .

التأديب: التهذيب .

— الضرب والوعيد والتعنيف .

المأدبة: بضم الدال على المشهور، وأجاز البعض الفتح:

كل طعام صنع لدعوة، أو عرس .

وقال سيبويه: المأدبة: المدعاة . وفي الحديث الشريف

عن ابن مسعود « إن هذا القرآن مأدبة الله في الأرض،

فتعلموا من مأدبته » يعني مدعاته .

وقال أبو عبيد: وتأويل الحديث أنه شبه القرآن بصنيع

صنعه الله للناس فيه خير ومنافع، ثم دعاهم إليه .

وقال أبو موسى الحامض: من قاله بالضم أراد الولية ومن

قاله بالفتح أراد أدب الله الذي أدب به عباده .

□ — عند المالكية، والشافعية، والإباضية: طعام

يتخذ بلا سبب .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هِيَ اسْمٌ لِكُلِّ دَعْوَةٍ ، لِسَبَبِ كَانَتْ أَوْ لغيرِ سَبَبٍ .

أَذِنَ لَهُ ، وَإِلَيْهِ — أَذِنَا : اسْتَمَعَ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ كَأَذِنَهُ لِنَبِيِّ يَتَغَنَى بِالقُرْآنِ » .

أَيُّ : مَا اسْتَمَعَ اللهُ لِشَيْءٍ كَاسْتِماعِهِ لِنَبِيِّ يَتَغَنَى بِالقُرْآنِ . أَيُّ يَتْلُوهُ ، وَيَجْهَرُ بِهِ .

قال القُرْطُبِيُّ : أَصْلُ الأَذْنِ بفتحِ التَّحْتَيْنِ أَنَّ المُسْتَمَعَ يَمِيلُ بأذنه إلى جِهَةٍ مِنْ يَسْمَعُهُ . وَهَذَا المَعْنَى فِي حَقِّ اللهِ لا يُرَادُ بِهِ ظَاهِرُهُ ، وَإِنَّمَا عَلَى سَبِيلِ التَّوَسُّعِ عَلَى ما جَرَى بِهِ عُرْفُ المَخاطَبِ .

والمُرَادُ بِهِ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى إِكْرَامُ القَارِئِ ، وَإِجْزَالُ ثَوَابِهِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ ثَمَرَةُ الإِصْغَاءِ .

— إِلَيْهِ : اسْتِراحَ .

— بِهِ إِذْنًا ، وَأَذِنًا ، وَأَذَانًا ، وَأَذَانَةً : عَلِمَ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا ما بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِمَحْرَبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ ﴾ (البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩) .

— لَهُ فِيهِ إِذْنًا : أَباحَهُ لَهُ . يُقالُ : أَذِنْتُ لِلْعَبْدِ ، أَوْ لِلصَّغِيرِ فِي التِّجارَةِ . فَهُوَ مَأْذُونٌ لَهُ .

وَالفُقهاءُ يَحْدِفُونَ الصَّلَاةَ (لَهُ) تَخْفِيفًا ، فيقولون : العَبْدُ المَأْذُونُ . كما قالوا : مَحْجُورٌ ، بِحَدْفِ الصَّلَاةِ . والأَصْلُ : مَحْجُورٌ عَلَيْهِ ، وَذلكَ لِفَهْمِ المَعْنَى .

— لَهُ عَلَى فلانٍ : أَخَذَ لَهُ مِنْهُ الإِذْنَ . فَهُوَ أَذِنٌ .

أَذِنَ بِهِ إِيدانًا : نادَى ، وَأَعْلَمَ .

يُقالُ : أَذِنَ المُؤدِّنُ بِالصَّلَاةِ .

— الشَّيْءُ فلانًا : أَعْجَبَهُ ، فَاسْتَمَعَ لَهُ .

— فلانًا الأَمْرَ ، وَبهِ : أَعْلَمَهُ بِهِ .

أَذِنَ فلانٌ تَأْذِينًا ، وَأَذَانًا : أَكْثَرَ الإِغْلَامَ بِالشَّيْءِ .

— لِلصَّلَاةِ : نادَى بِالأَذَانِ .

— بِالْحَجِّ : أَعْلَمَ . وَفِي الكِتابِ المَجِيدِ : ﴿ وَأَذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجالًا وَعَلَى كُلِّ ضامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ (الحج : ٢٧) .

أَيُّ : نادَى فِي النَّاسِ دَاعِيًا لَهُمْ إِلى الحَجِّ إِلى هَذَا البَيْتِ . اسْتَأْذَنَهُ فِي كِذا : طَلَبَ إِذْنَهُ فِيهِ .

— عَلَى فلانٍ : طَلَبَ الإِذْنَ لِلدُّخُولِ عِنْدَهُ .

تَأْذَنَ فلانٌ : أَعْلَمَ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ تَأْذَنُ رَبُّكُمْ لَكُمْ لِكُنْ شُكْرَتُمْ لِأَزيدَتِكُمْ وَلَكِنْ كَفَرْتُمْ إِن عَذابِي لَشَدِيدٌ ﴾ (إبراهيم : ٧) أَيُّ : أَعْلَمَكُمْ .

قال أبو عُبَيْدَةَ فِي الآيَةِ المَذْكُورَةِ : (إِذْ) : زائِدَةٌ ، وَ (تَأْذَنَ) : تَفَعَّلَ مِنْ أَذَنَ : أَيُّ أَعْلَمَ .

وهو قولُ أَكْثَرِ أَهْلِ اللُّغَةِ ، أَنَّ تَأْذَنَ مِنَ الإِيدانِ ، وَهُوَ الإِغْلَامُ .

وَمَعْنَى تَفَعَّلَ عَزَمَ عَزْمًا جازِمًا ، وَلِهَذَا أُجِيبَ بِما يُجابُ بِهِ القَسَمُ .

وَقَالَ أبو عَلِيٍّ الفارِسيُّ أَنَّ بَعْضَ العَرَبِ يَجْعَلُ أَذِنَ ، وَتَأْذَنَ بِمَعْنَى واحِدٍ .

الأَذَانُ : الإِغْلَامُ .

وَفِي الكِتابِ العَزِيزِ : ﴿ وَأَذانٌ مِنَ اللَّهِ وَرِسالُهُ إِلى النَّاسِ يَوْمَ الحَجِّ الأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ المُشْرِكِينَ وَرِسالُهُ ﴾ (التوبة : ٣) أَيُّ إِغْلَامٌ .

— : الإِصْغَاءُ لما يُسْمَعُ .

وَيُعَبَّرُ بِذلكَ عَنِ العِلْمِ ، إِذْ هُوَ مُبْدَأُ كَثِيرٍ مِنَ العِلْمِ .

□ — شَرعًا : الإِغْلَامُ بِدُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ بِالأَلفاظِ مَشْرُوعَةٍ .

وَقد يُطْلَقُ عَلَى نَفْسِ الأَلفاظِ . (الدُّسُوقِي) .

— شَرعًا : الأَقوالُ المَخْصُوصَةُ الَّتِي هِيَ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِالضَّرُورَةِ مِنْ مَذْهَبِ الجَعْفَرِيَّةِ . (النَّجَفي) .

— : فِي قولِ الرِّزِّ بْنِ المُنِيرِ : هُوَ جَمِيعُ ما يَصْدُرُ عَنِ المُؤدِّنِ مِنْ قولٍ ، وَفِعْلٍ ، وَهَيْئَةٍ .

وَهذا مُتَعَقَّبٌ بِأَنَّ الأَذانَ قَدْ خَصَّهُ الشَّرعُ بِالأَلفاظِ

□ — شرعاً : فَكُ الْحَجْرِ ، وإطلاق التصرفِ لِمَنْ كَانَ مَمْنُوعاً شَرْعاً . (الجرجاني) .

— في المجلد (م ٩٤٢) : هَوَ فَكُ الْحَجْرِ ، وإسقاط حق المنع . ويُقال لِلشَّخْصِ الَّذِي أُذِنَ : مَأذُونٌ .

الاستئذان :

طَلَبُ الإِذْنِ فِي الدُّخُولِ لِمَحَلٍّ لَا يَمْلِكُهُ المُسْتَأْذِنُ .

المثدنة : موضع الأذان .

وهي المنارة يُؤذَنُ عليها .

(ج) مأذن .

أرَشَ بينهم — أرشاً : أغرى بعضهم ببعض .

— فلاناً : شجّه .

— أذى أرشه .

الأرش : الفساد .

(ج) أروش .

— الرشوة .

— الشجّة ، ونحوها .

— دية الجراحة .

— من الجراحات : ما ليس له قدر معلوم من الدية .

— دية النفس . قاله ابن الأعرابي .

— ما استرد من ثمن المبيع إذا ظهر فيه عيب .

□ — عند المالكية : قيمة العيب .

— عند الحنفية : المال الواجب على ما دون النفس .

و : الواجب في الجناية التي موجبها المال دون القصاص .

و : حكومة العدل .

و : بدل النفس .

و : بدل نقصان المبيع .

— عند الشافعية : مثل القول الأول للحنفية .

و : هو عبارة عن الشيء المقدّر الذي يحصل به الجبر عن

الفائت .

و : هو جزء من الثمن نسبتة إليه نسبة ما ينقص العيب

مخصوصة ، فإذا وجدت وجد الأذن ، وما زاد على ذلك من قول ، أو فعل ، أو هيئة ، يكون من مكملاته ، ويوجد الأذن من دونها .

— : الإقامة . وفي الحديث الشريف : « بين كل أذنين صلاة » . يريد بها السنن الرواتب التي تصلّى بين الأذان والإقامة قبل الفرض .

الأذن : عضو السمع في الإنسان ، والحيوان .

وهي مؤنثة .

(ج) أذان .

— : في قولهم : رجل أذن : إذا كان يسمع مقال كل

أحد . يستوي فيه الواحد والجمع . وفي القرآن الكريم :

﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ، قُلْ هُوَ

أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ

آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

(التوبة : ٦١) .

قال ابن عباس ، ومجاهد ، وقادة ، في تفسير (هو

أذن) : أي من قال له شيئاً صدقه فينا ، ومن حدّثه

صدقه ، فإذا جنّاه وحلفنا له صدقنا .

الأذن : الأذن . وهي مؤنثة .

وكل ما كان على وزن فعل بضم أوله وثانيه يجوز إسكان

ثانيه كعنت وكنت ورسل ..

إذن : حرف مكافأة وجواب .

يكتب بالنون . فإذا وقفت على إذن قلت (إذا) كما

تقول : رأيت زيدا .

الإذن : الإغلام بإجازة الشيء ، والرخصة فيه .

— : الإرادة . وفي القرآن المجيد : ﴿ كَمْ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ

عَلَبَتْ فِتْنَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ .

(البقرة : ٢٤٩) .

— : الإطلاق . قاله السرخسي .

— : الإباحة .

مِنْ قِيَمَةِ الْمَبِيعِ لَوْ كَانَ سَلِيمًا إِلَى تَمَامِ الْقِيَمَةِ .
 — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلشَّافِعِيِّ .
 — عِنْدَ الْجَعْفَرِيِّ : أَرْضُ الْجِرَاحِ هُوَ : أَنْ يَقُومَ الْمَجْنِي عَلَيْهِ سَلِيمًا أَنْ لَوْ كَانَ عَبْدًا ، وَمَجْرُوحًا كَذَلِكَ ، وَيُنْسَبُ التَّفَاوُتُ إِلَى الْقِيَمَةِ ، وَيُؤْخَذُ مِنَ الدِّيَةِ بِحِسَابِهِ .
 — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : حَقُّ الْجُرْحِ ، وَنَحْوِهِ .
 و : هُوَ مَا يُعْطَى فِي الْجِرَاحَاتِ .
 وَتَقْوِيمُهُ رَاجِعٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُمْ أَهْلُ عَدْلِ . فَمَا حَكَمَ بِهِ عَالِمٌ وَاحِدٌ فَهُوَ الَّذِي يَحْكُمُ بِهِ نَظْرَاؤُهُ .
 أَسْرَ فُلَانًا — أَسْرًا ، وَإِسَارًا : قَيْدَهُ . فَهُوَ أَسِيرٌ ، وَمَأْسُورٌ .
 — أَخَذَهُ أَسِيرًا .
 — اللَّهُ : خَلَقَهُ .
 الْأَسْرُ : شِدَّةُ الْخَلْقِ .
 يُقَالُ : شَدَّ اللَّهُ أَسْرَهُ : أَحْكَمَ خَلْقَهُ .
 — : الْقَيْدُ .
 وَيُقَالُ : هَذَا الشَّيْءُ لَكَ بِأَسْرِهِ : كُلُّهُ .
 وَجَاءَ الْقَوْمُ بِأَسْرِهِمْ : جَمِيعَهُمْ .
 الْأُسْرَةُ : الدَّرْعُ الْحَصِينَةُ . (ج) أَسْرٌ .
 — : أَهْلُ الرَّجْلِ وَعَشِيرَتُهُ ، لِأَنَّهُ يَتَقَوَّى بِهِمْ .
 — : الْجَمَاعَةُ يَرْتَبِطُهَا أَمْرٌ مُشْتَرِكٌ .
 الْأَسِيرُ : الْمَأْخُودُ فِي الْحَرْبِ . يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ .
 يُقَالُ : رَجُلٌ أَسِيرٌ ، وَامْرَأَةٌ أَسِيرٌ . لِأَنَّ فَعِيلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مَا دَامَ جَارِيًا عَلَى الْإِسْمِ فَالْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ فِيهِ سَوَاءٌ ، فَإِنْ لَمْ يُذْكَرِ الْمَوْصُوفُ أُلْحِقَتْ الْعَلَامَةُ .
 وَقِيلَ : قَتَلْتُ الْأَسِيرَةَ ، كَمَا يُقَالُ : رَأَيْتُ الْقَتِيلَةَ .
 (ج) أَسْرَاءٌ ، وَأَسَارَى ، وَأَسَارَى .
 أُشْنَانٌ : بِضَمِّ الْهَمْزَةِ .
 وَفِي لُغَةِ بَكْسِرِهَا : شَجَرٌ يَنْبُتُ فِي الْأَرْضِ الرَّمْلِيَّةِ يُسْتَعْمَلُ هُوَ أَوْ رَمَادُهُ فِي غَسْلِ الثِّيَابِ وَالْأَيْدِي .
 وَهُوَ مُعْرَبٌ . وَيُقَالُ لَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ : الْحُرْضُ .

أَصْلُ الشَّيْءِ — أَصْلًا : اسْتَقْصَى بَحْثَهُ حَتَّى عَرَفَ أَصْلَهُ .
 الْأَصْلُ : أَسَاسُ الشَّيْءِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ .
 (ج) أَصُولٌ .
 — : مَنَشَأُ الشَّيْءِ الَّذِي يَنْبُتُ مِنْهُ .
 — : كَرَمُ النَّسَبِ .
 وَقَوْلُهُمْ : لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا فَصْلَ :
 قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْأَصْلُ : الْحَسَبُ ، وَالْفَصْلُ : النَّسَبُ .
 — : الْعَقْلُ . قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .
 — فِي قَوْلِهِمْ : مَا فَعَلْتَهُ أَصْلًا ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ أَصْلًا : بِمَعْنَى : مَا فَعَلْتَهُ قَطُّ ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ أَبَدًا .
 وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ .
 أَي : مَا فَعَلْتَهُ وَقْتًا مِنَ الْأَوْقَاتِ ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ حِينًا مِنَ الْأَحْيَانِ .
 □ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَمَّا يُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، وَلَا يُبْنَى هُوَ عَلَى غَيْرِهِ .
 و : مَا يَنْبُتُ حُكْمُهُ بِنَفْسِهِ ، وَيُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ (الْجُرْجَانِيُّ)
 الْأَصُولُ : (ج) أَصْلٌ .
 □ — اصطلاحاً : الرَّاجِحُ ، وَالْمُسْتَضْحَبُ ، وَالظَّاهِرُ ، وَالذَّلِيلُ ، وَالتَّعْبُدُ ، وَالغَالِبُ ، وَالْمُخْرَجُ . (أَطْفِيشٌ) .
 — فِي قَوْلِ الْحَنَفِيَّةِ : هَكَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَصُولِ : الْمُرَادُ مِنْهُ كُتُبُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ :
 الْجَامِعُ الصَّغِيرُ ، وَالْجَامِعُ الْكَبِيرُ ، وَالْمَبْسُوطُ ، وَالزِّيَادَاتُ .
 □ الْأَصُولُ فِي بَيْعِ الْأَصُولِ وَالتَّمَارِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : الْأَشْجَارُ ، وَكُلُّ مَا يُثْمِرُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .
 و : الْجُدُورُ .
 و : الْبَقْلُ نَفْسُهُ .
 و : الشَّجَرُ وَالْأَرْضُ .
 و : الْبِنَاءُ وَالشَّجَرُ .

أُصُولُ / الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ

وفي القرآن العزيز: ﴿ إِنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٦٠) .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُمُ الَّذِينَ يَتَأَلَّفُهُمُ الْإِمَامُ عَلَى الْإِسْلَامِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُمُ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ :

١ - قِسْمٌ كَفَّارٌ كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعْطِيهِمْ لِيَتَأَلَّفَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ .

٢ - قِسْمٌ كَانَ يُعْطِيهِمْ لِيُدْفَعَ شَرُّهُمْ .

٣ - قِسْمٌ أَسْلَمُوا وَفِيهِمْ ضَعْفٌ فِي الْإِسْلَامِ ، فَكَانَ يَتَأَلَّفَهُمْ لِيُثْبِتُوا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُمُ ضَرْبَانِ :

كَفَّارٌ ، وَمُسْلِمُونَ .

فَأَمَّا الْكَفَّارُ فَصِنْفَانِ : صِنْفٌ يُرْجَى خَيْرُهُ ، وَصِنْفٌ يُخَافُ شَرُّهُ .

وَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَهُمْ أَرْبَعَةٌ أَصْنَافٍ :

أ - قَوْمٌ لَهُمْ شَرَفٌ فِي قَوْمِهِمْ يُطَلَّبُ بِتَأَلَّفِهِمْ إِسْلَامَ نَظَرَاتِهِمْ .

ب - قَوْمٌ أَسْلَمُوا ، وَنِيَّتُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ضَعِيفَةٌ ، فَيَتَأَلَّفُونَ لِتَقْوَى نِيَّتِهِمْ ، وَيُثْبِتُوا .

ج - قَوْمٌ يَلِيهِمْ قَوْمٌ مِنَ الْكُفَّارِ ، إِنْ أُعْطُوا قَاتَلُوهُمْ . وَيُرَادُ بِأَعْطَائِهِمْ تَأَلَّفُهُمْ عَلَى قِتَالِهِمْ .

د - قَوْمٌ يَلِيهِمْ قَوْمٌ عَلَيْهِمْ زَكَاةٌ ، وَيُثْبِتُونَهَا ، فَإِنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ قَاتَلُوهُمْ وَقَهَرُوهُمْ عَلَى أَخْذِهَا مِنْهُمْ وَحَمَلُوهَا إِلَى الْإِمَامِ . وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا لَمْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ الزَّكَاةَ وَاحْتِجَّ الْإِمَامُ إِلَى مُؤْنَةٍ ثَقِيلَةٍ لِتَجْهِيْزِ مَنْ يَأْخُذُهَا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُمُ السَّادَةُ الْمُطَاعُونَ فِي قَوْمِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ .

وقولهم في تصنيفهم مطابق لقول الشافعية .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُمُ قَوْمٌ لَهُمْ قُوَّةٌ لَا يُوَثِّقُ بِنَصِيحَتِهِمْ لِلْمُسْلِمِينَ .

قَالَ السُّبْكِيُّ : وَهُوَ بَعِيدٌ .

و : الْأَرْضُ وَالشَّجَرُ مَعًا وَالشَّارُ .

قَالَ السُّبْكِيُّ : هُوَ بَعِيدٌ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الرَّابِعِ لِلشَّافِعِيَّةِ .

□ أُصُولُ الْفِقْهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

الْعِلْمُ بِالْقَوَاعِدِ الَّتِي يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى الْفِقْهِ .

□ أُصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَعْنَاهَا الْمَخَارِجُ

الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا فُرُوضُهَا .

الْأَصِيلُ : الْوَقْتُ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ .

(ج) أَصْلٌ ، وَأَصَالٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَادْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾

(الدَّهْرُ : ٢٥)

وَقَالَ قَتَادَةُ : الْأَصَالُ : الْعَشِيُّ .

— فِي قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ أَصِيلُ الرَّأْيِ : أَيُّ مُحْكَمِ الرَّأْيِ .

الْأَقِطُ : لَبِنٌ مُحَمَّضٌ يُجَمَّدُ حَتَّى يَسْتَحْجِرَ ، وَيُطَبَّخُ ، أَوْ يُطَبَّخُ بِهِ .

أَلْفَةٌ — إِلْفًا وَأَلْفًا وَإِلْفًا : أَنْسَ بِهِ وَأَحَبَّهُ .

فَهُوَ أَلْفٌ (ج) الْأَفُّ .

وَهُوَ أَلِفٌ (ج) أَلْفَاءُ .

أَلْفٌ فَلَانًا — إِلْفًا ، وَأَلْفًا ، وَإِلْفًا : أَنْسَ بِهِ ، وَأَحَبَّهُ . فَهُوَ

أَلْفٌ . (ج) الْأَفُّ .

وَهُوَ أَلِفٌ . (ج) أَلْفَاءُ .

أَلْفٌ فَلَانُ الشَّيْءِ : وَصَلَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ .

— الْكِتَابُ : جَمَعَهُ .

— قَلْبَةٌ : اسْتَمَالَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَالْفُتُورُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا

أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

(الْأَنْفَالُ : ٦٢) .

الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ : الْمُسْتَمَالَةُ قُلُوبُهُمْ بِالْإِحْسَانِ ، وَالْمُؤَدَّةِ .

وهو عربيٌّ في قولِ جمهورِ العلماءِ . وقيل : هو مُعَرَّبٌ
أصلُه بالسُّريانية (لاها) .

وقال كثيرٌ من أهلِ العِلْمِ في الفقه والأصول واللُّغة بأنَّه عِلْمٌ
مُرْتَجَلٌ غَيْرُ مُشْتَقٍّ . وقيل : بَلْ هُوَ مُشْتَقٌّ .
وفي الدُّعاء يُقال : اللَّهُمَّ . وأصلُه في مذهبِ سيبويه ،
والخليل بن أحمد ، وسائرِ علماءِ البصرة ، يا اللهُ ، وأنَّ
الميمَ بدلٌ من يا . وقال الفراء : أصلُه : يا اللهُ أمَّ بخيرٍ ،
فَحَدَفَ حَرْفَ النداءِ .

عَهْدُ اللهِ :

(أَنْظِرْ ع ه د)

أَلَا فَلَانَ — أَلُوًّا ، وَأَلُوًّا ، وَأَلِيًّا : اجْتِهَدِ .

— : فَتَرَ ، وَضَعَفَ .

— : قَصَرَ ، وَأَبْطَأَ .

يُقَالُ : إِنِّي لَا أَلُوكُ نَصْحًا .

— الشَّيْءُ أَلُوًّا : اسْتَطَاعَهُ .

أَلَى إِيلَاءٍ : أَقْسَمَ .

يُقَالُ : أَلَى عَلَيْهِ ، وَمِنْهُ .

وفي التُّرَاثِ الكَرِيمِ : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصٌ
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة :
٢٢٦) .

اِئْتَلَى الرَّجُلُ ائْتَلَاءً : حَلَفَ .

وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ
وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَساكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيُغْفِرُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَّا تُحِبُّوا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (النور : ٢٢) . أي : لَا تَحْلِفُوا
أَنْ لَا تَصِلُوا قَرَابَاتِكُمُ الْمَساكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ .

تَأَلَى الرَّجُلُ : اجْتِهَدَ .

— : حَلَفَ .

فَهَوُّ مُتَأَلٍّ .

الألية : العجيزة ، أو ما ركبها من شحم ، ولحم .

— عند الجعفرية : هم الذين يُسْتَمَالُونَ إلى الجهاد بالإسهام
في الصدقة وإن كانوا كُفَّارًا .

— عند الإباضية : هم من أَسْرَ الشُّرْكَ وكان مع المؤمنين ،
أو أسلم إسلاماً مُتَزَلِزلاً ضَعِيفاً ، أو كان مُشْرِكاً رَجِيَّ
إسلامه أو مالاً للإسلام .

هذا ، وإنَّ عَدَدَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ في عهدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عليه وسلَّم كانَ أَحَدًا وثلاثين من ساداتِ العربِ .

قال بعضُ أهلِ العِلْمِ : لما تَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ رضي اللهُ عنه
الخِلافةَ ، وَقَسَا الإسلامَ ، وَكَثَرَ المُسْلِمُونَ ، مَنَعَ إعْطَاءَ
الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وقال : انْقَطَعَتِ الرُّشَا .

وقال بعضهم : إنَّ عُمَرُ هو الذي فَعَلَ ذلك . والْحَقُّ إنَّ
حَبْسَ العطاءِ كانَ عن هؤلاءِ الأشخاصِ بأعيانِهِمْ ، لأنَّه لَمْ
يَبْقُ لِلإسلامِ حاجَةٌ في شراءِ تَأْيِيدِهِمُ بِالْمالِ ، أما سَهْمُ
التَّأليفِ والتَّرفِيفِ فَحُكْمُهُ في القرآنِ باقٍ إلى يومِ
القيامةِ .

أَلَّةُ فَلَانَ — إِلاهةً ، وَأُلُوهُةً ، وَأُلُوهُيَّةً : عَبَدَ .

— فَلاناً أَلَّهُا : أَجَارَهُ ، وَأَمَنَهُ .

أَلَّةُ فَلَانَ — إِلاهةً ، وَأُلُوهُةً ، وَأُلُوهُيَّةً : عَبَدَ .

— أَلَّهُا : تَحَيَّرَ .

— إِلَيْهِ : لَجَأَ .

أَلَّةُ فَلاناً : اتَّخَذَهُ إِلهًا .

تَأَلَّهَ فَلانٌ : تَنَسَّكَ وَتَعَبَّدَ .

— : ادَّعى الأُلُوهُيَّةَ .

الإِلهَ : كُلُّ ما اتَّخَذَ مَعْبُودًا .

(ج) الإلهة .

— : اللَّهُ سُبْحانَهُ وَتعالى . ثُمَّ اسْتِعارةُ المُشْرِكُونَ لِما عَبَدُوهُ
مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعالى .

اللهُ : عَلَّمَ على الإِلهِ المَعْبُودِ بِحَقِّ جَلِّ جَلالِهِ . وهو الإِسْمُ
الأَعْظَمُ في قولِ كثيرٍ مِنَ العلماءِ .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : يَمِينُ زَوْجِ مُسْلِمٍ ، مُكَلَّفٍ ، يَتَصَوَّرُ جِماعَهُ ، يَمْنَعُ وَطْءَ زَوْجَتِهِ .

و : أن يَخْلِفَ الرَّجُلُ أن لا يَطَأَ زَوْجَتَهُ إِما مَدَّةً هِيَ أَكْثَرُ من أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ، أو أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، أو بِاطِّلاقٍ .

و : هُوَ يَمِينُ زَوْجِ مُسْلِمٍ ، مُكَلَّفٍ ، يَتَصَوَّرُ وَطْءَهُ ، يَمْنَعُ وَطْءَ الزَّوْجَةِ غَيْرِ المُرْضِعِ ، أَكْثَرَ من أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ لِلْحَرِّ ، ومن شَهْرَيْنِ لِلْعَيْدِ .

— عِنْدَ الإِباضِيَّةِ : هُوَ حَلْفٌ بِطِلاقِها على فِعْلِ شَيْءٍ ، أو تَرْكِهِ ، فَحَثٍ ، وَجامِعاً قَبْلَ الرَّجْعَةِ .

— في قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ : هُوَ أن يَخْلِفَ المَرْءُ على تَرْكِ كِلامِ الزَّوْجَةِ ، أو على أن يُغَيِّظَها ، أو يَسُوءَها .

المُولِي : اسمُ فاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : مَنْ لا يُمْكِنُ لَهُ قُرْبانُ امْرَأَتِهِ إِلا بِشَيْءٍ يَلْزِمُهُ .

— عِنْدَ الحَنابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَخْلِفُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أن لا يَطَأَ زَوْجَتَهُ أَكْثَرَ من أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ .

أُمَّتِ المَرْأَةُ — أُمُومَةٌ : صارتُ أُمًّا .

— فُلاناً أُمًّا : أَصابَ أُمُّ رَأْسِهِ .

ويقالُ : أُمَّتُهُ بِالعِصَا ، فَهُوَ مَأْمُومٌ ، وَأَمِيمٌ .

— الشَّيْءُ ، وإِلَيْهِ : قَصَدَهُ .

— القَوْمُ ، وَبِهِمُ أُمًّا ، وإِماماً ، وإِمامَةٌ : تَقَدَّمَهُمْ .

— : صَلَّى بِهِمُ إِماماً .

اِئْتَمَّ الشَّيْءُ : قَصَدَهُ .

— بِالرَّجُلِ : اِقتَدَى بِهِ . وَاسْمُ الفاعِلِ مُؤْتَمٌّ وَاسْمُ المَفْعُولِ مُؤْتَمٌّ بِهِ .

تَأَمَّمْ امْرَأَةً : اتَّخَذَها أُمًّا .

— الشَّيْءُ : قَصَدَهُ ، وَتَعَمَّدَهُ .

— بِهِ : اِقتَدَى .

— بِالترابِ : تَيَمَّمَ .

الأَمَّةُ : الشَّجَّةُ التي كَسَرَتْ عَظْمَ الرِّأْسِ وَبَلَغَتْ أُمَّ الدِّماغِ .

(ج) الأيا .

وَأَلِيَّةُ السَّاقِ ، وَالْحِنْصِرِ ، وَالإِبْهَامِ : اللَّحْمَةُ المُرْتَفِعَةُ تَحْتَ كُلِّ مِنْها .

وَأَلِيَّةُ القَدَمِ : اللَّحْمُ المُرْتَفِعُ يَقَعُ عَلَيْهِ المَشْيُ .

الآيَةُ : الِيمِينُ .

(ج) الأيا .

الإيلاءُ : الِيمِينُ .

— : الحَلْفُ على الإِمْتِناعِ مِنَ الشَّيْءِ مُطْلَقاً .

□ — في الشَّرْعِ : الحَلْفُ على تَرْكِ وَطْءِ المَرْأَةِ . (ابنُ قُدامة) .

— في الشَّرْعِ : الِيمِينُ على تَرْكِ قُرْبانِ الزَّوْجَةِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، فَصاعداً ، بِاللَّهِ تَعَالَى ، أو بما يَشُقُّ عَلَيْهِ . (ابنُ عابِدِينَ) .

— شَرَعاً : حَلْفُ الزَّوْجِ القادِرِ على الوَطْءِ بِاللَّهِ تَعَالَى ، أو صِفَةً مِنْ صِفاتِهِ ، على تَرْكِ وَطْءِ زَوْجَتِهِ في قَبْلِها مَدَّةً زائِدةً على أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . (البَعْلِيُّ) .

— شَرَعاً : حَلْفُ زَوْجٍ على الإِمْتِناعِ مِنْ وَطْءِ زَوْجَتِهِ مُطْلَقاً ، أو أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . (الأَنْصارِيُّ) .

— الشَّرْعِيُّ : أن يَخْلِفَ أن لا يَطَأَ زَوْجَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . فإن حَلْفَ على أَرْبَعَةِ لَمْ يَكُنْ مُولِياً . (الطَّوْسِيُّ) .

— شَرَعاً : الكِلامُ المانِعُ مِنْ وَطْءِ الزَّوْجَةِ ، ولو أَمَةً ، غَيْرَ الظَّهَارِ . (أَطْفِيشٌ)

— في الشَّرْعِ : الحَلْفُ على اِعتِزالِ الزَّوْجَةِ ، وَتَرْكِ جِماعِها . ولا يَلْحَقُ السَّرِيَّةُ . وَقيلُ : لا يَلْحَقُ الزَّوْجَةُ التي هِيَ أَمَةٌ . (ابنُ المَاجِشُونِ)

— في قَوْلِ ابنِ عَبَّاسٍ : هُوَ أن يَخْلِفَ أن لا يَأْتِيها أَبَداً . فإن أُطْلِقَ فَقَدْ أَبَدَ ، وإن قالَ : على التَّأْيِيدِ ، فَقَدْ أَكَّدَ .

— في قَوْلِ ابنِ سِيرِينَ : هُوَ الحَلْفُ على تَرْكِ جِماعِ الزَّوْجَةِ ، أو كِلامِها ، أو الإِنفاقِ عَلَيْها .

و: رياسة عامة في الدين والدنيا خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الأم: أصل وجود الشيء، أو تربيته، أو إصلاحه، أو مبدئه .

قال الخليل: كل شيء ضم إليه سائر ما يليه يسمى أمًا . (ج) أمات، وأمّهات . وقيل: الأمات للبهائم، والأمّهات لبني آدم . والهاء فيه زائدة . ولا يوجد هاء مزيدة في وسط الكلمة أصلاً إلا في هذه الكلمة . وقيل: الهاء أصلية .

— : الوالدة القريبة التي ولدته، والجدّة .

وقيل لحواء: أمنا، وإن كان بيننا وبينها وسائط .

□ — عند المالكية: هي كل أنثى لها عليك ولادة من جهة الأم، أو من جهة الأب .

— عند الحنابلة: كل من انتسبت إليها بولادة، سواء وقع عليها اسم الأم حقيقة، وهي التي ولدتك، أو مجازاً، وهي التي ولدت من ولدك، وإن علت .

أم الحبايث: الحمرة .

وفي الحديث الشريف « اتقوا الحمرة فإنها أم الحبايث » أي: التي تجمع كل حبت .

أم الدماغ: الجلدة الرقيقة التي تجمعها .

يقال: بلغت الشجة أم الدماغ . وتسمى أيضاً أم الرأس .

أم الرأس: الدماغ .

أم القرآن: الفاتحة .

أم القرى: مكة المكرمة .

أم الكتاب: جملة الكتاب، وأصله . قاله قتادة .

— : الفاتحة .

سميت بذلك لأنه يبدأ بكتابتها في المصاحف، ويبدأ بقراءتها في الصلاة .

وقيل: سميت بذلك لأنها أعظم سورة في القرآن الكريم .

(ج) أوام .

قال ابن عبد البر: أهل العراق يقولون لها الأمة، وأهل الحجاز المأمومة .

المأمومة: الأمة .

(ج) مأمومات .

الإمام: من يأتي به الناس من رئيس، أو غيره، محققاً كان أو مؤطلاً .

ومنه: إمام الصلاة .

(ج) أئمة .

— : العالم المقدس به . وفي القرآن الكريم: ﴿إني جاعلك للناس إماماً﴾ (البقرة: ١٢٤) .

— : الخليفة .

— : قائد الجند .

— : اللوح المحفوظ . وفي التنزيل العزيز: ﴿وكل شيء أحصيناه في إمام مبين﴾ (يس: ١٢) .

وهو قول الفيروز أبادي، ومجاهد، وفتادة، وعبد الرحمن بن زيد .

وقال الحسن: في كتاب مبين .

وقال غيره: هو القرآن الكريم .

□ — عند الحنابلة: هو الخليفة، ومن جرى مجراه من سلطان، ونائبه .

— في قول عياض: هو كل من إليه نظر في شيء من مصالح المسلمين من الولاية، والحكام .

الإمامة: رياسة المسلمين .

— : منصب الإمام .

□ الإمامة الصغرى عند الحنيفة:

رَبطُ صلاةِ المؤتمِّ بالإمامِ بشرُوطٍ .

□ الإمامة الكبرى عند الحنيفة:

إسْتِحْقَاقُ تَصَرُّفِ عَامٍ عَلَى الْأَنَامِ .

أُمَّ الْوَلَدِ / ائْتَمَنَ

العذاب إلى أمة معدودة ليقولن ما يحبسهُ إلا يوم يأتيهم
ليس مصروفاً عنهم وحق بهم ما كانوا به يستهزئون ﴿
(هود: ٨) .

أي: أخرنا عنهم العذاب مدةً محدودةً .

الأمِّيُّ في كلام العرب: الذي لا يحسن الكتابة .

وقال بعضهم: هو الذي لا يعرف الكتابة ولا القراءة .

□ — عند الشافعية: من لا يحسن الفاتحة بكلماتها ،
سواء كان لا يحفظها ، أو يحفظها كلها إلا حرفاً ، أو
يخفف مُشَدِّداً لِرِخَاوَةٍ في لسانه أو غير ذلك ، وسواء كان
ذلك لِحَرَسٍ أو غيره .

— عند الحنابلة: من لا يحسن الفاتحة ، أو بعضها ، أو
يخل بحرفٍ منها ، وإن كان يحسن غيرها .

— عند الزيدية: هو الذي لا يحسن القراءة .

أَمِنَ فُلَانٌ — أَمِنًا ، وَأَمَانًا ، وَأَمَانًا ، وَإِمْنًا ،
وَأَمْنَةً: إِطْمَأَنَّ ، وَلَمْ يَخَفْ .

وَأَصْلُ الْأَمْنِ سَكُونُ الْقَلْبِ عَنِ تَوَقُّعِ الضَّرِّ .

فهو آمِنٌ ، وَأَمِنٌ ، وَأَمِينٌ .

— الْبَلَدُ: إِطْمَأَنَّ فِيهِ أَهْلُهُ .

— الشَّرُّ ، وَمِنْهُ: سَلِمَ .

— فُلَانًا عَلَى كَذَا: وَثِقَ فِيهِ ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ .

أَوْ جَعَلَهُ أَمِينًا عَلَيْهِ .

أَمِنَ إِيمَانًا: صَارَ ذَا أَمْنٍ فَهُوَ مُؤْمِنٌ .

— به: وثق به وصدقه . وفي التنزيل العزيز: ﴿ وما

أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين ﴾ (يوسف: ١٧)

— بالله: أسلم له .

اِئْتَمَنَ فُلَانًا: أَمِنَهُ .

— أَمِنَهُ .

— فُلَانًا عَلَى الشَّيْءِ: جَعَلَهُ أَمِينًا .

فَهُوَ مُؤْتَمَنٌ . وفي الحديث الشريف: « الْمُوَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ »

أي: يَأْتَمِنُهُ النَّاسُ عَلَى الْأَوْقَاتِ الَّتِي يُؤَدَّنُ فِيهَا ،

وبذلك وصفتها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

— : اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ . وفي الكتاب المجيد: ﴿ وإنه في

أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ ﴾ (الزخرف: ٤) .

أُمَّ الْوَلَدِ :

هي الأمة التي ولدت من سيدها في ملكه .

□ — عند المالكية: هي الأمة التي حملت من سيدها

الحُرِّ .

و: هي الحُرُّ حملها من مالِكها .

— عند الحنفية والحنابلة والجعفرية: هي الأمة التي

ولدت من سيدها في ملكه .

— عند الظاهرية: هي كلُّ مملوكةٍ حملت من

سيدها ، فأسقطت شيئاً يذرى أنه ولدٌ ، أو ولدته .

— عند الزيدية: هي الأمة التي علقت من سيدها

بحملي ، ووضعت متخلقا ، وادعاه السيد .

الأُمَّةُ : الْوَالِدَةُ .

(ج) أَمَمٌ .

— : جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ أَكْثَرُهُمْ مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ ،

وَتَجْمَعُهُمْ صِفَاتٌ مُؤَرِّثَةٌ ، وَمَصَالِحٌ وَأَمَانِيٌّ وَاحِدَةٌ ، أَوْ

يَجْمَعُهُمْ أَمْرٌ وَاحِدٌ مِنْ دِينٍ ، أَوْ مَكَانٍ ، أَوْ زَمَانٍ .

ومنه الأمة العربية المجيدة . وفي القرآن الكريم: ﴿ كنتم

خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن

المنكر وتؤمنون بالله .. ﴾ (آل عمران: ١١٠) .

— : الرَّجُلُ الْجَامِعُ لِخِصَالِ الْخَيْرِ . وفي التنزيل

العزيز: ﴿ إن إبراهيم كان أمةً قانتاً لله حنيفاً ﴾

(النحل: ١٢٠) .

— : الدِّينُ وَالْمِلَّةُ . وفي الكتاب المجيد: ﴿ وكذلك

ما أرسلنا من قبلك في قريةٍ من نذيرٍ إلا قال مترفوها إنا

وجدنا آبائنا على أمةٍ وينا على آثاريهم مقتدون ﴾

(الزخرف: ٢٣) .

— : الْحَيْنُ . وفي القرآن العزيز: ﴿ ولئن أخرنا عنهم

فَيَعْمَلُونَ عَلَى أذَانِهِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنْ صَلَاةٍ ، وَصَوْمٍ ، وَفِطْرٍ .

اِسْتَأْمَنَ إِلَيْهِ : اسْتَجَارَهُ ، وَطَلَبَ حِمَايَتَهُ .

يُقَالُ : اسْتَأْمَنَ الْحَرَبِيُّ : اسْتَجَارَ ، وَدَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ مُسْتَأْمِناً .

— فَلَاناً : طَلَبَ مِنْهُ الْأَمَانَ .

— : اِسْتَمَنَّهُ .

أَمَّنَ عَلَى دُعَائِهِ تَأْمِيناً : قَالَ : آمِينَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوَمِّنُ . فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

وَالْمُرَادُ بِالْقَارِئِ هُنَا الْإِمَامُ إِذَا قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْقَارِئِ أَعَمٌّ مِنْ ذَلِكَ .

الْأَمَانَةُ : ضِدُّ الْحَيَاةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ » .

— : الدِّينُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (الْأَنْفَالُ : ٢٧) .

— : الْعِبَادَةُ .

— : الطَّاعَةُ .

— : الثِّقَةُ .

— : الْأَمَانُ .

— : الْفَرَايِضُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَتَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٧٢)

أَيُّ : الْفَرَايِضُ الْمَفْرُوضَةُ ، أَوِ النَّيَّةُ الَّتِي يَعْتَقِدُهَا فِيمَا يُظْهِرُهُ بِاللِّسَانِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَيُؤَدِّيهِ مِنْ جَمِيعِ الْفَرَايِضِ فِي الظَّاهِرِ ، لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اِسْتَمَنَهُ عَلَيْهَا ، وَلَمْ يُظْهِرْهَا لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ . فَمَنْ أَضْمَرَ مِنَ التَّوْحِيدِ مِثْلَ مَا أَظْهَرَ ، فَقَدْ أَدَّى الْأَمَانَةَ .

— : الْوَدِيعَةُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْمٌ لِمَا هُوَ غَيْرُ مَضْمُونٍ . فَيَشْمَلُ

جَمِيعَ الصُّورِ الَّتِي لَا ضَمَانَ فِيهَا ، كَالْعَارِيَّةِ ، وَالْمَأْجُورِ ، وَاللُّقْطَةِ فِي يَدِ أَحَدِهَا ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

وَهِيَ تَغَايِيرُ الْوَدِيعَةِ .

— فِي الْحَجَلَةِ (م ٧٦٢) : هِيَ الشَّيْءُ الَّذِي يُوجَدُ عِنْدَ

الْأَمِينِ ، سِوَاءَ كَانَ أَمَانَةً بِقَصْدِ الْاِسْتِحْفَاطِ ، كَالْوَدِيعَةِ ، أَوْ كَانَ أَمَانَةً ضَمْنَ عَقْدٍ ، كَالْمَأْجُورِ ، وَالْمُسْتَعَارِ ، أَوْ دَخَلَ بِطَرِيقِ الْأَمَانَةِ فِي يَدِ شَخْصٍ بِدُونِ عَقْدٍ ، وَلَا قَصْدٍ ، كَمَا لَوَأَلَقْتَ الرِّيحَ فِي دَارِ أَحَدِ مَالِ جَارِهِ ، فَحَيْثُ كَانَ ذَلِكَ بِدُونِ عَقْدٍ فَلَا يَكُونُ وَدِيعَةً بَلْ أَمَانَةً فَقَطُّ .

الْأَمْنَةُ : الْأَمْنُ .

— : الَّذِي يَتَّقُ بِكُلِّ أَحَدٍ .

— : الَّذِي يَأْمَنُهُ كُلُّ أَحَدٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

أَمِينٌ : اَللَّهُمَّ اسْتَجِبْ .

وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْفِقْهِ .

وَهِيَ مَوْضُوعَةٌ مُؤَضَّعٌ اسْمُ الْاِسْتِجَابَةِ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ .

وَقَالَ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ : أَمِينٌ : كَلِمَةٌ سِرِّيَّةٌ ، أَوْ

عِبْرَانِيَّةٌ ، وَلَيْسَتْ عَرَبِيَّةً .

وَقَدْ تَشَدَّدَ الْمِيمُ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، فَتَكُونُ بِمَعْنَى قَاصِدِينَ

إِلَيْكَ .

وهذا خطأ في قول مشاهير أهل العلم ، لأنه يُحِيلُ مَعْنَاهَا

عَقِبَ الْفَاتِحَةِ ، فَيَجْعَلُهُ بِمَعْنَى قَاصِدِينَ كَمَا فِي الْآيَةِ

الْكَرِيمَةِ : ﴿ وَلَا أَمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٢) .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

قَالَةُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ، وَاللَيْثُ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَالوَاحِدِيُّ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَهَذَا ضَعِيفٌ جَدًّا .

الْأَمِينُ : مَنْ يَتَوَلَّى رِقَابَةَ شَيْءٍ ، أَوِ الْمَحَافِظَةَ عَلَيْهِ .

(ج) أَمْنَاءُ .

— : الْقَوِيُّ .

الرُّوحُ الْأَمِينُ / الْأَمَّةُ

— عند الحنفية : تصديق محمد ﷺ في جميع ما جاء به
عن الله تعالى مما عَلِمَ مَجِيئُهُ ضَرُورَةً .

— عند الشافعية : هو التصديق القلبي .

— عند الحنابلة : قَوْلٌ وَعَمَلٌ .

— عند الجعفرية : هو الهُدَى ، وما ثَبَتَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ
صِفَةِ الْإِسْلَامِ ، وما ظَهَرَ مِنَ الْعَمَلِ .

و : ما اسْتَقَرَّ فِي الْقَلْبِ ، وَأَفْضَى إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ،
وَصَدَّقَ الْعَمَلُ بِالطَّاعَةِ وَالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِ .

— عند الإباضية : التَّصْدِيقُ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ وَالْقُرْآنِ
وَالْإِقْرَارُ عَلَى الْمَشْهُورِ .

و : الْعِلْمُ بِاللَّهِ ، وَصِفَاتِهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَرُسُلِهِ .

الْمُؤْمِنُ : الْمُصَدِّقُ .

— : مَنْ اتَّصَفَ بِالْإِيمَانِ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ
اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ
الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾
(الْحَشْرُ : ٢٣) .

□ — بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، وَالْفُقَهَاءِ ،
وَالْمُتَكَلِّمِينَ : هُوَ مَنْ اعْتَقَدَ بِقَلْبِهِ دِينَ الْإِسْلَامِ اعْتِقَاداً
جَازِئاً خَالِئاً مِنَ الشُّكُوكِ ، وَنَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ : لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ كَانَ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ .

و : مُجْتَنِبُ الْكِبَائِرِ خَاصَّةً .

وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْبَهُ .

الْمُسْتَأْمِنُ : طَالِبُ الْأَمَانِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْحَرْبِيُّ الَّذِي دَخَلَ بِلَادَنَا بِأَمَانٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ دَخَلَ دَارَ غَيْرِهِ بِأَمَانٍ ، مُسْلِماً كَانَ
أَوْ حَرْبِيّاً .

وَالمراد بالدار : الإقليم المختصُّ بِمَهْرٍ مُلْكٍ إِسْلَامٍ أَوْ كُفْرٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَنْ دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِأَمَانٍ طَلَبَهُ .

الْأَمَّةُ : الْمَرْأَةُ الْمَمْلُوكَةُ ، خِلَافَ الْحَرَّةِ .

— : صِفَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

الرُّوحُ الْأَمِينُ :

(أَنْظُرْ رُوحَ) .

الْإِيمَانُ : التَّصْدِيقُ .

□ — فِي تَعْرِيفِ الرَّسُولِ ﷺ هُوَ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ،
وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ
الْآخِرِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ،
وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ .

— شَرْعاً : تَصْدِيقُ الرَّسُولِ ﷺ فِيمَا جَاءَ بِهِ عَنْ رَبِّهِ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى . (ابْنُ حَجْرٍ) .

— فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْإِعْتِقَادُ بِالْقَلْبِ وَالْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ .
(الْجُرْجَانِيُّ)

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ : هُوَ عَقْدُ الْقَلْبِ ، وَقَوْلُ بِاللِّسَانِ ،
وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ .
(ابْنُ حَزْمٍ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِسْلَامُ .

وهو قول البخاري ، والثوري ، والمزني صاحب
الشافعي ، والظاهرية ، وقول للحنفية ، وقول
للجعفرية والحنابلة .

وبه جاءت الآية الكريمة ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا
وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ
صَالِحَاتٍ فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ٦٢) . وَيُوصَفُ بِهِ كُلُّ مَنْ دَخَلَ
فِي شَرِيعةِ مُحَمَّدٍ ﷺ مُقَرَّراً بِاللَّهِ ، وَبِنُبُوَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وجزم الإمام أحمد بتغايرها ، وحكاها ابن السمعاني
واللالكائي عن أهل السنة .

وقال الحافظ ابن حجر : حَيْثُ يُطْلَقُ الْإِيمَانُ فِي مَوْضِعِ
الْإِسْلَامِ ، أَوْ الْعَكْسِ ، أَوْ يُطْلَقُ أَحَدُهُمَا عَلَى إِيرَادَتِهَا
مَعاً ، فَهُوَ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ .

الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴿ (النور: ٢٧) .
المراد بالاستئناس: الاستئذان . وهو عند الجمهور يتنحج ، ونحوه .

وكان ابن مسعود إذا دخل الدار استأنس ، يتكلم ، ويرفع صوته .
وقال الفراء : الاستئناس في كلام العرب معناه : أنظروا من في الدار .
وقال البيهقي : معنى تستأنسوا : تستبصروا ، ليكون الدخول على بصيرة ، فلا يصادف حالة يكره صاحب المنزل أن يطلعوا عليها .

تأنس به : أنس .

— البازي : جال بطرفه مستطليماً .

— له : سمع .

الإنس : البشر .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وما خلقت الإنس والجن إلا ليعبدون ﴾ . (الذاريات : ٥٦) .
واحدة : إنسي .

— : الصديق الصفي . يقال : هو ابن إنس فلان : خليله الخاص به . (ج) أناس .

الإنسي : واحد الإنس .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ إني نذرت للرحمن صوماً فلن أكلم اليوم إنسياً ﴾ . (مريم : ٢٦) .

— : من الحيوان : الذي يألف البيوت . وفي الحديث الشريف أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة عام خيبر ، وعن لحوم الحمر الإنسية .
أي : الحمر الأهلية .

□ — من الحيوان عند المالكية : هو ما خرج عن طباع الوحش ، وألف الناس .

الإناء : الوعاء للطعام والشراب .

(ج) إماء .

وفي القرآن الكريم : ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ﴾ (البقرة : ٢٢١) .

الإنجيل : كتاب الله المنزل على عيسى عليه السلام .

وفي القرآن الكريم : ﴿ ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون . الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ﴾ (الأعراف : ١٥٦ - ١٥٧) .

أنس به ، وإليه — أنساً : سكن إليه ، وذهبت به وحشته .

— فرح .

أنس به ، وإليه . — أنساً ، وأنسة : أنس .

— به : فرح .

أنس فلاناً إيناساً : لاطفة ، وأزال وحشته .

فهو مؤنس ، وأنيس .

— الشيء : أحس به .

— : أبصرة . وفي القرآن الكريم : ﴿ فلما قضى موسى الأجل وسار بأهله أنس من جانب الطور نارا قال لأهله امكثوا إني آنست نارا لعلني آتيكم منها بخبر أو جدوة من النار لعلكم تصطلون ﴾ . (القصص : ٢٩) .

— منه رُشداً : علمه . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وإبتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رُشداً فادفعوا إليهم أموالهم ﴾ . (النساء : ٦) .

أي : يُعلم منهم كمال العقل ، وسداد الفعل ، وحسن التصرف .

استأنس : أنس .

يقال : استأنس به ، وإليه .

— له : سمع .

— الزائر : استأذن . وفي الكتاب المجيد : ﴿ يا أيها

أَهْلُ فَلَانٍ / آلُ الْبَيْتِ

الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالصِّبْيَانَ فَهَوَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ .
ومعنى يُنَاسِبُهُ : يُشَارِكُهُ فِي نَسَبِهِ .

□ أَهْلُ الْحَقِّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الْقَوْمُ الَّذِينَ أَضَافُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى مَا هُوَ الْحَقُّ عِنْدَ رَبِّهِمْ بِالْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ ، يَعْنِي : أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ .

□ أَهْلُ الْحَقِيقَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُمُ الْجَامِعُونَ بَيْنَ الشَّرِيعَةِ ، وَالطَّرِيقَةِ ، الْمُوَصِّلَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .
أَهْلُ الذِّمَّةِ :

(أَنْظُرْ ذ م م) .

أَهْلُ السُّنَّةِ :

(أَنْظُرْ س ن ن) .

أَهْلُ الْعَهْدِ :

(أَنْظُرْ ع ه د) .

أَهْلُ الْكِتَابِ :

(أَنْظُرْ ك ت ب) .

الْأَهْلِيُّ : الْمُنْسُوبُ إِلَى الْأَهْلِ .

— : الْأَلِيفُ مِنَ الْحَيَوَانِ .

الْأَهْلِيَّةُ : مَوْنُثُ الْأَهْلِيِّ .

— لِلْأَمْرِ : الصَّلَاحِيَّةُ لَهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ صَلَاحِيَّةِ الْإِنْسَانِ لِوَجُوبِ الْحُقُوقِ الْمَشْرُوعَةِ لَهُ ، أَوْ عَلَيْهِ .

الْأَلُ : السَّرَابُ . (يُذَكَّرُ وَيؤْنُثُ) .

— : الذِّمَّةُ . قَالَه الْبُخَارِيُّ .

— : الْعَهْدُ . قَالَه الْبُخَارِيُّ .

— : أَهْلُ الرَّجُلِ وَأَتْبَاعُهُ وَأَوْلِيَائِهِ .

□ آلُ الْبَيْتِ : عَلَّمَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

(ج) آيَةٌ . وَجَمَعَ الْجَمْعُ أَوَانٍ وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي أَقَلِّ مِنْ تِسْعَةٍ إِلَّا مَجَازًا .

وَأَمَّا اسْتِغْعَالُ الْغَزَالِيِّ وَبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ كَلِمَةَ الْآيَةِ فِي الْمَفْرَدِ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ فِي اللَّغَةِ .

أَهْلُ فَلَانٍ — أَهْلًا ، وَأَهْوَالًا : تَزَوَّجَ .

— الْمَكَانُ أَهْوَالًا : عَمِرَ بِأَهْلِهِ .

— فَلَانَةٌ : تَزَوَّجَهَا .

أَهْلٌ بِهِ أَهْلًا : أَنْسَ .

فَهَوُ أَهْلٌ .

أَهْلٌ فَلَانًا إِهْلَالًا : زَوَّجَهُ .

— لِلْأَمْرِ : صَيَّرَهُ أَهْلًا لَهُ ، أَوْ رَأَاهُ أَهْلًا لَهُ وَمُسْتَحِقًّا :

الْأَهْلُ : الزَّوْجَةُ .

وفي الحديث الشَّرِيفِ : « إِنْ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

— : الْقَرَابَةُ .

— : الْأَتْبَاعُ .

— : الْأَلُ .

وقيلَ : إِنَّ الْأَهْلَ يَعْبَرُ بِهِ عَنِ الْقَرَابَةِ ، وَالْأَلُ يَعْبَرُ بِهِ عَنِ الْأَتْبَاعِ فِي الدِّينِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الزَّوْجَةُ .

و : كُلُّ مَنْ فِي عِيَالِهِ وَنَفَقَتِهِ ، غَيْرَ عِيَالِهِ .

□ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

أَهْلُ الْقَبِيلَةِ الَّذِينَ لَا يَكُونُ مُعْتَقَدُهُمْ مُعْتَقَدَ أَهْلِ السُّنَّةِ .

وهم الْجَبْرِيَّةُ ، وَالْقَدْرِيَّةُ ، وَالرَّوَافِضُ ، وَالْحَوَارِجُ ،

وَالْمُعْطَلَةُ ، وَالْمَشَبَّهَةُ ، وَكُلٌّ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ فِرْقَةً فَصَارُوا

اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ .

□ أَهْلُ بَيْتِ الرَّجُلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كُلُّ مَنْ يُنَاسِبُهُ بِآبَائِهِ

إِلَى أَقْصَى أَبِي لَهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَهُوَ الَّذِي أُذْرِكُ الْإِسْلَامَ ،

أَسْلَمَ أَوْ لَمْ يُسْلِمْ ، فَكُلُّ مَنْ يُنَاسِبُهُ إِلَى هَذَا الْأَبِ مِنْ

— عند الحنفيّة: هي التي انقطع رجأؤها عن رؤية
الدم . لبلوغها من السنّ ما لا تحيض مثلها فيه .
و: هي التي لم تحض في مدة خمس وخمسين سنة .
— عند الشافعيّة: هي التي بلغت اثنين وستين سنة .
و: هي التي بلغت سنّاً يئسّ فيه نساء عشيرتها .
— عند الحنابلة: هي التي بلغت خمسين سنة ، فانقطع
حيضها عن عاداتها مرّاتٍ لغير سبب .
— عند الجعفريّة: هي التي بلغت ستين سنة من مبدأ
ولادتها .

الآية: العلامة، والأمانة .

وفي الحديث الشريف: « آية المنافق ثلاث: إذا حدث
كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان » .
— العبرة . وفي القرآن الكريم: ﴿ فاليوم ننجيك
بيدناك لتكون لمن خلفك آية ﴾ (يونس : ٩٢) .
— المعجزة . وفي الكتاب المجيد: ﴿ وجعلنا ابن
مريمَ وأمه آيةً وأويناها إلى ربوة ذات قرارٍ ومعينٍ ﴾
(المؤمنون : ٥٠) .

— البناء العالي . وفي التنزيل العزيز: ﴿ أتبنون
بكلِّ ربيع آيةً تعجبون ﴾ (الشعراء : ١٢٨) .
— من القرآن الكريم: جملة ، أو جملة ، أثر الوقف في
نهايتها . وفي الكتاب العزيز: ﴿ وإذا بدلنا آيةً مكان
آيةٍ والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر بل أكثرهم
لا يعلمون ﴾ (النحل : ١٠١) .
□ — من القرآن عرُفاً: طائفة من القرآن مترجمة ،
أقلها ستة أحرف ، ولو تقديراً ، مثل ﴿ لم يلد ﴾ .
(الحصكفي) .

— عند الحنفيّة: هي قرآن مركّب من جملي ، ولو
تقديراً ، ذو مبدأ ، ومقطع مندرج في سورة .
و: هي طائفة من القرآن يتصل بعضها ببعض إلى
انقطاعها ، طويلاً كانت أو قصيرة .

— في قول الصحابي جابر بن عبد الله رضي الله عنه : هم
أهل دينه كلُّهم ، وأتباعه إلى يوم القيامة .
وبه قال سفيان الثوري ، وإليه مال مالك ، وهو قول
للشافعيّة ، ورجحه النووي ، وهو قول عند الحنابلة .
وإليه ذهب شوان الحيمريّ إمام اللغة .
قال الأزهرريّ : هذا القول أقرب الأقوال إلى الصواب .
وقد رجحه غيره من المحققين .

— في قول زيد بن أرقم الصحابي رضي الله عنه : هم
أصله وعشيرته الذين حرمت عليهم الصدقة ، وهم : آل
عليّ ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل العباس .
— عند المالكيّة: هم بنو هاشم .

و: هم بنو قصي .
و: هم بنو غالب بن فهر .
— عند الحنفيّة والزيدية والهادوية : هم بنو هاشم .
— عند الشافعية : هم بنو هاشم ، وبنو المطلب . وهو نص
الشافعي ، والصحيح في المذهب . وقد اختاره الجمهور كما
قال ابن حجر .


و: هم مؤمنو بني هاشم وبني المطلب .
و: هم عترته المنسوبون إليه ، وهم أولاد فاطمة رضي الله
عنها ونسلهم أبداً .

— عند الحنابلة: هم بنو هاشم ، وبنو المطلب .
— في قول جمهور أهل البيت: هم فاطمة ، وعليّ ،
والحسن ، والحسين ، وأولادهم .
— في قول بعض العلماء: هم قریش كلّها .

أيس منه — أيساً وإياساً: يئس ، وانقطع رجأؤه . فهو
أيس وأيس .

الآيسة: مؤنث الأيس .

— هي التي انقطع عنها الحيض لكبرها .
□ — عند المالكيّة: هي بنت الخمسين إلى السبعين .
وهي المشكوك في يأسها .



بَتَّ — بَتًّا : قَطَعَ .

— الرَّجُلُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ : إِذَا قَطَعَهُ ، فَهِيَ مَبْتُوتَةٌ .
وَالأَصْلُ : مَبْتُوتٌ طَلَّقَهَا ، فَحُذِفَ المُضَافُ ، وَأَقِيمَ
المُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ، فَصَارَ ضَمِيرًا مُسْتَتِرًا .

□ المَبْتُوتَةُ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هِيَ المَطْلُوقَةُ بِلَفْظِ البَتِّ ،
وَكَذَا بِلَفْظِ ثَلَاثًا فِي مَرَّةٍ أَوْ مَرَاتٍ .

و : هِيَ المَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا لِلحَرِّ ، أَوْ اثْنَتَيْنِ لِلعَبْدِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هِيَ المَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا ، أَوْ وَاحِدَةً بَائِنَةً ،
وَالفَرْقَةُ بِخِيَارِ الجِبِّ ، وَالعِنَةِ ، وَنحوِهَا .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هِيَ البَائِنُ بِفَسْخٍ أَوْ طَلَاقٍ .

الباتُ : القاطِعُ .

يُقَالُ : طَلَّقَ بَاتٌ : لَا رَجْعَةَ فِيهِ .

البَيْعُ البَاتُ :

(أَنْظُرْ بَيَّ ع)

بَحَّ — بَحْحًا ، وَبَحَاحًا : غَلَطَ صَوْتُهُ وَخَشَنَ .

فَهُوَ أَبْحٌ ، وَهِيَ بَحَاءٌ .

(ج) بَحٌّ .

البَحْحُ : هُوَ خُشُونَةٌ تَعْرُضُ مِنْ فَضْلِ نازِلٍ فِي أَناسِبِ
الرُّثَّةِ ، فَلَا يَتَّبِعِينَ الكَلَامَ كُلَّ البَيَانِ . وَقَدْ يَزِيدُ حَتَّى لَا
يَتَّبِعِينَ أَصْلًا .

بَدَأَ — بَدَأً ، وَبَدَاءَةً ، وَبُدْأَةً ، وَبُدْأَةً : حَدَثَ ، وَنَشَأَ .

— يَفْعَلُ كَذَا : أَخَذَ ، وَشَرَعَ .

— الشَّيْءُ : أَنْشَأَهُ ، وَأَوْجَدَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ اللهُ

يَبْدَأُ الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (الرُّومُ : ١١)

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ : فَعَلَهُ قَبْلَ غَيْرِهِ ، وَفَضَّلَهُ .

وَقَدْ دَرَجَ بَعْضُ الفُقَهَاءِ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (البَدَايَةِ) بِمَعْنَى

الإِبْتِدَاءِ قَبْلَ غَيْرِهِ . وَهُوَ لَحْنٌ عِنْدَ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ ، وَصَوَابُهُ

مَا أُثْبِتْنَاهُ .

أَبْتَدَأَ الشَّيْءُ ، وَبِهِ : بَدَأَهُ .

أَبْدَأَ الصَّبِيَّ : نَبَتَتْ أُسْنَانُهُ بَعْدَ سَقُوطِهَا .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ : بَدَأَهُ . وَيُقَالُ : أَبْدَأَ فِي الأَمْرِ ، وَأَعَادَ :

بَدَأَ ، وَعَادَ . وَمَا يُبْدِئُ ، وَمَا يُعِيدُ : مَا يَتَكَلَّمُ بِبَادِيَةٍ وَلَا

عَائِدَةٍ : أَيُّ لَا حِيلَةَ لَهُ ، أَوْ هَلَكَ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ قُلْ جَاءَ الحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الباطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ (سَبَأٌ :

٤٩) أَي : جَاءَ الإِسْلَامُ ، وَلَمْ يَبْقَ لِلكُفْرِ أَثَرٌ .

المُبْتَدَأَةُ : الحَائِضُ المُبْتَدَأَةُ : المُسْتَحَاضَةُ المُبْتَدَأَةُ :

(أَنْظُرْ حَ يَ ض)

بَدَعَ الشَّيْءُ — بَدَعًا : أَنْشَأَهُ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ .

فَهُوَ بَدِيعٌ ، (لِلفَاعِلِ وَالمَفْعُولِ) . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ (البَقَرَةُ : ١١٧) أَيُّ :

مُبْدِعُهُمَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

إِبْتَدَعَ فُلَانٌ : أَتَى بِبِدْعَةٍ .

— الشَّيْءُ : بَدَعَهُ .

أَبَدَعَ الشَّاعِرُ : أَتَى بِالبَدِيعِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هِيَ اعتقادٌ خِلافَ المَعْرُوفِ عَنِ الرِّسُولِ

لَا بِمَعَانِدَةٍ ، بَلْ بِنَوْعِ شَبْهَةٍ .

و : الأَمْرُ المُحَدَّثُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ ،

والتَّابِعُونَ ، وَلَمْ يَكُنْ مِمَّا اقْتَضَاهُ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ .

و : البِدْعَةُ مُرَادِفَةٌ لِلْمَكْرُوهِ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : أَنْ يَدِينَ اللهُ تَعَالَى بِدِينِ كَانَتْ عَلَى اللهُ

بِهِ شَاهِدًا ، وَفِي شَهَادَتِهِ عَلَيْهِ كاذِبًا ، حَتَّى يَلْقَى اللهُ عَزَّ

وَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ .

طَلَاقُ البِدْعَةِ :

(أَنْظُرْ ط ل ق)

المُبْتَدِعُ : اسْمٌ فاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ اعتقدَ شَيْئًا خالفَ فِيهِ اعتقادَ

أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ .

البَدَنُ : مَا سِوَى الرَّأْسِ وَالْأَطْرَافِ مِنَ الجِسْمِ .

(ج) أَبْدَانٌ .

— الجِسْدُ : وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَاليَوْمَ نَنجِيكَ

بِيَدِنَا لَتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً ﴾ (يُونُسُ : ٩٢)

أَيُّ : بِجِسَدِكَ .

— الدَّرْعُ .

□ — فِي الغُسْلِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : يَقَعُ عَلَى الظَّاهِرِ

والبَاطِنِ ، إِلا مَا يَتَعَدَّرُ إِصْطِلَ المَاءِ إِلَيْهِ ، أَوْ يَتَعَسَّرُ .

الأَبْدَانُ : (ج) بَدَنٌ .

□ شَرِكَةُ الأَبْدَانِ : أَصْلُهَا : شَرِكَةُ بالأَبْدَانِ ،

لَكِنْ حُدِفَتِ البَاءُ ، ثُمَّ أُضِيفَتْ ، لِأَنَّ الشَّرَكَاءَ بَدَلُوا

أَبْدَانَهُمْ فِي الأَعْمَالِ لِتَحْصِيلِ المَكْسَبِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَتَّفِقَ صَانِعَانِ ، وَلَوْ لَمْ يَتَّحِدَا

صَنْعَةً وَمَكَانًا ، كَخَيْطِاطِ وَصَبَاغٍ ، عَلَى أَنْ يَتَقَبَّلَا الأَعْمَالَ

الَّتِي يُمَكِّنُ اسْتِحْقَاقُ الأَجْرَةِ عَلَيْهَا ، وَيَكُونُ الكَسْبُ

بَيْنَهُمَا عَلَى مَا شَرَطَا ، وَكُلُّ مَا تَقَبَّلَهُ أَحَدُهُمَا يَلْزَمُهَا ،

فَيُطَالَبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا بِالعَمَلِ ، وَيُطَالَبُ كُلُّ مِنْهَا

— فَلَانَ : أَيُّ بِالْبِدْعَةِ .

— فَلَانٌ بِفُلَانٍ : خَذَلَهُ ، وَلَمْ يَقُمْ بِحَاجَتِهِ .

وَيُقَالُ : أَبْدَعَ بِفُلَانٍ : إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ ظَنِّكَ بِهِ فِي أَمْرٍ

وَثِقْتَ بِهِ فِي كِفَايَتِهِ وَإِصْلَاحِهِ .

— الشَّيْءُ : بِدَعَهُ .

— : أَحَدَثَهُ .

البِدْعُ : الأَمْرُ الَّذِي يُفْعَلُ أَوَّلًا . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ قُلْ : مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أُذْرِي مَا يُفْعَلُ بِي

وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَيْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾

(الأَخْفَافِ : ٩) .

أَيُّ : مَا أَنَا أَوَّلٌ مِنْ جَاءَ بِالوَحْيِ مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعَالَى

وَتَشْرِيعِ الشَّرَائِعِ ، بَلْ أُرْسِلَ اللهُ تَعَالَى الرُّسُلَ قَبْلِي

مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ، فَأَنَا عَلَى هُدَاهُمْ .

— : اسْمٌ فاعِلٍ .

يُقَالُ : فَلَانٌ بِدَعُ فِي هَذَا الأَمْرِ : أَيُّ هُوَ أَوَّلٌ مَنْ فَعَلَهُ .

— : الغُرُّ مِنَ الرِّجَالِ .

(ج) أَبْدَاعٌ ، وَبُدْعٌ .

البِدْعَةُ : اسْمٌ مِنَ الإِبْتِدَاعِ .

سِوَاءَ كَانَتْ مَحْمُودَةً ، أَمْ مَذْمُومَةً ، ثُمَّ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهَا فِيمَا

هُوَ تَقْصُّ فِي السُّنَنِ أَوْ زِيَادَةٌ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ

« كُلُّ مُحَدَّثٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي

النَّارِ » . (ج) بِدَعٌ .

□ — شَرْعًا : تُطَلَقُ فِي مَقَابِلِ السُّنَّةِ ، وَلِذَلِكَ فَهِيَ فِي

عَرْفِ الشَّرْعِ مَذْمُومَةٌ .

والتَّحْقِيقُ أَنَّهَا إِنْ كَانَتْ مِمَّا تَنْدَرِجُ تَحْتَ مُسْتَحْسِنٍ فِي

الشَّرْعِ فَهِيَ حَسَنَةٌ ، وَإِنْ كَانَتْ مِمَّا تَنْدَرِجُ تَحْتَ مُسْتَقْبِحٍ

فِي الشَّرْعِ فَهِيَ مُسْتَقْبِحَةٌ ، وَإِلَّا فَهِيَ مِنْ قِسْمِ المَبَاحِ .

(ابن حَجَرٍ) .

— شَرْعًا : الذَّهَابُ إِلَى قَوْلٍ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ ذَلِيلٌ . (الحُسَيْنِ

الصَّنْعَانِيِّ) .

وَتُطْلَقُ عَلَى الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِسَمِيِّهَا .
ويقال : بَدَنٌ : إِذَا سَمِنَ .

(ج) بَدَنٌ وَبَدْنٌ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالْبَدْنَ
جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ﴾ (الحج :
٣٦) .

— نَاقَةٌ ، أَوْ بَقْرَةٌ ، أَوْ الذِّكْرُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَهُوَ قَوْلُ
الْأَزْهَرِيِّ .

— الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ ، الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى ، وَهُوَ قَوْلُ
جُمْهُورِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

□ — شَرَعًا : الْبَعِيرُ ذَكَرًا كَانَ ، أَوْ أُنْثَى .

وَهُوَ الْمَشْهُورُ فِي إِصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ وَعُلَمَاءِ الْحَدِيثِ . وَإِنَّ
الشَّرْعَ أَقَامَ مَقَامَهَا بَقْرَةً ، أَوْ سَبْعًا مِنَ الْغَنَمِ . (أَطْفِيشُ
وَالنُّوَوِيُّ وَإِمَامُ الْحَرَمَيْنِ) .

— فِي قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّحَابِيِّ ، وَعَطَاءُ : هِيَ
الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ ، وَقَوْلُ
لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْهَادَوِيَّةِ . وَرَوَى عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهَا
لَا تَكُونُ إِلَّا مِنَ الْإِبِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْوَاحِدُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ ذَكَرًا
كَانَ ، أَوْ أُنْثَى . وَهُوَ الصَّحِيحُ .
و : الشَّاةُ . وَهَذَا لَا وَجْهَ لَهُ .

بَدَأَ الشَّيْءُ — بَدَؤًا ، وَبَدَاءً : ظَهَرَ .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ كَذَا : جَدَّ لَهُ فِيهِ رَأْيٌ .

— فُلَانٌ بَدَؤًا ، وَبَدَاؤَةً : خَرَجَ إِلَى الْبَادِيَّةِ . وَفِي
الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ بَدَأَ جَفَا »
أَي : مَنْ نَزَلَ الْبَادِيَّةَ صَارَ فِيهِ جَفَاءُ الْأَعْرَابِ . فَهُوَ بَادٍ .
(ج) بَدَاءً .

أَبَدَى الشَّيْءَ ، وَبِهِ : أَظْهَرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« مَنْ يُبْدِلُنَا صَفْحَتَهُ نَقِمَ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ » .

أَي : مَنْ يُظْهِرُنَا فِعْلَهُ الَّذِي كَانَ يُخْفِيهِ أَقْمَنَا عَلَيْهِ
الْحَدَّ .

بِالْأَجْرَةِ ، وَيَبْرَأُ دَافِعُهَا بِالذَّفْعِ لِأَحَدِهَا ، وَالْحَاصِلُ مِنْ
أَجْرِ عَمَلٍ أَحَدِهَا بَيْنَهُمَا عَلَى الشَّرْطِ . وَتُسَمَّى أَيْضًا :
شَرِكَةً تَقْبَلُ ، وَشَرِكَةً صَنَائِعَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ لِيَكُونَ بَيْنَهُمَا
كَسْبُهُمَا بِيَدَيْهِمَا ، أَوْ مَالِهَا ، مُتَسَاوِيًا أَوْ مُتَفَاوِتًا ، مَعَ
اتِّفَاقِ الْحِرْفَةِ ، كَخِيَّاطَيْنِ ، أَوْ اخْتِلَافِهَا ، كَخِيَّاطٍ
وَصَبَّاحٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ : أَنْ يَشْتَرِكَ
اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرَ ، فَمَا يَكْسِبُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ ، كَالصَّنَاعِ
يَشْتَرِكُونَ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِي صِنَاعَاتِهِمْ ، فَمَا رَزَقَ اللَّهُ
تَعَالَى فَهُوَ بَيْنَهُمْ .

وَفِي قَوْلِ لِلزَّيْدِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ
بِالْعَرُوضِ ، وَغَيْرِهَا ، بِوَجْهِهَا ، وَلَا يَعْقِدَانِ الشَّرِكَةَ
عَلَى مَالٍ ، فَمَا يَحْصُلُ مِنَ الرَّبْحِ كَانَ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ ،
وَمَا يَكُونُ مِنَ الْخَسَارَةِ ، فَكَذَلِكَ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٣٣٢) : إِذَا عَقَدَ الشَّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ ،
وَجَعَلُوا رَأْسَ الْمَالِ عَمَلَهُمْ عَلَى تَقْبَلِ الْعَمَلِ ، يَعْنِي عَلَى
تَعَهُّدِهِ ، وَالتَّزَامِهِ مِنْ آخَرَ ، وَالْكَسْبِ الْحَاصِلِ ، أَيْ
الْأَجْرَةِ ، يُقْسَمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةُ أَعْمَالٍ ، وَيُقَالُ لَهَا
أَيْضًا شَرِكَةُ أَبْدَانٍ ، وَشَرِكَةُ تَقْبَلٍ ، كَشَرِكَةِ خِيَّاطَيْنِ ، أَوْ
خِيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ .

و (م ١٣٨٥) : شَرِكَةُ الْأَعْمَالِ عِبَارَةٌ عَنْ عَقْدِ شَرِكَةٍ عَلَى
تَقْبَلِ الْأَعْمَالِ . فَالْأَجِيرَانِ الْمُشْتَرِكَانِ يَعْقِدَانِ الشَّرِكَةَ عَلَى
تَعَهُّدِ وَالتَّزَامِ الْعَمَلِ الَّذِي يُطَلَّبُ وَيُكَلَّفُ مِنْ طَرَفِ
الْمُسْتَأْجِرِينَ ، سِوَاءَ كَانَا مُتَسَاوِيَيْنِ ، أَوْ مُتَفَاضِلَيْنِ فِي
ضَمَانِ الْعَمَلِ . يَعْنِي سِوَاءَ عَقْدَا الشَّرِكَةَ عَلَى تَعَهُّدِ الْعَمَلِ
وَضَمَانِهِ مُتَسَاوِيًا ، أَوْ شَرَطَا ثُلُثَ الْعَمَلِ مَثَلًا لِأَحَدِهَا
وَالثَّلَاثَانَ لِلآخَرَ .

الْبَدَنَةُ : نَاقَةٌ أَوْ بَقْرَةٌ تُنَحَّرُ بِمَكَّةَ قُرْبَانًا . وَالْهَاءُ فِيهَا
لِلوَاحِدَةِ لَا لِلتَّائِيَةِ مِثْلُ قَمْحَةٍ وَشَعِيرَةٍ .

البَادِي : الْمُقِيمُ فِي الْبَادِيَةِ . فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » . وَالْحَاضِرُ : الْمُقِيمُ فِي الْمَدِينِ وَالْقُرَى . وَالْمُنْهِي عَنْهُ أَنْ يَأْتِيَ الْبَدَوِيَّ الْبَلَدَةَ ، وَمَعَهُ قُوَّةٌ يَبْغِي التَّسَارُعَ إِلَى بَيْعِهِ رَخِيصًا ، فَيَقُولُ الْحَضْرِيُّ : أَتْرَكُهُ عِنْدِي لِأَعَالِي فِي بَيْعِهِ . فَهَذَا الصَّنِيعُ مُحَرَّمٌ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِضْرَارِ بِالْغَيْرِ ، وَالْبَيْعُ إِذَا جَرَى مَعَ الْمَغَالَاةِ مُنْعَقِدٌ . وَهَذَا إِذَا كَانَتْ السَّلْعَةُ مِمَّا تَعْمُ الْحَاجَةَ إِلَيْهَا ، كَالْأَقْوَاتِ ، فَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْمُ ، أَوْ كَثُرَ الْقَوْتُ ، وَاسْتُعْنِيَ عَنْهُ ، فَفِي التَّحْرِيمِ تَرَدُّدٌ يَعْوَلُ فِي أَحَدِهِمَا عَلَى عُمُومِ ظَاهِرِ النَّهْيِ وَحُسْمِ بَابِ الضَّرَرِ ، وَفِي الثَّانِي عَلَى مَعْنَى الضَّرَرِ وَزَوَالِهِ . وَقَدْ جَاءَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : لَا يَكُنْ لَهُ مِسَارًا .

— مِنَ الدَّيْنِ ، وَالْعَيْبِ ، وَالتَّهْمَةِ : خَلَصَ ، وَخَلَا .

بَرُّوْ فَلَانٌ — بُرءٌ ، وَبِرءٌ ، وَبُرءٌ ، وَبُرءٌ :

بَرِيءٌ .

فَهُوَ بَرِيءٌ .

(ج) بَرَاءٌ ، وَبِرَاءٌ ، وَبُرَاءٌ ، وَأَبْرَاءٌ .

وَهِيَ بَرِيئَةٌ .

(ج) بَرَايَا .

أَبْرَأَ اللَّهُ الْمَرِيضَ : شَفَاهُ .

— فَلَانٌ فَلَانًا مِنْ حَقِّ لَهْ عَلَيْهِ : خَلَّصَهُ مِنْهُ .

فَهُوَ بَرِيءٌ .

اسْتَبْرَأَ مِنَ النَّجَسِ وَالْبَوْلِ : اسْتَنْقَى مِنْهُ .

وَذَلِكَ بَأَنْ يَسْتَفْرِغَ بَقِيَّةَ النَّجَاسَةِ وَالْبَوْلِ ، وَيَنْقِي مَوْضِعَهُ وَمَجْرَاهُ مِنْهَا .

— مِنَ الدَّيْنِ وَالذَّنْبِ : طَلَبَ الْبِرَاءَةَ مِنْهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَلَالُ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ ، وَيُبَيِّنُهَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ » .

أَيُّ : بَرَأَ دِينَهُ مِنَ النَّقْصِ ، وَعِرْضَهُ مِنَ الطَّعْنِ فِيهِ .

— الرَّجُلُ الْمَرْءَةَ : طَلَبَ بِرَاءَةَ رَحِمِهَا مِنَ الْحَمْلِ .

— الشَّيْءَ : إِذَا طَلَبَ آخِرَهُ ، لِيَعْرِفَهُ ، وَيَقْطَعَ الشُّبُهَةَ عَنْهُ .

بَارًا شَرِيكَةً مُبَارَاةً ، وَبِرَاءً : فَاصَلَهُ ، وَفَارَقَهُ .

— الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ : صَالَحَهَا عَلَى الْفِرَاقِ .

تَبَارًا الشَّرِيكَانِ : تَفَاصَلَا ، وَافْتَرَقَا .

تَبْرَأَ مِنْ كَذَا : تَخَلَّصَ ، وَتَخَلَّى عَنْهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِتَاءَهُ فَلَئِمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَأَ مِنْهُ

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ . (التَّوْبَةُ : ١١٤) .

الْبِدَاوَةُ : الْبِدَاوَةُ .

قَالَ تَعَلَّبُ : لَا أَعْرِفُ الْبِدَاوَةَ بِالْفَتْحِ إِلَّا عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَحَدَّةٍ .

الْبِدَاوَةُ : ضِدُّ الْحَضَارَةِ .

بَرَأَ اللَّهُ الْخَلْقَ — بُرءًا ، وَبُرءًا : خَلَقَهُمْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ . (الْحَدِيدُ : ٢٢) . فَهُوَ الْبَارِئُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

بَرِيءٌ الْمَرِيضُ — بُرءٌ ، وَبُرءٌ : شَفِيءٌ ، وَتَخَلَّصَ مِمَّا

بِهِ . فَهُوَ بَارِيءٌ : ائْتَمَّ فَاعِلٌ بِمَعْنَى أَفَاقَ مِنَ الْمَرَضِ .

(ج) بَرَاءٌ .

— مِنْ فَلَانٍ بِرَاءً ، وَبِرَاءَةً : تَبَاعَدَ ، وَتَخَلَّى عَنْهُ .

فَهُوَ بَرَاءٌ مِنْهُ : أَيُّ بَرِيءٌ مِنْهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ (الزُّخْرُفُ : ٢٦) .

وَهُوَ لَا يُنْتَى ، وَلَا يُجْمَعُ ، وَلَا يُؤنَّثُ .

الإبراء: مصدر.

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ: تَقْلٌ لِلْمَلِكِ .

و: إِسْقَاطٌ لِلْحَقِّ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: إِسْقَاطُ الْحَقِّ عَنِ الذِّمَّةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ: تَمْلِيكُ الْمَدِينِ مَا فِي ذِمَّتِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ: إِزَالَةُ شَعْلِ الذِّمَّةِ فِي الْحُكْمِ .

□ الإبراء الخاص في المجلة (م ١٥٢٧) : هُوَ إِبْرَاءُ أَحَدٍ

آخَرَ مِنْ دَعْوَى مُتَعَلِّقَةٍ بِخُصُوصِ مَادَّةٍ ، كَدَعْوَى الطَّلَبِ

مِنْ دَارٍ ، أَوْ ضَيْعَةٍ ، أَوْ جِهَةٍ أُخْرَى .

□ الإبراء العام في المجلة (م ١٥٣٨) : هُوَ إِبْرَاءُ أَحَدٍ

آخَرَ مِنْ كَافَّةِ الدَّعَاوَى .

□ إِبْرَاءُ الْإِسْتِيفَاءِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٥٣٦) :

عِبَارَةٌ عَنِ اعْتِرَافِ أَحَدٍ بِقَبْضِ وَإِسْتِيفَاءِ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ فِي

ذِمَّةِ الْآخَرِ .

وهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْإِقْرَارِ .

□ إِبْرَاءُ الْإِسْقَاطِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٥٣٦) :

هُوَ أَنْ يُبْرِئَ أَحَدٌ الْآخَرَ بِإِسْقَاطِ تَمَامِ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ عِنْدَ

الْآخَرِ ، أَوْ يَحْطُّ مِقْدَارَ مِنْهُ عَنِ ذِمَّتِهِ .

وهُوَ الْإِبْرَاءُ الْمُبْحُوثُ عَنْهُ فِي كِتَابِ الصُّلْحِ .

الإستبراء: طلب البراءة .

□ — شَرْعاً: التَّرْبُصُ بِالْمَرْأَةِ مُدَّةً بِسَبَبِ مَلِكِ الْيَمِينِ

خُدُوثاً ، أَوْ زَوَالاً ، لِبِرَاءَةِ الرَّحِمِ ، أَوْ تَعَبُّدًا .

(الْأَنْصَارِيُّ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: طَلَبُ بِرَاءَةِ رَجِمِ الْجَارِيَةِ مِنَ الْحَمْلِ .

و: الْإِسْتِبْرَاءُ مِنَ الْخَارِجِ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ: هُوَ طَلَبُ

الْبِرَاءَةِ مِنَ الْخَارِجِ بِمَشْيِهِ ، أَوْ تَنْحُجِّهِ ، أَوْ نَوْمِ عَلَى شِقِّهِ

الْأَيْسَرِ ، وَيَخْتَلِفُ بِطِبَاعِ النَّاسِ ، حَتَّى يَسْتَيْقِنَ زَوَالَ

الْأَثَرِ .

و: عِبَارَةٌ عَنِ التَّبَصُّرِ وَالتَّعَرُّفِ احْتِياطًا .

البراءة: الإغذار، والإنداز .

وفي القرآن المجيد: ﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ

عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ . (التَّوْبَةُ: ١) .

المباراة: مصدر .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِامْرَأَتِهِ: بَرِئْتُ

مِنْ نِكَاحِكَ بِكَذَا ، وَتَقَبَّلَتْهُ هِيَ .

البرجعة: المِفْصَلُ الظَّاهِرُ . أَوِ الْبَاطِنُ ، مِنَ الْأَصَابِعِ .

(ج) بَرَّاجِمٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: « عَشْرٌ مِنْ

الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ ، وَالسَّوَاكُ ،

وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأُظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ، -

وَتَنْفُ الْإِبْطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَأَنْتِقَاصُ الْمَاءِ ، يَعْنِي

الِاسْتِنْجَاءَ » وَقَالَ مُصْعَبٌ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ: « وَنَسِيتُ

الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَنَةَ » .

وهذا يدل على أنَّ غَسْلَ الْبَرَاجِمِ سُنَّةٌ مُسْتَقْلِلَةٌ وَلَيْسَتْ

مُخْتَصَّةٌ بِالْوُضُوءِ .

بَرَّ حَجَّةً — بَرًّا: قَبِلَ .

— الْيَمِينُ: صَدَقْتُ .

— فِيهَا: صَدَقَ .

— الْبَيْعُ: خِلا مِنْ الشُّبُهَةِ وَالْكَذِبِ وَالْحِيَانَةِ .

— اللَّهُ حَجَّةً: قَبِلَهُ .

— وَالْيَدِيَّةُ: تَوَسَّعَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهَا وَوَصَلَهَا . فَهُوَ

بَارٌّ .

(ج) بَرَّةٌ ، وَهُوَ بَرٌّ (ج) أَبْرَارٌ .

وفي التنزيل المجيد: ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا

عَصِيًّا ﴾ (مَرْيَمُ: ١٤) .

بَرٌّ — بَرًّا: بَرَّ يَبِرُّ .

— فَلَانٌ: صَلَحَ . ضِدُّ فَجَرَ .

فَهُوَ بَرٌّ . (ج) أَبْرَارٌ .

وَهُوَ بَارٌّ . (ج) بَرَّةٌ .

ومنه : بِرُ الْوَالِدَيْنِ : وهو ضِدُّ الْعُقُوقِ .

— : الْجَنَّةُ .

□ — في الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : هو حُسْنُ الْخَلْقِ .

التَّبَرُّرُ : الطَّاعَةُ ، وَالتَّقَرُّبُ .

نَذْرُ التَّبَرُّرِ :

(أَنْظُرْنَ ذَر)

الْمَبْرُورُ : الْمَقْبُولُ .

الْحَجُّ الْمَبْرُورُ :

(أَنْظُرْ حَ جَ حَ)

بَرَزَ — بَرُوزًا : ظَهَرَ بَعْدَ خَفَاءٍ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَوْمَ تَبَدَّلَ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ

وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ (إِبْرَاهِيمَ : ٤٨)

يُقَالُ : بَرَزَ لَهُ : انْفَرَدَ عَنْ جَمَاعَتِهِ لِيُنَازِلَهُ . وفي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ قَالُوا رَبَّنَا أفرغْ عَلَيْنَا

صَبْرًا وَتَبَّتْ أقدامنا وَأَنْصُرْنَا على الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾

(الْبَقَرَةِ : ٢٥٠) .

بَارِزَةٌ مُبَارِزَةٌ وَبِرَازًا : بَرَزَ إِلَيْهِ وَنَازَلَهُ .

تَبَرَّرَ : خَرَجَ إِلَى الْبِرَازِ .

— : تَعَوَّطَ .

الْبِرَازُ : الْفِضَاءُ الْوَاسِعُ .

الْبِرَازُ : الْمُبَارَاةُ فِي الْحَرْبِ .

— : الْغَائِطُ .

بُرْسِمٌ : أَصَابَةُ الْبِرْسَامِ .

فَهُوَ مَبْرَسَمٌ .

الْبِرْسَامُ : ذَاتُ الْجَنْبِ . وَهُوَ الْتِهَابُ فِي الْغِشَاءِ الْمَحِيطِ

بِالرَّئَةِ . وَهِيَ عَلَّةٌ يُهْدَى فِيهَا .

(مع) وَأَصْلُ اللَّفْظَةِ سِرْيَانِيَّةٌ .

— : وَرَمَ الرَّأْسِ .

أَبْرٌ فَلَانٌ : سَافَرَ فِي الْبَرِّ .

وَيُقَالُ : أَبْرَ ، وَأَبْحَرَ : كَانَ كَثِيرَ الْأَسْفَارِ .

— : كَثُرَ وَدَدَهُ .

— الْقَوْمُ : كَثُرُوا .

— الْعَمَلُ : طَلَبَ بِهِ الْبِرَّ ، وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— يَمِينَةٌ : أَمْضَاهَا عَلَى الصِّدْقِ .

— اللَّهُ قَسَمَةٌ : أَجَابَتَهُ إِلَى مَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ . وفي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ :

« رَبِّ أَشَعْتُ أَغْبِرُ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَةُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ

لِأَبْرَةٍ » .

— اللَّهُ حِجَّةٌ : قَبْلَةٌ .

تَبَرَّرَ خَالِقَهُ : أَطَاعَهُ ، وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ .

الْبِرُّ : خِلَافُ الْبَحْرِ .

(ج) بَرُورٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ

لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ٥٧)

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى ، لِأَنَّهُ عَطُوفٌ عَلَى عِبَادِهِ بِيَرِهِ

وَلُطْفِهِ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴾

(الطُّورُ : ٢٨) .

— : الصَّادِقُ .

— : التَّقِيُّ ، وَهُوَ خِلَافُ الْفَاجِرِ .

صَيْدُ الْبَرِّ :

(أَنْظُرْ صَ يَ دَ) .

الْبُرُّ : حَبُّ الْقَمْحِ .

وَاحِدَتُهُ بُرَّةٌ .

الْبِرُّ : الْخَيْرُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ

بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا

تَعْقِلُونَ ﴾ (الْبَقَرَةِ : ٤٤) .

— : الْإِحْسَانُ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنَ

اتَّقَى ﴾ (الْبَقَرَةِ : ١٨٩) .

بَرَعَ / البَضْعُ

بَضَعَ الدَّمْعُ — بَضَعًا : جالَ في العَيْنِ وَلَمْ يَفِضْ .

— من الماء ، وبه : رَوِيَ وَاثْمَلًا .

— فلانٌ : اتَّجَرَ .

— الجُرْحُ : شَقَّةٌ .

أَبْضَعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بِضَاعَةً .

اسْتَبْضَعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بِضَاعَةً .

باضَعَ الزَّوْجَةَ : باشَرَهَا .

الإِبْضَاعُ : مَصْدَرٌ .

□ في المجلد (١٠٥٩) : إعطاءُ شَخْصٍ آخَرَ رَأْسَ

مالٍ على كَوْنِ الرِّبْحِ تِامًا عَائِدًا لَهُ .

فَرَأْسُ المَالِ : البِضَاعَةُ ، والمُعْطِي : المُبْضِعُ . والِأَخِذُ :

المُسْتَبْضِعُ .

الإِسْتِبْضَاعُ : مَصْدَرٌ .

نِكَاحُ الإِسْتِبْضَاعِ في الجَاهِلِيَّةِ : هو أَنَّ الرَّجُلَ كانَ يَقُولُ

لِامْرَأَتِهِ إِذا طَهَّرَتْ مِنْ طَمْثِهَا : أُرْسِلِي إِلى فُلانٍ ،

فاسْتَبْضِعِي مِنْهُ . وَيَعْتَزِلُها زَوْجُها ، ولا يَمَسُّها حتَّى

يَبْتَنِينَ حَمْلُها من ذلك الرَّجُلِ الذي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ . فِإِذا

تَبَيَّنَ حَمْلُها أَصابها زَوْجُها إِذا أَحَبَّ .

وَإِنا يَفْعَلُ ذلك رَغْبَةً في نِجَابَةِ الوَلَدِ :

الباضِيعَةُ : الشَّجَّةُ التي تَقطَعُ الجِلْدَ ، وتَشقُّ اللُّحْمَ ،

وتُدْمِي ، لِأَنَّها لا يَسِيلُ الدَّمُ . فِإِنْ سالَ فِهي الدَّامِيَّةُ .

البِضَاعُ : الجِماعُ .

البِضَاعَةُ : ما يُتَجَرُّ فيه .

(ج) بَضَاعٌ .

□ اصطِلاحًا : ما يَدْفَعُهُ المَالِكُ لِإنسانٍ يَبِيعُ فيه ،

ويَتَجَرُّ ، لِيَكُونَ الرِّبْحُ كُلُّهُ لِلِمالِكِ ، ولا شَيْءٌ لِلعامِلِ

(ابن عابدين)

البَضْعُ : الجِماعُ .

— إِخْتِلالُ العَقْلِ .

بَرَعَ — بَرُوعًا : فاقَ نَظْرَءَهُ في أمرٍ .

— الجَبَلُ : علاهُ .

— صاحِبَةُ : غَلَبَهُ .

بَرَعَ — بَراعَةً : بَرَعَ

فهو بارِعٌ ، وبَرِيعٌ .

تَبَرَّعَ بالعطاءِ : أعطى من غيرِ سَؤالٍ .

— تَفَضَّلَ بما لا يَجِبُ عليه ، غيرِ طالِبٍ عَوْضًا .

التَّبَرُّعُ : مَصْدَرٌ .

رَهْنُ التَّبَرُّعِ :

(أَنْظِرْ رَهْنًا)

بُرُقْعُ المَرأةِ : ما تَسْتُرُ به وَجْهَها .

(ج) بَرِاقٌ .

البُرُنْسُ : كُلُّ ثَوْبٍ رَأْسُهُ مِنْهُ ، مُلتَزِقٌ به .

أصلُهُ من البُرْسِ وهو القَطَنُ ، والنُّونُ زائِدَةٌ وقيل : إِنَّه

غيرُ عَرَبِيٍّ .

— قَلَنْسُوءَةٌ طَوِيلَةٌ كانَ النُّسَّاكُ يَلْبَسُونُها في صَدْرِ

الإِسْلامِ .

البِسْمَلَةُ : قالَ : ﴿ بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ أَوْكَنَها .

باشَرَ زَوْجَتَهُ مِباشَرَةً ، وبِشارًا : لامَسَتْ بِشَرَّتَهُ بِشَرَّتِها .

— : غَشِيها . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ ولا تَباشِرُوهُنَّ

وَأنْتُمْ عاكِفُونَ في المَساجِدِ ﴾ (البقرة : ١٨٧)

— الأَمْرُ : تَوَلَّاهُ بِنَفْسِهِ .

— الفِعْلُ : فَعَلَهُ مِنْ غيرِ وَساطَةٍ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ مِباشَرَةً : جَعَلَهُ مُلاصِقًا لَهُ . وفي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ إِيمانًا تَباشِرُ به

قَلْبِي » .

مِباشَرَةُ المَرأةِ : ملامَسَتُها .

— : الجِماعُ .

بَطَّلَ الشَّيْءُ - بَطْلًا ، وَبَطُولًا ، وَبَطْلَانًا : ذَهَبَ ضِياعًا .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (الأعراف : ١١٨) .

— : فَسَدَ ، وَسَقَطَ حُكْمُهُ .

يقالُ : بَطَلَ البَيْعُ ، وَبَطَلَ الدَّلِيلُ . فَهُوَ باطِلٌ .

— العاملُ بَطَالَةً ، وَبَطَالَةً ، وَبَطَالَةً : تَعَطَّلَ . فَهُوَ بَطَالٌ .

الباطِلُ : ضِدُّ الْحَقِّ .

(ج) أَباطِيل .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة : ٤٢) .

— : الكَذِبُ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ . لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (فصلت : ٤٢) .

— : الكُفْرُ ، والشَّرْكَ . وفي التنزيل الكريم : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ (الإسرائ : ٨١) .

— : الصَّنَمُ ، أو إِبْلِيسُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (العنكبوت : ٥٢) .

— : الظُّلْمُ ، والتَّعَدِّي . وفي التنزيل المجيد : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾ (البقرة : ١٨٨) . أي : بالظُّلْمِ .

□ — في المعنى الشرعيّ : هو ما لا يَكُونُ مَشْرُوعًا ، لا بِأَصْلِهِ ، ولا بِوَضْفِهِ . (ابن عابدين) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : عَدَمُ اسْتِيفَاءِ الشُّرُوطِ .

وَهُوَ والفاسِدُ سِوَاءَ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هو الذي لا يَكُونُ صَحيحًا بِأَصْلِهِ .

و : ما لا يُعْتَدُّ بِهِ ، ولا يُفِيدُ شَيْئًا .

— : الفَرْجُ .

— في العَدَدِ : ما بَيْنَ الثَّلَاثِ إلى التَّسْعِ ، وهو قَوْلُ بَعْضِ العَرَبِ . والبِضْعُ أَفْصَحُ .

البِضْعُ : الجِماعُ .

(ج) بِضُوعٌ ، وَأَبْضَاعٌ .

— : عَقْدُ الزَّوْاجِ . وفي الحديث الشَّرِيفِ « تُسْتَأْمَرُ النِّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ » .

— : الطَّلَاقُ (ضِدٌّ) .

— : المَهْرُ .

— : الفَرْجُ .

البِضْعُ في العَدَدِ : مِنَ الثَّلَاثِ إلى التَّسْعِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴾ (يونس : ٤٢)

تَقُولُ : بِضْعَةُ رِجَالٍ ، وَبِضْعُ نِسَاءٍ .

وقال بعضهم : يَسْتَوِي فِيهِ المَذْكَرُ والمُؤَنَّثُ . وفي الحديث الشَّرِيفِ : « صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الوَاحِدِ بِبِضْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

وَيُرَكَّبُ مع العِشْرَةِ ، فَتَقُولُ : بِضْعَةُ عَشْرَ رِجَالًا ، وَبِضْعُ عَشْرَةَ امْرَأَةً . وكذلك يُسْتَعْمَلُ مع العُقُودِ ، فَتَقُولُ : بِضْعَةُ وَعِشْرُونَ رِجَالًا ، وَبِضْعُ وَعِشْرُونَ امْرَأَةً .

وقال الفراءُ : لا يُقالُ بِضْعُ وَعِشْرُونَ ، وكذا قال الجَوْهَرِيُّ .

والحديث الشَّرِيفُ الذي ذَكَرْنَا يَرُدُّ ذلك .

— : مِنَ الأَرْبَعِ إلى التَّسْعِ . وهو قَوْلُ ثَعْلَبَ .

— : ما بَيْنَ الوَاحِدِ إلى الأَرْبَعَةِ .

البِضْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ ، وَغَيْرِهِ : القِطْعَةُ .

(ج) بِضْعٌ .

البِضْعَةُ : البِضْعَةُ .

المِباضِعَةُ : المِباضِعَةُ .

الْبَيْعُ الْبَاطِلُ / الْبَغْيُ

﴿ وقال الذين أوتوا العلم والإيمان : لقد لبثتم في كتاب الله إلى يوم البعث فهذا يوم البعث ولكنكم كنتم لا تعلمون ﴾ (الروم : ٥٦) .

قال ابن حزم : إنَّ البعثَ حقٌّ . وهو وقتٌ ينقضي فيه بقاء الخلق في الدنيا ، فيموت كلُّ من فيها ، ثم يحيي الله الموتى ، ويحيي عظامهم التي في القبور وهي رميمٌ ، ويعيد الأجسام كما كانت ، ويردُّ إليها الأرواح كما كانت ، ويجمع الأولين والآخرين في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة يحاسب فيه الجن والإنس ، فيوفي كلَّ أحدٍ قدر عمله .

بغى فلانٌ — بغياً . تجاوز الحدَّ ، واعتدى .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ﴾ (الحجرات : ٩) .

— : تسلط ، وظلم . وفي التنزيل المجيد : ﴿ ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء إنه بعباده خبير بصير ﴾ (الشورى : ٢٧) .

— : سعى بالفساد خارجاً على القانون . وهم البغاة .

— الشيء بغيةً : طلبه .

ويقال : بغيت لك الأمر ، وبغيتك الأمر : طلبته لك . وأكثر ما يستعمل في معنى الطلب البغى ، لا بغى .

إبغى الشيء : أراده ، وطلبه .

أبغى فلاناً الشيء : أعانه على طلبه .

إبغى : يبغى فلان أن يفعل كذا : يحسن به ، ويستحب له .

وما يبغى فلان أن يفعل كذا : لا يليق به ، ولا يحسن منه .

باغت المرأة مباغاةً ، وبغاءً : بغت .

البغى : مجاوزة الحدِّ .

و : ما كان فائت المعنى من كلِّ وجهٍ مع وجود الصورة ، إما لانعدام الأهلية ، أو لانعدام المحلِّية ، كبيع الصبي ، وبيع الحرِّ .

وهو والفاسد سواء في العبادات .

— عند الشافعية : هو ما أشعر بمناقضة الصحة ، ومخالفة الشرع .

و : الباطل من العقود : ما لا يترتب أثره عليه .

ومن العبادات : ما لا يسقط القضاء .

— عند الحنابلة : مثل قول الشافعية .

وهو والفاسد سواء .

— عند الإباضية : عدم الصحيح شرعاً .

و : ما حكم به الحاكم الذي عدل عن الحق .

البيع الباطل :

(أنظر ب ي ع)

الكتابة الباطلة :

(أنظر ك ت ب) .

بعث فلاناً — بعثاً ، وبعثةً : أرسله وحده .

ويقال : بعثه إليه ، وله : أرسله ، وبعث بالكتاب ونحوه .

— من نومه بعثاً : أيقظه ، وأهيه . وفي التنزيل

العزير : ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه ليقضى أجل مسمى ﴾ (الأنعام : ٦٠) .

أي : من النوم فيه .

— الله الخلق بعد موتهم : أحياهم ، وأنشدهم . وفي

القرآن الكريم : ﴿ وأن الله يبعث من في القبور ﴾ (الحج : ٧) .

البعث : الجيش . (ج) بعوث .

— : النشر .

ويوم البعث : يوم القيامة . وفي القرآن الكريم :

— : الْمُبَالِغَةُ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ .

قال الأزهريُّ : أن يَكُونَ فِي رَفْعِ صَوْتِهِ يَحْكِي كَلَامَ الْجَبَابِرَةِ ، وَالمُتَكَبِّرِينَ ، وَالمُتَفَيِّهِينَ .

وقال الماورديُّ : البَغِيُّ : تَفْخِيمُ الكَلَامِ ، وَالتَّشَادُقُ فِيهِ .

— : الكِبْرُ ، وَالإِسْطِائِلَةُ .

— : الخُرُوجُ عَلَى القَانُونِ .

— : الفَسَادُ .

يُقَالُ : بَرِئَ الجُرْحُ عَلَى بَغِيٍّ : إِذَا التَّأَمَّ عَلَى فِسَادٍ .

— : الحَسَدُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَما اِخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ ما جَاءَتْهُمْ البَيِّنَاتُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ ﴾ (البَقَرَةُ : ٢١٣) .

— : الظُّلْمُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي القُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ وَالمُنْكَرِ وَالبَغْيِ يَعِظْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (النُّحْلُ : ٩٠) .

— : الضَّلَالُ .

— : المَعْصِيَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا بَغِيَكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ (يُونُسُ : ٢٣) .

□ — شَرْعاً : هُوَ الإِمْتِنَاعُ مِنْ طَاعَةِ مَنْ ثَبَّتَتْ إِمَامَتَهُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ بِمُغَالَبَةٍ ، وَلَوْ تَأْوِلاً . (ابن عَرَفَةَ) .

— عَرَفُاً : طَلَبُ ما لا يَحِلُّ مِنْ جَوْرِ ، وَظُلْمٍ . (الحَصْكَنِيُّ) .

الباعِي : الظَّالِمُ المُسْتَعْلِي . (ج) بَعَاةٌ .

— : الخَارِجُ عَلَى الإِمَامِ الحَقِّ .

□ البَعَاةُ شَرْعاً : هُمُ الخَارِجُونَ عَلَى الإِمَامِ الحَقِّ بِغَيْرِ حَقٍّ . (الحَصْكَنِيُّ) .

— شَرْعاً : هُمُ الَّذِينَ يُظْهِرُونَ أَنَّهُمْ مُحَقَّقُونَ ، وَأَنَّ الإِمَامَ مُبْطِلٌ ، وَحَارِبُوهُ ، أَوْ عَزَمُوا عَلَى حَرْبِهِ ، وَلَهُمْ فِتْنَةٌ ، أَوْ مَنَعَةٌ . (الحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الفُقَهَاءِ : هُمُ المُخَالِفُونَ للإِمَامِ ،

الخَارِجُونَ مِنْ طَاعَتِهِ بِالإِمْتِنَاعِ مِنْ أَدَاءِ ما عَلَيْهِمْ . (النُّوَوِيُّ) .

— عَرَفُاً : الطَّالِبُونَ لِمَا لا يَحِلُّ مِنْ جَوْرِ وَظُلْمٍ . (ابن عابدين) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : الخَارِجُونَ عَنِ طَاعَةِ السُّلْطَانِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُمُ الخَارِجُونَ عَلَى الإِمَامِ الأَعْظَمِ ، القَائِمِ بِخِلَافَةِ النُّبُوَّةِ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَسِيَّاسَةِ الدُّنْيَا .

و : هُمُ مُسْلِمُونَ مُخَالِفُونَ لإِمَامٍ ، وَلَوْ كَانَ جَائِراً ، بِأَنْ خَرَجُوا عَنِ طَاعَتِهِ بِعَدَمِ انْقِيَادِهِمْ لَهُ ، أَوْ مَنَعَ حَقَّ تَوَجُّهِ عَلَيْهِمْ ، كَالرُّكَاةِ ، وَلَهُمْ تَأْوِيلٌ باطِلٌ ظَنّاً ، وَلَهُمْ شَوْكَةٌ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ إِمَامٌ .

— عِنْدَ الحَنَابِلِيَّةِ : هُمُ الظُّلْمَةُ الخَارِجُونَ عَنِ طَاعَةِ الإِمَامِ ، المُعْتَدُونَ عَلَيْهِ .

و : قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الحَقِّ يَخْرُجُونَ عَنِ قَبْضَةِ الإِمَامِ ، وَيُرَوِّمُونَ خَلْقَهُ ، لِتَأْوِيلِ سَائِرِ ، وَفِيهِمْ مَنَعَةٌ يُحْتَاجُ فِي كَفْمِهِمْ إِلَى جَمْعِ الجَيْشِ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ عَادِلٍ ، وَقَاتَلَهُ وَمَنَعَ تَسْلِيمِ الحَقِّ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ : كُلُّ فِتْنَةٍ لَهُمْ مَنَعَةٌ ، يَتَغَلَّبُونَ ، وَيَجْتَمِعُونَ ، وَيَقَاتِلُونَ أَهْلَ العَدْلِ بِتَأْوِيلٍ ، يَقُولُونَ : الحَقُّ مَعَنَا ، وَيَدَّعُونَ الوِلَايَةَ .

فَإِنْ خَرَجُوا بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهَمُ قَطَاعُ طَرِيقٍ .

البَغِيُّ : الفَاجِرَةُ تَتَكَسَّبُ بِجَوْرِهَا . (ج) بَغَايَا .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ عَلَى لِسَانِ مَرْيَمَ العَذْرَاءِ ﴿ قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ﴾ (مَرْيَمُ : ٢٠) .

وهو وَصْفٌ مُخْتَصٌّ بِالمَرْأَةِ . وَلا يُقَالُ لِلرَّجُلِ : بَغِيٌّ . كَذَا قَالَ الأزهريُّ .

وقال غَيْرُهُ : يَسْتَوِي فِي لَفْظِهِ المُذَكَّرُ وَالمُؤَنَّثُ .

— : الأُمَّةُ ، وَإِنْ كَانَتْ عَقِيْفَةً .

مَهْرُ الْبَغِيِّ / الْبُلُوغُ

أَصْلًا ، أَوْ تَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ فِي أُمَّتِهِ أَوْ زَوْجَتِهِ لَكِنْ فِي حَيْضِهَا ، أَوْ فِي نِكَاحٍ فَاسِدٍ لَمْ يُفْتَبَ بِهِ ، وَفَسَخَ .
— فِي الزَّوْنِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ كُلُّ رَجُلٍ ، أَوْ امْرَأَةٍ ، لَمْ يُجَامِعْ فِي نِكَاحٍ صَحِيحٍ ، وَهُوَ حُرٌّ ، بَالِغٌ ، عَاقِلٌ .

الْبُكْرَةُ : أَوَّلُ النَّهَارِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ .

(ج) بُكَّرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا . وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٤١ - ٤٢) .

وَإِذَا أُرِيدَ بُكْرَةُ يَوْمٍ بَعِيْنِهِ مَنَعَتْ مِنَ الصَّرْفِ لِلتَّائِيْنِثِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

بَلَغَ الْغُلَامُ - بُلُوغًا : أَذْرَكَ ، وَاحْتَلَمَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ (النُّورُ : ٥٩) .
فَهُوَ بَالِغٌ .

وَهِيَ بَالِغَةٌ ، وَبَالِغَةٌ .

وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يَقُولُ : جَارِيَةٌ بَالِغٌ .

— الْمَكَانُ : وَصَلَ إِلَيْهِ .

— : اقْتَرَبَ مِنْهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ . وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ . وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴾ (الْوَاقِعَةُ : ٨٢ - ٨٥) .
أَيُّ : قَارَبَتْ الرُّوحُ الْحُلُقُومَ .

بَلَغَ فُلَانٌ — بِلَاغَةً : فَصَحَ ، وَحَسَّنَ بَيَانَهُ .

فَهُوَ بَلِيغٌ . (ج) بُلْغَاءٌ .

وَيُقَالُ : بَلَغَ الْكَلَامَ .

أَبْلَغَهُ الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ : أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ .

بَالِغٌ فِي الْأَمْرِ مَبَالِغَةً ، وَبِلَاغًا : اجْتَهَدَ فِيهِ ، وَاسْتَقْصَى .

بَلَغَ الشَّيْبُ فِي رَأْسِهِ : ظَهَرَ .

— الشَّيْءُ : أَبْلَغَهُ .

الْبُلُوغُ : الْوُصُولُ .

□ — اصْطِلَاحًا : انْتِهَاءُ حَدِّ الصَّغَرِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

مَهْرُ الْبَغِيِّ : مَا تَأْخُذُهُ الزَّانِيَةُ عَلَى الزَّوْنِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ .
وَقد سَمَّاهُ مَهْرًا مَجَازًا .

بَقَلَ الشَّيْءُ — بَقْلًا : ظَهَرَ .

— الْأَرْضُ : أَنْبَتَتِ الْبَقْلَ .

— الْمَرْعَى : اخْضَرَ .

— وَجْهَ الْغُلَامِ : نَبَتَ شَعْرُهُ .

الْبَقْلُ : كُلُّ نَبَاتٍ اخْضَرَّتْ بِهِ الْأَرْضُ .

قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ .

— : مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مِنَ الْعُشْبِ .

— : هُوَ مِنَ النَّبَاتِ مَا لَسَّ بِشَجَرٍ . قَالَهُ اللَّيْثُ .

— : كُلُّ عُشْبٍ يَنْبُتُ مِنْ بَذْرِ . قَالَهُ الدِّينُورِيُّ .

بِاقِلَاءُ : الْفُولُ . الْوَاحِدَةُ بِاقِلَاءَةٍ .

بِاقِلِيٌّ : بِاقِلَاءٌ .

بُكَّرَ — بُكُورًا : خَرَجَ أَوَّلَ النَّهَارِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ .

— : بَادَرَ .

— : أَسْرَعَ .

يُقَالُ : بُكَّرَ إِلَى الشَّيْءِ ، وَعَلَيْهِ ، وَفِيهِ .

الْبُكْرُ : الْفَتِيُّ مِنَ الْإِبِلِ .

(ج) أَبُكَّرَ ، وَالْأُنْثَى بُكْرَةٌ .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : هُوَ فِي الْإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الْغُلَامِ مِنَ الذُّكُورِ .

وَفِي الْمَثَلِ : جَاؤُوا عَلَى بُكْرَةِ أَبِيهِمْ : جَاؤُوا جَمِيعًا .

الْبِكْرُ : الْعَذْرَاءُ . (ج) أَبْكَارٌ .

— : الْمَرْأَةُ الَّتِي وُلِدَتْ بَطْنًا وَاحِدًا ، وَبُكْرُهَا وَلِدُهَا .

— : الَّذِي لَمْ يَتْرُوجْ ، رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ الَّتِي لَمْ تُوطَأْ بِعَقْدٍ صَحِيحٍ ، أَوْ

بِعَقْدٍ فَاسِدٍ جَارٍ مَجْرَى الصَّحِيحِ . (الدُّسُوقِيُّ) .

— فِي الزَّوْنِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ غَيْرُ الْمُحْصَنِ : وَهُوَ مَنْ لَمْ

يَتَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ مَبَاحٌ فِي نِكَاحٍ لِازِمٍ ، بِأَنْ لَمْ يَتَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ

□ عَلَامَةُ الْبُلُوغِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

في الغلام: الاختلام، والإنزال .

وفي البنت: الاختلام، والحَيْضُ، والحَبْلُ .

فإن لم يوجد فيها شيء من ذلك، فحتى يتيم لكل منها خمس عشرة سنة . وبه يفتى .

وعن أبي حنيفة، حتى يتيم له ثماني عشرة سنة، ولها سبع عشرة سنة .

— عند الحنابلة: الاختلام، أو بلوغ خمس عشرة سنة،

أو إنبات الشعر الحشن حول القبل . وتزيد الأثني بالحَيْضِ، والحَمْلِ .

البُنْدُوقَةُ : واحدة البُنْدُوقِ . وهو نبات معروف .

— كُرَّةٌ فِي حَجْمِ الْبُنْدُوقَةِ يُرْمَى بِهَا فِي الْقِتَالِ وَالصَّيْدِ .

البَهْمَةُ : وَلَدُ الضَّانِ ، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى .

(ج) بَهْمٌ ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ بِهَامٍ .

وفي الحديث الشريف: « وترى الحفاة العراة رعاء الإبل

والبهم يتطاولون في البنيان » .

قال الخطابي: أراد برعاء الإبل والبهم الأعراب وأصحاب

البادي ينتجعون مواقع الغيث، ولا تستقر بهم الدار .

يعني أن البلادة تفتح، فيسكنونها، ويتطاولون في

البنيان .

وتطلق البهائم على أولاد الضأن والمعز إذا اجتمعت

تغليبا . فإذا انفردت قيل لأولاد الضأن بهام، ولأولاد

المعز سخال .

وقال ابن فارس: البهم صغار الغنم .

وقال أبو زيد: يقال لأولاد الغنم ساعة تضعها الضأن أو

المعز، ذكراً كان أو أنثى: سخلة، ثم هي بهمة وجمعها

بهم .

وقال الزبيدي: البهمة اسم لولد الضأن والبقر والمعز

البهيم: هو الذي لا يخاط لونه لونه لونه سواه .

(ج) بَهْمٌ .

وفي الحديث الشريف « يحشر الناس يوم القيامة عراة

حفاة بها » . يعني ليس فيهم شيء من العاهات

والأعراض التي تكون في الدنيا، كالعمى، والعور،

والعرج، وغير ذلك . وإنما هي أجساد مصححة لخلود

الأبد في الجنة أو النار .

— هو الذي ليس فيه بياض، قاله الإمام أحمد بن

حنبل .

— من الأصوات: المتائل لا ترجع فيه .

البَهِيمَةُ : كُلُّ ذَاتِ أَرْبَعِ قَوَائِمٍ مِنْ دَوَابِّ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ، مَا

عدا السباع . (ج) بَهَائِمٌ .

— : كُلُّ ذَاتِ أَرْبَعِ قَوَائِمٍ مِنْ دَوَابِّ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ .

وفي القرآن المجيد ﴿ أَحَلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى

عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحَلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا

يُرِيدُ ﴾ (المائدة : ١) .

وبهيمه الأنعام: هي الإبل، والبقر، والغنم . قال ابن

جرير الطبري: كذلك هو عند العرب .

بَاحٌ — بَوْحًا : طَهَّرَ .

— فُلَانٌ بِالسَّرِّ : أَطَهَّرَهُ وَأَعْلَنَهُ .

فَهُوَ بَاحٌ .

أَبَاحَ الرَّجُلُ مَالَهُ : أَدِنَ فِي الْأَخْذِ وَالتَّرْكِ .

اسْتَبَاحَ الشَّيْءَ : عَدَّهُ مَبَاحًا .

— : اسْتَأْصَلَهُ .

الإِبَاحَةُ : الإِطْلَاقُ .

□ — عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ : حُكْمٌ يَفْتَضِي التَّخْيِيرَ بَيْنَ الْفِعْلِ

والتَّرْكِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م : ١٠٤٥) : هِيَ كَوْنُ الْعَامَّةِ مُشْتَرِكِينَ فِي

صَلَاحِيَةِ التَّمَلُّكِ بِالْأَخْذِ ، وَالْإِحْرَازِ لِلْأَشْيَاءِ الْمَبَاحَةِ ،

التي لَيْسَتْ فِي الْأَصْلِ مُلْكًا لِأَحَدٍ ، كَالْمَاءِ .

□ شَرِكَةُ الْإِبَاحَةِ فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٠٤٥) :

هِيَ كَوْنُ الْعَامَّةِ مُشْتَرِكِينَ فِي صِلَاحِيَّةِ التَّمَلُّكِ بِالْأَخْذِ ،
وَالْإِحْرَازِ لِلْأَشْيَاءِ الْمُبَاحَةِ الَّتِي لَيْسَتْ فِي الْأَصْلِ مُلْكًا
لِأَحَدٍ ، كَالْهَاءِ .

الْإِبَاحِيُّ : مَنْ يَتَحَلَّلُ مِنْ قِيُودِ الْقَوَانِينِ وَالْأَخْلَاقِ .

□ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَعْتَقِدُ إِبَاحَةَ الْمُحَرَّمَاتِ .

المُبَاحُ : خِلَافُ الْمُخْطُورِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَا لَا إِثْمَ فِيهِ ، وَإِنْ كَانَ
وَاجِبًا . (النَّوَوِيُّ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْأَصُولِيِّينَ : مَا اسْتَوَى طَرَفَاهُ بِالشَّرْعِ .
(النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا قَابَلَ الْحَرَامَ . فَيَشْمَلُ الْوَاجِبَ ،
وَالْمَنْدُوبَ ، وَالْمَكْرُوهَ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَا لَا يَعْصِي مَنْ فَعَلَهُ وَلَا مَنْ تَرَكَهُ .
وهو ثلاثة أقسام :

إِمَّا مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ يُوجَرُ مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا يَعْصِي مَنْ تَرَكَهُ .

وإِمَّا مَكْرُوهٌ يُوجَرُ مَنْ تَرَكَهُ ، وَلَا يَعْصِي مَنْ فَعَلَهُ .

وإِمَّا مُطْلَقٌ لَا يُوجَرُ مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا مَنْ تَرَكَهُ ، وَلَا يَعْصِي
مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا مَنْ تَرَكَهُ .

البَاعُ : مَسَافَةٌ مَا بَيْنَ الْكَفَيْنِ إِذَا انْبَسَطَتِ الذَّرَاعَانِ
يَمِينًا وَشِمَالًا .

(ج) أَبْوَاعٌ .

البُوعُ : البَاعُ .

(ج) أَبْوَاعٌ .

بَاتِ فُلَانٍ — بَيْتًا ، وَبِيَاتًا ، وَمَبِيئًا ، وَمَبَاتًا ، وَبَيْتُوتَةً :

أَدْرَكَهُ اللَّيْلُ ، نَامَ أَوْ لَمْ يَنَمْ .

— الشَّيْءُ : مَضَتْ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ .

— فُلَانٌ : تَزَوَّجَ .

— فِي مَكَانٍ كَذَا : أَقَامَ بِهِ لَيْلًا .

وَيُقَالُ : بَاتَ يَفْعَلُ كَذَا : فَعَلَهُ لَيْلًا .

— بِهِ ، وَعِنْدَهُ : نَزَلَ .

بَيْتَ الْبَيْتِ : بِنَاهُ .

— الشَّيْءُ : عَمِلَهُ لَيْلًا .

— الْأَمْرُ : دَبَّرَهُ لَيْلًا .

— رَأْيُهُ : فَكَّرَ فِيهِ ، وَخَمَّرَهُ .

— الْقَوْمَ : أَوْقَعَ بِهِمْ لَيْلًا بَغْتَةً .

الْبِيَاتُ : يُقَالُ : أَتَاهُمُ الْأَمْرُ بِيَاتًا : فِي جَوْفِ اللَّيْلِ .

الْبَيْتُ : الْمَسْكَنُ ، سِوَاءَ كَانَ بِنَاءً ، أَمْ خِيْمَةً ، أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ .

(ج) أَيْبَاتٌ ، وَبُيُوتٌ .

— : فَرَشَ الْبَيْتَ .

— : الْكَعْبَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ

حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٩٧)

— : اللَّهُ : الْمَسْجِدُ .

— الرَّجُلِ : امْرَأَتُهُ ، وَعِيَالُهُ .

أَهْلُ بَيْتِ الرَّجُلِ :

(أَنْظَرُ أَهْلَ)

آلُ الْبَيْتِ :

(أَنْظَرُ الْآلَ)

الْبَيْتُ الْحَرَامُ :

(أَنْظَرُ حَرَمَ)

الْبَيْتُ الْعَتِيقُ :

(أَنْظَرُ عَتِيقَ)

بَيْتُ الْمُقَدَّسِ :

(أَنْظَرُ قَدَسَ)

الْبَيْدَاءُ : الْفَلَاةُ . (ج) بَيْدٌ .

— : أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ .

وَدُوَّ الْحُلَيْفَةِ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ بَيْنَهُ

وَبَيْنَهَا نَحْوُ سِتَّةِ أَمْيَالٍ . وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ .

الأبيضُ : ضدَّ الأسود .

— : إعطاء الثمن وأخذ الثمن .

— : الشراء . (ضد) .

□ — شرعاً يُطلق لمعنيين :

أحدهما : مقابل معنى الشراء . وهو هذا المعنى : تمليك

عين بعوض . والشراء مقابله .

الثاني : مركب من البيع بالمعنى الأول ، ومن مقابله

الذي هو الشراء ، وهما الإيجاب والقبول .

وهو هذا المعنى : عقد معاوضة مالية تفيد ملك عين على

التأييد . وهو المقصود في الكتب الفقهية . (البعض)

— شرعاً : مبادلة شيء مرغوب فيه بثله .

(التمرناشي) .

— شرعاً : مبادلة المال المتقوم بالمال المتقوم تملياً

وتملكاً . (الجرجاني)

— شرعياً : مقابلة المال بمال أو نحوه تملياً .

(النووي) .

— شرعاً : عبارة عن الإيجاب والقبول إذا تضمن مالين

للتمليك . (محمد بن أبي القاسم السامري) .

— شرعاً : نقل ملك بعوض على الوجه المأذون فيه .

(الحسين الصنعاني) .

— عند المالكية : عقد معاوضة على غير منافع ، ولا منفعة

لذة .

— في المجلة (م ١٠٥) : مبادلة مال بمال . ويكون

مُتَعَقِداً ، وَعَبْرَ مُتَعَقِدٍ .

بَيْعُ الإِسْتِفْلالِ :

(أَنْظَرُغ ل ل)

□ البَيْعُ الباتُّ في المجلة (م ١١٧) : هو البَيْعُ القَطْعِيُّ .

□ البَيْعُ الباطِلُ في المجلة (م ١١٠) :

ما لا يَصِحُّ أصلاً . يَعْنِي أَنَّهُ لا يَكُونُ مَشْرُوعاً أصلاً .

بَيْعُ التَّعاطِي :

(أَنْظَرُغ ط و)

أَيَّامُ البَيْضِ : أَيُّ : أَيَّامُ اللَّيالي البَيْضِ ، وهي الثَّالِثَ عَشَرَ ،

والرَّابِعَ عَشَرَ ، والخامِسَ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ القَمَرِيِّ .

وسُمِّيتُ هذه اللَّيالي بالبَيْضِ لاسْتِنارةِ جَمِيعِها بالقَمَرِ .

ولا يُقالُ : الأَيَّامُ البَيْضِ ، لأنَّهُ من لَحْنِ العَوامِ ، وهو

خَطَأٌ عِنْدَ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ . وقد وَقَعَ في كَثِيرٍ من كُتُبِ الفِقهِ

وغيرِها . قاله النُّووي .

قال ابنُ حَجَرَ : في هذا القَوْلِ نَظَرٌ . لأنَّ اليَوْمَ الكامِلَ هو

النَّهارُ بِلَيْلَتِهِ ، وليسَ في الشَّهْرِ يَوْمٌ أبيضٌ كُلُّهُ إلا هذه

الأَيَّامُ ، لأنَّ لَيْلَها أبيضٌ ، ونهارُها أبيضٌ ، فَصَحَّ قَوْلُ :

الأَيَّامُ البَيْضُ على الوَصفِ .

بَاعَ فلاناً الشَّيْءَ ، وباعَهُ مِنْهُ وَلَهُ — يَبِيعُ ومَبِيعاً : أعطاهُ

إِيَّاهُ بِثَمَنِ . فهو بائِعٌ (ج) باعَةٌ .

— عليه القاضِي ضِيعَتَهُ : باعها على غيرِ رضاهُ .

— على بَيْعِ أخِيهِ : تَدخَلَ بَيْنَ المُتَباعِيَيْنِ لإفْسادِ العَقْدِ ،

لِيشْتَرِيَهُ ، أو يَبِيعُ .

وفي الحديثِ الشريفِ « لا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ على بَيْعِ أخِيهِ » .

وصُورَتُهُ : أنْ يَقُولَ لِمَنْ اشْتَرَى سِلْعَةً في زَمَنِ الحِيارِ : أفسَخْ

لأبيعَكَ بِأَنقَصَ . أو يَقُولَ لِلبائعِ : أفسَخْ لأشْتَرِي مِنْكَ

بأزْيَدَ .

— : اشْتَرَى . (ضد) .

ابْتِعاةُ : اشْتِراءُ . فهو مُبتاعٌ .

— لَهُ الشَّيْءُ : نَابَ عَنْهُ في شِرائِهِ .

تَباعِ الرِّجْلانِ : عَقداً يَبِيعُ ، أو يَبِيعَةٌ .

البائعُ : يُطْلَقُ على كُلِّ واحدٍ مِنَ المُتَعاقِدَيْنِ .

ولكن إذا أُطْلِقَ ، فالْمُتبادِرُ إلى الذَّهْنِ باذِلُ السِّلْعَةِ .

□ — في المَجْلَةِ (م ١٦٠) : هو مَنْ يَبِيعُ .

البِيعاءَةُ : السِّلْعَةُ .

البَيْعُ : السِّلْعَةُ . (ج) يَبِيعُ .

بَيْعُ التَّلَجَّةِ / البَيْعُ النَّافِذُ

هُوَ أَكْثَرُ . أَوْ يَتَّفِقَا عَلَى تَمَنِ ، وَيَخْتَلِفَا فِي الْأَجْلِ طَوَلًا ،
وَقِصْرًا ، أَوْ ثُبُوتًا ، وَعَدَمًا ، أَوْ تَقْدَأً ، وَعَاجِلًا .

بَيْعُ الْمُضَامِينِ :

(أَنْظُرْ ص م ن)

□ البَيْعُ الْمُطْلَقُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٠) :

بَيْعُ الْمَالِ بِالتَّمَنِ .

□ البَيْعُ الْمَكْرُوهُ اصْطِلَاحًا :

مَا نَهَى عَنْهُ لِمُجَاوِرٍ ، كَالْبَيْعِ عِنْدَ أَذَانِ الْجُمُعَةِ . (ابْنُ
عَابِدِينَ) .

بَيْعُ الْمَلَاقِيحِ :

(أَنْظُرْ ل ح ق) .

بَيْعُ الْمَلَامَسَةِ :

(أَنْظُرْ ل م س) .

بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ :

(أَنْظُرْ ن ب ذ) .

□ البَيْعُ الْمُنْعَقِدُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ .

هُوَ اللَّازِمُ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٦) : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي يَنْعَقِدُ عَلَى الْوَجْهِ
الْمَذْكُورِ . وَيَنْقَسِمُ إِلَى صَحِيحٍ ، وَفَاسِدٍ ، وَنَافِذٍ ،
وَمَوْقُوفٍ .

□ البَيْعُ غَيْرُ الْمُنْعَقِدِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٧) :

هُوَ الْبَيْعُ الْبَاطِلُ .

□ البَيْعُ الْمَوْقُوفُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١١١) : بَيْعٌ يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ ، كَبَيْعِ
الْفُضُولِيِّ .

□ البَيْعُ النَّافِذُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١١٣) :

بَيْعٌ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ . وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى لَازِمٍ وَغَيْرِ
لَازِمٍ .

بَيْعُ التَّلَجَّةِ :

(أَنْظُرْ ج أ)

بَيْعُ التَّوَلِيَّةِ :

(أَنْظُرْ و ل ي)

□ بَيْعُ الثُّنْيَا عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

اسْتِثْنَاءُ كَيْلٍ ، أَوْ وَزْنٍ مِنْ مَبِيعٍ جُزْأً .

بَيْعُ الْحَصَاةِ :

(أَنْظُرْ ح ص و)

بَيْعُ الْخِيَارِ :

(أَنْظُرْ خ ي ر)

□ البَيْعُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعًا بِأَصْلِهِ ، وَوَضَفِهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٨) : هُوَ الْبَيْعُ الْجَائِزُ ، وَهُوَ الْبَيْعُ
الْمَشْرُوعُ ذَاتًا ، وَوَضَفًا .

بَيْعُ الْعَرَايَا :

(أَنْظُرْ ع ر ي)

بَيْعُ الْعَيْنَةِ :

(أَنْظُرْ ع ي ن)

بَيْعُ الْغَرَرِ :

(أَنْظُرْ غ ر ر)

بَيْعُ الْفَاسِدِ :

(أَنْظُرْ ف س د)

□ بَيْعُ الْمَسَاوِمَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

بَيْعٌ لَمْ يَتَوَقَّفْ تَمَنُ مَبِيعِهِ الْمَعْلُومِ قَدْرَهُ عَلَى اعْتِبَارِ تَمَنِ فِي
بَيْعٍ قَبْلَهُ إِنْ التَّرَمُّ مَشْتَرِيهِ تَمَنَهُ ، لَا عَلَى قَبُولِ زِيَادَةِ
فِيهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الْوَاقِعُ بِالشَّاحَةِ ، هَذَا
يَقُولُ : بَيْعٌ لِي بِكَذَا ، وَهَذَا يَقُولُ : اشْتَرَيْتَنِي بِكَذَا ، مِمَّا

الْبَيْعُ النَّافِذُ اللَّازِمُ / أَبَانَ

□ البَيْعُ النَّافِذُ اللَّازِمُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هو ما كان مَشْرُوعاً بِأَصْلِهِ ، وَوَصْفِهِ ، وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ ، وَلَا خِيَارٌ فِيهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١١٤) : هُوَ الْبَيْعُ النَّافِذُ ، الْعَارِي عَنْ الْخِيَارَاتِ .

□ البَيْعُ النَّافِذُ غَيْرُ اللَّازِمِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هو ما كان مَشْرُوعاً بِأَصْلِهِ ، وَوَصْفِهِ ، وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ ، وَفِيهِ خِيَارٌ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١١٥) : هُوَ الْبَيْعُ النَّافِذُ ، الَّذِي فِيهِ أَحَدُ الْخِيَارَاتِ .

بَيْعُ الْوَقَاءِ :

(أَنْظُرْ وَفِي)

مَجْلِسُ الْبَيْعِ :

(أَنْظُرْ ج ل س)

الْبَيْعَةُ : الصَّفَقَةُ عَلَى إِجْبَابِ الْبَيْعِ . (ج) بَيْعَاتٌ .

وفي الحديث الشريف « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ » وهو أن يَقُولَ : بِعْتُكَ هَذَا الثُّوبَ ثَقْدًا بَعْشَرَةً : وَنَسِيئَةً بِخَمْسَةِ عَشْرَ ، فَلَا يَجُوزُ ، لِأَنَّهُ لَا يَذْرِي أُيُّهَا الثَّمَنُ الَّذِي يَخْتَارُهُ لِيَقَعَ عَلَيْهِ الْعَقْدُ .
وقيل : هو أن يَقُولَ : بِعْتُكَ هَذَا الشَّيْءَ بِمِئَةٍ مَثَلًا عَلَى أَنْ تَبِيعَنِي دَارَكَ بِكَذَا .. وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْهَرُ .

— الْمُبَايَعَةُ وَالطَّاعَةُ .

الْبَيْعَةُ : مَعْبَدُ النَّصَارَى .

(ج) بَيْعٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَوْ لَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتَّتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ، وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾

(الْحَجَّ : ٤٠) .

— صَوْمَعَةُ الرَّاهِبِ .

الْبَيْعُ : الْبَائِعُ .

— : الْمُشْتَرِي .

وفي الحديث الشريف : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، أَوْ قَالَ : حَتَّى يَتَفَرَّقَا . فَإِنْ صَدَقْنَا ، وَبَيْنَا ، بُورِكَ لِهَمَّا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا ، وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَتُهُ بَيْعِهِمَا » .

الْمُبَايَعَةُ : الْبَيْعُ ، وَالشِّرَاءُ .

— : الْمَعَاهَدَةُ .

الْمَبِيعُ : السَّلْعَةُ .

— : الثَّمَنُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْقِيمَاتُ ، وَالْمِثْلِيَّاتُ ، إِذَا قُوِلَتْ بِنَقْدٍ ، أَوْ بَعِيْنٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٥٠) : هُوَ مَحَلُّ الْبَيْعِ .

(م ١٥١) : الْمَبِيعُ : هُوَ مَا يُبَاعُ ، وَهُوَ الْعَيْنُ الَّتِي تَتَّعَيْنُ فِي الْبَيْعِ . وَهُوَ الْمُقْصُودُ الْأَصْلِيُّ مِنَ الْبَيْعِ ، لِأَنَّ الْإِنْتِفَاعَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْأَعْيَانِ ، وَالْإِثْبَانَ وَسِيْلَةً لِلْمُبَادَلَةِ .

صَمَانُ الْمَبِيعِ :

(أَنْظُرْ ض م ن)

الْمُتَبَايِعُ : اسْمٌ فَاعِلٍ :

□ — : الْمُتَبَايِعَانِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٦٢) : هُمَا الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي . وَيُسَمَّيَانِ عَاقِدَيْنِ أَيْضًا .

بَانَ الشَّيْءُ مِنْهُ ، وَعَنْهُ — بَيْنًا ، وَيُونَا ، وَيُونُونَ : بَعْدَ ، وَأَنْفَصَلَ .

وَيُقَالُ : بَانَتِ الْمَرْأَةُ عَنْ زَوْجِهَا ، وَمِنْهُ : انْفَصَلَتْ بِطَّلَاقٍ . فَهِيَ بَائِنٌ .

— الْفَتَاةُ : تَزَوَّجَتْ .

— الشَّيْءُ بَيَانًا : ظَهَرَ ، وَأَتَّضَحَ .

— الشَّيْءُ : أَوْضَحَهُ ، وَأَفْصَحَ عَنْهُ . فَهُوَ بَائِنٌ ، وَبَيِّنٌ .

— الشَّيْءُ بَيِّنًا : فَصَلَهُ ، وَقَطَعَهُ .

وَيُقَالُ : بَانَ صَاحِبُهُ : فَارَقَهُ ، وَهَجَرَهُ .

فَهُوَ بَائِنٌ .

أَبَانَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَأَتَّضَحَ .

ذات البين : ما بين القوم من القرابة ؛ والصلة والمودة ،
أو العداوة ، والبغضاء .

البين : الفرقة .

— : الوصل . (ضد)

البين : الواضح .

البينة : الحجة الواضحة .

(ج) بينات . وفي القرآن الكريم :

﴿ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا
الفاسيقون ﴾ (البقرة : ٩٩)

□ — في اصطلاح الفقهاء : مخصوصة بالشاهدين ، أو
الشاهد واليمين .

وهي في كلام الله ، ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وكلام
الصحابية : اسم لكل ما يبين الحق . فهي أعم مما في
اصطلاح الفقهاء . (ابن القيم) .

— في المجلة (م ١٦٧٦) : هي الحجة القوية .

تعارض البينتين :

(أنظر رض)

المبين : الواضح .

□ — عند الحنابلة : هو في مقابلة المجهل . وهو الذي

يفهم منه عند الإطلاق مراد المتكلم .

و : ما احتمل أمرين ، في أحدها أظهر من الآخر .

— فلان : أفصح عما يريد .

— الشيء : فصلة ، وأبعده .

— : أظهره ، وأوضحه .

— ابنته : زوجها .

استنبان الأثر : ظهر ، وأتضح .

— الشيء : استوضحه .

باين صاحبه : فارقه ، وهجره .

بين الشيء : ظهر ، وأتضح .

— الشيء تبيناً ، وتبيانا : أوضعه .

— البنت : زوجها .

البائن : البعيد .

الطلاق البائن :

(أنظر ط ل ق)

البون : الفضل والمزية .

يقال : بينها بون بعيد ، وبين بعيد .

والواو أفصح .


فأما بمعنى البعد ، فيقال :

إن بينها بيناً ، لا غير .

البیان : الفصاحة .

وفي الحديث الشريف : « إن من البيان لسحراً » .

— : الحجة .



— من يَتَّبِعْ غَيْرَهُ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنْ أَتَيْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (البقرة : ١٤٥) .

□ — في التبَّيع عند الشافعية : كُلُّ مَنْفَصِلٍ تَوَقَّفَ عَلَيْهِ الْمُتَّبِعُ ، كَأَبْوَابِ مَنْصُوبَةٍ .

التَّابِعِيُّ : مَنْ لَقِيَ الصَّحَابَةَ مُؤْمِنًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ .

التَّبَّعُ : التَّابِعُ .

للواحد ، والجمع .

(ج) اتَّبَاعٌ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِذْ يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعْفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا : إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدُ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴾ (المؤمن : ٤٧ - ٤٨) .

التَّبِيعَةُ : مَا تَطَلَّبُهُ مِنْ ظُلَامَةٍ وَنَحْوِهَا .

التَّبِيعُ : التَّابِعُ .

— : الحَادِمُ .

— : الْمُطَالِبُ بِالنَّارِ .

— : وَلَدُ الْبَقْرَةِ . (ج) أَتْبِعَةٌ . وَالْأُنْثَى : تَبِيعَةٌ .

(ج) تَبَاعٌ .

التَّبْرُّ : مَا كَانَ مِنَ الذَّهَبِ غَيْرَ مَضْرُوبٍ .

— : مَا كَانَ مِنَ الْفِضَّةِ كَذَلِكَ .

— : مَا اسْتُخْرِجَ مِنَ الْمَعْدِنِ قَبْلَ أَنْ يُصَاعَ . وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ .

تَبِعَ الشَّيْءَ — تَبَعًا ، وَتَبِعُوا ، وَتَبَاعًا ، وَتَبَاعَةً : سَارَ فِي أَثَرِهِ ، أَوْ تَلَاهُ .

يُقَالُ : تَبِعَ فَلَانًا بِحَقِّهِ : طَالَبَهُ بِهِ .

وَتَبِعَ الْمُصَلِّيَ الْإِمَامَ : حَذَا حَذْوَهُ ، وَأَقْتَدَى بِهِ .

إِتَّبَعَ الشَّيْءَ : سَارَ وَرَاءَهُ ، وَطَلَبَهُ .

وَيُقَالُ : إِتَّبَعَ الْإِمَامَ : حَذَا حَذْوَهُ .

— : الْقُرْآنَ ، وَالْحَدِيثَ : عَمِلَ بِمَا فِيهَا .

تَابَعَهُ مُتَابَعَةً ، وَتَبَاعًا : تَتَّبَعَهُ وَتَقَّصَاهُ .

— : فَلَانَ الْعَمَلَ ، أَوْ الْكَلَامَ : وَالْأَوَّلُ .

— : أَتَقَنَّهُ وَأَحْسَنَهُ .

— : فَلَانًا يَبَالُ لَهُ عَلَيْهِ : طَالَبَهُ بِهِ .

— : فَلَانًا عَلَى كَذَا : وَاقَفَهُ عَلَيْهِ .

تَتَابَعَتِ الْأَشْيَاءُ : تَوَالَتْ .

وَيُقَالُ : تَتَابَعَ الْفَرَسُ : جَرَى جَرِيًّا مُسْتَوِيًّا لَا يَرْفَعُ فِيهِ

بَعْضُ أَعْضَائِهِ .

تَتَّبَعَ الشَّيْءَ : تَطَلَّبَهُ مُتَتَّبَعًا لَهُ .

التَّابِعُ : التَّالِي .

— : الحَادِمُ .

— رُكْعَةٌ مِنَ الصَّلَاةِ : لَمْ يَأْتِ بِهَا فَإِنَّهُ إِسْقَاطٌ لَهَا ثَبَتَ شَرْعاً .

— الْمَيْتُ مَالاً : خَلْفَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ (النساء : ٧) .

تَارَكَ فَلَانًا الْبَيْعَ ، وَغَيْرَهُ ، وَفِيهِ : صَالِحَةٌ عَلَى تَرْكِهِ .

التَّرَكَّةُ : مِيرَاثُ الْمَيْتِ . (ج) تَرَكَاتٌ .

□ — اضْطِرَّاحاً : مَا تَرَكَهُ الْمَيْتُ مِنَ الْأَمْوَالِ صَافِياً عَنْ تَعْلُقِ حَقِّ الْغَيْرِ بِعَيْنٍ مِنَ الْأَمْوَالِ . (ابن عابدين) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : حَقٌّ يَقْبَلُ التَّجْزِيَّ يَثْبُتُ لِمُسْتَحِقٍّ بَعْدَ مَوْتِ مَنْ كَانَ ذَلِكَ لَهُ .

التَّرَكَّةُ : التَّرَكَّةُ .

تَلَا — تَلَوًّا : اتَّبَعَ .

— : تَخَلَّفَ .

— فَلَاناً : تَبِعَهُ فِي عَمَلِهِ .

— الْكِتَابَ وَغَيْرَهُ تِلَاوَةً : قَرَأَهُ .

— الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ : اتَّبَعَ مَا فِيهَا .

فَهَوَاتِلٍ .

التَّلَاوَةُ : الْقِرَاءَةُ .

— : الْإِتِّبَاعُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : تَخْتَصُّ بِاتِّبَاعِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، تَارَةً بِالْقِرَاءَةِ ، وَتَارَةً بِامْتِثَالِ مَا فِيهِ مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ . وَهِيَ أَعْمُ مِنَ الْقِرَاءَةِ . فَكُلُّ قِرَاءَةٍ تِلَاوَةٌ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ . (الراغب) .

تَابَ — تَوْباً ، وَتَوْبَةً ، وَمَتَاباً : رَجَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ .

فَهُوَ تَائِبٌ ، وَتَوَّابٌ .

— اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ : وَفَّقَهُ لِلتَّوْبَةِ .

فَاللَّهُ تَوَّابٌ ، وَالْعَبْدُ تَائِبٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١١٨)

وَقَدْ سُمِّيَ تَبِيعاً لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ أُمَّةً . وَيُقَالُ لَهُ : جَذَعٌ . وَجَذَعَةٌ .

— : وَوَلَدَ الْبَقْرَةَ الَّذِي أَتَى عَلَيْهِ حَوْلُ . قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سَنَةً وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ .

الْمُتَابَعَةُ : مَصْدَرٌ .

□ الْمُتَابَعَةُ فِي الْحَدِيثِ :

مِثَالُهُ : أَنَّ يَرْوِي حَمَادٌ بِنَ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثاً ، وَيَرْوِيهِ غَيْرُ حَمَادٍ عَنْ أَيُّوبَ ، أَوْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ غَيْرَ أَيُّوبَ ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرَ ابْنِ سِيرِينَ ، أَوْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَبِي هُرَيْرَةَ .

فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ يُسَمَّى مُتَابَعَةً .

وَأَعْلَاهَا الْأُولَى وَهِيَ مُتَابَعَةُ حَمَادٍ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ أَيُّوبَ ، ثُمَّ مَا بَعْدَهَا عَلَى التَّرْتِيبِ .

تَرْجَمَ الْكَلَامَ : بَيَّنَّهُ ، وَأَوْضَحَهُ .

— كَلَامَ غَيْرِهِ ، وَعَنْهُ : نَقَلَهُ مِنْ لُغَةٍ إِلَى لُغَةٍ أُخْرَى .

وَالنَّاءُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ أَصْلِيَّةٌ لَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ ، وَالْكَالِمَةُ رُبَاعِيَّةٌ . وَقَدْ غَلَطَ الْجَوْهَرِيُّ فِي جَعْلِهِ النَّاءُ زَائِدَةً ، وَذَكَرَ الْكَالِمَةَ فِي رَجَمٍ .

التَّرْجُمَانُ : هُوَ مَنْ يُعَبِّرُ عَنْ لُغَةٍ بِلُغَةٍ أُخْرَى .

(ج) تَرَاجَمَ ، وَتَرَاجَمَةً .

التَّرْجُمَانُ : التَّرْجُمَانُ .

وَفَتْحُ النَّاءِ أَفْصَحُ .

التَّرْجِمَةُ : التَّعْبِيرُ عَنْ لُغَةٍ بِلُغَةٍ أُخْرَى .

تَرَكَ الشَّيْءَ — تَرَكَاً : طَرَحَهُ وَخَلَّاهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » .

— عند الحنيفة : هي توثيق العزم على أن لا يعود لمثله .

— عند الحنابلة : هي الندم بالقلب ، والاستغفار باللسان ، وإضمار على أن لا يعود ، ومجانبة خلطاء السوء .

وإذا كانت توجب عليه حقاً لله تعالى ، أو لآدمي ، كمنع الزكاة والغصب ، فالتوبة منه كما ذكرنا ، وترك المظلمة حسب إمكانه ، بأن يؤدي الزكاة ، ويرد المغصوب ، أو مهلة إن كان مثلياً ، وإلا قيمته . وإن عجز عن ذلك نوى رده متى قدر عليه .

فإن كان عليه فيها حق في البدن ، فإن كان حقاً لآدمي ، كالقصاص ، وحدّ القذف ، اشترط في التوبة التمكين من نفسه ، وبذلها للمستحق . وإن كان حقاً لله تعالى ، كحدّ الزنى ، وشرب الخمر ، فتوبته أيضاً بالندم والعزم على ترك العود ، ولا يشترط الإقرار به ، فإن كان ذلك لم يشتهر عنه ، فالأولى له ستر نفسه ، والتوبة فيما بينه وبين الله تعالى .

التوراة : الكتاب المنزل على موسى عليه السلام .
— عند أهل الكتاب : أسفار موسى الخمسة .
— العهد القديم كله .

— : تجاوز وعفا . وفي القرآن الكريم : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ . (الأحراب : ٧٣)

استتاب فلاناً : طلب منه أن يتوب .

التوبة : الرجوع عن الذنب .


وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ (التَّحْرِيم : ٨) .

□ — شرعاً : ترك الذنب لقبه ، والندم على فعله ، والعزم على عدم العود ، ورد المظلمة إن كانت ، أو طلب البراءة من صاحبها . (ابن حجر) .

— شرعاً : الندم على ما مضى من الذنب ، والإقلاع في الحال ، والعزم على أن لا يعود في المستقبل ، تعظيماً لله تعالى ، وخذراً من أليم عقابه وسخطه . (البغلي) .

□ التوبة النصوح عند ابن عباس : الندم بالقلب ، والاستغفار باللسان ، والإقلاع بالبدن ، والإضمار على أن لا يعود .

— عند قتادة : هي التوبة الصادقة الناصحة .



حرف الثاء

ثَغَرَ الجِدَارَ ، وَنَحَوَهُ — ثَغَرًا : أَحَدَثَ فِيهِ ثَلْمَةً .

— فَلَانًا : كَسَرَ أُسْنَانَهُ .

— سِنَّةً : نَزَعَهَا .

ثَغِيرَ العُلَامِ ثَغَرًا : سَقَطَتْ نَيْبَتَاهُ .

فهو مَثْفُورٌ .

أَثَغَرَ العُلَامُ : نَبَتَتْ أُسْنَانُهُ .

الثُّغْرُ : الفَمُ . (ج) ثُغُورٌ .

— : الفُرْجَةُ فِي الجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ .

— : المَوْضِعُ الَّذِي يَكُونُ حَدًّا بَيْنَ بِلَادِ المُسْلِمِينَ

وَالكُفَّارِ .

وهو مَوْضِعُ المَخَافَةِ مِنْ أَطْرَافِ البِلَادِ .

الثُّغْرَةُ : الثَّلْمَةُ .

(ج) ثُغُورٌ .

— : الفُرْجَةُ فِي الجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ .

— : ثُقْرَةُ النَّحْرِ . وَهِيَ المَوْضِعُ المُنْخَفِضُ بَيْنَ

التَّرْفُوتَيْنِ .

ثَقَلَ الشَّيْءُ بِيَدِهِ — ثِقَالًا : قَدَّرَ ثِقْلَهُ .

— غَيْرَةً فِي الوِزْنِ : فَاقَهُ فِيهِ .

ثَقَلَ الشَّيْءُ — ثِقَالًا ، وَثِقَالَةً : رَجَحَ وَزَنَهُ .

فَهُوَ ثَقِيلٌ ، وَثِقَالٌ .

(ج) ثِقَالٌ ، وَثِقْلٌ .

— الأَمْرُ : شَقٌّ .

— المَرِيضُ : اشْتَدَّ مَرَضُهُ .

— الحَامِلُ : اسْتَبَانَ حَمْلَهَا .

أَثَقَلَتِ الحَامِلُ اسْتَبَانَ حَمْلَهَا .

فَهِيَ مُثْقَلَةٌ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ

نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا

حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللهُ رَبَّهَا

لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿ (الأَعْرَافُ :

١٨٩) .

— فَلَانًا : حَمَلَهُ حَمْلًا ثَقِيلًا .

وَيُقَالُ : أَثْقَلَهُ العُرْمُ ، وَأَثْقَلَهُ المَرَضُ ، وَأَثْقَلَهُ الوِزْرُ .

تَثَاقَلَ عَنِ الأَمْرِ : تَقَلَّ ، وَتَبَاطَأَ .

— إِلَى المَكَانِ : أَحْضَدَ إِلَيْهِ ، وَاطْمَأَنَّ فِيهِ .

إِثْقَالَ فَلَانٍ : تَثَاقَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَنْتَقَلْتُمْ

إِلَى الأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعٌ

الحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلا قَلِيلٌ ﴿ (التَّوْبَةُ : ٣٨) .

الثَّقَلُ : المَتَاعُ . (ج) أَثْقَالٌ .

— : مَتَاعُ المُسَافِرِ وَحَشْمَتُهُ .

— : كُلُّ شَيْءٍ نَفِيسٍ .

الثَّقَلَانِ : الإِنْسُ وَالجِنُّ .

مِثْقَالُ الشَّيْءِ : مِيزَانُهُ مِنْ مِثْلِهِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ

تَكَ حَسَنَةً يُّضَاعِفُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿
(النساء : ٤٠) .

— في الموازين : وَزَنَ مِقْدَارَهُ دِرْهَمَ وَثَلَاثَةَ أَشْبَاعِ
دِرْهَمٍ . (ج) مَثَاقِيل .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ الدِّينَارُ .

وهو عِبَارَةٌ عَنِ دِرْهَمٍ وَثَلَاثَةِ أَشْبَاعِ الدِّرْهَمِ .
(النَّجْفِيُّ) .

تَلَمَّ الجِدَارَ وَغَيْرَهُ — تَلَّمًا : أَحَدَثَ فِيهِ شِقًّا .
— الإِنَاءُ : كَسَرَ حَرْفَهُ .

تَلِمَ الشَّيْءُ — تَلَّمًا : صَارَتْ فِيهِ تَلْمَةٌ .

يَقَالُ : تَلِمَ الوَادِيَّ : انْكَسَرَ جَانِبُهُ .

و : تَلِمَ الطَّرِيقَ : تَحَفَّرَ فَهُوَ تَلِمٌ .

التُّلْمَةُ : المَوْضِعُ الَّذِي قَدِ انْتَلَمَ . (ج) تَلَمٌ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ
تُلْمَةِ القَدْحِ) أَي : مَوْضِعِ الكَسْرِ مِنْهُ .

تَمَنَ الشَّيْءَ — تَمَّنًا : أَخَذَ تَمَنَّهُ .

تَمَنَ الشَّيْءَ — تَمَانَةً : غَلَا تَمَنَّهُ . فَهُوَ تَمِينٌ .

— : غَلَا شَأْنَهُ .

التَّمَنُّ : العِوَضُ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَى التَّرَاضِي فِي مُقَابَلَةِ
البَيْعِ ، عَيْنًا كَانَ أَوْ سِلْعَةً .

— : قِيمَةٌ كُلُّ شَيْءٍ . وهو قَوْلُ اللَّيْثِ وَالهَرَوِيِّ ،

وَاسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَعْتَقَ

شِرْكَاءَ لَهْ فِي عَبْدٍ ، وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ تَمَنَ العَبْدِ قَوْمَ العَبْدِ قِيمَةً

عَدْلٍ فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ العَبْدَ ، وَإِلَّا

فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » . وَالمُرَادُ بِالتَّمَنِ فِي هَذَا النِّصِّ

القِيمَةُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَالإِبَاضِيَّةِ : مَا تَرَاضَى عَلَيْهِ

المُتَعَاقِدَانِ .

وهو : مَا يَثْبُتُ فِي الذَّمَّةِ دَيْنًا عِنْدَ المُقَابَلَةِ ، وَهُوَ النِّقْدَانُ

(الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ) ، وَالمَثَلِيَّاتُ إِذَا كَانَتْ مُعَيَّنَةً وَقُوِبِلَتْ

بِالأَعْيَانِ ، أَوْ غَيْرَ مُعَيَّنَةٍ وَصَحِبَهَا حَرْفُ البَاءِ (بَعْتُ كَذَا

بِكَذَا ..) .

— فِي المَجْلَةِ (م ١٥٢) : مَا يَكُونُ بَدَلًا لِلْمَبِيعِ وَيَتَعَلَّقُ

بِالذَّمَّةِ .

(م ١٥٣) : التَّمَنُّ المُسَمَّى : هُوَ التَّمَنُّ الَّذِي يُسَمَّى وَيُعَيَّنُهُ

العَاقِدَانِ وَقَدْ البَيْعَ بِالتَّرَاضِي سَوَاءً كَانَ مُطَابِقًا لِقِيمَتِهِ

الحَقِيقِيَّةِ ، أَوْ نَاقِصًا عَنْهَا ، أَوْ زَائِدًا عَلَيْهَا .

— : عِنْدَ الحَنَفِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَالإِبَاضِيَّةِ مُغَايِرٌ لِلْقِيمَةِ .

وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ وَبَعْضُ الحَنَفِيِّ بِمَعْنَى القِيمَةِ .

المُتَمَنُّ : مُقَابِلُ التَّمَنِ .

□ — فِي المَجْلَةِ (م ١٥٥) : الشَّيْءُ الَّذِي يُبَاعُ بِالتَّمَنِ .

تَنَى الشَّيْءَ — تَنِيًّا : عَطَفَهُ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ .

— صَدَرَهُ عَلَى كَذَا : طَوَّاهُ عَلَيْهِ وَسَوَّرَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ

لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ ﴾ (هود : ٥) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ : يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ : شَكُّ وَامْتِرَاءٌ

فِي الحَقِّ لِيَسْتَخْفُوا مِنَ اللَّهِ إِنْ اسْتَطَاعُوا .

— فَلَانًا عَنِ كَذَا : صَرَفَهُ عَنْهُ .

— عَطَفَهُ : تَكَبَّرَ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ

بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ . ثَانِي عَطَفَهُ لِيُضِلَّ

عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَذَابٌ

الْحَرِيقِ) (الحج : ٨ - ٩) .

اسْتَشْنَى الشَّيْءَ : أَخْرَجَهُ مِنْ قَاعِدَةٍ عَامَّةٍ ، أَوْ حَكَمَ عَامًّا .

الإِسْتِشْنَاءُ : إِخْرَاجُ بَعْضِ مَا يَتَنَاوَلُهُ اللَّفْظُ .

وَأَدْوَاتُهُ : إِلا ، وَأَخْوَاتُهَا ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاحُ : لَمْ

يَأْتِ الإِسْتِشْنَاءُ إِلا فِي القَلِيلِ مِنَ الكَثِيرِ . وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ :

مِئَةٌ إِلا تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ ، لَمْ يَكُنْ مُتَكَلِّمًا بِالعَرَبِيَّةِ ، وَكَانَ

عِيًّا مِنَ الكَلَامِ .

الاستثناء العرفي / الشئ

الأجزاء . فالقائل : له علي عشرة ، إلا ثلاثة ، له عبارتان : مطوّلة ، وهي ما ذكرناه ، ومختصرة : وهي أن يقول ابتداءً : له علي سبعة . وهو معنى قولهم : تكلم بالباقي بعد الشئ . أي بعد الاستثناء .

و : إخراج الشئ من الشئ ، لولا الإخراج لوجب دخوله فيه وهذا يتناول الاستثناء المتصل حقيقة وحكماً ، ويتناول المنفصل حكماً فقط .

— عند الحنابلة : صرف اللفظ بحرف الاستثناء عما كان يقتضيه لولاه .

و : إخراج بعض ما تناوله المستثنى منه .

— في قول الراغب الأصفهاني : هو رفع ما يوجب عموم سابق . وفي القرآن الكريم : ﴿ قل لا أجد في أوحى إليّ محرماً على طاعير يطعمه ، إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به ﴾ (الأنعام : ١٤٥) .

الثئ : الأمر يعاد مرتين .

وفي الحديث الشريف : « لائى في الصدقة » أي : لا تؤخذ الزكاة مرتين في السنة .

— من النساء : التي ولدت مرتين .

— الولد الثاني .

الثنيا : الاستثناء .

وفي الحديث الشريف : « من استثنى فله ثنياه » أي مستثناه .

بيع الثنيا :

(أنظر ب ي ع)

الثني : كل ما سقطت ثنيته .

(ج) ثناء ، وثنيان . وهي ثنية (ج) ثنيات .

ويكون من ذوات الظلف ، والحافر في السنة الثالثة ، ومن ذوات الحف في السنة السادسة . وهو بعد الجدع .

— التعليق .

ومنه : التعليق على المشيئة ، كما لو قال : لأفعلن كذا إن شاء الله تعالى . وفي الحديث الشريف : « من حلف على شيء ، فقال : إن شاء الله ، فقد استثنى » .

— يُطلق على التقييد بالشرط في اللغة والاستعمال ، كما نص عليه السيرافي .

□ الاستثناء العرفي : هو حقيقة عرفية تطلق على (إن شاء الله) ، وإن كان مجازاً في الأصل ، لأنه شرط (الدسوقي) .

— عند المالكية : هو رفع للزوم اليمين .

— عند الظاهرية : هو أن يحلف على شيء ، ثم يقول مؤصلاً بكلامه : إن شاء الله ، أو : إلا أن يشاء الله ، أو : إلا أن لا يشاء الله ، أو نحواً من هذا .

أو : إلا إن شاء ، أو : إلا أن لا أشاء ، أو : إلا إن بدل الله ما في قلبي ، أو : إلا أن يبدؤ إلي ، أو : إلا أن يشاء فلان ، أو : إن شاء . وهذا هو الاستثناء الصحيح .

— في قول الراغب الأصفهاني : هو رفع ما يوجب اللفظ ، كقوله : امرأتي طالق إن شاء الله .

— عند الزيدية : صرف الأمر الذي حلف عليه ، وردّه ، حتى كأن لم يكن منه .

فإذا قال : والله لأدخلن الدار إن شاء الله ، فيقول : إن شاء الله تعالى ، قد استثنى ، أي عطف الأمر الذي حلف عليه ، وهو دخول الدار ، وردّه حتى كأنه لم يقصده ، ولم يحلف عليه .

— عند الإباضية : إخراج بعض من كل ، بمثل : إلا أن يشاء الله .

□ الاستثناء الوضي اصطلاحاً :

هو إخراج بعض ما يتناول اللفظ (ابن حجر) .

— عند الحنفية : تكلم بالباقي بعد الثنيا باعتبار الحاصل من مجموع التركيب ، ونفي وإثبات باعتبار

رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَهُوَ بِرَبِّهِ هَادٍ ﴿٢٣﴾
(الزُّمَرُ: ٢٣)

السَّبْعُ الْمَثَانِي : الْفَاتِحَةُ

وفي الحديث الشريف : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ : هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ » .

□ الْمُسْتَثْنَىٰ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هو الْمَخْرُجُ بـ « إِلَّا » أَوْ مَا فِي مَعْنَاهَا مِنْ لَفْظٍ شَامِلٍ لَهُ .

□ الْمُسْتَثْنَىٰ مِنْهُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هو الْعَامُّ الْمَخْصُوصُ بِإِخْرَاجِ بَعْضِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ بـ « إِلَّا » أَوْ مَا فِي مَعْنَاهَا .

ثَابِتٌ فَلَانَ — ثَوْبًا ، وَثَوْبَانًا : رَجَعَ .

وَيُقَالُ : ثَابِتٌ إِلَى اللَّهِ : تَابَ إِلَيْهِ .

— الْمَاءُ : اجْتَمَعَ فِي الْحَوْضِ .

يُقَالُ : ثَابَتِ اللَّبَنُ لِامْرَأَةٍ : اجْتَمَعَ لَهَا .

أَثَابَ الشَّيْءَ : أَعَادَهُ ، وَرَجَعَهُ .

— فَلَانًا : كَافَأَهُ ، وَجَازَاهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٨٥)

تَثَيَّبَتِ الْمَرْأَةُ : تَيَّبَتْ .

ثَاوَبَهُ : عَاوَدَهُ .

يُقَالُ : ثَاوَبْتُهُ الصَّحَّةَ ، وَثَاوَبَهُ الْمَرَضُ .

ثَوَّبَ فَلَانَ : رَجَعَ .

— : دَعَا .

— : تَنَّى الدُّعَاءَ .

وَيُقَالُ : ثَوَّبَ بِالصَّلَاةِ : دَعَا إِلَى إِقَامَتِهَا .

— : تَطَوَّعَ بَعْدَمَا أَدَّى الْفَرِيضَةَ .

— فَلَانًا : كَافَأَهُ ، وَجَازَاهُ .

وَيُقَالُ : ثَوَّبَهُ عَمَلَهُ : كَافَأَهُ عَلَيْهِ .

□ الثَّانِيُّ مِنَ الْإِبِلِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَمَا اسْتَكْمَلَ خَمْسَ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي السَّادِسَةِ . وَعَنِ الشَّافِعِيِّ : مَا اسْتَكْمَلَ سِتِّ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي السَّابِعَةِ .

□ الثَّانِيُّ مِنَ الْبَقَرِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سِتِّ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ . وَعَنِ الشَّافِعِيِّ : مَا اسْتَكْمَلَ ثَلَاثَ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي الرَّابِعَةِ .

وَالْمَشْهُورُ مِنْ نُصُوصِ الشَّافِعِيِّ مِثْلُ قَوْلِ الْجُمْهُورِ مِنَ الْفُقَهَاءِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ .

□ الثَّانِيُّ مِنَ الْمَعَزِ ، وَالضَّانِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وفي قَوْلِ الشَّافِعِيِّ ، وَعِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سَنَةً ، وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سِتِّ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ .

الثَّانِيَّةُ : إِحْدَى الْأَسْنَانِ الْأَرْبَعِ الَّتِي فِي مَقْدَمِ الْفَمِّ . ثِنْتَانِ مِنْ فَوْقٍ وَثِنْتَانِ مِنْ تَحْتٍ .

(ج) ثَنَائِيَا ، وَثَنِيَاتٍ .

— : الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ .

— : الْأَمْرُ الْعَظِيمُ .

— : الْإِسْتِثْنَاءُ .

— : الشَّيْءُ الْمُسْتَثْنَى .

المَثَانِي : الْآيَاتُ تُتْلَى ، وَتَتَكَرَّرُ . مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : هِيَ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ إِلَى سُورَةِ بَرَاءَةِ .

وَقِيلَ : كُلُّ سُورَةٍ دُونَ الطُّوَالِ ، وَدُونَ مِثِّي آيَةٍ ، وَفَوْقَ الْمَفْصَلِ . وَاحِدُهَا : مِثْنَى .

— : جَمِيعُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، لِإِقْتِرَانِ آيَةِ الرَّحْمَةِ بِآيَةِ

الْعَذَابِ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ

كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعُرُ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ

— : الْعَطَاءُ فِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴾ (آل عمران : ١٩٥)

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يُسْتَحَقُّ بِهِ الرَّحْمَةُ ، وَالْمَغْفِرَةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالشَّفَاعَةُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
و : هُوَ إِعْطَاءُ مَا يَلَانِمُ الطَّبِيعَ .

هَيْبَةُ الثَّوَابِ :

(أَنْظَرُ وَهَب)

الثَّوْبُ : مَا يَلْبَسُهُ النَّاسُ مِنْ كَتَانٍ ، وَحَرِيرٍ ، وَصُوفٍ ، وَقَطْنٍ ، وَقَرُوٍ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ . (ج) ثِيَابٌ . وَأَمَّا السُّتُورُ ، وَنَحْوُهَا ، فَلَيْسَتْ بِثِيَابٍ ، بَلْ أَمْنِعَةُ الْبَيْتِ . وَقَالَ ابْنُ خَزْمٍ : الْأَصْلُ فِي اللَّغَةِ أَنَّ الثِّيَابَ هِيَ الْمَلْبُوسَةُ وَالْمَتَوَطَّأَةُ .

الثَّيَّبُ : مَنْ لَيْسَ بِبِكْرٍ .

وَيَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . يُقَالُ : رَجُلٌ ثَيَّبٌ وَامْرَأَةٌ ثَيَّبٌ . وَإِطْلَاقُهُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَكْثَرُ .
وقال الليث : ولا يقال للرجل ثيَّبٌ .
وقد يُطْلَقُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْبَالِغَةِ وَإِنْ كَانَتْ بِكْرًا مَجَازًا وَاتِّسَاعًا .

قال ابن السكيت : الثَّيَّبُ هُوَ الَّذِي دَخَلَ بِامْرَأَةٍ ، وَهِيَ الَّتِي دَخَلَ بِهَا .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَزَوَّجَتْ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْمَوْطُوءَةُ فِي الْقَبْلِ ، سِوَاءَ كَانَ الْوُطْءُ حَلَالًا ، أَمْ حَرَامًا ، أَوْ كَانَ وَهِيَ نَائِمَةً .

— عِنْدَ الزُّبَيْدِيَّةِ : هِيَ الَّتِي فَارَقَتْ زَوْجَهَا بِمَوْتٍ ، أَوْ طَلَاقٍ ، أَوْ فُسْخٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ تَزَوَّجَتْ وَلَوْ لَمْ تَزَلْ بِكَارْتِهَا .

□ الثَّيَّبُ فِي الرَّئْيِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَنْ جَامَعَ فِي ذَهْرِهِ مَرَّةً مِنْ نِكَاحٍ صَحِيحٍ ، وَهُوَ بِالِغٍ ، عَاقِلٌ ، حُرٌّ . وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ فِي هَذَا سِوَاءٌ .

ثُيَّبَتِ الْمَرْأَةُ : صَارَتْ تُثَيَّبًا .
فَهِيَ مُثَيَّبٌ .

التَّثْوِيبُ : مَجِيءُ الرَّجُلِ مُسْتَضْرِحًا ، فَيَلْوَحُ بِشَوْبِهِ ، لِيَرَى وَيَشْتَهِيَ .

— : التَّغْوِيزُ .

— : الدُّعَاءُ إِلَى الصَّلَاةِ .

— : تَثْنِيَةُ الدُّعَاءِ .

— : أَنْ يَقُولَ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، مَرَّتَيْنِ .

— : إِقَامَةُ الصَّلَاةِ .

— : الصَّلَاةُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْعَوْدُ إِلَى الْإِعْلَامِ بَعْدَ الْإِعْلَامِ .

وَيَكُونُ بِحَسَبِ مَا تَعَارَفَهُ النَّاسُ ، كَتَنَحْنُجٍ ، أَوْ قَامَتُ قَامَتٌ ، أَوْ الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ . وَلَوْ أَحْدَثُوا إِعْلَامًا مُخَالَفًا جاز .

وَصَوْرَتُهُ أَنْ يَمْكُثَ بَعْدَ الْأَذَانِ قَدْرَ عَشْرِينَ آيَةً ، ثُمَّ يُتَوَّبُ ، ثُمَّ يَمْكُثُ كَذَلِكَ ، ثُمَّ يَقِيمُ الصَّلَاةَ .

والتَّثْوِيبُ لِكُلِّ الصَّلَوَاتِ . وَقِيلَ : بِاسْتِثْنَاءِ الْمَغْرَبِ .

و : هُوَ قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . وَهُوَ الْأَصْلُ فِي التَّثْوِيبِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ فِي الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . مَرَّتَيْنِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ .

و : هُوَ حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ ، مَرَّتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ .

و : هُوَ تَكَرُّيرُ الشَّهَادَتَيْنِ .

الثَّوَابُ : الْجَزَاءُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ

لِلَّهِ الْحَقُّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٤٤)

وَهُوَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، لَكِنَّهُ فِي الْخَيْرِ أَشْهُرُ .

المَثَابُ : المَثَابَةُ .


المَثُوبَةُ : الحِزَاءُ . وفي القُرْآنِ العَرِيزِ :
﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا

المَثَابَةُ : البَيْتُ .

يَعْلَمُونَ ﴾ (البَقَرَةُ : ١٠٣)

— : المَلْجَأُ . وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ
مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ﴾ (البَقَرَةُ : ١٢٥)

المَثُوبَةُ : المَثُوبَةُ .



— : وَضَعَ عَلَيْهِ الْجَبِيرَةَ . وَيُقَالُ : جَبَّرَ عَظْمَهُ : أَصْلَحَ شُؤْنَهُ .

وَجَبَّرَ الْفَقِيرَ وَالْيَتِيمَ : كَفَّاهُ حَاجَتَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ اجْبُرْنِي وَاهْدِنِي »
— مَا فَقَدَهُ : عَوَّضَهُ .

— الْأَمْرَ جَبْرًا : أَصْلَحَهُ ، وَقَوَّمَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .
— فَلَانًا عَلَى الْأَمْرِ : قَهَرَهُ عَلَيْهِ ، وَأَكْرَهَهُ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ .

أَجْبَرَّ فَلَانًا عَلَى الْأَمْرِ : أَكْرَهَهُ عَلَيْهِ فَهُوَ مُجْبَرٌ .

اسْتَجْبَرَ الْفَقِيرُ : صَلَحَتْ حَالُهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ .

تَجَبَّرَ فَلَانٌ : تَكَبَّرَ .

— الْعَظْمُ الْكَسِيرُ ، وَالْفَقِيرُ ، وَالْيَتِيمُ : جَبَّرَ .

— الشَّيْءُ : أَخَذَ فِي سَبِيلِ صَلَاحِهِ .

— الرَّجُلُ مَالًا : أَصَابَهُ .

جَبَّرَ الْعَظْمُ : جَبَّرَهُ .

الجَبَّارُ : الْهَدْرُ . وَهُوَ مَا لَا قِصَاصَ فِيهِ ، وَلَا عُرْمَ .

يُقَالُ : ذَهَبَ دَمُهُ جَبَّارًا .

وَيُقَالُ : حَرَّبَ جَبَّارٌ : لَا دِيَةَ فِيهَا ، وَلَا قِصَاصَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْعَجَاءُ جَرَّحُوا جَبَّارًا » .

أَيُّ : إِنَّ جِنَايَةَ الْبَهَائِمِ إِذَا فَعَلَتْهَا بِنَفْسِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ عَقُورًا ، وَلَا فَرَطَ مَالِكُهَا فِي حِفْظِهَا ، غَيْرَ مَضْمُونَةٍ .

— : الْبَرِيءُ .

جَبَّةٌ — جَبَّأً : قَطَعَهُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « إِنَّ

الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ » . أَيُّ : يَقْطَعُ ، وَيَمْحُو مَا كَانَ

قَبْلَهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالذُّنُوبِ .

— الْخِصْيَةَ : اسْتَأْصَلَهَا .

— النَّخْلَ : لَقَّحَهُ .

الجَبُّبُ : الْقَطْعُ .

— : اسْتِئْصَالَ الْخِصْيَةِ .

الجَبُّبُ : الْبَيْتُ الْوَاسِعَةُ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ . (ج) جِيَابٌ ،

وَأَجَابٌ .

الْمَجْبُوبُ : الْمَقْطُوعُ ذَكَرَهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَقْطُوعُ الذَّكَرِ وَالْخِصْيَتَيْنِ .

و : مَقْطُوعُ الذَّكَرِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مَقْطُوعُ جَمِيعِ الذَّكَرِ ، أَوِ الَّذِي

بَقِيَ مِنْ ذَكَرِهِ مَا لَا يُمَكِّنُ الْجَمَاعَ بِهِ .

الجَبَّةُ : ثَوْبٌ سَابِغٌ ، وَاسِعُ الْكُمَيْنِ ، مَشْقُوقُ الْمَقْدَمِ ،

يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ (ج) جَيْبٌ وَجِيَابٌ .

— : الدَّرْعُ .

— مِنَ الْعَيْنِ : حِجَابُهَا .

جَبَّرَ الشَّيْءُ — جَبَّرًا ، وَجَبُّورًا : صَلَحَ .

يُقَالُ : جَبَّرَ الْعَظْمُ الْكَسِيرَ ، وَجَبَّرَ الْفَقِيرَ وَالْيَتِيمَ .

— الْعَظْمُ الْكَسِيرَ جَبَّرًا ، وَجَبُّورًا ، وَجِيَابَةً : أَصْلَحَهُ .

صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ .
وفيه لَفَاتٌ عِدَّةٌ حَكَاهَا الطَّبْرِيُّ وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ وَغَيْرُهُمَا ،
منها : جِبْرَيْلُ وَجِبْرِينُ .
وهو اسمُ سِرْيَانِيٍّ مُؤَلَّفٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ (جَبْر) وهو العَبْدُ و
(إيل) وهو الله تعالى .

وقيل : إِنَّهُ عَرَبِيٌّ مُشْتَقٌّ مِنْ جَبَرْتِ اللَّهِ . وهذا مُسْتَبَعَدٌ
لِلاتِّفَاقِ عَلَى مَنْعِهِ مِنَ الصَّرْفِ .
قال الحافظُ ابْنُ حَجَرٍ : وهو وإنْ كَانَ سِرْيَانِيًّا ، لَكِنَّهُ
وَقَعَ فِيهِ مُوَافَقَةٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لِللُّغَةِ الْعَرَبِ ، لِأَنَّ الْجَبْرَ
هُوَ إِصْلَاحٌ مَا وَهَى ، وَجِبْرَيْلُ مُوَكَّلٌ بِالْوَحْيِ النَّهْيِ
يُخْصَلُ بِهِ الْإِصْلَاحُ الْعَامُّ .

الجَبِيرَةُ : ما يُشَدُّ عَلَى الْعَظْمِ الْمَكْسُورِ .
(ج) جِبَائِرُ . قال الأزهريُّ : الجِبَائِرُ هي الحَشَبُ التي
تُسَوَّى ، فَتَوْضَعُ عَلَى مَوْضِعِ الْكَسْرِ ، وَتَشَدُّ عَلَيْهِ ، حَتَّى
يَنْجَبِرَ عَلَى اسْتِوَائِهَا .
□ — عند الفقهَاءِ تُطْلَقُ عَلَى مَا يُشَدُّ بِهِ الْقُرُوحُ ،
وَالْجُرُوحُ ، وَالْعِظَامُ ، وَيَسَاوُونَ بَيْنَهَا فِي الْأَحْكَامِ :
(النَّجْفِيُّ) .

جَدًّا فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ جَدًّا ، وَجَدًّا : أُعْطَاهُ .
— : سَأَلَهُ الْجَدْوَى .
اسْتَجَدَى فُلَانًا : طَلَبَ جَدْوَاهُ .
الجَدَا : العَطَاءُ .

— : الْمَطَرُ الْعَامُّ .
وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ اسْقِنَا عَيْشًا غَدَقًا ، وَجَدًّا
طَبِقًا » .
ويقالُ : خَيْرُ فُلَانٍ جَدًّا : عَامٌّ وَاسِعٌ .

الجَدْوَى : الْمَطَرُ الْعَامُّ .
— : العَطِيَّةُ .
جَدًّا الشَّيْءَ — جَدًّا : كَثَرَهُ ، أَوْ قَطَعَهُ .

يَقَالُ : انا مِنْهُ جِبَارٌ .

— : اِسْمٌ يَوْمِ الثَّلَاثِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

الجِبَارَةُ : حِرْفَةُ الْمُجَبِّرِ .

— : ما يُشَدُّ عَلَى الْعَظْمِ الْمَكْسُورِ لِيَنْجَبِرَ .

الجِبَارُ : مِنْ أَشْيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : التَّكَبُّرُ .

(ج) جِبَابَةٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾

(إِبْرَاهِيمَ : ١٥)

— : الْقَاهِرُ ، الْعَاتِي ، الْمَتَسَلِّطُ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ إِنْ تُرِيدُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ ﴾ (الْقَصَصِ :

(١٩)

وَيُقَالُ : قَلْبٌ جَبَّارٌ : لَا تَدْخُلُهُ الرَّحْمَةُ ، وَلَا يَقْبَلُ

الْمَوْعِظَةَ .

الجَبْرُ : الشُّجَاعُ .

(ج) جِبَارٌ .

— : الْعَوْدُ تُجَبَّرُ بِهِ الْعِظَامُ .

— : خِلَافُ الْقَدْرِ . وَهُوَ الْقَوْلُ بِأَنَّ اللَّهَ يُجَبِّرُ عِبَادَهُ عَلَى

فِعْلِ الْمَعَاصِي . وَهُوَ قَوْلُ فَاسِدٍ .

وقال أَبُو عَبِيدٍ : هُوَ كَلَامٌ مُؤَلَّدٌ .

الجُبْرَانُ : ما يُجَبَّرُ بِهِ الشَّيْءُ .

□ دَمُ الْجُبْرَانِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا يُجَبِّرُ الْخَلْلَ الْوَاقِعَ فِي الْحَجِّ ، كَتَرَكَ الْمَبِيتِ ،

وَالرَّمِيِّ ، وَالْإِحْرَامِ مِنَ الْمَبِيتِ ، سِوَا مَا كَانَ الْخَلْلُ فِعْلًا

مَنْهِيًّا عَنْهُ ، أَوْ تَرَكَ مَأْمُورًا بِهِ .

الجَبَرُوتُ : الْقَهْرُ .

جِبْرَيْلُ : هُوَ الْمَلَكُ الْكَرِيمُ ، رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى رُسُلِهِ

الْأَدَمِيِّينَ ،

تَجَدُّذُ / الجَدْعُ

وفي الحديث الشريف: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين: «جدوهم جدًا». أي: استأصلوهم قتلاً.

فهو جدِيدٌ، ومجدُودٌ. وفي القرآن الكريم: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا ففِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ عَطَاءً غَيْرَ مَجْدُوذٍ﴾ (هود: ١٠٨). أي: غير مقطوع عنهم، ولا مخترم، ولا منقوص. — النخل جدًا، وجدادًا: قطع ثمرة، وجناه.

تَجَدُّذٌ: تَقَطُّعٌ وَأَنْكَسَرٌ.

الجُدَادُ: المَقْطُوعُ، أَوِ المَكْسَرُ.

وفي التنزيل المجيد: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُدَادًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ﴾ (الأنبياء: ٥٨).

الجُدَادُ: الجُدَادُ. وَصَمُّ الجِمِّ أَفْصَحُ.

—: القَطْعُ.

وأوانُ الجُدَادِ: زَمَانُ صِرَامِ النَّخْلِ: وهو قَطْعُ ثَمَرِهَا وَأَخْذُهَا مِنَ الشَّجَرِ.

الجُدُّ: كَسْرُ الشَّيْءِ، وَتَقْتِيئُهُ.

الجَدْعُ مِنَ الرِّجَالِ: الشَّابُّ الحَدِيثُ.

(ج) جِدَاعٌ، وَجُدْعَانٌ، وَجُدْعَانٌ.

وَالْأَثَى: جُدْعَةٌ. (ج) جُدْعَاتٌ.

الجَدْعُ مِنَ الإِبِلِ: مَا اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَةَ أَغْوَامٍ، وَدَخَلَ فِي السَّنَةِ الحَامِسَةِ.

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ، وَالحَنَابِلَةِ، وَالظَّاهِرِيَّةِ، وَالجَعْفَرِيَّةِ، وَالإِبَاضِيَّةِ: هُوَ مَا أَكْمَلَ أَرْبَعَ سِنِينَ، وَدَخَلَ فِي الحَامِسَةِ.

وَلَا يَزَالُ جَدْعًا إِلَى أَنْ يَدْخُلَ فِي السَّادِسَةِ.

الجَدْعُ مِنَ البَقَرِ:

مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ.

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ: هُوَ ابْنُ سَنَةٍ.

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ: مَا أَتَمَّ عَامًا كَامِلًا، وَدَخَلَ فِي الثَّانِي، وَلَا يَزَالُ جَدْعًا حَتَّى يَتِمَّ عَامَيْنِ.

الجَدْعُ مِنَ الخَيْلِ:

مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ.

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ: مَا كَانَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ.

الجَدْعُ مِنَ الضَّانِ: مَالَةٌ سَنَةٌ تَامَةٌ.

وَهُوَ الأشْهَرُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَالعِلْمُ.

وقيل: مَا بَلَغَ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ، أَوْ تِسْعَةَ.

وقيل: مَا لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ.

وقيل: مَا لَهُ سَبْعَةُ أَشْهُرٍ.

وقيل: مَا لَهُ عَشْرَةُ أَشْهُرٍ.

□ — شَرْعًا: مَا أَتَى عَلَيْهِ أَكْثَرُ الحَوْلِ، بِأَنْ دَخَلَ فِي الشَّهْرِ الثَّامِنِ. (شَيْخُ زَادَةَ).

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ: مَا تَمَّ لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ. (الْأَقْطَعُ).

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ، وَالظَّاهِرِيَّةِ، وَالوَجْهَةُ الأَصْحَحُ عِنْدَ

الشَّافِعِيَّةِ: هُوَ مَا أَتَمَّ عَامًا كَامِلًا، وَدَخَلَ فِي الثَّانِي،

وَلَا يَزَالُ جَدْعًا حَتَّى يَتِمَّ عَامَيْنِ.

وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ: مَا أَتَى عَلَيْهِ سِتَّةُ

أَشْهُرٍ.

وَفِي قَوْلِ آخَرَ عِنْدَهُمْ: هُوَ ابْنُ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ.

وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ: هُوَ ابْنُ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ.

□ الجَدْعُ مِنَ الطَّبَّاءِ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ:

هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ فِي البَقَرِ، وَالضَّانِ.

الجَدْعُ مِنَ المَاعِزِ: مَا تَمَّ لَهُ سَنَةٌ.

قَالَه الأَزْهَرِيُّ.

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ، وَالظَّاهِرِيَّةِ: هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ فِي

الضَّانِ.

قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ عِنْدَ الفُقَهَاءِ فِي

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْمَفْسِّرِينَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالثَّوْرِيِّ ،
وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،
وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ مَا يَقْبَلُ التَّعْلِيمَ ، وَيُمْكِنُ الإِصْطِيَادَ بِهِ
مِنْ سِبَاعِ الْبَهَائِمِ ، كَالْفَهْدِ ، أَوْ جَوَارِحِ الطَّيْرِ .
— فِي قَوْلِ ابْنِ عَمَرَ ، وَالضَّحَّاكِ : هِيَ الْكَلْبُ دُونَ غَيْرِهِ .

الجِرَاحَةُ : الْجُرْحُ .

(ج) جِرَاحَاتٌ ، وَجِرَاحٌ .

الْجُرْحُ : مَصْدَرٌ .

□ جَرَحَ الشَّاهِدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

إِظْهَارًا مَا يُخْلَى بِالْعَدَالَةِ ، لَا بِالشَّهَادَةِ مَعَ الْعَدَالَةِ .
— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : الطَّعْنُ فِيهِ بِمَا يَمْنَعُ قَبُولَ الشَّهَادَةِ .
— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نِسْبَتُهُ إِلَى كَبِيرَةٍ مَعَ تَسْلِيمٍ ، أَوْ اعْتِقَادٍ
أَنَّهُ قَبَّلَهَا جَائِزُ الشَّهَادَةِ .

الْجُرْحُ : الشَّقُّ فِي الْبَدَنِ .

(ج) جُرُوحٌ ، وَجِرَاحٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ (المائدة : ٤٨) .

وَهُوَ خَاصٌّ فِيمَا كَانَ بَغْيِرَ الْوَجْهِ وَالرَّأْسِ ، لِأَنَّ مَا كَانَ فِيهَا
يُسَمَّى الشَّجَّةَ .

الْجُرْمُوقُ : الْحُفُّ الْقَصِيرُ يُلْبَسُ فَوْقَ خُفٍّ ، وَذَلِكَ

لِحِفْظِهِ مِنَ الطَّيْنِ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) جِرَامِيقٌ . وَيُقَالُ لَهُ : الْمَوْقُ .

وَهُوَ مُعْرَبٌ ، لِأَنَّ الْجِيمَ وَالْقَافَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ مِنْ
كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُعْرَبًا ، أَوْ حِكَايَةً صَوْتٍ ، نَحْوُ
الْجُرْدَقَةِ : وَهِيَ الرَّغِيفُ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : لَيْسَ الْجُرْمُوقُ مُطْلَقَ الْحُفِّ فَوْقَ الْحُفِّ ، بَلْ
هُوَ شَيْءٌ يُشْبِهُ الْحُفَّ يُلْبَسُ فَوْقَ الْحُفِّ فِي الْبِلَادِ الْبَارِدَةِ .

— : مَا يُلْبَسُ فِي الْحُفِّ .

□ — : فِي إِطْلَاقِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْحُفُّ فَوْقَ الْحُفِّ ، لِأَنَّ

الْجَذَعُ بَيْنَ الْعَنَمِ وَالْمَعْرِ .

الْجَذَعُ : سَاقُ النَّخْلَةِ ، وَنَحْوُهَا .

(ج) أَجْدَاعٌ ، وَجُدُوعٌ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَهَزَبِي إِلَيْكَ بِجَذَعِ النَّخْلَةِ
تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِينًا ﴾ (مريم : ٢٥) .

— : الْقِطْعَةُ مِنَ النَّخْلِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، تُوضَعُ عَلَيْهَا
الْأَخْشَابُ .

جَرَحَ فَلَانًا — جَرَحًا : شَقَّ فِي بَدَنِهِ شَقًّا .

فَهَوُ ، وَهِيَ جَرِيحٌ . (ج) جَرَحَى .

وَيُقَالُ : جَرَحَهُ بِلِسَانِهِ : سَبَّهُ ، وَشَتَمَهُ .

وَجَرَحَ الشَّاهِدُ : طَعَنَ فِيهِ ، وَرَدَّ قَوْلَهُ .

— الشَّيْءَ : كَسَبَّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَعْلَمُ

مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ﴾ (الأنعام : ٦٠) .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ يَجْرَحُ لِعِيَالِهِ .

جَرِحَ فَلَانٌ — جَرَحًا : أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ .

— : جَرِحَتْ شَهَادَتُهُ ، وَرِوَايَتُهُ .

اجْتَرَحَ الشَّيْءَ : اِكْتَسَبَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا
السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً
مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (الجاثية : ٢١) .

جَرَحَ فَلَانًا : أَكْثَرَ مِنْ جَرَحِهِ .

الْجَارِحَةُ : الْعَضْوُ الْعَامِلُ مِنْ أَعْضَاءِ الْجَسَدِ ، كَالْيَدِ ،
وَالرَّجْلِ .

(ج) جَوَارِحٌ .

— : مَا يَصِيدُ مِنَ الطَّيْرِ ، وَالسَّبَاعِ ، وَالْكِلَابِ . وَفِي

الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَحِلُّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ

الْجَوَارِحِ مَكَلِّبِينَ تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ

عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ (المائدة : ٤) .

وَتَطْلُقُ الْجَارِحَةُ عَلَى الذَّكْرِ ، وَالْأُنْثَى .

الحكم في المسح عليه يتعلق بخف فوق خف .
(التَّوَيُّ) .

جزاً الشيءَ — جزءاً : قسمة أجزاء .

— بالشيء : قنع ، واكتفى به .

اجتزأ به : اکتفى .

أجزأ الشيء فلاناً : كفاه .

— عنه : أغناه .

يقال : أجزأت عنه شاة : قضت .

□ — عنه في قول الفقهاء : أي لا يطالب بالأداء ثانياً .

(ابن عقيل) .

جزاً الشيءَ : جزأه .

الجزء : القطعة من الشيء .

(ج) أجزاء .

— : النصيب .

جزر الماء عن الأرض — جزراً : نضب وحسّر .

ويقال : جزر البحر والنهر : انحسر ماؤه .

— الشيء : قطعه .

— الجزور : نخرة ، فهو جازر وجزار .

— النخل جزراً وجزاراً : صرّمه .

الجزارة : أطراف البعير : الرأس ، واليدان ، والرجلان .

— : ما يأخذه الجزار من الذبيحة عن أجرته . وفي

الحديث الشريف : « لا أعطي منها شيئاً في جزارتها » .

أي : إن الجزار لا يأخذ شيئاً من الضحية أجره له .

الجزارة : حرقه الجزار .

الجزور : ما يصلح للذبح من الإبل .

يقع على الذكر ، والأثني . واللَّفظة مؤنثة .

يقال للبعير : هذه جزور سمينة . (ج) جزائر ، وجزر .

الجزيرة : أرض يحدق بها الماء .

(ج) جزائر ، وجزر .

— : موضع بعينه ، وهو ما بين دجلة والفرات .

جزيرة العرب : أرض العرب ، ومعدنها .

وفي الحديث الشريف : « لأخرجن اليهود ، والنصارى

من جزيرة العرب ، حتى لا أدع فيها إلا مسلماً » .

سميت بذلك لأن الخليج العربي ، وبحر العرب ، والبحر

الأحمر ، والبحر الأبيض المتوسط ، ثم دجلة والفرات

تحيط بها .

— في قول المعيرة بن عبد الرحمن ، والبكري : مكة ،

والمدينة ، واليمن ، واليامة .

— في قول الأصمعي ، وأبي عبيد : ما بين أقصى عدن ،

إلى ريف العراق طولاً ، ومن جدة وما والاها من شاطئ

البحر إلى أطراف الشام عرضاً .

□ — عند المالكية : مكة ، والمدينة ، واليمن ،

وما والاها .

— عند الحنيفة : من حد الشام والكوفة إلى أقصى

اليمن .

— عند الشافعية ، والحنابلة : مكة ، والمدينة ،

واليامة ، ومخالفها .

فأما اليمن فليس من جزيرة العرب .

المجزر :

المكان الذي تنخر فيه الإبل ، وتذبح فيه البقر والغنم .

(ج) مجازر .

المجزر : المجزر .

المجزرة : المجزر . (ج) مجازر .

جازف له في الكيل ، ونحوه - جزفاً : أكثر .

اجتزف الشيء : اشتراه جزافاً .

جازف : باع الشيء لا يعلم كبله ، أو وزنه .

— بنفسه : خاطر بها .

— في كلامه: أرسلته إرسالاً على غير رويّة .

الجزاف: الجزاف .

وكثر الجيم أفصح .

الجزاف: الجزاف .

وكثر الجيم أفصح .

الجزاف: الشيء لا يعلم كَيْلَهُ ، أو وَزَنَهُ .

وهو فارسيٌّ معرّب .

— : الحدس في البيع ، والشراء ، بلا كَيْلٍ ، ولا وَزْنٍ .

□ — عند الشافعيّة : هو ما لم يقدر بكَيْلٍ ، ولا وَزْنٍ ،

وإن كان معلوماً كَيْلَهُ ، أو وَزَنَهُ .

— في المجلّة (م ١٤١) : يبيح مجموع بلا تقدير .

المجازفة: الجزاف .

□ — في المجلّة (م ١٤١) : الجزاف .

□ المجازفة في الكلام عند الحنفيّة :

هي التكلّم بلا معيار شرعيّ .

جزى الشيء — جزاءً : كفى ، وأغنى .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ (البقرة : ٤٨ و ١٢٣) .

— فلاناً بكذا ، وعليه : كافأه . وفي الحديث القدسيّ :

« الصوم لي وأنا أجزي به » .

— فلاناً حقّة : قضاة .

ومنه قولهم : جزاه الله خيراً . أي : أعطاه جزاء ما أسلف

من طاعته .

— الرجل عنه : إذا قام مقامه .

أجزي عنه : جزى .

جازى فلاناً : أثابه .

الجزاء : الغناء ، والكفاية .

— : المكافأة ، والثواب . وفي التنزيل المجيد : ﴿ هَلْ

جزاء الإحسان إلا الإحسان ﴾ (الرحمن : ٦٠) .

— : العقوبة على المعصية .

— : العوض ، والبذل . وفي الكتاب العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ

مَتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ ﴾ (المائدة : ٩٨) .

أي : فبدله ومبدله .

□ جزاء الصيد في الإحرام عند الحنفيّة :

ما جعله العدلان قيمة للصيد في موضع قتله ، أو في أقرب

مكان منه ، مع مراعاة صفته الخلقية كالملاحه ، والحسن ،

والتصويت ، ونحو ذلك .

وقيل : يكفي العدل الواحد .

— عند الزيدية : هو عبارة عما يجب على المخرم إذا

قتل صيداً .

الجزية : الجزاء .

(ج) جزى ، وجزى ، وجزاء .

— : خراج الأرض .

— : ما يؤخذ من أهل الذمّة . وفي القرآن العزيز :

﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ

مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ

صَاغِرُونَ ﴾ (التوبة : ٣٠) .

□ — شرعاً : مال يلتزمه الكفار بعقد مخصوص .

(البجيريّ) .

— عند المالكية ، والحنابلة : هي الوظيفة المأخوذة من

الكافر ، لإقامته بدار الإسلام ، في كل عام .

المجازاة : مصدر .

نذر المجازاة :

(أنظرن ذر) .

جس الأرض — جساً : وطئها .

تَجَسَّسَ / الجَفْرُ

- الشَّيْءَ بِيَدِهِ : مَسَّهُ ، وَلَمَسَهُ .
— الجَبْرُ : بَحَثَ عَنْهُ ، وَفَحَصَ .

تَجَسَّسَ الحَبِيرَ : جَسَّهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ (الحَجَرَاتِ : ١٢) .

أَيُّ : حُدُّوا مَا ظَهَرَ ، وَدَعُوا مَا سَتَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .
أَوْ : لَا تَفْتَحُوا عَنْ بَوَاطِنِ الْأُمُورِ ، وَلَا تَبْحَثُوا عَنْ العَوْرَاتِ .

الجاسوسُ : مَنْ يَتَجَسَّسُ الْأَخْبَارَ لِيَأْتِيَهَا .
(ج) جواسيس .

— : صَاحِبُ سِرِّ الشَّرِّ .

والنَّامُوسُ صَاحِبُ سِرِّ الحَبِيرِ .

الجَسُّ : مَسُّ العِرْقِ ، وَتَعَرُّفُ نَبْضِهِ لِلْحَكْمِ عَلَى الصَّحَّةِ
وَالسَّقْمِ .
ومنه أَشْتَقُ لَفْظُ الجاسوسِ .

جَشَّاتُ نَفْسُهُ — جَشُوءًا ، وَجَشْئًا ، وَجَشَاءً : ثَارَتْ
لِلْقِيَاءِ .

— : جَاشَتْ مِنْ حُزْنٍ ، أَوْ قَزَعٍ . وَيُقَالُ : جَشَّاتِ
البِحَارُ بِأَمْوَاجِهَا ، وَاللِّيَالِي بِظُلُمَاتِهَا وَأَهْوَالِهَا : لَفَظَتْهَا ،
وَدَفَعَتْهَا .

— المَعِدَّةُ : تَنَفَّسَتْ مِنْ امْتِلَاءٍ .

— العَدُوُّ : نَهَضَ ، وَأَقْبَلَ .

— عَلَى نَفْسِهِ : ضَيَّقَ .

الجَشَاءُ : الصَّوْتُ يَخْرُجُ مِنَ الفَمِ عِنْدَ امْتِلَاءِ المَعِدَّةِ .

— مِنَ البَحْرِ ، وَاللَّيْلِ ، وَغَيْرِهِمَا : الدَّفْعَةُ .

جَعَلَ اللَّهُ الشَّيْءَ — جَعْلًا : خَلَقَهُ ، وَأَنْشَأَهُ . وفي القرآن
الكريم :

﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ والنُّورَ ﴾ (الأنعام : ١)

— : صَنَعَهُ ، وَقَعَلَهُ .

— لِلْعَامِلِ كَذَا عَلَى العَمَلِ : شَارَطَهُ بِهِ عَلَيْهِ .

— لَهُ عَلَى كَذَا جُعْلًا ، وَجَعَالَةً : قَدَّرَ لَهُ أَجْرًا عَلَيْهِ .

أَجْعَلُ فلانًا ، وَلَهُ : جَعَلَ لَهُ جُعْلًا .

جَاعَلَ فلانًا مُجَاعَلَةً ، وَجِعَالًا : جَعَلَ لَهُ جُعْلًا .

الجَاعِلُ : العَاطِي .

الجَعَالَةُ : الجُعْلُ . (ج) جَعَائِلُ .

الجُعَالَةُ : الجَعَالَةُ . وَصَمُّ الجِيمِ ضَعِيفٌ .

الجِعَالَةُ : الجَعَالَةُ .

الجُعْلُ : مَا يُجْعَلُ عَلَى العَمَلِ مِنْ أَجْرِ ، أَوْ رِشْوَةٍ .

(ج) جَعُولٌ .

— : مَا يُعْطَى لِلْمُجَاهِدِ لِيَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى جِهَادِهِ .

□ — شَرْعًا : التِّزَامُ عِوَضِ مَعْلُومٍ عَلَى عَمَلٍ مُعَيَّنٍ .
(الأنصاري) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : الإِجَارَةُ عَلَى مَنَفَعَةٍ مَطْنُونٍ حُصُولُهَا ،
مِثْلُ مُشَارَطَةِ الطَّيِّبِ عَلَى البُرِّ ، وَالْمُعَلِّمِ عَلَى الحِذْقِ ،
وَالنَّاشِدِ عَلَى وُجُودِ العَبْدِ الأَبْقِ .

و : العِوَضُ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : إِجَارَةُ عَلَى مَنَفَعَةٍ مَضْمُونٍ حُصُولُهَا .

الجَعِيلَةُ : الجُعْلُ (ج) جَعَائِلُ .

المُجْتَعِلُ : الأَخِذُ .

الجَفْرُ : مَا عَظُمَ ، وَاسْتَكْرَشَ مِنْ وَلَدِ الشَّاءِ وَالْمِعْزَى .
وَالأُنثَى جَفْرَةٌ .

(ج) أَجْفَارٌ ، وَجِفَارٌ ، وَجَفْرَةٌ .

— مِنْ وَلَدِ المِعْزِ : مَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، وَقُصِلَ عَنْ أُمِّهِ ،
وَأَخِذَ فِي الرُّعْيِ .

— : جَلَدَ كَتَبَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، أَوْ جَعْفَرُ

الصَّادِقُ ، الأَحْدَاثَ قَبْلَ وَقُوعِهَا .

عِلْمُ الْجَفْرِ :

عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ الحُرُوفِ مِنْ حَيْثُ دَلَّلتْهَا عَلَى أَحْدَاثِ الْعَالَمِ .

جَفَا الشَّيْءُ — جَفَاءً ، وَجَفَوُا : نَبَا .

— بَعَدَ .

— غَلَطَ .

— الشَّيْءُ : أَبْعَدَهُ وَطَرَحَهُ .

— فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ : أَعْرَضَ عَنْهُ ، وَقَطَعَهُ .

جَاقَى : بَاعَدَ .

— الْمُصَلِّي مِرْقَبِيهِ عَنْ جَنَبِيهِ فِي السُّجُودِ : بَاعَدَ

الْقَصْدَيْنِ عَنِ الْجَنَبَيْنِ ، وَالْبَطْنَ عَنِ الْفَخْدَيْنِ .

الْجَفَاءُ : ضِدُّ الصَّلَةِ .

— غَلَطَ الطَّيْعُ .

جَلَسَ الْإِنْسَانُ — جُلُوسًا ، وَمَجْلَسًا : قَعَدَ .

— الشَّيْءُ : أَقَامَ .

الْمَجْلِسُ : مَكَانُ الْجُلُوسِ . (ج) مَجَالِسٌ .

— أَهْلُ الْمَجْلِسِ .

خِيَارُ الْمَجْلِسِ :

(أَنْظَرُخِ ر)

مَجْلِسُ الْبَيْعِ : مَكَانُ التَّعَاقُدِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٨١) : هُوَ الْاجْتِمَاعُ الْوَاقِعُ لِعَقْدِ

الْبَيْعِ .

جَلَّ عَنْ وَطْنِهِ وَمَوْضِعِهِ ، وَمِنْهُ — جُلُولاً : جَلَا ،

وَزَالَ .

— الشَّيْءُ جَلَاً : أَخَذَ جَلَّةً ، أَيْ مُعْظَمَةً .

— الْحَيَوَانَ الْجِلَّةُ : أَكَلَهَا . فَهُوَ جَالٌ ، وَجَلَّالٌ .

جَلَّ فُلَانٌ — جِلَالًا ، وَجِلَالَةً : عَظَمَ .

فَهُوَ جَلٌّ ، وَجِلَالٌ ، وَجِلِيلٌ . (ج) أَجِلَّةٌ ، وَأَجِلَاءٌ ،

وَأَجَلَالٌ ، وَجِلَّةٌ .

— : أَسَنَّ .

— عَنْهُ : تَنَزَّهَ ، وَتَعَالَى .

— عَنْ وَطْنِهِ ، وَمَوْضِعِهِ : جَلَا ، وَزَالَ .

أَجَلَّ فُلَانٌ : عَظَمَ ، وَقَوِيَ .

— فُلَانًا : عَظَمَهُ .

تَجَلَّلَ بِهِ : تَغَطَّى .

— الشَّيْءُ : أَخَذَ جَلَّةً .

— : عَلَاةٌ .

جَلَّلَ الشَّيْءُ : عَمَّ .

— الشَّيْءُ : عَمَّهُ .

— : عَطَّاهُ .

الْجَلَالُ : التَّنَاهِي فِي الْعَظَمَةِ .

وَخُصَّ بِوَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي غَيْرِهِ قَطُّ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ

وَالْإِكْرَامِ ﴾ (الرَّحْمَنُ : ٧٨)

الْجَلَالَةُ : عِظَمُ الْقَدْرِ .

الْمَجَلَّلُ : الشَّيْءُ الْكَبِيرُ الْعَظِيمُ .

— : الصَّغِيرُ الْحَقِيرُ . (ضِدٌّ)

الْمَجْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُعْظَمُهُ .

الْمَجْلَةُ : الْبَعْرُ ، وَالرُّوْثُ .

الْمَجْلَةُ : الْمَجْلَةُ .

الْمَجْلَةُ : الْمَجْلَةُ .

الْمَجْلِيُّ : الْأَمْرُ الشَّدِيدُ ، وَالْحَطْبُ الْعَظِيمُ .

الْمَجْلَالَةُ : الَّتِي تَأْكُلُ الْمَجْلَةَ ، وَالْعَذْرَةَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رُكُوبِ

الْمَجْلَالَةِ ، وَأَكْلِ لَحْمِهَا » .

جَمَر / جَمَع

وفي الحديث الشَّريفِ : « إذا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرَأَ » .

الإسْتِجَارُ : مَسَحَ مَحَلَّ البَوْلِ ، والغَائِطِ بِالْجِيارِ .
— : التَّبَخُّرُ .

وهو اسْتِفْعَالٌ مِنَ المَجْمَرَةِ ، وهي التي تَوْضَعُ فِيهَا النَّارُ .
الجِيارُ : الحِجَارَةُ الصَّغِيرَةُ .

الجَمْرَةُ : واحِدَةُ الجَمْرِ : وهي القِطْعَةُ المُلْتَهَبَةُ مِنَ النَّارِ .
— : الحِصَاةُ الصَّغِيرَةُ .

— : واحِدَةُ الجَمَرَاتِ التي تُرْمَى فِي مَنَى . وهي ثَلَاثٌ :
الجَمْرَةُ الأُولَى ، والوَسْطَى ، وَجَمْرَةُ العَقَبَةِ .
وهي مُجْتَمَعُ الحِصَى فِي مَنَى .

الجَمَارُ : قَلْبُ النَّخْلِ .

ومنه يَخْرُجُ الثَّمَرُ ، والسَّعْفُ ، وَتَمُوتُ النَّخْلَةُ بِقِطْعِهِ .
واحِدَتُهُ : جَمَارَةٌ .

المِجْمَرَةُ : ما يَوْضَعُ فِيهِ الجَمْرُ مَعَ البُخُورِ
(ج) مَجَامِرُ .

الجَمْرُكُ : جُعِلَ يُؤْخَذُ عَلَى البِضَائِعِ الوارِدَةِ مِنَ المَالِكِ
الأخْرَى .

أَصْلُهُ تَرْكِيٌّ .

وفي العَرَبِيَّةِ : مَكْسٌ .

جَمَعَ المْتَفَرِّقَ — جَمَعًا : صَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

— اللهُ القُلُوبَ : أَلْفَهَا . فهو جَامِعٌ ، وَجَمُوعٌ ، وَجَمَاعٌ .
والمَفْعُولُ : مَجْمُوعٌ ، وَجَمِيعٌ .

— القَوْمَ لِأَعْدَائِهِمْ : حَشَدُوا لِقِتَالِهِمْ . وفي القُرْآنِ
الكَرِيمِ : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا
لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ

الْوَكِيلُ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٧٣)

— أَمْرُهُ : عَزَمَ عَلَيْهِ .

— ثِيَابُهُ : لَبِسَهَا .

□ — فِي عَرَفِ الفُقَهَاءِ : كُلُّ بَهِيمَةٍ تَأْكُلُ النَّجَسَ مُطْلَقًا .
(أَطْفِيشٌ)

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هي التي تَأْكُلُ النَّجَاسَاتِ . وَتَكُونُ
مِنَ الإِبِلِ ، وَالبَقَرِ ، وَالعَنَمِ ، وَالدَّجَاجِ .

و : هي التي أَكْثَرُ أَكْلِهَا النَّجَاسَةَ . وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ
بِالكَثْرَةِ ، وَإِنَّا اعْتِبَارَ بِالرَّائِحَةِ وَالتَّنَنِّ .

فإن وَجِدَ فِي عَرَفِهَا ، وَغَيْرِهِ ، رِيحُ النَّجَاسَةِ ، فهي
جَلَالَةٌ ، وَإِلَّا ، فَلَا . وَهَذَا مَا عَلَيْهِ جُمهُورُ الشَّافِعِيَّةِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هي التي تَأْكُلُ العَدْرَةَ مِنَ الإِبِلِ ،
وَغَيْرِ الإِبِلِ . مِنْ ذَوَاتِ الأَرْبَعِ خَاصَّةً . وَلَا يُسَمَّى

الدَّجَاجُ ، وَلَا الطَّيْرُ جَلَالَةً وَإِن كَانَتْ تَأْكُلُ العَدْرَةَ .
— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَوَّلِ لِلشَّافِعِيَّةِ .

و : هو المَتَغَذِّي بِعَدْرَةِ الإنسانِ مَحْضًا إِلَى أَنْ تَبَتَّ عَلَيْهِ
لَحْمُهُ ، وَاشْتَدَّتْ عَظْمُهُ .

جَمَرَ الفَرَسُ — جَمْرًا : وَثَبَ فِي القَيْدِ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ جَمْرًا .

— نَحَاهُ .

اجْتَمَرَ بِالْمِجْمَرَةِ : تَبَخَّرَ بِهَا .

أَجْمَرَ القَوْمُ إِجْيارًا : اجْتَمَعُوا .

— الفَرَسُ : عَدَّتْ ، وَأَسْرَعَتْ فِي السَّيْرِ .

— المَرْأَةُ : جَمَعَتْ شَعْرَهَا ، وَعَقَدَتْهُ فِي قَفَاها ، وَلَمْ
تُرْجِلُهُ .

وَيُقَالُ : أَجْمَرَتْ شَعْرَهَا .

وفي حَدِيثِ عائِشَةَ : (أَجْمَرْتُ رَأْسِي إِجْيارًا شَدِيدًا) أَي :
جَمَعْتُهُ وَصَفَرْتُهُ .

— الثَّوبُ : بَخَّرَهُ بِالطَّيْبِ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا أَجْمَرْتُمُ المَيْتَ فَجَمَّرُوهُ
ثَلَاثًا » أَي : إِذَا بَخَّرْتُمُوهُ بِالطَّيْبِ .

اسْتَجْمَرَ الرَّجُلُ : اسْتَنْجَى بِالْجِيارِ .

لَكِنْ مَا خَذَ الْإِتِّقَاضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ الْقِيءُ ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ الْمَسُّ .

فَلَوْ قَدَّرَ عَدَمَ كَوْنِ الْقِيءِ نَاقِضاً ، فَالْحَنْفِيَّةُ لَا يَقُولُونَ بِالْإِتِّقَاضِ ثُمَّ ، فَلَمْ يَبْقَ الْإِجْمَاعُ .

وَلَوْ قَدَّرَ عَدَمَ كَوْنِ الْمَسِّ نَاقِضاً ، فَالشَّافِعِيَّةُ لَا يَقُولُونَ بِالْإِتِّقَاضِ ، فَلَمْ يَبْقَ الْإِجْمَاعُ أَيْضاً .

الْجَامِعُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٩)

الْأَمْرُ الْجَامِعُ : أَمْرٌ لَهْ خَطَرٌ ، يَجْتَمِعُ لِأَجْلِ النَّاسِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ (النُّورِ : ٦٢)

الْكَلَامُ الْجَامِعُ : كَلَامٌ قَلَّتْ أَلْفَاظُهُ ، وَكَثُرَتْ مَعَانِيهِ .

(ج) جَوَامِعُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أُوتِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ » . أَي : كَانَ كَلَامُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَلِيلَ الْأَلْفَاظِ ، كَثِيرَ الْمَعَانِي .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : جَوَامِعُ الْكَلِمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : الْقُرْآنُ .

الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ :

(أَنْظُرْ س ج ٥)

الْجِمَاعُ : جِمَاعٌ كُلُّ شَيْءٍ : مُجْتَمَعٌ أَصْلُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْخَمْرُ جِمَاعُ الْإِثْمِ » . أَي : مَجْمَعَةٌ وَمَطْنَةٌ .

— : وَطءُ الْمَرْأَةِ .

الْجَمَاعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : يُطْلَقُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ .

جَمْعٌ : الْمُرْدَلْفَةُ . لِأَنَّ النَّاسَ يَجْتَمِعُونَ بِهَا .

يَوْمٌ جَمْعٌ : يَوْمٌ عَرَفَةٌ .

وَأَيَّامٌ جَمْعٌ : أَيَّامٌ مِنْى .

الْجَمْعُ : الْجَمَاعَةُ .

أَجْمَعَ الْقَوْمُ : اتَّفَقُوا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ الْجَبِّ ﴾ (يُوسُفُ : ١٥)

— الْمْتَفَرِّقُ : جَمَعَةٌ .

— الْأَمْرُ : أَحْكَمَةٌ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَأَجْمَعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ أَتَوْتُمْ صَفًّا وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنْ اسْتَعْلَى ﴾ (طه : ٦٤) .

— الْأَمْرُ ، وَعَلَيْهِ : عَزَمَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ لَمْ يَجْمِعِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » .

— الشَّيْءُ : أَعَدَّةٌ .

— فَلَانًا : آتَسَةٌ .

جَامِعَ الْمَرْأَةَ مُجَامَعَةً وَجَاعاً : وَطَّئَهَا .

— فَلَانًا عَلَى أَمْرٍ كَذَا : اجْتَمَعَ مَعَهُ عَلَيْهِ .

جَمَعَ النَّاسُ : شَهِدُوا الْجُمُعَةَ ، وَقَضَوْا الصَّلَاةَ فِيهَا .

— الْمْتَفَرِّقُ : جَمَعَةٌ .

الْإِجْمَاعُ : الْإِتِّفَاقُ ، وَالْعَزْمُ .

— : إِحْكَامُ النَّبِيِّ وَالْعَزِيمَةِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : اتَّفَاقُ عُلَمَاءِ الْعَصْرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ . (الْبَغْلِيُّ)

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اتَّفَاقُ رَأْيِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي عَصْرٍ مَا عَلَى حُكْمٍ شَرْعِيٍّ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ إِجْمَاعُ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ .

و : هُوَ مَا تُبَيِّنُ أَنَّ جَمِيعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفُوهُ ، وَقَالُوا بِهِ ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ .

□ الْإِجْمَاعُ الْمُرَكَّبُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ الْإِتِّفَاقِ فِي الْحُكْمِ مَعَ الْإِخْتِلَافِ فِي الْمَأْخِذِ ، لَكِنْ يَصِيرُ الْحُكْمُ مُخْتَلِفاً فِيهِ بِفَسَادِ أَحَدِ الْمَأْخِذِينَ .

مِثَالُهُ : انْتِقَاضُ الْإِجْمَاعِ عَلَى انْتِقَاضِ الطَّهَارَةِ عِنْدَ وُجُودِ الْقِيءِ وَالْمَسِّ مَعاً .

— : تَأْلِيفُ الْمُتَفَرِّقِ . وفي الكِتَابِ العَرِيزِ : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ (القيامة : ١٧)

يَوْمُ الْجُمُعِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

وفي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ وكذلك أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيْقٌ فِي الْجَنَّةِ فَرِيْقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ (الشورى : ٧)

الْجُمُعَةُ : الْمَجْمُوعَةُ .

— وَالْجُمُعَةُ ، وَالْجُمُعَةُ : مَا يَلِي الْحَمِيسَ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ .

(ج) جَمَعَ .

الْمُجَامَعَةُ : الْمُبَاضَعَةُ .

الْأَجْمُ : هُوَ الْكَبْشُ ، وَالنَّعْجَةُ ، وَنَحْوُهَا ، الَّذِي لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ لَهُ قَرْنَيْنِ .

الْأُنْثَى : جَمَاءُ . (ج) جُمَّ .

جَنَبَ فُلَانٌ فِي بَنِي فُلَانٍ — جَنَابَةً : نَزَلَ فِيهِمْ جَنِيبًا . (غَرِيبًا)

— الرَّيْحُ جُنُوبًا : هَبَّتْ مِنَ الْجُنُوبِ ، أَوْ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ جَنِبًا : اِشْتَقَ .

— الشَّيْءُ بَعْدَ عَنهُ .

— : أَبْعَدَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ جَنِبًا ، وَجُنُوبًا ، وَجَنَابَةً : نَحَاهُ . وفي

الْقُرْآنِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ

أَمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ (إبراهيم : ٣٥)

جَنِبَ فُلَانٌ — جَنِبًا : بَعْدَ .

— : اِشْتَكَى جَنِبَةً .

— إِلَيْهِ : اِشْتَقَ ، وَقَلِقَ . فَهُوَ جَنِبٌ .

— : صَارَ جَنِبًا .

جَنَبَ — جَنَابَةً : بَعْدَ .

— : قَرَبَ . (ضِدٌّ) .

— : صَارَ جُنِبًا .

جَنِبَ فُلَانٌ : شَكَ جَنِبَهُ .

— : أَصِيبَ بِذَاتِ الْجَنِبِ .

فَهُوَ مَجْنُوبٌ .

اجْتَنَبَ : صَارَ جُنِبًا .

— الشَّيْءَ : اِئْتَعَدَ عَنهُ . وفي الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَاجْتَنِبُوا

الرُّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ (الْحَجَّ :

(٣٠)

أَجْنَبَ فُلَانٌ : تَبَاعَدَ .

وَيُقَالُ : أَجْنَبَ عَنهُ .

— : صَارَ جُنِبًا .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : نَحَاهُ عَنهُ .

تَجَنَّبَ : صَارَ جُنِبًا .

— الشَّيْءَ : اجْتَنَبَهُ .

وَيُقَالُ : هُوَ مَتَجَنَّبٌ لَهُ .

جَانِبَ فُلَانًا : صَارَ إِلَى جَنِبِهِ ، أَوْ مَشَى إِلَى جَنِبِهِ .

— : أَبْعَدَهُ .

الْأَجْنَبُ : الْبَعِيدُ فِي الْقَرَابَةِ ، أَوْ فِي الْعُرْبَةِ .

(ج) أَجَانِبُ .

— : الَّذِي لَا يَنْقَادُ .

الْأَجْنَبِيُّ : الْأَجْنَبُ .

(ج) أَجَانِبُ . (وهذا الْجَمْعُ مُؤَلَّدٌ) .

الْجَانِبُ : شِقُّ الْإِنْسَانِ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) جَوَانِبُ .

— : النَّاحِيَةُ .

الْجَنَابَةُ : الْبُعْدُ .

العَزِيزِ : ﴿ وبالوالدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ
بِالْجُنْبِ وَأَيْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ (النساء :
٣٦)

— : مَنْ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ .
يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَالْمُفْرَدِ وَالْمُتَنَّى وَالْجَمْعِ . وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ﴾
(المائدة : ٦)

وفي الحديث الشريف : « لا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ
جُنُبٌ » .
والمُرَادُ بِهِ الَّذِي يَتْرُكُ الْإِعْتِسَالَ مِنَ الْجَنَابَةِ عَادَةً ، فَيَكُونُ
أَكْثَرُ أَوْقَاتِهِ جُنُبًا . وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى قَلَّةِ دِينِهِ ، وَخُبْثِ
بَاطِنِهِ .

الجَنُوبُ : رِيحٌ تَهْبُ مِنْ الْجَنُوبِ .
وَيُقَالُ : رِيحُهَا جَنُوبٌ : إِذَا كَانَا مُتَصَافِيَيْنِ .
(ج) جَنَائِبُ .

جَنَرَ الشَّيْءَ — جَنَرًا : سَتَرَهُ .
— : جَمَعَهُ .

— المَيِّتَ : وَضَعَهُ عَلَى الْجِنَازَةِ .

جَنَرَ المَيِّتَ : جَنَرَهُ .

الجِنَازَةُ : الْجِنَازَةُ . وَبِكَسْرِ الْجِيمِ أَفْصَحُ .

الجِنَازَةُ : النَّعْشُ .

— : المَيِّتُ .

— : النَّعْشُ وَالمَيِّتُ مَعًا .

(ج) جَنَائِزُ .

جَنَّ — جَنًّا : اسْتَتَرَ .

جَنَّ اللَّيْلُ — جَنًّا ، وَجَنُونًا ، وَجِنَانًا : أَظْلَمَ .

وَيُقَالُ : جَنَّ الظُّلَامُ : اشْتَدَّ .

— : حَالٌ مَنْ يَنْزِلُ مِنْهُ مَنِيٌّ ، أَوْ يَكُونُ مِنْهُ جِيعٌ .

— : المَنِيُّ .

□ — شَرَعًا : أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ يَقُومُ بِالبَدَنِ ، يَمْنَعُ صِحَّةَ
الصَّلَاةِ حَيْثُ لَا مَرَحَّصَ . (البجيرمي) .

— فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : تُطْلَقُ عَلَى إِنْزَالِ المَاءِ ، وَالتَّقَاءِ
الْحِتَائِيْنِ ، أَوْ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ .

وَسُمِّيَتْ الْجَنَابَةُ بِذَلِكَ لِكَوْنِهَا سَبَبًا لِتَجَنُّبِ الصَّلَاةِ فِي حُكْمِ
الشَّرْعِ . (الحَسَيْنِ الصُّنْعَانِي) .

الجَنُوبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : نَاحِيَتُهُ .

(ج) جُنُوبٌ ، وَأَجْنَابٌ .

— : شِقَّةٌ .

— : مَعَانِلُهُ .

وَيُقَالُ : هَذَا قَلِيلٌ فِي جَنَبِ مَوَدَّتِكَ : بِالنَّسْبَةِ لَهَا .

و : مَاذَا فَعَلْتَ فِي جَنَبِ حَاجَتِي : فِي أَمْرِهَا .

وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى
مَا فَرَّطْتُ فِي جَنَبِ اللَّهِ ﴾ (الزمر : ٥٦)

أَيُّ : تَقُولُ يَوْمَ القِيَامَةِ : مَا أَشَدَّ نَدَمِي وَأَسْفِي ،
يَا لَيْتَنِي لَمْ أَهْمِلْ مَا أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ تَنْفِيذِ شَرْعِهِ
وَدِينِهِ .

جَارُ الجَنُوبِ : اللَّارِقُ إِلَى جَنَبِكَ .

ذَاتُ الجَنُوبِ : قَرَحَةٌ تُصِيبُ الإِنْسَانَ دَاخِلَ جَنَبِهِ .

الصَّاحِبُ بِالجَنُوبِ :

(أَنْظَرُص ح ب)

الجَنُوبُ : البَعِيدُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ فَبَصَّرَتْ بِهِ عَنْ جَنَبِ وَهْمٍ
لَا يَشْعُرُونَ ﴾ (القصص : ١١) .

— : القَرِيبُ . (ضِدٌّ) .

— : الغَرِيبُ النَّازِلُ فِي جِوَارِكَ .

وَيُقَالُ : جَارَ الجَنُوبِ ، وَجَارَ جُنُبٌ . وَفِي الكِتَابِ

— الشَّيْءَ ، وَعَلَيْهِ سِتْرَهُ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى

كُوكِبًا ﴾ (الأنعام : ٧٦) .

— المَيْتَ : كَفَّنَهُ .

— قَبْرَهُ .

جَنَّ جَنًّا ، وَجُنُونًا ، وَجِنَّةً : زَالَ عَقْلُهُ .

وَيُقَالُ : جَنَّ جُنُونَهُ . (مُبَالَغَةٌ) .

— بِهِ ، وَمِنْهُ : أُعْجِبَ حَتَّى يَصِيرَ كَالْمَجْنُونِ .

أَجَنَّ : جَنَّ .

— الْمَرْأَةُ جَيْنِيًا : حَمَلَتْهُ .

— : الشَّيْءَ فِي صَدْرِهِ : أَكْنَهُ .

— اللَّهُ فَلَانًا : أَذْهَبَ عَقْلَهُ .

الْجَنَانُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : جَوْفُهُ .

— : الْقَلْبُ .

— : الْأَمْرُ الْحَفِيُّ .

الْجَانُّ : الْجِنُّ . وفي التنزيل العزيز: ﴿ فَيَوْمَئِذٍ

لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴾ . (الرَّحْمَنُ :

٣٩) .

الْجِنُّ : خِلَافُ الْإِنْسِ .

وَاحِدُهُ جِنِّيٌّ .

وَالْإُنْثَى جِنِّيَّةٌ .

وفي القرآن المجيد: ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى

أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ

لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ (الإِشْرَاءُ : ٨٨)

وَلَهُمْ وُجُودٌ حَقِيقِيٌّ ، وَهُمْ مَكْلُفُونَ .

وقد قال كثير من الفلاسفة ، والزنادقة ، والقدرية بإنكار

وُجُودِهِمْ . وهذا لا شيء . وإن رُؤْيَتَهُمْ عَلَى صُورَتِهِمْ

الأصليّة مُتَّبَعَةٌ ، إِلَّا لِلْأَنْبِيَاءِ . ولذلك قال الشافعي :

مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَرَى الْجِنَّ أَبْطَلْنَا شَهَادَتَهُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ ، وَشَاطِطُهُ ، وَشِدَّتُهُ .

يُقَالُ : جَنَّ الشَّبَابَ : عُنْفُونَهُ .

الْجِنَّةُ : الْحَدِيقَةُ ذَاتُ النَّخْلِ ، وَالشَّجَرِ .

(ج) جِنَانٌ .

وفي القرآن العزيز: ﴿ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ

مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٣٥) .

— : دَارُ النَّعِيمِ فِي الْآخِرَةِ . وفي التنزيل المجيد :

﴿ وَنُودُوا أَنْ تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

(الْأَعْرَافُ : ٤٣) .

الْجِنَّةُ : السُّرَّةُ .

(ج) جَنَّ . وفي الحديث الشريف: « الصَّيَامُ جِنَّةٌ » .

قال عياضٌ : مَعْنَاهُ سِتْرَةٌ مِنَ الْإِثَامِ ، أَوْ مِنَ النَّارِ ، أَوْ مِنْ

جَمِيعِ ذَلِكَ .

— : كُلُّ مَا وَقَى مِنْ سِلَاحٍ ، وَغَيْرِهِ . وفي الكتاب

المجيد: ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جِنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ

عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (الْمَجَادَلَةُ : ١٦) .

الْجِنَّةُ : الْجُنُونُ . وفي التنزيل الكريم: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ

جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُمْ بِسَاحِقٍ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ ﴾ .

(الْمُؤْمِنُونَ : ٧٠) .

— : الْجِنُّ . وفي الكتاب العزيز: ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ

الْجِنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴾

(الصَّافَّاتُ : ١٥٨) .

الْجُنُونُ : الْإِعْجَابُ . وفي الحديث الشريف :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جُنُونِ الْعَمَلِ » أَيُّ : الْإِعْجَابِ

بِهِ .

— : زَوَالُ الْعَقْلِ ، أَوْ فَسَادُهُ فِيهِ .

□ — عند الحنيفة : اخْتِلَالُ الْقُوَّةِ الْمُمَيَّزَةِ بَيْنَ الْأُمُورِ

الْحَسَنَةِ ، وَالْقَبِيحَةِ ، الْمُدْرَكَةِ لِلْعَوَاقِبِ ، بِأَنْ لَا تَظْهَرَ

آثَارُهَا ، وَتَتَعَطَّلُ أَعْمَالُهَا ، إِمَّا لِنَقْصَانِ جَبَلٍ عَلَيْهِ دِمَاغُهُ

فِي أَصْلِ الْخَلْقَةِ ، وَإِمَّا لِخُرُوجِ مِزَاجِ الدِّمَاغِ عَنِ الْإِعْتِدَالِ

بَعْضِهَا .

جَنَى فُلَانٌ — جِنَايَةٌ : أَذْنَبَ . فَهُوَ جَانٍ .

(ج) جِنَاةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَجْنِي جَانٍ

إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ » .

— الذَّنْبُ عَلَى فُلَانٍ : جَرَّهُ إِلَيْهِ .

— الثَّمَرَةُ ، وَنَحْوَهَا جَنَى ، وَجَنِيًّا : تَنَاوَلَهَا مِنْ

مَنْبِتِهَا .

جَنِيَّ فُلَانٍ — جَنَى : خَرَجَ ظَهْرُهُ ، وَدَخَلَ صَدْرُهُ .

فَهُوَ أَجْنَى .

وَهِيَ جَنْوَاءُ .

تَجَنَّى عَلَيْهِ : جَانَى عَلَيْهِ .

— الثَّمَرَةُ ، وَنَحْوَهَا : جَنَاهَا .

جَانَى عَلَيْهِ : ادَّعَى عَلَيْهِ جِنَايَةً لَمْ يَفْعَلْهَا .

الْجَنَى : كُلُّ مَا يُجْنَى مِنَ الشَّجَرِ .

(ج) أَجْنَى ، وَأَجْنَاءُ .

الْجِنَايَةُ : الذَّنْبُ ، وَالْجُرْمُ .

(ج) جَنَايَا (وَهُوَ قَلِيلٌ) ، وَجِنَايَاتٌ .

□ — شَرَعًا : اسْمٌ لِفِعْلِ مُحَرَّمٍ حَلَّ بِمَالٍ ، أَوْ نَفْسٍ .

وَخَصَّ الْفُقَهَاءُ الْغَضَبَ ، وَالسَّرِقَةَ بِمَا حَلَّ بِمَالٍ ، وَالْجِنَايَةَ

بِمَا حَلَّ بِنَفْسٍ ، وَأَطْرَافٍ . (الْحَصَكْفِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ فِعْلُ الْجَانِي الْمَوْجِبُ لِلْقِصَاصِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ الْأَثِيرِ : مَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ مِمَّا يُوجِبُ

عَلَيْهِ الْعَذَابَ ، أَوْ الْقِصَاصَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

□ جِنَايَاتُ الْحَجِّ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا تَكُونُ حُرْمَتُهُ بِسَبَبِ

الْإِحْرَامِ ، أَوْ بِسَبَبِ الْحَرَمِ .

الْجَنِيِيُّ : مَا جَنِيَ لِسَاعَتِهِ مِنْ كُلِّ ثَمَرٍ .

جَهَدَ الرَّجُلُ فِي الشَّيْءِ — جَهْدًا : جَدَّ فِيهِ وَبَالَغَ .

— : طَلَّبَ حَتَّى وَصَلَ إِلَى الْغَايَةِ .

بِسَبَبِ خَلَطٍ ، أَوْ آفَةٍ ، وَإِمَا لِاسْتِيْلَاءِ الشَّيْطَانِ عَلَيْهِ ،

وَالْقَاءِ الْخِيَالَاتِ الْفَاسِدَةِ إِلَيْهِ بِحَيْثُ يَفْرَحُ ، وَيَفْرَعُ ، مِنْ

غَيْرِ مَا يَصْلُحُ سَبَبًا .

و : آفَةٌ تَسْلُبُ الْعَقْلَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : وَصَفٌ يُزِيلُ الشُّعُورَ مِنَ الْقَلْبِ مَعَ

بَقَاءِ الْحَرَكَةِ وَالْقُوَّةِ فِي الْأَعْضَاءِ .

□ الْجُنُونُ الْمُطْبِقُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الدَّائِمُ مُدَّةَ سَنَةٍ ، وَهُوَ

الصَّحِيحُ فِي الْمَذْهَبِ .

و : هُوَ الْمُمْتَدُّ مُدَّةَ شَهْرٍ وَبِهِ يُفْتَى .

و : هُوَ الْمُمْتَدُّ أَكْثَرَ مِنْ يَوْمٍ ، وَلَيْلَةٍ .

□ الْجُنُونُ غَيْرُ الْمُطْبِقِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ دُونَ

الْمُطْبِقِ .

الْجَنِينُ : الْقَبْرُ .

— : الْمَسْتَوْرُ .

— : الْوَلَدُ مَا دَامَ فِي الرَّحِمِ .

فَإِنْ خَرَجَ حَيًّا فَهُوَ وَلَدٌ ، وَإِنْ خَرَجَ مَيِّتًا فَهُوَ سَقُطٌ .

وَقَالَ الْبَاجِيُّ : الْجَنِينُ : مَا أَلْقَتْهُ الْمَرْأَةُ مِمَّا يَعْرِفُ أَنَّهُ

وَلَدٌ ، سِوَاءَ كَانَ ذَكَرًا ، أَوْ أُنْثَى ، مَا لَمْ يَسْتَهْلِ صَارِحًا .

(ج) أَجْنَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ

الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي

بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ أَنْتَقَى ﴿

(النَّجْمُ : ٣٢) .

الْمِجَنُّ : التُّرْسُ . (ج) مَجَانٌ .

الْمَجْنُونُ : الذَّاهِبُ الْعَقْلُ ، أَوْ فَاسِدُهُ .

(ج) مَجَانِينٌ .

□ الْمَجْنُونُ الْمُطْبِقُ فِي الْحَلَّةِ (م ٩٤٤) : هُوَ الَّذِي جُنُونُهُ

يَسْتَوْعِبُ جَمِيعَ أَوْقَاتِهِ .

□ الْمَجْنُونُ غَيْرُ الْمُطْبِقِ فِي الْحَلَّةِ (م ٩٤٤) :

هُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ مَجْنُونًا ، وَيَفِيقُ فِي

جَهْدٌ / أَجْهَضَتْ

وأما الفساق، فباليد، ثم اللسان، ثم القلب. (ابن حجر، والجرجاني)

الجهد: المشقة. وفي الحديث الشريف: «أعوذ بك من جهد البلاء».

أي: الحالة الشاقة.

— الكلفة: وفي القرآن العزيز: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلُوبُهُمْ إِنَّا آيَاتُ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنعام: ١٠٩)

أي: أغلظها، وأوكدها.

— الوسع، والطاقة.

— قلة الخير.

— الهزال.

— سوء الحال.

الجهد: الوسع، والطاقة.

— الشيء القليل يعيش به المقل.

وجهد المقل: قدر ما يحتمله حال القليل المال. وفي حديث الصدقة: «أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل».

المجاهد: اسم فاعل من جاهد.

□ — عند الشافعية: هو المقيم على القتال بحق.

المجتهد: اسم فاعل.

□ — عند الشافعية: هو العارف بأحكام القرآن، والسنة، والقياس، وأنواعها، وحال الرواة، ولسان العرب، وأقوال العلماء إجماعاً واختلافاً.

جهض فلاناً — جهضاً: غلبه.

ويقال: جهضه عن الأمر: غلبه عليه، ونحاه عنه.

أجهضت الحامل: ألقته ولدها لغير التمام.

ويقال: أجهضت جنيناً. فهي مجهضة، ومجهضة.

— بلغ المشقة.

جهد العيش — جهداً: ضاق، واشتد.

فهو جهد.

جهد الناس: أجدبوا.

فهم مجهودون.

اجتهد: بذل ما في وسعه وطاقته في طلبه، ليلبغ مجهوده ويصل إلى نهايته.

أجهد: وقع في الجهد والمشقة.

جاهد العدو مجاهدةً، وجهاداً: قاتله.

وفي القرآن الكريم: ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير﴾ (التوبة: ٧٤).

الاجتهاد: أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة.

□ — اصطلاحاً: بذل الوسع للتوصل إلى معرفة الحكم الشرعي. (ابن حجر).

الجهاد: مصدر جاهد.

— استفراغ الوسع في مدافعة العدو.

□ — في الشرع: بذل الجهد في قتال الكفار. (البغلي وابن حجر).

— شريعاً: الدعاء إلى الدين الحق، وقاتل من لم يقبله.

(المصكفي).

— في الشرع: يطلق أيضاً على مجاهدة النفس، والشيطان، والفساق.

فأما مجاهدة النفس، فعلى تعلم أمور الدين، ثم على العمل بها، ثم على تعليمها.

وأما مجاهدة الشيطان، فعلى دفع ما يأتي به من الشبهات، وما يزينه من الشهوات.

وأما مجاهدة الكفار، فتقع باليد، والمال، واللسان، والقلب.

ربا الجاهليّة :

(أَنْظُرْ رَبِّ وَ) .

□ الجاهليُّ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَنْ كَانَ قَبْلَ الإسلامِ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ .

الْجَهْلُ : تَقْيِضُ العِلْمِ .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الأَصُولِ : اعْتِقَادُ الشَّيْءِ جَزْماً عَلَى خِلَافِ

مَا هُوَ بِهِ فِي الوَاقِعِ . (النَوَوِي) .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ السَّابِقِ .

و : عَدَمُ تَصَوُّرِ الشَّيْءِ بِالكُلِّيَّةِ .

المَجْهُولُ : مَجْهُولُ النَسَبِ :

(أَنْظُرْ ن س ب) .

جَهَنَّمُ : اسْمُ النَّارِ الَّتِي يُعَذِّبُ اللهُ بِهَا مَنْ اسْتَحَقَّ

العَذَابَ . وَهِيَ عَجَمِيَّةٌ لَا تَنْصَرِفُ لِلعُجْمَةِ والتَّعْرِيفِ .

وَبِهِ قَالَ أَكْثَرُ النُّحَوِيِّينَ .

وَقَالَ آخَرُونَ : هِيَ عَرَبِيَّةٌ لَمْ تَنْصَرَفْ لِلتَّأْنِيثِ والعَلَمِيَّةِ .

وَقَدْ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِلبُعْدِ قَعْرِهَا . يُقَالُ : بَثَّرَ جَهَنَّمَ : إِذَا

كَانَتْ بَعِيدَةً القَعْرِ .

جَاحَ فَلَانٌ — جَوْحاً : هَلَكَ مَالٌ أَقْرَبَاءِهِ .

— الجَائِحَةُ المَالُ : أَهْلَكَتُهُ ، وَاسْتَأْصَلْتُهُ . وَفِي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « أَعَادَ كُمْ اللهُ مِنْ جَوْحِ الدَّهْرِ » .

والمَالُ مَجْجُوحٌ ، وَمَجْجِيحٌ .

أَجَاحَتِ الجَائِحَةُ المَالُ : جَاحَتُهُ .

اجْتِاحٌ : جَاحٌ .

الجَائِحَةُ : المَصِيبَةُ تَحِلُّ بِالرَّجُلِ فِي مَالِهِ ، فَتَجْنَحُهُ كُلُّهُ ،

وَتَتَلَفُهُ إِتْلَافاً ظَاهِراً ، كَالسَّيْلِ ، وَالحَرِيقِ .

(ج) جَوَائِحُ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ بُعِثَ مِنْ أَحْيِكَ تَمْرًا ،

فَأَصَابَتْهَا جَائِحَةٌ ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا . بِهَمِّ

تَأْخُذُ مِنْ مَالِ أَحْيِكَ بِغَيْرِ حَقٍّ » .

(ج) مَجَاهِضٌ ، وَمَجَاهِيزٌ .

وَالوَلَدُ مُجْهَضٌ ، وَجَهِيضٌ .

— الجَارِحُ عَنْ صَيْدِهِ : نَحَاهُ عَنْهُ .

— عَنْ مَكَانِهِ : أَنْهَضَهُ ، وَأزَالَهُ عَنْهُ .

— عَنِ الأَمْرِ : أَعْجَلَهُ .

الإجْهَاضُ : إِسْقَاطُ الجَيْنِ ، نَاقِصَ الخَلْقِ .

وَقَدْ عَرَفَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ فِي القَاهِرَةِ بِأَنَّهُ : خُرُوجُ

الجَيْنِ مِنَ الرَّحِمِ قَبْلَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ .

جَهَلَتِ القِدْرُ — جَهْلًا : اسْتَدَّتْ غَلِيَانَهَا .

— فَلَانَ عَلَى غَيْرِهِ جَهْلًا ، وَجَهَالَةً : جَفَا ، وَتَسَافَهَ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ : لَمْ يَعْرِفَهُ .

— الحَقُّ : أَضَاعَهُ . وَهُوَ جَاهِلٌ . (ج) جَهَالٌ ،

وَجَهْلَةٌ ، وَجُهْلَاءٌ .

وَهُوَ جَهْوَلٌ .

(ج) جَهْلٌ .

والمَفْعُولُ : مَجْهُولٌ .

أَجْهَلُ فَلَانًا : جَعَلَهُ جَاهِلًا .

— وَجَدَهُ جَاهِلًا .

اسْتَجْهَلَ فَلَانًا : عَدَّهُ جَاهِلًا .

— وَجَدَهُ جَاهِلًا .

— حَمَلَهُ عَلَى جَهْلٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : (مَنْ

اسْتَجْهَلَ مُؤْمِنًا فَعَلَيْهِ إِثْمَةٌ) .

تَجَاهَلَ : أَظْهَرَ أَنَّهُ جَاهِلٌ ، وَلَيْسَ بِهِ .

جَهَلَ فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الجَهْلِ .

— : أَوْقَعَهُ فِيهِ .

الجاهليّةُ : مَا كَانَ عَلَيْهِ العَرَبُ قَبْلَ الإسلامِ مِنَ الجَهَالَةِ ،

وَالضَّلَالَةِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَقرْنِ فِي بَيُوتِكُمْ

وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرِجَ الجَاهِلِيَّةِ الأُولَى ﴾ (الأَحْزَابُ : ٣٣) .

(ج) أَجُوزَةٌ ، وَجِيزَانٌ .
□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَمْتَنِعُ شَرْعًا .
وهو يَشْمَلُ الْمُبَاحَ ، وَالْمَكْرُوهَ ، وَالْمُنْدُوبَ ، وَالْوَاجِبَ .

الجَائِزَةُ : العَطِيَّةُ .

(ج) جَوَائِزٌ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَمَا زَادَ فَهِيَ صَدَقَةٌ » . أَي : يُعْطَى مَا يَجُوزُ بِهِ مَسَافَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ . وَعَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ يَكْرَهُهُ ، وَيَتَحَفَّهُ ، وَيَحْفَظُهُ يَوْمًا وَلَيْلَةً .

الْمَجَازُ : هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ .

جَافَهُ — جَوْفًا : أَصَابَ جَوْفَهُ .

— الصَّيْدُ : أَدْخَلَ السَّهْمَ فِي جَوْفِهِ ، وَلَمْ يَظْهَرْ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ .

— الدَّوَاءُ فَلَانًا : دَخَلَ جَوْفَهُ .

أَجَافَهُ الطَّعْنَةَ ، وَبِهَا : أَصَابَ بِهَا جَوْفَهُ .

— الْبَابُ : رَدَّهُ .

جَوْفُ الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ جَوْفًا .

— الصَّيْدُ : طَعَنَهُ فِي جَوْفِهِ .

الجَائِزَةُ : الْعَيْبُ الْعَظِيمُ .

— : الطَّعْنَةُ الَّتِي تَبْلُغُ الْجَوْفَ .

— : الطَّعْنَةُ الَّتِي تُخَالِطُ الْجَوْفَ .

— : الطَّعْنَةُ الَّتِي تَنْفُذُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْجَوْفِ ، وَتَخْتَصُّ بِالْبَطْنِ وَالظَّهْرِ .

و : هِيَ مَا أَفْضَى إِلَى الْجَوْفِ ، وَلَوْ بِمَغْرَزِ إِبْرَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ الَّتِي بَلَغَتْ الْجَوْفَ ، أَوْ تَفَدَّتْهُ .

و : مَا يَكُونُ بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالْعَانَةِ ، وَلَا يَكُونُ فِي الْعُنُقِ ، وَالْحَلْقِ ، وَلَا فِي الْفَخْدِ وَالرَّجْلَيْنِ .

□ — إِصْطِلَاحًا : مَا أُتْلِفَ مِنْ مَعْجُوزٍ عَنْ دَفْعِهِ عَادَةً قَدْرًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ نَبَاتٍ ، بَعْدَ بَيْعِهِ . (ابْنُ عَرَفَةَ) .

جَازَ الْقَوْلُ — جَوْزًا ، وَجَوَازًا ، وَمَجَازًا : قُبِلَ ، وَتَفَدَّ .

— الْعَقْدُ وَغَيْرُهُ : نَفَذَ ، وَمَضَى عَلَى الصَّحَّةِ .

— الْمَوْضِعَ ، وَبِهِ : سَارَ فِيهِ ، وَقَطَعَهُ .

أَجَازَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ جَائِزًا .

— الْمَوْضِعَ : جَازَهُ .

— الْعَقْدَ ، وَغَيْرَهُ : أَمْضَاهُ ، وَأَنْفَذَهُ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ الْجَائِزَةَ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« أَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُمْ أُجِيزُهُمْ » . أَي : أَعْطُوهُمْ .

— عَلَيْهِ : قَتَلَهُ .

تَجَاوَزَ : جَاوَزَ .

تَجَوَّزَ فِي كَلَامِهِ : تَكَلَّمَ بِالْمَجَازِ .

— فِي صَلَاتِهِ : خَفَّفَ .

جَاوَزَ عَنْ ذَنْبِهِ : لَمْ يُؤَاخِذْ بِهِ .

— الطَّرِيقَ ، وَنَحْوَهُ ، مُجَاوِزَةً ، وَجِوَازًا : خَلَفَهُ وَقَطَعَهُ .

الإِجَازَةُ : الإِذْنُ .

□ الإِجَازَةُ الْفِعْلِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٢٠٤) : هِيَ كُلُّ فِعْلٍ يَدُلُّ

عَلَى الرِّضَى .

مَثَلًا : لَوْ كَانَ الْمُشْتَرِي مُخَيَّرًا ، وَتَصَرَّفَ فِي الْمَبِيعِ تَصَرَّفَ الْمَلَكِ ، كَانَ يَعْضُ الْمَبِيعَ لِلْبَيْعِ ، أَوْ يَرْهَنَهُ ، أَوْ يُوجِرَهُ ، كَانَ إِجَازَةً فِعْلِيَّةً يَلْزَمُ بِهَا الْبَيْعُ .

□ الإِجَازَةُ الْقَوْلِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٢٠٣) : هِيَ كُلُّ لَفْظٍ

يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى بِلُزُومِ الْبَيْعِ ، كَأَجَزْتُ ، وَرَضِيْتُ .

الجَائِزُ : الَّذِي يَمُرُّ عَلَى الْقَوْمِ وَهُوَ عَطْشَانٌ ، سَقِيَ أَوْلَاهُ يُسْقَى .

و: هي تختص بالجوف، جوف الرأس، أو جوف البطن.

— عند الشافعية: جرح ينفذ لجوف باطن، محيل للغذاء، أو الدواء، أو طريق للمحيل، كبطن، وصدري، وثغرة نحر، وجنبين.

— عند الحنابلة والزيدية: هي ما وصل إلى جوف العضو من ظهر، أو صدر، أو ورك، أو عنق، أو ساق، أو عَضِدٍ، مما له جوف.

— عند الظاهرية: هي التي نفذت إلى الجوف.

— عند الجعفرية: هي التي بلغت الجوف.

— عند الإباضية: ما وصل الجوف، وهو البطن، وإن

برأس إبرة، أو كبر الجرح، أو من كل ناحية.


الجوف: الخلاء. ثم استعمل فيما يقبل الشغل والفراغ، فقل:

جوف الدار لباطنها وداخلها.

—: هو من ثغر النحر إلى المثانة. وفي الحديث

الشريف: «لا تنسوا الجوف وما وعى». أي: ما يدخل

إليه من الطعام والشراب ويجمع فيه.



حَبَسَ فلاناً — حبساً : منَعَهُ ، وأمسكَهُ .

— : سَجَنَهُ .

— : الشيءَ : وَقَفَهُ لا يبياعُ ، ولا يورثُ ، وإنما تملكُ

غَلَّتُهُ وَمَنْفَعَتُهُ .

فهو محبوسٌ ، وحبيسٌ .

الحَبْسُ : المنعُ .

— : المكانُ يُحبَسُ فيه .

— : الوقْفُ . (ج) حبوسٌ .

□ — عند الإباضية : وَقَفَ مالٌ يُمكنُ الانتفاعَ به مع

بقاء عينه ، لِتَصْرَفَ منافعهُ في جهةٍ خيرٍ ، تقرباً إلى الله

تعالى .

الحَبِيسُ مِنَ الحَيْلِ وَغَيْرِها : الموقوفُ في سبيلِ الله تعالى .

حَبِلَ الشيءُ — حَبَلًا : شدَّهُ بالحَبْلِ .

— الصيدُ : نَصَبَ لَهُ الحِبالَةَ ، وصادَهُ بها .

و يُقالُ : حَبَلْتُ فلانةً فلاناً : أوقَعْتَهُ في شباكِ حَبْلِها

وسَحَرْتَهُ .

حَبِلَتِ الأُنثى — حَبَلًا : حَمَلَتْ .

فهي حابِلَةٌ . (ج) حَبَلَةٌ .

وهي حَبْلِيٌّ . (ج) حَبَالِيٌّ .

— الزَّرْعُ : امْتَلأتُ سَنابِلَهُ حَبًّا .

الحَبْلُ : الرُّسُّ .

(ج) حِبالٌ ، وأحْبِلُ .

— : العَهْدُ .

— : الأمانُ .

— : الوِصالُ .

— : المُشاهةُ : مُجْتَمِعُهُمْ .

— : الرَّمْلُ : ما طالَ مِنْهُ ، وضَحَمٌ .

حَبِلُ اللهُ : القرآنُ .

وفي الكتابِ العَزيزِ : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً ولا

تَفَرَّقُوا ﴾ . (آل عمران : ١٠٣) .

وفي الحديثِ الشَريفِ : « كِتابُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ حَبْلُ

اللهِ مَنْ اتَّبَعَهُ كانَ على الهُدَى ، وَمَنْ تَرَكَهُ كانَ على

ضَلالَةٍ »

وقيل : عَهْدُهُ

وقيل : السَّبَبُ الموصِلُ إلى رِضاةِ وَرَحْمَتِهِ .

حَبِلُ الوَريدِ : عِرْقٌ في العُنُقِ .

وفي القرآنِ الكَريمِ : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقنا الإنسانَ وَنَعَلمُ ما

تَوَسَّسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقربُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الوَريدِ ﴾

(ق : ١٦) .

لِحَبْلِ : مَصْدَرٌ

— : كُلُّ ما احتَوَاهُ عَيرُهُ . فالوَلدُ حَبِلٌ لِلبَطنِ ، واللؤلؤُ

حَبِلٌ لِلصَدَفِ ، والشَّرابُ حَبِلٌ لِلزَّجاجةِ .

(ج) أَحبالٌ .

وإنَّ الحَبِلَ مُختَصٌّ بالآدمِياتِ . أمَّا عَيرُ الآدمِياتِ مِنَ

البَهايمِ ، والشَّجَرِ ، فيقالُ فيه : حَمَلٌ . قالَ النَّوويُّ :

— الشَّعْرُ النَّابِتُ عَلَى هَذَا اللَّحْمِ .

وهما حاجبان .

(ج) حَوَاجِبُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : حَرْفُهُ ، وَنَاحِيَّتُهُ .

الحِجَابُ : السَّائِرُ .

(ج) حُجْبٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ

حَبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ (ص :

(٢٢)

يُرِيدُ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ فِي الْأُفُقِ ، وَاسْتَرَّتْ بِهِ .

الحِجَابِيَّةُ : حَرْفَةُ الْحَاجِبِ .

الحَجْبُ : الْمَنْعُ .

□ — شَرَعاً : مَنَعُ مَنْ قَامَ بِهِ سَبَبُ الْإِرْثِ مِنْ مِيرَاثِهِ

كُلَّهُ ، وَيُسَمَّى حَجْبَ حِرْمَانٍ ، أَوْ بَعْضِهِ ، بِوُجُودِ شَخْصٍ

آخَرَ ، وَيُسَمَّى حَجْبَ تَقْصَانٍ . (الْأَنْصَارِيُّ)

حَجَّ إِلَيْهِ — حَجًّا : قَدِمَ .

— الْمَكَانَ : قَصَدَهُ .

— الْبَيْتَ الْحَرَامَ : قَصَدَهُ لِلنُّسُكِ .

— الْجُرْحُ : سِرَّةٌ ، لِيَعْرِفَ غَوْرَهُ وَيُعَالِجَهُ .

— فَلَاناً : أَصَابَ حِجَاجَ عَيْنَيْهِ .

حَاجَةٌ مُحَاجَةٌ وَحِجَاجًا : جَادَلَهُ .

الحَاجُّ : مَنْ يَحُجُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ .

(ج) حُجَّاجٌ ، وَحَجَّيْجٌ . وَمُؤَنَّثُهُ : الْحَاجَّةُ .

الحِجَاجُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : حَرْفُهُ ، وَنَاحِيَّتُهُ .

— : عَظْمُ الْحَاجِبِ .

الحَجُّ : الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ الْمَعْظَمِ .

□ — شَرَعاً : وَقُوفٌ بِعَرَفَةَ ، لَيْلَةٌ عَاشِرُ ذِي الْحِجَّةِ ،

وَطَوَافٌ بِالْبَيْتِ سَبْعاً ، وَسَعْيٌ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ كَذَلِكَ ،

عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ . (الدُّسُوقِيُّ) .

وَعَلَيْهِ اتَّفَقَ أَهْلُ اللَّغَةِ .

الحَبَلَةُ : الْحَمْلُ .

وَأِنَّمَا دَخَلَتِ التَّاءُ لِلِإِشْعَارِ بِمَعْنَى الْأَنْوَةِ فِيهِ .

(ج) حَابِلٌ .

— شَجَرَةُ الْعِنَبِ .

حَبَلُ الْحَبَلَةِ : وَالدُّوَالِدُ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ وَغَيْرِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ

حَبَلِ الْحَبَلَةِ » . لِأَنَّهُ يُبَاعُ مَعْدُومٌ ، وَمَجْهُولٌ ، وَغَيْرُ مَقْدُورٍ

عَلَى تَسْلِيهِهِ .

□ — عِنْدَ ابْنِ عَمَرَ : هُوَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَّبَاعُونَ

لَحْمَ الْجَزُورِ إِلَى حَبَلِ الْحَبَلَةِ . وَحَبَلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُنْتِجَ

النَّاقَةُ ، ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِي تَنْتِجُ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ السَّلْعَةِ بَثْمَنٍ مُوجَّلٍ إِلَى أَنْ

تُنْتِجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا ، ثُمَّ يُنْتِجُ مَا فِي بَطْنِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ مَا سَوْفَ يَحْمِلُهُ الْجَنِينُ إِنْ كَانَ

أُنْثَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .

و : هُوَ أَنْ يَبِيعَ نِتَاجَ النَّتَاجِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ ، وَابْنُ حَبِيبٍ

الْمَالِكِيُّ ، وَالتَّرْمِذِيُّ ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى : هُوَ

بَيْعُ وَالدِّ النَّاقَةِ الْحَامِلِ فِي الْحَالِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِي الشَّافِعِيَّةِ .

حَجَبٌ بَيْنَهُمَا — حَجْبًا : حَالَ .

— الشَّيْءَ : سَتَرَهُ .

— فَلَاناً : مَنَعَهُ مِنَ الدُّخُولِ ، أَوْ الْمِرَاثِ .

حَجَبَ الشَّيْءَ : حَجَبَهُ

الحَاجِبُ : الْبَوَابُ .

(ج) حَجَبَةٌ ، وَحَجَابٌ .

— : الْعَظْمُ الَّذِي فَوْقَ الْعَيْنِ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ لَحْمٍ .

الحج الأصغر / الحج

حَجَجَ ، فَإِنْ أْتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ ﴿ (الْقَصَصَ :

(٢٧)

ذو الحِجَّةِ : شهر الحج ، وهو آخر الشهور العربية .

المَحَجَّةُ : جادة الطريق .

حَجَرَ عَلَيْهِ — حَجَرًا : منَعَهُ من التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ .

فَهُوَ مَحْجُورٌ عَلَيْهِ . والفقهَاءُ يَحْدِفُونَ الصَّلَاةَ تَخْفِيفًا ،

لِكَثْرَةِ الاسْتِغْثَالِ ، فَيَقُولُونَ : مَحْجُورٌ . وهو سَائِعٌ .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : مَنَعَهُ مِنْهُ .

اِحْتَجَرَ : حَجَرَ .

حَجَرَ الْأَرْضَ ، وَعَلَيْهَا ، وَحَوْلَهَا : وَضَعَ عَلَى حُدُودِهَا

أَعْلَامًا بِالْحِجَارَةِ ، وَنَحْوِهَا ، لِجِبَارَتِهَا .

— الشَّيْءُ : ضَيَّقَهُ . وفي الحديث الشريف عن أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ

وَقَمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي

وَمَحَمَّدًا ، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا . فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ

قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ : لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعًا ، يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ . »

أَيُّ : ضَيَّقَتْ مَا وَسَّعَهُ اللَّهُ ، وَخَصَّصَتْ بِهِ نَفْسَكَ دُونَ

إِخْوَانِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

التَّحْجِيرُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٥٢) : وَضَعَ الْأَحْجَارَ ، وَغَيْرَهَا ،

فِي أَطْرَافِ الْأَرْضِ مِنْ وَاحِدٍ ، لِأَجْلِ أَنْ لَا يَضَعُ آخَرَ

يَدَهُ عَلَيْهَا .

الحَجَرُ : الْمَنَعُ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ مَنَعُ الْإِنْسَانِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي

مَالِهِ . (ابْنُ قَدَامَةَ) .

— شَرَعًا : مَنَعٌ مِنْ نَفَاذِ تَصَرُّفِ قَوْلِي بِسَبَبِ صَغِيرٍ ،

وَجُنُونٍ ، وَرِقٍّ . (ابن عابدين) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مَنَعٌ مَخْصُوصٌ ، بِشَخْصٍ

— شَرَعًا : قَصْدُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ، لِلتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ،

بِأَفْعَالٍ مَخْصُوصَةٍ ، فِي زَمَانٍ مَخْصُوصٍ ، وَمَكَانٍ

مَخْصُوصٍ مِنْ حَجٍّ ، أَوْ عُمْرَةٍ . (الْحُسَيْنُ الصَّنَعَائِي) .

الحج الأصغر : الذي ليس فيه وقوف بعرفة .

ويسمى العمرة .

الحج الأكبر : هو الذي يسبقه الوقوف بعرفة .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ

يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴿

(التوبة : ٣)

ويوم الحج الأكبر : يوم النحر .

وقيل : يوم عرفة .

□ الحج المبرور في قول الحسن البصري : هو أن يرجع

زاهداً في الدنيا ، راعياً في الآخرة .

— في قول القرطبي : هو الذي وفيت أحكامه ، ووقع

موقعا ليا طلب من المكلف على الوجه الأكمل .

— في قول بعض العلماء : هو الذي لم يخالطه شيء من

الإثم .

— في قول بعضهم : أن لا يكون فاسداً .

الحجة : المرة من الحج .

— شحمة الأذن .

الحجة : البرهان .

(ج) حَجَجَ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ والذين يُحَاجُّونَ

فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةً عِنْدَ رَبِّهِمْ

وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴿ (الشورى : ١٦)

الحجة : المرة من الحج . (ج) حَجَجَ .

ومنه : حجة الوداع : وهي آخر حجة للرَسُولِ ﷺ

للبَيْتِ الْحَرَامِ .

— : السَّنةُ . وفي التنزيل الكريم : ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ

أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي

حَجَلٌ — حَجَلَانَا : مَشَى عَلَى رِجْلٍ رَافِعاً الأُخْرَى . وَقَدْ
يَكُونُ بِالرَّجْلَيْنِ إِلَّا أَنَّهُ قَفَزَ

حَجَلٌ : حَجَلٌ .

— أَمْرَةٌ : شَهْرَةٌ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : يَوْمٌ أَعْرَمُ حَجَلٌ :
مَشْهُورٌ .

— فِي وُضُوئِهِ : غَسَلَ بَعْضَ الْعَضْدِ مَعَ الْيَدِ ، وَبَعْضَ
السَّاقِ مَعَ الرَّجْلِ .

التَّحْجِيلُ : بِيَاضٍ فِي قَوَائِمِ الْفَرَسِ ، بَعْضُهُ لَا يُجَاوِزُ
الرُّكْبَتَيْنِ ، وَالْعُرْقُوبَتَيْنِ .

وقيل : هو بِيَاضٌ يَكُونُ فِي ثَلَاثَةِ قَوَائِمٍ مِنَ قَوَائِمِ الْفَرَسِ .
وقيل : هو بِيَاضٌ فِي يَدَيْهَا وَرِجْلِهَا .

وفي الحديث الشريف : « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
عُرّاً ، مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ . فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ
يُطِيلَ عُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

— فِي الْوُضُوءِ : غَسَلَ بَعْضَ الْعَضْدِ ، وَغَسَلَ بَعْضَ السَّاقِ
مَعَ الْيَدِ وَالرَّجْلِ .

الحِجْلُ : الخُلْخَالُ . (ج) أَحْجَالٌ ، وَحُجُولٌ .
— : القَيْدُ .

حَجَمَ الْمَرِيضَ — حَجَمًا : عَالَجَهُ بِالْحِجَامَةِ .
— الصَّبِيُّ تُدْيِي أُمَّهُ : مَصَّهُ .
— فَلَانًا عَنِ الأَمْرِ : كَفَّهُ ، وَصَرَفَهُ .

احْتَجَمَ : طَلَبَ الْحِجَامَةَ .

أَحْجَمَ التُّدْيِي : نَهَدَ .
— فَلَانٌ عَنِ الشَّيْءِ : كَفَّ ، وَنَكَصَ .
— الْمَرْأَةُ الصَّغِيرُ : أَرْضَعْتُهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

الحِجَامَةُ : امْتِصَاصُ الدَّمِ بِالْمِحْجَمِ .

المِحْجَمُ : مَوْضِعُ الْحِجَامَةِ . (ج) مَحَاجِمٌ .

المِحْجَمُ : أَدَاةُ الْحِجْرِ .

مَخْصُوصٍ ، عَنْ تَصْرِيفِ مَخْصُوصٍ ، أَوْ عَنْ نَفَاذِهِ . (ابن
عابدين) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : صِفَةٌ حَكْمِيَّةٌ تُوجِبُ مَنَعَ مَوْصُوفِهَا مِنْ
تَقْوِذِ تَصْرِيفِهِ فِيمَا زَادَ عَلَى قُوَّتِهِ ، أَوْ مِنْ تَبَرُّعِهِ بِزَائِدٍ عَلَى
ثُلُثِ مَالِهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٤١) : هُوَ مَنَعَ شَخْصٍ مَخْصُوصٍ عَنِ
تَصْرِيفِهِ الْقَوْلِيِّ . وَيُقَالُ لِذَلِكَ الشَّخْصِ بَعْدَ الْحِجْرِ :
مَخْجُورٌ .

الحِجْرُ : الحَائِطُ .

(ج) حِجَارٌ ، وَحُجُورٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ
نَامَ عَلَى ظَهْرِ نَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَارٌ ، فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ
الذَّمَّةُ » .

وَسَبَبُ بَرَاءَةِ الذَّمَّةِ مِنْ دَيْتِهِ ، أَوْ دِيَّةِ جِرَاحِهِ ، أَنَّهُ عَرَضَ
نَفْسَهُ لِلْهَلَاكِ ، وَلَمْ يَحْتَرِزْ لَهَا .

— : الْبَيْتُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَرَبَائِبِكُمُ اللَّاتِي فِي
حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمُ بِهِنَّ ﴾ (النِّسَاءُ :
٢٣) .

— : الْقِرَابَةُ .

— : الْحِضْنُ .

— : الْحَيَاةُ .

يُقَالُ : هُوَ فِي حِجْرِهِ : أَيُّ فِي كَنَفِهِ وَحِجَابَتِهِ .

— : الْعَقْلُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ
لِذِي حِجْرٍ ﴾ (الْفَجْرُ : ٥) .

— الْحَرَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ
لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا ﴾ .
(الْفُرْقَانُ : ٢٢)

أَيُّ حَرَامًا مُحَرَّمًا يَظُنُّونَ أَنَّ ذَلِكَ يَنْفَعُهُمْ .

— : مَا حَوَاهُ الْحَطِيمُ ، وَهُوَ جَانِبُ الْكَعْبَةِ مِنْ جِهَةِ
الشَّمَالِ .

— : التُّوبُ .

الحِدَاةُ : طَائِرٌ مِنَ الْجَوَارِحِ يَنْقُضُ عَلَى الْجُرْذَانِ ،
وَالدَّوْاجِنِ ، وَالْأَطْعِمَةِ ، وَنَحْوِهَا .
يُقَالُ : هُوَ أَخْطَفُ مِنَ الْحِدَاةِ .
(ج) حِدَاً ، وَحِدَاءً ، وَحِدَانًا .

حَدَبَتِ الْأَرْضُ — حَدَبًا : ارْتَفَعَتْ بَعْضُهَا .

— الرَّجُلُ : ارْتَفَعَ ظَهْرُهُ ، فَصَارَ ذَا حَدَبَةٍ . وَيُقَالُ :
حَدَبَ ظَهْرُهُ ، فَهُوَ أَحْدَبٌ ، وَهِيَ حَدْبَاءُ . (ج)
حُدْبٌ .

— عَلَيْهِ : انْحَنَى وَانْعَطَفَ .

— الْمَرْأَةُ عَلَى وُلْدِهَا : امْتَنَعَتْ عَنِ الزَّوْجِ بَعْدَ أَبِيهِ رَافِقَةً
بِهِ .

الحَدَبُ : الارتفاعُ مِنَ الْأَرْضِ .

(ج) أَحْدَابٌ ، وَحِدَابٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ .
(الأنبياء : ٩٦)

— : خُرُوجُ الظُّهْرِ ، وَدُخُولُ الصُّدْرِ وَالْبَطْنِ .

وقال ابن حزم : الحَدَبُ : تَقْوَسٌ ، وَأَنْحِنَاءٌ فِي فِقرَاتِ
الصُّلْبِ ، أَوْ فِقرَاتِ الصُّدْرِ ، وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ مَعًا .

حَدَّثَ الشَّيْءُ — حَدُوثًا : وَقَعَ .

— : جَدٌّ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : حَدَّثَ بِهِ عَيْبٌ : إِذَا تَجَدَّدَ ،
وَكَانَ مَعْدُومًا .

فهو حَدِيثٌ ، وَحَدِيثٌ .

أَحَدَّثَ الرَّجُلُ : وَقَعَ مِنْهُ مَا يَنْقُضُ طَهَارَتَهُ .

— الشَّيْءُ : ابْتَدَعَهُ . وفي الحديث الشريف : « الْمَدِينَةُ
حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يُقَطَعُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُحَدَّثُ
فِيهَا حَدَثٌ . مَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

أَيُّ : عَمِلَ بِخِلَافِ السُّنَّةِ ، كَمَنْ ابْتَدَعَ بِهَا بَدْعَةً .

فَهُوَ مُحَدَّثٌ .

اسْتَحَدَّثَ الشَّيْءُ : أَحَدَّثَهُ .

حَادَثَ فُلَانًا : كَالَمَّةِ .

ويقالُ : حَدَّثَ قَلْبَهُ بِذِكْرِ اللَّهِ : تَعَاهَدَهُ بِذَلِكَ .

حَدَّثَ : تَكَلَّمَ ، وَأَخْبَرَ .

— : رَوَى حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

— فُلَانًا الْحَدِيثَ ، وَبِهِ : خَبْرَةٌ .

الحَدِيثُ : الصَّغِيرُ السَّنِّ . (ج) أَحْدَاثٌ .

— : الْأَمْرُ الْحَادِثُ الْمُنْكَرُ غَيْرُ الْمُتَعَادِ .

□ — شَرْعًا : يُطْلَقُ عَلَى أَمْرِ اعْتِبَارِيٍّ يَقُومُ بِالْأَعْضَاءِ ،
يَمْنَعُ الصَّلَاةَ حَيْثُ لَا مَرْخَصَ ، وَعَلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي
يَنْتَهِي بِهَا الطُّهُرُ ، وَعَلَى الْمَنْعِ الْمُرْتَبِّ عَلَى ذَلِكَ .

والمُرَادُ بِهِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ : الْأَصْغَرُ غَالِبًا . (الْأَنْصَارِيُّ)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَعْنَى قَائِمٍ بِالْبَدَنِ ، مَا نَعُ مِنْ
الْعِبَادَةِ الْمَخْصُوصَةِ ، كَالصَّلَاةِ . وَهُوَ كَوْنُ الْمَكْلُوفِ فَاعِلًا
لِكَبِيرَةٍ ، أَوْ مُتَنَجِّسًا غَسَلَ النَّجَسَ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، أَوْ لَمْ
يَغْسِلْهُ ، أَوْ فَاعِلًا لِشَيْءٍ مِمَّا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَحَدَهُ ، أَوْ
يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ، وَيُوجِبُ الْغُسْلَ ، كَالْجَمَاعِ .

□ الحَدِيثُ الْأَكْبَرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الْجَنَابَةُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْجَنَابَةُ ، وَالْحَيْضُ ، وَالنَّفَاسُ ،
وَالْوِلَادَةُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : حَالَةٌ تَحْصُلُ لِلْمَكْلُوفِ ، يَمْتَنَعُ بِهَا
عَنْ فِعْلِ سَائِرِ مَا ثَبَتَ تَوَقُّفُهُ عَلَى فِعْلِ الطَّهَارَةِ الصُّغْرَى
وَزِيَادَةَ .

الحَدِيثُ : كُلُّ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ مِنْ كَلَامٍ وَخَبْرٍ : (ج)
أَحَادِيثٌ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ :
﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا
الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٦) . أَيُّ : لَا تَهْلِكْ نَفْسَكَ
أَسَفًا عَلَيْهِمْ ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِالْقُرْآنِ . وَ (لَعَلُّ) فِي هَذِهِ
الآيَةِ لِلنَّهْيِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْعَسْكَرِيِّ .

الصَّحَّةِ ، وَلَا شُرُوطُ الْحَسَنِ ، كَالْمُنْقَطِعِ ، وَالْمُغْضَلِ ،
وَالشَّاذِّ ، وَالْمُنْكَرِ ، وَالْمُعَلَّلِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

□ الْحَدِيثُ الشَّاذُّ عِنْدَ حِفْظِ الْحَدِيثِ : مَا لَيْسَ لَهُ إِلَّا
إِسْنَادٌ وَاحِدٌ ، يَشُدُّ بِهِ ثِقَّةٌ ، أَوْ غَيْرُ ثِقَّةٍ ، فَيَتَوَقَّفُ فِيمَا شَدَّ
بِهِ الثَّقَّةُ ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ ، وَيُرَدُّ مَا شَدَّ بِهِ غَيْرُ الثَّقَّةِ .
(الْقُرُونِيُّ)

— عِنْدَ أَكْثَرِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ : رِوَايَةُ الثَّقَّةِ مَا لَمْ يَرَوْهُ
الثَّقَاتُ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْمُحَقِّقِينَ : هُوَ رِوَايَةُ
الثَّقَّةِ مَا يُخَالِفُ الثَّقَاتِ .

□ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ : هُوَ مَا كَانَ
مُتَمِّلَ الْإِسْنَادِ بِنَقْلِ الثَّقَّةِ عَنِ الثَّقَّةِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ ،
سَالِمًا مِنَ الشُّذُوزِ وَالْعِلَّةِ . (ابْنُ الصَّلَاحِ) .

— فِي عَرَفِ الْفَقْهِ : مَا لَمْ يَكُنْ مَوْضِعًا ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ
ضَعْفٌ ، أَوْ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ الْحَسَنِ ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَبْلُغَ دَرَجَةَ
الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ . (اَطْفِيشُ)

□ الْحَدِيثُ الضَّعِيفُ عِنْدَ النَّوَوِيِّ : مَا لَيْسَ فِيهِ صِفَةُ
الصَّحِيحِ ، وَلَا صِفَةَ الْحَسَنِ .

— عِنْدَ الْجُرْجَانِيِّ : مَا كَانَ أَدْنَى مَرْتَبَةٍ مِنَ الْحَسَنِ .
وَضَعْفُهُ يَكُونُ تَارَةً لِضَعْفِ بَعْضِ الرُّوَاةِ مِنْ عَدَمِ الْعَدَالَةِ ،
أَوْ سُوءِ الْحِفْظِ ، أَوْ تَهْمَةٍ فِي الْعَقِيدَةِ ، وَتَارَةً بِعِلَلٍ أُخَرَ
مِثْلَ الْإِرْسَالِ ، وَالْإِنْقِطَاعِ ، وَالتَّدْلِيلِ .

□ الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ عِنْدَ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى
مِنَ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ . فَهُوَ مَا أُخْبِرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيًّا بِأَلْهَامٍ ، أَوْ بِالْإِنْسَامِ ،
فَأُخْبِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِعِبَارَةٍ نَفْسِهِ . فَالْقُرْآنُ
مُفَضَّلٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ لَفْظَهُ مُنَزَّلٌ أَيْضًا .

□ الْحَدِيثُ الْمُتَّصِلُ عِنْدَ الْبَغْلِيِّ : هُوَ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ ،
فَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ رِوَاتِهِ سَمِعَهُ مِنْ فَوْقَهُ ، سِوَاءَ كَانَ
مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ مَوْقُوفًا عَلَى غَيْرِهِ .

□ الْحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ : هُوَ مَا تَقَلَّهَ مِنْ

— : كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَا يُضَافُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

(ابْنُ حَجَرٍ) .

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ :

(انظُرْ رَج)

التَّدْلِيلُ فِي الْحَدِيثِ :

(انظُرْ د ل س)

الشَّاهِدُ فِي الْحَدِيثِ :

(انظُرْ ش ه د)

عِلْمُ الْحَدِيثِ : عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ أَقْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ ،
وَأَفْعَالُهُ ، وَأَحْوَالُهُ . وَحَالُ الرَّاويِ .

□ حَدِيثُ الْآحَادِ : هُوَ كُلُّ حَدِيثٍ لَمْ يَبْلُغِ التَّوَاتُرَ .

□ الْحَدِيثُ الْحَسَنُ فِي قَوْلِ الْخَطَّابِيِّ : مَا عُرِفَ مَخْرَجُهُ ،
وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ .

— فِي قَوْلِ أَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ : مَا لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ
يَتَّهَمُ ، وَلَيْسَ بِشَاذٍّ ، وَرِوَايَةٌ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ .

— عِنْدَ ابْنِ الصَّلَاحِ قِسْمَانِ :

أَحَدُهُمَا : الَّذِي لَا يَخْلُو إِسْنَادُهُ مِنْ مَسْتَوْرٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ
أَهْلِيَّتُهُ ، وَلَيْسَ كَثِيرَ الْخَطَايَا فِيمَا يَرِوِيهِ ، وَلَا ظَهَرَ مِنْهُ
تَعَمُّدُ الْكَذِبِ ، وَلَا سَبَبٌ آخَرَ مَفْسُوقٌ ، وَيَكُونُ مَتْنُ
الْحَدِيثِ قَدْ عُرِفَ بِأَنْ رِوِيَ مِثْلُهُ ، أَوْ نَحْوَهُ مِنْ وَجْهِ
آخَرَ .

وَعَلَى هَذَا الْقِسْمِ يُحْمَلُ تَعْرِيفُ التِّرْمِذِيِّ .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ رَاوِيَهُ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالصِّدْقِ
وَالْأَمَانَةِ ، وَلَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ رِجَالِ الصَّحِيحِ ، لِقُصُورِهِ عَنْهُمْ
فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ ، إِلَّا أَنَّهُ مُرْتَفِعٌ عَنْ حَالٍ مَنْ يُعَدُّ تَفَرُّدَهُ
مُنْكَرًا .

وَعَلَى هَذَا الْقِسْمِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْخَطَّابِيِّ .

□ السَّقِيمُ مِنَ الْحَدِيثِ : هُوَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شُرُوطُ

الحديث المدرج / الحديث الموقوف

- **الحديث المفضل :**
(أنظر الحديث المنقطع) .
- **الحديث المعلق في قول الجرجاني :** هو ما حذف من مبتدأ إسناده وحيداً ، فأكثر .
- **الحديث المقطوع عند النووي :** هو الموقوف على التابعي قولاً له ، أو فعلاً ، متصلاً كان ، أو منقطعاً .
- وقد وقع في عبارة الشافعي ، والطبراني ، إطلاق (المقطوع) على منقطع الإسناد غير الموصول .
- **الحديث المنفصل في قول الجرجاني :** ما سقط من الرواية قبل الوصول إلى التابعي أكثر من واحد .
- **الحديث المنقطع عند النووي :** هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه .
- فإن كان سقط رجلاً من روايته ، فأكثر سمي أيضاً منقطعاً .
- عند بعض العلماء : هو ما ذكر في سنده رجل منهم .
- **الحديث المنكّر عند ابن كثير :** هو كالشاذ ، إن خالف راويه الثقات ، فمكّر مردود ، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً ، وإن لم يخالف ، فمكّر مردود .
- وأما إن كان تفرد به عدل ، ضابط ، حافظ ، قبل شرعاً ، ولا يقال له منكر ، وإن قيل ذلك لغة .
- **الحديث الموضوع :** هو المكذوب على رسول الله ﷺ .
- **الحديث الموقوف عند ابن حزم :** هو ما لم يبلغ به إلى النبي ﷺ .
- عند النووي : ما أضيف إلى الصحابي قولاً له ، أو فعلاً ، أو نحوه ، متصلاً كان أو منقطعاً .
- ويستعمل في غير الصحابي مقيداً ، فيقال : حديث كذا وقفه فلان على عطاء مثلاً .
- هذا ، وإن كثيراً من الفقهاء والمحدثين يسمون الموقوف أثراً .
- يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِصِدْقِهِمْ ضَرُورَةً ، بِأَنْ يَكُونُوا جَمْعًا لَا يُمَكِّنُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ ، عَنْ مِثْلِهِمْ ، مِنْ أَوْلَاهِ إِلَى آخِرِهِ .
- فِي أَصُولِ الْفِقْهِ : هُوَ كَالْمَشْهُورِ ، إِلَّا أَنَّهُ رَوَاهُ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ قَوْمٌ لَا يُتَوَهَّمُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ . (ابن عابدين)
- **الحديث المدرج عند ابن كثير :** هو أن تزداد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي ، فيحسبها من يسميها مرفوعة في الحديث ، فيرويها كذلك .
- **الحديث المرسل عند الفقهاء ، وأصحاب الأصول ، وجماعة من المحدثين :** هو ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه . فهو عندهم بمعنى المنقطع . (النووي) .
- عند أكثر المحدثين : ما أخبر فيه التابعي عن النبي ﷺ . (النووي) .
- **الحديث المرفوع في قول ابن كثير :** ما أضيف إلى رسول الله ﷺ قولاً له ، أو فعلاً ، سواء كان متصلاً ، أو منقطعاً ، أو مرسلًا .
- في قول الخطيب : هو ما أخبر فيه الصحابي عن رسول الله ﷺ .
- **الحديث المشهور في أصول الحديث :** ما يرويه أكثر من اثنين في كل طبقة من طبقات الرواة ، ولم يصل إلى حد التواتر . (ابن عابدين) .
- في أصول الفقه : ما يكون من رواية الآحاد في عصر الصحابة ، ثم يتقله في العصر الثاني وما بعده قوم لا يتوهم تواطؤهم على الكذب . (ابن عابدين) .
- **الحديث المضطرب عند ابن كثير :** هو أن يختلف الرواة فيه على شيخ بعينه ، أو من وجوه آخر متعادية ، لا يترجح بعضها على بعض . وقد يكون تارة في الإسناد ، وقد يكون في المتن .

— الشيء : عَيْنُهُ . يُقال : حَدَدَ تَمَنَ السَّلْعَةَ .

— على الشيء : أَقامَ لَهُ حَدًّا .

— على فلانٍ : مَنَعَهُ مِنْ حُرِّيَّةِ التَّصَرُّفِ .

المتابعة في الحديث :

(أَنْظُرْتُ ب ع) .

المُحَدَّثُ : رَاوِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

المُحَدَّثُ : فاعِلٌ أَحَدَثَ .

الإحْدَادُ : المَنعُ .

□ — شَرَعاً : تَرَكَ الزَّيْنَةَ ، وَنَحْوَهَا ، لِمُعْتَدَةٍ مِنْ طَلَاقِ

بائِنٍ ، أَوْ مَوْتِ زَوْجٍ . (الحِصْكَفِيُّ) .

— اصطِلاحاً : تَرَكَ لَيْسَ مَصْبُوغٌ يُقْصَدُ لَزِيْنَةَ ، وَتَرَكَ

تَحَلُّ بِحَبِّ يَتَحَلَّى بِهِ ، كَلَوْلُو ، وَمَصُوعٌ نَهَاراً ، وَتَرَكَ

تَطْيِيبَ فِي بَدَنِ ، وَتَوْبَ ، وَطَعَامَ ، وَتَرَكَ دَهْنَ شَعْرِ ،

وَاكْتِحَالَ بِكُحْلِ زَيْنَةٍ ، إِلاَّ لِحَاجَةٍ ، وَتَرَكَ ما يُطَلَى بِهِ

الْوَجْهَ ، وَخِضَابَ ما ظَهَرَ مِنَ البَدَنِ بِنَحْوِ الحِنَاءِ ، وَحِلُّ

تَجْمِيلِ فِراشٍ ، وَأَثاثٍ ، وَحِلُّ تَنْظِيفِ بَغْسَلِ رَأْسٍ ، وَقَلَمِ

ظُفْرِ ، وَإِزَالَةِ وَسَخٍ ، وَامْتِشَاطِ ، وَحَمَامٍ ، وَاسْتِحْدَادِ .

(الأنصاري) .

— عند المَالِكِيَّةِ : تَرَكَ المُرأةَ الزَّيْنَةَ مُدَّةَ العِدَّةِ مِنْ وَفاةِ

الزَّوْجِ .

— عند الحِنايَلَةِ : هُوَ تَجَنُّبُ الزَّوْجَةِ المَتَوَفَّى عَنْها

زَوْجِها الطَّيِّبِ ، وَالزَّيْنَةَ ، وَالْمَبِيْتَ فِي غَيْرِ مَنْزِلِها ،

وَالكُحْلَ بِالإِثْمِدِ ، وَالنَّقَابَ .

الاسْتِحْدَادُ : حَلَقُ العانَةِ .

سَمِيَ اسْتِحْدَاداً لِاسْتِعْمالِ المَوْسَى . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« حَمَسَ مِنَ الفِطْرَةِ : الاسْتِحْدَادُ ، وَالْحَتَانُ ، وَقَصُّ

الشَّارِبِ ، وَتَمْفُ الإِبطِ ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفارِ » .

الحِدَادُ : ثِيابُ المَاتِمِ .

الحَدُّ : المَنعُ . (ج) حُدُودٌ .

— : الحَاجِزُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ .

— الشَّيْءُ : وَصْفُهُ المُحِيطُ بِهِ ، المُمَيِّرُ لَهُ مِنْ غَيْرِهِ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : طَرَفُهُ الرِّقِيقُ الحادُّ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُنتَهَاهُ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ مَنْ أَوَى مُحَدَّثاً » .

والمُحَدَّثُ هُنَا : هُوَ مَنْ يَأْتِي لِما فِيهِ الفِسادُ فِي الأَرْضِ مِنْ

جِنائِيَةٍ عَلى غَيْرِهِ ، أَوْ غَيْرِ ذلكِ . وَالْمَوْوِي لَهُ : المانِعُ لَهُ مِنْ

القِصاصِ وَنَحْوِهِ .

□ — عَرُفاً : مَنْ أَصابَهُ حَدَثٌ يُوجِبُ الوُضوءَ . (ابن

عابدين) .

حَدَّ السَّيْفُ ، وَنَحْوُهُ — حَدَّةٌ : صَارَ قاطِعاً .

— الرِّائِحَةُ : زَكَتْ ، وَاشْتَدَّتْ .

— الأَرْضُ : وَضَعَ فاصِلاً بَيْنَها وَبَيْنَ ما يُجاوِرُها .

— الجانِي : أَقامَ عَلَيْهِ الحَدَّ .

— عَلى غَيْرِهِ : غَضِبَ ، وَأَغْلَظَ القَوْلَ .

— المُرأةُ عَلى زَوْجِها حِداداً : مَنَعَتْ نَفْسَها مِنَ الزَّيْنَةِ

لِمَوْتِهِ .

فَهي حادٌّ بِغَيْرِها ، وَلا يُقالُ حادَّةٌ .

وَقد أَنكَرَ الأَصمعيُّ هَذا ، وَاقْتَصَرَ عَلى الفِعْلِ الرِّباعِيِّ

(أَحَدَّتْ) .

أَحَدَّتِ المُرأةُ إِحْداداً : حَدَّتْ .

فَهي مُحَدِّ ، وَمُحَدَّةٌ .

وَعلِيهِ اقْتَصَرَ الأَصمعيُّ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا يَحِلُّ لِمُرأةٍ تُؤمِنُ بِاللَّهِ

وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ إِلاَّ عَلى زَوْجِ

أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً » .

اسْتَحَدَّ الرَّجُلُ : أَحَدَّ سَكِينَةً .

— : حَلَقَ بِأَلَةٍ حادَّةٍ .

حَدَدَ السَّيْفَ ، وَنَحْوَهُ : حَدَّهُ .

□ — في المجلة (م ١٣٧) : هو العقار الذي يُمكنُ تَعْيِينُ حُدُودِهِ وَأَطْرَافِهِ .

حَدًّا الْإِبِلَ ، وَبِهَا حُدَاءٌ سَاقَهَا ، وَحَثَّهَا عَلَى السَّيْرِ بِالْحُدَاءِ .

— فَلَانًا عَلَى كَذَا : بَعَثَهُ عَلَيْهِ .

تَحَدَّى فَلَانًا : طَلَبَ مُبَارَاتَهُ فِي أَمْرٍ .

الْحُدَاءُ : الْغِنَاءُ لِلْإِبِلِ .

الْحَادِي : الَّذِي يَسُوقُ الْإِبِلَ بِالْحُدَاءِ .

الْحُدَيَا : الْمُنَازَعَةُ وَالْمُبَارَاةُ .

وَيُقَالُ : هُوَ حَدَّيَا النَّاسِ : وَاحِدُهُمْ ، أَوْ يَتَحَدَّاهُمْ .

حَرَبٌ فَلَانًا بِالْحَرْبَةِ حُرْبًا : طَعَنَهُ بِهَا .

— حَرَبًا : سَلَبَهُ جَمِيعَ مَا يَمْلِكُ .

فَالْفَاعِلُ : حَارِبٌ ، وَالْمَفْعُولُ : مَحْرُوبٌ . (ج)

مَحَارِبٌ .

وَهُوَ حَرِيبٌ . (ج) حَرِيٌّ ، وَحَرَبَاءُ .

حَرِيبٌ فَلَانًا حَرَبًا : أَخَذَ جَمِيعَ مَالِهِ .

— : اشْتَدَّ غَضَبُهُ . فَهُوَ حَرِيبٌ . (ج) حَرِيٌّ .

حَارِبَةٌ مُحَارَبَةٌ ، وَحِرَابًا : قَاتَلَهُ .

— اللَّهُ : غَضَاءٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا جَزَاءُ الَّذِينَ

يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا

أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا

مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴾ (المائدة : ٣٣) .

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَالْحَسَنُ : الْمُحَارَبَةُ لِلَّهِ : الْكُفْرُ بِهِ .

وَفَسَّرَهُ الْجُمْهُورُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالَّذِي يَقْطَعُ الطَّرِيقَ عَلَى

النَّاسِ ، مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا .

□ الحِرَابَةُ فِي اتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ : هِيَ إِشْهَارُ السَّلَاحِ ، وَقَطْعُ

السَّبِيلِ خَارِجَ الْمِصْرِ . (ابن رشد) .

— : أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ، وَنَهَىهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾ (البقرة : ١٨٧) .

— : الْمَعْصِيَةُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « عَنْ أَنَسٍ

قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقُمَّهُ عَلَيَّ ، وَلَمْ

يَسْأَلْهُ . قَالَ أَنَسٌ : وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ

حَدًّا ، فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ . قَالَ : أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتُ

مَعَنَا ؟ . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ ،

أَوْحَدَكَ » .

قَالَ النَّوَوِيُّ : هَذَا الْحَدُّ مَعْنَاهُ مَعْصِيَةٌ مِنَ الْمَعَاصِي الْمَوْجِبَةِ

لِلتَّعْزِيرِ ، وَهِيَ هُنَا مِنَ الصَّغَائِرِ ، لِأَنَّهَا كَفَّرَتْهَا الصَّلَاةُ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّ الْمُرَادَ هُوَ الْحَدُّ الْمَعْرُوفُ ، وَإِنَّمَا لَمْ يُحَدِّدْهُ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لِأَنَّهُ لَمْ يُفَسِّرْ مُوجِبَ الْحَدِّ ، وَلَمْ

يَسْتَفْسِرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِثَارًا لِلسُّتْرِ .

□ — شَرَعًا : عَقُوبَةٌ مُقَدَّرَةٌ ، وَجَبَتْ حَقًّا لِلَّهِ تَعَالَى ،

زَجْرًا . (الترتاشي) .

— فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : يُطَلَّقُ عَلَى كُلِّ عَقُوبَةٍ لِمَعْصِيَةٍ مِنَ

المَعَاصِي ، كَبِيرَةٍ ، أَوْ صَغِيرَةٍ .

وَأَمَّا التَّخْصِيصُ فَهُوَ مِنْ اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ . (ابن

القيم) .

قَالَ الشُّوكَانِيُّ : قَدْ ظَهَرَ أَنَّ الشَّرْعَ يُطَلَّقُ الْحُدُودَ عَلَى

العُقُوبَاتِ الْمَخْصُوصَةِ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَوْفٍ فِي حَدِّ شَارِبِ الْخَمْرِ : إِنَّ أَخْفَ الْحُدُودِ ثَانُونَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا حَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَشَرَعَهُ مِنَ

الأحكام .

المَحْدُودُ : الْمَنْعُوعُ .

— : مِنْ أَقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ .

يُقَدِّمُوا سِوَى الْخَلِيفَةِ نَفْسِهِ ، فَعَلَ ذَلِكَ بِجُنْدِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، مُنْقَطِعِينَ فِي الصَّحْرَاءِ ، أَوْ أَهْلِ قَرْيَةٍ سَكَّانًا فِي دُورِهِمْ ، أَوْ أَهْلِ حِصْنٍ كَذَلِكَ ، أَوْ أَهْلِ مَدِينَةٍ عَظِيمَةٍ ، أَوْ غَيْرِ عَظِيمَةٍ ، كَذَلِكَ ، وَاحِدًا كَانَ أَوْ أَكْثَرَ ، كُلُّ مَنْ حَارَبَ الْمَارَّ ، وَأَخَافَ السَّبِيلَ بِقَتْلِ نَفْسٍ ، أَوْ أَخَذَ مَالًا ، أَوْ لِحْرَاحَةٍ ، أَوْ لانتِهَاجِ قَرْحٍ ، فَهُوَ مُحَارِبٌ ، عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ - كَثُرُوا أَوْ قَلُّوا - حَكْمُ الْمُحَارِبِينَ .

— عند بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ : هُوَ الذَّمُّ إِذَا تَقَضَّ الْعَهْدُ ، وَلِحَقِّ بَدَارِ الْحَرْبِ ، وَحَارَبَ الْمُسْلِمِينَ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مُجَرَّدٍ سِلَاحًا فِي بَرٍّ ، أَوْ بَحْرٍ ، لَيْلًا ، أَوْ نَهَارًا ، لِإِخَافَةِ السَّابِلَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا عَلَى الْأَشْبَةِ .

— عند الإباضِيَّةِ : مِنْ أَخَافِ السَّبِيلِ ، وَأَعْلَنَ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ .

و : مِنْ يَرِضُدُ النَّاسَ فِي طَرِيقِهِمْ فِي الْبَلَدِ ، أَوْ خَارِجَ الْبَلَدِ ، لِيَضْرَهُمْ فِي مَالِهِمْ ، أَوْ بَدَنِهِمْ .

المُحَارَبَةُ : الحِرَابَةُ .

المِحْرَابُ : العُرْفَةُ .

(ج) مَحَارِبٌ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ (مَرْيَمُ : ١١)

وَقِيلَ : الْمِحْرَابُ فِي الْآيَةِ : الْمَسْجِدُ .

— : صَدْرُ الْبَيْتِ ، وَأَكْرَمُ مَوْضِعٍ فِيهِ .

— : مَقَامُ الْإِمَامِ مِنَ الْمَسْجِدِ .

— : الْقَصْرُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ ﴾ (سَبَأُ : ١٣)

المُخْرُوبُ : الْمَسْلُوبُ الْمَالِ .

حَرْزَةٌ — حَرْزًا : صَانَةٌ .

حَرْزُ فُلَانٍ — حَرْزًا : اسْتَدْرَجَهُ وَرَعَهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الرُّوزُ لِأَخْذِ مَالٍ ، أَوْ لِقَتْلِ ، أَوْ إِرْعَابٍ ، مُكَابَرَةً ، اعْتِمَادًا عَلَى الْقُوَّةِ مَعَ الْبُعْدِ عَنِ الْعَوْتِ .

و : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا ، مُكَابَرَةً فِي صَحْرَاءٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الخُرُوجُ لِإِخَافَةِ سَبِيلِ الْمَالِ ، أَوْ النَّفْسِ .

الحَرْبُ : الْقِتَالُ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ .

وهي مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تَذَكَّرَ عَلَى مَعْنَى الْقِتَالِ (ج) حُرُوبٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْحَمِيدِ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْنَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَمَا مَتَّأَ بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ (مُحَمَّدٌ : ٤) .

— : التَّبَاعُدُ ، وَالتَّبَعُضَاءُ .

يُقَالُ : هُوَ حَرْبٌ لِي ، وَعَلَيَّ : عَدُوٌّ . (يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ وَالْمؤنَّثُ) .

□ دَارُ الْحَرْبِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : بِلَادَةُ الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَا صَلَاحَ لَهُمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ .

□ الْحَرْبِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ دَخَلَ بِلَادَنَا مُحَارِبًا .

المُحَارِبُ : اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ حَارَبَ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَنْ أَخَافَ الطَّرِيقَ ، لِأَجْلِ أَنْ يَمْنَعَ النَّاسَ مِنَ السُّلُوكِ فِيهَا ، وَالْإِتِّفَاعِ بِالْمُرُورِ فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ يَقْضِدْ أَخْذَ مَالِ السَّالِكِينَ ، بَلْ قَصَدَ مُجَرَّدَ مَنَعِ الْإِتِّفَاعِ بِالْمُرُورِ ، سِوَاءَ كَانَ الْمَنْعُ فِيهَا خَاصًّا ، أَوْ عَامًّا .

و : هُوَ قَاطِعُ الطَّرِيقِ لِمَنَعِ سُلُوكِ ، أَوْ لِأَجْلِ أَخْذِ مَالِ مُسْلِمٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَلَى وَجْهِ تَعَدُّرٍ مَعَ الْعَوْتِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْمَكَابِرُ ، الْمُخِيفُ لِأَهْلِ الطَّرِيقِ ، الْمُفْسِدُ فِي الْأَرْضِ ، سِوَاءَ بِسِلَاحٍ ، أَوْ بِلَا سِلَاحٍ أَصْلًا ، سِوَاءَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ، فِي مِصْرٍ أَوْ فِي فَلَاحَةٍ ، أَوْ فِي قَصْرِ الْخَلِيفَةِ أَوْ الْجَامِعِ ، سِوَاءَ قَدَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ إِمَامًا ، أَوْ لَمْ

اِحْتِرَازُ / الْحَرَامُ

وفي القرآن المجيد: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾
(البقرة: ٢٧٦)

وفي الحديث القدسي: «حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي». أي
تَقَدَّسَتْ عَنْهُ ، وَتَعَالَيْتُ .

الإحرام: المنع .

— : التَّحْرِيمُ .

□ — شرعاً: الدُّخُولُ فِي حُرْمَاتٍ مَخْصُوصَةٍ ، أَيْ
التَّزَامُهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ شَرْعاً إِلَّا بِالنِّيَّةِ مَعَ الذِّكْرِ ، أَوْ
الْحُصُوصِيَّةِ . (ابن عابدين)

— شرعاً: نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي الْحَجِّ ، أَوْ الْعُمْرَةِ . (البعلي)

— عند المالكية: نِيَّةُ أَحَدِ النُّسُكَيْنِ - الْحَجِّ ، أَوْ الْعُمْرَةِ -
مَعَ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، مُتَعَلِّقِينَ بِهِ .

— عند الحنفية: نِيَّةُ النُّسُكِ مِنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مَعَ الذِّكْرِ
(وهو التَّلْبِيَةُ وَنَحْوُهَا) أَوْ الْحُصُوصِيَّةِ . (وهو مَا يَقُومُ
مَقَامَ التَّلْبِيَةِ مِنْ سَوْقِ الْهَدْيِ ، أَوْ تَقْلِيدِ الْبُذْنِ) .

— عند الشافعية: الدُّخُولُ فِي النُّسُكِ نِيَّةً ، وَلَوْ بِلَا
تَّلْبِيَةٍ .

— فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ: نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي حُرْمَةِ
الصَّلَاةِ .

□ تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ: هِيَ التَّكْبِيرَةُ الَّتِي يَدْخُلُ بِهَا فِي
الصَّلَاةِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يَحْرَمُ عَلَيْهِمَا مَا كَانَ حَلَالاً مِنْ
مُفْسِدَاتِ الصَّلَاةِ ، كَالْأَكْلِ ، وَالْكَلَامِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

التَّحْرِيمُ: ضِدُّ التَّحْلِيلِ .

المَكْرُوهُ تَحْرِيماً:

(أَنْظُرْكَ رَه)

الحَرَامُ: الْمَنْعُ مِنْ فِعْلِهِ ، إِمَّا بِتَسْخِيرِ إِلَهِيٍّ ، وَإِمَّا بِمَنْعِ
بَشَرِيٍّ ، وَإِمَّا بِمَنْعٍ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ ،
أَوْ مِنْ جِهَةِ مَنْ يُرْتَسَمُ أَمْرُهُ .

وَكَلُّ تَحْرِيمٍ لَيْسَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

اِحْتِرَازُ مِنْهُ: تَوَقَّاهُ .

اِحْرَازُهُ إِحْرَازاً: حَازَهُ ، وَحَفِظَهُ ، وَصَانَهُ عَنِ الْأَخْذِ .

الْحِرْزُ: الْوِعَاءُ الْحَصِينُ يُحْفَظُ فِيهِ الشَّيْءُ .

(ج) اِحْرَازٌ .

— : الْمَكَانُ الْمَنْعِيُّ يُلْجَأُ إِلَيْهِ .

□ — شَرْعاً: مَا يُحْفَظُ فِيهِ الْمَالُ عَادَةً ، كَالدَّارِ ، وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ لَهَا بَابٌ ، أَوْ كَانَ لَهَا بَابٌ وَهُوَ مَفْتُوحٌ ، لِأَنَّ الْبِنَاءَ
لِقَصْدِ الْإِحْرَازِ ، وَكَالْحَانُوتِ ، وَالْحَيْمَةِ ، وَالشَّخْصِ .
(ابن عابدين)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ: هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُحْرَزُ فِيهِ عَادَةً ،
كَدَارٍ ، وَحَانُوتٍ ، وَسَقِينَةٍ ، وَظَهْرِدَابَةٍ .

□ الْحِرْزُ بِغَيْرِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: هُوَ كُلُّ مَكَانٍ غَيْرِ مَعْدٍ
لِلْإِحْرَازِ ، وَفِيهِ حَافِظٌ ، كَالسَّاجِدِ ، وَالطَّرِيقِ ،
وَالصَّخْرَاءِ .

□ الْحِرْزُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ: هُوَ كُلُّ بَقْعَةٍ مَعْدَةٍ
لِلْإِحْرَازِ ، مَمْنُوعٍ مِنَ الدُّخُولِ فِيهَا إِلَّا بِإِذْنٍ ، كَالدُّوْرِ ،
وَالْحَوَانِيَتِ ، وَالْحَيْمِ ، وَالْخِرَازِنِ ، وَالصَّنَادِيقِ .

الْحَرِيْزُ: الْحَصِينُ . يُقَالُ: حِرْزٌ حَرِيْزٌ .

حَرَمٌ فَلَانَا الشَّيْءَ — حِرْمَانًا: مَنَعَهُ إِثْمًا .

حَرَمَ الشَّيْءَ — حُرْمَةً: امْتَنَعَ .

وَيُقَالُ: حَرَمَ عَلَيْهِ كَذَا .

— الصَّلَاةُ حُرْمًا: امْتَنَعَ فِعْلَهَا .

أَحْرَمَ الرَّجُلُ إِحْرَامًا: دَخَلَ فِي الْحَرَمِ .

— : دَخَلَ الْبَلَدَ الْحَرَامَ .

— : دَخَلَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ .

— بِالصَّلَاةِ: دَخَلَ فِيهَا .

— عَنِ الشَّيْءِ: أَمْسَكَ .

حَرَمَ الشَّيْءَ عَلَيْهِ ، أَوْ عَلَى غَيْرِهِ تَحْرِيماً: جَعَلَهُ حَرَامًا .

الْبَيْتُ الْحَرَامُ / حَرِيمُ الشَّجَرَةِ

٨٦

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « هُوَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ » .

الْحَرِيمُ : مَا حَرَّمَ فَلَا يُنْتَهَك .
— : تَوْبُ الْمَحْرَمِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا ثَبَتَتْ حُرْمَتَهُ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ بِهِ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا تَبِعَهُ ، فَحَرَّمَ بِحُرْمَتِهِ مِنْ مَرَافِقِ وَحَقُوقِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ ، أَوْ إِجْمَاعٍ ، أَوْ قِيَاسٍ أَوْ لَوْيٍّ ، أَوْ مُسَاوٍ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى غَيْرِ مَالِكِهِ أَنْ يَسْتَبِدَّ بِالْإِنْتِفَاعِ بِهِ .

— عِنْدَ ابْنِ حَبْرٍ : هُوَ مَا نَصَّ الشَّارِعُ عَلَى تَرْكِهِ مَعَ الْوَعِيدِ .

□ حَرِيمُ الْبَيْتِ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : خَمْسٌ وَعِشْرُونَ ذِرَاعاً مِنْ نَوَاحِيهَا كُلِّهَا إِذَا كَانَتْ جَدِيدَةً ، وَخَمْسُونَ إِذَا كَانَتْ قَدِيمَةً ، وَثَلَاثُمِئَةً إِذَا كَانَتْ لِلزَّرْعِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا فِي ذَاتِهِ صِفَةٌ مُحَرَّمَةٌ ، أَوْ فِي سَبَبِ مَا ، يَجْرُؤُ إِلَيْهِ خِلَافاً . وَمِنْهُ مَا تَحَقَّقَتْ حُرْمَتُهُ وَاحْتَمَلَ حِلَّهُ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا اتَّصَلَ بِهَا مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي مِنْ حَقِّهَا أَنْ لَا يُحَدَّثَ فِيهَا مَا يَضُرُّ بِهَا ظَاهِراً ، كَالْبِنَاءِ وَالْعَرَسِ ، أَوْ بَاطِئاً ، كَحْفْرِ بَيْرٍ يَسْتَفِّ مَاءَهَا ، أَوْ يُذْهِبُهَا ، أَوْ حَفْرِ مِرْحَاضٍ تُطْرَحُ النَّجَاسَاتُ فِيهِ يَصِلُ إِلَيْهَا وَسَخُهَا .

الْبَيْتُ الْحَرَامُ : الْكَعْبَةُ .

الشَّهْرُ الْحَرَامُ : وَاحِدُ الْأَشْهُرِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي كَانَ الْعَرَبُ يُحَرِّمُونَ فِيهَا الْقِتَالَ . وَهِيَ : ذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ ، وَالْمَحْرَمُ ، وَرَجَبٌ . وَهِيَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَرْبَعُونَ ذِرَاعاً مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٣٦)

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : خَمْسٌ وَعِشْرُونَ ذِرَاعاً إِنْ كَانَتْ جَدِيدَةً ، وَخَمْسُونَ إِنْ كَانَتْ قَدِيمَةً .

و : مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي تَرْقِيَةِ مَائِهَا مِنْهَا . فَإِنْ كَانَ بِدَوْلَابٍ فَقَدْرُ مَدِّ الثُّورِ أَوْ غَيْرِهِ ، وَإِنْ كَانَ بِسَاقِيَّةٍ فَقَدْرُ طُولِ الْبَيْرِ ، وَإِنْ كَانَ يَسْتَقِي مِنْهَا بِيَدِهِ ، فَقَدْرُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْوَاقِفُ .

الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ :
(أَنْظُرْ ح ر م)

الْحَرَمُ : مَكَّةُ الْمَكْرَمَةُ .
وَالْحَرَمَانُ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَرْبَعُونَ ذِرَاعاً .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٨١) : يَعْْنِي حُقُوقَهُ مِنْ جِهَاتِهِ مِنْ كُلِّ طَرَفٍ أَرْبَعُونَ ذِرَاعاً .

حَرَمُ الرَّجُلِ : مَا يُقَاتَلُ عَنْهُ ، وَيَحْمِيهِ . (ج) أَحْرَامُ .
حَرَمُ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ : هُوَ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا طَوَّلاً ، وَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا عَرْضاً .

و : (م ١٢٨٦) : حَرِيمُ الْآبَارِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ . وَمَنْ حَفَرَ بِئراً فِي حَرِيمٍ آخَرَ يَرُدُّهُ . وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ حَرِيمُ الْيَسَابِيغِ وَالْأَنْهَارِ وَالْقَنَوَاتِ .

حَرَمُ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ : مَا أَحَاطَ بِهَا مِنْ جَوَانِبِهَا ، وَأَطَافِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الْقَصَصُ : ٥٧) .

□ حَرِيمُ الشَّجَرَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا كَانَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لَهَا .

و: أُلْفَا ذِرَاعٍ .

— عند الحَنْفِيَّةِ : بِقَدْرِ نِصْفِ عَرْضِ النَّهْرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ . وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى .

و: هُوَ بِقَدْرِ عَرْضِ النَّهْرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .

و: لَا حَرِيمَ لَهُ .

— عند الحنابلة: مَلَقَى الطَّيْنِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .

— في المجلد (م ١٢٨٣) : حَرِيمُ النَّهْرِ الْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَخْتِاجُ إِلَى الْكَرْبِيِّ كُلِّ وَقْتٍ مِنْ كُلِّ طَرَفٍ مِقْدَارَ نِصْفِهِ ، فَيَكُونُ مِقْدَارَ حَرِيمِهِ مِنْ جَانِبَيْهِ مُسَاوِيًا لِعَرْضِهِ .

و: (م ١٢٨٤) : حَرِيمُ النَّهْرِ الصَّغِيرِ الْمُخْتِاجُ إِلَى الْكَرْبِيِّ ، يَعْنِي الْجَدَاوِلَ وَالْقَبِيَّ تَحْتَ الْأَرْضِ عَلَى مِقْدَارِ مَا يَلْزَمُهَا مِنَ الْحَلِّ لِأَجْلِ طَرْحِ الْأَحْجَارِ وَالطَّيْنِ عِنْدَ كَرْبِيِّهَا .

و: (م ١٢٨٦) : حَرِيمُ الْأَنْهَرِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ .

المَحْرَمُ : ذُو الْحُرْمَةِ . (ج) مَحَارِمُ .

— : مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى .

— مِنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ : الَّذِي يَحْرُمُ التَّزْوُجَ بِهِ لِرَحِمِهِ وَقَرَاتِهِ .

وفي الحديث الشريف : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا » .

□ — الْمَرْأَةُ شُرْعًا : هُوَ الْمُسْلِمُ ، الْبَالِغُ ، الْعَاقِلُ ، الَّذِي يَحْرُمُ نِكَاحَهُ عَلَى التَّأْيِيدِ . (الْبَغْلِيُّ)

— الرَّجُلُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْمَرْأَةُ الَّتِي يَحْرُمُ عَلَيْهِ نِكَاحُهَا مُؤَبَّدًا بِنَسَبٍ ، أَوْ رِضَاعٍ ، أَوْ مُصَاهَرَةٍ .

الرَّحِيمُ الْمَحْرَمُ :

(أَنْظُرْ رَح م) .

الحُرْمَةُ : مَا لَا يَحِلُّ انْتِهَاكُهُ مِنْ ذِمَّةٍ ، أَوْ حَقٍّ ، أَوْ صُحْبَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ . (ج) حُرْمَاتٌ ، وَحَرَمٌ .

وفي التنزيل الكريم : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ (الْحَجَّ : ٣٠) .

— عند الحَنْفِيَّةِ : خَمْسَةُ أَذْرَعٍ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .

و: لَا تَقْدِيرَ لَهُ ، لِأَنَّهُ يَخْتَلِفُ الْحَالُ بِكَبْرِ الشَّجَرَةِ وَصَغَرِهَا .

— عند الحنابلة: قَدْرٌ مَاتِمِدٌ أَغْصَانُهَا حَوْلَيْهَا . وَفِي النَّخْلَةِ مَدُّ جَرِيدِهَا .

— في المجلد (م ١٢٨٩) : حَرِيمُ الشَّجَرَةِ الْمَغْرُوسَةِ بِالْأَذْنِ السُّلْطَانِيِّ فِي الْأَرْضِ الْمَوَاتِ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ خَمْسَةَ أَذْرَعٍ لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِ عَرَسُ شَجَرَةٍ فِي هَذِهِ الْمَسَافَةِ .

□ حَرِيمُ الْعَامِرِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يَخْتِاجُ إِلَيْهِ لِتِمَامِ الْإِنْتِفَاعِ بِالْعَامِرِ .

□ حَرِيمُ الْعَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ وَالْجَعْفَرِيَّةِ : خَمْسِيَّةُ ذِرَاعٍ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .

— عند الحنابلة: الْقَدْرُ الَّذِي يَخْتِاجُ إِلَيْهِ صَاحِبُهَا لِلْإِنْتِفَاعِ بِهَا ، وَلَا يَسْتَصْرَبُ بِأَخْذِهِ مِنْهَا ، وَلَوْ عَلَى أَلْفِ ذِرَاعٍ .

— في المجلد (م ١٢٨٢) : حَرِيمُ مَنَبَعِ الْأَعْيُنِ : يَعْنِي الْمَاءَ الْمُسْتَخْرَجَ مِنَ الْأَرْضِ ، الْجَارِي عَلَى وَجْهِهَا ، لَهَا مِنْ كُلِّ طَرَفٍ خَمْسِيَّةُ ذِرَاعٍ .

و: (م ١٢٨٦) : حَرِيمُ الْيَنْابِيعِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ .

□ حَرِيمُ الْقَنَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : بِقَدْرِ مَا يُصْلِحُ مَجْرَاهَا لِاسْتِخْرَاجِ الطَّيْنِ ، وَنَحْوِهِ .

و: كَحَرِيمِ الْبُئْرِ ، وَإِنْ ظَهَرَ مَأْوَاهَا فَكَحَرِيمِ الْعَيْنِ .

و: لَا حَرِيمَ لَهَا مَا لَمْ يَظْهَرْ مَأْوَاهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ .

و: مَفُوضٌ تَقْدِيرُهُ لِرَأْيِ الْإِمَامِ ، لِأَنَّهُ لَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي الشَّرْعِ .

— في المجلد (م ١٢٨٥) : حَرِيمُ الْقَنَاةِ الْجَارِيِ مَأْوَاهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ كَالْعَيْنِ فِي كُلِّ طَرَفٍ خَمْسِيَّةُ ذِرَاعٍ .

□ حَرِيمُ النَّهْرِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا لَا يُضَيِّقُ عَلَى مَنْ يَرِدُهُ مِنَ الْأَدْمِيَّةِ ، وَالْبَهَائِمِ .

أي : ما وَجِبَ القيامُ بهِ ، وَحَرَمَ التَّفْرِيطُ فِيهِ .
— : الْمَرْأَةُ .

— : حَرَمَ الرَّجُلِ وَأَهْلَهُ .

— : الْمَهَابَةُ . وَهَذِهِ اسْمٌ مِنَ الْإِحْتِرَامِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كَرَاهَةُ التَّحْرِيمِ .

المَحْرَمُ : ذُو الْحَرَمَةِ .

— من الإيلِ : الصَّعْبُ الَّذِي لَا يُرْكَبُ .

— من الْجُلُودِ : مَالٌ يَدْبِغُ ، أَوْ مَالٌ تَتِمُّ دِبَاغَتُهُ .

— : أَوَّلُ الشُّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ . وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمَاءُ شَهْرِ اللَّهِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ النَّهْيُ فِيهِ بِلا عَارِضٍ .
وَحُكْمُهُ الثَّوَابُ بِالتَّزَكُّ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَالْعِقَابُ بِالْفِعْلِ ،
وَالكُفْرُ بِالِاسْتِحْلَالِ فِي التَّفَقُّ عَلَيْهِ .

الطَّلَاقُ الْمَحْرَمُ :

(أَنْظَرُ ط ل ق) .

□ الْمَحْرُومُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنَعَ مِنَ الْإِثْرِ
لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ ، كَالرَّقِيقِ ، وَالْقَاتِلِ .

حَزَنَ الْأَمْرُ فَلَانًا — حَزْنَا : عَمَّةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ
يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ
قُلُوبُهُمْ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٤١) .

حَزَنَ الْمَكَانَ — حَزْنَا : حَشَنَ ، وَعَظَلَ .

— الرَّجُلُ حَزْنَا ، وَحَزْنَا : اغْتَمَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ ﴾ (الْحِجْرُ :

٨٨) .

وَهَذَا لَيْسَ بِنَهْيٍ عَنِ الْحُزَنِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ يَدْخُلُ بِاخْتِيَارٍ
الْإِنْسَانَ ، وَلَكِنَّ النَّهْيَ فِي الْحَقِيقَةِ عَنْ تَعَاطِي مَا يُورِثُ
الْحُزْنَ ، وَاكْتِسَابِهِ .

حَزَنَ الْمَكَانَ — حَزَوْنَةً : حَزَنَ .

فَهُوَ حَزَنٌ .

أَحْزَنَ الْمَكَانَ : حَزَنَ .

وَيُقَالُ : أَحْزَنَ بِهِمُ الْمَنْزِلُ : نَبَأَ بِهِمْ .
— الْأَمْرُ فَلَانًا : عَمَّةٌ .

حَزَنَ الْقَارِئُ فِي قِرَاءَتِهِ : رَفَّقَ صَوْتَهُ .

وَهُوَ يَقْرَأُ بِالتَّحْزِينِ .

— الْأَمْرُ فَلَانًا : أَحْزَنَةً .

حَسَدَ فَلَانًا — حَسَدًا : تَمَنَّى أَنْ تَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ نِعْمَتُهُ ، أَوْ
أَنْ يُسَلِّتَهَا .

وَيُقَالُ : حَسَدَهُ النِّعْمَةَ ، وَحَسَدَهُ عَلَيْهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (النِّسَاءُ : ٥٤) .

وَتَقُولُ الْعَرَبُ : حَسَدَنِي اللَّهُ إِذَا كُنْتُ أَحْسَدُكَ .

أَيُّ : عَاقَبَنِي اللَّهُ عَلَى حَسَدِي إِيَّاكَ .

أَحْسَدَهُ : وَجَدَهُ حَاسِدًا .

تَحَاسَدَا : حَسَدَ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ،

وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

الْحَسَدُ : أَنْ يَرَى الرَّجُلُ لِأَخِيهِ نِعْمَةً ، فَيَتَمَنَّى أَنْ تَزُولَ
عَنْهُ ، وَتَكُونَ لَهُ دُونَهُ .

— : الْغَيْبُطَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٍ

آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ

الْحِكْمَةَ ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » .

وَقَدْ أُطْلِقَ الْحَسَدُ مَجَازًا عَلَى الْغَيْبُطَةِ .

وَهِيَ : أَنْ يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ مَا لِغَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ

يَزُولَ عَنْهُ .

فَكَانَتْهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ : لَا غَيْبُطَةَ أَكْظَمَ ، أَوْ أَفْضَلَ مِنْ

الْغَيْبُطَةِ فِي هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ .

الْحَسُودُ : مَنْ طَبِيعَةُ الْحَسَدِ ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى .

حَسَنٌ — حُسْنًا : جَمَلٌ .

فَهُوَ حَسَنٌ ، وَهِيَ حَسَنَاءٌ .

الإِسْتِحْسَانُ : هو عَدُّ الشَّيْءِ ، وَاغْتِقَادُهُ حَسَنًا .

□ اصطِلاحاً : هو اسمٌ لِذَلِيلٍ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْأَرْبَعَةِ (الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ) يُعَارِضُ الْقِيَاسَ الْجَلِيَّ ، وَيُعْمَلُ بِهِ إِذَا كَانَ أَقْوَى مِنْهُ . سَمُوهُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ فِي الْأَغْلَبِ يَكُونُ أَقْوَى مِنَ الْقِيَاسِ الْجَلِيِّ ، فَيَكُونُ قِيَاسًا مُسْتَحْسَنًا . (الجرجاني) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هو جَمْعُ بَيْنِ الْأَدِلَّةِ الْمُتَعَارِضَةِ .

و : هو مَعْنَى يَنْقَدِحُ فِي ذَهْنِ الْمُجْتَهِدِ تَقْضَرُ عَنْهُ عِبَارَتُهُ .
والمُرَادُ بِالْمَعْنَى : ذَلِيلُ الْحُكْمِ الَّذِي اسْتَحْسَنَهُ .

الْحَسَنُ : هُوَ كُلُّ مَبْهَاجٍ مَرْغُوبٍ فِيهِ ، إِمَّا مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الْهَوَى ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الْحِسِّ .
وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي عُرْفِ الْعَامَّةِ فِيهَا يُدْرِكُ بِالْبَصْرِ ، وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ فِي الشَّرْعِ فِيهَا يُدْرِكُ بِالْبَصِيرَةِ .

□ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هو مَا يَكُونُ مُتَعَلِّقًا بِالدُّخِ فِي الْعَاجِلِ ، وَالثَّوَابِ فِي الْأَجَلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْمَأْدُونُ فِيهِ ، وَاجِبًا ، وَمَتَدُونًا ، وَمُبَاحًا .

و : مَا كَانَ الْأَوَّلَى فِعْلُهُ مِنْ تَرْكِهِ .

□ الْحَسَنُ لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَمَّا اتَّصَفَ بِالْحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَّتَ فِي ذَاتِهِ ، كَالِإِيْمَانِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ .

□ الْحَسَنُ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْإِتِّصَافُ بِالْحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَّتَ فِي غَيْرِهِ ، كَالْجِهَادِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحَسَنٍ لِذَاتِهِ ، لِأَنَّهُ تَخْرِيْبٌ بِلَادِ اللَّهِ ، وَتَعْذِيْبٌ عِبَادِهِ ، وَإِفْنَاءُهُمْ ، وَإِنَّمَا حَسَنٌ لِيَا فِيهِ مِنْ إِغْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ ، وَهَلَاكِ أَعْدَائِهِ .

الحديث الحسن :

(أنظر ح د ث) .

الحسن : ضد القبح . (ج) محاسن .

(ج) حِسَانٌ . لِمُذَكَّرِ الْمُؤَنَّثِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَطْعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ (النساء : ٦٩) .

أَحْسَنَ فُلَانٌ : فَعَلَ مَا هُوَ حَسَنٌ .

وَفِي الْكِتَابِ الْحَمِيدِ : ﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أُحْسِنْتُمْ لَأَنْقُصِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ (الإِشْرَاءُ : ٧) .
— الشَّيْءُ : أَجَادَ صُنْعَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ (التَّغَابُنِ : ٣) .

اسْتَحْسَنَهُ : عَدَّهُ حَسَنًا .

الإِحْسَانُ : الْإِنْعَامُ عَلَى الْغَيْرِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ (النَّحْلِ : ٩٠) .

وَالْإِحْسَانُ فَوْقَ الْعَدْلِ . وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَدْلَ : هُوَ أَنْ يُعْطِيَ مَا عَلَيْهِ وَيَأْخُذَ مَا لَهُ ، وَالْإِحْسَانُ : أَنْ يُعْطِيَ أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْهِ ، وَيَأْخُذَ أَقَلَّ مِمَّا لَهُ .
فَالْإِحْسَانُ زَائِدٌ عَلَيْهِ .

فَتَحْرِي الْعَدْلُ وَاجِبٌ ، وَتَحْرِي الْإِحْسَانِ نَدْبٌ وَتَطَوُّعٌ .
وَلِذَلِكَ عَظَّمَ اللَّهُ ثَوَابَ أَهْلِ الْإِحْسَانِ فَقَالَ : ﴿ إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ١٣) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : أَنْ تُعْبَدَ اللَّهُ كَمَا أَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

الأحسن : الأَجْمَلُ وَالْأَفْضَلُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ أَقْرَبَكُم مَنِّي مَجَالِسَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقًا » .

أَحْسَنُ الطَّلَاقِ :

(أَنْظُرْ ط ل ق) .

□ حُسْنُ الخُلُقِ عند ابن حجر هو : اِخْتِيَارُ الفَضَائِلِ ، وَتَرْكُ الرَّذَائِلِ .

الحُسْنَى : مُؤَنَّثُ الحَسَنِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلِلّهِ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى فَادْعُوهَا بِهَا ﴾ (الأعراف : ١٨٠) .

— : العاقِبَةُ الحَسَنَةُ .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُ جَزَاءُ الحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْراً ﴾ (الكهف : ٨٨) .

— : الإِسْتِشْهَادُ فِي سَبِيلِ اللّهِ تَعَالَى .

وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبُّصُونَ بِنَا إِيَّاهُ الحُسْنَيْنِ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٥٢) .

الحَسَنَةُ : ضِدُّ السَّيِّئَةِ مِنْ قَوْلِ ، أَوْ فِعْلٍ . (ج) حَسَنَاتٌ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الحَسَنَةُ ، وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ (فَصَّلَتْ : ٢٤) .

— : النُّعْمَةُ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ ﴾ (الأعراف : ١٣١) .

الحَشُّ : الكَنِيفُ .

— : المُتَوَضُّعُ .

الحَشُّ : الحَشُّ .

الحَشُّ : الحَشُّ .

حَصَبَةٌ — حَصَباً : رَمَاهُ بِالحَصْبَاءِ ، وَنَحْوِهَا .

— : المَكَانُ : فَرَشَةُ بِالحَصْبَاءِ .

— : فِي الأَرْضِ : دَهَبٌ .

الحاصِبُ : يُقَالُ : مَكَانٌ حَاصِبٌ : دُو حَصْبَاءٍ .

— : الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ تَحْمِلُ التُّرَابَ وَالحَصْبَاءَ . وفي

القرآن الكريم : ﴿ أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ

حَاصِباً فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ ﴾ (المُلْكُ : ١٧)

— : مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ .

الحَصَبُ : صِغَارُ الحِجَارَةِ .

وَاحِدَتُهَا حَصْبَةٌ .

— : الحَطْبُ .

— : كُلُّ مَا يُلْقَى فِي النَّارِ مِنْ وَقُودٍ . وفي القرآن

الكريم : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللّهِ حَصَبُ

جَهَنَّمَ ﴾ (الأنبياء : ٩٨) .

الحَصْبَاءُ : صِغَارُ الحِجَارَةِ .

الحَصْبَةُ : الحَصْبَاءُ .

— : البَثْرُ الَّذِي يَظْهَرُ فِي الجِلْدِ . ويقال : هي الجُدْرِي .

لَيْلَةُ الحَصْبَةِ : التي بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ .

وهي لَيْلَةُ النَّفْرِ الأَخِيرِ ، لِأَنَّهَا آخِرُ أَيَّامِ الرَّمْيِ .

المَحْصَبُ : مَوْضِعُ رَمْيِ الجِبَارِ بِمِنَى .

— : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ عَلَى طَرِيقِ مِنَى ، وَيُسَمَّى البَطْحَاءُ ،

وَالأَبْطَحُ ، وَخَيْفُ بَنِي كِنَانَةَ ، وَهُوَ إِلَى مِنَى أَقْرَبُ مِنْ

مَكَّةَ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ مَا بِهِ مِنَ الحَصَا مِنْ جَرِّ السُّيُولِ .

حَصَرَتِ النَّاقَةُ — حَصْرًا : ضَاقَ إِخْلِيلُهَا .

فَهِى حَصُورٌ .

— : فُلَانًا : ضَيَّقَ عَلَيْهِ ، وَأَحَاطَ بِهِ . فَهُوَ مَحْصُورٌ ،

وَحَصِيرٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَإِذَا أُنْسِلَخَ الأشْهُرُ الحُرْمُ فَاقْتُلُوا

المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا

لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا

سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللّاهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٥)

حَصِرَ فُلَانٌ — حَصْرًا : ضَاقَ صَدْرُهُ .

— : بَخِيلٌ .

— : مَنَعَ مِنْ شَيْءٍ عَجْزًا ، أَوْ حَيَاءً .

فَهُوَ حَصُورٌ .

أَحْصَرَ البَعِيرَ : حَصَرَهُ .
— فُلَانًا : حَبَسَهُ .

وَيُقَالُ : أَحْصَرَ المَرَضُ ، وَأَحْصَرَهُ الحَوْفُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ أَحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ المَهْدِيِّ ﴾ (البَقَرَةُ : ١٩٦)

حَصَّنَ المَكَانَ — حَصَانَةً : مَنَعَ .
فَهُوَ حَصِينٌ .

— المَرْأَةُ : عَفَّتُ .

— المَرْأَةُ : تَزَوَّجَتْ . فَهِيَ حَصَانٌ . (ج) حَصْنٌ .

أَحْصَنَ الرَّجُلُ : تَزَوَّجَ .

فَهُوَ مُحْصَنٌ . وَهِيَ مُحْصَنَةٌ ، وَمُحْصِنَةٌ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ (النِّسَاءُ : ٢٤) .
أَيُّ : لَا يَحِلُّ نِكَاحُ ذَاتِ الزَّوْجِ .

— عَفَّتْ . وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ اليَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمُ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ (المَائِدَةُ : ٥)

— الشَّيْءُ : مَنَعَهُ ، وَصَانَهُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَالتِّي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ (الأَنْبِيَاءُ : ٩١) .

— المَرْأَةُ : زَوَّجَهَا .

الإِحْصَانُ : المَنَعُ .

— : التَّزْوِيجُ .

— : العِفَّةُ .

— : الحُرِّيَّةُ .

□ — في الشَّرِيعَةِ : لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى مَعْنَيَيْنِ : عَلَى الزَّوْاجِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الوَطْءُ ، وَعَلَى العَقْدِ فَقَطْ . (ابنُ حَزْمٍ)

— في الشَّرْعِ خَمْسَةٌ أَقْسَامٍ :

الأوَّلُ : الإِحْصَانُ فِي الزَّوْجِ الَّذِي يُوجِبُ الرَّجْمَ عَلَى الزَّانِي : هُوَ الوَطْءُ بِنِكَاحٍ .

الثَّانِي : الإِحْصَانُ فِي المَقْدُوفِ : هُوَ العِفَّةُ .

الثَّالِثُ : هُوَ الحُرِّيَّةُ .

الرَّابِعُ : هُوَ التَّزْوِيجُ .

الخَامِسُ : الإِسْلَامُ . (النُّوَوِيُّ) .

— في الشَّرْعِ : الأَقْسَامُ الخَمْسَةُ السَّابِقَةُ .

و : عَقَدَ الزَّوْاجَ ، وَالبُلُوعُ . (البَجَيْرِيُّ) .

الإِحْصَارُ : المَنَعُ مِنَ الوُصُولِ إِلَى المَطْلُوبِ .

والمَشْهُورُ عَنْ أَكْثَرِ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ الإِحْصَارَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالمَرَضِ ، وَأَمَّا بِالعَدْوِ فَهُوَ الحَضْرُ .

وقال غَيْرُهُمْ : يُقَالُ فِي جَمِيعِ مَا يَمْنَعُ الإنسانَ مِنَ التَّصَرُّفِ .

□ — شَرَعًا : المَنَعُ مِنَ التَّسَلُّكِ ابتِدَاءً ، أَوْ دَوَامًا ، كَلَاءً ، أَوْ بَعْضًا . (البَجَيْرِيُّ) .

— شَرَعًا : المَنَعُ عَنْ رُكْنٍ ، أَوْ أَكْثَرَ ، بِسَبَبِ عَدْوٍ ، أَوْ مَرَضٍ ، أَوْ مَوْتِ مَحْرَمٍ ، أَوْ هَلَاكِ نَفَقَةٍ (الحَصْكَفِيُّ)

— في الشَّرْعِ : المَنَعُ عَنِ المَضِيِّ فِي أفعالِ الحَجِّ ، سِوَاءِ كَانَ بِالعَدْوِ ، أَوْ بِالحَبْسِ ، أَوْ بِالمَرَضِ . (الجُرْجَانِيُّ)

— في قَوْلِ الكَثِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ : هُوَ كُلُّ حَابِسٍ حَبَسَ الحَاجَّ ، أَوْ المُعْتَمِرَ ، مِنْ عَدْوٍ ، وَمَرَضٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

وهُو مَا عَلَيهِ الحَنْفِيَّةُ ، وَالحَنَابِلَةُ ، وَالظَّاهِرِيَّةُ ، وَالزَّيْدِيَّةُ .

— في قَوْلِ ابنِ عَبَّاسٍ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ حَضْرُ العَدْوِ .

الحَصُورُ : المَمْتَنَعُ عَنِ الإِنْفِاسِ فِي الشَّهَوَاتِ .

وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّ اللهَ يَبْشُرُكَ بِبِخْيِ مُصَدَّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٣٩) .

الحَصِيرُ : الضَّيْقُ الصَّدْرِ .

— : البَخِيلُ .

— : الحَابِسُ المَانِعُ مِنَ الحَرَكَةِ . وفي القُرْآنِ العَزِيزِ :

﴿ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ﴾ (الإِشْرَاءُ : ٨)

— الأَرْضِ : وَجْهَهَا .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْحُرِّيَّةُ ، وَالتَّكْلِيفُ ، وَالْإِسْلَامُ ،
وَالْوُطْءُ بِنِكَاحٍ صَحِيحٍ . وَهَذَا الْإِحْصَانُ يُوجِبُ الرَّجْمَ فِي
الزُّنَى .
وَأَمَّا الْإِحْصَانُ فِي الْقَذْفِ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ شَيْئَيْنِ : النِّكَاحَ ،
وَالدُّخُولَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْإِتِّصَافُ بِالتَّكْلِيفِ ، وَالْحُرِّيَّةِ ،
وَالْإِسْلَامِ ، وَالْعِفَّةِ . وَهُوَ الْإِحْصَانُ فِي الْقَذْفِ .
وَأَمَّا الْإِحْصَانُ فِي الزُّنَى فَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ الْحَنَفِيَّةِ .

الحَصَانُ : الْمَرْأَةُ الْعَقِيفَةُ . (ج) حَصْنٌ .

حَصَاةٌ — حَصُوا : مَنَعَةٌ .

حَصَاةٌ — حَصِيًّا : رَمَاهُ بِالْحَصَى .

أَحْصَى الشَّيْءَ : عَرَفَ قَدْرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :
« لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ » .

قال الغزاليُّ : لَيْسَ الْمُرَادُ أَنْتَ عَاجِزٌ عَنِ التَّعْبِيرِ عَمَّا
أَدْرَكْتَهُ ، بَلْ مَعْنَاهُ الْإِعْتِرَافُ بِالْقُصُورِ عَنْ إِدْرَاكِ كُنْهِ
جَلَالِهِ . وَعَلَى هَذَا فَيَرْجِعُ الْمَعْنَى إِلَى الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ بِأَتَمِّ
الْصِّفَاتِ ، وَأَكْمَلِهَا ، الَّتِي ارْتَضَاهَا لِنَفْسِهِ ، وَاسْتَأْتَرَهَا بِهَا ،
فَهِيَ لَا تَلِيْقُ إِلَّا بِجَلَالِهِ .

— الْكِتَابُ : حَفِظَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ
يُعْتَقِبُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ
وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ (الْمَجَادَلَةُ : ٦)

الحَصَى : صِفَارُ الْحِجَارَةِ .

— : الْعَدَدُ الْكَثِيرُ .

الحَصَاةُ : الْوَاحِدَةُ مِنْ صِفَارِ الْحِجَارَةِ . (ج) حَصَى ،
وَحْصِيًّا .

يَبِيعُ الْحَصَاةَ : مِنْ بَيْعِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي نَهَى رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَنْهَا .

وَصُورَتُهُ عِنْدَهُمْ : أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ : ارْمِ هَذِهِ الْحَصَاةَ ،
فَعَلَى أَيِّ تَوْبٍ وَقَعْتَ فَهَؤُلَاءِ بِدِرْهِمٍ .

وقيل : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بِعْتُكَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ مِقْدَارَ
مَا تَبْلُغُ الْحَصَاةُ إِذَا رَمَيْتُهَا بِكَذَا ..
وقيل : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بِعْتُكَ هَذَا بِكَذَا ، عَلَى أَنِّي مَتَى
رَمَيْتُ هَذِهِ الْحَصَاةَ وَجَبَ الْبَيْعُ !
وَكُلُّ هَذِهِ الْبَيْعِ فَاسِدَةٌ .

حَضَرَ الْغَائِبُ — حُضُورًا : قَدِيمٌ .

— الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ ، وَالصَّلَاةُ : حَلَّ وَقْتَهُ .

— الْمَجْلِسَ : شَهَدَهُ .

— الْأَمْرُ فَلَانًا : نَزَلَ بِهِ ، وَأَصَابَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا

الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ١٨٠)

أَحْضَرَ الشَّيْءَ : أَتَى بِهِ .

— الشَّيْءُ فَلَانًا : أَتَاهُ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ ﴾ (النِّسَاءُ : ١٢٨)

أَيُّ : مَالَتْ إِلَيْهِ .

اِحْتَضَرَ الْمَجْلِسَ : حَضَرَهُ .

— : نَزَلَ بِهِ .

اِحْتَضِرُ : حَضَرَ الْمَوْتَ . فَهُوَ فِي النَّزْعِ .

الحَاضِرُ : الْقَوْمُ النَّزُولُ عَلَى مَاءٍ يُقِيمُونَ بِهِ ، وَلَا يَرْحَلُونَ

عَنْهُ .

— : الْحَيُّ إِذَا حَضَرُوا الدَّارَ الَّتِي بِهَا مُجْتَمَعُهُمْ .

— : الْمَقِيمُ فِي الْحَضَرِ ، وَهُوَ خِلَافُ الْبَادِي : سَاكِنِ

الْبَادِيَةِ .

(ج) حُضُورٌ .

حَاضِرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ

يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٩٦) :

— فِي قَوْلِ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عَمَرَ ، وَالْأَعْرَجِ ، وَالثَّوْرِيِّ : هُمْ

أَهْلُ مَكَّةَ بِعَيْنَيْهَا .

المَحْضَرُ / اسْتَحَقَّ

وَيَقِيهِ عَمَّا يَضُرُّهُ ، وَلَوْ كَانَ كَبِيرًا مَجْنُونًا . (الأنصاري)
— شرعاً : تَرْبِيَةُ الْوَالِدِ لِمَنْ لَهُ حَقُّ الْحِضَانَةِ . (ابن
عابدين)

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَرْبِيَةُ صَبِيٍّ بِمَا يَصْلِحُهُ .
— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : حِفْظُ الْوَالِدِ فِي نَفْسِهِ ،
وَمُؤَنَّةِ طَعَامِهِ ، وَلبَاسِهِ ، وَمُضْجَعِهِ ، وَتَنْظِيفِ جَسَدِهِ .

الْحِضَانَةُ : الْحِضَانَةُ .

الْحِضْنُ : الصَّدْرُ تَمَّا دُونَ الْإِبْطِ إِلَى الْكَشْحِ ، وَهُوَ الْحِضْرُ .
(ج) أَحْضَانُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : نَاحِيَتُهُ وَجَانِبُهُ .
يُقَالُ : مَا زَالَ يَقْطَعُ أَحْضَانَ الْأَرْضِ .

حَقَّقَ الْأَمْرَ — حَقًّا ، وَحَقَّةً ، وَحَقُوقًا : صَحَّ ، وَثَبَّتَ ،
وَصَدَقَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا
وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (يس : ٧٠)
وَيُقَالُ : يَحِقُّ عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا : يَجِبُ .
— الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ حِقًّا ، وَحِقَّةً : دَخَلَ فِي السَّنَةِ
الرَّابِعَةِ .

حَقَّقَ الْأَمْرَ — حَقًّا : تَيَقَّنَهُ .
— : صَدَّقَهُ .

أَحَقَّقَ فَلَانٌ : قَالَ حَقًّا .

— : ادَّعَاهُ ، فَثَبَّتَ لَهُ .
— الْأَمْرَ : حَقَّقَهُ .

يُقَالُ : أَحَقَّقَهُ عَلَى الْحَقِّ : غَلَبَهُ ، وَأَثَبَتَهُ عَلَيْهِ .
— الشَّيْءَ : أَحْكَمَهُ ، وَصَحَّحَهُ .

اسْتَحَقَّقَ الشَّيْءَ ، وَالْأَمْرَ : اسْتَوْجَبَهُ .

— الْإِثْمَ : وَجِبَتْ عَلَيْهِ عُقُوبَتُهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ
الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِنْ عَثِرَ عَلَى أَنَّهَا اسْتَحَقَّتْ إِثْمًا ﴾ (المائدة :
١٠٧)

وَالشَّيْءُ مُسْتَحَقٌّ .

— فِي قَوْلِ طَاوُسَ ، وَمَجَاهِدٍ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ،
وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَطَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : هُمْ أَهْلُ الْحَرَمِ .

— فِي قَوْلِ الزُّهْرِيِّ : مَنْ كَانَ أَهْلُهُ مِنْ مَكَّةَ عَلَى مَسَافَةِ
يَوْمٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

— فِي قَوْلِ مَكْحُولٍ : مَنْ كَانَ مَنزِلُهُ دُونَ الْمَوَاقِيتِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ نَافِعٍ .

و : أَهْلُ مَكَّةَ ، وَمَنْ حَوْلَهَا ، سِوَى أَهْلِ الْمَنَاهِلِ ،
كَعَسْفَانَ ، وَسِوَى أَهْلِ مَنَى وَعَرْفَةَ .

عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : أَهْلُ الْمَوَاقِيتِ ، فَمَنْ دُونَهُمْ إِلَى مَكَّةَ .

— عِنْدَ عَطَاءٍ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : أَهْلُ الْحَرَمِ ،
وَمَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ دُونَ الْمَسَافَةِ الَّتِي تَقْصُرُ فِيهَا الصَّلَاةُ .
أَيُّ : دُونَ مَرَحَلَتَيْنِ مِنَ الْحَرَمِ .

وَقَوْلِ الشَّافِعِيِّ فِي الْقَدِيمِ كَانَ مِثْلُ قَوْلِ مَكْحُولٍ .

المَحْضَرُ : الْمَنَهْلُ . (ج) مَحَاضِرُ .

— : الَّذِينَ يَرِدُونَ الْمَاءَ ، وَيَقِيمُونَ عَلَيْهِ .

— : السَّجَلُ .

— : صَحِيفَةٌ تُكْتَبُ فِي وَاقِعَةٍ ، وَفِي آخِرِهَا خُطُوطُ
الشُّهُودِ بِصِحَّةِ مَا تَصْمَنُهُ صَدْرُهَا .

حَضَنَهُ — حَضْنَا وَحَضَانَةٌ : جَعَلَهُ فِي حِضْنِهِ .

— الرَّجُلُ الصَّبِيَّ : رَعَاهُ وَرَبَّاهُ .

فَهُوَ حَاضِنٌ . (ج) حَضَنَةٌ .

وَهِيَ حَاضِنَةٌ . (ج) حَوَاضِنٌ .

— عَنِ الْأَمْرِ : إِذَا نَحَاهُ عَنْهُ ، وَأَنْفَرَدَ بِهِ دُونَهُ .

اِحْتَضَنَ الشَّيْءَ : حَضَنَهُ .

الْحَاضِنَةُ : الدَّايَّةُ الَّتِي تَقُومُ عَلَى تَرْبِيَةِ الصَّغِيرِ .

— : الَّتِي تَقُومُ مَقَامَ الْأُمِّ فِي تَرْبِيَةِ الْوَالِدِ بَعْدَ وَفَاتِهَا .

(ج) حَوَاضِنٌ .

الْحِضَانَةُ : الْوَالِيَّةُ عَلَى الطِّفْلِ لِتَرْبِيَتِهِ ، وَتَدْبِيرِ شُؤُونِهِ .

□ — شَرْعًا : تَرْبِيَّةٌ مِنْ لَا يَسْتَقِيلُ بِأُمُورِهِ بِمَا يَصْلِحُهُ ،

يُطْلَقُ عَلَى الْأَقْوَالِ ، وَالْعَقَائِدِ ، وَالْأَذْيَانِ ، وَالْمَذَاهِبِ ،
بِاعْتِبَارِ اشْتِبَاهِهَا عَلَى ذَلِكَ . (الجُرْجَانِي)
— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا لَشَيْءٍ عَلَى آخَرَ .

أَهْلُ الْحَقِّ :

(أَنْظَرُ أَهْل)

□ الْحَقُّ الْعَيْنِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْمُتَعَلِّقُ بِعَيْنِ الشَّيْءِ .
الْحَقُّ مِنَ الْإِبِلِ : مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ، وَأَمَكَنَّ رُكُوبَهُ ،
وَالْحَمْلُ عَلَيْهِ .

(ج) حِقَاقٌ ، وَأَحَقُّ .

(حِج) حَقَّقَ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،
وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : مَا أَتَمَّ الثَّالِثَةَ ،
وَدَخَلَ فِي الرَّابِعَةِ . وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا دَخَلَ فِي
الثَّالِثَةِ .

الْحَقِيقَةُ : الْحَقُّ .

تَقُولُ : هَذِهِ حَقِيقَتِي .

— مِنَ الْإِبِلِ : الْحَقِّ ، أَوْ مُؤَنَّثَةً .

(ج) حَقَّقَ ، وَحِقَاقٌ .

الْحَقِيقُ بِالْأَمْرِ : الْجَدِيرُ بِهِ .

يُقَالُ : هُوَ حَقِيقٌ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، وَحَقِيقٌ بِهِ أَنْ يَفْعَلَ
كَذَا ..

— عَلَيْهِ كَذَا : وَاجِبٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ حَقِيقٌ

عَلَى أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٠٥)

وَفِي قِرَاءَةٍ : ﴿ حَقِيقٌ عَلَيَّ ﴾

الْحَقِيقَةُ : ضِدُّ الْمَجَازِ .

— : هُوَ الشَّيْءُ الثَّابِتُ قَطْعًا وَبِقِيْنًا .

— الشَّيْءُ : مُنْتَهَاهُ

— : أَصْلُهُ الْمُشْتَمِلُ عَلَيْهِ .

□ — فِي الْأَصْطِلَاحِ : الْكَلِمَةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِيمَا وُضِعَتْ لَهُ فِي

التَّخَاطُبِ (الجُرْجَانِي)

حَقَّقَ الْأَمْرَ : أَثْبَتَهُ وَصَدَّقَهُ .

الِاسْتِحْقَاقُ : طَلَبُ الْحَقِّ .

□ — شَرْعًا : ظُهُورُ كَوْنِ الشَّيْءِ حَقًّا وَاجِبًا لِلْغَيْرِ . (ابْنِ

عَابِدِينَ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : رَفْعُ مَلِكِ شَيْءٍ بِبُتُوتِ مَلِكٍ قَبْلَهُ .

□ قَضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٨٦) : هُوَ الْإِزَامُ

الْحَاكِمِ الْمَحْكُومِ بِهِ عَلَى الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ بِكَلَامٍ ، كَقَوْلِهِ :

حَكَمْتُ ، أَوْ أَعْطَيْتُ الشَّيْءَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْكَ . وَيُقَالُ

لِهَذَا : قَضَاءُ الْإِزَامِ ، وَقَضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ .

الْحَقُّ : وَاحِدُ الْحَقُوقِ يَشْمَلُ مَا كَانَ لِلَّهِ ، وَمَا هُوَ لِعِبَادِهِ .

— : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ مِنْ صِفَاتِهِ .

— : مُقَابِلُ الْبَاطِلِ .

— : الثَّابِتُ بِلَا شَكٍّ . كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَوَرَبُّ

السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ ﴾

(الذَّارِيَاتُ : ٢٣) .

— : الْأَمْرُ الْمَقْضِيُّ .

— : الْحَزْمُ . وَمِنَهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « مَا حَقَّ امْرِئٌ

مُسْلِمٌ أَنْ يَبِيْتَ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ » أَيُّ : مَا الْأَحْزَمُ

لَهُ ، وَالْأَحْوَطُ إِلَّا هَذَا .

— : الْوَاجِبُ الْإِزَامُ وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَانَ حَقًّا

عَلَيْنَا نَضُرُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الرُّومُ : ٤٧)

— : الصَّدَقُ .

— : الْعَدْلُ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ .

— : الْإِسْلَامُ .

— : النَّصِيبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى

كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ » أَيُّ : حَظَّهُ وَنَصِيبَهُ

الَّذِي قَرَضَ لَهُ .

□ — شَرْعًا : مَا ثَبَتَ بِهِ الْحُكْمُ . (ابْنُ حَجَرَ)

— فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْمَعَانِي : هُوَ الْحُكْمُ الْمُنَاطِقُ لِلْوَاقِعِ ،

الحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ / الحَكْرُ

— عند الشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ : مِثْلُ أَقْوَالِ العُلَمَاءِ ، وَسَعِيدِ بِنِ الْمَسِيَّبِ ، وَالمَالِكِيَّةِ .

وَفي قَوْلِ عندِ الحَنَابِلَةِ : هِيَ بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ طَيِّبِهِ .

— عندِ الجَعْفَرِيَّةِ : بَيْعُ السَّنَابِلِ الَّتِي انْعَقَدَ فِيهَا الحَبُّ ، وَاشْتَدَّ ، بِحَبِّ مِنْ جُنْسِهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ السُّنْبُلِ .

— عندِ الزُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأوَّلِ لِابْنِ الْمَسِيَّبِ .

— عندِ الإباضِيَّةِ : بَيْعُ الحُبُوبِ الَّتِي كَالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالدُّرَّةِ ، بِمَكِيلِ حَبِّ .

حَكْرَهُ — حَكْرًا : ظَلَمَهُ وَتَنَقَّصَهُ .

— أَسَاءَ مُعَاشَرَتَهُ فَهُوَ حَكْرٌ .

— السَّلْعُ : جَمَعَهَا لِيَتَفَرَّدَ بِالتَّصَرُّفِ فِيهَا .

حَكْرٌ فَلَانٌ — حَكْرًا : لَجَّ .

— بَرَأَيْهِ : اسْتَبَدَّ .

— السَّلْعَةُ : حَكْرَهَا .

اِحْتَكَرَ السَّلْعَةَ : حَكْرَهَا .

وَفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ »

وَهذا الحَدِيثُ صَرِيحٌ بِتَحْرِيمِ الاِحْتِكَارِ .

الِاحْتِكَارُ : حَبْسُ السَّلْعَةِ عَنِ البَيْعِ .

□ — شَرَعًا : شِراءُ طَعَامٍ ، وَنَحْوِهِ ، وَحَبْسُهُ إِلَى الغَلَاءِ

أَرْبَعِينَ يَوْمًا . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

— شَرَعًا : شِراءُ المَقِيمِ طَعَامًا لِلتِّجَارَةِ وَوَقْتُ رُخْصِهِ فِي

بَلَدِهِ ، بِقَصْدِ ادِّخَارِ لِغَلَاءٍ فِيهِ . (اطْفِيشُ) .

قالِ الشُّوكَانِيُّ : ظاهِرُ الأحاديثِ أَنَّ الاِحْتِكَارَ مُحَرَّمٌ مِنْ

غَيْرِ فَرَقٍ بَيْنَ القُوْتِ ، وَغَيْرِهِ .

وقالِ الطَّيْبِيُّ : إِنَّ التَّقْيِيدَ بِالْأَرْبَعِينَ يَوْمًا غَيْرُ مُرَادٍ بِهِ

التَّحْدِيدُ .

□ الاِسْتِحْكَارُ عندِ الحَنَفِيَّةِ : عَقْدُ اجارَةِ يَقْصَدُ بِهِ

اسْتِيفاءُ الأَرْضِ مُقَرَّرَةً لِلبِنَاءِ ، وَالعَرْسِ ، أَوْ لأَحَدِهَا .

الحَكْرُ : كُلُّ ما احْتَكِرَ .

□ الحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ : هِيَ ما تَلَقَّى مَعْنَاهَا مِنَ الشَّارِعِ .

وَإِنَّ ما لَمْ يَتَلَقَّ مِنَ الشَّارِعِ يُسَمَّى اصْطِلَاحًا .

وَإِنَّ كانَ في عِبارةِ الفَقْهَاءِ بِأَنَّ اصْطِلَاحًا على اسْتِعمالِهِ في

مَعْنَى فِما يَبْنِيهِمْ ، وَلَمْ يَتَلَقَّوا الشَّمِيَّةَ بِهِ مِنْ كَلامِ الشَّارِعِ

(البُجَيْرِيُّ) .

حَقْلٌ — حَقْلًا : زَرَعٌ .

حَاقِلَةٌ : باعَ لَهَ الزَّرْعَ قَبْلَ ظُهُورِ صَلاحِهِ .

— : زارَعَةٌ على نَصيبِ مَعْلُومٍ .

الحَقْلُ : الأَرْضُ الفَضاءُ الطَّيِّبَةُ يَزْرَعُ فِيها . (ج) حَقُولٌ .

— : الزَّرْعُ مادامَ أَخْضَرَ .

المُحَاقِلُ : المَزارِعُ .

المُحَاقِلَةُ : بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ بَدْوِ صَلاحِهِ .

وَفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَنْ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ

وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ المُحَاقِلَةِ » .

— : بَيْعُ الزَّرْعِ في سُنْبُلِهِ بِالحِنْطَةِ .

— : اِكْتِراءُ الأَرْضِ بِالحِنْطَةِ .

— : المَزارَعَةُ بِالثَّلْثِ ، أَوِ الرُّبْعِ ، أَوِ الأَقْلِ ، أَوِ الأَكْثَرِ .

□ — في قَوْلِ العُلَمَاءِ : بَيْعُ الحِنْطَةِ في سُنْبُلِها بِكَيْلِ مَعْلُومٍ

مِنَ الحِنْطَةِ . (النَووي) .

— في قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الحُدْرِيِّ : كِراءُ الأَرْضِ مُطْلَقًا .

— في قَوْلِ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ : بَيْعُ الزَّرْعِ بِكَيْلِ مِنْ

الحِنْطَةِ مَعْلُومٍ .

— في قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ : بَيْعُ الزَّرْعِ بِالقَمْحِ .

و : اسْتِكرَاءُ الأَرْضِ بِالقَمْحِ .

— عندِ المَالِكِيَّةِ : كِراءُ الأَرْضِ بِبَعْضِ ما يَنْبَتُ فِيها .

وهي المُخابَرَةُ .

— عندِ الحَنَفِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ العُلَمَاءِ ، وَقَوْلِي ابْنِ

المَسِيَّبِ .

و : بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ بَدْوِ صَلاحِهِ

و : المَزارَعَةُ .

الحُكْرَةُ / الحُكْمُ

— : الشَّيْءُ الْقَلِيلُ .

يُقَالُ : طَعَامٌ حَكْرٌ .

الحُكْرَةُ : الإِخْتِكَارُ .

وفي الحديث الشريف : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الحُكْرَةِ » .

حَكَمَ بِالْأَمْرِ — حُكْمًا ، وَحُكُومَةً : قَضَى .

يُقَالُ : حَكَمَ لَهُ ، وَحَكَمَ عَلَيْهِ ، وَحَكَمَ بَيْنَهُمْ .

— عَلَيْهِ بِكَذَا : إِذَا مَنَعَهُ مِنْ خِلَافِهِ ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الخُرُوجِ مِنْ ذَلِكَ .

إِخْتَكَمَ الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ : تَوَثَّقَ ، وَصَارَ مُحْكَمًا .

— الخِضَامَانِ إِلَى الحَاكِمِ : رَفَعَا خُصُومَتَهُمَا إِلَيْهِ .

— فِي الشَّيْءِ ، وَالْأَمْرِ : تَصَرَّفَ فِيهِ كَمَا يَشَاءُ .

أَحْكَمَ الشَّيْءَ ، وَالْأَمْرَ : أَتَقَنَّهُ .

فَهُوَ مُحْكَمٌ .

— عَنِ الأَمْرِ : مَنَعَ مِنْهُ . وفي حديث ابنِ عَبَّاسٍ : « كَانَ

الرَّجُلُ يَرِثُ أُمَّرَأَةً ذَاتَ قَرَابَةٍ ، فَيَغْضِبُهَا حَتَّى تَمُوتَ ، أَوْ

تَرُدُّ إِلَيْهِ صَدَاقَهَا ، فَأَحْكَمَ اللهُ عَنْ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ » أَيُّ :

مَنَعَ مِنْهُ .

تَحَاكَمَا : إِخْتَكَمَا .

تَحَكَّمْ فِي الأَمْرِ : إِخْتَكَمْ .

— : اسْتَبَدَّ .

حَاكَمَهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَإِلَى الكِتَابِ ، وَإِلَى الحَاكِمِ :

خَاصَّةً وَدَعَاةً إِلَى حُكْمِهِ .

— المَذْنِبُ : حَقَّقَ مَعَهُ فِيمَا جَنَاهُ .

حَكَمَةٌ : حَكْمَةٌ .

— فَلَانًا فِي الشَّيْءِ ، وَالْأَمْرِ : جَعَلَهُ حَكْمًا ، وَفَوَّضَ الحُكْمَ

إِلَيْهِ . وفي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى

يُحْكَمُوا بِمَا جَعَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا

مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (النساء : ٦٥) .

التَّحْكِيمُ : مَصْدَرٌ .

□ — عُرْفًا : تَوَلِيَّةُ الخِصْمَيْنِ حَاكِمًا يَحْكُمُ بَيْنَهُمَا .

(التَّمْرَتَاشِيُّ) .

— فِي المَجَلَّةِ (م ١٧٩٠) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ اتِّخَاذِ الخِصْمَيْنِ

حَاكِمًا بِرِضَاهُمَا لِفَضْلِ خُصُومَتَيْهَا ، وَدَعْوَاهُمَا .

□ تَحْكِيمُ الحَالِ فِي المَجَلَّةِ : (م ١٦٨٢) : يَعْني جَعْلَ الحَالِ

الحَاضِرِ حَكْمًا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الإِسْتِصْحَابِ .

الحَاكِمُ : مَنْ نُصِبَ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ .

(ج) حُكَّامٌ .

□ — فِي المَجَلَّةِ (م ١٧٨٥) : هُوَ الذَّاتُ الَّذِي نُصِبَ ،

وَعَيْنٌ مِنْ قَبْلِ السُّلْطَانِ ، لِأَجْلِ فَضْلِ ، وَحَسْمِ الدَّعْوَى ،

والمُخَاصَمَةِ الوَاقِعَةِ بَيْنَ النَّاسِ تَوْفِيقًا لِأَحْكَامِهَا المُشْرُوعَةِ .

الحُكْمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى .

— : الحَاكِمُ . وفي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَفَعَيَّرَ اللهُ أُبْتَغِي

حَكْمًا ﴾ (الأنعام : ١١٤) .

— : مَنْ يُخْتَارُ لِلْفَضْلِ بَيْنَ المُتَنَازِعِينَ . وفي الكِتَابِ

المَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ

وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾ (النساء : ٣٥) .

الحُكْمُ : القَضَاءُ .

(ج) أَحْكَامٌ

— : الحُكْمَةُ .

يُقَالُ : الصَّمْتُ حُكْمٌ .

— : العِلْمُ ، وَالتَّفَقُّهُ .

□ — الشَّرْعِيُّ عِنْدَ الأَصُولِيِّينَ : خِطَابُ اللهِ تَعَالَى ،

المُتَعَلِّقُ بِأفعالِ المُكَلَّفِينَ بِالإِقتِضَاءِ ، أَوِ التَّخْيِيرِ . (ابن

حَجَرٍ) .

— فِي اصطِلَاحِ الفُقَهَاءِ : مَا ثَبَّتَ بِالخِطَابِ ،

كَالوُجُوبِ ، وَالحُرْمَةِ . (ابنِ عَابِدِينَ) .

— بِمَعْنَى القَضَاءِ شَرْعًا : هُوَ فَضْلُ الخُصُومَاتِ ، وَقَطْعُ

المُنَازَعَاتِ . (التَّمْرَتَاشِيُّ) .

سَبَبُ الْحُكْمِ / الْمَحَاكِمَةُ

— : الْكَلَامُ الَّذِي يَقِلُّ لِفُظِّهِ ، وَيَجِلُّ مَعْنَاهُ

— : الْعِلَّةُ . يُقَالُ : حِكْمَةُ التَّشْرِيعِ .

— : مَعْرِفَةُ اللَّهِ ، وَطَاعَتُهُ .

— : الْوَرَعُ .

— : الْعِلْمُ وَالتَّفَقُّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا

لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ ﴾ (لُقْمَانَ : ١٢) . وَقَدْ فَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ

بِتَعَلُّمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ .

— : السُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَنْزَلَ

اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ

فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ (النِّسَاءُ : ١١٣)

— : النُّبُوَّةُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ

وَالْحِكْمَةَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٥١) . أَيْ النُّبُوَّةُ .

□ — فِي قَوْلِ النَّوَوِيِّ : عِبَارَةٌ عَنِ الْعِلْمِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى

الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، الْمُصْحُوبِ بِنَفَازِ الْبَصِيرَةِ ،

وَتَهْذِيبِ النَّفْسِ ، وَتَحْقِيقِ الْحَقِّ ، وَالْعَمَلِ بِهِ ، وَالصِّدْقِ

عَنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى وَالْبَاطِلِ . وَالْحَكِيمُ مَنْ لَهْ ذَلِكَ .

الْحُكُومَةُ : الْقَضِيَّةُ الْمَحْكُومُ بِهَا .

□ — فِي الْجِرَاحِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كُلِّهِمْ : أَنْ يَقُومَ الْمَجْنِي

عَلَيْهِ كَأَنَّهُ عَبْدٌ لَا جِنَايَةَ بِهِ ، ثُمَّ يَقُومُ وَهِيَ بِهِ قَدْ بَرَّتْ ،

فَمَا تَقَصَّتْهُ الْجِنَايَةُ فَلَهُ مِثْلُهُ مِنَ الدِّيَةِ . كَأَنْ تَكُونَ قِيَمَتُهُ

وَهُوَ عَبْدٌ صَحِيحٌ عَشْرَةَ ، وَقِيَمَتُهُ وَهُوَ عَبْدٌ بِهِ الْجِنَايَةُ

تِسْعَةَ ، فَيَكُونُ فِيهِ عَشْرُ دِيَتِهِ . (ابْنُ قَدَامَةَ) .

الْحَكِيمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

— : دُوَّ الْحِكْمَةِ . (ج) حُكْمَاءُ .

— : الْعَالِمُ .

— : الْمُتَّقِنُ لِلْأُمُورِ .

الدُّكْرُ الْحَكِيمُ :

(أَنْظَرُ ذَكَرَ)

الْمَحَاكِمَةُ : الْمَخَاصِمَةُ إِلَى الْحَاكِمِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِخْبَارُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى وَجْهِ

الْإِزْمَارِ لِمَا فِيهِ مِنْ فَضْلِ الْخُصُومَاتِ ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ ،

وَنُصْرَةِ الْمَظْلُومِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : إِنْشَاءُ الْقَاضِيِ الْإِزْمَارِ (كَالْحُكْمِ

بِالنَّفَقَةِ) ، أَوْ إِطْلَاقًا (كَالْحُكْمِ بِزَوَالِ الْمُلْكِ عَنْ أَرْضٍ لَا

إِخْيَاءَ عَلَيْهَا ، وَأَنْ تَبْقَى مُبَاحَةً لِكُلِّ أَحَدٍ ، أَوْ بِزَوَالِ

مُلْكِ الصَّائِدِ عَنِ الصَّيْدِ) .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٨٦) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ قَطْعِ الْحَاكِمِ

الْمَخَاصِمَةَ ، وَحُسْبِهِ إِيَّاهَا ، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ :

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ : هُوَ إِزْمَارُ الْحَاكِمِ الْمَحْكُومَ بِهِ عَلَى الْمَحْكُومِ

عَلَيْهِ بِكَلَامٍ ، كَقَوْلِهِ : حَكَمْتُ ، أَوْ أُعْطِيَ الشَّيْءَ الَّذِي

أَدْعِي عَلَيْكَ . وَيُقَالُ لِهَذَا قَضَاءُ الْإِزْمَارِ ، وَقَضَاءُ

الِاسْتِحْقَاقِ .

وَالْقِسْمُ الثَّانِي : هُوَ مَنَعُ الْحَاكِمِ الْمُدْعِي عَنِ الْمُنَازَعَةِ بِكَلَامٍ ،

كَقَوْلِهِ : لَيْسَ لَكَ حَقٌّ ، أَوْ أَنْتَ مَمْنُوعٌ مِنَ الْمُنَازَعَةِ .

وَيُقَالُ لِهَذَا : قَضَاءُ التَّرْكِ .

سَبَبُ الْحُكْمِ :

(أَنْظَرُ س ب ب)

الْحُكْمِيُّ : التَّصَرُّفَاتُ الْحُكْمِيَّةُ :

(أَنْظَرُ ص ر ف) .

الشُّبُهَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

(أَنْظَرُ ش ب هـ)

الطَّهَارَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

(أَنْظَرُ ط هـ ر)

النَّجَاسَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

(أَنْظَرُ ن ج س)

الْحِكْمَةُ : مَعْرِفَةُ أَفْضَلِ الْأَشْيَاءِ بِأَفْضَلِ الْعُلُومِ .

(ج) حِكْمٌ .

— : الْعَقْلُ

— : الْإِصَابَةُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ .

□ المَحْكَمُ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ

الأُصُولِ : هُوَ ضِدُّ الْمُتَشَابِهِ .

— : مَا عَدَا الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ .

— : مَا كَانَ غَيْرَ مَنْسُوحٍ .

— : مَا وَضَّحَ مَعْنَاهُ ، وَعَرَّفَ الْمُرَادَ مِنْهُ ، إِمَّا بِالظُّهُورِ ،

وَإِمَّا بِالتَّأْوِيلِ .

المَحْكَمَةُ : هَيْئَةٌ تَتَوَلَّى الْقَضَاءَ فِي الْقَضَاءِ .

— : مَكَانٌ أَنْعَقَادِ هَيْئَةِ الْحُكْمِ .

□ المَحْكُومُ بِهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْحَقُّ الَّذِي يَقْضِي بِهِ

القَاضِي .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٨٧) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي أَلْزَمَهُ الْحَاكِمُ

عَلَى الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ إِيفَاءُ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ حَقِّ الْمُدْعِي

فِي قَضَاءِ الْإِلْزَامِ ، وَتَرْكُ الْمُدْعِي الْمُنَازَعَةَ فِي قَضَاءِ التُّرْكِ .

□ المَحْكُومُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَقْضَى عَلَيْهِ

لِغَيْرِهِ بِالْحَقِّ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٨٨) : هُوَ الَّذِي حُكِمَ عَلَيْهِ .

□ المَحْكُومُ لَهُ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ لَهُ الْقَاضِي

بِالْحَقِّ عَلَى الْآخَرِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٨٩) : هُوَ الَّذِي حُكِمَ لَهُ .

حَلَفَ — حَلِيفًا : أَقْسَمَ .

فَهُوَ حَالِفٌ ، وَحَلَافٌ ، وَحَلَافَةٌ . وَهِيَ حَالِفَةٌ ،

وَحَلَافَةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ

وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ (التَّوْبَةِ :

٦٢) .

تَحَالَفَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ : تَعَاهَدَا ، وَتَعَاقَدَا عَلَى أَنْ يَكُونَ

أَمْرُهُمَا وَاحِدًا فِي النُّصْرَةِ وَالْحَيَاةِ .

اسْتَحْلَفَهُ : حَلَفَهُ .

حَالِفُهُ مُحَالِفَةٌ ، وَحِلَافًا : عَاهَدَهُ .

— بَيْنَهُمَا : آخَى . وَمِنْهُ قَوْلُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « حَالَفَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا

مَرَّتَيْنِ » .

أَيُّ : آخَى بَيْنَهُمْ ، وَعَاهَدَ .

حَلَفَهُ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَخْلِفَ .

التَّحَالُفُ : مِنَ الْحَلْفِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : أَنْ يَخْلِفَ الْمُتَعَاقِدَانِ عِنْدَ

الِاخْتِلَافِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٦٨٢) : هُوَ تَحْلِيفُ الْحَضْمَيْنِ كِلَيْهِمَا .

التَّحْلِيفُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٦٨١) : هُوَ تَكْلِيفُ الْيَمِينِ عَلَى أَحَدِ

الْحَضْمَيْنِ .

الحَلِيفُ : الْقَسَمُ وَالْيَمِينُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ : الْمَنَانُ الَّذِي لَا يُعْطَى شَيْئًا إِلَّا مَنَةً ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ

بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ » .

— : الْعَهْدُ .

الحَلْفُ : الْيَمِينُ .

الحَلِيفُ : الْمَعَاهِدَةُ عَلَى التَّعَاضُدِ ، وَالتَّسَاعُدِ ، وَالِاتِّفَاقِ .

(ج) أَخْلَافٌ .

— : الْعَهْدُ وَالْبَيْعَةُ .

الْحِلَافُ : الْكَثِيرُ الْحَلْفِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَطِغْ كُلُّ حِلَافٍ مَهِينٍ ﴾

(الْقَلَمُ : ١٠) .

ذُو الْحَلِيفَةِ : مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى بُعْدِ سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا .

حَلَّ الشَّيْءِ — حَلَالًا : صَارَ مَبَاحًا

فَهُوَ حَلٌّ ، وَحَلَالٌ .

— الْمَرْأَةُ : جَارَتْ زَوْجَهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ

حَلَّ / الحَلَالُ

فَأْتَسِمَا ، ثُمَّ تَوَخَّيَا الْحَقَّ ، ثُمَّ اسْتَسِمَا ، ثُمَّ لِيُحِلَّلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَهُ .

اسْتَحَلَّ الشَّيْءَ : عَدَّهُ حَلَالًا .

— فَلَانَا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يُحِلَّهُ لَهُ .

تَحَلَّلَ مِنْ يَمِينِهِ ، وَفِيهَا : حَلَّلَهَا .

— مِنَ التَّبِعَةِ : تَخَلَّصَ مِنْهَا .

حَلَّلَ الْعُقْدَةَ : حَلَّهَا .

— الْيَمِينَ تَحْلِيلًا ، وَتَحِلَّةً ، وَتَحِلًّا : جَعَلَهَا حَلَالًا

بِكِفَارَةٍ ، أَوْ بِحِنْثٍ يُوجِبُهَا ، أَوْ بِالِاسْتِثْنَاءِ التَّصْلِي ، كَأَنْ

يَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَذَا .

— الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ .

الإِخْلِيلُ : مَخْرَجُ الْبَوْلِ .

— : مَخْرَجُ اللَّبَنِ مِنَ الضَّرْعِ وَالشَّدْيِ .

التَّحِلَّةُ : تَحِلَّةُ الْيَمِينِ : مَا تَكْفَّرَ بِهِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ

أَيْمَانِكُمْ ﴾ (التَّحْرِيمِ : ٢) .

يَمِينِ التَّحِلَّةِ :

(أَنْظُرِي مَنْ) .

التَّحْلِيلُ : ضِدُّ التَّحْرِيمِ .

الحَلَالُ : الْمُبَاحُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي

الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ

عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٦٨) .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ » .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا لَا يَتَرَجَّحُ تَرْكُهُ عَلَى فِعْلِهِ .

و : مَا لَيْسَ فِعْلُهُ بِلَازِمٍ ، وَهُوَ يَشْتَمِلُ الْمُبَاحَ ، وَالْمُنْدُوبَ ،

وَالوَاجِبَ ، وَالْمَكْرُوهَ .

و : كُلُّ شَيْءٍ لَا يُعَاقَبُ عَلَيْهِ بِاسْتِعْمَالِهِ .

و : مَا أُطْلِقَ الشَّرْعُ فِعْلَهُ .

طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴿ (الْبَقَرَةُ : ٢٣٠) .

— الْمَرْأَةُ : خَرَجَتْ مِنْ عِدَّتِهَا .

— الْمُحْرِمُ : خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ ، وَجَازَلَهُ مَا كَانَ مَمْنُوعًا مِنْهُ .

— فَلَانٌ : جَاوَزَ الْحَرَمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا

حَلَلْتُمْ فَاضْطَافُوا ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٢) .

— الدُّيْنُ حُلُولًا : وَجِبَ أَدَاؤُهُ . فَهُوَ حَالٌ .

— غَضَبَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ : نَزَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ

عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلُّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى ﴾

(طة : ٨١) .

— الْهَدْيُ حِلَّةٌ ، وَحُلُولًا : بَلَغَ الْمَوْضِعَ الَّذِي يَحِلُّ فِيهِ

نَحْرُهُ .

حَلَّ الْعُقْدَةَ — حَلًّا : فَكَّهَا ، وَتَقَضَّهَا .

— الْمَكَانَ ، وَبِهِ حُلُولًا : نَزَلَ بِهِ .

— الْبَيْتَ : سَكَنَهُ .

فَهُوَ حَالٌ .

(ج) حُلُولٌ ، وَحَلَالٌ ، وَحَلَّلٌ .

أَحَلَّ : خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ ، فَجَازَلَهُ مَا كَانَ مَمْنُوعًا مِنْهُ .

— فَلَانٌ : جَاوَزَ الْحَرَمَ .

— : أَخْرَجَ نَفْسَهُ مِنْ تَبِعَةٍ ، أَوْ عَهْدٍ .

— الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ

الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٧٥) .

أَحَلَّلَ : أَحَلَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحَلَّلْنَا لَكَ

أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾

(الْأَنْزَابُ : ٥٠) .

— كُلُّ مِنَ الْمُتَخَاصِمِينَ خَصَمَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي حِلٍّ

مِنْ قِبَلِهِ بِإِبْرَاءِ ذِمَّتِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « فَادْهَبَا ،

— عند ابنِ حَجَرَ : ما نَصَّ الشَّارِعُ على طَلْبِهِ ، مَعَ الوَعِيدِ على تَرْكِهِ .

— عند الإباضِيَّةِ : ما انْتَفَى عَنْ ذَاتِهِ الصِّفَاتُ المَحْرَمَةُ ، وَعَنْ أَسْبَابِهِ ما يَجْرُ إلى خَلَلٍ فِيهِ .

الحِلُّ : الحلالُ

— : ما جاوزَ الحَرَمَ .

— : خُرُوجُ المَحْرَمِ مِنْ إِحْرَامِهِ .

— : العَرَضُ الذي يُرْمَى إِلَيْهِ .

وَيَقَالُ : فَلَانَ حِلًّا يَبْلُدُ كَذَا : مُقِيمٌ فِيهِ .

الحِلَّةُ : إزارٌ ورياءٌ .

ولا تَكُونُ إِلَّا مِنْ ثَوْبَيْنِ مِنْ جِنْسٍ واحِدٍ ، أو ثوبٍ لَه بِطَانَةٌ .

وقال بعضُ أهلِ اللُّغَةِ : الحِلَّةُ لا تَكُونُ إِلَّا ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ مِنْ طَيِّبِهَا . (ج) حَلَّلَ .

الحِلَّةُ : مَصْدَرٌ قَوْلِنا : حَلَّ الهَدْيُ .

— : البَيْتُ المُجْتَمِعَةُ .

— : القَوْمُ المُقِيمُونَ المُتجاوِرُونَ .

الحَلِيلُ : الزَّوْجُ .

والزَّوْجَةُ : حَلِيلَةٌ . (ج) حَلَّائِلٌ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ ﴿ وَحَلَّائِلُ أَبْنائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ (البقرة : ٢٣) .

وَيَقَالُ لِلزَّوْجَةِ : حَلِيلٌ أَيضاً .

— : المُجاوِرُ .

— : النَّزِيلُ .

المَحَلُّ : مَوْضِعُ الحُلُولِ .

الشُّبُهَةُ فِي المَحَلِّ :

(أَنْظَرُش ب هـ) .

المَحَلُّ : الأَجَلُ .

— : الحُلُولُ .

— الهَدْيُ : مَكَانٌ وَجُوبٌ نَحْرِهِ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾

(البقرة : ١٩٦) .

— فِي الحَجِّ : مَكَانُ الإِحْلالِ مِنْهُ . وفي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي » .

□ مَحَلُّ البَيْعِ فِي الحِجَّةِ (م ١٥٠) : هُوَ المَبِيعُ .

المَحَلَّلُ : الشَّيْءُ اليَسِيرُ .

وَيَقَالُ : مَكَانٌ مُحَلَّلٌ : كَثُرَ وَرُودُ النَّاسِ فِيهِ .

المَحَلَّلُ : الفَرَسُ الثَّالِثُ فِي الرِّهَانِ ، إِنْ سَبَقَ أَحَدَهُ ، وَإِنْ سَبَقَ فَمَا عَلَيْهِ شَيْءٌ .

وقد سُمِّيَ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يُحَلَّلُ الرِّهَانِ ، وَيُحَلَّةٌ ، وَقَدْ كَانَ حَرَاماً .

— : مُتَزَوِّجُ المَطْلُوقَةِ ثَلَاثاً ، لِتَحِلِّ لِلزَّوْجِ الأوَّلِ . وفي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ المَحَلَّلَ وَالْمَحَلَّلَةَ » .

المَحَلَّةُ : مَنْزِلُ القَوْمِ .

(ج) مَحالٌّ .

حَلَمَ — حَلَمًا ، وَحَلَمًا : رَأَى فِي مَنَامِهِ رُؤْيَا .

— الصَّبِيُّ : أَدْرَكَ ، وَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ : رَأَى فِي مَنَامِهِ .

حَلَمَ — حَلَمًا : تَأَنَّى ، وَسَكَنَ عَنْهُ غَضَبٌ ، أَوْ مَكْرُوهٌ

مَعَ قُدْرَةٍ وَقُوَّةٍ . فهو حَلِمٌ .

— : صَفَحَ .

— : عَقَلَ .

إِحْتَلَمَ : حَلَمَ .

— الصَّبِيُّ : أَدْرَكَ ، وَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ ، فَهُوَ حَالِمٌ

وَمُحْتَلِمٌ .

الاختِلَامُ : ما يَرَاهُ النَّائِمُ مِنَ المَناماتِ .

الحلم / حليته

□ **الحليم** في قول العلماء : الذي يؤخر العقوبة مع القدرة . (ابن حجر) .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ (البقرة : ٢٣٥) .

حلا الشيء : حلاوة : كان حلوا .

— الشيء له في عينه : لذ ، وحسن في عينه .

— المرأة حلوا : أعطها حليا .

— فلانا الشيء ، وبالشئء حلوا : أعطاه إيائه .

حلى الشيء : جعله حلوا .

ويقال : حلى الشيء في عينه .

الحلوة : ضد المر .

الحلوان : العطاء .

— : الرشوة .

— : أجرة الدلال .

— المرأة : مهرها .

— : أن يأخذ الرجل من مهر ابنته شيئا . وكانت العرب

تعيّر من يفعلها .

— الكاهن : أجرته . وهو حرام . وفي الحديث

الشريف : « نهى رسول الله ﷺ عن حلوان الكاهن » .

لها فيه من أخذ العوض على أمر باطل .

□ **الحلوة المرسومة** عند الحنيفة : هي ما يهدى للمعلم

على رؤوس بعض سور القرآن .

سميت بذلك ، لأن العادة إهداء الحلوى .

حلى المرأة : حليا : جعل لها حليا .

— المرأة ، والسيف ، وغيرها : زينها بالحلي .

حليت المرأة : حليا : صارت ذات حلي .

— : ليستة .

— : استفادته .

— : اسم لما يراه النائم من الجماع ، فيحدث معه إنزال المني غالبا .

فغلب لفظ الاحتلام في هذا دون غيره من أنواع المنام ، لكثرة الاستعمال . فهو محتلم .

□ — **ياجماع العلماء** : هو إنزال الماء الدافق ، سواء كان بجماع ، أو غيره ، وسواء كان في اليقظة ، أو المنام . (ابن حجر) .

— **عند الحنيفة** : هو الإماء ، لأن خروج المني بغير النوم لا يسمى احتلاما .

الحلم : البلوغ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلْمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ (النور : ٥٩) .

أي : زمان البلوغ .

وفي الحديث الشريف : « لا يتم بعد حلم » .

— : الحلم .

الحلم : ما يراه النائم في نومه .

ويُرادف الرؤيا . (ج) أحلام .

وقد غلب اسم الرؤيا على ما يراه النائم من خير ، والحلم على ما يراه من شر .

وفي الحديث الشريف : « الرؤيا من الله ، والحلم من الشيطان » .

الحلم : الأناة ، وضبط النفس .

(ج) أحلام .

— : العقل . وفي القرآن الكريم : ﴿ أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴾ (الطور : ٢٢) . أي عقولهم .

وليس الحلم في الحقيقة العقل ، لكن فسروه بذلك لكونه من مسببات العقل .

الحلمة : رأس الثدي ، وهما حلمتان .

— : القراء العظيم . (ج) حلم .

فَهِىَ حَالٍ (ج) حَوَالٍ . وَهِيَ حَالِيَّةٌ (ج) حَوَالٍ ،
وَحَالِيَّاتٌ .

تَحَلَّى بِالْحَلِيِّ : تَزَيَّنَ بِهَا .

حَلَى الْمَرْأَةُ : اتَّخَذَ الْحَلِيَّ لَهَا لِتَلْبَسَهُ .

— : أَلْبَسَهَا الْحَلِيَّ .

— السَّيْفُ : جَعَلَ لَهُ حَلِيَّةً .

— فَلَانًا : وَصَفَهُ ، وَنَعْتَهُ بِمَا يُحَلِّيهِ .

— الشَّيْءَ فِي عَيْنِ صَاحِبِهِ : زَيَّنَهُ .

الْحَلِيُّ : الْحَلِيَّةُ .

(ج) حَلِيٌّ ، وَحَلِيٌّ .

الْحَلِيَّةُ : الزَّيْنَةُ .

(ج) حَلَى ، وَحَلَى . وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : لَا تُجْمَعُ .

— : مَا تَتَحَلَّى بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ .

— الرَّجُلِ : صِفَتُهُ .

حَمَقَ فُلَانٌ — حَمَقًا : خَفَّتْ لِحْيَتُهُ .

فَهُوَ حَمَقٌ .

— : قَلَّ عَقْلُهُ .

فَهُوَ أَحْمَقٌ ، وَهِيَ حَمَقَاءُ . (ج) حَمُقٌ .

حَمَقَ — حَمَقًا ، وَحِمَاقَةً : قَلَّ عَقْلُهُ .

— : فَعَلَ فِعْلَ الْحَمَقَى .

فَهُوَ أَحْمَقٌ ، وَهِيَ حَمَقَاءُ . (ج) حَمُقٌ ، وَحَمَقَى ،

وَحِمَاقَى لِلرِّجَالِ وَاللِّسْوَةِ .

أَحْمَقَ : وُلِدَ وَوَلَدًا أَحْمَقًا .

— بِهِ : ذَكَرَهُ بِحَمَقٍ .

— فَلَانًا : وَجَدَهُ أَحْمَقًا .

الْحَمَقُ : فَسَادُ الْعَقْلِ .

الْحَمَقُ : الْحَمَقُ .

الْحَمَقُ : الْحَمَقُ .

حَمَلَتِ الْمَرْأَةُ — حَمَلًا : حَبِلَتْ .

فَهِيَ حَامِلٌ ، وَحَامِلَةٌ . وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ ، وَأَفْصَحُ .

— الشَّجَرَةُ : أَخْرَجَتْ ثَمَرَهَا .

— الْقُرْآنُ ، وَنَحْوُهُ : حَفِظَتْهُ ، وَعَمِلَ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا

كَمَثَلِ الْجِبَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ (الْجُمُعَةُ : ٥)

أَيُّ : كَلَّفُوا أَنْ يَقُومُوا بِحَقِّهَا ، فَلَمْ يَحْمِلُوهَا .

— عَلَى نَفْسِهِ فِي السَّيْرِ : جَهَدَهَا فِيهِ .

— بِهِ ، وَعَنْهُ حَمَالَةٌ : كَفَّلَهُ ، وَضَمِنَهُ . فَهُوَ حَامِلٌ ،

وَحَمِيلٌ .

— الْحَمْلَ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ حَمَلًا ، وَحَمْلَانًا : رَفَعَهُ ،

وَوَضَعَهُ عَلَيْهِ . فَهُوَ مَحْمُولٌ ، وَحَمِيلٌ .

اِحْتَمَلَ : حَمَلَ .

— مَا كَانَ مِنْ فُلَانٍ : عَفَا ، وَأَعْضَى .

تَحَامَلَ عَلَى فُلَانٍ : جَارَ ، وَلَمْ يَعْدِلْ .

— : كَلَّفَهُ مَا لَا يُطِيقُ .

— الشَّيْءَ ، وَفِيهِ ، وَبِهِ : تَكَلَّفَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ ، وَإِعْيَاءٍ .

الِاحْتِمَالُ : مَصْدَرُ احْتَمَلَ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ ، وَالْمُتَكَلِّمِينَ يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ

بِمَعْنَى الْوَهْمِ وَالْجَوَازِ ، فَيَكُونُ لَازِمًا ، وَبِمَعْنَى الْاِقْتِنَاءِ

وَالْتَضَمِّ ، فَيَكُونُ مُتَعَدِّيًا .

مِثْلُ : اِحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ كَذَا ، وَاحْتَمَلَ الْحَالَ وَجُوهًا .

(الفَيُّومِي) .

— : اِتْعَابُ النَّفْسِ فِي الْحَسَنَاتِ .

— : مَا لَا يَكُونُ تَصَوُّرَ طَرَفِيهِ كَافِيًا ، بَلْ يَتَرَدَّدُ الذَّهْنُ

فِي النَّسْبَةِ بَيْنَهُمَا . وَيُرَادُ بِهِ الْإِمْكَانُ الذَّهْنِيُّ .

الْحَمَالُ : الدِّيَّةُ ، أَوِ الْغَرَامَةُ يَحْمِلُهَا قَوْمٌ عَنْ قَوْمٍ . (ج)

حُمْلٌ .

الْحَمَالَةُ : الْحَمَالُ .

- : الكَفَالَةُ .
- : ما يَتَحَمَّلُهُ الْإِنْسَانُ ، وَيَلْتَزِمُهُ فِي ذِمَّتِهِ بِالِاسْتِدَانَةِ ، لِيُدْفَعَهُ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ .
- الْحَمَالَةُ : الْحَمِيلَةُ . (ج) حَائِلٌ .
- الْحَمَلُ : الصَّغِيرُ مِنَ الضَّانِ .
- (ج) حُمْلَانٌ ، وَأَحْمَالٌ .
- : الْبَرْقُ .
- الْحَمْلُ : مَا يُحْمَلُ .
- : مَا كَانَ فِي بَطْنٍ ، أَوْ عَلَى شَجَرٍ . (ج) أَحْمَالٌ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَتَقَلَّتْ دَعَاؤًا اللَّهُ رَبَّهَا لِنُحْ أْتِيْنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٨٩) .
- قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْحَمْلُ : مَا كَانَ فِي بَطْنٍ ، أَوْ عَلَى رَأْسِ شَجَرَةٍ ، وَالْحَمْلُ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرٍ ، أَوْ رَأْسٍ . وَهُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ :
- : الثَّقَلُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : فَلَانَ حَمْلًا عَلَى أَهْلِهِ : إِذَا كَانَ ثَقِيلَ الْمَرَضِ .
- الْحَمُولَةُ : مَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَيَوَانِ ، كَالْبَعِيرِ ، وَالْفَرَسِ ، وَالْبَغْلِ ، وَالْحِمَارِ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١٤٢) .
- : جَمَاعَةُ الْإِبِلِ .
- الْحَمِيلُ : الْكَفِيلُ .
- وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَمِيلُ غَارِمٌ » أَي : الْكَفِيلُ ضَامِنٌ .
- : الْوَلَدُ الْمَنْبُودُ يُحْمَلُهُ قَوْمٌ ، فَيَرَبُّونَهُ .
- : الْغَرِيبُ .
- : الْوَلَدُ فِي الْبَطْنِ .
- : مَا حَمَلَهُ السَّيْلُ مِنَ الْغَثَاءِ وَالطَّيْنِ .
- — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كُلُّ نَسَبٍ كَانَ فِي أَهْلِ الْحَرْبِ .
- الْحَمِيلَةُ : مَا يُقَلَّدُ بِهِ السَّيْفُ .
- (ج) حَائِلٌ .
- وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : حَائِلُ السَّيْفِ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا ، وَإِنَّمَا وَاحِدُهَا مَحْمَلٌ .
- حَمَتِ الشَّمْسُ ، أَوِ النَّارُ — حُمُومًا : اشْتَدَّ حَرُّهَا .
- الْمَرِيضَ حُمُومًا : مَنَعَهُ مَا يَضُرُّهُ .
- حَمَى الشَّيْءُ فَلَانًا — حَمِيًّا ، وَحِيَايَةً : مَنَعَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .
- وَيُقَالُ : حَمَاهُ مِنَ الشَّيْءِ ، وَحَمَاهُ الشَّيْءُ .
- الْمَرِيضَ حَمِيَّةً : مَنَعَهُ مَا يَضُرُّهُ .
- حَمِيَّتِ الشَّمْسُ ، وَالنَّارُ ، وَالْحَدِيدَةُ ، وَغَيْرُهَا — حَمِيًّا ، وَحَمِيًّا ، وَحُمُومًا : حَمَتَ .
- الْوَطِيسُ : اشْتَدَّتِ الْحَرْبُ ، أَوْ اضْطَرَمَّ الْأَمْرُ .
- وَالْوَطِيسُ : التَّنَوُّرُ .
- عَلَيْهِ : غَضِبَ .
- أَحْمَى الْمَكَانَ : جَعَلَهُ حَمِيًّا لَا يَقْرُبُ .
- الشَّيْءَ : سَخَّنَهُ .
- حَامَى عَنْهُ مُحَامَاةً ، وَحِيَاءً : دَافَعَ .
- عَلَى ضَيْفِهِ : احْتَفَلَ لَهُ .
- الْحَامِي مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي طَالَ مَكْنَتُهُ عِنْدَ أَصْحَابِهِ ، حَتَّى صَارَ لَهُ عَشْرَةُ أَبْطُنٍ ، فَحَمَّوْا ظَهْرَهُ ، وَتَرَكَوهُ ، فَلَا يُنْتَفَعُ مِنْهُ بِشَيْءٍ ، وَلَا يُمْنَعُ مِنْ مَاءٍ ، وَلَا مَرَعَى .
- وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ ، وَلَا سَائِبَةٍ ، وَلَا وَصِيلَةٍ ، وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ١٠٣) .
- وَالسَّائِبَةُ : هِيَ النَّاقَةُ الَّتِي كَانَتْ تُسَيَّبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ،

العظيم ﴿ (الواقعة : ٤٦) . أَيُّ : الشَّرْكَ .

— : الحَلْفُ فِي الْيَمِينِ .

□ — : اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ : هُوَ الْمَخَالَفَةُ لِمَا انْعَقَدَتْ عَلَيْهِ

الْيَمِينُ . وَذَلِكَ إِذَا فَعِلَ مَا حَلَفَ عَلَى أَنْ لَا يَفْعَلَهُ ، وَإِذَا

تَرَكَ مَا حَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ تَرَخَى عَنْ فِعْلِ مَا

حَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ إِلَى وَقْتٍ لَيْسَ يُمْكِنُهُ فِيهِ فِعْلُهُ ، وَذَلِكَ فِي

الْيَمِينِ فِي التَّرْكِ الْمَطْلُوقِ . (ابْنُ رُشْدٍ)

حَنَكَتِ الْأُمُّ الصَّبِيَّ — حَنَكًا : ذَلَكْتَ حَنَكَهُ .

— الْفَرَسَ : جَعَلَ فِي فِيهِ الرَّسَّ .

— التَّجَارِبُ فُلَانًا حَنَكًا ، وَحَنَكًا : أَحْكَمْتُهُ ،

وَهَدَيْتُهُ . فَهُوَ مَحْنُوكٌ ، وَحَنَكٌ .

— الشَّيْءَ : فَهَمَهُ ، وَأَحْكَمَهُ .

حَنَكَ الرَّجُلُ الصَّبِيَّ : مَضَعَ ثَمْرًا ، أَوْ غَيْرَهُ ، فَذَلَكَهُ

بِحَنَكِهِ . فَهُوَ مَحْنُوكٌ ، وَمَحْنُوكٌ .

— السِّنُّ ، وَالتَّجَارِبُ فُلَانًا : أَحْكَمْتُهُ .

التَّحْنِيكُ : أَنْ يَمَضَعَ الْمَحْنُوكُ الثَّمْرَ ، أَوْ نَحْوَهُ ، حَتَّى

يَصِيرَ مَائِعًا بَحِيثٌ يَبْتَلَعُ ، ثُمَّ يَفْتَحُ فَمَ الْمُؤَلُودِ ، وَيَضَعُهَا

فِيهِ ، لِيَدْخُلَ شَيْءٌ مِنْهَا فِي جَوْفِهِ .

الْمَحْنُوكُ : أَعْلَى الْفَمِّ .

— : أَسْفَلُهُ .

وهَا الْمَحْنُوكَانِ . (ج) أَحْنَاكَ .

— : الْمِنْقَارُ .

— : الْجِمَاعَةُ الْمَاءُ يَنْتَجِعُونَ بَلْدًا .

حَازَ الشَّيْءَ — حَوْزًا ، وَحَيَاةً : صَمَهُ إِلَى نَفْسِهِ .

إِحْتَاَزَ : حَازَ .

إِنْحَازَ الْقَوْمُ : تَرَكَوا مَرْكَزَهُمْ إِلَى آخَرٍ .

— إِلَى الْقَوْمِ : تَحَيَّرَ إِلَيْهِمْ .

— عَنْهُ : عَدَلَ .

الْحَيَاةُ : مَصْدَرُ حَازَ .

لِنَذْرٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

وَالْبَحِيرَةُ : ائْتَتْهَا .

وَالْوَصِيلَةُ سَيَّأَتِي تَفْسِيرُهَا فِي (وَصَلَ) .

حَمَا الْمَرْأَةُ : أَبُو زَوْجِهَا ، وَمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الرَّجَالِ ،

كَالْآخِ ، وَالْعَمِّ .

— الرَّجُلِ : أَبُو امْرَأَتِهِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الرَّجَالِ .

الْحَمَاةُ : مُؤَنَّثُ الْحَمَا .

— : عَضَلَةُ السَّاقِ .

الْحِمَى : يُقَالُ : هَذَا شَيْءٌ حِمَى : مَحْظُورٌ لَا يُقْرَبُ .

— : الْمَوْضِعُ فِيهِ كَلَّا يُحْمَى مِنَ النَّاسِ أَنْ يُرْعَى . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » أَيُّ : إِلَّا

مَا يُحْمَى لِلْخَيْلِ الَّتِي تُرْصَدُ لِلْجِهَادِ ، وَالْإِبِلِ الَّتِي يُحْمَلُ

عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَابِلِ الزَّكَاةِ ، وَغَيْرِهَا .

— اللَّهُ : مَحَارِمُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْمَعَاصِي

حِمَى اللَّهِ . مَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ » .

□ — الشَّرْعِيُّ : أَنْ يَحْمِيَ الْإِمَامُ مَكَانًا خَاصًّا لِحَاجَةِ

غَيْرِهِ . (الدُّسُوقِيُّ) .

حَمَوُ الشَّمْسِ : حَرُّهَا .

— الرَّجُلِ : حِمَاةُ .

— الْمَرْأَةِ : حِمَاهَا .

حَيْثُ فِي يَمِينِهِ — حَيْثًا : لَمْ يَبْرَ فِيهَا ، وَأَنْتُمْ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَخَذْ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ ﴾

(ص : ٤) . فَهُوَ حَانِثٌ .

— : مَالٌ مِنْ حَقِّ إِلَى بَاطِلٍ .

تَحْنُثُ تَحْنُثًا : تَعَبَدَ .

— : فَعَلَ مَا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْحِنْثِ .

— مِنْ كَذَا : تَأْتَمُّ بِهِ .

الْحِنْثُ : الذَّنْبُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنْثِ

□ — عند المالكية : هي وَضْعُ اليَدِ عَلَى الشَّيْءِ ،
وَالِاسْتِيلَاءُ عَلَيْهِ .

— عند الإباضية : الإِشْتِيَالُ عَلَى الشَّيْءِ بِالْمُلْكِ ، وَالْمُكُونُ
بِالْيَدِ .

و : إِدْعَاءُ تَمَلُّكِ شَيْءٍ بِالتَّصَرُّفِ فِيهِ مُدَّةً بِلَا مُعَارَضَةٍ .

حاض الماء — حَوْضًا : جَمَعَهُ ، وَحَاطَهُ .

الحَوْضُ : مُجْتَمَعُ الْمَاءِ .

(ج) أَحْوَاضٌ ، وَحِيَاضٌ ، وَحِيَاظَانٌ .

— : الْقِطْعَةُ الْمَحْدُودَةُ مِنَ الْأَرْضِ ، أَوْ الزَّرْعِ .

— النَّبِيُّ ﷺ : هُوَ الَّذِي خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فِي الْآخِرَةِ .

وَفِي وَصْفِهِ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ : « حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، مَاوَةٌ

أَبْيَضُ مِنَ اللَّيْلِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَكَيْزَانُهُ

كَنْجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا » .

وَالكَيْزَانُ جَمْعٌ ، مُفْرَدُهُ كَوْزٌ : وَهُوَ إِنَاءٌ بَعْرُوثٌ يُشْرَبُ بِهِ

الْمَاءُ .

حَالَ الشَّيْءِ — حَوْلًا : مَضَى عَلَيْهِ حَوْلٌ .

— الْحَوْلُ : تَمُّ .

— الشَّيْءُ : تَغَيَّرَ .

يُقَالُ : حَالَ اللَّوْنُ ، وَحَالَ الْعَهْدُ .

— الشَّيْءُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ حَوْلًا ، وَحَيْلَوْلًا : حَجَرَ بَيْنَهُمَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ

الْمُعْرِقِينَ ﴾ (هُودُ : ٤٣)

وَأَمَّا الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ

وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (الْأَنْفَالُ : ٢٤) . فَفِيهَا

إِشَارَةٌ إِلَى مَا قِيلَ فِي وَصْفِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : مُقَلَّبٌ

الْقُلُوبِ : وَهُوَ أَنْ يُلْقِي فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ مَا يَصْرِفُهُ عَنْ

مُرَادِهِ ، لِحِكْمَةٍ تَقْتَضِي ذَلِكَ .

أَحَالَ : مَضَى عَلَيْهِ حَوْلٌ كَامِلٌ .

— الدَّارُ : تَغَيَّرَتْ ، وَأَتَى عَلَيْهَا أَحْوَالٌ : سِنُونَ .

— الْغَرِيمُ : دَفَعَهُ عَنْهُ إِلَى غَرِيمٍ آخَرَ .

— الشَّيْءُ : نَقَلَهُ .

— عَلَيْهِ الْحَوْلُ : حَالَ .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : جَعَلَهُ مَقْصُورًا عَلَيْهِ مَطْلُوبًا بِهِ .

إِحْتَالَ : طَلَبَ الْحِيلَةَ .

— : قَبِلَ .

اسْتَحَالَ الشَّيْءُ : تَغَيَّرَ عَنْ طَبْعِهِ ، وَوَصَفِهِ .

— الْأَرْضُ : اِعْوَجَّتْ ، وَخَرَجَتْ عَنِ الْإِسْتِوَاءِ .

— الْكَلَامُ : صَارَ مُحَالًَّا .

حَوَّلَ الشَّيْءَ : غَيَّرَهُ .

— : نَقَلَهُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .

— فَلَانِ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ : أَحَالَهُ .

الْحَائِلُ : الْمُتَغَيِّرُ .

— : الْأُنْثَى مِنْ وُلْدِ النَّاقَةِ سَاعَةَ تَوْلَدُ .

— : كُلُّ أَنْثَى لَا تَحْبِلُ .

يُقَالُ : امْرَأَةٌ حَائِلٌ ، وَنَاقَةٌ حَائِلٌ . (ج) حَوْلٌ .

وَحَوْلٌ ، وَحِيَالٌ .

الْحَوَالَةُ : اِسْمٌ مِنْ أَحْوَالِ الْغَرِيمِ : إِذَا دَفَعَهُ عَنْهُ إِلَى غَرِيمٍ

آخَرَ .

— : الشَّهَادَةُ .

— : الْكِفَالَةُ .

— : صَكَ يُحْوَلُ بِهِ الْمَالُ مِنْ جِهَةٍ إِلَى جِهَةٍ أُخْرَى .

□ — شَرْعًا : عَقْدٌ يَقْتَضِي نَقْلَ دَيْنٍ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ .

وَتَطَّلَقَ عَلَى انْتِقَالِهِ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى أُخْرَى . (الْأَنْصَارِيُّ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : نَقْلُ الدَّيْنِ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى أُخْرَى ، بِسَبَبِ

وَجُودِ مِثْلِهِ فِي الْأُخْرَى ، تَبَرُّأً بِهِ الْأُولَى .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : تَحْوِيلُ الْحَقِّ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : تَحْوِيلُ الْمَالِ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ مَشْغُولَةٍ

بِمِثْلِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نَقْلُ دَيْنٍ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى أُخْرَى تَبَرُّأً بِهِ

الْأُولَى .

— في المجلة (م ٦٧٣) : نقل الدّين من ذمّة إلى أخرى .

□ الحوالة المطلقة في المجلة (م ٦٧٩) : هي التي لم تقيّد بأن تُعطى من مال المحيل الذي هو عند المحال عليه .

□ الحوالة المقيّدة في المجلة (م ٦٧٨) : هي الحوالة التي قيّدت بأن تُعطى من مال المحيل الذي هو في ذمّة المحال عليه ، أو في يده .

الحوالة : الحوالة .

الحوال : السنّة . (ج) أحوال .

— : الحركة ، والتحوّل .

وفي الحديث الشريف : « ألا أعلمك كلمة هي من كنوز الجنة ؟ لا حول ولا قوة إلا بالله » .

أي : لا حول عن المعصية ، ولا قوة على الطاعة ، إلا بتوفيق الله سبحانه وتعالى . وهي الحوقلة . الحاء والواو من الحول ، والقاف من القوة ، واللام من اسم الله عز وجل .

— : القوة .

— : الحيلة .

— من الشيء : الجهات المحيطة به .

يقال : رأيت الناس حولة ، وحوليه ، وأحواله : محيطين به .

الحيلة : الحدق ، وجودة النظر ، والقُدرة على دقة التصرف في الأمور .

(ج) حول ، وحيل .

وأكثر استعماله فيما في تعاطيه خبث . وقد يستعمل فيما فيه حكمة .

□ — عند العلماء على أقسام بحسب الحامل عليها . فإن توصل بها بطريق مباح إلى إبطال حق ، أو إثبات باطل ، فهي حرام ، أو إلى إثبات حق ، أو دفع باطل فهي واجبة ، أو مستحبة .

وإن توصل بها بطريق مباح إلى سلامة من وقوع في مكروه ، فهي مستحبة ، أو مباحة ، أو إلى ترك مندوب ، فهي مكروهة . (ابن حجر) .

وقد اشتهر القول بالحيل عن الحنفية لكون أبي يوسف صنف فيها كتاباً ، لكن المعروف عنه ، وعن كثير من أئمتهم تقييد أعمالها بقصد الحق . كذا قال الحافظ ابن حجر .

المحال : ما جمع فيه بين المتناقضين .

— من الأشياء : ما لا يمكن وجوده .

— من الكلام : ما عدل به عن وجهه .

□ — في الحوالة : الدائن .

□ المحال به في المجلة (م ٦٧٧) : هو المال الذي أحيل .

□ المحال عليه في الحوالة : هو المنقول عليه الدّين .

□ المحال له في المجلة (م ٦٧٥) : هو الدائن .

المختال : اسم فاعل لفاعل اختال .

□ — في الحوالة : المحال .

المحيل : الذي لا يولد له .

□ — في الحوالة : هو الذي عليه الدّين .

— في المجلة (م ٦٧٤) : هو المذيون الذي أحال .

المستحيل : الباطل .

— : ما لا يمكن وقوعه .

حار بصره — حيراً ، وحيرة ، وحيراناً : نظر إلى الشيء ، فلم يقو على النظر إليه ، وارْتَدَّ عنه .

— فلان : ضل سبيله ، فهو حيران ، والمرأة حيرى .

(ج) حيارى .

تحير : وقع في الحيرة .

حيرة : أوقعه في حيرة .

□ المتحيرة في الحيض عند الحنفية : هي التي نسيت عادتها .

المَحِيَّرَةُ / المَحِيضُ

— عند الإباضية: من لم يتقرر لها وقت في الحيض، ولا في الطهر، أو لم يتقرر في الطهر.

□ المَحِيَّرَةُ: المتَحِيَّرَةُ.

(أنظر ح ي ر)

□ المَحِيضُ المَضْطَرِبَةُ:

(أنظر ض ر ب)

□ المَحِيضُ المَعْتَادَةُ:

(أنظر ع و د)

□ المَحِيضُ: دم الحيض.

□ المَحِيضُ: سيلان الدم من الحائض.

— الدم الذي يسيل من رحم المرأة في أيام معدودة كل شهر.

□ — في الشرع: عبارة عن الدم الذي ينفضه رحم امرأة بالغة، سليمة عن الداء، والصغر. (المرجاني)

— شرعاً: دم جيلة يخرج من أقصى رحم المرأة في أوقات مخصوصة. (الأنصاري)

— باعتبار من الأحداث هو شرعاً: ما نعيته شرعية عمّا تشترط له الطهارة بسبب الدم المذكور. (الحصكفي)

— اصطلاحاً: هو الدم الذي له تعلق بانقضاء العدة، ولقليله حد. وفي الأغلب يكون أسود، غليظاً، حاراً، يخرج بحرقته. (النجفي)

□ المَحِيضَةُ: المرة. وهي الدفعة الواحدة من دفعات دم الحيض.

□ — عند الفقهاء: اسم للأيام المعتادة. (المطرزي)

□ المَحِيضَةُ: الحِرْقَةُ التي تضعها المرأة لتتلقى دم الحيض.

(ج) حِيضٌ .

— : الدم نفسه. وفي الحديث الشريف: «إن حِيضَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ» .

□ المَحِيضُ: الحيض.

— عند الشافعية والحنابلة: من نسيت وقت حيضها، وعدت أيامه.

□ المَحِيَّرَةُ: المتَحِيَّرَةُ.

□ حاض السائل — حِيضاً: فاض.

— المرأة: سال دم حيضها.

□ فهي حائض على اللغة المشهورة الفصيحة. (ج)

□ حَوَائِضٌ، وحِيضٌ. وقيل: هي حائضة. (ج) حَوَائِضٌ .

— : بلغت سن الحيض. وفي الحديث الشريف: «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخيار» .

□ أي: من بلغت سن الحيض.

□ اسْتُحِيضَتِ المَرْأَةُ: استمر نزول دمها بعد أيام حيضها المعتاد.

□ تَحِيضَتِ المَرْأَةُ: حاضت.

— : قعدت أيام حيضها عن الصلاة تنتظر انقطاع الدم.

— : عدت نفسها حائضاً.

□ الإِسْتِحَاضَةُ: سيلان الدم من الرحم في غير أوقاته المعتادة.

□ — في اتفاق المسلمين: الدم الذي يخرج على جهة المرض، وهو غير دم الحيض. (ابن رشد)

□ المَحِيضُ: اسم فاعل.

□ المَحِيضُ المَبْتَدَأَةُ عند الحنفية: من لم يسبق لها حيض في سن بلوغها.

□ و: من كانت في أول حيض، أو نفاس.

□ — عند الشافعية: مثل القول الأول للحنفية.

□ — عند الجعفرية: مثل القول الأول للحنفية.

□ و: هي من لم تستقر لها عادة، سواء كان ذلك لإبتداء الدم، أو لعدم انضباط العادة.

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ (البقرة: ٢٢٢)

— زَمَنَ الْحَيْضِ .

— مَكَانَ الْحَيْضِ : هُوَ نَفْسُ الْفَرْجِ .

قال النووي عن القولين الأخيرين : هُما غَلَطٌ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ ﴿ هُوَ أَذَى ﴾ وَالْفَرْجُ ، وَالزَّمَانُ لَا يُوصَفَانِ بِذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ غَسَلَ الْمَحِيضِ » أَي : الدَّمُ .

المُسْتَحَاضَةُ : مَنْ يَسِيلُ دَمُهَا لَا مِنَ الْحَيْضِ ، بَلْ مِنْ عِرْقٍ يُقَالُ لَهُ الْعَادِلُ . وَهُوَ عِرْقٌ قَمَةٌ الَّذِي يَسِيلُ فِي أُذُنِ الرَّحِمِ دُونَ قَعْرِهِ .

□ المُسْتَحَاضَةُ الْمُبْتَدَأَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الَّتِي ابْتَدَأَهَا الدَّمُ لَزِمَانَ الْإِمْكَانِ ، وَجَاوَزَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا ، وَهُوَ عَلَى لَوْنٍ ، أَوْ لَوْنَيْنِ ، وَلَكِنْ قَدَّ شَرْطٌ مِنْ شُرُوطِ التَّمْيِيزِ .

حَيِّي — حَيَاةً ، وَحَيَوَانًا : كَانَ ذَا نَبَاٍ .

— الْقَوْمُ : حَسَنَتْ حَالَتَهُمْ .

— مِنَ الرَّجْلِ : احْتَشَمَ . فَهُوَ حَيِّيٌّ .

أَحْيَا الْقَوْمَ إِحْيَاءً : أَخْضَبُوا .

— اللَّهُ فُلَانًا : جَعَلَهُ حَيًّا . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ (الأعراف: ١٥٨)

— اللَّهُ الْأَرْضَ : أَخْرَجَ فِيهَا النَّبَاتَ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهِ وَتَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَاهُ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ ﴾ (فاطر: ٩)

— فُلَانٌ اللَّيْلَ : تَرَكَ النَّوْمَ ، وَصَرَفَهُ فِي الْعِبَادَةِ .

اسْتَحْيَا : تَرَكَ ، وَأَعْرَضَ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ﴾ (البقرة: ٢٦)

— الْأَسِيرُ : تَرَكَهَ حَيًّا ، فَلَمْ يَقْتُلْهُ .

ومنه قولُ الله سبحانه ﴿ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ﴾ (البقرة: ٤٩)

أَي : يَسْتَبْقُوهُنَّ لِلْخِدْمَةِ .

— فُلَانٌ فُلَانًا : خَجَلَ مِنْهُ .

ويقال : اسْتَحْيَا مِنْهُ ، وَاسْتَحَاهُ ، وَاسْتَحَى مِنْهُ .

وفي التنزيل العزيز: ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ (الأحزاب: ٥٣)

قال الأخفشُ : اسْتَحَى بِيَاءٍ وَاحِدَةً لَعْنَةً تَمِيمٌ ، وَبِيَاءَيْنِ لَعْنَةً أَهْلِ الْحِجَازِ . وَهُوَ الْأَصْلُ .

حَيَّاهُ اللَّهُ : أَبْقَاهُ .

— فُلَانٌ فُلَانًا : سَلَّمَ عَلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ ﴾

(المجادلة: ٨)

□ إِحْيَاءُ الْأَرْضِ الْمَوَاتِ عِنْدَ جَمْعِهِورِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ

يَعْمَدَ شَخْصًا إِلَى أَرْضٍ لَمْ يَتَقَدَّمْ مُلْكٌ عَلَيْهَا لِأَحَدٍ ، فَيُحْيِيهَا بِالسَّقْيِ ، أَوِ الزَّرْعِ ، أَوِ الْغَرْسِ ، أَوِ الْبِنَاءِ ، فَتَصِيرُ بِذَلِكَ مُلْكَةً ، سِوَاءَ كَانَتْ فِيمَا قَرَّبَ مِنَ الْعُمُرَانِ ، أَمْ بَعُدَ ، وَسِوَاءَ أَذِنَ لَهُ الْإِمَامُ فِي ذَلِكَ ، أَمْ لَمْ يَأْذَنْ .

وعن أبي حنيفة : لَا بَدَّ مِنْ إِذْنِ الْإِمَامِ مُطْلَقًا .

وعن مالكٍ ، وَهَلَادَوِيَّةٍ : لَا بَدَّ مِنَ الْإِذْنِ فِيمَا قَرَّبَ مِنَ الْعُمُرَانِ ، لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ مِنْ رَعْيٍ ، وَنَحْوِهِ . (ابن حجرٍ ، وَالشُّوكَايُ) .

التَّحِيَّةُ / الْحَيُّ

— في قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : انْتِبَاضُ النَّفْسِ مِنْ شَيْءٍ ، وَتَرْكُهُ حَذْرًا عَنِ اللَّوْمِ فِيهِ . وَهُوَ تَوْعَانٌ :
نَفْسَانِيٌّ : وَهُوَ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّفُوسِ كُلِّهَا ،
كَالْحَيَاءِ مِنْ كَشْفِ الْعَوْرَةِ ، وَالْجَمَاعِ بَيْنَ النَّاسِ .
وَإِيمَانِيٌّ : وَهُوَ أَنْ يَمْنَعَ الْمُؤْمِنَ مِنْ فِعْلِ الْمَعَاصِي خَوْفًا مِنْ
اللَّهِ تَعَالَى .

التَّحِيَّةُ : السَّلَامُ .

عند الجعفرية ، وفي قولٍ للحنابلة : هو ما تعارف
الناس على أنه إحياء . لأنَّ الشَّرْعَ لم يَبَيِّنْهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ
كَيْفِيَّتَهُ ، فَيَجِبُ الرُّجُوعُ فِيهِ إِلَى مَا كَانَ إِحْيَاءً فِي الْعُرْفِ .
— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٠٥١) : عِبَارَةٌ عَنِ التَّعْمِيرِ ، وَجَعَلَ
الْأَرْضِي صَالِحَةً لِلزَّرَاعَةِ .

الحياة : تَقْيِضُ الْمَوْتِ .

وفي القرآن المجيد ﴿ وَإِذَا حَيَّيْتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ
مِنْهَا أَوْ رَدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾
(النساء : ٨٦)

الحياة الطيبة : الرِّزْقُ الْحَلَالُ . وفي القرآن المجيد : ﴿ مَنْ
عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّه حَيَاةً
طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾
(النحل : ٩٧)

(ج) تحيات . وفي الحديث الشريف : « إِذَا صَلَّى
أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ »

— : البقاء .

— : الملئك .

— : العظمة .

— : السلامة من الآفات ، والنقص .

قال المحب الطبري : يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ التَّحِيَّةِ
مُشْتَرَكًا بَيْنَ هَذِهِ الْمَعَانِي .

الحيوان : كُلُّ ذِي رُوحٍ : نَاطِقًا كَانَ أَوْ غَيْرَ نَاطِقٍ .
مَأخُودٌ مِنَ الْحَيَاةِ . يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ .

الحياء : الْمَطْرُ .

— : الْحِصْبُ .

— : الْحَيَاءُ . وفي القرآن الكريم ﴿ وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا
إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا
يَعْلَمُونَ ﴾ (العنكبوت : ٦٤)
أَيُّ : هِيَ الْحَيَاةُ الدَّائِمَةُ الَّتِي لَا يَفْقَهُهَا مَوْتُ .

الحياء : اسْمٌ لِلدُّبْرِ مِنْ كُلِّ أُنْثَى .

— : الْإِحْتِشَامُ . وفي الحديث الشريف : « الْحَيَاءُ مِنَ
الْإِيمَانِ »

— : تَغْيِيرٌ ، وَأَنْكِسَارٌ يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ مِنْ خَوْفِ مَا يَعْابُ

بِهِ .

الحي : ضِدُّ الْمَيِّتِ .

(ج) أَحْيَاءُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ
قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾
(آل عمران : ١٦٩)

□ في الشَّرْعِ : خُلِقَ يَبْعَثُ عَلَى اجْتِنَابِ الْقَبِيحِ ،
وَيَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي الْحَقِّ .

أَمَّا الْحَيَاءُ الَّذِي يَمْنَعُ عَنْ قَوْلِ الْحَقِّ أَوْ فِعْلِ الْخَيْرِ ، فَلَيْسَ
بِحَيَاءٍ بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ ، وَإِنَّمَا هُوَ ضَعْفٌ ، وَمَهَانَةٌ . (ابن
حجر)

— : الْقَبِيلَةُ .

— : مَنْزِلُ الْقَبِيلَةِ .


الفلاح .

قال الخليلُ بنُ أحمدَ : الحاءُ والعينُ لا يأتلفانِ في كَلِمَةٍ
أصليَّةِ الحُرُوفِ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا ، إلاَّ أنْ يُؤَلَّفَ فِعْلٌ مِنْهُ
كَلِمَتَيْنِ مِثْلُ حَيَّ عَلَى ، فيقالُ مِنْهُ : حَيْعَلٌ .

حَيَّ عَلَى كَذَا : أَقْبِلْ وَعَجِّلْ .

ومنه : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ : هَلُمَّ إِلَيْهَا . وهو اسمٌ لِفِعْلِ
الأمرِ .

□ الحَيْعَلَةُ : قَوْلُ الْمُؤَذِّنِ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى



- حَبٌّ — حَبًّا : خَدَع ، وَغَشَّ .
فهو حَبٌّ ، وَحِبٌّ .
وفي الحديث الشريف : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبٌّ ، وَلَا خَائِنٌ » .
- حَبٌّ — حَبًّا ، وَحِبًّا : عَدَا .
— : رَمَلَ .
— الفَرَسُ : تَقَلَّ أَيَامِنَهُ ، وَأَيَّاسِرَهُ جَمِيعًا فِي الْعَدُوِّ .
أَوْ : أَنْ يُرَاحَ بَيْنَ يَدَيْهِ .
— البَحْرُ حَبًّا ، وَحِبَابًا : هَاجَ ، وَاضْطَرَبَ .
- الحَبَبُ : الرَّمْلُ . وَهُوَ سُرْعَةُ الْمَشْيِ مَعَ تَقَارُبِ الْخَطَا .
- حَبَّرَتِ النَّاقَةُ — حَبُورًا : غَزَّرَ لَبَنُهَا .
— الشَّيْءُ حَبْرًا ، وَحَبْرًا ، وَحَبْرًا ، وَحَبْرَةً ، وَحَبْرَةً ، وَحَبْرَةً ، وَخَيْبَةً ، وَخَيْبَةً : بَلَاةٌ ، وَامْتَحَنَةٌ .
- : عَرَفَ حَبْرَةً عَلَى حَقِيقَتِهِ . فَهُوَ خَابِرٌ ، وَخَبِيرٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَفَى بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ (الإِشْرَاءُ : ١٧) .
- الأَرْضُ : حَرَّتْهَا لِلزَّرَاعَةِ .
- حَبَّرَتِ النَّاقَةُ — حَبُورًا : حَبَّرَتْ .
— الرَّجُلُ : صَارَ خَبِيرًا .
— الأَمْرُ حَبْرًا ، وَحَبْرًا ، وَحَبْرًا ، وَحَبْرَةً ، وَحَبْرَةً ، وَحَبْرَةً ، وَحَبْرَةً ، وَخَيْبَةً ، وَخَيْبَةً ، وَخَيْبَةً ، وَخَيْبَةً : حَبْرَةٌ .
خَبَّرَتِ الأَرْضُ — حَبْرًا : كَثُرَ خَبَارُهَا .
- الشَّيْءُ : عَلِمَهُ .
أَخْبَرَهُ بِكَذَا : أَنْبَأَهُ .
— النَّاقَةُ : وَجَدَهَا غَزِيرَةَ اللَّبَنِ .
- تَخَبَّرَ الحَبْرَ : سَأَلَ عَنْهُ .
— الشَّيْءُ : عَرَفَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ .
خَابِرٌ فَلَانًا : زَارَعَهُ مُخَابَرَةً .
- الحَبَارُ : التُّرَابُ المُجْتَمِعُ بِأَصُولِ الشَّجَرِ .
— مِنَ الأَرْضِ : مَالَانَ ، وَاسْتَرْخَى ، وَسَاخَتْ فِيهِ قَوَائِمُ الدَّوَابِّ . وَفِي الْمَثَلِ : مَنْ تَجَنَّبَ الحَبَارَ أَمِنَ العِثَارَ .
- الحَبْرَ : مَا يُنْقَلُ ، وَيُتَحَدَّثُ بِهِ .
(ج) أَخْبَارٌ .
- — فِي عُرْفِ الفَقْهَاءِ يُطْلَقُ عَلَى مَا يَذْكُرُهُ أَحَدٌ حَقًّا لِأَحَدٍ عَلَى آخِرِ بَلَا ذِكْرٍ لَفْظٍ : أَشْهَدُ أَوْ شَهِدْتُ ، وَنَجَّوْهُمَا مِنْ مَادَّةِ الشَّهَادَةِ (أَطْفِيش) .
- عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ السَّمَاعُ مِنْ ثِقَّةٍ وَاحِدٍ ، أَوْ جَمَاعَةٍ .
— : الحَدِيثُ الشَّرِيفُ .
- الحَبْرُ المُتَوَاتِرُ عِنْدَ الحَنَفِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَالحَنَابِلَةِ : هُوَ الحَبْرُ الَّذِي نَقَلَهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ ، يَسْتَحِيلُ عَادَةً تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الكَذِبِ ، مُسْتَوِيًّا فِي ذَلِكَ طَرَفَاهُ ، وَوَسَطُهُ .
- فِي المَجْلَةِ (م ١٦٧٧) : هُوَ حَبْرٌ جَمَاعَةٌ لَا يُجَوِّزُ العَقْلُ اتِّفَاقَهُمْ عَلَى الكَذِبِ .

□ الْحَبْرُ الْمُسْتَفِيضُ عند المالكية : هو المحصل للعلم ،

لصدوره ممن لا يمكن تواطؤهم على باطل ، ليلوغهم

عددة التواتر .

و : هو المحصل للعلم ، أو الظن ، وإن لم يبلغ الذين

أخبروا به عدة التواتر .

— عند الشافعية : هو الذي لم ينته إلى التواتر ، بل أفاد

الأمن من التواطؤ على الكذب .

والأمن : معناه الوثوق ، وذلك بالظن المؤكد .

الحبْر : الخبر . وكسر الحاء أفتح .

الحبْر : العلم بالشيء . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَقَدْ

أحطنا بما لديهِ خبراً ﴾ (الكهف : ٩١)

الحبْر : المخابرة .

— : الناقة الغزيرة اللبن . (ج) خُبور .

الحبيرة : هي المعرفة ببواطن الأمور .

الحبِيرُ : من أسماء الله عز وجل : العالم بما كان ، وما

يكون .

— : العالم .

(ج) خبْرَاء .

— : المخبر .

— : الزراع .

المخابرة : المذاكرة .

— : أن يعطي المالك الفلاح أرضاً يزرعها على بعض

ما يخرج منها .

وفي الحديث الشريف أن النبي ﷺ نهى عن المخابرة .

□ — في قول زيد بن ثابت : أن يأخذ الأرض بنصف

ما يخرج منها ، أو ثلثه ، أو ربعه .

— عند المالكية ، والحنفية ، والشافعية ، والحنابلة : هي

المزارعة .

وفي وجه للشافعية : أن المزارعة هي العمل في الأرض

ببعض ما يخرج منها ، والبذر من المالك .

والمخابرة كذلك إلا أن البذر من العامل .

حَتَنَ — حَتُوناً ، وَحْتُونَةً : تزوج .

— الصبي حَتْنًا ، وَحِتَانًا ، وَحِتَانَةً : قطع قلبته . فهو

مَحْتُونٌ .

وَيُقَالُ : حَتَنَ الصَّبِيَّةَ ، فَمِيتَ حَتِينٌ .

الحِتَانُ : موضع القطع من الذكر والأنثى .

وَحِتَانُ الرَّجُلِ : هو قطع جميع الجلد التي تغطي الحشفة

حتى يتكشف جميع الحشفة .

وَحِتَانُ الْمَرْأَةِ : هو قطع أذني جزء من الجلد التي في أعلى

الفرج فوق مدخل الذكر ، وتكون كالنواة ، أو كعرف

الديك تدعى الحفاض .

وَيُسَمَّى حِتَانُ الرَّجُلِ إِعْذَارًا ، وَحِتَانُ الْمَرْأَةِ خَفْضًا .

— : الدعوة لشهود الحتان .

□ اِتِّقَاءُ الْحِتَانَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إذا التقى

الحتانان ، فقد وجب الغسل » : هو تعيب الحشفة في

الفرج . وهذا هو الموجب للغسل .

وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِاِتِّقَاءِ الْحِتَانَيْنِ اِتِّصَافَهُمَا ، وَضَمَّ أَحَدَهُمَا إِلَى

الآخر ، فإنه لو وضع موضع حتانه على موضع حتانها ،

ولم يدخله في مدخل الذكر لم يجب غسلها بإجماع الأمة .

الحِتَانَةُ : صناعة الحاتن .

الحَتَنُ : كلُّ مَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِ الْمَرْأَةِ ، كَأَبِيهَا ، وَأَخِيهَا .

وكذلك زوج البنت ، أو زوج الأخت .

(ج) أَحْتَانٌ .

والأنثى : حَتْنَةٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : زَوْجُ كُلِّ ذِي رَحِمٍ مَحْرَمٍ مِنْهُ ،

كَأَزْوَاجِ بَنَاتِهِ ، وَعَمَّاتِهِ . وَكَذَا كُلُّ ذِي رَحِمٍ مِنْ

أَزْوَاجِهِنَّ .

و : زَوْجُ الْمَحْرَمِ فَقَطْ .

و : زَوْجُ الْبِنْتِ .

الْحُتُونَةُ: المصاهرة مِنَ الطَّرْفَيْنِ .
المُخَاتَنَةُ: الحُتُونَةُ .
خَدَعَ — خَدَعًا: تَغَيَّرَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ .

— تَوَارَى، وَاسْتَتَرَ .

— فَسَدَ .

يُقَالُ: خَدَعَ الطَّعَامُ .

وَخَدَعَتِ السُّوقُ: كَسَدَتْ .

— قَلَّ، وَنَقَصَ .

— فَلَانًا خَدَعًا، وَخَدَعَةً، وَخَدِيْعَةً: أَظْهَرَ لَهُ خِلَافَ

مَا يُخْفِيهِ، وَأَرَادَ بِهِ الْمَكْرُوهَ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ

حَسْبِكَ اللَّهُ ﴾ (الْأَنْفَالُ: ٦٢)

فَهُوَ خَادِعٌ، وَخَدَاعٌ، وَخَدَاعَةٌ . وَهُوَ، وَهِيَ خَدُوعٌ .

(ج) خُدَعٌ .

أَخْدَعَ الشَّيْءَ: أَخْفَاهُ .

— فَلَانًا: حَمَلَهُ عَلَى الْمُخَادَعَةِ .

خَادِعٌ فَلَانًا مُخَادَعَةً، وَخِدَاعًا: خَدَعَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ . يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالسَّادِقِينَ آمَنُوا

وَمَا يُخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ: ٨ -

(٩

الْأَخْدَعُ: أَحَدُ عَرَقَيْنِ فِي جَانِبِي الْعُنُقِ .

وَهِيَ الْأَخْدَعَانِ .

الْحَدَعَةُ: الْمَرَّةُ مِنَ الْخِدَاعِ .

الْحَدَعَةُ: مَا يُخْدَعُ بِهِ الْإِنْسَانُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ:

« الْحَرْبُ خُدَعَةٌ »: أَيُّ: إِنَّهَا آلَةُ الْخِدَاعِ، أَوْ هِيَ تُخْدَعُ،

وَإِذَا خَدَعَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ الْآخَرَ فَكَأَنَّهُ خَدَعَتْ هِيَ .

(ج) خُدَعٌ .

قَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ: مَعْنَى الْحَرْبِ خُدَعَةٌ: أَيُّ الْحَرْبِ الْجَيِّدَةُ

لِصَاحِبِهَا، الْكَامِلَةُ فِي مَقْصُودِهَا إِنَّمَا هِيَ الْمُخَادَعَةُ
لَا الْمُوَاجَهَةَ، وَذَلِكَ لِخَطَرِ الْمُوَاجَهَةِ، وَلِحُصُولِ الظَّفَرِ مَعَ
الْمُخَادَعَةِ بِغَيْرِ خَطَرٍ .

الْحَدَعَةُ: الْكَثِيرُ الْخِدَاعِ .

الْحَدِيْعَةُ: أَنْ يُضْرَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ .

— الْمَكْرُ .

الْمُخْدَعُ: الْبَيْتُ الصَّغِيرُ دَاخِلَ الْبَيْتِ الْكَبِيرِ .

(ج) مَخَادِعٌ .

— الْخِزَانَةُ .

الْمُخْدَعُ: الْمَخْدَعُ .

الْمِخْدَعُ: الْمَخْدَعُ .

خَدَفَتِ الدَّابَّةُ — خَدَفًا، وَخَدَفَانًا: أَسْرَعَتْ فِي

مَشِيئِهَا، فَخَدَفَتْ بِالْحَصَى مِنْ حَوْلِهَا .

— بِهِ خَدَفًا: رَمَى .

يُقَالُ: خَدَفَ بِالْحَصَاةِ، وَبِالنَّوَاةِ: جَعَلَ الْحَصَاةَ، أَوْ

النَّوَاةَ بَيْنَ سَبَابَتَيْهِ، أَوْ بَيْنَ الْإِبْهَامِ وَالسَّبَابَةِ، أَوْ عَلَى

ظَاهِرِ الْوُسْطَى وَبَاطِنِ الْإِبْهَامِ، وَرَمَى بِهَا .

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ: « لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ

إِذْنٍ، فَخَدَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَّاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ

جُنَاحٌ » .

الْحَدْفُ: الرَّمْيُ .

وَقَوْلُهُمْ: يَا خُذْ حَصَى الْحَدْفِ: مَعْنَاهُ حَصَى الرَّمْيِ .

وَالْمُرَادُ الْحَصَى الصَّغَارَ، لِكِنَّةِ أَطْلَقَ مَجَازًا .

قَالَ الشَّافِعِيُّ: حَصَى الْحَدْفِ أَصْغَرُ مِنَ الْأَنْمَلَةِ طَوْلًا

وَعَرْضًا .

خَرَجَ — خُرُوجًا: بَرَزَ مِنْ مَقَرِّهِ، أَوْ حَالِهِ، وَانْفَصَلَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ

رَبِّهِ وَالَّذِي خَبِثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ﴾ (الْأَعْرَافُ: ٥٨)

يُقَالُ: خَرَجَتِ السَّمَاءُ: أَصْحَتْ، وَانْفَشَعَ عَنْهَا الْعَيْمُ .

أَخْرَجَ / أَرْضُ الْخَرَاجِ

— في المَجْلَةِ (م ١٦٨٠) : هو الْبَرِيءُ عَنْ وَضْعِ الْيَدِ ،
والتَّصَرُّفِ بِالْوَجْهِ الْمَشْرُوعِ .

— من الْأَمْرِ ، أو الشَّدَّةِ : خَلَصَ مِنْهُ .
— من دَيْنِهِ : قَضَاهُ .

الخَارِجِيُّ : مَنْ فَاقَ جِنْسَهُ وَنَظَائِرَهُ .

— على السُّلْطَانِ : تَمَرَّدَ ، وَثَارَ .

— رَجُلٌ خَرَجَ عَلَى سُلْطَانٍ ، أَوْ رَأْيٍ .

أَخْرَجَ فَلَانَ الشَّيْءَ : أَظْهَرَهُ .

الخَرَاجُ : مَا يَخْرُجُ مِنْ غَلَّةِ الْأَرْضِ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ

(ج) أَخْرَاجٌ ، وَأَخْرَجَةٌ .

لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ

— : الدَّخْلُ ، وَالْمُنْفَعَةُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ :

لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿ (النحل : ٧٨)

(الخَرَاجُ بِالضَّمَانِ) . أَيُ : يَمْلِكُ الْمُشْتَرِي الْخَرَاجَ الْحَاصِلَ

— : أَدَى الْخَرَاجِ .

من الْمَبِيعِ بِسَبَبِ ضَمَانِ الْأَصْلِ الَّذِي عَلَيْهِ . فَإِذَا اشْتَرَى

تَخَارَجَ الْقَوْمُ : أَخْرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَفَقَةً عَلَى قَدْرِ نَفَقَةِ

الرَّجُلِ أَرْضاً ، فَاسْتَعْلَمَهَا ، أَوْ دَابَّةً ، فَرَكِبَهَا ، أَوْ عَبْدًا ،

صَاحِبِهِ .

فَاسْتَحْدَمَهُ ، ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيْبًا قَدِيمًا ، فَلَمَّ الرَّدُّ ، وَيَسْتَحِقُّ

— الشَّرَكَاءُ : خَرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ شَرِكْتِهِ عَنْ مَلِكِهِ إِلَى

الغَلَّةِ فِي مُقَابَلَةِ الضَّمَانِ لِلْمَبِيعِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ . لِأَنَّ الْمَبِيعَ

صَاحِبِهِ بِالْبَيْعِ .

يَدْخُلُ فِي ضَمَانِ الْمُشْتَرِي بِالْقَبْضِ .

خَارَجَ عَبْدُهُ : اتَّفَقَ مَعَهُ عَلَى ضَرِيْبَةٍ يَرُدُّهَا عَلَى سَيِّدِهِ كُلَّ

— : الإِثَاوَةِ الَّتِي تُؤَخَذُ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ .

شَهْرٍ ، وَيُخَلِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمَلِهِ .

— : الْجَزِيَّةُ الَّتِي ضَرَبَتْ عَلَى رِقَابِ أَهْلِ الدِّمَّةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا قُرَّرَ عَلَى الْأَرْضِ بِدَلِّ الْأُجْرَةِ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مَا وَضِعَ عَلَى أَرْضٍ افْتَتَحَهَا الْإِمَامُ ،

وَتَرَكَهَا فِي يَدِ أَهْلِهَا عَلَى تَأْدِيَتِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا يَسْتَخْرِجُهُ السُّلْطَانُ ، أَوْ نَحْوَهُ

من أَصْحَابِ الْأَمْوَالِ كُلِّ سَنَةٍ مَثَلًا . وَذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَجْعَلَ

على كُلِّ دَارٍ ، أَوْ نَخْلَةٍ ، أَوْ عَبْدٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ كَذَا بِكُلِّ

سَنَةٍ .

□ أَرْضُ الْخَرَاجِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : أَنْ يَفْتَحَ الْإِمَامُ بَلَدَةً قَهْرًا ، وَيَقْسِمَهَا بَيْنَ

الغَانِمِينَ ، ثُمَّ يُعَوِّضُهُمْ عَنْهَا ، ثُمَّ يَقْفُهَا عَلَى الْمَسْلُومِينَ ،

وَيَضْرِبُ عَلَيْهَا خَرَاجًا ، كَمَا فَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِسُودِ

الْعِرَاقِ .

الثَّانِي : أَنْ يَفْتَحَ الْإِمَامُ بَلَدَةً صُلْحًا عَلَى أَنَّ الْأَرْضَ

لِلْمُسْلِمِينَ ، وَيَسْكُنُهَا الْكُفَّارُ بِخَرَاجٍ مَعْلُومٍ ، فَالْأَرْضُ

تَكُونُ قَيْئًا لِلْمَسْلَمِينَ ، وَالْخَرَاجُ أُجْرَةٌ لَا يَسْقُطُ بِإِسْلَامِهِمْ .

التَّخَارُجُ : تَفَاعُلٌ مِنَ الْخُرُوجِ .

□ — شَرْعًا : أَنْ يَصْطَلِحَ الْوَرِثَةُ عَلَى إِخْرَاجِ بَعْضِهِمْ مِنَ

الْمِيرَاثِ بِمَالٍ مَعْلُومٍ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

التَّخْرِيجُ : مَصْدَرٌ .

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ : إِيرَادُ الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقٍ ، أَوْ طَرِيقٍ

أُخْرٍ تَشْهَدُ بِصِحَّتِهِ ، وَلَا بُدَّ مِنْ مُوَافَقَتِهَا لَهُ لَفْظًا ، أَوْ مَعْنَى

الخَرَاجِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : ظَاهِرُهُ .

— : الْمَحْسُوسُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَنْ لَا شَيْءَ فِي يَدِهِ ، بَلْ جَاءَ مِنْ

خَارِجٍ يُنَارِعُ الدَّاخِلَ .

خَرَجُ الْمُقَاسِمَةِ / الْخَرْصُ

تُوجِبُ قِتَالَهُ بِتَأْوِيلِهِمْ ، وَيَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَنَا ، وَأَمْوَالَنَا ، وَيَسْبُونَ نِسَاءَنَا ، وَيُكْفِرُونَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ .
و : هُمُ الْخَارِجُونَ عَلَى مُعْتَقِدِ أَهْلِ الْحَقِّ .

□ الْمَخَارِجَةُ : التَّخَارُجُ .

— عند الحنابلة : أَنْ يَضْرِبَ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ خَرَجًا مَعْلُومًا يُؤَدِّيهِ ، وَمَا فَضَلَ فَهُوَ لِلْعَبْدِ .

□ الْمَخْرَجُ : مَوْضِعُ الْخُرُوجِ . (ج) مَخَارِجُ .

— : الْمَخْلُصُ .

□ — فِي مَسَائِلِ الْمِيرَاثِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَقْلُ عَدَدٍ يُمَكِّنُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ كُلُّ قُرْصٍ بِأَنْفِرَادِهِ صَاحِبًا .
وَمَخْرَجُ كُلِّ كَسْرٍ سَمِيَّةٌ ، كَالرُّبْعِ مِنْ أَرْبَعَةٍ ، إِلَّا النِّصْفُ فَإِنَّهُ مِنْ اثْنَيْنِ .

خَرْصَ خَرْصًا : كَذَبَ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١١٦)

— الشَّيْءُ : خَزَرَهُ ، وَقَدَّرَهُ بِالظَّنِّ .

يُقَالُ : خَرْصَ النَّخْلَ وَالكَرْمَ : خَزَرَهُ عَلَيْهِ مِنَ الرُّطْبِ تَمْرًا ، وَمِنَ الْعِنَبِ زَيْبًا .

فَهُوَ خَارِصٌ . (ج) خَرْصٌ .

خَارِصُهُ : عَاوَضَهُ ، وَبَادَأَهُ .

الْخَرْصُ : الْحِزْرُ ، وَالتَّخْمِينُ ، وَالْحَدْسُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : خَرْصُ التَّمْرِ لِلزَّكَاةِ : أَيُّ : حِزْرٌ مَا عَلَى النَّخْلِ مِنَ الرُّطْبِ تَمْرًا .

— : الْكَذِبُ .

— : الْقَوْلُ بِالظَّنِّ .

— : الشَّيْءُ الْمَخْرُوصُ .

الْخَرْصُ : الْحَلْقَةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِصَّةُ .

وَكَذَا إِذَا أَنْجَلَى الْكُفَّارَ عَنْ بُلْدَةٍ ، وَقُلْنَا أَنَّ الْأَرْضَ تَصِيرُ وَقَفًا عَلَى مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ ، يُضْرَبُ عَلَيْهَا خَرَجٌ يُؤَدِّيهِ مَنْ سَكَنَهَا ، مُسْلِمًا كَانَ أَوْ ذَمِيًّا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ أَرْضُ سَوَادِ الْعِرَاقِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ مَا افْتَتَحَهَا الْإِمَامُ عُنُوَّةً مِنْ أَرْضِي أَهْلِ الْكُفْرِ ، وَتَرَكَهُ فِي يَدِ أَهْلِهِ عَلَى تَأْدِيَةِ خَرَجٍ مَعْلُومٍ فِي السَّنَةِ .

□ خَرَجُ الْمُقَاسِمَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا وَضَعَهُ الْإِمَامُ عَلَى أَرْضٍ فَتَحَهَا ، وَمَنْ عَلَى أَهْلِهَا مِنْ نِصْفِ الْخَارِجِ ، أَوْ ثَلَاثِهِ ، أَوْ رُبْعِهِ .

□ خَرَجُ الْوَطِيْفَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مِثْلُ الَّذِي وَطَفَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَرْضِ سَوَادِ الْعِرَاقِ لِكُلِّ جَرِيْبٍ يَبْلُغُهُ الْمَاءُ صَاعٌ بَرًّا ، أَوْ شَعِيرٍ .

وَالْجَرِيْبُ : قِطْعَةٌ مُتَمَيِّزَةٌ مِنَ الْأَرْضِ يَخْتَلِفُ مِقْدَارُهَا بِحَسَبِ اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَقَالِمِ .

الْمَخْرَجُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَغَيْرِهَا مِنْ غَلَّةٍ .

وَخَرْجُ السَّحَابِ : مَاؤُهُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ .

— : خِلَافُ الدَّخْلِ .

— : الْإِتَاوَةُ السَّنَوِيَّةُ . (الضَّرِيَّةُ) .

— : الْأَجْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا يَاذَا الْقَرْنَيْنِ

إِنِّيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ

خَرْجًا عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴾ (الْكَهْفُ : ٩٤)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْخَرْجُ : الْأَجْرُ الْعَظِيمُ .

الْمَخَارِجُ : فِرْقَةٌ مِنَ الْفِرْقِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، خَرَجُوا عَلَى

الْإِمَامِ عَلِيٍّ ، وَخَالَفُوا رَأْيَهُ .

— : مَنْ خَرَجَ عَلَى الْخُلَفَاءِ ، وَنَحْوِهِمْ . وَسُمُّوا بِذَلِكَ

لِخُرُوجِهِمْ عَلَى الْجَمَاعَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُمْ قَوْمٌ لَهُمْ مَنَعَةٌ ، خَرَجُوا عَلَى

الْإِمَامِ بِتَأْوِيلِ يَرُونَ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ كُفْرٍ ، أَوْ مَعْصِيَةٍ

— : الْحُمْقُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الرَّفْقُ يُمْنُ ،
والْحَرْقُ شَوْمٌ » .

— مِنْ الشَّيْءِ : الْمَوْضِعُ الْمَقْطُوعُ مِنْهُ .

الْحَرْقَاءُ : الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الَّتِي تَنْحَرِقُ فِيهَا الرِّيَّاحُ .

— مِنَ الرِّيِّحِ : الشَّدِيدَةُ الْهَبُوبُ .

— مُؤْتَتْ الْأَخْرَقِ .

الْأَذُنُ الْحَرْقَاءُ : الَّتِي فِيهَا خَرْقٌ نَافِذٌ .

الشَّاةُ الْحَرْقَاءُ : هِيَ الْمُتَّقَوِّبَةُ الْأَذُنُ ثَقْبًا مُسْتَدِيرًا ، أَوْ الَّتِي

فِي وَسَطِ أَذْنِهَا شَقٌّ وَاحِدٌ إِلَى قُرْبِ طَرْفِهَا .

□ الْمَسْأَلَةُ الْحَرْقَاءُ فِي الْمَوَارِيثِ : هِيَ مَسْأَلَةٌ مِنْ مَاتَ

وَتَرَكَ أُمَّاً ، وَأُخْتًا ، وَجَدًّا .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ اخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ فِيهَا ، فَكَأَنَّ

الْأَقْوَالَ خَرَقَتْهَا .

النَّاقَةُ الْحَرْقَاءُ : هِيَ الَّتِي لَا تَتَعَهَّدُ مَوَاضِعَ قَوَائِمِهَا .

الْخِرْقَةُ مِنَ الثُّوبِ : الْقِطْعَةُ مِنْهُ

(ج) خِرْقَةٌ .

الْحَزْرُ : اسْمٌ دَائِمَةٌ .

ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الثُّوبِ الْمُتَّخَذِ مِنْ وَبَرِهَا .

— : ثِيَابٌ تُنْسَجُ مِنْ صُوفٍ وَحَرِيرٍ ، أَوْ نَحْوِهِ . وَقِيلَ :

إِنَّ الْحَزْرَ الَّذِي كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْلُوطٌ مِنْ صُوفٍ

وَحَرِيرٍ .

— : أَصْلُهُ مِنْ وَبَرِ الْأَرْتَبِ . وَيُسَمَّى ذِكْرُهُ الْحَزْرَ . وَهُوَ

قَوْلُ الْمُنْذِرِيِّ .

— : مَا خَلِطَ مِنَ الْحَرِيرِ وَوَبَرِ الْأَرْتَبِ . وَسُمِّيَ

مَا خَالَطَ الْحَرِيرَ مِنْ سَائِرِ الْأَوْبَارِ حَزْرًا . وَهُوَ قَوْلُ

عِيَاضٍ .

— : ثِيَابٌ سَدَّاهَا مِنْ حَرِيرٍ ، وَلَحْمَتُهَا مِنْ غَيْرِهِ . قَالَ

ابْنُ حَجَرَ : وَهُوَ الْأَصْحُ فِي تَفْسِيرِ الْحَزْرِ .

خَسَفَتْ الْأَرْضُ — خَسَفًا ، وَخَسُوفًا : غَارَتْ بِمَا

عَلَيْهَا ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبَدَارِهِ

الْحَرْصُ : الْحَرْصُ .

— : الْمَخْرُوصُ .

خَرَقَ فِي الْبَيْتِ — خَرُوقًا : أَقَامَ ، فَلَمْ يَبْرَحْ .

خَرَقَ الشَّيْءَ — خَرَقًا : شَقَّهُ ، وَمَزَقَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْحَمِيدِ : ﴿ فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ

أَخْرَقْتُهَا لِتَغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾ (الْكَهْفِ :

(٧١)

— الْأَرْضَ : قَطَعَهَا حَتَّى بَلَغَ أَقْصَاهَا . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ

تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَأَنْ تَخْرُقَ

الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ (الْإِسْرَاءِ : ٣٧)

— الْكَذِبَ : اخْتَلَقَهُ .

خَرِقَ — خَرَقًا : حَمَقَ .

— : لَمْ يَرْفُقْ فِي عَمَلِهِ .

— : دَهَشَ ، وَتَحَيَّرَ .

— بِالشَّيْءِ : جَهَلَهُ ، وَلَمْ يُحْسِنْ عَمَلَهُ . فَهُوَ أَخْرَقٌ .

وَهِيَ خَرْقَاءُ . (ج) خَرْقٌ . وَهُوَ خَرِقٌ ، وَهِيَ خَرِقَةٌ .

خَرِقٌ — خَرَقًا : حَمَقَ .

— بِالشَّيْءِ : جَهَلَهُ ، وَلَمْ يُحْسِنْ عَمَلَهُ .

اخْتَرَقَ الثُّوبَ ، وَنَحْوَهُ : شَقَّهُ .

— الْأَرْضَ : مَرَّ فِيهَا عَرْضًا عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ .

الْحَرْقُ : الْقَفْرُ .

— : الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الْبَعِيدَةُ الَّتِي تَنْحَرِقُ فِيهَا الرِّيَّاحُ .

— : الثُّقْبُ فِي الْحَائِطِ ، وَغَيْرِهِ . (ج) خُرُوقٌ .

□ الْحَرْقُ الْفَاحِشُ فِي الثُّوبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَسْتَنْكَفَ

أَوْسَاطُ النَّاسِ عَنْ لُبْسِهِ مَعَ ذَلِكَ الْحَرْقِ .

□ الْحَرْقُ الْيَسِيرُ فِي الثُّوبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَمُوتُ بِهِ

شَيْءٌ مِنَ الْمُنْفَعَةِ ، بَلْ يَدْخُلُ فِيهِ نَقْصَانٌ عَيْبٌ مَعَ بَقَاءِ

الْمُنْفَعَةِ ، وَهُوَ تَفْوِيتُ الْجُودَةِ لَا غَيْرَ .

الْحَرْقُ : الْجَهْلُ .

الْحَسْفُ / الْخَطِيئَةُ

خَطِيئٌ — خَطَأً ، وَخَطُئاً ، وَخَطِئاً : أذْنَبَ ، أَوْ تَعَمَّدَ الذَّنْبَ . فَهُوَ خَاطِيئٌ ، وَهِيَ خَاطِئَةٌ .

— السَّهْمُ الْهَدَفَ : لَمْ يَصِبْهُ .

أَخْطَأُ : خَطِيئٌ .

— : غَلَطَ .

قال ابن حجر : والمعروف عند أهل اللغة أن خطيئ بمعنى أثم ، وأخطأ إذا لم يتعمد ، أو إذا لم يصب .

الخطأ : ما لم يتعمد من الفعل .

(ج) أخطأ . وفي الحديث الشريف : « رَفَعَ عَنِّ أُمَّتِي

الخطأ ، والنسيان ، وما استكرهوا عليه » .

— : ضِدُّ الصَّوَابِ .

□ **الخطأ الشبيه بالعمد عند الإباضية** : هو ما أجاز العلماء

الرَّمِي إِلَيْهِ مِنَ الصَّيْدِ بِصِفَتِهِ ، أَوْ رَمَى إِلَيْهِ فَصَادَفَ مَا لَا

يَجُوزُ لَهُ الرَّمِي إِلَيْهِ ، فَقَتَلَهُ ، أَوْ جَرَحَهُ .

□ **العمد الشبيه بالخطأ عند الإباضية** : هو نفس تعريف

الخطأ الشبيه بالعمد عندهم .

□ **القتل الخطأ عند الحنفية ، والشافعية ، والجعفرية ،**

والإباضية : هو أن يقصد بالفعل غير المحل الذي يقصد به

الجنابة . كمن رمى صيداً ، فأصاب آدمياً .

إلا أن الإباضية يسمون هذا : الخطأ الشبيه بالعمد .

— عند الحنابلة والظاهرية : مثل القول الأول .

و : أن يقتل في أرض الحرب من يظنه كافراً ، ويكون

مسلياً .

الخطء : الذنب ، أو ما تعمد منه .

(ج) أخطأ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا

أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ

خَطِيئَةً كَبِيرًا ﴾ (الإِشْرَاءُ : ٣١)

الخطيئة : الخطء . (ج) خطايا .

□ — في قول بعض العلماء : المعصية بين الإنسان وبين

الله تعالى .

الأرض فما كان له من فئة ينصرونه من دون الله وما كان من المنتصرين ﴿ (الْقَصَصُ : ٨١)

— الشُّسُّ وَالْقَمَرُ : ذَهَبَ ضَوْؤُهُمَا ، أَوْ تَقَصَّ . وَهُوَ

الْكُسُوفُ أَيْضاً .

وفي الحديث الشريف : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ

آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا

رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ » .

والمشهور في استعمال الفهماء أن الكسوف للشمس ،

والكسوف للقمر . وهو أجود الكلام في قول ثعلب .

وقال أبو حاتم : إذا ذهب بعض الشمس فهو الكسوف ،

وإذا ذهب كلها فهو الكسوف .

— العَيْنُ : إِذَا ذَهَبَ ضَوْؤُهَا .

— عَيْنُ الْمَاءِ : غَارَتْ .

الحسف : الذل والهوان .

— : الظلم .

— : النقصان .

خصاه — خصياً ، وخصاءً : سلَّ خصيتيه ، ونزعها .

فهو خاص . وذاك مخصي ، وخصي .

— : قَطَعَ ذَكَرَهُ .

أخصاه : سلَّ خصيتيه .

الإخصاء : سلَّ الخصية .

الخصي : البيضة من أعضاء التناسل .

— : الجلدة التي فيها البيضة . وهما خصيان .

الخصي : الخصي . وهما خصيان

الخصية : البيضة من أعضاء التناسل .

وهما خصيتان . (ج) خصى .

الخصية : الخصية . وهما خصيتان . (ج) خصى .

الخصي : من سلَّت خصيتاه ، ونزعها .

المخصي : الخصي .

خَطَبَ النَّاسَ ، وَفِيهِمْ ، وَعَلَيْهِمْ — خَطَابَةٌ ، وَخُطْبَةٌ :
أَلْقَى عَلَيْهِمْ خُطْبَةً .

— فَلَانَةٌ خُطْبًا ، وَخُطْبَةٌ : طَلَبَهَا لِلزَّوْجِ .

يُقَالُ : خَطَبَهَا إِلَى أَهْلِهَا : طَلَبَهَا مِنْهُمْ لِلزَّوْجِ . فَهُوَ
خَاطِبٌ . (ج) خُطَابٌ .

خُطِبَ — خُطَابَةٌ : صَارَ خُطِيبًا .

أَخُطِبَ فَلَانًا : أَجَابَهُ إِلَى خُطْبَتِهِ .

— الشَّيْءُ فَلَانًا : دَنَا مِنْهُ ، وَأَمْكَنَهُ . وَيُقَالُ : أَخُطِبَهُ
الصَّيْدُ

خَاطَبَ فَلَانًا مُخَاطَبَةً ، وَخِطَابًا : كَالْمَةِ ، وَحَادَثَهُ .

— وَجَّهَ إِلَيْهِ كَلَامًا . وَيُقَالُ : خَاطَبَهُ فِي الْأَمْرِ : حَدَّثَهُ
بِشَأْنِهِ .

الخِطَابُ : الْكَلَامُ .

— اللَّهُ تَعَالَى : أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ .

□ خِطَابُ التَّكْلِيفِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِطَابُ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقُ
بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ بِالطَّلَبِ ، أَوْ الْإِبَاحَةِ .

□ خِطَابُ الْوَضْعِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِطَابُ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقُ
بِجَعْلِ الشَّيْءِ سَبَبًا ، أَوْ شَرْطًا ، أَوْ مَانِعًا ، كَجَعْلِ الطَّهَارَةِ
شَرْطًا فِي صِحَّةِ الصَّلَاةِ ، وَجَعْلِ الْحَدِيثِ مَانِعًا مِنْ صِحَّتِهَا ،
وَجَعْلِ مَلِكِ النَّصَابِ سَبَبًا فِي وُجُوبِ الزَّكَاةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَهُ فِي شَرِيْعَتِهِ
لِإِضَافَةِ الْحُكْمِ لَهُ بِقَرِيْنَةٍ ، وَلِتَقْرِيْبِ الْأَحْكَامِ تَيْسِيرًا لَنَا .
وَ : هُوَ الْخِطَابُ الْوَارِدُ بِكَوْنِ الشَّيْءِ سَبَبًا ، أَوْ شَرْطًا ، أَوْ
مَانِعًا ، أَوْ صَحِيْحًا ، أَوْ فَاسِدًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْعِلْمُ ،
وَلَا الْقُدْرَةُ ، وَلَا الْإِخْتِيَارُ ، وَلَا الْعَمْدُ بِخِلَافِ خِطَابِ
التَّكْلِيفِ .

وَ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلشَّافِعِيَّةِ .

□ دَلِيْلُ الْخِطَابِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُفْهَمَ مِنْ إِجْبَابِ
الْحُكْمِ لِشَيْءٍ مَا نَفَى ذَلِكَ الْحُكْمَ عَمَّا عَدَا ذَلِكَ الشَّيْءَ ، أَوْ

مِنْ نَفْيِ الْحُكْمِ عَنْ شَيْءٍ مَا إِجْبَاهَهُ لِمَا عَدَا ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي
نَفَى عَنْهُ .

فَصْلُ الْخِطَابِ : مَا يَنْفَصِلُ بِهِ الْأَمْرُ مِنَ الْخِطَابِ . وَمِنْهُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ ﴾
(ص : ٢٠)

— الْحُكْمُ بِالْبَيِّنَةِ ، أَوِ الْيَمِينِ ، أَوِ الْفِقْهُ فِي الْقَضَاءِ .

— الْعَدْلُ فِي الْحُكْمِ ، وَمَا قَالَهُ مِنْ شَيْءٍ أَنْفَذَهُ . وَهُوَ
قَوْلُ مُجَاهِدٍ .

— قَوْلٌ : أَمَّا بَعْدُ . وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ .

الخِطْبُ : الشَّانُ ، وَالْأَمْرُ ، صَعْرًا أَوْ عَظْمًا .

— الْأَمْرُ الشَّدِيدُ يَنْزِلُ .

(ج) خُطُوبٌ .

الخِطْبَةُ : الْكَلَامُ الْمُنْتَشَرُ يُخَاطَبُ بِهِ مُتَكَلِّمٌ فَصِيْحٌ جَمْعًا
مِنَ النَّاسِ لِأَقْنَاعِهِمْ .

— مِنْ الْكِتَابِ : صَدْرُهُ .

(ج) خُطْبٌ .

الخِطْبَةُ : طَلَبُ النِّكَاحِ .

— الْمَرْأَةُ الْمُخْطُوبَةُ .

الخِطْمِيُّ : الخِطْمِيُّ . وَالْكَثْرُ أَكْثَرُ .

الخِطْمِيُّ : شَجَرَةٌ مِنَ الْفَصِيْلَةِ الْخُبَّازِيَّةِ ، كَثِيْرَةُ النَّفْعِ ، يَدْقُ
وَرَقُّهَا يَابِسًا ، وَيُجْعَلُ غَسْلًا لِلرَّأْسِ ، فَيَنْقِيهِ .

الخِطْفُ : مَا يُلْبَسُ فِي الرَّجْلِ مِنْ جِلْدِ رَقِيْقٍ .

(ج) خِيفٌ ، وَأَخْفَافٌ .

— الْإِبْلُ .

— لِلْبَعِيْرِ ، كَالْحَافِرِ لِلْفَرَسِ .

□ — شَرْعًا : هُوَ السَّائِرُ لِلْكَعْبِيْنِ ، فَأَكْثَرُ ، مِنْ جِلْدٍ
وَنَحْوِهِ . (الْحِصْكِيُّ) .

خَلَسَ الشَّيْءُ — خَلَسًا : اسْتَلْبَهُ فِي نَهْزَةٍ وَمُخَاتَلَةٍ .

وَيُقَالُ : خَلَسَهُ إِيَّاهُ . فَهُوَ خَالِسٌ وَخَلَّاسٌ .

اِخْتَلَسَ الشَّيْءَ : خَلَسَهُ .

الْخُلْطَةُ : اِسْمٌ مِنَ الْاِخْتِلَاطِ .

— : الشَّرَكَةُ .

□ — فِي زَكَاةِ الْمَاشِيَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ يُجْعَلَ مَالُ الرَّجُلَيْنِ ، أَوِ الْجَمَاعَةِ ، كَمَالِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ بِشُرُوطٍ مُعَيَّنَةٍ .

وهي ضَرْبان :

الأول : خُلْطَةُ شَيْوَعٍ : وَهِيَ أَنْ يَكُونَ الْمَالُ مُشْتَرَكًا ، مُشَاعًا ، بَيْنَهَا . وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : خُلْطَةُ اشْتِرَاكِ ، وَخُلْطَةُ أَعْيَانٍ .

الثاني : خُلْطَةُ أَوْصَافٍ : أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَاشِيَةٌ مُتَمَيِّزَةٌ ، وَلَا اشْتِرَاكِ بَيْنَهَا ، لَكِنَّهَا مُتَجَاوِرَانِ فِي الْمَرَاكِ ، وَالْمَسْرَحِ ، وَالْمَرْعَى . وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : خُلْطَةُ جَوَارٍ .

الْخَلِيْطُ : مَا اخْتَلَطَ مِنْ صِنْفَيْنِ ، أَوْ أَصْنَافٍ .

— : الْمَجَاوِرُ .

— : الشَّرِيْكُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ (ص : ٢٤) .

— : الْمُشَارِكُ فِي حُقُوقِ الْمُلْكِ ، كَالشَّرْبِ ، وَالطَّرِيقِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الشَّرِيْكُ أَوْلَى مِنَ الْخَلِيْطِ ، وَالْخَلِيْطُ أَوْلَى مِنَ الْجَارِ » . وَأَرَادَ بِالشَّرِيْكِ الْمُشَارِكِ فِي الشُّيُوعِ . (ج) خُلَطَاءُ .

□ — فِي الْمَجَلَّةِ (م ٩٥٤) : هُوَ بِمَعْنَى الْمُشَارِكِ فِي حُقُوقِ الْمُلْكِ ، كَحِصَّةِ الْمَاءِ ، وَالطَّرِيقِ .

الْخَلِيْطَانِ فِي الْأَشْرَبَةِ : أَنْ يُنْبَذَ فِي الْمَاءِ شَيْئَانِ ، كَتَمْرٍ وَزَيْبٍ ، أَوْ عِنَبٍ وَرُطْبٍ .

خَلَعَ الزَّرْعُ — خَلَاعَةً : أَوْرَقَ ، وَصَارَ فِيهِ الْحَبُّ .

— : سَقَطَ وَرَقُهُ .

— : الشَّيْءُ خَلَمًا : نَزَعَهُ .

— : الْأَمِيرَ : عَزَلَهُ .

خَالَسَهُ الشَّيْءَ مُخَالَسَةً ، وَخَلَسًا ، وَخِلَاسًا : خَلَسَهُ إِيَّاهُ .

الْإِخْتِلَاسُ : أَخَذَ الشَّيْءَ بِسُرْعَةٍ .

□ — فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَسْتَعْفِلَ صَاحِبَ الْمَالِ ، فَيَخْطِفُهُ . (الدُّسُوقِيُّ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا ، مُجَاهَرَةً ، وَالْمَهْرَبَ بِهِ .

الْحُلْسَةُ : مَا يُخْتَلَسُ .

— : الْفُرْصَةُ .

الْمُخْتَلِسُ : هُوَ الَّذِي يَسْلُبُ الْمَالَ عَلَى طَرِيقَةِ الْحُلْسَةِ .

— : هُوَ مَنْ يَأْخُذُ الْمَالَ سَلْبًا وَمَكَايَرَةً .

— : هُوَ الَّذِي يَخْطِفُ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِ غَلْبَةٍ ، وَيَهْرَبُ ، وَلَوْ مَعَ مَعَايِنَةِ الْمَالِكِ لَهُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَخْطِفُ الْمَالَ بِحَضْرَةِ صَاحِبِهِ فِي غَفْلَتِهِ ، وَيَذْهَبُ بِسُرْعَةٍ جَهْرًا .

خَلَطَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ — خَلَطًا : ضَمَّهُ إِلَيْهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَخْرَجُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخْرَسُوا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٠٢) .

اِخْتَلَطَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : خَالَطَهُ .

— عَقْلُهُ : فَسَدَ .

خَالَطَهُ مُخَالَطَةً ، وَخِلَاطًا : مَارَجَهُ .

وَيُقَالُ : خَالَطَهُ الدَّاءُ : خَامَرَهُ .

خَلَطَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : خَلَطَهُ .

— فِي أَمْرِهِ : أَفْسَدَ فِيهِ .

الْخِلْطُ : مَا خَالَطَ الشَّيْءَ .

(ج) أَخْلَاطٌ .

— : الْأَحْمَقُ .

— : الْمُتَحَبِّبُ إِلَى النَّاسِ ، الْمُتَمَلِّقُ .

— عِدَارَةٌ : تَرَكَ الحَيَاءَ ، وَرَكِبَ هَوَاهُ .

— امْرَأَتُهُ خُلَعًا : طَلَّقَهَا بِنَدَلٍ مِنْ مَالِهَا .

خَلَعُ فُلَانٌ — خَلَاعَةٌ : تَرَكَ الحَيَاءَ ، وَرَكِبَ هَوَاهُ ، فَهُوَ خَلِيعٌ .

خَالَعَتِ المَرْأَةُ زَوْجَهَا : طَلَبَتْ أَنْ يُطَلِّقَهَا بِفِدْيَةٍ مِنْ مَالِهَا .

— فُلَانٌ فُلَانًا : قَامَرَهُ .

تَخَالَعَ الزَّوْجَانِ : اتَّفَقَا عَلَى الطَّلَاقِ بِفِدْيَةٍ .

التَّخَالُعُ : الخُلْعُ .

الخَالِيعُ : المَطْلُوقَةُ مِنْ زَوْجِهَا بِفِدْيَةٍ .

(ج) خَوَالِيعُ .

الخُلْعَةُ : خِيَارُ المَالِ .

(ج) خُلْعٌ .

— الخُلْعُ .

— الضَّعْفُ .

الخُلْعُ : فِرَاقُ الزَّوْجَةِ عَلَى مَالٍ .

□ — شَرْعًا : إِزَالَةُ مُلْكِ النِّكَاحِ ، المُتَوَقَّفَةُ عَلَى قَبُولِ

المَرْأَةِ بِلَفْظِ الخُلْعِ ، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ . (التَّمْرُثَايِي) .

— شَرْعًا : فِرَاقُ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ بِبَدَلٍ قَابِلٍ لِلْعَوَضِ ،

يُحْصَلُ لِجِهَةِ الزَّوْجِ . (ابْنُ حَجَرَ) .

— شَرْعًا : فُرْقَةٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بِرَدِّ الزَّوْجَةِ بَعْضَ

الصَّدَاقِ ، وَقَبُولِ الزَّوْجِ إِيَّاهُ . وَقِيلَ : يَقَعُ بِالبَعْضِ ،

وَبِالْكَلِّ ، وَبِأَكْثَرِ مِنْهُ . (أَطْفِيشٌ) .

الخُلْعُ وَالفِدْيَةُ ، وَالصَّلْحُ ، وَالمُبَارَاةُ ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ،

وَهُوَ : بَدَلُ المَرْأَةِ العَوَضَ عَلَى طَلَاقِهَا .

إِلَّا أَنَّ اسْمَ الخُلْعِ يَخْتَصُّ بِبَدْلِهَا لَهُ جَمِيعَ مَا أُعْطَاهَا ،

وَالصَّلْحُ بِبَعْضِهِ ، وَالفِدْيَةُ بِأَكْثَرِهِ ، وَالمُبَارَاةُ بِاسْتِقْطِاطِهَا عَنْهُ

حَقًّا لَهَا عَلَيْهِ ، عَلَى مَا زَعَمَ الفُقَهَاءُ . (ابْنُ رُشْدٍ) .

□ الخُلْعُ المُعْلَقُ بِصِفَةِ عِنْدِ الجَعْفَرِيَّةِ : إِذَا أَنْ يَكُونَ

عَاجِلًا ، أَوْ آجِلًا .

فَالعَاجِلُ : أَنْ يَقُولَ : إِنَّ أُعْطَيْتَنِي أَلْفًا ، فَأَنْتِ طَالِقٌ .

وَالآجِلُ : أَنْ يَقُولَ : مَتَى أُعْطَيْتَنِي أَلْفًا ، فَأَنْتِ طَالِقٌ .

□ الخُلْعُ المُنْجِزُ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ قَوْلُ المَرْأَةِ لِزَوْجِهَا :

طَلَّقْتَنِي طَلْقَةً بِأَلْفٍ ، فَيَقُولُ : طَلَّقْتِكَ طَلْقَةً بِأَلْفٍ .

المُخَالَعَةُ : الخُلْعُ .

خَلَفَ الشَّيْءُ — خُلُوفًا : تَغَيَّرَ ، وَفَسَدَ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ

اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ » .

— عَنِ الشَّيْءِ : أُعْرِضَ .

— فُلَانًا خَلَفًا : جَاءَ بَعْدَهُ ، فَصَارَ مَكَانَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

العَزِيزِ : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفًا أَضَاعُوا الصَّلَاةَ

وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا ﴾ (مَرْيَمَ : ٥٩) .

— اللَّهُ لَكَ خَلْفًا بِخَيْرٍ : أْبْدَلَكَ بِمَا ذَهَبَ مِنْكَ ، وَعَوَّضَكَ

عَنْهُ .

أَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ : رَدَّ عَلَيْكَ مِثْلَ مَا ذَهَبَ مِنْكَ .

— النَّبَاتُ : أَخْرَجَ الخُلْفَةَ .

— فُلَانًا مَا وَعَدَهُ : أَنْ يَقُولَ شَيْئًا وَلَا يَفْعَلُهُ فِي

المُسْتَقْبَلِ .

اسْتَخْلَفَهُ : جَعَلَهُ خَلِيفَتَهُ .

خَالَفَ عَنْهُ مُخَالَفَةً ، وَخِلَافًا : تَخَلَّفَ .

— إِلَى الشَّيْءِ : أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ . وَيُقَالُ : خَالَفَهُ إِلَى

الأَمْرِ ، وَعَنْهُ : قَصَدَهُ بَعْدَ مَا نَهَاهُ عَنْهُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى

مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ ﴾ (هُودَ : ٨٨) .

وَفِيهِ : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ

فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النُّورَ : ٦٣) .

الخِلَافَةُ : الإِمَارَةُ .

— : الإِمَامَةُ .

— : النِّيَابَةُ عَنِ العَيْرِ .

الخَلْفُ : كُلُّ مَنْ يَجِيءُ بَعْدَ مَنْ مَضَى .

الْخَلْفُ / التَّخْلِيَةُ

خَلَا الْمَكَانَ ، وَالْإِنَاءَ ، وَغَيْرَهُمَا — خُلُوًّا ، وَخَلَاءً : فَرَعَ مِمَّا بِهِ . فَهُوَ خَالٍ .

— فَلَانٌ مِنَ الْعَيْبِ : بَرِيءٌ مِنْهُ .

— الشَّيْءُ : مَضَى ، وَذَهَبَ .

— بِصَاحِبِهِ خُلُوًّا ، وَخُلُوَّةً ، وَخُلُوًّا ، وَخَلَاءً : انْفَرَدَ بِهِ فِي خُلُوَّةٍ .

وَيُقَالُ : خَلَا بِنَفْسِهِ ، وَخَلَا إِلَيْهِ ، وَخَلَا مَعَهُ : انْفَرَدَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا لَقَوْكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا

عَصُوا عَلَيْكُمْ الْأُنَامِلَ مِنَ الْعَيْظِ قُلْ مَوْتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ

عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١١٩) .

— عَلَى الطَّعَامِ : اقْتَصَرَ عَلَيْهِ .

— عَلَيْهِ : اعْتَمَدَ .

أَخْلَى الْمَكَانَ : خَلَا

— الْمَرْأَةَ : خَلَّتْ مِنْ زَوْجِهَا .

— بِفُلَانٍ : انْفَرَدَ بِهِ فِي خُلُوَّةٍ .

— الْمَكَانَ ، وَالْإِنَاءَ ، وَغَيْرَهُمَا : جَعَلَهُ خَالِيًا .

— وَجَدَهُ خَالِيًا .

تَخَلَّى عَنِ الْأَمْرِ ، وَمِنْهُ : تَرَكَهُ .

— فَلَانٌ : تَفَرَّغَ .

— : خَرَجَ إِلَى الْخَلَاءِ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ .

خَالِي الرَّجُلِ : تَرَكَهُ .

— : خَالَفَهُ .

— : وَاذَعَهُ .

— الْعَدُوُّ : تَرَكَ مَا بَيْنَهُ وَيَبِينُهُ مِنَ الْمَوَادِعَةِ .

خَلَّى سَبِيلَهُ تَخْلِيَةً : تَرَكَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ

— فَلَانٌ مَكَانَهُ : مَاتَ .

التَّخْلِيُّ : التَّفَرُّدُ .

□ — : الْخُلُوَّةُ بِنَوَافِلِ الْعِبَادَةِ دُونَ النِّكَاحِ وَتَوَابِعِهِ .

التَّخْلِيَةُ : التَّرْكَ ، وَالْإِعْرَاضُ .

— : الْعَوْضُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ أَعْطِ كُلَّ مَنْفِقٍ خَلْفًا » أَيُّ : عَوْضًا .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ إِلَى شَمْسِ الْأَيْمَةِ الْحُلَوَانِيِّ . (الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَالِ) .

الْخَلْفُ : الْخَلْفُ .

إِلَّا أَنَّهُ بَفَتْحِ اللَّامِ فِي الْحَيْرِ ، وَبِالتَّسْكِينِ فِي الشَّرِّ .

يُقَالُ : خَلَفَ صِدْقٍ ، وَخَلَفَ سُوءٍ ، وَمَعْنَاهُمَا جَمِيعًا الْقَرْنُ مِنَ النَّاسِ .

وَقَالَ الْأَخْفَشُ : هُمَا سَوَاءٌ .

— : ضِدُّ قُدَّامٍ .

— : الرَّدِيُّ مِنَ الْقَوْلِ .

يُقَالُ : سَكَتَ أَلْفًا وَنَطَقَ خَلْفًا . أَيُّ : سَكَتَ عَنْ أَلْفِ

كَلِمَةٍ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِخَطَأٍ .

— : الْإِسْتِقَاءُ .

الْخَلْفُ : الْإِسْمُ مِنَ الْإِخْلَافِ .

وَهُوَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ كَالْكَذِبِ فِي الْمَاضِي .

الْخَلْفَةُ : النَّاقَةُ الْحَامِلُ .

(ج) خَلَفَ ، وَخَلِيفَاتٌ ، وَخَلَائِفٌ .

الْخَلْفَةُ : الْخِلَافُ .

— : الْعَيْبُ ، وَالْفَسَادُ .

— : مِنَ الطَّعَامِ : آخِرُ طَعْمِهِ .

الْخَلْفَةُ : الْإِخْتِلَافُ .

— : مَا يَجِيءُ تَبَعْدَ الشَّيْءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْذَكَّرَ

أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴾ (الْفُرْقَانُ : ٦٢) .

— : بَقِيَّةُ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : بَقِيَتْ خِلْفَةٌ مِنَ النَّهَارِ ، وَفِي الْإِنَاءِ خِلْفَةٌ مِنْ مَاءٍ .

الْخَلِيفَةُ : الْمُسْتَخْلَفُ .

— : السُّلْطَانُ الْأَعْظَمُ ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

(ج) خَلْفَاءُ ، وَخَلَائِفُ .

□ التَّخْلِيَةُ بَيْنَ الرَّهْنِ وَالْمُرْتَهِنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ رَفْعُ الْمَوَانِعِ ، وَالتَّمَكُّينُ مِنَ الْقَبْضِ .

□ تَخْلِيَةُ الطَّرِيقِ لِلْحَجِّ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ تَكُونَ مَسْلُوكَةً ، لَا مَانِعَ فِيهَا ، بَعِيدَةً كَانَتْ أَوْ قَرِيبَةً ، فِي بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ ، إِذَا كَانَ الْغَالِبُ السَّلَامَةَ .

الحِجَابِيُّ مِنَ الرِّجَالِ : الْعَزَبُ الَّذِي لَا زَوْجَةَ لَهُ . وَكَذَا الْأُنْثَى . (ج) أَخْلَاءُ .

الْحِلَاءُ : الْفَضَاءُ الْوَاسِعُ مِنَ الْأَرْضِ .

— مِنَ الْأَمْكِنَةِ الَّذِي لَا أَحَدَ بِهِ ، وَلَا شَيْءَ فِيهِ .

— : مَوْضِعُ التَّغَوُّطِ .

— : الْمَكَانُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ فِيهِ .

— : الْحُلُوءَةُ .

— : الْبَرَاءُ . يُقَالُ : أَنَا مِنْكَ خَلَاءٌ : أَيُّ بَرَاءٍ . لَا يُنْتَى ، وَلَا يُجْمَعُ ، لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ .

الْحُلُوءَةُ : مَكَانُ الْإِنْفِرَادِ بِالنَّفْسِ ، أَوْ بغيرِهَا .

□ — شَرْعاً : أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِامْرَأَتِهِ عَلَى وَجْهِ لَا يَمْنَعُ مِنَ الْوُطْءِ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ ، كَحُضُورِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ ، كَمَسْجِدٍ ، أَوْ حَيْضٍ ، أَوْ صَوْمٍ فَرِيضَةٍ ، أَوْ إِحْرَامٍ . (الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ) .

الحِجَالِيُّ : الْحَالِيُّ مِنَ الْهَمِّ . وَهُوَ ضِدُّ الشَّجِيِّ .

— مِنَ الْعَيْبِ : الْبَرِيُّ مِنْهُ . وَهُوَ يُؤْنَثُ ، وَيُنْتَى ، وَيُجْمَعُ .

الحِجَالِيَّةُ : النَّاقَةُ تَطْلُقُ مِنْ عِقَالِهَا ، وَيُخْلَى عَنْهَا .

— : السَّفِينَةُ الْعَظِيمَةُ .

— : يَبُتُّ النَّحْلُ الَّذِي تُعَسَّلُ فِيهِ .

— فِي قَوْلِهِمْ لِلْمَرْأَةِ : أَنْتِ خَلِيَّةٌ : كِنَايَةٌ عَنِ الطَّلَاقِ .

حَلَى النَّبَاتَ — خَلِيًّا : قَطَعَهُ .

إِحْتَلَى : حَلَى . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ :

« حَرَامٌ لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا »

الحِجَالِيُّ : الرُّطْبُ ، وَهُوَ مَا كَانَ غَضًّا مِنَ الْكَلَأِ . وَأَمَّا الْحَشِيشُ : فَهُوَ الْيَابِسُ .

خَمْرَةٌ — خَمْرًا : سَتْرَةٌ .

— : كَتْمَةٌ .

— فُلَانًا : سَفَاهَةُ الْحَمْرِ .

— الْعَجِينَ : جَعَلَ فِيهِ الْحَمِيرَ .

خَمِيرٌ — خَمْرًا : أَصَابَةُ الْحَارِ .

— : إِشْتَكَى مِنْ شُرْبِ الْحَمْرِ .

— الْمَكَانُ : كَثُرَ فِيهِ الْحَمْرُ .

إِحْتَمَرَتِ الْمَرْأَةُ بِالْحِجَارِ : لَبِسَتْهُ .

— الْحَمْرُ : أَذْرَكَتُ ، وَغَلَّتْ .

أُخْمِرَ : تَوَارَى فِي الْحَمْرِ .

— الْحَمْرَ : اتَّخَذَهَا .

— الْبِنْتُ : أَنْ لَهَا أَنْ تَخْتَمِرَ .

— الشَّيْءَ : سَتْرَهُ .

خَامَرَ بِهِ : اسْتَتَرَ .

— الشَّيْءَ : مَارَسَهُ ، وَخَالَطَهُ .

— الْمَكَانَ : لَزِمَهُ ، وَأَقَامَ بِهِ .

خَمَّرَ : اتَّخَذَ الْحَمْرَ .

— الشَّيْءَ : غَطَّاهُ .

يُقَالُ : خَمَّرَتِ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا بِالْحِجَارِ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « لَا تَجِدِ الْمُؤْمِنَ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ : فِي

مَسْجِدٍ يَعْمُرُهُ ، أَوْ بَيْتٍ يُخَمَّرُهُ ، أَوْ مَعِيشَةٍ يُدَبِّرُهَا » .

أَيُّ : فِي بَيْتٍ يَسْتُرُهُ ، وَيُصْلِحُ مِنْ شَأْنِهِ .

— الرَّأْيِ : تَرَكَهَ حَتَّى ظَهَرَ وَتَحَرَّرَ .

الحِجَارُ : بَقِيَّةُ السُّكَّرِ .

الحِجَارُ : كُلُّ مَا سَتَرَ .

(ج) أُخْمِرَةٌ ، وَخَمْرٌ ، وَخَمْرٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ (النُّورُ : ٣١) .

وَخِيارُ الْمَرْأَةِ : تَوْبُ تَغْطِي بِهَ رَأْسَهَا .

الْحَمْرُ / تَخَنَّثَ

فإن لم يَقْدِفْ بِالرَّيْدِ فَلَيْسَ بِحَمْرٍ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ خِلَافاً
لأبي يُوْسُفَ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ .
وقد تُطْلَقُ الْحَمْرُ عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرَ مَجَازاً .

قال القُرْطُبِيُّ : وهو قَوْلٌ مُخَالَفٌ لِلغَةِ الْعَرَبِ ، وَلِلسُّنَّةِ
الصَّحِيحَةِ ، وَلِلصَّحَابَةِ .

— عند الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الصَّحَابَةِ . وهو مَتَقَوْلٌ عَنِ
الشَّافِعِيِّ .

و : الْحَمْرُ حَقِيقَةٌ فِيمَا يَتَّخَذُ مِنَ الْعِنَبِ ، مَجَازٌ فِي غَيْرِهِ .

— عند الحَنَابِلَةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الصَّحَابَةِ .

— عند الجُعْفَرِيَّةِ : عَصِيرُ الْعِنَبِ الَّذِي اشْتَدَّ وَأَسْكَرَ .

و : عَصِيرُ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرُ ، إِذَا غَلَى وَاشْتَدَّ .

و : الْمُسْكِرُ مِنَ الشَّرَابِ .

الْحَمْرَةُ : الْحَمْرُ .

وهي لُغَةٌ قَلِيلَةٌ .

الْحَمْرَةُ : مَا خَالَطَ الْإِنْسَانَ مِنْ سُكْرِ الْحَمْرِ .

— : السَّجَادَةُ الَّتِي يَسْجُدُ عَلَيْهَا الْمُصَلِّي .

— : مُصَلَّى صَغِيرٌ يُعْمَلُ مِنْ سَعْفِ النَّخْلِ ، فَإِنْ كَانَتْ

كَبِيرَةً سُمِّيَتْ حَصِيْرًا .

الْحَمِيرُ : مَا يُجْعَلُ فِي الْعَجِينِ .

الْحَمِيرَةُ : الْحَمِيرُ .

خَنَثَ فُلَانًا — خَنَثًا : هَزَى بِهِ .

وَيُقَالُ : خَنَثَ لَهُ بِأَنفِهِ .

خَنَثَ الرَّجُلُ — خَنَثًا : فَعَلَ فِعْلَ الْمُخَنَثِ ، فَلَانَ ،

وَاسْتَرْخَى ، وَتَشَّى ، وَتَكَسَّرَ .

فهو مُخَنَثٌ .

أَخْنَثَ : أَنْشَى ، وَاسْتَرْخَى .

تَخَنَّثَ الرَّجُلُ : خَنَثَ .

— الشَّيْءُ : تَشَّى .

— : الْعِمَامَةُ ، لِأَنَّ الرَّجُلَ يُغَطِّي بِهَا رَأْسَهُ ، وَيُدِيرُهَا
تَحْتَ الْحَنَكِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ كَانَ يَمْسُحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، وَالْحِمَارِ » . أَيُّ : الْعِمَامَةِ .

الْحَمْرُ : مَا وَارَى الشَّيْءَ مِنْ شَجَرٍ ، أَوْ بِنَاءٍ ، أَوْ جَبَلٍ ، أَوْ
نَحْوِهِ .

الْحَمْرُ : مَا أَسْكَرَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَغَطِّي الْعَقْلَ .

قال ابنُ سَيِّدِهِ : إِنَّ الْحَمْرَ حَقِيقَةٌ إِنَّمَا هِيَ لِلْعِنَبِ ، وَغَيْرِهَا
مِنَ الْمُسْكِرَاتِ يَسْمَى خَمْرًا مَجَازاً .

وهي مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تَذَكَّرَ . وَالتَّائِيثُ أَفْصَحُ . (ج)
خَمُورٌ .

— : كُلُّ مُسْكِرٍ .

— : الْعِنَبُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ

فَتَيَانَ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أُعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي
أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خَبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبْتًا بَتًّا وَيَلِه
إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (يُوْسُفُ : ٣٦) .

وَأَهْلُ عَمَانَ يُسَمُّونَ الْعِنَبَ خَمْرًا .

□ — فِي قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ : « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ
خَمْرٍ حَرَامٌ » .

— فِي قَوْلِ الصَّحَابَةِ : كُلُّ مُسْكِرٍ ، سِوَاءَ كَانَتْ مِنْ

الْعِنَبِ ، أَمْ مِنْ غَيْرِهِ . (ابْنُ حَجَرَ) . وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ
الْمَدِينَةِ ، وَأَهْلِ الْحِجَازِ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ كُلِّهِمْ . (ابْنُ عَبْدِ
الْبَرِّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الصَّحَابَةِ . وَهُوَ مُرَوِّىٌّ عَنِ
مَالِكٍ .

و : هُوَمَا اتَّخَذَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ ، وَدَخَلَتْهُ الشَّدَّةُ
الْمُطْرِبَةُ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ النَّبِيُّ مِنْ مَاءِ الْعِنَبِ إِذَا غَلَى ،

وَاشْتَدَّ ، وَقَدَفَ بِالرَّيْدِ ، أَيُّ : رَمَاهُ وَأَزَالَهُ ، فَأُنْكَشِفَتْ
عَنْهُ وَسَكَنَ .

خَنَثَ الرَّجُلُ كَلَامَهُ : إِذَا شَبَّهَهُ بِكَلَامِ النِّسَاءِ لِينًا وَرَخَامَةً . فَالرَّجُلُ مُخَنَّثٌ .
— الشَّيْءُ : تَنَاهُ ، وَأَمَالَهُ .

المُخَنَّثُ : الَّذِي خُلِقَ لَهُ فَرْجُ الرَّجُلِ ، وَفَرْجُ الْمَرْأَةِ .
(ج) خَنَاشِي ، وَخِنَاثٌ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : شَخْصٌ لَهُ فَرْجُ الْمَرْأَةِ ، وَذَكَرَ الرَّجُلِ ، وَيُسَمَّى الْمُخَنَّثُ غَيْرَ الْمُشْكِلِ ، أَوْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنْهَا أَصْلًا ، وَيُسَمَّى الْمُخَنَّثُ الْمُشْكِلُ . (الجرجاني) .

المُخَنَّثُ : هُوَ الَّذِي يُشَبَّهُ الْمَرْأَةَ فِي اللَّيْنِ ، وَالْكَلامِ ، وَالنَّظَرِ ، وَالْحَرَكََةِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالمُتَرَجِّلِينَ مِنَ النِّسَاءِ .

قال العلماء : المُخَنَّثُ ضَرْبان :

أَحَدُهُمَا : مَنْ خُلِقَ كَذَلِكَ . فَهَذَا لَا إِثْمَ عَلَيْهِ .

الثَّانِي : مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ خَلْقَةً ، بَلْ يَتَكَلَّفُ أَخْلَاقَ النِّسَاءِ ، وَحَرَكَاتِهِنَّ ، وَكَلَامِهِنَّ ، وَيَتَرَيَا بَزِيَّهِنَّ . فَهَذَا هُوَ الَّذِي جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِلَعْنِهِ .

— : مَنْ يُؤْتَى كَالْمَرْأَةِ .

— : مَنْ يَفْعَلُ الرِّدْيَةَ .

المُخَنَّثُ : المُخَنَّثُ .

وَكَثُرَ النُّونُ أَفْصَحَ ، وَفَتَحَهَا أَشْهَرُ .

خَنَقَهُ — خَنَقًا : عَصَرَ حَلْقَهُ حَتَّى مَاتَ .

فَالفَاعِلُ : خَانِقٌ .

والمَفْعُولُ : خَنِيقٌ ، وَخَنِيقٌ ، وَمَخْنُوقٌ .

وَهِيَ خَانِقَةٌ ، وَخَنِقَةٌ ، وَخَنِيقَةٌ ، وَمَخْنُوقَةٌ .

— الوَقْتُ : ضَيْقُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « سَيَكُونُ

عَلَيْكُمْ أَمْرًا يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا ، وَيَخْنُقُونَهَا

إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى » .

أَيُّ : يُضَيِّقُونَ وَقْتُهَا بِتَأْخِيرِهَا .

خَنَقَهُ : خَنَقَهُ .

الخِنَاقُ : القِلَادَةُ .

— : مَا يُخْنَقُ بِهِ .

وَيُقَالُ : أَخَذَ بِخِنَاقِهِ : بِحَلْقِهِ .

المِخْنَقَةُ : القِلَادَةُ .

المِخْنَقَةُ : المِخْنَقَةُ .

وَالشَّاةُ المِخْنَقَةُ : هِيَ الَّتِي خَنَقَهَا شَيْءٌ ، فَمَاتَتْ . وَمِنْهُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ حَرَّمْتُ عَلَيْكُمُ المَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ

الْحِنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالمِخْنَقَةَ ... ﴾ (المائدة : ٣)

(٣)

خَانَ الشَّيْءُ — خَوْنًا ، وَخِيَانَةً ، وَمَخَانَةً : نَقَصَهُ .

— الأمانة : لَمْ يُوَدِّهَا ، أَوْ بَعْضُهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا

أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ . (الأنفال : ٢٧)

— فَلَانًا : غَدَرَ بِهِ .

— النَّصِيحَةَ : لَمْ يُخْلِصْ بِهَا .

إِخْتَانُهُ : خَانَةٌ .

— : حَاوَلَ خِيَانَتَهُ .

خَوْنٌ فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الحِيَانَةِ .

— الشَّيْءُ : نَقَصَهُ .

وَيُقَالُ : خَوْنٌ مِنْهُ .

الخَائِنُ : هُوَ الَّذِي يَخُونُ مَا فِي يَدِهِ مِنَ الأَمَانَاتِ .

□ — عِنْدَ الإباضِيَّةِ : هُوَ مَنْ يَدْخُلُ بِأَذْنِ ، فَيَسْرِقُ

أَمْتَةً بِخِيَانَةٍ .

الخَائِنَةُ : اسْمٌ بَعْنَى الحِيَانَةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي

الْصُّدُورَ ﴾ (غافر : ١٩) . قِيلَ : هِيَ كَثْرَةُ الطَّرْفِ

بِالإِشَارَةِ الحَقِيقَةِ ، وَقِيلَ : هِيَ النَّظْرَةُ الثَّانِيَّةُ عَنْ تَعَمُّدِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الحَسَنَاءِ تَمَرُّ

الخِوَانُ / خِيَارُ التَّعْيِينِ

□ التَّخَايُرُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ فِي ابْتِدَاءِ الْعَقْدِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بِعُشْكَ ، وَلَا خِيَارَ بَيْنَنَا ، وَيَقْبَلُ الْآخَرَ عَلَى ذَلِكَ ، فَلَا يَكُونُ لَهَا خِيَارٌ .

والتَّخَايُرُ بَعْدَ الْعَقْدِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا بَعْدَ الْعَقْدِ : اخْتَرْتُ إِمْضَاءَ الْعَقْدِ ، أَوْ الْإِزَامَةَ . أَوْ : اخْتَرْتُ الْعَقْدَ ، أَوْ اسْقَطْتُ خِيَارِي .

التَّخْيِيرُ : الْإِخْتِيَارُ .

— : أَنْ يَجُوزَ الْعُدُولُ عَنِ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

الخِيَارُ : اسْمٌ بِمَعْنَى طَلَبِ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ .

يُقَالُ : أَنْتَ بِالْخِيَارِ : أَيِ اخْتَرْتَمَا شَيْئًا .

وفي الحديث الشريف : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » . أَيِ : لَهَا طَلَبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْبَيْعِ ، أَوْ فَسْخِهِ .

والمُرَادُ بِالْخِيَارِ هُنَا خِيَارُ الْمَجْلِسِ .

— : خِلَافُ الْأَشْرَارِ .

— الْمَالِ : كَرَائِمُهُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ طَلَبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْعَقْدِ ، أَوْ فَسْخِهِ .

— فِي الْحِجْلَةِ (م ١١٦) : كَوْنُ أَحَدِ الْعَاقِدَيْنِ مُخَيَّرًا .

□ بَيْعُ الْخِيَارِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي جُعِلَ فِيهِ الْخِيَارُ لِأَحَدِ الْمَتَبَاعَيْنِ فِي الْأَخْذِ ، وَالرَّدِّ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي فِيهِ التَّخْيِيرُ بَعْدَ تَمَامِ الْعَقْدِ قَبْلَ مَفَارَقَةِ الْمَجْلِسِ .

وذلك بِأَنْ يَثْبُتَ لِلْمَتَاعِدَيْنِ الْخِيَارَ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . فَإِنْ اخْتَارَا إِمْضَاءَ الْبَيْعِ لَزِمَ بِنَفْسِ التَّخَايُرِ ، وَلَا يَدُومُ إِلَى الْمَفَارَقَةِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ وَقَفَ بَتُّهُ أَوَّلًا عَلَى إِمْضَاءِ يَتَوَقَّعُ .

□ خِيَارُ التَّعْيِينِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ الْإِخْتِيَارِ .

به ، وَيَدْخُلُ يَتَنَا هِيَ فِيهِ ، فَإِذَا فُطِنَ لَهُ غَضَّ بَصَرَهُ ، وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَوَدُّ لَوْ اطَّلَعَ عَلَى فَرْجِهَا ، وَإِنْ قَدَرَ عَلَيْهَا لَوَزَنَى بِهَا .

الخِوَانُ : الَّذِي يُؤَكَّلُ عَلَيْهِ . وَهُوَ مُعَرَّبٌ .
(ج) أَخُونَةٌ .

الْخِيَانَةُ : جُحُودٌ مَا أُؤْتِمِنَ عَلَيْهِ .

□ — فِي الْبَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَدْلِيْسٌ فِي ذَاتِ الْمَبِيعِ ، أَوْ فِي صِفَتِهِ ، أَوْ فِي أَمْرٍ خَارِجٍ .

خَارِبٌ خَيْرًا ، وَخِيَارَةٌ : صَارَ ذَا خَيْرٍ .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ : جَعَلَ لَهُ فِيهِ الْخَيْرَ .

— الشَّيْءُ خَيْرًا ، وَخَيْرًا ، وَخَيْرَةً ، وَخَيْرَةً : انْتَقَاهُ ، وَاصْطَفَاهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (الْقَصَصُ : ٦٨)

إِخْتَارَ : اصْطَفَى .

— : خِلَافُ أُكْرَةٍ .

إِسْتِخَارَةٌ : طَلَبُ مِنْهُ الْخَيْرِ .

يُقَالُ : اسْتَخَرِ اللَّهَ يَخْرُكُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ » .

خَيْرٌ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ : فَضَّلَ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ .

— فَلَانًا : فَوُضَّ إِلَيْهِ الْإِخْتِيَارُ .

الْإِخْتِيَارُ : الْإِصْطِفَاءُ .

□ بَيْعُ الْإِخْتِيَارِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ جُعِلَ فِيهِ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي التَّعْيِينِ لِمَا اشْتَرَاهُ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ خِيَارُ التَّعْيِينِ .

الْإِسْتِخَارَةُ : اسْمٌ بِمَعْنَى طَلَبِ الْخَيْرِ فِي الشَّيْءِ .

□ صَلَاةُ الْإِسْتِخَارَةِ : هِيَ أَنْ مَنْ أَرَادَ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ

صَلَّى رَكَعَتَيْنِ بِنِيَّةِ صَلَاةِ الْإِسْتِخَارَةِ ، ثُمَّ دَعَا بِدَعَاءٍ مَخْصُوصٍ .

- عند الحنفية: هو أن يقع البيع على واحد لا بعينه .
و: هو أن يشتري أحد الشئيين ، أو الثلاثة على أن يعين
أيأ شاء .
- في المجلة (م ٢١٦) : لو بين البائع أثان شئيين ، أو
أشياء من القيمات كلاً على حدة ، على أن المشتري يأخذ
أيأ شاء بالثمن الذي بينه له ، أو البائع يعطي أيأ أراد
كذلك صح البيع . وهذا يقال له : خيار التعيين .
- خيار الرؤوية عند الحنفية : هو أن يشتري ما لم يره ،
ويرده بخياره .
- عند الجعفرية : هو أن يقول : بعثك هذا الثوب الذي
في الصندوق مثلاً ، فيذكر جنسه ، وصفته .
- في المجلة (م ٢٢٠) : من اشتري شيئاً ، ولم يره ، كان
له الخيار إلى أن يراه ، فإذا رآه إن شاء قبله ، وإن شاء
فسخ البيع . ويقال لهذا الخيار خيار الرؤوية .
- (م ٢٢٣) : المراد من الرؤوية في بحث خيار الرؤوية هو
الوقوف على الحال والمحل الذي يعرف به المقصود الأصلي
من البيع . (وساقته المجلة أمثلة لذلك) .
- خيار الشرط في اصطلاح الفقهاء : ما ثبت لأحد
المتعاقدين من الاختيار بين الإمضاء والفسخ . (ابن
عابدين)
- عند الحنفية : هو أن يشترط أحد المتعاقدين الخيار
ثلاثة أيام ، أو أقل .
- عند الإباضية : هو أن يشترط أحد المتعاقدين أن له
الخيار إلى وقت كذا .
- في المجلة (م ٢٠٠) : يجوز أن يشترط الخيار بفسخ
البيع ، أو إجازته مدة معلومة لكل من البائع ،
والمشتري ، أو لأحدهما دون الآخر .
- خيار الشهوة عند الشافعية : هو ما لا يتعلق بفوات
شيء ، كخيار الشرط ، وخيار المجلس .
- خيار العيب عند المالكية : هو ما كان موجباً نقصاً في
- في المبيع من عيب ، أو استحقاق . ويسمى الحكمي .
ويقال له : خيار النقيصة .
- عند الحنفية : هو أن يختار رد المبيع إلى بائعه
بالعيب .
- في المجلة (م ٢٣٧) : ما بيع بيعاً مطلقاً إذا ظهر به
عيب قديم يكون المشتري مخيراً : إن شاء رده ، وإن شاء
قبله بثمنه المسمى ، وليس له أن يمسك المبيع ويأخذ
ما نقصه العيب . وهذا يقال له خيار العيب .
- خيار القبول عند الحنفية : هو أن يقبل في مجلس
العقد بعد إيجاب الموجب . ويسمى أيضاً خيار المجلس .
- خيار المجلس عند الحنفية : هو خيار القبول .
- عند الجعفرية : أن يكون لكل واحد من المتعاقدين
الخيار ، وفسخ العقد ما لم يتفرقا بالأبدان .
- خيار النقد عند الحنفية : هو أن يتقد المشتري الثمن
على أن البائع إن رد الثمن إلى ثلاثة أيام فلا بيع بينهما .
- في المجلة (م ٢١٢) : إذا تبايعا على أن يؤدي المشتري
الثمن في وقت كذا ، وإن لم يؤديه فلا بيع بينهما ، صح
البيع . وهذا يقال له : خيار النقد .
- خيار النقص عند الشافعية : هو ما يتعلق بفوات شيء
مظنون الحصول ، كخيار الرد بالعيب .
- خيار النقيصة عند المالكية : هو خيار العيب .
- خيار الوصف في المجلة (م ٣١٠) : إذا باع مالا بوصف
مرغوب ، فظهر المبيع خالياً عن ذلك الوصف ، كان
المشتري مخيراً إن شاء فسخ البيع ، وإن شاء أخذه بجميع
الثمن المسمى .
- ويسمى هذا الخيار : خيار الوصف .
- مثلاً : لو باع بقره على أنها حلوب ، فظهرت غير
حلوب ، يكون المشتري مخيراً ، وكذا لو باع فصاً لئلاً
على أنه ياقوت أحمر ، فظهر أصفر ، يخير المشتري .

الْحَيْرُ / الْمُخْتَارُ

— : الْعَمَلُ الصَّالِحُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ (الزُّلْزَالُ : ٧)

الْحَيَّرَهُ : الْخَيَّرَهُ .

الْمُخْتَارُ : غَيْرُ الْمَكْرَهِ .

الْحَيْرٌ : اسْمٌ تَفْضِيلِيٌّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .


— : ضِدُّ الشَّرِّ .

— : ذُو الْحَيْرِ .

— : الْحَسَنُ لِذَاتِهِ .

— : الْمَالُ الْكَثِيرُ الطَّيِّبُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي وَصْفِ

الْإِنْسَانِ : ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ (الْعَادِيَاتُ : ٨)



دَبَّجَ الشَّيْءَ — دَبَّجًا : نَقَشَهُ ، وَرَيَّنَهُ .

دَبَّجَهُ : دَبَّجَهُ .

الدَّبَّيْج : ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ سَدَاهُ وَلُحْمَتُهُ مِنَ الْحَرِيرِ .
وهو فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

دَبَّرَتِ الرِّيحُ — دُبُّورًا : تَحَوَّلَتْ دُبُّورًا .

— السَّهْمُ : خَرَجَ مِنَ الْمَدْفِ .

— الشَّيْءُ : ذَهَبَ ، وَوَلَّى .

— فَلَانًا : تَلَاةً ، وَتَبِعَهُ .

— : خَلَفَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَبَقِيَ مِنْ بَعْدِهِ .

أَدَبَرَ الشَّيْءُ : دَبَّرَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ خَلْفَهُ .

تَدَابَّرَ : دَابَّرَ .

وفي الحديث الشريف : « ولا تَدَابَّرُوا » .

قال الخطابي : لا تَتَّهَجَرُوا ، فَيَهْجَرُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ .

وقال مالك : لا أَحْسَبُ التَّدَابَّرَ إِلَّا الْإِعْرَاضَ عَنِ السَّلَامِ

يُدْبِرُ عَنْهُ بَوَجْهِهِ .

تَدَبَّرَ : دَبَّرَ .

— : تَفَكَّرَ . وفي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ

الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا

كثِيرًا . ﴾ (النِّسَاءُ : ٨٢) . أَي : أَفَلَا يَتَفَكَّرُونَ ،

فَيَعْتَبِرُوا .

دَابَّرَ رَحِمَةً : قَطَعَهَا .

— فَلَانًا : وَوَلَّى عَنْهُ ، وَأَعْرَضَ .

دَبَّرَ الْأَمْرَ ، وفيه : سَاسَهُ ، وَنَظَرَ فِي عَوَاقِبِهِ .

— الحديث : رواه عن غيره .

— العَبْدُ : عَلَّقَ عِتْقَهُ بِمَوْتِهِ . وهو مُدَبَّرٌ ، وَالْعَبْدُ مُدَبَّرٌ .

التَّدَبُّرُ : النَّظَرُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ .

وهو قَرِيبٌ مِنَ التَّفَكُّرِ ، إِلَّا أَنَّ التَّفَكُّرَ هُوَ تَصَرُّفُ الْقَلْبِ

بِالنَّظَرِ فِي الدَّلِيلِ ، وَالتَّدَبُّرُ تَصَرُّفُهُ بِالنَّظَرِ فِي الْعَوَاقِبِ .

التَّدْبِيرُ : النَّظَرُ فِي عَاقِبَةِ الْأُمُورِ .

— : اسْتِعْمَالُ الرَّأْيِ بِفِعْلِ شَاقٍّ .

— : عَتَقَ الْعَبْدَ بَعْدَ مَوْتِ السَّيِّدِ .

□ — شَرَعًا : هُوَ تَعْلِيْقُ عِتْقِ الْعَبْدِ بِمُطْلَقِ مَوْتِ السَّيِّدِ .

(الْحَصَكْفِيُّ) .

— عند الإِبَاضَةِ : هُوَ عِتْقُ بِيصْفَةِ ، عَلَّقَ لِمَوْتِ سَيِّدٍ ، أَوْ

عَبْدٍ ، أَوْ غَيْرِهِمَا .

الدَّبَّارُ : الْمَلَائِكَةُ .

الدَّبَّارُ : الْمَجِيءُ بَعْدَ فَوَاتِ الْوَقْتِ .

وفي الحديث الشريف : « ثلاثة لا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً :

مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ

حِيَابًا ، وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرَةً . » .

قال العلماء : الدَّبَّارُ : هُوَ أَنْ يَعْتَادَ حُضُورَ الصَّلَاةِ بَعْدَ

فِرَاقِ النَّاسِ .

وقال الخطابي : اعْتِبَادُ الْمُحَرَّرِ : أَنْ يَعْتَقَ عَبْدَهُ ، ثُمَّ يَكْتُمُ

عَتَقَهُ ، وَيُكْرِهُهُ ، وَيَحْسِبُهُ بَعْدَ الْعِتْقِ ، وَيَسْتُخْدِمُهُ كَرَاهًا .

الدُّبْرُ : خِلَافُ الْقَبْلِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : الْفَرْجُ . (ج) أَذْبَارٌ .

وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَذْبَارَ . وَمَنْ يُولِهِمْ يُؤَمِّدْ دُبْرَهُ إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبُئْسَ الْمَصِيرُ . ﴾ (الْأَنْفَالُ : ١٥ - ١٦) فَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْمَزِيمَةِ .

الدُّبْرُ : الدُّبْرُ .

الدُّبُورُ : رِيحٌ تَهَبُ مِنْ جِهَةِ الْمَغْرِبِ ، تُقَابِلُ الصَّبَا .

وَيُقَالُ : تَقَبَّلَ مِنْ جِهَةِ الْجَنُوبِ ذَاهِبَةً نَحْوَ الْمَشْرِقِ .

الْمَدَابِرَةُ مِنَ الْعَنَمِ : الَّتِي قَطَعَ مِنْ مُؤَخَّرِ أُذُنِهَا فُلْقَةً ، وَتَدَلَّتْ مِنْهُ ، وَلَمْ تَنْفَصِلْ .

دَجَلٌ — دَجَلًا : كَذَبٌ .

فَهُوَ دَاجِلٌ ، وَدَجَالٌ (ج) دَجَالَةٌ .

— الشَّيْءُ : غَطَاءٌ .

— الْحَقُّ : لَبْسَةٌ بِالْبَاطِلِ .

— الْبَعِيرُ : طَلَاةٌ بِالْذُّجَالَةِ (الْقَطِيرَانُ) .

دَجَلٌ : دَجَلٌ .

الدُّجَالُ : الْكَذَابُ .

— : الْمَمُوءُ .

دَخَلَ الْمَكَانَ وَنَحْوَهُ ، وَفِيهِ — دُخُولًا : صَارَ فِيهِ .

— بِأَمْرَاتِهِ : وَطِئَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ .

— عَلَيْهِ الْمَكَانَ : دَخَلَهُ ، وَهُوَ فِيهِ .

— فِي الْأَمْرِ : أَخَذَ فِيهِ .

دَخِلَ — دَخَلًا ، وَدَخَلًا : فَسَدَ دَاخِلُهُ .

— : أَصَابَهُ فَسَادٌ ، أَوْ عَيْبٌ . وَيُقَالُ : دَخَلَ أَمْرُهُ . فَهُوَ

دَخِيلٌ .

الدَّخَلُ : الْفَسَادُ .

— : الْعَيْبُ .

— : الْعَيْشُ .

— : الْمَكْرُ وَالْحَيَانَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا

أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ

بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ .

(النحل : ٩٤)

قال الطَّبْرِيُّ : مَعْنَى الْآيَةِ لَا تَجْعَلُوا أَيْمَانَكُمْ الَّتِي تَحْلِفُونَ

بِهَا أَنَّكُمْ تُوَفُّونَ بِالْعَهْدِ لِمَنْ عَاهَدْتُمُوهُ دَخَلًا . أَي :

خَدِيعَةً وَعَدْرًا ، لِيُطْمَئِنُّوا إِلَيْكُمْ ، وَأَنْتُمْ تُضْمِرُونَ لَهُمْ

الْعَدْرَ .

الدَّخَلُ : الدَّخَلُ .

— : ضِدُّ الْخُرْجِ .

الدُّخُولُ : تَقْيِضُ الْخُرُوجِ .

— بِالْمَرْأَةِ : كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

وَعَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْوَطْءِ الْمُبَاحِ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ

وَرَبَائِكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ

بِهِنَّ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ... ﴾

(النساء : ٢٣) .

قال ابنُ عَبَّاسٍ : الدُّخُولُ : الْجِمَاعُ ، وَهُوَ أَصَحُّ قَوْلِي

الشَّافِعِيِّ ، وَالْقَوْلُ الْآخَرُ : الْمُرَادُ بِهِ الْخُلُوءُ ، وَهُوَ قَوْلُ

الْأئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ .

الدَّخِيلُ : النَّزِيلُ . يُقَالُ : فَلَانَ دَخِيلٌ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَي

لَيْسَ مِنْ نَسَبِهِمْ ، بَلْ هُوَ نَزِيلٌ بَيْنَهُمْ .

— الرَّجُلُ : الَّذِي يُدَاخِلُهُ فِي أُمُورِهِ ، وَيَخْتَصُّ بِهِ .

— السُّلْطَانُ : هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي مَكَانِ خُلُوتِهِ ،

وَيُفْضِي إِلَيْهِ بَسْرَهُ ، وَيُصَدِّقُهُ فِيمَا يُخْبِرُهُ بِهِ مِمَّا يَخْفَى

عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ رَعِيَّتِهِ ، وَيَعْمَلُ بِمَقْتَضَاهُ .

المدخلُ : الدُّخُولُ .

— القَوْمُ دُعَاءٌ ، ودَعْوَةٌ ، ومَدْعَاءَةٌ : طَلَبَهُمْ لِيَأْكُلُوا عِنْدَهُ .

— : مَوْضِعُ الدُّخُولِ .

المُدْخَلُ : الإِدْخَالُ .

إِدْعَى : تَمَنَّى .

— : المَفْعُولُ مِنْ أَدْخَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِيْ مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِيْ مُخْرَجَ صِدْقٍ

وَالِاسْمُ : الدَّعْوَى .

وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيْرًا ﴾ (الإِشْرَاءُ : ٨٠)

— الشَّيْءُ : طَلَبَهُ لِنَفْسِهِ .

قَالَ قَتَادَةُ : مُدْخَلُ صِدْقٍ : يَعْنِي الْمَدِيْنَةَ الْمُنَوَّرَةَ . وَمُخْرَجُ

— فَلَانًا : صَيَّرَهُ يَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ .

صِدْقٍ : يَعْنِي مَكَّةَ الْمَكْرَمَةَ . وَهُوَ أَشْهَرُ الْأَقْوَالِ .

— عَلَى فَلَانٍ كَذَا : نَسَبَهُ إِلَيْهِ ، وَخَاصَمَهُ فِيهِ .

الدَّرْهَمُ : جُزْءٌ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ جُزْءًا مِنَ الْأَوْقِيَّةِ .

إِسْتَدْعَاهُ : صَاحَ بِهِ .

— : طَلَبَهُ ، وَاسْتَلْزَمَهُ .

(ج) دَرَاهِمٌ .

— : طَلَبَ أَنْ يَدْعُوْلَهُ .

وَهُوَ فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ .

تَدَاعَى الْقَوْمُ : دَعَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَجْتَمِعُوا .

— : قِطْعَةٌ مِنْ فِضَّةٍ مَضْرُوبَةٌ لِلْمُعَامَلَةِ .

— النَّاسُ بِالْأَلْقَابِ : دَعَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِذَلِكَ

□ — : الإِسْلَامِيُّ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعَصْرِ الْأَوَّلِ :

— الْقَوْمُ عَلَى فَلَانٍ : تَأَلَّبُوا عَلَيْهِ ، وَتَنَاصَرُوا . وَفِي

هُوسَيْتَةَ دَوَانِيْقٍ ، وَكُلُّ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ سَبْعَةٌ مِثْقَالٌ .

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ الْأُمَمُ كَمَا

(الرَّافِعِيُّ) .

تَدَاعَى الْأَكَلَةُ عَلَى قَصْعَتِهَا » .

□ الدَّرْهَمُ فِي زَكَاةِ الْفِضَّةِ : هُوَ الْخَالِصُ مِنَ الْفِضَّةِ ، سِوَاءَ كَانَ

— الْبُنْيَانُ : تَصَدَّعَ مِنْ جَوَانِيهِ ، وَأَذَنَ بِالْإِنْهَادِ

مَضْرُوبًا ، أَمْ غَيْرَ مَضْرُوبٍ .

وَالسُّقُوطِ .

□ الدَّرْهَمُ فِي النَّجَاسَةِ الْكَثِيْفَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مِقْدَارُ عَرْضِ

الدَّاعِي : السَّبَبُ .

الْكَفِّ .

الدَّرْهَمُ : الدَّرْهَمُ . وَقَتَحَ الْهَاءُ أَفْصَحُ .

الدَّاعِيَّةُ : الَّذِي يَدْعُو إِلَى دِيْنٍ ، أَوْ فِكْرَةٍ . وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

— : الَّتِي تَدْعُو إِلَى نَفْسِهَا ، وَقَدْ عَرِفَتْ بِالْفَسَادِ .

دَعَا بِالشَّيْءِ — دَعَا ، ودَعَا ، ودَعَا ، ودَعَا : طَلَبَ

— : الدَّعْوَةُ . وَفِي كِتَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَى هِرْقَلٍ :

إِحْضَارَةً .

« أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ » . أَيُ : بِدَعْوَتِهِ .

— فَلَانًا : صَاحَ بِهِ ، وَنَادَاهُ .

— : الدَّعْوَى .

— : اسْتَعَانَ بِهِ .

— اللَّبَنُ : مَا يُتْرَكُ فِي الضَّرْعِ لِيَدْعُو مَا بَعْدَهُ .

— : رَغِبَ إِلَيْهِ ، وَابْتَهَلَ .

الدُّعَاءُ : مَا يَدْعَى بِهِ اللهُ مِنَ الْقَوْلِ .

— : طَلَبَ الْحَيْرَةَ .

(ج) أَدْعِيَّةٌ .

— إِلَى الشَّيْءِ : حَثَّ عَلَى قَصْدِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الكَرِيمِ :

— : النَّدَاءُ . وَفِي الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ

﴿ وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أَوْلِيَاكُمْ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ يَأْذَنُ وَبَيِّنُ

الرَّسُوْلُ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ (النُّورُ : ٦٣)

آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٢١)

— إِلَى الشَّيْءِ : الْحَثُّ عَلَى قَصْدِهِ .

□ — شَرَعاً : سَوَّالُ العَبْدِ رَبِّهٖ عَلَى وَجْهِ الاِثْتِهَالِ .
وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى التَّقْدِيسِ ، وَالتَّمْجِيدِ ، وَنَحْوِهَا .
(النَّجْفِيُّ) .

□ — عند المَالِكِيَّةِ : حَبَّرَ يَكُونُ لِلْمُخْبِرِ فِيهِ نَفْعٌ .

و : الطَّلَبُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ حَاكِمٍ .

□ — فِي المَجْلَّةِ (م ١٦١٣) : هِيَ طَلَبٌ أَحَدٌ حَقَّةً مِنْ آخَرَ فِي حُضُورِ الحَاكِمِ ، وَيُقَالُ لِلطَّلَابِ : المَدْعِي ، وَلِلْمَطْلُوبِ مِنْهُ : المَدْعَى عَلَيْهِ .

□ — المَدْعِيُّ : المَتَّبِيُّ .

(ج) اَدْعِيَاءٌ .

□ — فِي التَّرَانِ الكَرِيمِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ اَزْوَاجَكُمْ اَللَّائِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ اُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ اَدْعِيَاءَكُمْ اَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِاَفْوَاهِكُمْ وَاللهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ (الاَحْزَابِ : ٤) .

□ — المَدْعَى : المَتَّهَمُ فِي نَسَبِهِ .

□ — فِي المَجْلَّةِ (م ١٦١٤) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي اَدْعَاهُ المَدْعِي .
وَيُقَالُ لَهُ : المَدْعَى بِهِ اَيْضاً .

□ — المَدْعَى عَلَيْهِ فِي القَضَاءِ : مَنْ عَلَيْهِ الحَقُّ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَنْ مَعَهُ الظَّاهِرُ بِثُبُوتِ يَدِهِ عَلَى الشَّيْءِ ، اَوْ تَصَرَّفِهِ فِيهِ ، اَوْ غَيْرِ ذَلِكِ . (الحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ) .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ اِذَا تَرَكَ الحِصُومَةَ لَا يُتْرَكُ حَتَّى يُسَلَّمَ مَا عَلَيْهِ .

□ — المَدْعِي : اسْمٌ فاعِلٍ مِنْ اَدْعَى .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ الَّذِي يَطْلُبُ بِدَعْوَاهُ شَيْئاً لَمْ يَكُنْ لَهُ ، وَلَا ثَبَّتَتْ يَدُهُ عَلَيْهِ . (الحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ) .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ اِذَا تَرَكَ دَعْوَاهُ تَرَكَ . لِأَنَّ حَقَّ الطَّلَبِ لَهُ ، فَإِنْ تَرَكَهُ لَا سَبِيلَ عَلَيْهِ .

□ — الدَّعَاءَةُ : الكَثِيرُ الدُّعَاءِ .

□ — السَّبَابَةُ الَّتِي يُدْعَى بِهَا .

□ — الدَّعْوَةُ : مَا يُدْعَى إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ ، اَوْ شَرَابٍ .

□ — المَرَّةُ الوَاحِدَةُ مِنَ الدُّعَاءِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ (البَقَرَةُ : ١٨٦)

□ — الحَلْفُ .

□ — الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ : دَعْوَةُ الأَذَانِ .

□ — سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَالِهَا ، وَعِظْمِ مَوْقِعِهَا ، وَسَلَامَتِهَا مِنْ نَقْصٍ يَتَطَرَّقُ إِلَى غَيْرِهَا .

□ — فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ ، وَالصَّلَاةُ القَائِمَةُ ، اَتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ ، وَالفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ » .

□ — الدَّعْوَةُ : اَدْعَاءُ الوَلَدِ الدَّعِيِّ غَيْرِ اَبِيهِ .

□ — القِرَابَةُ ، وَالاِخَاءُ .

□ — الدَّعْوَى : الاَدْعَاءُ .

□ — وَيُقَالُ : دَعْوَى فُلَانٍ كَذَا : قَوْلُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِاسْمِنَا اِلَّا اَنْ قَالُوا اِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾ (الاَعْرَافِ : ٥) . اَيُّ : قَوْلُهُمْ . (ج)

□ — دَعَاوَى ، وَدَعَاوَى . وَفَتَحَ الوَاوِ اَوَّلِي .

□ — فِي القَضَاءِ : قَوْلٌ يَطْلُبُ بِهِ الْاِنْسَانَ اِثْبَاتَ حَقٍّ عَلَى الْغَيْرِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : اِضَافَةُ الْاِنْسَانِ اِلَى نَفْسِهِ اسْتِحْقَاقَ شَيْءٍ فِي يَدِ غَيْرِهِ ، اَوْ فِي ذِمَّتِهِ . (ابْنُ قَدَامَةَ) .

□ — شَرَعاً : قَوْلٌ مَقْبُولٌ عِنْدَ القَاضِي يَتَّصِدُّ بِهِ طَلَبَ حَقٍّ

دَفَنْتَ الْإِبِلَ — دَفْنَا: سَارَتْ عَلَى وَجْهِهَا .

— الشَّيْءُ: سَتَرَهُ ، وَوَارَاهُ .

فَهُوَ مَدْفُونٌ ، وَدَفِينٌ .

— الْحَدِيثَ: كَتَمَهُ ، وَسَتَرَهُ .

الدَّفْنُ: مَصْدَرٌ دَفَنَ .

— الرَّجُلُ الْحَامِلُ .

(ج) أَذْفَانٌ .

الدَّفْنُ: الْمَدْفُونُ .

الدَّقِشَةُ: دَوْبِيَّةٌ رَطْطَاءٌ أَصْغَرَ مِنَ الْقَطَاةِ .

دَالَسَ فَلَانًا مَدَالَسَةً ، وَدِلَاسًا: خَادَعَهُ ، وَظَلَمَهُ .

يُقَالُ: هُوَ لَا يُدَالِسُ ، وَلَا يُوَالِسُ: لَا يَتَطَلَّمُ وَلَا يَخُونُ .

تَدَلَّسَ الرَّجُلُ: تَكْتَمَ .

— الشَّيْءُ: خَفِيَ .

— فَلَانٌ الطَّعَامُ: أَخَذَهُ قَلِيلًا قَلِيلًا .

دَلَّسَ الْبَائِعُ: كَتَمَ عَيْبَ السَّلْعَةِ عَنِ الْمُشْتَرِي .

وَيُقَالُ: دَلَّسَ فَلَانٌ لِفَلَانٍ فِي الْبَيْعِ ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ .

وَدَلَّسَ عَلَيْهِ كَذَا .

— الْمَحَدَّثُ فِي الْإِسْنَادِ: حَدَّثَ عَنْ شَيْخٍ لَمْ يَرَهُ .

التَّدْلِيْسُ: مَصْدَرٌ .

□ التَّدْلِيْسُ فِي الْبَيْعِ: كَتَمَ الْبَائِعُ الْعَيْبَ عَنِ الْمُشْتَرِي مَعَ

عَلْمِهِ بِهِ مِمَّا يُؤْهِمُ الْمُشْتَرِي عَدَمَهُ .

□ التَّدْلِيْسُ فِي الْحَدِيثِ قِسْمَانِ :

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَرُويَ عَمَّنْ لَقِيَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ ، أَوْ عَمَّنْ

عَاصِرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ ، مُوَهِّبًا أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ . وَيُسَمَّى تَدْلِيْسَ

الْإِسْنَادِ .

الثَّانِي: هُوَ الْإِتْيَانُ بِاسْمِ الشَّيْخِ ، أَوْ كُنْيَتِهِ ، عَلَى خِلَافِ

الْمَشْهُورِ بِهِ ، تَعْمِيَةً لِأَمْرِهِ ، وَتَوْعِيْرًا لِلْوُقُوفِ عَلَى حَالِهِ .

وَيُسَمَّى تَدْلِيْسَ الشُّبُوحِ .

الدُّلْسُ: الْحَدِيْعَةُ .

يُقَالُ: مَا لِي فِيهِ وُلْسٌ ، وَلَا دُلْسٌ: مَا لِي فِيهِ خِيَانَةٌ ، وَلَا

خَدِيْعَةٌ .

الدُّلْسَةُ: الظُّلْمَةُ .

الدِّيْنَارُ: تَقَدَّمَ مِنَ الذَّهَبِ فِي أَيَّامِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ .

وهو فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ . (ج) دِنَانِيْرٌ .

— الْمُتْقَالُ .

□ — الشَّرْعِيّ: عِشْرُونَ قِيْرَاطًا . (ابْنُ عَابِدِيْنِ) .

الدَّوَانِيقُ: سُدُسُ دِرْهَمٍ .

وهو فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ . (ج) دَوَانِيقٌ ، وَدَوَانِيقٌ .

دَاسَ الشَّيْءَ بِرِجْلِهِ — دَوَسًا: وَطِئَهُ شَدِيْدًا بِقَدَمِهِ .

— الزَّرْعُ: دَقَّاهُ لِيَتَخَلَّصَ الْحَبُّ مِنَ الْقِشْرِ . بِمَعْنَى

دَرَسَهُ .

— فَلَانًا: أَذَلَّهُ .

—: خَدَعَهُ ، وَاحْتَالَ عَلَيْهِ .

الْمَدَاسُ: مَا يُلْبَسُ فِي الرَّجْلِ .

(ج) أُمْدِسَةٌ .

دَانَ — دِيْنًا ، وَدِيَانَةً: خَضَعَ ، وَذَلَّ .

ومنه الْحَدِيثُ الشَّرِيْفُ: « الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ

لِيَا بَعْدَ الْمَوْتِ » . أَي: أَذَلَّهَا ، وَاسْتَعْبَدَهَا . وَقِيلَ:

حَاسَبَهَا .

—: أَطَاعَ .

— بَكَذَا: اتَّخَذَهُ دِيْنًا ، وَتَعَبَّدَ بِهِ .

— فَلَانٌ دِيْنًا: اقْتَرَضَ .

أَدَانَ: اقْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِيْنًا .

— فَلَانًا: اقْتَرَضَهُ .

—: اقْتَرَضَ مِنْهُ .

—: جَازَى .

—: حَاكَمَ .

استدنان : افترض ، فصار مديناً .

— : طلب دئناً .

ويقال : استدنان فلاناً .

تداين الرجلان : تعاملا بالدين ، فأعطى كل منهما الآخر دئناً بدين .

وفي القرآن الكريم ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ﴾ (البقرة : ٢٨٢) .

تددين : افترض ، فصار مديناً .

— بكذا : دان به .

داينه مدينة ، ودياناً : عامله بالدين .

فأعطاه دئناً ، وأخذ بدين .

— : جازه .

— : حاكمه .

دينه : أقرضه .

— : تركه وما يعتقد .

— : صدقه .

— فلاناً الشيء : ملكه إياه .

يقال : دين فلاناً القوم : ولأه سياستهم .

التددين : أن يوكل المرء إلى دينه .

□ — اصطلاحاً : عدم الوقوع فيما بينه وبين الله تعالى

إن كان صادقاً على الوجه الذي أراده الله .

(البجيرمي) .

الدائن : من يعطي الدين .

وهو اسم فاعل من أدان .

— : من يأخذ الدين .

وهو اسم فاعل من دان .

الدين : القرض ذو الأجل . (ج) ديون .

— : القرض .

— : تمن المبيع .

— : كل ما ليس حاضراً .

□ — عند المالكية والشافعية : هو ما ثبت بالذمة .

— عند الحنفية : ما ثبت في الذمة غير معين بالذات ، بل

بالوصف ، كالتقود ، والمكيل ، والموزون ، والمذروع .

و : ما وجب في الذمة بعقد ، أو استهلاك .

— عند الإباضية : هو ما ترتب في الذمة بمعاملة .

— في المجلة (م ١٥٨) ما ثبت في الذمة كقصد من

الدراهم في ذمة رجل ، ومقدار منها ليس بحاضر .

والمقدار المعين من الدراهم ، أو من صبرة الحنطة

الحاضرتين قبل الإفراز ، فكلها من قبيل الدين .

□ دين الصحة عند الحنفية : هو ما كان ثابتاً بالبينة

مطلقاً ، أو بإقرار المدين في حال الصحة .

□ الدين الصحيح عند الحنفية : هو ما لا يسقط إلا

بالأداء ، أو الإبراء .

□ الدين الموجل شرعاً : هو دين تأخر وفاؤه .

(البجيرمي) .

دين المرض عند الحنفية : هو ما كان ثابتاً بإقرار المدين في

مرضه ، أو فيما هو في حكم المرض ، أو خرج للقتل

قصاصاً ، أو ليُرجم .

□ شركة الدين في المجلة (م ١٠٦٨) : الاشتراك في مبلغ

الدين ، كاشتراك اثنين في قدر كذا قرشاً في ذمة إنسان .

الدين : ما يتدين به الإنسان .

— : اسم لجميع ما يعبد به الله .

— : الملة . ومنه قول الله تعالى ﴿ وذلك دين

القيمة ﴾ (البيئنة : ٥) . أي : الملة المستقيمة .

— : الإسلام . وفي القرآن المجيد ﴿ أفغير دين الله

يبغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً

وإليه يرجعون ﴾ . (آل عمران : ٨٢) . يعني

الإسلام .

سَائِقٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ بِاخْتِيَارِهِمُ الْمُحْمُودَ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ
بِالذَّاتِ . وَيَتَنَاوَلُ الْأَصْلَ ، وَالْفَرَعِ .

يَوْمُ الدِّينِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

الدِّيَانُ : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

— : الْمَجَازِيُّ بِالْخَيْرِ وَالشَّرِّ .

— : الْقَاضِي .

— : الْحَاكِمُ .

الْمَدِينُ : مَنْ يَأْخُذُ الدِّينَ .

— : الْمُحَاسِبُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِذَا مِتْنَا وَكُنَّا

تُرَابًا وَعِظَامًا أَ إِنَّا لَمَدِينُونَ ﴾ (الصَّافَّاتُ : ٥٣) . أَيُّ :

لَمَجْرِيُونَ مُحَاسِبُونَ .

□ — : عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْمَالُ ، وَلَوْ قَرَضًا ،

أَوْ قِرَاضًا ، أَوْ سَلَمًا ، أَوْ أُرْشًا ، أَوْ صِدَاقًا ، أَوْ أُجْرَةً .

الْمَدْيُونُ : الْمَدِينُ .

— : الْإِعْتِقَادُ بِالْجَنَانِ ، وَالْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلُ

الْجَوَارِحِ بِالْأَرْكَانِ .

— : الْوَرَعُ .

— : الْقَضَاءُ .

— : الْحُكْمُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي

فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي

دِينِ اللَّهِ إِنَّ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ

عَذَابُهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (النُّورُ : ٢) . أَيُّ : فِي

حُكْمِ اللَّهِ .

— : الْجَزَاءُ وَالْمُكَافَأَةُ .


— : الطَّاعَةُ .

— : السَّيْرَةُ .

— : الْعَادَةُ .

— : الْمُلْكُ .

□ — : بِمَعْنَى الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : وَضَعُ إِلَهِيَّ



(ج) ذَبَائِحُ .

ذَبِيحَةٌ الْجِنِّ : أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ دَارًا ، أَوْ يَسْتَخْرِجَ عَيْنَ مَاءٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَيَذْبِيحُ لَهَا ذَبِيحَةً .

وكان أهل الجاهلية يتطهرون ، فيخافون إن لم يذبخوا أن يصببهم شيء من الجن ، فأبطل النبي ﷺ ذلك ، ونهى عنه .

ذَخَرَ الشَّيْءَ — ذَخَرًا ، وَذَخْرًا : خَبَأَهُ لَوْقَتِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ .

إِذْخَرَ الشَّيْءَ : ذَخَرَهُ .

إِذْخَرَ الشَّيْءَ : إِذْخَرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ (آل عمران : ٤٩) وَأَصْلُهُ إِذْخَرَهُ .

الإِذْخَرُ : الْحَشِيشُ الْأَخْضَرُ .

وَاحِدَتُهُ إِذْخِرَةٌ .

— : حَشِيشٌ طَيِّبٌ الرَّائِحَةِ ، وَإِذَا جَفَّ أَبْيَضَ .

وَهُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ .

الذُّخْرُ : مَا أُذْخِرَ .

(ج) أَذْخَارٌ .

الذُّخْرَةُ : الذُّخْرُ .

ذَرَعَ فَلَانٌ — ذَرَعًا : مَدَّ ذِرَاعَهُ .

— الثُّوبَ ، وَغَيْرَهُ : قَاسَهُ بِالذَّرَاعِ .

— الْقِيءُ فَلَانًا : غَلَبَهُ ، وَسَبَقَ إِلَى فِيهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ فَلَا قِضَاءَ

ذَبْحَةٌ — ذَبْحًا : قَطَعَ خُلُقُومَهُ .

— الشَّيْءَ : شَقَّهُ ، وَثَقَبَهُ .

الذَّبْحُ : الشَّقُّ .

— قَطَعَ الْحُلُقُومَ .

□ — الْكَامِلُ : هُوَ أَنْ يُقَطَعَ الْوَدَجَانِ ، وَالْحُلُقُومُ ،

وَالْمَرِيُّ . وَهَذَا مَا لَا خِلَافَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ . (ابْنُ حَزْمٍ) .

— عِنْدَ اللَّيْثِ وَالْمَالِكِيَّةِ : قَطَعَ الْوَدَجَيْنِ ، وَالْحُلُقُومَ .

— عِنْدَ عَطَاءٍ : قَطَعَ الْوَدَجَيْنِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : قَطَعَ ثَلَاثَةً مِنَ الْأَعْضَاءِ الْمَذْكُورَةِ فِي

صِفَةِ الذَّبْحِ الْكَامِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : قَطَعَ الْحُلُقُومَ ، وَالْمَرِيَّ .

الذَّبْحُ : مَا أُعِدَّ لِلذَّبْحِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَقَدْ بَدَأَ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ (الصافات : ١٠٧) .

الذَّبْحَةُ : وَجَعٌ فِي الْحَلْقِ .

الذَّبْحَةُ : الذَّبْحَةُ .

الذَّبْحَةُ : هَيْئَةُ الذَّبْحِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ

كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ،

وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ ، وَلْيُحِدِّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ،

وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ » .

الذَّبِيحُ : الْمَذْبُوحُ .

— : مَا يَصْلُحُ أَنْ يُذْبَحَ لِلنُّسُكِ .

الذَّبِيحَةُ : الْمَذْبُوحَةُ .

الذَّرِيعَةُ : ما يَسْتَتِرُ به الصَّائِدُ .

— : الوَسِيلَةُ والسَّبَبُ إلى الشَّيْءِ (ج) ذَرَائِعُ .

□ — في إجماع الأمة على ثلاثة أقسام :

(أَحَدُهَا) : مُعْتَبَرٌ إِجْمَاعاً ، كَحَفْرِ الْأَبَارِ فِي طَرِيقِ

المُسْلِمِينَ ، وَسَبِّ الْأَصْنَامِ عِنْدَ مَنْ يُعْلَمُ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ يَسُبُّ

الله تعالى حَسْداً .

(الثَّانِي) مُلْعَى إِجْمَاعاً ، كزِرَاعَةِ الْعِنَبِ ، فَإِنَّهُ لَا يُمْنَعُ

خَشِيَةَ الْحَمْرِ

(الثَّالِثُ) : مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، كَبُيُوعِ الْأَجَالِ . وَقَدْ قَالَ

المالِكِيَّةُ بِسَدِّ الذَّرَائِعِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِمْ . (القَرَايِي) .

المَذْرُوعُ : الذَّرْعِيُّ .

ذَكَرَ الشَّيْءُ — ذِكْرًا ، وَذَكَرَى ، وَتَذَكَرًا : حَفِظَهُ . وَفِي

القرآن المجيد : ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ (البقرة :

٢٣١) أَي : احْفَظُوهَا ، وَلَا تُضَيِّعُوا شُكْرَهَا .

— : اسْتَحْضَرَهُ .

— النِّعْمَةَ : شَكَرَهَا .

— النَّاسَ : اذْتَابَهُمْ ، وَذَكَرَ عِيَّوَبَهُمْ .

— فَلَانَةٌ : حَظَبُهَا .

ذَكَرَ — ذَكَرًا : جَادَ ذِكْرَهُ ، وَحَفِظَهُ .

فَهُوَ ذَكَرٌ ، وَهِيَ ذِكْرَةٌ .

أَذَكَرَتِ الْمَرْأَةُ ، وَغَيْرُهَا : وَوَلَدَتْ ذَكَرًا فَهِيَ مُذَكِّرٌ .

— فَلَانَةٌ : تَشَبَّهَتْ فِي شَمَائِلِهَا بِالرَّجُلِ .

— الْحَقُّ عَلَيْهِ : أَظْهَرَهُ ، وَأَعْلَنَهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءُ : جَعَلَهُ يَذْكَرُهُ .

تَذَكَرَتْ فَلَانَةٌ : تَشَبَّهَتْ فِي شَمَائِلِهَا بِالرَّجُلِ .

— الشَّيْءُ : ذَكَرَهُ .

ذَكَرَ النَّاسَ : وَعَظَّمَهُمْ .

— فَلَانًا الشَّيْءُ ، وَبِهِ : أَذَكَرَهُ .

الذَّكَرُ : خِلَافُ الْأُنْثَى .

عَلَيْهِ « . يَعْنِي الصَّائِمِ .

ذَرَعٌ — ذَرَعًا : سَارَ لَيْلًا وَنَهَارًا . فَهُوَ ذَرَعٌ .

— : طَالَ لِسَانُهُ فِي الشَّرِّ .

— : طَمِعَ .

— إِلَيْهِ : تَشَفَّعَ .

ذَرَعٌ — ذَرَاعَةٌ : كَانَ وَاسِعَ الْخَطْوِ .

— الْمَوْتُ : كَثُرَ ، وَفَشَا . فَهُوَ ذَرِيعٌ .

— الْمَرْأَةُ : خَفَّتْ يَدَاهَا فِي الْعَمَلِ .

فَهِيَ ذَرَاعٌ ، وَذَرَاعٌ .

تَذَرَعُ بِذَرِيعَةٍ : تَوَسَّلُ بِوَسِيلَةٍ .

الذَّرَاعُ : الْيَدُ مِنْ كُلِّ حَيَّوَانٍ . لَكِنَّهَا مِنَ الْإِنْسَانِ مِنْ طَرَفِ

الْمِرْفَقِ إِلَى طَرَفِ الْأَصْبَعِ الْوُسْطَى .

قال النووي : الذَّرَاعُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَصْبُعًا مُعْتَرِضَةً ،

مُعْتَدِلَةً . وَالذَّرَاعُ تَوَنَّتْ وَتَذَكَرَ ، وَالتَّائِيثُ أَفْصَحُ (ج)

أَذْرَعٌ .

الذَّرْعُ : الْمِقْدَارُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ خُذُوهُ فَعَلُوهُ . ثُمَّ

الْجَحِيمَ صَلُّوهُ . ثُمَّ فِي سُلَيْسَةَ ذَرَعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا

فاسْلُكُوهُ . ﴾ (الْحَاقَّةُ : ٣٠ - ٣٢) .

— : الطَّاقَةُ وَالْوُسْعُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَمَّا

جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا

يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴾ (هُود : ٧٧) أَي : ضَعُفَتْ طَاقَتُهُ عَنْ

تَدْبِيرِ خَلَاصِهِمْ .

□ الذَّرْعِيُّ فِي الْحِجَّةِ (م ١٣٦) : هُوَ مَا يُقَاسُ بِالذَّرَاعِ .

الذَّرْعَةُ : الوَسِيلَةُ ، والسَّبَبُ إِلَى الشَّيْءِ .

الذَّرِيعُ : الْحَفِيفُ السَّيْرِ الْوَاسِعِ الْخَطْوِ مِنَ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ .

— : السَّرِيعُ .

وَيُقَالُ : مَوْتُ ذَرِيعٌ : فَاشٍ لَا يَكَاذُ النَّاسُ يَتَدَاقَنُونَ .

— : الشَّفِيعُ .

وَيُقَالُ : أَنَا ذَرِيعٌ لَهُ عِنْدَهُ : شَفِيعٌ .

أَشْكَلَ عَلَيْهِ .

الآخر : ذَكَرُ اللَّسَانِ مُجَرَّدًا .

وَهُوَ أضعفُ الأذكارِ .

الذُّكْرُ الحَكِيمُ : القرآن . لآِنَّه الحَاكِمُ لِلنَّاسِ ، وَعَلَيْهِمْ ،

ولآِنَّه مُحَكِّمٌ لا اِخْتِلَافَ فِيهِ ، ولا اِضْطِرَابَ .

ذَكَتِ النَّارُ ذُكُوءًا ، وَذَكَأَ ، وَذَكَأَ : اِشْتَدَّ لَهَبُهَا ،

وَاشْتَعَلَتْ .

— الحَرْبُ : اتَّقَدَتْ .

— فُلَانٌ ذَكَأَ : سَرَعَ فَهْمُهُ ، وَتَوَقَّدَ .

— الشَّاةُ ، وَنَحْوُهَا ذَكَأَ : ذَبَحَهَا .

ذَكِيٌّ فُلَانٌ — ذَكَأَ : ذَكَأَ . فَهُوَ ذَكِيٌّ . (ج) أَذْكَيَاءُ .

ذُكُوفُ فُلَانٍ — ذَكَأَ ، وَذَكَوَةٌ : ذَكِيٌّ . فَهُوَ ذَكِيٌّ . (ج)

أَذْكَيَاءُ .

ذَكَى النَّارَ : أَذْكَاهَا .

— الشَّاةُ ، وَنَحْوُهَا : ذَبَحَهَا ، أَوْ نَحَرَهَا .

التَّدْكِيةُ : الذِّكَاةُ .

الذِّكَاةُ : الذَّنْبُ ، أَوْ النَّحْرُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ذَكَاةُ

الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ »

— تَامَ الشَّيْءُ .

— الشَّقُّ .

□ — شَرَعًا : هِيَ مَا مَاتَ مِنْ مُحَلَّلِ الأَكْلِ حَتْفَ أَنْفِهِ ،

غَيْرَ سَمَكٍ ، أَوْ جَرَادٍ ، أَوْ قَتِيلَ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ :

إِمَّا مِنَ الفَاعِلِ ، أَوْ المَفْعُولِ . (أَطْفِيشُ)

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ قِسْمَانِ :

قِسْمٌ فِي مَقْدُورٍ عَلَيْهِ ، مُمْتَكِّنٌ مِنْهُ : وَهُوَ ذَبْحٌ ، وَنَحْرٌ .

وَيُسَمَّى ذَكَاةَ الإِخْتِيَارِ . وَقِسْمٌ فِي غَيْرِ مَقْدُورٍ عَلَيْهِ ، أَوْ

غَيْرِ مُمْتَكِّنٍ مِنْهُ : وَهُوَ جَرْحٌ ، وَطَعْنٌ ، وَإِنْهَارُ دَمٍ فِي أَيِّ

مَوْضِعٍ وَقَعَ مِنَ البَدَنِ . وَهُوَ يُسَمَّى ذَكَاةَ الصَّرُورَةِ .

ذَمُّ الأَنْفِ — ذَمِيًّا : سَالَ مُخاطُهُ

(ج) ذُكُورٌ ، وَذُكُورَةٌ ، وَذَكَارَةٌ ، وَذُكْرَانٌ .

وَفِي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ اللهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ

ما يَشاءُ يَهَبُ لِمَن يَشاءُ إناثًا ، وَيَهَبُ لِمَن يَشاءُ الذُّكُورَ .

أَوْ يَزُوجُهُمْ ذُكْرانًا وَإناثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشاءُ عَقِيماً إِنَّه عَلِيمٌ

قَدِيرٌ ﴾ (السُّورَةُ : ٤٩ - ٥٠)

— : الفَرْجُ مِنَ الحَيَوانِ .

(ج) مَذاكِيرُ .

الذُّكْرُ : الذُّكْرُ .

الذُّكْرُ : التَّنْبِيهُ عَلَى الشَّيْءِ .

— : الحِفْظُ .

— : الشَّرْفُ . وَمِنه قَوْلُ اللهِ تَعَالَى عَنِ القرآنِ العَزِيزِ :

﴿ وَإِنَّه لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾

(الزُّخْرُفُ : ٤٤)

— : القرآنُ المَجِيدُ . كما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا

الذُّكْرَ وَإنا لَهُ لَحافِظُونَ ﴾ (الحِجْرُ : ٩)

— : الصَّلَاةُ لِلَّهِ ، وَالدُّعاءُ إِلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ :

﴿ يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللهُ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾

(الأَحْزابُ : ٤١)

قالِ الواحِدِيُّ : الذُّكْرُ : حُضُورُ المَعْنَى فِي النَفْسِ ،

وَيَكُونُ تارَةً بِالقَلْبِ ، وَتارَةً بِاللِّسانِ ، وَيَلِيهِ ذِكْرُ

القَلْبِ .

(ج) أَذْكارُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ ما مَدْلُولُهُ الشَّاءُ عَلَى اللهِ .

و : هُوَ ما وَضَعَهُ الشَّارِعُ لِيَتَعَبَّدَ بِهِ .

— فِي قَوْلِ القاضِي عِياضٍ نَوْعانِ :

أَحَدُهُما : ذِكْرٌ بِالقَلْبِ . وَهُوَ ضَرْبانِ :

الأوَّلُ : الفِكرُ فِي عَظَمَةِ اللهِ تَعَالَى ، وَجِلالِهِ ، وَجَبَرُوتِهِ ،

وَمَلَكُوتِهِ ، وَآياتِهِ فِي سَمواتِهِ وَأَرْضِهِ وَهُوَ أَرْفَعُ الأَذْكارِ ،

وَاجْلُها .

الثَّانِي : ذِكْرُهُ سُبْحانَهُ بِالقَلْبِ عِنْدَ الأَمْرِ ، وَالنَّهْيِ ،

فَيَمْتَنِلُ ما أَمَرَ بِهِ ، وَيُتْرِكُ ما نَهَى عَنْهُ ، وَيَقِفُ عَمَّا

ذَمٌّ فُلَانًا ذَمًّا : خِلَافٌ مَدْحَةٌ .
فَهُوَ ذَمِيمٌ ، وَمَذْمُومٌ .

أَذَمَّ الرَّجُلُ : أَتَى بِمَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .
— فُلَانًا : وَجَدَهُ مَذْمُومًا .

— : أَجَارَهُ .

اسْتَذَمَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّاسِ : أَتَى بِمَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .

تَذَمَّمَ : اسْتَنكَفَ . يُقَالُ : لَوْلَمْ أَتْرِكِ الْكُذْبَ تَأْتِمًا لَتَرَكْتُهُ
تَذَمُّمًا .

— لِصَاحِبِهِ : حَفِظَ ذِمَامَهُ .

الذِّمَامُ : الْعَهْدُ ، وَالْأَمَانُ ، وَالْكَفَالَةُ
(ج) أذِمَّةٌ .

— : الْحَقُّ ، وَالْحُرْمَةُ .

الذِّمَّةُ : الذَّاتُ وَالنَّفْسُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : ثَبَّتَ الْمَالَ فِي
ذِمَّتِهِ ، وَبَرَّتْ ذِمَّتُهُ .

لَأَنَّ النَّفْسَ وَالذَّاتَ مَحَلُّ الذِّمَّةِ . وَهُوَ تَسْمِيَةٌ لِلْمَحَلِّ بِاسْمِ
الْحَالِ (ج) ذِمَمٌ .

— : الْعَهْدُ .

— : الْأَمَانُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ

وَاحِدَةٌ » أَيُّ : أَمَانُهُمْ صَاحِبٌ فَإِذَا أَمِنَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ الْكَافِرَ

حَرَّمَ عَلَى غَيْرِهِ التَّعَرُّضَ لَهُ . سِوَاءَ كَانَ الْمُسْلِمُ رَجُلًا ، أَوْ

امْرَأَةً ، حُرًّا ، أَوْ عَبْدًا ، شَرِيفًا أَوْ وَضِيعًا ، لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ

كَنَفْسٍ وَاحِدَةً .

— : عَقْدُ الصُّلْحِ وَالْمَهَادَنَةِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ :

« وَإِذَا حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوا أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ

اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ،

وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ ، وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ

تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ

اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ » .

— : الْكَفَالَةُ .

— : الْحَقُّ ، وَالْحُرْمَةُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « مَنْ

تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا ، فَقَدْ بَرِئَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ »

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَعْنَى شَرْعِيٌّ ، مُقَدَّرٌ فِي الْمُكَلَّفِ ،

قَابِلٌ لِلْإِثْرَامِ ، وَاللُّزُومِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : وَصْفٌ شَرْعِيٌّ بِهِ الْأَهْلِيَّةُ لِوُجُوبِ مَالِهِ ،

وَمَا عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : وَصْفٌ قَائِمٌ بِالْإِنْسَانِ ، صَالِحٌ

لِلْإِثْرَامِ ، وَالْإِثْرَامِ ، وَهُوَ يَزُولُ بِالْمَوْتِ .

هَذَا ، وَإِنَّ الْإِنْسَانَ يُوَلَّدُ ، وَلَهُ ذِمَّةٌ صَالِحَةٌ لِلْوُجُوبِ لَهُ ،

وَعَلَيْهِ عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ .

□ أَهْلُ الذِّمَّةِ : الْمُعَاهِدُونَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَمَنْ جَرَى

مَجْرَاهُمْ .

الذِّمِّيُّ : هُوَ الْمُعَاهِدُ الَّذِي أُعْطِيَ عَهْدًا يَأْمَنُ بِهِ عَلَى

مَالِهِ ، وَعَرْضِهِ ، وَدِينِهِ .

وَهِيَ ذِمِّيَّةٌ .

الْمَذْمَمَةُ : مَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .

وَهُوَ ضِدُّ الْمَحْمَدَةِ .

— : الذِّمَامُ .

الْمَذْمَمَةُ : الذِّمَامُ .

ذَنْبُهُ — ذَنْبًا : أَصَابَ ذَنْبَهُ .

— : تَبِعَهُ ، فَلَمْ يَغَادِرْ أَثَرَهُ .

يُقَالُ : السَّحَابُ يَذْنِبُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

أَذْنَبَ : إِزْتَكَبَ ذَنْبًا .

الذَّنْبُ : ذَيْلُ الْحَيَوَانِ .

(ج) أَذْنَابٌ ، وَذِنَابٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : آخِرُهُ .

الذَّنْبُ / الذَّنْبُ

□ — في قول الجرجاني : ما يَحْجُبُكَ عَنِ اللَّهِ .

الذَّنْبُ : النَّصِيبُ .

— : الدَّلْوُ الْمَلَأَى مَاءً .

وهي تُوْنَتْ ، وتُدَكَّرُ .

الذَّنْبُ : الإِثْمُ . (ج) ذُنُوبٌ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ

الرَّحِيمُ ﴾ (الزُّمَرُ : ٥٣)



— التَّديِيرُ . وَقولُهُمْ : رَجُلٌ ذُو رَأْيٍ : أَي بَصِيرَةٍ وَحَذَقٍ بِالْأُمُورِ .

— العَيْنُ : مُعَايَنَةُ الشَّيْءِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنَتِ الَّذِينَ اتَّقَوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلِهِمْ رَأَى الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ (آل عمران : ١٣)

الرُّؤْيَى : مَا تَرَاهُ الْعَيْنُ مِنْ حَالَةٍ حَسَنَةٍ ، وَكِسُوفَةِ ظَاهِرَةٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَانًا وَرِئِيًا ﴾ (مَرِيَمَ : ٧٤) .

الرُّؤْيَا : مَا يَرَى فِي النَّوْمِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُؤْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ﴾ (يُونُسَ : ٤٣) (ج) رُؤِيَ .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ : حَقِيقَتُهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ فِي قَلْبِ النَّائِمِ اعْتِقَادَاتٍ ، كَمَا يَخْلُقُهَا فِي قَلْبِ الْيَقْظَانِ ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ، لَا يَمْنَعُهُ نَوْمٌ وَلَا يَقْظَةٌ . فَإِذَا خَلَقَ هَذِهِ الْإِعْتِقَادَاتِ فَكَأَنَّهُ جَعَلَهَا عَلِمًا عَلَى أُمُورٍ أُخْرَى يَخْلُقُهَا فِي ثَانِي الْحَالِ ، أَوْ كَانَ قَدْ خَلَقَهَا . فَإِذَا خَلَقَ فِي قَلْبِ النَّائِمِ الطَّيْرَانَ ، وَلَيْسَ بِطَائِرٍ ، فَأَكْثَرُ مَا فِيهِ أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَمْرًا عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ ، فَيَكُونُ ذَلِكَ الْإِعْتِقَادَ عَلِمًا عَلَى غَيْرِهِ ، كَمَا يَكُونُ خَلْقُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْغَيْمِ عَلِمًا عَلَى الْمَطَرِ ، وَالْجَمِيعِ خَلْقَ اللَّهِ تَعَالَى ،

رَأَهُ يَرَاهُ ، رَأْيًا ، وَرُؤْيَةً : أَبْصَرَهُ بِحَاسَةِ الْبَصَرِ . — اعْتَقَدَهُ .

— ظَنَّهُ .

— فِي مَنْامِهِ رُؤْيَا : حَلَمَ .

تَرَأَى فُلَانٌ : نَظَرَ إِلَى نَفْسِهِ فِي الْمِرْآةِ .

— الْجَمْعَانِ : رَأَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ زَيْنٌ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (الْأَنْفَالُ : ٤٨)

رَأَى النَّاسَ مُرَاءَةً ، وَرِئَاءً ، وَرِيبَاءً : أَظْهَرَ لَهُمْ عَمَلَهُ لِيَرَوْهُ ، وَيَظُنُّوا بِهِ خَيْرًا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ رَأَى سَمِعَ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ »

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : مَعْنَاهُ : مَنْ عَمِلَ عَمَلًا عَلَى غَيْرِ إِخْلَاصٍ ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ ، وَيَسْمَعُوهُ ، جُوزِي عَلَى ذَلِكَ بِأَنْ يُشْهَرَهُ اللَّهُ ، وَيَفْضَحَهُ ، وَيُظْهِرَ مَا كَانَ بِنَفْسِهِ .

— فُلَانًا : شَاوَرَهُ .

— قَابَلَهُ ، فَرَأَهُ .

التَّرْيِيَةُ : الشَّيْءُ الْحَقِيْقِيُّ الْيَسِيرُ مِنَ الصُّفْرَةِ وَالْكَوْدَرَةِ ، تَرَاهَا الْمَرْأَةُ بَعْدَ الْإِغْتِسَالِ مِنَ الْحَيْضِ . فَأَمَّا مَا كَانَ فِي أَيَّامِ الْحَيْضِ فَهُوَ حَيْضٌ وَلَيْسَ بِتَرِيَّةٍ .

الرُّؤْيَى : الْعَقْلُ .

(ج) آرَأَهُ .

الرَّابُّ : زَوْجُ الْأُمِّ .

الرَّابَّةُ : امْرَأَةُ الْأَبِّ .

— : الْحَاضِنَةُ .

الرَّبَابُ : السَّحَابُ الْأَبْيَضُ .

وَاحِدَتُهُ رَبَابَةٌ .

— : السَّحَابُ الْمَرِيئِيُّ كَأَنَّهُ دُونَ السَّحَابِ ، سَوَاءً كَانَ

أَبْيَضَ ، أَوْ أَسْوَدَ .

الرَّبَابُ : الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ .

الرَّبُّ : اِسْمُ اللَّهِ تَعَالَى .

وَلَا يُقَالُ الرَّبُّ فِي غَيْرِ اللَّهِ إِلَّا بِالِإِضَافَةِ .

— : الْمَالِكُ .

— : السَّيِّدُ .

— : الْمُرَبِّيُّ .

— : الْمُصْلِحُ .

— : الْقَيِّمُ .

— : الْمُدَبِّرُ .

(ج) رَبَابٌ ، وَرَبُوبٌ .

الرَّبِّيُّ : الشَّاةُ الَّتِي وَضَعَتْ حَدِيثًا .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَالرَّبِّيُّ مِنَ الْمَعْرِزِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : مِنَ الضَّانِّ وَالْمَعْرِزِ جَمِيعًا ، وَرَبِّيَا جَاءَ فِي

الْإِبِلِ .

(ج) رَبَابٌ .

— : الَّتِي تُرَبِّي وَوَلَدَهَا . قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ .

الرَّبَّانِيُّ : الَّذِي يَعْبُدُ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ .

— : الْكَامِلُ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا

كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوءَةَ ثُمَّ يَقُولَ

لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ

بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ (آل

عمران : ٧٩)

وَلَكِنْ يَخْلُقُ الرُّؤْيَا ، وَالْإِعْتِقَادَاتِ الَّتِي جَعَلَهَا عَلَمًا عَلَى مَا

يَسُرُّ بِغَيْرِ حَضْرَةِ الشَّيْطَانِ ، وَيَخْلُقُ مَا

هُوَ عَلَمٌ عَلَى مَا يَصُرُّ بِحَضْرَةِ الشَّيْطَانِ ، فَيُنَسَّبُ إِلَى

الشَّيْطَانِ مَجَازًا ، لِحُضُورِهِ عِنْدَهَا ، وَإِنْ كَانَ لَا فِعْلَ لَهُ

حَقِيقَةً . وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ : « الرُّؤْيَا مِنْ

اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ » ، لَا عَلَى أَنَّ الشَّيْطَانَ يَفْعَلُ

شَيْئًا . فَالرُّؤْيَا اِسْمٌ لِلْمَحْبُوبِ ، وَالْحُلْمُ اِسْمٌ لِلْمَكْرُوهِ

(الْمَازِرِيُّ)

الرُّؤْيَةُ : مُعَايِنَةُ الشَّيْءِ . (ج) رُؤَى .

— : إِبْصَارٌ هَلَالِ رَمَضَانَ لِأَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ « صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ » .

— : الْعِلْمُ .

خِيَارُ الرُّؤْيَةِ

(أَنْظَرُخِ ي ر) .

الرَّئِيُّ : التَّابِعُ مِنَ الْجِنِّ .

وَقَوْلُهُمْ : بِهِ رَائِيٌّ مِنَ الْجِنِّ : أَيُّ مَسٍّ .

الرَّوَاءُ : حُسْنُ الْمُنْظَرِ .

الرَّيَاءُ : إِظْهَارُ الْعَمَلِ لِلنَّاسِ ، لِيَرَوْهُ ، وَيَظُنُّوهُ بِهِ خَيْرًا .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : تَرَكَ الْإِخْلَاصَ فِي الْعَمَلِ

بِمُلَاحَظَةِ غَيْرِ اللَّهِ فِيهِ .

الرَّمَايُ : الْمُنْظَرُ .

الرَّمَاةُ : الَّتِي يُنْظَرُ فِيهَا .

(ج) مَرَاءٍ ، وَمَرَايَا .

رَبُّ الْوَالِدِ رَبًّا : وَوَالِدُهُ ، وَتَعَهَّدَهُ بِمَا يَعْتَدِيهِ ،

وَيُنَمِّيهِ ، وَيُؤَدِّبُهُ .

فَالْفَاعِلُ رَبٌّ ، وَالْمَفْعُولُ مَرْبُوبٌ ، وَرَبِيبٌ . وَهِيَ

رَبِيبَةٌ

— الْقَوْمُ : رَأْسُهُمْ ، وَسَاسُهُمْ .

— الشَّيْءُ : مَلَكَهُ .

قال ابن عباس : رَبَّائِيُونَ : حُكَمَاءُ ، عُلَمَاءُ ، حُلَمَاءُ .
وعن ابن عباس ، والحسن ، وسعيد بن جبير : فُقَهَاءُ .
وعن الحسن : أَهْلُ عِبَادَةٍ ، وَأَهْلُ تَقْوَى .
وقال ابن الأعرابي : لا يُقالُ لِلْعَالِمِ رَبَّائِيٌّ حَتَّى يَكُونَ
عَالِمًا مُعَلِّمًا عَامِلًا .

رُبُوبِيَّةُ اللَّهِ تَعَالَى : اتِّصَافُهُ بِكَوْنِهِ رَبًّا جَلَّ جَلَالُهُ .

الرَّبِيبُ : الرَّابُّ .

— : ابْنُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ .

— : الْمُعَاهِدُ .

— : الْمَلِكُ .

(ج) أَرْبَاءُ ، وَأَرْبَةٌ .

الرَّبِيبِيَّةُ : مُؤَنَّثُ الرَّبِيبِ .

(ج) رَبَائِبٌ .

— : بِنْتُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ وَرَبَائِيكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ

مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَيَأْتِيَنَّكُمْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ

فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ (النِّسَاءُ : ٢٣)

— : الْحَاضِنَةُ الْمُرْتَبِيَّةُ لِلصَّبِيِّ .

الرَّبِّيُّ : الْعَالِمُ التَّقِيُّ الصَّابِرُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَأَيُّنَ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ

كَثِيرًا فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا

اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٤٦)

مَعْنَاهُ : كَمَ مِنْ نَبِيِّ قُتِلَ ، وَقُتِلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرًا مِنْ

أَصْحَابِهِ .

وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ .

قال ابن عباس ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير : الرَّبِّيُونَ :

الْجَمُوعُ الْكَثِيرَةُ .

وَعَنِ الْحَسَنِ : هُمُ الْعُلَمَاءُ الْأَبْرَارُ الْأَتْقِيَاءُ .

رَبِعَ الرَّبِيعُ — رُبُوعًا : دَخَلَ .

— الْإِبِلُ : سَرَحَتْ فِي الْمَرْعى ، وَأَكَلَتْ كَيْفَ شَاءَتْ ،

وَشَرِبَتْ .

— بِالْمَكَانِ رَبْعًا : إِطْمَأَنَّ ، وَأَقَامَ .

— فُلَانٌ : وَقَفَ ، وَانْتَضَرَ .

أَرْبَعَ الْقَوْمُ : صَارُوا أَرْبَعَةً .

— : دَخَلُوا فِي الرَّبِيعِ .

— : أَقَامُوا فِي الْمَرْعى عَنِ الْإِرْتِيَادِ ، وَالنَّجْعَةِ .

— الْحَيَوَانُ : سَقَطَتْ رَبَاعِيَّتُهُ .

— إِبِلُهُ بِمَكَانٍ كَذَا : رَعَاهَا فِي الرَّبِيعِ .

تَرَبَّعَتِ الْمَاشِيَةُ : أَكَلَتْ الرَّبِيعَ .

— الْجَالِسُ : نَثَى قَدَمَيْهِ تَحْتَ فَخْذَيْهِ مُخَالَفًا لَهَا .

— الْمَكَانَ ، وَبِهِ : أَقَامَ بِهِ زَمَنَ الرَّبِيعِ .

رَبِيعَ الشَّيْءِ : جَعَلَهُ مَرْبَعًا .

— : جَعَلَهُ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ .

التَّرْبِيعُ : جَعَلَ الشَّيْءَ مَرْبَعًا .

— فِي الْأَذَانِ : أَنْ يَقُولَ الْمُؤَدِّنُ : (اللَّهُ أَكْبَرُ) فِي أَوَّلِ

الْأَذَانِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

الرَّبِيعُ : الدَّارُ .

(ج) رَبَاعٌ ، وَرُبُوعٌ ، وَأَرْبَعٌ ، وَأَرْبَاعٌ .

— : مَا حَوْلَ الدَّارِ .

— : الْمَنْزِلُ .

— : الْحَيُّ .

— : الْوَسِيطُ الْقَامَةُ .

— : النَّعْشُ .

الرَّبَاعُ : الَّذِي يُلْقَى رَبَاعِيَّتَهُ .

وَالغَنَمُ تُرْبِعُ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ، وَالبَقَرُ وَالْحَيْلُ فِي الْخَامِسَةِ ،

وَالإِبِلُ فِي السَّابِعَةِ .

الرَّبَاعِيَّةُ : السَّنُ بَيْنَ الثَّنِيَّةِ وَالنَّابِ .

الرُّبْعُ / رِبَا الْفَضْلِ

وفي الكتاب الكريم: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (البقرة: ٢٧٦)

— : أَخَذَ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ .

— : أتى بالرِّبَا ، أو عَمِلَ بِهِ .

رَبَّى الطُّفْلَ : عَدَّاهُ ، وَنَشَأَهُ .

— الشَّيْءَ : نَمَّاهُ .

الرِّبَا : الْفَضْلُ ، وَالزِّيَادَةُ .

وفي القرآن المجيد: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّا الْبَائِعُونَ مِثْلَ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (البقرة: ٢٧٥)

وفي الحديث الشريف: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا ، وَمُوكَلَّهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدِيهِ . وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ» .

□ — شَرَعًا : هُوَ فَضْلٌ خَالَ عَنْ عِوَضٍ بِمَعْيَارِ شَرْعِيٍّ مُشْرُوطٍ لِأَحَدِ الْمُتَعَاقِدِينَ فِي مُعَاوَضَةٍ . (التَّمْرِنَاتِي)

— فِي الشَّرْعِ : اسْمٌ لِمُقَابَلَةِ عِوَضٍ بِعِوَضٍ مَخْصُوصٍ غَيْرِ مَعْلُومِ التَّائِلِ فِي مَعْيَارِ الشَّرْعِ حَالَةَ الْعَقْدِ ، أَوْ تَأْخِرِي فِي الْبَدَلَيْنِ ، أَوْ أَحَدِهِمَا . (الْأَنْصَارِيُّ)

— فِي الشَّرْعِ : الزِّيَادَةُ فِي أَشْيَاءٍ مَخْصُوصَةٍ . (ائبن قُدَامَةُ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ بَيْعٍ فَاسِدٍ أَيْضًا .

— عِنْدَ الْإِبَاهِيَّةِ : يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مُحَرَّمٍ .

رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَلَى الرَّجُلِ ذَيْنَ لِرَجُلٍ ، فَيَحِلُّ الدَّيْنُ ، فَيَقُولُ لَهُ صَاحِبُ الدَّيْنِ : تَقْضِي ، أَوْ تُرْبِي . فَإِنْ أَخْرَهُ زَادَ عَلَيْهِ وَأَخْرَهُ .

□ رِبَا الْفَضْلِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ مَعَ زِيَادَةِ أَحَدِ الْعِوَضَيْنِ عَلَى الْآخَرِ ، كَبَيْعِ دِينَارٍ بِدِينَارَيْنِ ، نَقْدًا وَنَسِيئَةً ، وَصَاعٍ بِصَاعَيْنِ ، وَرَطْلٍ بِرَطْلَيْنِ ، يَدًا بِيَدٍ ، وَنَسِيئَةً .

وهي أَرْبَعٌ : رِبَاعِيَّتَانِ فِي الْفَكَ الْأَعْلَى ، وَرِبَاعِيَّتَانِ فِي الْفَكَ الْأَسْفَلِ .

الرُّبْعُ : وَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا وَضَعَتْهُ .

(ج) رِبَاعٌ ، وَأَرْبَاعٌ .

وَالْأُنْثَى : رُبْعَةٌ .

(ج) رِبَاعٌ .

الرُّبْعُ : جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ .

الرُّبْعُ : الرُّبْعُ .

الرُّبْعَةُ : الْمُعْتَدِلُ .

يُقَالُ : رَجُلٌ رُبْعَةٌ ، وَامْرَأَةٌ رُبْعَةٌ .

الرَّيْبِيُّ : الْجَدُولُ ، وَهُوَ النَّهْرُ الصَّغِيرُ .

(ج) أَرْبِعَاءُ ، وَأَرْبِعَةٌ .

— الْفَضْلُ الْمَعْرُوفُ .

المِرْبَاعُ : رُبْعُ الْغَنِيمةِ الَّذِي كَانَ يَأْخُذُهُ رَيْسُ الْقَوْمِ لِنَفْسِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

(ج) مَرَابِيعٌ .

— الْمَاشِيَّةُ الَّتِي تَلِدُ فِي الرَّبِيعِ .

— الْمَكَانُ يَنْبُتُ نَبَاتُهُ فِي أَوَّلِ الرَّبِيعِ .

الْيَرْبُوعُ : دَوْبِيَّةٌ نَحْوُ الْفَأْرَةِ ، لَكِنْ ذَنْبُهُ ، وَأُذُنَاهُ أَطْوَلُ مِنْهَا ، وَرِجْلَاهُ أَطْوَلُ مِنْ يَدَيْهِ ؛ عَكْسُ الزُّرَافَةِ .

رِبَا الشَّيْءِ — رَبُوعًا ، وَرَبُوعًا ، وَرَبُوعًا ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ (الحج : ٥)

— الْمَالُ : زَادَ بِالرِّبَا .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّاً لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوَ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ (الرُّومُ : ٣٩)

أَرْبَى : زَادَ .

رِبَا النَّسِيئَةِ / الرَّجِيعُ

□ رِبَا النَّسِيئَةِ : هُوَ الزِّيَادَةُ الْمَشْرُوطَةُ الَّتِي يَأْخُذُهَا
الدَّائِنُ مِنَ الْمَدِينِ نَظِيرَ التَّأْجِيلِ .

□ رِبَا الْيَدِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ الْبَيْعُ مَعَ تَأْخِيرِ قَبْضِ
الْعَوَضَيْنِ ، أَوْ قَبْضِ أَحَدِهِمَا .

رَجَعَ — رُجُوعاً ، وَرَجَاعاً : انْصَرَفَ ، وَارْتَدَّ .

— فَلَاناً عَنِ الشَّيْءِ ، وَإِلَيْهِ رَجُوعاً ، وَمَرْجِعاً ، وَرُجُوعاً ،
وَرُجُوعَاناً : صَرَفَهُ ، وَرَدَّهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ
فَاسْتَأْذِنُواكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ
تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا
مَعَ الْخَالِفِينَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٨٣)
— فِي هَيْبَتِهِ : أَعَادَهَا إِلَى مُلْكِهِ .

إِرْتَجَعَ الشَّيْءُ إِلَيْهِ : رَدَّهُ ، وَأَعَادَهُ إِلَيْهِ .

— الْمَرْأَةُ : رَجَعَهَا إِلَى نَفْسِهِ بَعْدَ الطَّلَاقِ .

— عَلَى الْغَرِيمِ ، وَالْمُتَّهَمِ : طَالَبَهُ .

رَاجَعَ فَلَاناً فِي أَمْرِهِ ، مُرَاجَعَةً ، وَرِجَاعاً : رَجَعَ إِلَيْهِ ،
وَشَاوَرَهُ .

— الْكِتَابُ : رَجَعَ إِلَيْهِ .

— زَوْجَتَهُ : رَدَّهَا بَعْدَ طَلَاقِ .

رَجَعَ فَلَانٌ : رَدَّدَ صَوْتَهُ فِي قِرَاءَةٍ ، أَوْ أَذَانٍ ، أَوْ غِنَاءٍ ، أَوْ
زَمْرٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَرَنَّمُ بِهِ .

— الْمُؤَدَّنُ فِي أَذَانِهِ : كَرَّرَ الشَّهَادَتَيْنِ مَرَّةً خَفِضًا ، وَمَرَّةً
رَفْعًا .

اسْتَرْجَعَ مِنْهُ الشَّيْءُ : أَخَذَ مِنْهُ مَا كَانَ دَفَعَهُ إِلَيْهِ .

— عِنْدَ الْمُصِيبَةِ : قَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

التَّرْجِيعُ : تَرْدِيدُ الْقِرَاءَةِ .

— الْأَذَانُ : أَنْ يَذْكَرَ الشَّهَادَتَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، يَخْفِضُ
بِذَلِكَ صَوْتَهُ ، ثُمَّ يُعِيدُهَا رَافِعًا بِهَا صَوْتَهُ .

الرَّاجِعُ : الْمَرْأَةُ تَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهَا بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا .
(ج) رَوَّاجِعٌ .

الرَّجْعُ : الرَّوْثُ .

— مَا يَخْرُجُ عَلَى رَأْسِ الْمَوْلُودِ كَأَنَّهُ مَخَاطٌ .

— الْمَطَرُ بَعْدَ الْمَطَرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالسَّمَاءِ

ذَاتِ الرَّجْعِ ﴾ (الطَّارِقُ : ١١)

قَالَ مُجَاهِدٌ : ذَاتُ السَّحَابِ تُمَطِّرُ ، ثُمَّ تَرْجِعُ بِالْمَطَرِ .

— الصَّوْتُ : صَدَاهُ .

الرُّجُوعِيُّ : الرَّجُوعُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجُوعِي ﴾

(الْعَلَقُ : ٨)

— جَوَابُ الرِّسَالَةِ .

الرَّجْعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرَّجُوعِ .

— عَوْدُ الْمَطْلُوقِ إِلَى مُطْلَقَتِهِ .

— الرَّجُوعُ إِلَى الدُّنْيَا بَعْدَ الْمَوْتِ .

□ شَرْعاً : رَدُّ الْمَرْأَةِ إِلَى النِّكَاحِ مِنْ طَلَاقٍ غَيْرِ بَائِنٍ ،

فِي الْعِدَّةِ . (الْأَنْصَارِيُّ)

الرَّجْعِيُّ : نِسْبَةٌ إِلَى الرَّجْعَةِ .

الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ :

(أَنْظَرُ ط ل ق)

□ الرَّجْعِيَّةُ : كُلُّ مُطْلَقَةٍ يَمْلِكُ مُطْلَقُهَا رَجْعَتَهَا .

الرُّجُوعُ : تَقْيِضُ الذَّهَابِ .

□ الرَّجُوعُ فِي الشَّهَادَةِ اصْطِلَاحاً : هُوَ نَفْيُ الشَّاهِدِ مَا

أَثْبَتَهُ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

الرَّجِيعُ : الْعَذْرَةُ .

— كُلُّ مَرْدُودٍ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ .

يُقَالُ : كَلَامٌ رَجِيعٌ : مَرْدُودٌ إِلَى صَاحِبِهِ .

وَحَبْلٌ رَجِيعٌ : نَقِضَ ، ثُمَّ قَتَلَ ثَانِيَةً .

وطعام رَجِيعٌ : بَرَدٌ ، فَأَعِيدَ إِلَى النَّارِ .

— : الْعَرَقُ .

— : الْغَدِيرُ .

(ج) رَجِيعٌ .

المرجعُ : الرَّجُوعُ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم

بما كنتم تعملون ﴾ (المائدة : ١٠٥)

— : مَحَلُّ الرَّجُوعِ .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةُ — رَحَاءً : اشْتَكَّتْ رَحِمَهَا . فِيهَا رَحَاءٌ .

— فَلَاناً رَحْمَةً ، وَرَحْماً ، وَمَرْحَمَةً : رَقَّ لَهُ ، وَعَطَفَ

عَلَيْهِ .

— : غَفَّرَ لَهُ .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةُ رَحْماً : رَحِمَتْ .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةُ — رَحَامَةً : رَحِمَتْ .

اسْتَرْحَمَ فَلَاناً : سَأَلَهُ الرَّحْمَةَ .

تَرَاخَمَ الْقَوْمُ : رَحِمَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً .

الرَّحِيمُ : مَوْضِعُ تَكْوِينِ الْجَنِينِ ، وَوِعَاؤُهُ فِي الْبَطْنِ .

وهي مؤنثة . (ج) أَرْحَامٌ . وفي القرآن المجيد : ﴿ ولا

يجلُّ لهنَّ أن يكتننَّ ما خلق الله في أرحامهنَّ إن كنَّ

يؤمننَّ بالله واليوم الآخر ﴾ (البقرة : ٢٢٨)

— : الْقَرَابَةُ ، وَأَسْبَابُهَا . يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ . وفي الحديث

الشَّريْفِ : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ » . والمراد بالرحيم

الأقارب . وهم من بينه وبين الآخر نسب ، سواء كان

يرثه أم لا ، وسواء كان ذا محرم أم لا .

الرَّحِيمُ الْمَحْرَمُ : هُوَ الْقَرِيبُ الَّذِي حَرَّمَ نِكَاحَهُ أَبَدًا .

□ صِلَةُ الرَّحِيمِ : هِيَ الْإِحْسَانُ إِلَى الْأَقْرَابِ عَلَى حَسَبِ

حَالِ الْوَاصِلِ وَالْمَوْصُولِ .

فَنَارَةٌ تَكُونُ بِالْمَالِ ، وَنَارَةٌ بِالْحِدْمَةِ ، وَنَارَةٌ بِالزِّيَارَةِ ،

وَالسَّلَامِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

الْأَرْحَامُ : جَمْعُ رَحِمٍ .

□ ذَوُو الْأَرْحَامِ فِي الْمَوَارِيثِ اصْطِلَاحًا : هُمْ كُلُّ قَرِيبٍ

لَيْسَ بِذِي فَرْصٍ ، وَلَا عَصَبَةٍ . (التَّمَرَاتِي)

وَهُمْ : أَوْلَادُ الْبَنَاتِ ، وَأَوْلَادُ الْأَخَوَاتِ ، وَبَنَاتُ الْإِخْوَةِ ،

وَأَوْلَادُ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ ، وَالْعَمَّاتُ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ ، وَالْعَمُّ

مِنِ الْأُمِّ ، وَالْأَخْوَالُ ، وَالْخَالَاتُ ، وَبَنَاتُ الْأَعْمَامِ ، وَالْجَدُّ أَبُو

الْأُمِّ ، وَكُلُّ جَدَّةٍ أَدَلَّتْ بِأَبٍ بَيْنَ أُمَّيْنٍ ، أَوْ بِأَبٍ أَعْلَى مِنْ

الْجَدِّ . فَهَؤُلَاءِ ، وَمَنْ أَدْلَى بِهِمْ يَسْمَوْنَ ذَوِي الْأَرْحَامِ .

الرَّحِيمُ : الرَّحِمُ .

الرَّحِيمُ : الرَّحْمَةُ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ

فَخَشِينَا أَنْ يُرْهَقَهَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا . فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهَا رَبُّهَا

خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحْماً ﴾ (الكهف : ٨٠ - ٨١)

الرَّحِيمُ : الرَّحِمُ .

الرَّحْمَةُ : الْخَيْرُ وَالنِّعْمَةُ .

ومنه قول الله عز وجل : ﴿ وَإِذَا أَدَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِنْ

بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّهُمْ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا

إِنَّ رَسَلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴾ (يونس : ٢١)

— : الْمَغْفِرَةُ .

— : الرَّقَّةُ .

— : النُّبُوَّةُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ

بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (البقرة :

١٠٥) . أَي : بِنُبُوَّتِهِ .

الرَّحْمَنُ : الْكَثِيرُ الرَّحْمَةُ .

وهو وصف مقصور على الله عز وجل ، ولا يجوز أن يقال

لغيره . وفي الكتاب الكريم : ﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَّنَّا بِهِ

وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾

(الملوك : ٢٩) .

الرَّحِيمُ : الكَثِيرُ الرَّحْمَةِ .

(ج) رَحَاءٌ . وفي القرآن الكريم : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءٌ بَيْنَهُمْ ﴾ (الفتح :

(٢٩

رَخِصَ الشَّيْءُ رَخِصَةً ، وَرَخُوصَةً ، وَرَخُصَانًا : لَانَ ، وَنَعِمَ .

فهو رَخِصٌ ، وَرَخِيسٌ .

— السُّعْرُ رَخِصًا : هَبَطَ .

فَهُوَ رَخِيسٌ .

أَرَخِصَ السُّعْرُ : جَعَلَهُ رَخِيسًا .

— الشَّيْءُ : وَجَدَهُ رَخِيسًا ، أَوْ اشْتَرَاهُ رَخِيسًا .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ : سَهْلَةٌ ، وَيَسْرَةٌ .

ارْتَخَصَ الشَّيْءُ : اشْتَرَاهُ رَخِيسًا .

— : عَدَّهُ رَخِيسًا .

رَخِصَ لَهُ فِي الْأَمْرِ : سَهَّلَهُ ، وَيَسَّرَهُ .

يُقَالُ : رَخِصَ لَهُ فِي كَذَا ، وَرَخِصَتْ فِيهِ : أُذِنَ لَهُ فِيهِ بَعْدَ النَّهْيِ عَنْهُ .

الرَّخِصُ : النَّاعِمُ .

الرُّخْصُ : ضِدُّ الْغَلَاءِ .

الرُّخْصَةُ : الرُّخْصَةُ .

الرُّخْصَةُ : التَّسْهِيلُ فِي الْأَمْرِ ، وَالتَّيْسِيرُ .

(ج) رُخْصٌ ، وَرُخْصَاتٌ . وفي الحديث الشريف :

« إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصُهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ » .

— : النَّوْبَةُ فِي الشُّرْبِ . يُقَالُ : أَخَذَ رُخْصَتَهُ مِنَ الْمَاءِ : حَظَّهُ ، وَنَصِيْبَهُ .

□ — شَرَعًا : حُكْمٌ شَرْعِيٌّ سَهْلٌ ، انْتَقَلَ إِلَيْهِ عَنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ صَعْبٍ لِعُدْرِمَعَ قِيَامِ السَّبَبِ لِلْحُكْمِ الْأَصْلِيِّ .

(الدُّسُوقِي) .

— اصْطِلَاحًا : الْحُكْمُ الثَّابِتُ عَلَى خِلَافِ دَلِيلِ الْوُجُوبِ ، أَوْ الْحُرْمَةِ ، لِعُدْرِ . (الشُّوكَانِي)

الرَّخِيسُ : النَّاعِمُ مِنَ الثِّيَابِ .

— : ضِدُّ الْغَالِي .

— : الْمَوْتُ الدَّرِيعُ .

— : الْبَلِيدُ .

رَخِمَ الصَّوْتُ ، وَالْكَلامُ رَخِيًا : لَانَ ، وَسَهَّلَ .

— النِّعَامَةُ ، وَالذَّجَاجَةُ يَبْضُهَا ، وَعَلَيْهِ رَخِيًا ، وَرَخِيًا ، وَرَخِمَةً : حَضَنَتْهُ .

— الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا رَخِيًا ، وَرَخِمَةً : لَاعَبَتْهُ .

رَخِمَ الصَّوْتُ ، وَالْكَلامُ رَخَامَةً : رَخِمَ .

فَهُوَ رَخِيمٌ .

وَيُقَالُ : رَخِمَتِ الْمَرْأَةُ . فَبِي رَخِيمَةٌ ، وَرَخِيمٌ .

تَرَخِيمُ الْإِسْمِ فِي النَّدَاءِ : هُوَ حَذْفُ آخِرِهِ تَخْفِيفًا تَسْهِيلًا لِلنَّطْقِ بِهِ .

رَدَّةٌ — رَدًّا ، وَتُرْدَادًا ، وَرِدَّةٌ : أُرْجِعَهُ ، وَمَنْعَهُ ،

وَصَرْفَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ لَوْ يُرَدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ

أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَأَعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى

يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

(١٠٩

فهو رَادٌّ ، وَالْمَفْعُولُ مُرْدُودٌ ، وَرَدِيدٌ .

— إِلَيْهِ : أَعَادَهُ .

— عَلَيْهِ : إِذَا لَمْ يَقْبَلْهُ .

— عَلَيْهِ قَوْلُهُ : خَطَأَهُ .

ارْتَدَّ : رَجَعَ . فَهُوَ مُرْتَدٌّ .

يُقَالُ : ارْتَدَّ عَنْ دِينِهِ : إِذَا كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى

— : الرَّجُوعُ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ .

□ — شَرَعًا : قَطَعَ مَنْ يَصِحُّ طَلَاقُهُ الْإِسْلَامَ بِكُفْرٍ ، غَرَمًا ، أَوْ قَوْلًا ، أَوْ فِعْلًا ، اسْتِهْزَاءً كَانَ ذَلِكَ ، أَوْ عِنَادًا ، أَوْ اعْتِقَادًا ، كَنَفَى وَجُودَ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ نَفَى نَبِيِّ ، أَوْ تَكْذِيبِهِ ، أَوْ جَحْدَ أَمْرٍ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ مَعْلُومٍ مِنَ الدِّينِ صَرُورَةً بِلَا عُدْرٍ ، أَوْ تَرَدُّدٍ فِي كُفْرٍ ، أَوْ الْقَاءِ مُصْحَفٍ بِقَادُورَةٍ ، أَوْ سُجُودٍ لِمَخْلُوقٍ . (الأَنْصَارِيُّ)

الرِّدْيُ : الْمَطْلَقَةُ .

الْمُرْتَدُّ : الرَّاجِعُ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الرَّاجِعُ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ . (التَّمَرَاتِيُّ)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَكْلُوفُ الَّذِي يَرْجِعُ عَنِ الْإِسْلَامِ طَوْعًا ، إِمَّا بِالتَّضْرِيحِ بِالْكَفْرِ ، وَإِمَّا بِلَفْظٍ يَقْتَضِيهِ ، أَوْ بِفِعْلِ يَتَضَمَّنُهُ .

رَدِيَّ — رَدَى : هَلَكَ .

— فِي الْهَوَاةِ : سَقَطَ . فَهَوْرَدٍ .

أُرْدَى فُلَانًا : أَسْقَطَهُ .

— : أَهْلَكَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَاطَّلَعَ قِرَاءَهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ . قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدْتُ لِتُرْدِينَ . وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُخْضَرِّينَ ﴾ (الصَّافَاتِ : ٥٥ - ٥٧)

تَرَدَّى فِي الْهَوَاةِ ، وَنَحْوِهَا ، أَوْ مِنْ مَكَانٍ عَالٍ : سَقَطَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيْسِرُهُ لِلْعُسْرَى . وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴾ (اللَّيْلِ : ٨ - ١١) .

قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : تَرَدَّى : أَيُّ : سَقَطَ فِي النَّارِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : مَاتَ .

— : لَيْسَ الرِّدَاءُ .

الرِّدَاءُ : مَا يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ .

(ج) أُرْدِيَةٌ .

يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿ (الْبَقَرَةُ : ٢١٧)

— الشَّيْءَ : اسْتَرْجَعَهُ .

— إِلَى حَالِهِ : عَادَ .

اِسْتَرَدَّهَ : اسْتَرْجَعَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَيْهِ .

تَرَدَّدَ : تَرَجَّعَ .

— : رَجَعَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

وَيُقَالُ : تَرَدَّدَ فِيهِ : اسْتَبَّهَ ، فَلَمْ يَثْبُتْ . وَتَرَدَّدَ فِي الْكَلَامِ : تَعَثَّرَ لِسَانُهُ . وَتَرَدَّدَ إِلَى مَجَالِسِ الْعِلْمِ : اِخْتَلَفَ إِلَيْهَا .

رَادَهُ الشَّيْءُ : رَدَّهُ عَلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بَصْرًا فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (يُونُسَ : ١٠٧)

— الْبَيْعَ : طَلَبَ فَسَخَهُ .

الرِّدُّ : الْحَبْسَةُ فِي اللِّسَانِ .

— : الرِّدْيُ .

— : الصَّرْفُ .

— : الْعَطْفُ .

— : الْمُرْدُودُ .

□ — فِي الْمَوَارِيثِ اصْطِلَاحًا : صَرَفُ مَا فَضَلَ عَنْ فُرُوضِ ذَوِي الْفُرُوضِ ، وَلَا مُسْتَحَقَّ لَهُ مِنَ الْعَصَبَاتِ ، إِلَيْهِمْ بِقَدْرِ حَقُوقِهِمْ . (الْجُرْجَانِيُّ)

الرِّدَّةُ : صَدَى الصَّوْتِ .

— : الْبَقِيَّةُ .

الرَّدى : الهلاك .

— : الزيادة .

المُتردِّي : الساقط .

— : الهالك . والأثنى : مُتردِّية .

الشاةُ المُتردِّيةُ : هي التي تسقط من علو ، فتموت ،

ومنه قولُ الله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ المَيْتَةُ ﴾

والمُتردِّيةُ . . . ﴿ (المائدة : ٣) ﴾

رَشَدًا — رُشْدًا : اهتدى .

ومنه قولُ الله تعالى : ﴿ وإذا سَأَلَكَ عبادي عَنِّي فيأني

قريبٌ أُجيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إذا دَعانَ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي

وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ (البقرة : ١٨٦)

رَشِدًا — رَشَدًا ، ورشادًا : رَشَدَ . فهو راشدٌ ، ورشيدٌ .

يقال : رَشِدَ أمرُهُ : رَشِدَ فيه ، ووفَّقَ لَهُ .

أرَشَدَ فلانًا : هَداهُ ، ودلَّهُ .

استَرَشَدَ لَهُ : اهتدى لَهُ .

— فلانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَرْشِدَهُ .

الرَّشادُ : وَضَعُ الشَّيْءِ في مَوْضِعِهِ .

الراشِدُ : المُسْتَقِيمُ على طَرِيقِ الحَقِّ ، مع تَصَلُّبٍ فِيهِ . ومنه

الحُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ .

الرُّشْدُ : الهَدْيُ ، والإسْتِقامَةُ .

وفي الكتابِ العَرِيزِ : ﴿ قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنْ

الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا نَسْمَعُ قُرْآنًا عَجَبًا . يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَامْتَنَّا بِهِ

وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾ (الجِن : ١ - ٢)

— : الصَّلَاحُ . ومنه قولُ الله تعالى : ﴿ وابتَلُوا اليتامى

حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم

أموالهم ﴾ (النساء : ٦) .

□ — عند ابنِ عَبَّاسٍ ، والحَسَنِ البَصْرِيِّ ، وسَعِيدِ بْنِ

جَبْرِ ، والشَّافِعِيَّةِ : هو الصَّلَاحُ في الدِّينِ ، وحِفْظُ

الأموالِ .

— في قولِ مُجاهِدٍ : العَقْلُ .

— عند المالكِيَّةِ ، والحَنَفِيَّةِ ، والحَنابِلَةِ ، والجَعْفَرِيَّةِ : هو

تَثْمِيرُ المَالِ ، وإصْلَاحُهُ .

وفي قولِ لِلْمالكِيَّةِ : يُطْلَقُ على حِفْظِ المَالِ المُصاحِبِ

لِلْبُلُوغِ . ويُطْلَقُ على حِفْظِ المَالِ ، وإن لَمْ يَكُنْ يُصاحِبُهُ

بُلُوغًا .

وفي قولِ لِلْحَنَفِيَّةِ : كَوْنُ الشَّخْصِ مُصْلِحًا في مالِهِ ، ولو

كانَ فاسِقًا .

وفي قولِ لِلجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قولِ ابنِ عَبَّاسٍ .

— عند الظاهريَّةِ : طاعةُ الله تعالى ، وكَسْبُ المَالِ من

الوَجْهِ التي لا تَتَلَمَّ الدِّينَ ، ولا تَخْلُقُ العَرَضَ ، وإنفاقها

في الواجباتِ ، وفيما يَتَقَرَّبُ به إلى الله تعالى لِلنَّجاةِ من

النارِ ، وإيقاءُ ما يَقُومُ بالنَفْسِ والعِيالِ على التَّوَسُّطِ

والتقناعِ .

— عند الإباضيَّةِ : البُلُوغُ مع حِفْظِ المَالِ .

و : حِفْظُ الدِّينِ .

الرَّشْدَةُ : صِحَّةُ النَّسَبِ .

يقالُ : هُوَ وُلِدَ رَشْدَةً ، ولِرَشْدَةٍ : صَحِيحُ النَّسَبِ ، أو

مِنْ نِكَاحٍ صَحِيحٍ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ ادَّعى وَلِدًا لِغَيْرِ رَشْدَةٍ ،

فَلَا يَرِثُ ، ولا يُورَثُ » .

الرَّشْدَةُ : الرَّشْدَةُ .

الرَّشِيدُ : أَحَدُ أسماءِ الله تعالى .

— : المُرْشِدُ .

— : حَسَنُ التَّقْدِيرِ .

— : مَنْ بَلَغَ سِنَ الرُّشْدِ .

□ — عند الحَنَفِيَّةِ : هو مَنْ يُنْفِقُ مالَهُ فيما يَحِلُّ ،

وَيُمْسِكُ عَمَّا يَحْرُمُ ، ولا يُنْفِقُهُ في البَطالةِ والمعْصيةِ ،

ولا يَعْمَلُ فِيهِ بالتَّبذِيرِ والإسْرَافِ .

— عند الجَعْفَرِيَّةِ : هو المُصْلِحُ لِإِلَهِ .

رَشَا الْفَرْخُ / الرِّضَاعُ

رَضَعَتِ التُّيُوسُ رَضْعًا : تَنَاطَحَتْ .

— بِه الْأَرْضُ : ضَرَبَهُ بِهَا .

— لَهُ مِنْ مَالِهِ : أُعْطَاهُ قَلِيلًا .

— الشَّيْءَ الْيَابِسَ : رَضَعَهُ ، وَكَسَرَهُ .

أَرْضِخَ لَهُ : أُعْطَاهُ قَلِيلًا مِنْ كَثِيرٍ .

رَاضِخَ فَلَانٌ شَيْئًا : أُعْطَاهُ كَارِهًا .

— مِنْهُ شَيْئًا : أَصَابَ ، وَنَالَ .

الرِّضْخُ : الْعَطِيَّةُ الْقَلِيلَةُ غَيْرُ الْمَقْدَرَةِ .

— : الشَّيْءُ الْيَسِيرُ .

— : الشَّدْخُ .

— : الدَّقُّ ، وَالكَثْرُ .

□ — فِي الْغَنِيَّةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :

مَا يُعْطَى مِنَ الْغَنِيَّةِ دُونَ السَّهْمِ ، يَجْتَهِدُ الْإِمَامُ فِي

قَدْرِهِ ، وَيَفَاوَتْ بَيْنَ مُسْتَحْقِيهِ بِقَدْرِ نَفْعِهِمْ فِي الْقِتَالِ .

رَضِعَ أُمَةٌ — رَضِعًا ، وَرَضَاعًا ، وَرِضَاعًا ، وَرِضَاعَةً ،

وَرِضَاعَةً : اِمْتَصَّ ثَدْيَهَا ، أَوْ ضَرَعَهَا .

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَسْرُ أَفْصَحُ .

رَضِعَ أُمَةٌ — رَضِعًا : رَضَعَهَا .

فَهُوَ رَضِعٌ . وَهِيَ رَضِيعَةٌ .

أَرْضَعَتِ الْأُمُّ : كَانَ لَهَا وَلَدٌ تُرَضِعُهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ

حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

٢٣٣) . فَهِيَ مُرْضِعٌ ، وَمُرْضِعَةٌ . (ج) مُرَاضِعٌ .

— الْوَلَدَ : جَعَلْتَهُ يُرْضِعُ .

رَاضِعَةٌ مُرَاضِعَةٌ ، وَرِضَاعًا : رَضِعَ مَعَهُ .

— : دَفَعَهُ إِلَى مُرْضِعٍ لِيُرْضِعَهُ .

الرِّضَاعُ : مَصْدَرٌ رَضِعَ .

□ — شُرْعًا : مَصَّ مِنْ ثَدْيِ أَدَمِيَّةٍ فِي وَقْتِ مَخْضُوصٍ .

(التَّمْرُتَاشِيُّ) .

و : هُوَ الْمُصْلِحُ لِإِلَهِ ، الْعَدْلُ فِي دِينِهِ .

— فِي الْحَجَلَةِ (م ٩٤٧) : هُوَ الَّذِي يَتَّقِيْدُ بِمُحَافَظَةِ مَالِهِ ،

وَيَتَوَقَّى مِنَ السَّفَهِ وَالتَّبْدِيرِ .

رَشَا الْفَرْخُ — رَشَوًا : مَدَّ رَأْسَهُ إِلَى أُمِّهِ ، لِتَرْقَهُ .

— فَلَانًا : أُعْطَاهُ رِشْوَةً .

إِرْتَشَى مِنْ فَلَانٍ : أَخَذَ رِشْوَةً .

أَرَشَاهُ : أُعْطَاهُ الرِّشْوَةَ .

— الدَّلُو : جَعَلَ لَهَا رِشَاءً .

تَرَشَاهُ : لَا يَنْتَهُ ، كَمَا يُصَانِعُ الْحَاكِمُ بِالرِّشْوَةِ .

رَاشَاهُ : حَابَاهُ .

— صَانَعَهُ .

الرَّائِشُ : الَّذِي يَتَوَسَّطُ بَيْنَ الرَّاشِيِّ وَالْمُرْتَشِيِّ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ وَالرَّائِشَ » . يَعْنِي الَّذِي يَمْشِي

بَيْنَهُمَا .

الرَّاشِي : دَافِعُ الرِّشْوَةِ .

الرِّشَاءُ : الْحَبْلُ (ج) أُرْشِيَّةٌ

الرِّشْوَةُ : مَا يُعْطَى لِقَضَاءِ مَصْلَحَةٍ .

(ج) رُشَا ، وَرِشَا .

— : الْجُعْلُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ مَا يُعْطَى لِإِبْطَالِ حَقٍّ ، أَوْ لِإِحْقَاقِ

بَاطِلٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَمْنُوعٍ .

الرُّشْوَةُ : الرِّشْوَةُ .

الرُّشْوَةُ : الرِّشْوَةُ .

الْمُرْتَشِي : الْقَابِضُ لِلرِّشْوَةِ .

— شَرَعاً : اِسْمٌ لِخُصُولِ لَبَنِ امْرَأَةٍ ، أَوْ مَا حَصَلَ مِنْهُ ، فِي مَعِدَةِ طِفْلِ ، أَوْ دِمَاجِهِ . (الأَنْصَارِيُّ) .

الرِّضَاعُ : الرِّضَاعُ .

وَفَتَحَ الرِّاءَ أَشْهَرَ ، وَأَفْصَحَ .

الرِّضْعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرِّضَاعِ .

فَمَتَى اَلْتَمَّ الصَّبِيُّ اَلثَّدْيَ ، فَاِمْتَصَّ مِنْهُ ، ثُمَّ تَرَكَهُ بِاخْتِيَارِهِ لِغَيْرِ عَارِضٍ كَانَ ذَلِكَ رَضْعَةً . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تُحَرِّمِ الرَضْعَةَ وَالرَضْعَتَانِ » .

الرِّضِيعُ : الْأَخُ مِنَ الرِّضَاعَةِ .

— : الَّذِي لَمْ يُفْطَمَ .

□ الْمُسْتَرَضِعُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٤١٨) : هُوَ الَّذِي اَلْتَزَمَ ظَهْرًا بِالْأَجْرَةِ .

رَقَّتْ فِي كَلَامِهِ — رَقْتًا ، وَرَفُوْتًا : صَرَّحَ بِكَلَامٍ قَبِيحٍ .

رَفِثَ — رَقْتًا : رَقَّتَ .

الرَّقِثُ : الْفُحْشُ مِنَ الْكَلَامِ .

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُخَصِّصُهُ بِمَا خُوِطِبَ بِهِ النِّسَاءُ .

— : الْجِمَاعُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ

الصَّيَامِ الرَّقِثَ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ

لَهُنَّ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٨٧) .

رَقَّقَ بِهِ ، وَلَهُ ، وَعَلَيْهِ — رَفِقًا ، وَمَرَقَقًا : لِأَنَّ لَهُ

جَانِبَهُ ، وَحَسَنَ صَنِيعَهُ .

— فِي السَّيْرِ : اِقْتَصَدَ .

رَفَّقَ فَلَانَ — رَفَاقَةً : صَارَ رَفِيقًا .

— بِهِ ، وَلَهُ ، وَعَلَيْهِ رَفِقًا : رَفَّقَ .

اِرْتَفَقَ بِهِ : اِتَّفَعَ .

— : اِسْتَعَانَ .

— عَلَيْهِ : اِتَّكَأَ .

أَرْفَقَهُ : رَفَّقَ بِهِ .

— : نَفَعَهُ .

الرُّفْقَةُ : الصُّحْبَةُ .

— : الْجِمَاعَةُ يَتَرَفَّقُونَ فِي السَّفَرِ .

(ج) رِفَاقٌ .

الرُّفْقَةُ : الرُّفْقَةُ .

الرَّفِيقُ : اللَّيْنُ الْجَانِبِ .

يُقَالُ : هُوَ رَفِيقٌ بِهِ .

— : الْمُرَافِقُ ، أَوِ الصَّاحِبُ . (يَسْتَوِي فِيهِ الْمُرْدُ

وَالْجَمْعُ) .

— : الزَّوْجُ .

الْمُرْتَفِقُ : كُلُّ مَا يُرْتَفَقُ بِهِ ، وَيُنْتَفَعُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ السَّادِقِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا . أُولَئِكَ لَهُمْ

جَنَّاتٌ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ

أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ

وَإِسْتَبْرَقٍ مَتَّكِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسَنَتْ

مُرْتَفَقًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٣٠ - ٣١) أَي : نِعْمَتِ الْجَنَّةِ ثَوَابًا

عَلَى أَعْمَالِهِمْ ، وَحَسَنَتْ مَنْزِلًا وَمَقَامًا .

— : الثَّابِتُ الدَّائِمُ .

الْمِرْفِقُ : الْمِرْفَقُ . وَكَسْرُ الْمِيمِ هُوَ الْأَفْصَحُ .

الْمِرْفِقُ : الْمِرْفَقُ .

الْمِرْفِقُ : مَا يُرْتَفَقُ بِهِ ، وَيُنْتَفَعُ ، وَيُسْتَعَانَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ اِعْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا

اللَّهَ فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ

لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا ﴾ (الْكَهْفُ : ١٦) .

(ج) مَرَافِقُ .

— الدَّارُ ، وَنَحْوُهَا : كُلُّ مَا يُرْتَفَقُ بِهِ مِنْ مَطْبَخٍ ،

وَكَئِيفٍ ، وَمَصَابٍ الْمِيَاهِ .

الرُّقَبِيُّ : المُرَاقِبَةُ .

— : أَنْ يُعْطِيَ إِنْسَانٌ دَارًا ، أَوْ أَرْضًا ، فَإِنْ مَاتَ أَحَدُهَا كَانَتْ لِلْحَيِّ ، فَكِلَاهُمَا يَتَرَقَّبُ وَفَاةَ صَاحِبِهِ ، وَلِهَذَا سُمِّيَتْ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : أَنْ يَقُولَ دَارِي ، أَوْ أَرْضِي ، لَكَ رُقَبِي ، إِنْ مِتَّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ ، وَإِنْ مِتَّ قَبْلِي فَهِيَ لِي . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

الرُّقُوبُ مِنَ الشُّيُوخِ ، وَالْأَرَامِلُ : الَّذِي لَا كَسْبَ لَهُ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْكَسْبَ . سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُرْتَقَبُ مَعْرُوفًا ، وَصِلَةً .

— : الَّذِي لَا يَعْيشُ لَهُ وَوَلَدٌ ، لِلرَّجُلِ ، وَالْمَرْأَةِ .

الرَّقِيبُ : أَحَدُ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى .

وَهُوَ الْحَافِظُ الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ .

— : مَنْ يَلَاحِظُ أَمْرًا مَا .

— : الْحَارِسُ .

— : الْحَافِظُ .

(ج) رُقَبَاءُ .

رَقَّةٌ — رَقًا : جَعَلَهُ رَقِيقًا .

فَهُوَ مَرْفُوقٌ ، وَرَقِيقٌ .

وَهِيَ مَرْفُوقَةٌ ، وَرَقِيقَةٌ .

رَقٌّ — رَقًا ، وَرَقَّةٌ : دَقٌّ ، وَنَحْفٌ ، وَلَطْفٌ .

— الْحَرُّ : صَارَ رَقِيقًا ، أَوْ دَخَلَ فِي الرَّقِّ .

فَهُوَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ رَقِيقٌ . (ج) أَرْقَاءُ ، وَرِقَاقٌ . وَهِيَ

رَقِيقَةٌ (ج) رِقَاقٌ ، وَرَقَائِقُ .

اسْتَرْقَقَ الشَّيْءُ : ضِدُّ اسْتَعْلَظَ .

— الْمَمْلُوكُ : مَلَكَةٌ .

— الْحَرُّ : عَامِلَةٌ مُعَامَلَةٌ الْأَرْقَاءِ .

تَرْقِيقُ الْكَلَامِ : تَحْسِينُهُ .

الرُّقَاقُ : الرَّقِيقُ .

— : مُوَصِّلُ الذَّرَاعِ مِنَ الْعَضْدِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (المائدة : ٦) .

— : مَا يُرْتَفَقُ عَلَيْهِ ، وَيُنْتَكَأُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْحَقُّ . وَهُوَ مَا كَانَ تَبَعًا

لِلْمَبِيعِ ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ ، وَلَا يُقْصَدُ إِلَّا لِأَجْلِهِ ،

كَالطَّرِيقِ ، وَالشَّرْبِ لِلأَرْضِ .

و : مَرَفِقُ الدَّارِ : مَنَافِعُهَا .

رَقَبَةٌ — رُقَبًا ، وَرُقُوبًا ، وَرَقَابَةً : انْتِظَرَةٌ .

— : لِاحْظَةٌ .

— : حَرَسَةٌ ، وَحَفِظَةٌ .

— : حَذِرَةٌ ، وَخَافَةٌ .

ارْتَقَبَ : عَلَا ، وَأَشْرَفَ .

— الشَّيْءَ : رَقَبَهُ ، أَوْ انْتِظَرَهُ .

أَرْقَبَهُ دَارًا ، أَوْ أَرْضًا : جَعَلَهَا رُقَبِي لَهُ ، وَلِوَرَثَتِهِ مِنْ

بَعْدِهِ .

رَاقِبَةٌ مُرَاقِبَةٌ ، وَرَقَابًا : حَرَسَةٌ ، وَلا حِظَّةَ .

يُقَالُ : رَاقَبَ اللَّهُ : خَافَهُ ، وَخَشِيَهُ .

الرَّقَبَةُ : العُنُقُ .

وَتُطْلَقُ عَلَى جَمِيعِ ذَاتِ الْإِنْسَانِ ، تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِاسْمِ

بَعْضِهِ لِشَرَفِهِ ، وَأَهَمِّيَّتِهِ .

(ج) رِقَابٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ

كَفَرُوا فَضْرِبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ

فِيمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾

(مُحَمَّدٌ : ٤) .

— : الْمَمْلُوكُ ، عَبْدًا كَانَ أَوْ أَمَةً . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَةٌ

مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ ﴾ (النساء : ٩٢) .

- : صاحبُ الرُّقى .
 (ج) رُقَاةٌ .
 وهي راقيةٌ .
 (ج) رَوَاقِي .
 وهو راقيةٌ أيضاً والتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .
- الرُّقِيَّةُ : العُوذةُ التي يُرَقَّى بها المريضُ ، ونحوه .
 وهي كَلَامٌ يُسْتَشْفَى به مِنْ كُلِّ عَارِضٍ .
 (ج) رُقَى .
- — عند الإِبَاضِيَّةِ : هي الإِعْتِصَامُ فِي إِزَالَةِ مَرَضٍ ، أَوْ جُنُونٍ ، بِالْقُرْآنِ ، أَوْ بِكَلَامٍ ذَكَرَ .
- رَكَدَ المَاءُ ، وَغَيْرُهُ — رُكُوداً : سَكَنَ .
 فهو رَاكِدٌ .
- القَوْمُ : هَدَّوْا .
 — السَّمْسُ : إِذَا قَامَ قَائِمُ الطَّهِيْرَةِ .
- رَكَزَ شَيْئاً فِي شَيْءٍ — رَكَزاً : أَقْرَهُ ، وَاتَّبَنَهُ .
 وَيُقَالُ : رَكَزَ اللهُ المَعَادِنَ فِي الأَرْضِ ، أَوِ الجِبَالِ : أَوْجَدَهَا فِي بَاطِنِهَا .
 وهذا شَيْءٌ مُرَكَّوزٌ فِي العُقُولِ .
- أَرَكَزَ المَعْدِنَ ، وَنَحْوَهُ : صَارَ فِيهِ رِكَازٌ .
 — فَلَانَ : وَجَدَ رِكَازاً .
 — : كَانَ لَهُ صَوْتٌ خَفِيٌّ .
- الرِّكَازُ : مَا رَكَزَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الأَرْضِ مِنَ المَعَادِنِ فِي حَالَتِهَا الطَّبِيعِيَّةِ .
 — : الكَنْزُ .
- : قَطَعَ الفِضَّةَ ، وَالدَّهَبَ مِنَ المَعْدِنِ .
 — : المَالُ المَدْفُونُ قَبْلَ الإِسْلَامِ .
- — فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ : « فِي الرِّكَازِ الحُمْسُ .
 قِيلَ : يَا رَسُوْلَ اللهِ وَمَا الرِّكَازُ ؟ .
- : الحُبْزُ الرَّقِيْقُ .
 الواحِدَةُ رُقَاقَةٌ .
- الرَّقُّ : جِلْدٌ رَقِيْقٌ يُكْتَبُ فِيهِ .
 — : الصَّحِيْفَةُ البَيْضَاءُ .
- الرَّقُّ : الشَّيْءُ الرَّقِيْقُ .
 — : العَبُودِيَّةُ .
- — فِي عَرَفِ الفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَنِ عَجْزِ حُكْمِيٍّ ، شُرِعَ فِي الأَصْلِ جِزَاءً عَنِ الكُفْرِ .
 أَمَّا أَنَّهُ عَجْزٌ ، فَلِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ مَا يَمْلِكُهُ الحُرْمَانِ الشَّهَادَةِ ، وَالقَضَاءِ ، وَغَيْرِهَا .
 وَأَمَّا أَنَّهُ حُكْمِيٌّ ، فَلِأَنَّ العَبْدَ قَدْ يَكُونُ أَقْوَى فِي الأَعْمَالِ مِنَ الحُرِّ حَسَباً . (المُرْجَانِيُّ) .
- الرَّقَّةُ : الرَّحْمَةُ .
- الرَّقِيْقُ : الدَّقِيْقُ اللَّطِيْفُ .
 — : اللَّيْنُ .
 — : المَمْلُوكُ كُلُّهُ ، أَوْ بَعْضُهُ .
- رَقَا الطَّائِرُ — : سَمَا وَارْتَفَعَ .
- رَقَى المَرِيضَ ، وَنَحْوَهُ — رَقِيّاً ، وَرَقِيّاً ، وَرُقِيَّةً : عَوَّذَهُ .
 — فَلَانَ : تَمَلَّقَ لَهُ .
 — فَلَانَ : سَلَّ حِقْدَهُ بِالرَّقِيْقِ .
- رَقِيّاً — رَقِيّاً ، وَرَقِيّاً ، وَرُقِيَّةً : صَعِدَ .
 يُقَالُ : رَقِيَ فِي السَّلْمِ : صَعِدَ فِيهِ .
 — عَلَى الجَبَلِ : عَلَا .
 — إِلَى القِمَّةِ : ارْتَفَعَ إِلَيْهَا .
 — الشَّيْءُ : عَلَا ، وَصَعِدَهُ .
- إِسْتَرَقَى فَلَاناً : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُرْقِيَهُ .
 — لَهُ : طَلَبَ مَنْ يُرْقِيهِ .
- الرِّاقِي : صَانِعُ الرُّقِيَّةِ .

الرُّكُوزُ / الرَّمْلُ

يُقَالُ : الصُّبْحُ رُكْعَتَانِ ، وَالظُّهْرُ أَرْبَعُ رُكْعَاتٍ .
□ شُرْعاً : اسْمٌ يَنْطَلِقُ عَلَى الْقِيَامِ ، وَالرُّكُوعُ ،
وَالسُّجُودُ . (ابْنُ رُشْدٍ) .

الرُّكُوعُ : الإِنْحَاءُ .

— : الخُضُوعُ ، وَالذَّلَّةُ ، وَالِاسْتِسْلَامُ .

— فِي الصَّلَاةِ : أَنْ يَخْفِضَ الْمُصَلِّيَ رَأْسَهُ بَعْدَ قَوْمَةِ
الْقِرَاءَةِ ، حَتَّى تَنَالَ رَاحَتَاهُ رُكْبَتَيْهِ ، وَيَطْمَئِنُّ ظَهْرُهُ ،
وَيَسْتَوِي .

رَمَلَ — رَمَلًا ، وَرَمَلَانًا : هَرُوَلَ .

— النَّسْجَ رَمَلًا : رَفَقَهُ .

— السَّرِيرَ : زَيَّنَهُ بِالْجَوْهَرِ ، وَنَحْوِهِ .

— الْحَصِيرَ : نَسَجَهُ .

أَرْمَلَ الْمَكَانَ : صَارَ ذَا رَمْلٍ .

— فَلَانٌ : نَفِدَ زَادُهُ ، وَافْتَقَرَ .

— الْمَرْأَةَ : مَاتَ زَوْجُهَا .

— الْحَصِيرَ : نَسَجَهُ .

الْأَرْمَلُ : الْمُحْتَاجُ ، وَالْمَسْكِينُ .

— : الْعَرَبُ . قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : وَهُوَ قَلِيلٌ .

— : مِنْ مَاتَتْ زَوْجَتُهُ ، وَهِيَ أَرْمَلَةٌ . (ج) أَرَامِلٌ ،
وَأَرَامِلَةٌ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا يُقَالُ لَهَا أَرْمَلَةٌ إِلَّا إِذَا كَانَتْ فَقِيرَةً ، فَإِنْ
كَانَتْ مُوسِرَةً فَلَيْسَتْ بِأَرْمَلَةٍ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ : الْأَرْمَلَةُ : هِيَ الْمَرْأَةُ
الْبَالِغَةُ الَّتِي كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَارَقَهَا ، أَوْ مَاتَ عَنْهَا ، دَخَلَ
بِهَا ، أَوْ لَمْ يَدْخُلْ .

الرَّمْلُ : الْمَطَرُ الْخَفِيفُ .

— : الْهَرُوَلَةُ .

— : الْحَبَبُ . قَالَ الشَّافِعِيُّ .

□ فِي الطَّوَافِ : هُوَ أَنْ يَمْشِيَ سَرِيعًا يَهْزُ فِي مِشْيَتِهِ
الْكَتِفَيْنِ ، كَالْبَارِزِ بَيْنَ الصَّفِّينِ .

قَالَ : هُوَ الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، الْمَخْلُوقَانِ فِي الْأَرْضِ ، يَوْمَ
خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضَ .

— شُرْعاً : الْكَتْمُ مِنْ دَفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ . (عِيَاضٌ) .

— شُرْعاً : مَالٌ مَرْكُوزٌ تَحْتَ أَرْضٍ مِنْ مُعَدِنِ خَلْقِيٍّ ،
وَمِنْ كَنْزٍ . (التَّمَرْتَاثِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ
الشَّرْعِيِّ الْمُنْقُولِ عَنْ عِيَاضٍ . وَفِي قَوْلِ لِلْمَالِكِيَّةِ : هُوَ
مَا وَجِدَ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ فِي بَاطِنِ الْأَرْضِ مُخْلَصًا ،
سِوَاءِ دَفْنٍ فِيهَا ، أَوْ كَانَ خَالِيًا عَنِ الدَّفْنِ .
— عِنْدَ الثَّوْرِيِّ ، وَالْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَعْدِنُ .

الرُّكُوزُ : الصَّوْتُ الْخَفِيُّ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ
قَرْنٍ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا ﴾
(مَرْيَمُ : ٩٨) .

— : الْحِسُّ .

— : الرَّجُلُ الْعَالِمُ ، الْعَاقِلُ ، السَّخِيُّ ، الْكَرِيمُ .

رَكَعَ — رَكَعًا ، وَرُكُوعًا : انْحَنَى . سِوَاءَ أَمَسَتْ رُكْبَتَاهُ
الْأَرْضَ ، أَمْ لَا .

يُقَالُ : رَكَعَ الْهَرَمُ ، وَغَيْرُهُ : انْحَنَى مِنَ الْكِبَرِ ، أَوْ
الصُّعْفِ .

وَرَكَعَ الْمُصَلِّيُ : انْحَنَى بَعْدَ الْقِيَامِ ، حَتَّى تَنَالَ رَاحَتَاهُ
رُكْبَتَيْهِ ، أَوْ حَتَّى يَطْمَئِنُّ ظَهْرُهُ .

— : خَضَعَ ، وَتَوَاضَعَ .

— إِلَى اللَّهِ : إِطْمَأَنَّ إِلَيْهِ .

أَرُكِعَهُ : جَعَلَهُ يَرُكِعُ .

تَرَكَعَ فَلَانٌ : صَلَّى .

الرُّكْعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرُّكُوعِ .

— : كُلُّ قَوْمَةٍ يَتْلُوهَا الرُّكُوعُ ، وَالسَّجْدَتَانِ مِنَ
الصَّلَوَاتِ .

رَهْنُ الشَّيْءِ — رَهْنًا ، وَرَهُونًا : تَبَّتْ ، وَدَامَ .

— الشَّيْءَ رَهْنًا : أَثْبَتَهُ ، وَأَدَامَهُ .

— فَلَانًا ، وَعِنْدَ فَلَانٍ ، الشَّيْءَ : حَبَسَهُ عِنْدَهُ بِدَيْنٍ . فَهُوَ

مَرُهُونٌ ، وَرَهِينٌ .

إِرْتَهَنَهُ مِنْهُ : أَخَذَهُ رَهْنًا .

أَرَهَنَ فِي السَّلْعَةِ ، وَبِهَا : غَالِي بِهَا ، وَبَذَلَ فِيهَا مَالَهُ حَتَّى

أَدْرَكَهَا .

— الشَّيْءَ : أَثْبَتَهُ ، وَأَدَامَهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : رَهَنَهُ إِيَّاهُ ، أَوْ دَفَعَهُ إِلَيْهِ لِيَرَهَنَهُ عِنْدَ

أَحَدٍ .

تَرَاهَنَ الْقَوْمُ : أَخْرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ رَهْنًا ، لِيَفُوزَ السَّابِقُ

بِالْجَمِيعِ إِذَا غَلَبَ .

رَاهَنَهُ عَلَى كَذَا مُرَاهَنَةً ، وَرِهَانًا : خَاطَرَهُ ، وَسَابَقَهُ .

□ الإِرْتِهَانُ فِي الْحِجْلَةِ (م ٧٠٢) : أَخَذَ الرَّهْنِ .

الرَّاهِنُ : الثَّابِتُ .

— : الَّذِي يُقَدِّمُ الرَّهْنَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُقَدِّمُ مَالَهُ لِغَيْرِهِ مُعْلَقًا لَهُ

فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ .

— فِي الْحِجْلَةِ (م ٧٠٣) : هُوَ الَّذِي أُعْطِيَ الرَّهْنَ .

الرَّهَانُ : الْمَخَاطَرَةُ .

— : الْمُسَابَقَةُ عَلَى الْحَيْلِ .

— : جَمْعُ (الرَّهْنِ) .

الرَّهْنُ : الْحَبْسُ .

— : الْمَرْهُونُ . (ج) رُهُونٌ . وَرِهَانٌ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ

مَقْبُوضَةٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٨٣) .

□ — شَرَعًا : الْمَالُ الَّذِي يُجْعَلُ وَثِيقَةً بِالْأَدْيَانِ ،

لِيُسْتَوْفَى مِنْ تَمَنِّهِ إِنْ تَعَدَّرَ اسْتِيفَاؤُهُ مِمَّنْ هُوَ عَلَيْهِ .

(ابْنُ قُدَامَةَ)

— فِي الْحِجْلَةِ (م ٧٠١) : حَبَسُ مَالٍ ، وَتَوَقُّفُهُ فِي مَقَابِلَةِ

حَقٍّ يُمَكِّنُ اسْتِيفَاؤَهُ مِنْهُ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْمَالُ : مَرُهُونًا ،

وَرَهْنًا .

□ رَهْنُ التَّبَرُّعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَمْ يُشْتَرَطْ فِي بَيْعِ .

ضَمَانِ الرَّهْنِ :

(أَنْظَرُضْ م ن)

الرَّهِينُ : يُقَالُ : أَنَا رَهِينٌ بِكَذَا : مَا أَخُوذُ بِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ كُلُّ أَمْرٍ يُبَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ (الطُّورُ :

٢١) أَي : لَا يُؤَاخِذُ أَحَدٌ بِذَنْبِ أَحَدٍ .

— : الشَّيْءُ الْمَرْهُونُ . وَالْأُنْثَى : رَهِينَةٌ .

الرَّهِيْنَةُ : مَا يُرَهَنُ .

يُقَالُ : أَنَا لَكَ رَهِينَةٌ بِكَذَا : ضَامِنٌ . (ج) رَهَائِنٌ .

المُراهنَةُ : الرَّهَانُ .

المُرتَهِنُ : الَّذِي يَأْخُذُ الرَّهْنَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ الرَّهْنُ مُعْلَقًا لَهُ فِي

حَقِّهِ .

— فِي الْحِجْلَةِ (م ٧٠٤) : هُوَ آخِذُ الرَّهْنِ .

رَاحٌ — رَوَاحًا : سَارَ فِي الْعَيْشِ ، خِلَافَ الْعُدُوِّ .

وَيُسْتَعْمَلُ الرُّوَّاحُ لِلْمَسِيرِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ

نَهَارٍ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الرُّوَّاحَ

لَا يَكُونُ إِلَّا فِي آخِرِ النَّهَارِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلِ الْعُدُوُّ ،

وَالرُّوَّاحُ عِنْدَ الْعَرَبِ يُسْتَعْمَلَانِ فِي الْمَسِيرِ ، أَيِّ وَقْتٍ كَانَ

مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ نَهَارٍ .

— : رَجَعَ .

— : ذَهَبَ .

رَاحَ الشَّيْءُ — رَوَّحًا : وَجَدَ رِيحَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ » .

أَرَاخُ : تَنَفَّسَ .

— : اسْتَرَاخَ .

— : مَاتَ .

— : اللَّحْمُ : أُتِنَ .

— : فَلَانَا : أَسْقَطَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنْ تَعَبٍ .

رَوْحَ بِالْقَوْمِ تَرْوِيحًا : صَلَّى بِهِمُ التَّرَاوِيحَ .

— : الشَّيْءُ : طَيِّبُهُ .

التَّرْوِيحَةُ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الرَّاحَةِ .

(ج) تَرَاوِيحُ .

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ : صَلَاةٌ مَسْنُونَةٌ ، تُقَامُ بَعْدَ صَلَاةِ

العِشَاءِ فِي رَمَضَانَ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِاسْتِرَاحَةِ الْمُصَلِّي تَبَيَّنَ كُلُّ تَسْلِيمَتَيْنِ .

الرَّاحُ : الْإِرْتِيَاخُ .

— : الْحُمْرُ .

الرَّاحَةُ : الْكَفُّ .

(ج) رَاخٌ ، وَرَاخَاتٌ .

— : الْإِرْتِيَاخُ .

— : الزَّوْجَةُ .

— : السَّاحَةُ .

الرَّوَاخُ : الرَّاحَةُ .

— : اسْمٌ لِلْوَقْتِ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى اللَّيْلِ . وَيُقَابَلُهُ

الصَّبَاحُ .

الرَّوْحُ : الرَّاحَةُ .

— : الرَّحْمَةُ . فِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَيَأَسُوا مِنْ

رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾

(يوسُف : ٨٧) .

— : نَسِيمُ الرِّيحِ .

(ج) أَرْوَاخُ .

الرَّوْحَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرَّوَاخِ .

الرُّوْحُ : مَا بِهِ حَيَاةُ النَّفْسِ .

يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ (ج) أَرْوَاخُ .

— : النَّفْسُ .

— : النَّفْسُ .

— : الْقُرْآنُ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا

إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ

وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ

عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (الشُّورَى :

(٥٢) .

— : الْوَحْيُ .

□ — : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : جِسْمٌ لَطِيفٌ ، مُتَخَلِّلٌ فِي الْبَدَنِ ،

فَإِذَا فَارَقَهُ مَاتَ .

الرُّوْحُ الْأَمِينُ : جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

ومنه قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . نَزَلَ

بِهِ الرُّوْحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ .

بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ (الشُّعْرَاءُ : ١٩٢ - ١٩٥) .

رُوحُ الْقُدُسِ : جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ

وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٥٣) .

— : عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

الرَّيْحُ : الْهَوَاءُ . تُذَكَّرُ وَتؤنَّثُ .

(ج) رِيَاخٌ ، وَأَرْيَاخٌ ، وَقَدْ تَجَمَّعَ عَلَى أَرْوَاخِ .

— : الرَّائِحَةُ .

— : الْغَلْبَةُ وَالْقُوَّةُ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ

وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ

اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (الْأَنْفَالُ : ٤٦) .

الرَّيْحَانُ : كُلُّ نَبَاتٍ طَيِّبِ الرِّيحِ .

وَلَكِنْ إِذَا أُطْلِقَ عِنْدَ الْعَامَّةِ انْصَرَفَ إِلَى النَّبَاتِ الْمَعْرُوفِ .

(ج) رِيَاحِينُ .

— : وَرَقُ الزَّرْعِ الْأَخْضَرِ . فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

المَرَاخُ / اِرْتَابٌ

﴿ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴾ (الرَّحْمَنُ : ١٢) .
والعصفُ : التَّبْنُ .

والرَّيْحَانُ : الوَرَقُ .

قال ابنُ كَثِيرٍ : ومعنى هذا ، والله أعلمُ ، أَنَّ الحَبَّ ، كالقَمْحِ ، والشَّعِيرِ ، ونحوهما ، لَهُ في حالِ نَبَاتِهِ عَصْفٌ ، وهو ما عَلَى السُّنْبَلَةِ ، ورِيحَانٌ ، وهو الوَرَقُ المُلْتَفُّ عَلَى ساقِها .

— : الرُّزْقُ .

المَرَاخُ : المَوْضِعُ الَّذِي يَرُوحُ مِنْهُ القَوْمُ ، أَوْ يَرُوحُونَ إِلَيْهِ .

المَرَاخُ : المَكَانُ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ الإِبِلُ ، والغَنَمُ ، باللَّيْلِ .

المِرْوَدُّ : أداةٌ مِنَ المَعْدِنِ ، أَوِ العَاجِ ، يُكْتَحَلُ بِها . وَهُوَ المِيلُ .

رَوَى عَلَى البَعِيرِ — رِيًّا : اسْتَقَى .

— القَوْمُ ، وَعَلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ : اسْتَقَى لَهُمُ المَاءَ .

— الحَدِيثُ ، أَوِ الشَّعْرُ ، رِوَايَةً : حَمَلَهُ ، وَتَقَلَّهُ . فَهُوَ رَاوٍ (ج) رِوَاةٌ .

رَوِيَّ مِنَ المَاءِ ، وَنَحْوِهِ — رِيًّا ، وَرِيًّا : شَرِبَ ، وَشَبَعَ .

— النَّبْتُ : تَنَعَّمَ . فَهُوَ رِيَّانٌ ، وَهِيَ رِيَّا ، وَرِيَّانَةٌ .

اِرْتَوَى : رَوَى .

رَوَى فِي الأَمْرِ تَرَوِيَةً : نَظَرَ فِيهِ ، وَتَفَكَّرَ .

— : تَرَوَدَ بِالمَاءِ .

— فَلاناً الشَّعْرُ : حَمَلَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ .

التَّرَوِيَّةُ : مَصْدَرٌ رَوَى .

يَوْمُ التَّرَوِيَّةِ : هُوَ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الحِجَّةِ .

الرَّوَايُ : رَاوِي الحَدِيثِ ، أَوِ الشَّعْرِ ، أَوِ المَاءِ : حَامِلُهُ ، وَنَاقِلُهُ . (ج) رِوَاةٌ .

الرَّوَايَةُ : مُؤَنَّثُ الرَّوَايِ .

— : مَنْ كَثُرَتْ رِوَايَتُهُ . وَهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

— : المُسْتَقِي .

— : البَعِيرُ ، أَوِ البَغْلُ ، أَوِ الحِمَارُ الَّذِي يُسْتَقَى عَلَيْهِ .
وَالعَامَّةُ تُسَمِّي المَزَادَةَ رَاوِيَةً ، وَهُوَ جَائِزُ اسْتِعَارَةٍ .

(ج) رَوَايَا .

رِوَايَةُ الشَّعْرِ ، وَنَحْوِهِ : حَمَلُهُ ، وَتَقَلُّهُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : إِخْبَارٌ بِمَا لَمْ يَحْضُرْ فِيهِ التَّرَافُعُ ،

وَلَمْ يُقْصَدْ بِهِ فَضْلُ القَضَاءِ ، وَبِتِ الحُكْمِ ، بَلِ قُصِدَ بِهِ
مَجَرَّدُ عَزْوِهِ لِقَائِلِهِ بِحَيْثُ لَوْ رَجَعَ عَنْهُ رَجَعَ الرَّوَايِ .

الرَّوِيُّ : الحُرْفُ الَّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ القَصِيدَةُ ، وَتُسَبَّبُ
إِلَيْهِ ، فيقالُ قَصِيدَةٌ دَالِيَّةٌ ، أَوْ نَائِيَّةٌ .

— : السَّحَابَةُ العَظِيمَةُ القَطْرِ ، الشَّدِيدَةُ الوُقْعِ .

الرَّوِيَّةُ : النَظَرُ ، وَالتَّفَكُّيرُ فِي الأُمُورِ .

— : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .

يقالُ : عَلَيَّ رِوِيَّةٌ مِنْ دِينٍ .

— : الحَاجَةُ .

(ج) رَوَايَا .

رَابَهُ الأَمْرُ . وَفُلانٌ — رِيًّا ، وَرِيَّةً : جَعَلَهُ شاكًّا .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « دَعُ ما يَرِيْبُكَ إِلى ما لا
يَرِيْبُكَ » . أَي : دَعُ ما تَشْكُ فِيهِ ، إِلى ما لا تَشْكُ فِيهِ .

وَيُقَالُ : رابَهُ مِنْ فُلانٍ أَمْرٌ : اسْتَيْقَنَ مِنْهُ الرِّيَّةَ .

— الرَّجُلُ فُلاناً : أَوْصَلَ إِلَيْهِ الرِّيَّةَ .

— الأَمْرُ فُلاناً : نَابَهُ ، وَأَصَابَهُ .

أَرابَ الأَمْرُ ، وَالرَّجُلُ : صارَ ذا رِيَّةٍ .

— الأَمْرُ ، وَالرَّجُلُ فُلاناً : رابَهُ .

— الرَّجُلُ : جَعَلَ فِيهِ رِيَّةً .

— فُلاناً : أَقْلَمَهُ ، وَأَزْعَجَهُ .

اِرْتَابَ فِيهِ ، وَبِهِ : شَكَّ .

وَيُقَالُ : اِرْتَابَ بِهِ : اتَّهَمَهُ .

إِسْتِرَابَ / الرَّيْنَةَ

أَيُّ : لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمُوا ، وَلَا كَمَا قَالُوا إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ
أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ، بَلْ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ ، وَوَحْيُهُ ، وَتَنْزِيلُهُ
عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ، وَإِنَّا حَجَبَ قُلُوبَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ بِهِ
مَا عَلَيَّهَا مِنَ الرَّيْنِ الَّذِي قَدْ لَيْسَ قُلُوبُهُمْ مِنْ كَثْرَةِ
الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا .

رَيْنَ بِهِ : مَاتَ .

— وَقَعَ فِيهَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ
مِنْهُ .

الرَّانُ : الْغِطَاءُ ، وَالْحِجَابُ الْكَثِيفُ .

— : الصَّدَأُ يَعْلُو الشَّيْءَ الْجَلِيَّ ، كَالسَّيْفِ ، وَالْمِرَاةِ ،
وَنَحْوِهَا .

— : مَا عَطَى عَلَى الْقَلْبِ ، وَرَكِبَهُ مِنَ الْقَسْوَةِ لِلذَّنْبِ
بَعْدَ الذَّنْبِ .

— : الدَّنَسُ .

— : خِرْقَةٌ تُعْمَلُ كَالْحُفِّ ، مُحْشُوَّةٌ قَطْنًا تُلْبَسُ تَحْتَهُ
لِلرَّيْدِ . قَالَ السُّبْكِيُّ : وَلَمْ أَرَهُ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ ، وَلَعَلَّهُ
فَارِسِيٌّ .

الرَّيْنُ : الرَّانُ .

الرَّيْنَةُ : الْخَمْرُ .

إِسْتِرَابَ بِهِ : رَأَى مِنْهُ مَا يَرِيئُهُ .

الرَّيْبُ : الظَّنُّ ، وَالشَّكُّ ، وَالتُّهْمَةُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي وَصْفِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ ذَلِكَ
الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢) .
— : الْحَاجَةُ .

— الْمُنُونِ : حَوَادِثُ الدَّهْرِ .

الرَّيْبَةُ : الظَّنُّ ، وَالشَّكُّ ، وَالتُّهْمَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً
فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾
(التَّوْبَةُ : ١١٠) . أَيُّ : يَدُلُّ عَلَى دَغَلٍ ، وَقِلَّةِ يَقِينٍ
مِنْهُمْ .

(ج) رَيْبٌ .

المُسْتِرَابَةُ : الَّتِي لَا تَحِيضُ ، وَهِيَ فِي سِنٍّ مَنْ تَحِيضُ .

رَانَ الثُّوبُ — رَيْنًا : تَطَبَّعَ ، وَتَدَنَسَ .

— النَّفْسُ : حَبَّتْ ، وَعَتَّتْ .

— الشَّيْءُ فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ : غَلَبَهُ ، وَعَطَّاهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا
يَكْسِبُونَ ﴾ (الْمُطَفِّفِينَ : ١٤) .



- زَبَنَ الشَّيْءَ ، وَبِهِ زَبْنًا : دَفَعَهُ ، وَرَمَى بِهِ .
 — فَلَانًا عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .
 وَيُقَالُ : زَبَنَ عَنْهُ الشَّيْءُ .
- زَابِنٌ : دَافِعٌ .
 — بَاعَ مَا لَا يَعْلَمُ ، كَيْلًا ، أَوْ عَدَدًا ، أَوْ وَزْنًا ، بِمَعْلُومِ الْمِقْدَارِ .
- الزَّبَانِيَّةُ : الشَّرْطُ . الْوَاحِدُ : زَبَانِيٌّ .
 وَقِيلَ : زَابِنٌ .
 — : مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، لِأَنَّهُمْ يَدْفَعُونَ أَهْلَ النَّارِ إِلَيْهَا .
- الزَّبْنُ : الْمَزَابِنَةُ .
 الْمَزَابِنَةُ : الْمُدَافَعَةُ .
- : يَبِيعُ الرُّطْبَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ .
 □ — : هِيَ يَبِيعُ الرُّطْبَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الْعِنَبَ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الزَّرْعَ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا .
 وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ . (ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ) .
- عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ يَبِيعُ مَجْهُولٍ بِمَجْهُولٍ ، أَوْ يَبِيعُ مَجْهُولٍ بِمَعْلُومٍ مِنْ جِنْسِهِ .
 وَفِي قَوْلِ لِمَالِكِيَّةٍ : هِيَ يَبِيعُ الْمَغَابَةَ فِي الْجِنْسِ الَّذِي لَا يَجُوزُ فِيهِ الْعَبْنُ .
- عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ يَبِيعُ الشَّارِ فِي أَشْجَارِهَا بِمَكِيلٍ مِنْ نَوْعِهَا بِتَأْخِيرٍ .
 — فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : هِيَ الْمَزَارَعَةُ .
- زَرَدَةٌ — زَرْدًا : خَنَقَةٌ .
- الدَّرْعُ : سَرَدَهَا .
 زَرِدَ اللَّقْمَةُ — زَرْدًا ، وَزَرْدًا : بَلَعَهَا .
 إِزْدَرَدَ اللَّقْمَةُ : ابْتَلَعَهَا .
 الزَّرِيدُ مِنَ الطَّعَامِ : اللَّيْنُ السَّرِيعُ الْإِنْجِدَارِ .
 الْمَزْرَدُ : الْحَلْقُ . (ج) مَزَارِدٌ .
 زَرَعَ الْحَبَّ — زَرَعًا ، وَزَرَعَةً : بَذَرَهُ .
 — الْأَرْضَ : حَرَثَهَا لِلزَّرَاعَةِ .
 — اللَّهُ الزَّرْعُ : أَنْبَتَهُ ، وَنَمَّاهُ حَتَّى يَلْغَ غَايَتَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرَثُونَ . أَلَنْتُمْ تُزْرَعُونَ أَمْ لَكُمْ الزَّرَاعُونَ ﴾ (الْوَاقِعَةُ : ٦٣ - ٦٤)
- زَارَعَهُ مَزَارَعَةً : عَامَلَهُ بِالْمَزَارَعَةِ .
 الزَّرْعُ : الْمَزْرُوعُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرَّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١٤١)
- (ج) زَرُوعٌ .
 — : الْوَلَدُ .
 — : مَا لَيْسَ بِشَجَرٍ .
 الْمَزَارَعَةُ : مُفَاعَلَةٌ مِنَ الزَّرْعِ .
 □ — شَرَعًا : عَقَدَ عَلَى الزَّرْعِ بِيَعُضِ الْخَارِجِ . (التَّمْرَتَايِي)

— : الْمُخَابَرَةُ .

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٤٣١) : نَوْعٌ شَرَكِيَّةٌ عَلَى كَوْنِ الْأَرْضِي مِنْ طَرَفٍ ، وَالْعَمَلِ مِنْ طَرَفٍ آخَرَ . يَعْنِي أَنَّ الْأَرْضِي تُزْرَعُ وَالْحَاصِلَاتُ تُقَسَّمُ بَيْنَهُمَا .

رَعَفَ فِي الْحَدِيثِ — رَعَفًا : زَادَ عَلَيْهِ ، أَوْ كَذَبَ فِيهِ .

— الرَّجُلِ ، وَنَحْوَهُ : ضَرَبَهُ ، فَمَاتَ مَكَانَهُ سَرِيعًا .

أَزْعَفَ عَلَيْهِ : أَجْهَرَ .

الزُّعَافُ : سُمُّ زُعَافٍ : سَرِيعِ الْقَتْلِ .

وَمَوْتُ زُعَافٍ : سَرِيعٌ .

زَكَ الشَّيْءُ — زُكُوًا ، وَزَكَءًا ، وَزَكَةً : نَبَأَ ، وَزَادَ .

— فَلَانٌ : صَلَحَ .

وَيُقَالُ : هَذَا الْأَمْرُ لَا يَزُكُوُ بِفُلَانٍ : لَا يَلِيقُ بِهِ .

فَهُوَ زَكِيٌّ .

(ج) أَزْكِيَاءُ .

أَزُكِيَ الشَّيْءُ : نَبَأَ ، وَزَادَ .

— الشَّيْءُ : نَمَاءً .

تَزَكَّى : تَصَدَّقَ .

— : تَطَهَّرَ مِنَ الذُّنُوبِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ (الْأَعْلَى : ١٤)

أَيُّ : طَهَّرَ نَفْسَهُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ ، وَتَابَعَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ

سُبْحَانَهُ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ .

زَكَى الشَّيْءُ : أَزْكَاهُ .

— : أَصْلَحَهُ .

— : طَهَّرَهُ .

— نَفْسُهُ : مَدَحَهَا . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى

الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ

وَلَا يُظْلِمُونَ فِتْيَلًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٤٩)

أَيُّ : يَمْدُحُونَهَا بِالْبِرَاءَةِ مِنَ الذُّنُوبِ .

— مَالُهُ : أَدَّى زَكَاتَهُ .

التَّزْكِيَةُ : التَّنْمِيَةُ .

— : التَّطَهُّرُ .

— : الرَّفْعُ .

— الْإِنْسَانِ : زِيَادَةً فِي شَأْنِهِ ، وَرَفْعَ لَهُ ، وَتَطَهُّرَ لَهُ مِنْ

الدَّنَسِ .

□ التَّزْكِيَةُ فِي الشَّهَادَةِ إِصْطِلَاحًا : نِسْبَةُ الشَّاهِدِ إِلَى

الطَّهَارَةِ مِمَّا يُبْطِلُ الشَّهَادَةَ مِنَ الْكِبَائِرِ . (أَطْفِيش)

✓ الزَّكَاةُ : الْبَرَكَةُ ، وَالنَّبَاءُ .

— : صَفْوَةُ الشَّيْءِ .

— : الطَّهَارَةُ .

— : الْمَدْحُ .

— : الصَّلَاحُ .

□ — شَرَعًا : تَمْلِيكَ جُزْءٍ مِنَ الْمَالِ ، عَيْنَهُ الشَّارِعُ ، مِنْ

مُسْلِمٍ فَقِيرٍ ، غَيْرِ هَاشِمِيٍّ ، وَلَا مَوْلَى لَهَا شَيْئًا ، مَعَ قَطْعِ

الْمُنْفَعَةِ عَنِ الْمَمْلُوكِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ ، اللَّهُ تَعَالَى .

(التَّمْرَتَاشِي)

الزَّلَامُ : السَّهْمُ الَّذِي لَا رِيْشَ عَلَيْهِ . (ج) أَزْلَامٌ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ

وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٩٠)

وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْتَقِيمُونَ بِالْأَزْلَامِ ، وَكَانُوا يَكْتُبُونَ

عَلَيْهَا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ ، وَيَضَعُونَهَا فِي وَعَاءٍ ، فَإِذَا أَرَادَ

أَحَدُهُمْ أَمْرًا أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، وَأَخْرَجَ سَهْمًا ، فَإِنْ خَرَجَ

مَا فِيهِ الْأَمْرُ مَضَى لِقَصْدِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ مَا فِيهِ النَّهْيُ

كَفَّ .

زَمِنَ — زَمَنًا ، وَزَمَنَةً ، وَزَمَانَةً : مَرِضَ مَرَضًا يَدُومٌ

زَمَانًا طَوِيلًا .

— : ضَعْفٌ بِكِبَرِ سِنِّ ، أَوْ مُطَاوَلَةٌ عَلَيْهِ .

فَهُوَ زَمِينٌ ، وَزَمِينٌ .

الزَّمانُ / زارَ

الزَّمانُ : اِسْمٌ لِقَلِيلِ الوَقْتِ ، وَكثِيرِهِ .
(ج) أَزْمِنَةٌ .

الزَّمانَةُ : مَرَضٌ يَدُومٌ .

الزَّمانُ : الزَّمانُ .

(ج) أَزْمَانٌ .

الزَّمانُ : المَرِيضُ مَرَضاً طَوِيلاً .

(ج) زَمْنِي .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي أَصَابَتْهُ آفَةٌ أَضْعَفَتْ
حَرَكَتَهُ وَإِنْ كَانَ شَابِئاً .

تَزْدَقُّ : صارَ زَنْدِيقاً .

الزَّنْدَقُ : الشَّدِيدُ البُخْلِ .

الزَّنْدَقَةُ : مَذْهَبُ القائِلِينَ بِدوامِ الدَّهْرِ مِنْ أَصْحابِ
زَرادِشتِ .

قالَ الغَزاليُّ : هُمُ طائِفَةٌ مِنَ الأَقْدَمِينَ جَحَدُوا الصَّانِعَ
المُدَبِّرَ للعالمِ ، وَزَعَمُوا أَنَّ العالَمَ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ بِلا صانِعٍ ،
وَلَمْ يَزَلِ الحَيوانُ مِنْ نُطْفَةٍ ، وَالنُّطْفَةُ مِنْ حَيوانٍ ، كَذَلِكَ
كانَ ، وَكَذَلِكَ يَكُونُ .

الزَّنْدِيقُ : مَنْ يُؤْمِنُ بِالزَّنْدَقَةِ ، فارِسيٌّ مُعَرَّبٌ .

(ج) زَنادِقَةٌ ، وَزَنادِيقٌ .

والمَشْهُورُ على ألسِنَةِ النَّاسِ أَنَّ الزَّنْدِيقَ هُوَ السَّديُّ
لا يَتَمَسَّكُ بِشَريعةٍ ، وَيَقُولُ بِدوامِ الدَّهْرِ . وَالعَرَبُ تُعَبِّرُ
عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِمْ مُلْجِدٌ ، أَيُّ : طاعِنٌ فِي الأَدْيانِ .

وقالَ العَلَمَةُ ابنُ كِمالٍ : إِنَّ الزَّنْدِيقَ فِي لسانِ العَرَبِ
يُطْلَقُ على مَنْ يَنْفِي الباريَ تَعالَى ، وَعلى مَنْ يُثَبِّتُ
الشَّريكَ ، وَعلى مَنْ يُنْكَرُ حِكْمَتَهُ .

□ — عِنْدَ المالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنابِلَةِ ،
وَالجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُظْهِرُ الإِسْلامَ ،
وَيُخْفِي الكُفْرَ .

وَكانَ يُسَمَّى فِي عَصْرِ النُّبُوَّةِ مُنافِقاً ، فَصارَ فِي العُرْفِ
الشَّرعِيِّ زَنْدِيقاً .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي
لا يَنْتَحِلُ دِيناً .

زَهَقَ — زَهَقاً ، وَزُهوقاً : سَبَقَ وَتَقَدَّمَ .

— الباطِلُ : زالَ ، وَاضْتَحَلَ .

فهو زاهِقٌ ، وَزُهوقٌ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَقُلْ جاءَ
الحَقُّ وَزَهَقَ الباطِلُ إِنَّ الباطِلَ كانَ زُهوقاً ﴾ (الإِسْراءِ :
٨١)

— نَفْسُهُ زُهوقاً : خَرَجَتْ .

وَالأَصْلُ فِي الزُّهُوقِ الخُرُوجُ بِصُعُوبَةٍ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ فلا تُحِبِّكْ أَمْوالَهُمْ ولا أَوْلادَهُمْ
إِنما يُريدُ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِها فِي الحِياةِ الدُّنْيا وَتَرْهَقَ أَنْفُسَهُمْ
وَهُمْ كافِرُونَ ﴾ (التَّوْبَةِ : ٥٥)
أَيُّ : تَخْرُجُ أُرْواحَهُمْ .

أَزْهَقَ فِي السَّيْرِ : أَسْرَعَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ يَزْهَقُ .

— : مَلَأَهُ .

زَاهِقَةٌ : أَزْهَقَةٌ .

زَهاهُ زُهواً ، وَزُهواً : تاهَ ، وَتَعاطَمَ ، وَافْتَحَرَ .

— السَّرْجُ ، وَغَيْرُهُ : أَضَاءَ .

— البُسْرُ : تَلَوَّنَ بِحُمْرَةٍ ، أَوْ صُفْرَةٍ .

— : صفا لَوْنُهُ بَعْدَ الحُمْرَةِ وَالصُّفْرَةِ .

— الزَّرْعُ : زَكَ ، وَنَمَا .

الزَّهْوُ : الكِبْرُ .

— : المَنْظَرُ الحَسَنُ .

— : النِّباتُ النَّاظِرُ .

— : البُسْرُ المَتَلَوَّنُ .

زارَ المَكانَ ، وَنَحْوَهُ — زِيارَةً ، وَزُوراً : قَصَدَهُ .

زَوْرَ / الزَّوَالُ

□ شَهَادَةُ الزُّورِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ الشَّهَادَةُ الْبَاطِلَةُ
عَمْدًا . (ابْنُ عَابِدِينَ)

زَوْرَ — زَوْرًا : إِعْوَجَّ صَدْرُهُ .
فَهُوَ أَوْزُورٌ .

الزِّيَارَةُ : مَصْدَرٌ .

إِزْوَرَ عَنِ الشَّيْءِ : مَالَ .

□ — فِي الْعُرْفِ : قَصْدُ الْمَزُورِ إِكْرَامًا لَهُ ، وَاسْتِنْبَاسًا
بِهِ . (الْفَيُّومِيُّ) .

زَوْرَ الطَّائِرِ : أَكَلَ حَتَّى امْتَلَأَتْ حَوْصَلَتُهُ ، وَارْتَفَعَتْ .
— الشَّيْءَ تَزْوِيرًا : أَصْلَحَهُ ، وَقَوَّمَهُ ، وَاتَّقَنَهُ .

— : حَسَنَهُ ، وَزَيَّنَهُ .

زَالَ — زَوَالًا ، وَزَوْلَانًا : تَحَوَّلَ ، وَانْتَقَلَ .

يُقَالُ : زَوْرَ الْكَلَامَ : زَحَفَهُ .

— : اضْطَحَلَ .

— الْكَذِبَ : زَيَّنَهُ .

— الشَّمْسُ : مَالَتْ عَنْ كَيْدِ السَّمَاءِ .

— الشَّهَادَةَ ، وَنَحْوَهَا : حَكَمَ بِأَنَّهَا زَوْرٌ .

— النَّهَارُ : ارْتَفَعَ .

— عَلَيْهِ : قَالَ عَلَيْهِ زَوْرًا .

وَيُقَالُ : زَالَ زَائِلُ الظِّلِّ : قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ .

— عَلَيْهِ كَذَا ، وَكَذَا : نَسَبَ إِلَيْهِ شَيْئًا كَذِبًا وَزَوْرًا .

أَزَالَ الشَّيْءَ : نَحَاهُ ، وَأَبْعَدَهُ .

التَّزْوِيرُ : التَّحْسِينُ ، وَالتَّقْوِيمُ .

— : تَحْسِينُ الْكَذِبِ .

زَاوَلَهُ مُزَاوَلَةً ، وَزَوَالًا : بَاشَرَهُ ، وَمَارَسَهُ .

الزُّورُ : أَعْلَى الصَّدْرِ .

الزَّوَالُ : الذَّهَابُ .

— : الزَّائِرُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ لِي زَوْجِكَ

عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

— : الْإِسْتِحَالَةُ .

وَيَقَعُ عَلَى الْجَمَاعَةِ . يُقَالُ : رَجَالَ زَوْرٌ ، وَنِسْوَةٌ زَوْرٌ .

— : تَحَوَّلَ الشَّمْسُ عَنْ كَيْدِ السَّمَاءِ إِلَى جِهَةِ الْعَرْبِ .

الزُّورُ : الْبَاطِلُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

وَعَلَامَتُهُ زِيَادَةُ الظِّلِّ بَعْدَ تَنَاهِي تَقْصَانِهِ .

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ (الْفُرْقَانُ : ٧٢)

وَذَلِكَ أَنَّ ظِلَّ الشَّخْصِ يَكُونُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ طَوِيلًا

مُمْتَدًّا ، فَكَلَّمَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ تَقَصَّ . فَإِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ

وَقَفَّ الظِّلُّ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَادَ الظِّلُّ إِلَى الزِّيَادَةِ .

— : الْكَذِبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ :

وَهُوَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ ، وَالْبِلَادِ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟

وَفِي عِلْمِ الْجُغْرَافِيَا يُسَمَّى خَطُّ الطُّولِ خَطُّ الزَّوَالِ ، أَوْ هُوَ

ثَلَاثًا . قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ،

وَالظُّهْرُ هُوَ النُّقْطَةُ مِنَ الزَّمَانِ الَّتِي فِيهَا تَعْبُرُ الشَّمْسُ خَطَّ

وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ ، فَقَالَ : أَلَا وَقَوْلُ

الزَّوَالِ لِكُلِّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ .

الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ

الزُّورِ ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ : لَا يَسْكُتُ » .


الزُّورِ ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ : لَا يَسْكُتُ » .

وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ لَهُ ظُهُرُهُ ، إِلَّا أَنْ تَقَعَ

— : الشَّرْكَ بِاللَّهِ تَعَالَى .

مَوَاضِعٌ عَلَى خَطِّ وَاحِدٍ ، فَظُّهْرُهَا وَاحِدٌ .

— : مَجْلِسُ اللَّهْوِ ، وَالْغِنَاءُ .



- السُّؤَالُ : طَلَبُ الصَّدَقَةِ .
 السُّؤُولُ : مَا سَأَلْتَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :
 ﴿ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى ﴾ (طه : ٣٦)
 السُّؤُولُ : السُّؤُولُ .
 الْمَسْأَلَةُ : مَصْدَرٌ . (ج) مَسَائِلٌ .
 — : الْحَاجَةُ .
 أُصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ .
 (أَنْظُرْ أَصْلَ)
 الْمَسْؤُولِيَّةُ : التَّبِعَةُ .
 سَبَّ فُلَانًا — سَبًّا : شَتَمَهُ .
 وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ
 اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١٠٨) .
 فَسَبُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ أَنَّهُمْ يَسُبُّونَهُ صَرِيحًا ، وَلَكِنْ
 يَخْوَضُونَ فِي ذِكْرِهِ ، فَيَذْكُرُونَهُ ، بِمَا لَا يَلِيْقُ ، وَيَتِمَادُونَ
 فِي ذَلِكَ بِالْمَجَادَلَةِ ، وَيَزِدَادُونَ فِي ذِكْرِهِ بِمَا تَنْزَعُ عَنْهُ
 تَعَالَى .
 — الشَّيْءُ : قَطْعُهُ .
 — الدَّابَّةُ : عَقَرَهَا .
 سَابَّةٌ مُسَابَّةٌ وَسِيَابًا : شَاتِمَةٌ .
 سَبَّبَ الْأَسْبَابَ : أَوْجَدَهَا .
 — فُلَانًا : أَكْثَرَسَبَّهُ .
 السَّبَابُ : الشَّتْمُ .
- سَارَ مِنَ الطَّعَامِ ، وَالشَّرَابِ — سَارًا : أَبْقَى بَقِيَّةً ، فَهُوَ
 سَارٌ .
 سَائِرٌ — سَارًا : بَقِيٌّ .
 أُسَارٌ : سَارٌ .
 فَهُوَ سَارٌ .
 السُّؤُرُ : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .
 وَيُقَالُ لِلشَّرِيْرِ : إِنَّهُ سُؤْرٌ شَرٌّ .
 (ج) أُسَارٌ .
 — : فَضْلَةُ الشَّرْبِ .
 — مِنَ الْفَأْرَةِ ، وَغَيْرِهَا : كَالرِّيْقِ مِنَ الْإِنْسَانِ .
 وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : سُؤْرُ الْحَيَوَانِ طَاهِرٌ ، أَوْ
 نَجِسٌ .
 □ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْمَاءُ الْقَلِيلُ الَّذِي لَاقَاهُ فَمٌ
 حَيَوَانٍ ، أَوْ جِنْمَةٌ . (النَّجْفِيُّ) .
 السُّؤْرَةُ : الْبَقِيَّةُ .
 — مِنَ الْمَالِ : حَيْدُهُ .
 سَأَلَهُ عَنْ كَذَا ، وَبِكَذَا — سَوَالًا ، وَتَسَالًا ، وَمَسْأَلَةً :
 اسْتَحْبَرَهُ عَنْهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ
 السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى
 الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا ﴾ (الْفُرْقَانُ : ٥٩)
 — الْمُحْتَاجُ النَّاسَ : طَلَبَ مِنْهُمْ الصَّدَقَةَ .
 — فُلَانًا الشَّيْءَ : اسْتَعْطَاهُ إِيَّاهُ .
 سَاءَلَهُ : سَأَلَهُ .

السَّبُّ / سَبَّحَ

وبعبارةٍ أُخْرَى : هو ما تَرْتَبَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ ، مِمَّا لَا يُذْرِكُ الْعَقْلُ تَأْثِيرَهُ ، وَلَا يَكُونُ بِصُغْعِ الْمَكْلَفِ ، كَالْوَقْتِ لِلصَّلَاةِ .

وهو يُعْرَفُ بِنِسْبَةِ الْحُكْمِ إِلَيْهِ ، وَتَعَلُّقِهِ بِهِ ، إِذِ الْأَصْلُ فِي إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا ، وَكَذَا إِذَا لَازَمَهُ ، فَتَكَرَّرَ بِتَكَرُّرِهِ .

— عند الجَعْفَرِيَّةِ : هو الوَصْفُ الوُجُودِيُّ الظَاهِرُ ، الْمُنْضَبُطُ ، الَّذِي دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى كَوْنِهِ مَعْرَفًا لِإِثْبَاتِ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ لِذَاتِهِ ، سَوَاءً كَانَ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ وَجُوبًا ، أَوْ نَدْبًا .

السَّبَابَةُ : الإِصْبَعُ الَّتِي بَيْنَ الإِبْهَامِ وَالْوَسْطَى .

السَّبَّةُ : الزَّمَنُ مِنَ الدَّهْرِ .

تَقُولُ : مَضَتْ سَبَّةٌ مِنَ الدَّهْرِ . وَأَصَابَتْنا سَبَّةٌ مِنْ بَرْدٍ ، أَوْ حَرٍّ : إِذَا دَامَ ذَلِكَ أَيَّامًا . وَهِيَ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الْآنَ مُوجَةٌ . (ج) سَبَاتٌ .

وَيُقَالُ : الدَّهْرُ سَبَاتٌ : أَحْوَالٌ ، حَالٌ كَذَا ، وَحَالٌ كَذَا .

السَّبَّةُ : العَارُ .

— مَنْ يُكْثِرُ النَّاسَ سَبَّةً .

— حَلْقَةُ الدَّبْرِ .

سَبَّحَ بِالنَّهْرِ ، وَفِيهِ — سَبْحًا ، وَسِبَاحَةً : عَامٌ .

— الفَرَسُ : مَدَّ يَدَيْهِ فِي الْجَرِيِّ . فَهُوَ سَابِحٌ ، وَسَبُوحٌ .

— النُّجُومُ : جَرَتْ فِي الْفَلَكِ .

— فُلَانٌ : تَقَلَّبَ مُتَصَرِّفًا فِي مَعَاشِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ

العَزِيزِ : ﴿ إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ﴾ (المَزْمَلِ :

(٧) .

سَبَّحَ اللَّهُ ، وَلَهُ تَسْبِيحًا ، وَسُبْحَانًا : نَزْهَةً ، وَقَدَسَةً .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سَبَّحَ اللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (الحَشْرِ : ١) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ : السَّبَابُ أَشَدُّ مِنَ السَّبِّ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ فِي الرَّجُلِ مَا فِيهِ ، وَمَا لَيْسَ فِيهِ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَتَهُ .

السَّبُّ : الْكَثِيرُ السَّبَابِ . (ج) سُبُوبٌ .

— : الْحِجَارُ .

— : الْعِمَامَةُ .

— : الثُّوبُ الرَّقِيقُ .

— : الْحَبْلُ .

السَّبَبُ : الْحَبْلُ . (ج) أَسْبَابٌ .

— : كُلُّ شَيْءٍ يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا . فَاتَّبَعَ سَبَبًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٨٤ - ٨٥) .

وَالْمَعْنَى : آتَاهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَعْرِفَةً ، وَدَرِيْعَةً يُتَوَصَّلُ بِهَا ، فَاتَّبَعَ وَاحِدًا مِنْ تِلْكَ الْأَسْبَابِ .

وَأَسْبَابُ السَّمَاءِ : مَرَاقِبُهَا ، وَنَوَاحِيهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ . أَسْبَابُ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى ﴾ (غَافِرٌ : ٣٦ - ٣٧) .

أَيُّ : لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ ، وَالذَّرَائِعَ الْحَادِثَةَ فِي السَّمَاءِ ، فَاتَّوَصَّلْتُ بِهَا إِلَى مَعْرِفَةِ مَا يَدْعِيهِ مُوسَى . وَقَالَ قَتَادَةُ : الْأَسْبَابُ : هِيَ أَبْوَابُ السَّمَاءِ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْعَرَبُ تَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ ذَا دِينٍ : إِرْتَقَى فُلَانٌ فِي الْأَسْبَابِ .

□ السَّبَبُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ : مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ ، وَمِنْ وَجُودِهِ الْوُجُودُ . (أَطْفِيشٌ) .

وَقَدْ أُطْلِقَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ السَّبَبَ عَلَى الشَّرْطِ تَسَاهُلًا .

□ سَبَبُ الْحُكْمِ فِي الشَّرِيعَةِ : مَا يَكُونُ طَرِيقًا لِلْوُصُولِ إِلَى الْحُكْمِ ، غَيْرَ مُؤَثِّرٍ فِيهِ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

— قال: مُبْحَانُ اللَّهِ .

التَّسْبِيحُ: التَّقْدِيسُ ، وَالتَّنْزِيهِ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تَسْبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ (الإِسْرَاءُ : ٤٤) .

— الصَّلَاةُ . من باب إِطْلَاقِ اسْمِ الْبَعْضِ عَلَى الْكُلِّ ، أَوْ لِأَنَّ الْمُصَلِّيَ مُنْزَرَةً لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ ، وَالتَّسْبِيحُ هُوَ التَّنْزِيهِ ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ الْمُلَازِمَةِ .

السَّبَّاحَةُ: السَّبَّابَةُ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا يُشَارُ بِهَا عِنْدَ التَّسْبِيحِ .

سُبْحَانَ: تَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ: كَلِمَةٌ تُنْزِيهِ لَهُ مِنْ نَقْصٍ ، وَصِفَةٍ لِلْمُحَدَّثِ .

وهو مَنْصُوبٌ عَلَى الْمُصَدِّرِ ، غَيْرُ مُتَصَرِّفٍ لِجُمُودِهِ .

وقد وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا . وقد تُسْتَعْمَلُ كَلِمَةُ (سُبْحَانَ اللَّهِ) لِإِرَادَةِ التَّعَجُّبِ . وهو كَثِيرٌ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ . من ذَلِكَ قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ : « سُبْحَانَ اللَّهِ الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجَسُ » .

السُّبْحَةُ: خَرَزَاتُ مَنْظُومَةٍ يُسَبِّحُ بِهَا . (ج) سُبْحٌ .

قال الأزهري: هِيَ مَوْلَدَةٌ .

— الصَّلَاةُ .

□ — شَرَعًا: تُطْلَقُ عَلَى النَّافِلَةِ . (ابنُ عَابِدِينَ) .

السُّبْحَلَةُ: حِكَايَةُ قَوْلِ: سُبْحَانَ اللَّهِ .

السُّبُوحُ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

ومَعْنَاهُ: الْمُبْرَأُ مِنَ النَّقَائِصِ ، وَالشَّرِيكَ ، وَكُلُّ

مَا لَا يَلِيْقُ بِالْإِلَهِيَّةِ .

المُسَبَّحَةُ: السَّبَّاحَةُ .

السَّبِّعُ: كُلُّ مَا لَهُ نَابٌ ، وَيَعْدُو عَلَى النَّاسِ ، وَالدَّوَابُّ ،

فَيَفْتَرِسُهَا ، كَالْأَسَدِ ، وَالذَّبَّابِ ، وَالنَّمِرِ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ حَرَّمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَمَا أَكَلَ السَّبِّعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٣) .

(ج) سِبَاعٌ .

— كُلُّ مَا لَهُ مِخْلَبٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ: إِسْمٌ لِكُلِّ حَيَوَانٍ مُنْتَهَبٍ مِنَ

الْأَرْضِ ، مُحْتَضَفٍ مِنَ الْهَوَاءِ ، جَارِحٍ ، قَاتِلٍ عَادَةً .

و: كُلُّ مَا أَكَلَ اللَّحْمَ .

و: كُلُّ حَيَوَانٍ لَا يُؤْكَلُ لِحْمُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ: مَا يَعْدُو عَلَى النَّاسِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ: كُلُّ مُفْتَرِسٍ .

السَّبِّعُ: السَّبِّعُ .

سَبَّغَ الشَّيْءُ — سُبُوعًا: تَمَّ .

— طَالَ .

— اتَّسَعَ .

أَسْبَعَهُ: جَعَلَهُ سَابِعًا .

— وَضُوءَةٌ: وَفَى كُلَّ عَضْوِ حَقَّةٍ فِي الْغَسْلِ .

— لَهُ فِي النَّفَقَةِ: وَسَّعَ عَلَيْهِ .

— اللَّهُ عَلَيْكَ النِّعْمَةَ: أَكْمَلَهَا ، وَأَتَمَّهَا . وفي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ: ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ

وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً وَمِنَ

النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ

مُنِيرٍ ﴾ (لُقْبَانُ : ٢٠) .

إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ: إِتِمَامُهُ ، وَإِكْمَالُهُ ، وَالْمُبَالَغَةُ فِيهِ .

السَّابِغُ: الْكَامِلُ الْوَافِي .

السَّابِغَةُ: الدَّرْعُ الْوَاسِعَةُ .

سَبَّغَهُ إِلَى الشَّيْءِ — سَبَّغًا: تَقَدَّمَه .

سَابَقَ إِلَى الشَّيْءِ مُسَابِقَةً ، وَسَبَّاقًا: أَسْرَعَ إِلَيْهِ .

اِسْتَبَقُوا / قَصْدُ السَّبِيلِ

السَّبِيلُ إِزَارَةٌ ، وَالْمَنَانُ ، وَالْمُنْفِقُ سَلَمَتُهُ بِالْحَلْفِ
الْكَاذِبِ .

وَالْمَرَادُ : الْمُرْخِي لَهٗ ، الْجَارُ طَرْفَهُ خِيَلَاءَ .

سَبَّلَ الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ ، وَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

الإِسْبَالُ : الإِرْسَالُ .

وقَوْلُهُمْ : إِسْبَالُ الثُّوبِ ، وَالْعِيَامَةِ ، هُوَ : إِرْسَالُ الطَّرْفِ

إِرْسَالاً فَاحِشاً .

السَّابِلَةُ : الْجَمَاعَةُ الْمُخْتَلِفَةُ فِي الطَّرِيقَاتِ فِي حَوَائِجِهِمْ .

السَّبْلُ : الْمَطَرُ .

السَّبِيلُ : الطَّرِيقُ .

وهو يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، وَالتَّائِيثُ أَغْلَبُ . (ج) سُبِّلَ .

— : الطَّرِيقَةُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي

أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا

أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (يُونُسُ : ١٠٨) .

وَالْمَعْنَى : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِرَسُولِهِ ﷺ أَمراً أَنْ يُخْبِرَ

النَّاسَ أَنَّ هَذِهِ سَبِيلُهُ ، وَمَسْلُكُهُ ، وَسُنَّتُهُ ، وَهِيَ الدَّعْوَةُ

إِلَى التَّوْحِيدِ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَيَقِينِ ، وَبُرْهَانِ ،

هُوَ ، وَكُلُّ مَنْ اتَّبَعَهُ يَدْعُو إِلَى ذَاتِ الدَّعْوَةِ عَلَى بَصِيرَةٍ ،

وَيَقِينِ ، وَبُرْهَانِ عَقْلِيٍّ وَشَرْعِيٍّ .

— : السَّبَبُ ، وَالْوَصْلَةُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ

يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ

سَبِيلاً ﴾ (الْفُرْقَانُ : ٢٧) .

أَيُّ : سَبَباً ، وَوَصْلَةً .

— : الْحِيلَةُ .

قَصْدُ السَّبِيلِ : الْبَيَانُ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾

(النَّحْلُ : ٩) .

أَيُّ : بَيَانُ الْهُدَى وَالضَّلَالَةِ ، وَهُوَ مَتَقَوْلٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وقال مُجَاهِدٌ : طَرِيقُ الْحَقِّ عَلَى اللَّهِ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ
عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ

وَرُسُلِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ
الْعَظِيمِ ﴾ (الْحَدِيدُ : ٢١) .

— بَيْنَ الْخَيْلِ : أُرْسَلَهَا ، وَعَلَيْهَا فُرْسَانُهَا ، لِيَنْظُرَ أَيُّهَا

أَسْبَقُ .

— فَلَاناً : بَارَاهُ .

— : جَارَاهُ .

اِسْتَبَقُوا إِلَى كَذَا : سَابَقَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مَوْلِيهَا فَاستَبِقُوا

الْحَيَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلَى

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٤٨) .

السَّبَقُ : مَا يَتْرَاهُنُ عَلَيْهِ الْمُتَسَابِقُونَ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ ، أَوْ حَافِرٍ ،

أَوْ نَصْلٍ » . وَمُرَادُهُ أَنَّ الْعَطَاءَ ، وَالْجُعْلَ ، لَا يَسْتَحِقُّ إِلَّا

فِي سَبَاقِ الْخَيْلِ ، وَالْإِبِلِ ، وَالرَّمْيِ .

السَّبَقُ : الْمَسَابَقَةُ .

السُّبُقَةُ : السَّبَقُ .

□ الْمَسْبُوقُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي أَدْرَكَ الْإِمَامَ بَعْدَ رَكْعَةٍ ،

أَوْ أَكْثَرَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ تَأَخَّرَ إِحْرَامُهُ عَنْ إِحْرَامِ الْإِمَامِ

فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى ، أَوْ عَنْ تَكْبِيرِهِ فِيهَا بَعْدَهَا ، وَإِنْ أَدْرَكَ

مِنَ الْقِيَامِ قَدْرَ الْفَاتِحَةِ ، أَوْ أَكْثَرَ .

أَسْبَلَتِ الطَّرِيقُ : كَثُرَتْ سَابِلَتُهَا .

— الزَّرْعُ : سَنَبَلُ .

— السَّمَاءُ : أَمْطَرَتْ .

— الشَّيْءُ : أُرْسَلَهُ ، وَأُرْخَاهُ . فَهُوَ مُسْبَلٌ . وفي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،

وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَا يُرَكِّبُهُمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ :

سَبِيلُ اللَّهِ : طَرِيقُ الْهَدَى الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ .

وفي القرآن العزير : ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (البقرة : ١٩٥) .

ومضمون الآية الأمر بالإففاق في سبيل الله في سائر وجوه القربات ، ووجوه الطاعات ، وخاصة صرف الأموال في قتال الأعداء ، وبذلها فيما يقوى به المسلمون على عدوهم ، والإخبار عن ترك فعل ذلك بأنه هلاك ، ودمار .
— : الجهاد . واستعماله في هذا المعنى أكثر عرفاً ، وشرعاً .

إِبْنُ السَّبِيلِ : الْمَسَافِرُ الْمُتَقَطِّعُ بِهِ ، وَهُوَ يُرِيدُ الرُّجُوعَ إِلَى بَلَدِهِ ، وَلَا يَجِدُ مَا يَتَبَلَّغُ بِهِ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ إِنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة : ٦٠) .

□ — عند الفقهاء : هو المسافر في طاعة ينفذ زاده ، فلا يجد ما ينفقه . (ابن رشد) .

— عند الشافعية : هو الذي يريد السفر من بلد إقامته ، فيعجز عن بلوغ مقصده إلا بمعونة .

— عند الجعفرية : الضيف .

— عند الإباضية : هو المنتقطع عن أهله ، يُعطى له قدر مبلغه ، ولو استغنى في بلده .

السَّبِيلَانِ : مَخْرَجُ الْبَوْلِ ، وَالْغَائِطِ .

سَبَى عَدُوَّهُ — سَبَى ، وَسَبَاءٌ : أَسْرَهُ .

— اللَّهُ فَلَانًا : لَعَنَهُ .

— الْمَاءُ : حَفَرَ ، حَتَّى أَدْرَكَهُ .

إِسْتَبَى : سَبَى .

السَّبْيُ : الْمَأْسُورُ .

يُقَالُ : قَوْمٌ سَبِيٌّ .

— : النَّسَاءُ . (ج) سَبِيٌّ .

السَّبْيُ : الْمَأْسُورُ ، لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ .

وَهِيَ سَبِيَّةٌ أَيْضاً (ج) سَبَايَا .

سَجَدَ — سَجُوداً : خَضَعَ ، وَتَطَامَنَ .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وظِلالَهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ (الرعد : ١٥) .

— : وَضَعَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ .

فهو ساجد ، وسجود . (ج) سَجَدَ ، وَسَجُودٌ .

أَسَجَدَ الرَّجُلُ : طَأطَأَ رَأْسَهُ ، وَأَخْنَى .

السَّجَادَةُ : الطَّنْفِيسَةُ .

— : الْبِساطُ الصَّغِيرُ يُصَلَّى عَلَيْهِ .

— : أَثَرُ السُّجُودِ فِي الْجَبْهَةِ .

السجدة : المرّة من السجود .

— : الرَّكْعَةُ . وفي الحديث الشريف : ﴿ إِذَا أَدْرَكَ

أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ . وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ » .

قال الخطابي : المراد بالسجدة الركعة بروكوعها ، وسجودها . والركعة إنما يكون تمامها سجودها . فسُمِّيَتْ على هذا سجدة .

السُّجُودُ : التَّطَامَنُ ، وَالْمَيْلُ .

— : الْخُضُوعُ ، وَالذُّلُّ .

— فِي الصَّلَاةِ : وَضَعُ الْجَبْهَةِ فِي الْأَرْضِ . سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ

غَايَةُ الْخُضُوعِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ

وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً

سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْواناً سِياهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ

مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ (الفتح : ٢٩) .

— : التَّحِيَّةُ .

شَطْرَهُ ﴿ (البَقَرَةُ : ١٠٥)

— : الْمَسْجِدُ حَوْلَ الْكَعْبَةِ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى » .

— مَكَّةَ كُلُّهَا . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ١)

— : مَكَّةَ مَعَ الْحَرَمِ حَوْلَهَا بِكَمَالِهِ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ (التَّوْبَةُ : ٢٨)

□ — شَرْعاً : عِبَارَةٌ عَنْ هَيْئَةٍ مَخْصُوصَةٍ . (الْفَيْوَمِيُّ) .

— شَرْعاً : وَضْعُ الْجِبْهَةِ عَلَى الْأَرْضِ ، أَوْ مَا أَنْبَتَتْ مِمَّا لَا يُؤْكَلُ ، وَلَا يُلْبَسُ . (النَّجْفِيُّ) .

الْمَسْجِدُ : جِبْهَةُ الرَّجُلِ حَيْثُ يُصِيبُهُ أَثَرُ السُّجُودِ .

(ج) مَسَاجِدُ . وَالْمَسَاجِدُ مِنْ بَدَنِ الْإِنْسَانِ : الْأَعْضَاءُ الَّتِي يَسْجُدُ عَلَيْهَا ، وَهِيَ : الْجِبْهَةُ ، وَالْأَنْفُ ، وَالْيَدَانِ ، وَالرُّكْبَتَانِ ، وَالْقَدَمَانِ .

الْمَسْجِدُ : كُلُّ مَوْضِعٍ يُتَعَبَّدُ فِيهِ . (ج) مَسَاجِدُ .

— : مَوْضِعُ السُّجُودِ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِداً ، وَطَهُوراً ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ ، فَلْيَصِلْ » .

□ — عُرْفاً : الْمَوْضِعُ الْمُنْبِيُّ لِلصَّلَاةِ . (الْحُسَيْنِيُّ الصَّنَعَانِيُّ) .

الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى : بَيْتُ الْمَقْدِسِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ١) .

الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ : الَّذِي تُصَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الَّذِي تُقَامُ فِيهِ الْجُمُعَةُ . وَيُسَمَّى الْجَامِعَ الْأَعْظَمَ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَالَةٌ إِمَامٌ وَمُؤَدِّنٌ . سِوَاءَ أَدَّتْ فِيهِ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ أَمْ لَا .

و : هُوَ مَالَةٌ إِمَامٌ وَمُؤَدِّنٌ ، وَتُؤَدَّى فِيهِ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ . وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ .

الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ : الْكَعْبَةُ الْمُشْرِفَةُ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ

سَجَا الشَّيْءُ — سَجَوًّا ، وَسَجْوًّا : سَكَنَ .

— : دَامَ . يُقَالُ : سَجَا طَبْعُهُ عَلَى كَذَا .

— الشَّيْءُ سَجَوًّا : غَطَّاهُ .

سَجَى الْمَيْتَ : غَطَّاهُ بِثَوْبٍ ، وَنَحْوِهِ .

تَسْجِيَةُ الْمَيْتِ : تَغْطِيَتُهُ .

السَّجِيَّةُ : الْغَرِيزَةُ . (ج) سَجَايَا .

سَحَرَ فُلَانًا — سَحُورًا : أَكَلَ السَّحُورَ .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ سَحْرًا : خَدَعَهُ .

— الشَّيْءَ عَنْ وَجْهِهِ : صَرَفَهُ .

— بِكَذَا : اسْتِئْأَلَهُ ، وَسَلَبَ لُبَّهُ .

— الشَّيْءَ : أْفْسَدَهُ .

سَحَرَ — سَحْرًا : بَكَرَ .

فَهُوَ سَحْرٌ ، وَسَحِيرٌ ،

اسْتَحَرَ الدَّيْكَ : صَاحَ فِي السَّحْرِ .

أَسَحَرَ : سَارَ وَقَتَ السَّحْرِ .

تَسَحَّرَ : أَكَلَ السَّحُورَ فِي رَمَضَانَ .

وَيُقَالُ أَيْضًا : تَسَحَّرَ السَّحُورَ : أَكَلَهُ .

السَّحَرُ : السَّحْرُ .

— : آخِرُ اللَّيْلِ قُبَيْلَ الْفَجْرِ . (ج) أَسْحَارٌ ، وَسُحُورٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وبالأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَعْفِرُونَ ﴾ (الذَّارِيَاتِ : ١٨)

— : الْبَيَاضُ يَغْلُو السَّوَادَ .

— مِنْ الشَّيْءِ : طَرْفُهُ .

السَّحْرُ : كُلُّ مَا تَعَلَّقَ بِالْحَقُومِ مِنْ قَلْبٍ ، وَرِيَّةٍ .

(ج) أَسْحَارٌ ، وَسُحْرٌ ، وَسُحُورٌ .

السَّحْرُ : السَّحْرُ .

السَّحْرُ : الْخِدَاعُ .

(ج) أَسْحَارٌ ، وَسُحُورٌ .

— : كُلُّ مَا لَطَفَ مَأْخَذَهُ ، وَدَقَّ .

— : الزُّورُ ، وَالْكَذِبُ .

— : الْجُنُونُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ

إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ١٠١)

أَيُّ : مَجْنُونًا .

□ — في عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ كُلُّ أَمْرٍ يَخْفَى سَبَبُهُ ،

وَيَتَحَيَّلُ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ ، وَيَجْرِي مَجْرَى التَّمْوِيهِ

وَالْخِدَاعِ . (الْفَخْرُ الرَّازِيُّ)

— اصطلاحاً : مُرَاوَلَةُ النُّفُوسِ الْخَبِيثَةِ لِأَفْعَالٍ ،

وَأَقْوَالٍ ، يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا أُمُورٌ خَارِقَةٌ لِلْعَادَةِ .

(الْبُجَيْرِيُّ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : كَلَامٌ يَعْظَمُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ

الْمَقَادِيرُ وَالْكَائِنَاتُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ عَقْدٌ ، وَرَقِيٌّ ، وَكَلَامٌ يَتَكَلَّمُ بِهِ

السَّاحِرُ ، أَوْ يَكْتُبُهُ ، أَوْ يَعْمَلُ شَيْئاً يُؤَثِّرُ فِي بَدَنِ

الْمَسْحُورِ ، أَوْ قَلْبِهِ ، أَوْ عَقْلِهِ ، مِنْ غَيْرِ مَبَاشَرَةٍ لَهُ .

وَأَمَّا حَقِيقَةُ السَّحْرِ فَقَدْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَيْنَهُمُ ابْنُ

حَزْمٍ ، وَبَعْضُ الْحَنَفِيِّينَ ، وَبَعْضُ الشَّافِعِيِّينَ بِأَنَّهُ تَخْيِيلٌ لَا

حَقِيقَةَ لَهُ .

وقال عامة العلماء بأن له حقيقة . وهو مذهب أهل السنة

كما ذَكَرَ الْإِمَامُ الْمَازِرِيُّ .

السَّحُورُ : طَعَامُ السَّحْرِ ، وَشِرَابُهُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ

بَرَكَةً » .

السِّدْرَةُ : شَجَرَةُ النَّبِيِّ . (ج) سِدْرٌ .

ومنه نَوْعٌ يَنْبُتُ فِي الْأُرْيَافِ ، يُنْتَفَعُ بِوَرَقِهِ فِي الْغَسْلِ ،

لأنه يَقْتُلُ الْهَوَامَّ ، وَيَلَيِّنُ الشَّعْرَ .

ومثي أُطْلِقَ فِي بَابِ الْغَسْلِ ، فَالْمُرَادُ بِهِ الْوَرَقُ الْمَطْحُونُ .

سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى : شَجَرَةٌ فِي أَقْصَى الْجَنَّةِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى . عِنْدَ

سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى . عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى . إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا

يَغْشَى . مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴾ (النَّجْمُ : ١٣ - ١٧)

سَدَنَ الْكَعْبَةِ — سَدَنًا ، وَسِدَانَةً ، وَسِدَانَةً ، وَسِدَانًا :

خَدَمَهَا .

السَّادِنُ : خَادِمُ الْكَعْبَةِ .

يُقَالُ : هُوَ سَادِنٌ فُلَانٍ ، وَأَذِنَهُ : لِحَاجِبِهِ .

(ج) سَدَنَةٌ .

السَّدَانَةُ : الْخِدْمَةُ .

وسِدَانَةُ الْكَعْبَةِ : هِيَ خِدْمَتُهَا ، وَتَوَلَّى أَمْرَهَا ، وَفَتَحَ

بَابَهَا وَإِعْلَاقَهُ .

وهي حَقٌّ مُسْتَحَقٌّ لِبَنِي طَلْحَةَ ، وَلِذُرِّيَّاتِهِمْ ، مَا دَامُوا

مَوْجُودِينَ صَالِحِينَ لِذَلِكَ ، لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مُنَازَعَتَهُمْ

عَلَيْهَا ، لِأَنَّهَا وِلَايَةٌ لَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

السَّدَنُ : السُّرُّ .

السَّرْجِينُ : الزُّبْلُ .

وهي لَفْظَةٌ أَعْجَبِيَّةٌ .

سَرَدَ الشَّيْءَ — سَرَدًا : ثَقَبَهُ .

— الْجِلْدَ : خَرَزَهُ .

— الدَّرْعُ : نَسَجَهَا ، فَشَكَ طَرْفِي كُلَّ حَلَقَتَيْنِ ،
وسَمَّرَهَا .

— الشَّيْءُ : تَابَعَهُ ، وَوَالَاهُ .

السَّرْدُ : الحُرْزُ .

— فِي الحَدِيثِ : جَوْدَةٌ سِيَاقِهِ .

— فِي الصَّوْمِ : مُتَابِعَتُهُ .

سَرَّةٌ — سُرُورًا ، وَمَسَرَّةٌ : أَفْرَحَهُ .

— الصَّبِيَّ : قَطَعَ سَرَّهُ .

— الشَّيْءُ : كَتَمَهُ .

اسْتَسَرَّ : اسْتَتَرَ ، وَخَفِيَ .

— فَلَانًا : أَلْقَى إِلَيْهِ سِرَّهُ .

— الجَارِيَةَ : اتَّخَذَهَا سَرِيَّةً .

أَسَرَّهُ : كَتَمَهُ .

وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي
الأَرْضِ لَأَفْتَدَتْ بِهِ وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا العَذَابَ وَقُضِيَ
بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (يُونُسُ : ٥٤) أَي :
كَتَمُوها .

— إِلَيْهِ حَدِيثًا : أَوْصَلَهُ ، وَأَعْلَمَهُ .

ويقالُ أيضًا اسَّرَ إِلَيْهِ المَوَدَّةَ ، وبالمَوَدَّةِ . وفي القُرْآنِ
الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ
أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الحَقِّ
يُخْرِجُونَ الرُّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ
خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَإِيتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ
بِالمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ
فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ (المُنْتَحَنَةُ : ١)

تَسَرَّرَ النُّوبُ : تَشَقَّقَ .

— فَلَانٌ : اتَّخَذَ سَرِيَّةً .

— بِنْتُ فَلَانٍ : تَزَوَّجَهَا لِكَثْرَةِ مَالِهِ وَقِلَّةِ مَالِهَا ، وَهُوَ

لَيْمٌ وَهِيَ كَرِيمَةٌ .

ويقالُ فِي هَذَا الفِعْلِ : تَسَرَّى .

سَارَهُ مُسَارَةً ، وَسِرَارًا : نَاجَاهُ ، وَأَعْلَمَهُ بِسِرِّهِ .

السَّرُّ : خَطُّ بَطْنِ الكَفِّ ، وَالوَجْهِ ، وَالجَبْهَةِ .

(ج) أَسْرَارٌ .

— : مَا يَقْطَعُ مِنْ سَرَّةِ المَوْلُودِ .

السَّرُّ : مَا تَكْتُمُهُ ، وَتُخْفِيهِ .

وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَهُوَ اللهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الأَرْضِ

يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾ (الأَنْعَامُ :

٢) .

(ج) أَسْرَارٌ ، وَسِرَارٌ .

— : الأَصْلُ .

— كُلُّ شَيْءٍ : جَوْفُهُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَكْرَمُهُ ، وَخَالِصُهُ .

— : النِّكَاحُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ

عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي

أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللهِ أَنْكُمْ سَتَدُكَّرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ

سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (البَقَرَةُ : ٢٣٥) .

وقد فَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَالشَّافِعِيُّ بِالجَمَاعِ ، وَفَسَّرَهَا

غَيْرُهُ بِالزَّنَى .

□ السَّرُّ فِي القِرَاءَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَسْمَعَ القَارِئُ نَفْسَهُ .

— عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : تَقْطِيعُ الحُرُوفِ بِتَحْرِيكِ اللِّسَانِ دُونَ

الإِسْمَاعِ لِلأُذُنِ .

طَهَارَةُ السَّرِّ وَالعَلَانِيَةِ :

(أَنْظَرُ ط ه ر) .

نِكَاحُ السَّرِّ :

(أَنْظَرُنْ ك ح) .

السَّرَرُ : مَا يَقْطَعُ مِنْ سَرَّةِ المَوْلُودِ .

(ج) أَسْرَارٌ .

— الشَّهْرُ : آخِرُ لَيْلَةٍ فِيهِ .

السَّرَاءُ: الْحَيْرُ، وَالْفَضْلُ .

وفي الكتاب العزيز: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ . الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (آل عمران : ١٢٣ - ١٢٤) .

السَّرْوَةُ مِنَ الشَّيْءِ : جَوْفُهُ ، وَوَسَطُهُ .

— : الْوَقْبَةُ الَّتِي فِي وَسَطِ الْبَطْنِ . (ج) سَرَّرَ .

السَّرِيَّةُ : الْجَارِيَةُ الْمَمْلُوكَةُ .

(ج) سَرَّارِي . بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ ، وَتَخْفِيفِهَا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الْمُتَّخِذَةُ لِلْفِرَاشِ .

السَّرْوَرُ : ضِدُّ الْحُزْنِ .

السَّرِيرَةُ : مَا يُكْتَمُ ، وَيُسْرُ .

(ج) سَرَائِرُ .

سَرِفَ — سَرَفًا : جَهَلَ .

— : عَقَلَ .

سَرَقَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا — سَرَفًا :

أَفْسَدَتْهُ بِكَثْرَةِ اللَّبَنِ .

أَسْرَفَ : جَاوَزَ الْحَدَّ .

وفي التنزيل العزيز: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (الأعراف : ٣١) .

— : أَفْرَطَ فِي الْمَعَاصِي . وفي القرآن الكريم: ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (الزمر : ٥٣) .

— : أَنْفَقَ فِيهَا لَا يَنْبَغِي . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ (الفرقان : ٦٧) .

— : خَالَفَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ . وفي القرآن المجيد :

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ (الإسرائ : ٣٣) .

— : أَخْطَأَ .

— : جَهَلَ .

— : عَقَلَ .

الإسرافُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي كُلِّ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ .

وهو في الإنفاق أشهر .

— : مَا أَنْفَقَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ . ولهذا قال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ :

مَا أَنْفَقْتُ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ إِسْرَافٌ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا .

— : التَّبْذِيرُ .

قال الكَرْمَانِيُّ : وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا . وهو أَنَّ

الإسرافَ صَرَفُ الشَّيْءِ فِي مَا يَنْبَغِي زَائِدًا عَلَى مَا يَنْبَغِي .

والتَّبْذِيرُ صَرَفُهُ فِي مَا لَا يَنْبَغِي .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ اسْتِغْثَالُ الشَّيْءِ فَوْقَ الْحَاجَةِ

الشَّرْعِيَّةِ .

و : تَجَاوُزُ الْحَدِّ فِي النَّفَقَةِ .

و : إِنْتِاقُ الْمَالِ الْكَثِيرِ فِي الْغَرَضِ الْحَسِيسِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : كُلُّ نَفَقَةٍ نَهَى اللَّهُ عَنْهَا . قَلَّتْ أَمْ

كَثُرَتْ .

و : التَّبْذِيرُ فِي مَا لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ضَرُورَةً مِمَّا لَا يَبْقَى

لِلْمُنْفِقِ بَعْدَهُ غَنًى .

و : إِضَاعَةُ الْمَالِ ، وَإِنْ قَلَّ بِرَمِيهِ عَبَثًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : بَدَلُ الْمَالِ حَيْثُ يَجِبُ إِسْكَاتُهُ بِحُكْمِ

الشَّرْعِ ، أَوْ الْمُرُوءَةِ .

و : إِهْلَاكُ الْمَالِ ، وَإِضَاعَتُهُ ، وَإِنْفَاقُهُ مِنْ غَيْرِ فَائِدَةٍ

دِينِيَّةٍ ، أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ خَاصَّةٍ .

السَّرْفُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي كُلِّ فِعْلٍ يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ .

لَكِنْ فِي الْإِنْتِاقِ أَشْهَرُ .

السَّرْفُ / أُسْرَى اللَّيْلِ

الغَيْرِ ، خَفِيَّةٌ ، بَغَيْرِ حَقٍّ ، نِصَابًا كَانَ أَمْ لَا .
 الثَّانِي بِاعْتِبَارِ تَرْتِبِ حُكْمِ شَرْعِيٍّ عَلَيْهَا ، وَهُوَ الْقَطْعُ :
 هِيَ أَخْذُ مَكْلَفٍ ، نَاطِقٍ ، بَصِيرٍ ، عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ جِيَادٍ ، أَوْ
 مِقْدَارَهَا ، مَقْصُودَةٌ بِالْأَخْذِ ، ظَاهِرَةٌ الْإِخْرَاجِ ، خَفِيَّةٌ ،
 مِنْ صَاحِبٍ يَدُ صَحِيحَةٍ ، مِمَّا لَا يَتَسَارَعُ إِلَيْهِ الْفَسَادُ ، فِي
 دَارِ الْعَدْلِ ، مِنْ حِرْزٍ ، لَا شُبْهَةَ ، وَلَا تَأْوِيلَ فِيهِ .
 (الْحَصَكْفِيُّ) .

المُسْتَرْتِقُ : النَّاقِصُ الضَّعِيفُ الْخَلْقُ .

وَهُوَ مُسْتَرْتِقُ الْعُنُقِ : قَصِيرُهُ .

— : الْمُسْتَمِيعُ مُخْتَفِيًا .

سَرَى اللَّيْلُ — سَرِيًّا ، وَسِرَايَةً ، وَسُرَى : مَضَى ، وَدَهَبَ .
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ﴾ (الْفَجْرُ :
 ٢) .

— اللَّيْلُ ، وَبِهِ : قَطْعُهُ بِالسَّيْرِ .

— عِرْقُ الشَّجَرَةِ فِي الْأَرْضِ سَرِيًّا ، وَسِرَايَةً : دَبَّ
 تَحْتِهَا .

وَيُقَالُ أَيْضًا : سَرَى فِيهِ السُّمُّ ، وَالْحَمْرُ .

— الْجُرْحُ إِلَى النَّفْسِ : دَامَ أَلْمُهُ حَتَّى حَدَّثَ مِنْهُ الْمَوْتُ .

سَرَى فَلَانٌ لَيْلًا : إِذَا سَارَ بَعْضُهُ ،

وَسَرَى لَيْلَةً : إِذَا سَارَ جَمِيعُهَا .

وَلَا يُقَالُ : أُسْرَى لَيْلًا إِلَّا إِذَا وَقَعَ سَيْرُهُ فِي أَثْنَاءِ اللَّيْلِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَأُسْرِ بِعِبَادِي لَيْلًا إِنَّكُمْ

مُتَّبِعُونَ ﴾ (الدُّخَانُ : ٢٣) .

أَيُّ فِي وَسَطِ اللَّيْلِ .

أُسْرَى اللَّيْلُ ، وَبِهِ : سَرَى . وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ .

وَقَالَ الْحَوْفِيُّ : أُسْرَى : سَارَ لَيْلًا .

وَسَرَى : سَارَ نَهَارًا .

وَقِيلَ : أُسْرَى : سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَسَرَى : سَارَ مِنْ

آخِرِهِ .

يُقَالُ : دَهَبَ هَذَا الْمَاءُ سَرَفًا : فِي غَيْرِ سَقْيٍ ، وَلَا نَفْعٍ .

— : الضَّرَاوَةُ بِالشَّيْءِ ، وَالْوَلُوعُ بِهِ .

السَّرْفُ : يُقَالُ : هُوَ سَرَفُ الْعَقْلِ : قَلِيلُهُ .

وَسَرَفُ الْفُؤَادِ : غَافِلُهُ .

السَّرْفَةُ : دُودَةُ الْقَرْزِ .

(ج) سَرَفٌ .

سَرَقَ مِنْهُ مَالًا ، وَسَرَقَهُ مَالًا — سَرَقًا ، وَسَرِقًا ،

وَسَرِقَةً : أَخَذَ مَالَهُ خَفِيَّةً .

فَهُوَ سَارِقٌ . (ج) سَرَقَةٌ ، وَسَرَّاقٌ .

وَهُوَ مَسْرُوقٌ . (ج) سُرُقٌ .

وَيُقَالُ : سَرَقَ السَّمْعَ ، وَالنَّظَرَ : سَمِعَ ، أَوْ نَظَرَ

مُسْتَخْفِيًا .

و : سَرَقْتَنِي عَيْنِي : نِمْتُ .

سَرِقَ الشَّيْءُ — سَرَقًا : خَفِيَ .

— : ضَعُفٌ .

اسْتَرَقَ الشَّيْءُ : سَرَقَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا

وَرِيَّاتَهَا لِلنَّاطِقِينَ . وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ .

إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مَبِينٌ ﴾ (الْحَجْرُ :

١٦ - ١٨) .

السَّرَاقَةُ : مَا سَرَقَ .

يُقَالُ : هَذِهِ سَرَاقَةُ فَلَانٍ : لَهَا سَرَقَةٌ .

السَّرَقَةُ : قِطْعَةٌ حَرِيرٍ بَيْضَاءُ .

(ج) سَرَقٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : كَانَتْهَا كَلِمَةً فَارِسِيَّةً .

السَّرِقَةُ : أَخْذُ الشَّيْءِ مِنَ الْغَيْرِ خَفِيَّةً .

— : الْمَسْرُوقُ .

□ — فِي الشَّرْعِ لَهَا تَعْرِيفَانِ :

الْأَوَّلُ بِاعْتِبَارِ كَوْنِهَا مُحَرَّمَةً : هِيَ أَخْذُ الشَّيْءِ مِنْ

— فلاناً ، وبفلانٍ : سَرَى بِهِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (الإِشْرَاءُ : ١)
 وَقَوْلُهُ (لَيْلًا) ظَرْفٌ لِلْإِشْرَاءِ ، وَهُوَ لِلتَّأْكِيدِ .
 وفائدته رَفَعُ تَوْهَمِ الْمَجَازِ ، لِأَنَّهُ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى سَيْرِ النَّهَارِ أَيْضًا .
 ويُقَالُ : بَلُّهُ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ ، لَا فِي جَمِيعِهِ .

تَسْرَى : خَرَجَ فِي السَّرِيَّةِ .

— الشَّيْءُ : إِخْتَارَهُ .

التَّسْرَى : مَصْدَرُ تَسْرَى .

— : اِكْتِسَابُ الْجِمَاعِ ، وَطَلْبُهُ .

□ — اصْطِلَاحًا : هُوَ اتِّخَاذُ السَّيِّدِ أُمَّتَهُ لِلنِّكَاحِ .
 (أَطْفِيش)

السَّارِيَّةُ مِنَ السَّحَابِ : الَّتِي تَجِيءُ لَيْلًا .

(ج) سَوَارٍ .

— : الْمَطْرَةُ بِاللَّيْلِ .

— : الْأُسْطُوَانَةُ .

السَّرَى : سَيْرٌ عَامَّةٌ اللَّيْلِ .

يَذْكُرُ وَيُؤَنِّثُ .

السَّرِيَّةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الْجَيْشِ مَا بَيْنَ خَمْسَةِ أَنْفُسٍ إِلَى ثَلَاثِمِئَةٍ .

أَوْ هِيَ مِنَ الْخَيْلِ نَحْوُ أَرْبَعِمِئَةٍ .

(ج) سَرَايَا ، وَسَرِيَّاتٍ .

سَمِيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَخْرُجُ لَيْلًا .

أَمَا الَّتِي تَخْرُجُ نَهَارًا فَتَسْمَى السَّارِيَّةَ .

سَعَرَ الْفَرَسُ — سَعَرَانًا : عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا .

— النَّارَ سَعْرًا : أَوْقَدَهَا .

— الْيَوْمَ فِي حَاجَتِهِ : طَافَ .

اسْتَعْرَتِ النَّارُ : تَوَقَّدَتْ .

— الشَّرُّ ، وَالْمَرْضُ : اِنْتَشَرَ .

أَسْعَرَ النَّارَ ، وَالْحَرْبَ : سَعَرَهَا .

— الشَّيْءَ : قَدَّرَ سِعْرَهُ .

يُقَالُ : أَسْعَرَ الْأَمِيرُ لِلنَّاسِ .

سُعِرَ فُلَانٌ : اِسْتَدَّ جُوعَهُ ، وَعَطَشَهُ .

— : جُنَّ .

فَهُوَ مَسْعُورٌ .

سَعَرَ الشَّيْءُ تَسْعِيرًا : أَسْعَرَ .

— السَّلْعَةَ : حَدَدَ سِعْرَهَا .

التَّسْعِيرُ : التَّوَقُّدُ الشَّدِيدُ .

— : تَقْدِيرُ السَّعْرِ . وَذَلِكَ بِأَن تَأْمَرَ الدَّوْلَةُ أَهْلَ السُّوقِ

أَنْ لَا يَبِيعُوا بِضَاعَتَهُمْ إِلَّا بِسِعْرِ كَذَا ، لِمَصْلَحَةِ تَرَاهَا ، فَيُمْنَعُوا مِنَ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ ، أَوِ النُّقْصَانِ .

السَّعْرُ : الْجُنُونُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَذَّبَتْ

ثَمُودٌ بِالْأَنْدَرِ . فَقَالُوا أَبَشْرًا مِمَّا تَتَّبِعُهُ إِنَّا إِذَا لَفِي ضَلَالٍ

وَسِعْرٍ ﴾ (الْقَمَرُ : ٢٣ - ٢٤)

السَّعْرُ : مَا يَقُومُ عَلَيْهِ الثَّمَنُ .

يُقَالُ : لَهُ سِعْرٌ : إِذَا زَادَتْ قِيَمَتُهُ .

وَلَيْسَ لَهُ سِعْرٌ : إِذَا أَفْرَطَ رُخْصَتُهُ .

السَّعِيرُ : النَّارُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ

شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ . كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَإِنَّهُ يَضِلُّهُ

وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ (الْحَجَّ : ٣ - ٤)

المِسْعَارُ : المِسْعَرُ .

(ج) مَسَاعِيرُ .

المِسْعَرُ : العود الذي تحرك به النار .

ويقال : هو مسعر حرب : لموقد الحرب .
(ج) مساعر .

سعى فلانٌ — سعياً : تصرف في أي عمل كان .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى .
وَأَنْ سَعِيَهُ سَوْفَ يَرَى . ثُمَّ يُجْزَأُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى ﴾
(النجم : ٣٩ - ٤١)

— في مشيه : هرول .

— إليه : قصد ، ومشي .

يقال : سعى إلى الصلاة : ذهب إليها . وفي الكتاب
العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ
الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ
كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (الجمعة : ٩)

— لعياله ، وعلينهم : عمل ، وكسب .

— على الصدقة : عمل في أخذها من أربابها .

— به سعاية : وشى ، وتم .

استسعى فلاناً : استعمله على الصدقات ، وولاه

استخراجها من أربابها .

— العبد : كلفه من العمل ما يؤدّي به عن نفسه إذا

أغتنق بعضه ليعتق به ما بقي .

الإستسعاء : مصدر .

□ — في قول العلماء : أن العبد يكلف الإكتساب ،

والطلب ، حتى تحصل قيمة نصيب الشريك الآخر ، فإذا

دفعها إليه عتق . (النووي)

— في قول البعض : هو أن يخدم سيده الذي لم يعتق

بقدر ماله فيه من الرق .

الساعي : العامل الذي يسعى في استخراج الصدقة ممن

تجب عليه ، ويحملها إلى الإمام .

(ج) سعاة .

— : العبد الذي قال له سيده : اسع بقبعتك وأنت حر .

السعي : مصدر سعى .

— : المشي السريع .

— : المشي بين الصفا والمروة .

مسعاة الرجل : عملة الصالح .

(ج) مساع .

السفتجة : الكتاب الذي يرسله المقرض لوكيله يبلد ،

ليدفع للمقرض نظير ما أخذه منه يبلده ، ليستفيد به

المقرض سقوط خطر الطريق . وهو فارسي معرب .

(ج) سفاتج .

السفتجة : السفتجة .

سفة نفسه ، ورأيه — سفاهاً ، وسفاهة : حملها على

السفة .

— : نسبها إلى السفة .

— : أهلكتها .

سفة — سفاهاً ، وسفاهة : خف .

— : طاش .

— : جهل . وفي الحديث الشريف : « إنا البغي من سفة

الحق » .

أي : جهلة .

سفة فلانٌ — سفاهاً ، وسفاهة : سفة .

ويقال : سفة علينا : جهل .

سفة : جعله سفيهاً .

يقال : سفة الجهل حلمة : أطاشه ، وأخفه .

— فلاناً : نسبة إلى السفة .

السافة : الأحمق .

السفة : خفة العقل .

— : خفة البدن .

— : الجهل .

— : السب .

— في قول الزمخشري : هو المبدّر ماله ، الذي يُنْفَقُه فيما لا يَنْبَغِي ، ولا يَدَلُه بإصلاحه وتشميره والتصرف فيه .
— في المجلّة (م ٩٤٦) : هو الذي يَصْرِفُ ماله في غير موضعيه ، ويبدّر في مصاريفه ، ويضيع أمواله ، ويبتلها بالإشراف ، الذين لا يزالون يَغْفَلُونَ في أخذهم ، وإعطائهم ، ولم يعرفوا طريق تجارتهم ، وتمتعهم بحسب بلاهتهم ، وخلو قلوبهم بَعْدُونَ أيضاً من السّفهاء .

— : الكُفْرُ . ومنه قول الله تعالى : ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (البقرة : ١٤٢) أي : الكفار .
□ في اصطلاح الفقهاء : خِفَّةٌ تَبَعَتْ الإنسان على العمل في ماله بخلاف مقتضى العقل . (ابن عابدين)
— عند المالكيّة : التبذير ، وعدم حسن التصرف في المال .

سَقَطَ — سَقُوطاً ، وسَقُطاً : وَقَعَ

و : عَدَمٌ حَسَنٌ تَصَرَّفِ الْبَالِغِ ، الْعَاقِلِ فِي الْمَالِ .

— الْجَيْنِ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ : نَزَلَ قَبْلَ تِمَامِهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : خِفَّةٌ تَعْرُضُ لِلْإِنْسَانِ مِنَ الْفَرَحِ ،

— الْفَرَضُ : سَقَطَ طَلْبُهُ ، وَالْأَمْرُ بِهِ .

وَالْعُضْبُ ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ بِخِلَافِ طَوْرِ الْعَقْلِ ،

— فِي كَلَامِهِ ، وَبِهِ : أَحْطَأُ ، وَزَلُّ .

وَمُوجِبُ الشَّرْعِ .

— مِنْ عَيْنِي ، أَوْ مِنْ مَنْزِلَتِهِ : ضَاعَ ، وَلَمْ تَعُدْ لَهُ مَكَانَةٌ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ صَرَفُ الْمَالِ فِي الْفِسْقِ ، أَوْ فِيمَا لَا

سَقَطَ فِي يَدِهِ : نَدِمَ .

مَصْلَحَةٍ فِيهِ ، وَلَا عَرَضَ دِينِيًّا ، وَلَا دُنْيَوِيًّا ، كَشِرَاءِ مَا

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدَ

يُسَاوِي دِرْهَمًا بَيْمَتَةً ، لِأَضْرَفَهُ فِي أَكْلِ طَيِّبٍ ، وَلِبْسِ

ضَلُّوا قَالُوا لَنْ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَ مِنْ

نَفِيسٍ ، وَإِنْفَاقِهِ فِي الطَّاعَاتِ

الْخَاسِرِينَ . ﴾ (الأعراف : ١٤٩)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ مَا يَنْقُصُ فَاعِلَهُ فِي دِينِهِ ، أَوْ

أَسْقَطَ فِي قَوْلِهِ ، أَوْ فَعَلِهِ : أَحْطَأُ ، وَزَلُّ .

مَالِهِ ، أَوْ عَرَضِهِ

— الْحَامِلُ الْجَيْنِ : أَلْقَتْهُ سَقَطاً . فَهِيَ مُسْقِطَةٌ .

و : قَلَّةُ الْإِهْتِمَامِ فِي حِرْزِ الْمَالِ ، وَتَضْيِيعُهُ ، وَالْعَجْزُ عَنْ

— الشَّيْءِ : أَوْقَعَهُ ، وَأَنْزَلَهُ .

تَنْمِيَّتِهِ .

أَسْقَطَ فِي يَدِهِ : سَقَطَ .

السَّفِيهَةُ : الْجَاهِلُ .

تَسَاقَطَ الشَّيْءُ : سَقَطَ .

(ج) سَفَهَاءٌ ، وَسِفَاهَةٌ وَهِيَ سَفِيهَةٌ (ج) سَفَائِيَّةٌ ، وَسَفَةٌ .

— عَلَيْهِ : أَلْقَى نَفْسَهُ . وَيُقَالُ : اسْقَاطَ .

— : مَنْ يَبْدُرُ مَالَهُ فِيمَا لَا يَنْبَغِي . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

تَسَقَطَ فَلَانًا : طَلَبَ سَقَطَهُ .

﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا

— الْخَبَرَ ، وَنَحْوَهُ : أَخَذَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ .

وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾

سَاقَطَ الشَّيْءُ مُسَاقَطَةً ، وَسِقَاطًا : أَسْقَطَهُ .

(النِّسَاءُ : ٥)

— فَلَانَ فَلَانًا الْحَدِيثَ : تَكَلَّمَ أَحَدُهُمَا ، وَسَكَتَ الْآخَرُ ،

□ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْمُبْدَّرُ ، الْمُسْرِفُ .

ثُمَّ تَكَلَّمَ السَّاكِتُ ، وَأَنْصَتَ الْآخَرُ ، وَهَكَذَا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : ضَعِيفُ الْعَقْلِ ، وَسَيِّئُ التَّصَرُّفِ .

الإِسْقَاطُ فِي الطَّبِّ : إِلقاءُ الْمَرْأَةِ جَنِينِهَا بَيْنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ

عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : الْمُبْدَّرُ ، وَالضَّعِيفُ الصَّغِيرُ ، وَالشَّيْخُ

وَالسَّابِعُ .

الْكَبِيرُ .

و : هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ أَمْوَالَهُ فِي غَيْرِ الْأَغْرَاضِ الصَّحِيحَةِ .

السَّقِطُ / السَّقَايَةُ

- سَقَى الحَيَوَانَ ، والنَّبَاتَ سَقِيًّا : أَرْوَاهُ .
 فَهُوَ سَاقٍ . (ج) سَقَاءٌ ، وَسَقَاءٌ .
- اسْتَسَقَى فُلَانًا ، وَمِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ السَّقِيَّ . وَفِي الْقُرْآنِ
 الْمَجِيدِ :
 ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ
 الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ
 مَشْرِبَهُمْ . ﴾ (الأعراف : ١٦٠)
- أَسْقَاهُ : سَقَاهُ .
- : جَعَلَ لَهُ مَاءً ، أَوْ سَقِيًّا . وَيُقَالُ : أَسْقَاهُ جَدُولًا مِنْ
 نَهْرِهِ
- : قَالَ لَهُ : سَقَاكَ اللَّهُ ، أَوْ سَقِيًّا لَكَ . وَهُوَ دُعَاءٌ لَهُ
- تَسَاقَى الْقَوْمُ : سَقَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ .
- سَاقٍ فُلَانًا مَاءً ، أَوْ شَرَابًا ، أَوْ كَأْسًا : سَقَاهُ .
- فُلَانًا شَجَرَةً ، أَوْ أَرْضَهُ ، وَفِيهَا : دَفَعَهَا إِلَيْهِ ،
 وَاسْتَعْمَلَهُ فِيهَا ، لِيَعْمُرَهَا ، وَيَسْقِيَهَا ، وَيَقُومَ
 بِإِصْلَاحِهَا ، عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِنَ الرَّبِيعِ
 وَالْمَحْضُولِ .
- الِاسْتِسْقَاءُ : طَلَبَ السَّقِيَّ ، مِنَ الْغَيْرِ لِلنَّفْسِ ، أَوْ لِلْغَيْرِ .
- شَرَعًا : طَلَبُ إِنْزَالِ الْمَطَرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ حَصُولِ
 الْجَدْبِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ . (ابْنُ حَجَرٍ)
- السَّقَايَةُ : الْقَنَاةُ الصَّغِيرَةُ .
- : اسْمٌ لِلْبَعِيرِ ، وَالْبَقَرَةِ الَّتِي يُسْقَى عَلَيْهَا مِنَ الْبَيْتْرِ ، أَوْ
 النَّهْرِ .
- السَّقَاءُ : وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ يَكُونُ لِلْمَاءِ ، وَاللَّبَنِ . (ج)
 أَسْقِيَّةٌ .
- : كُلُّ مَا يُجْعَلُ فِيهِ مَا يُسْقَى .
- السَّقَايَةُ : مَوْضِعُ السَّقِيِّ .
- : الْإِنَاءُ يُسْقَى بِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ فَلَمَّا

- السَّقِطُ : اللَّئِيمُ فِي حَسَبِهِ ، وَنَفْسِهِ .
 (ج) سَقَطَى ، وَسَقَطَ . وَهِيَ : سَاقِطَةٌ . (ج)
 سَوَاقِطٌ .
- وَقَدْ اسْتَعْمِلَتِ السَّقِطَةُ فِي كُلِّ مَا يَسْقُطُ مِنْ صَاحِبِهِ
 ضِيَاعًا .
- السَّقَاطُ : مَا سَقَطَ مِنَ النَّخْلِ مِنَ الْبُسْرِ .
 — : الْخَطَأُ ، وَالْعَثْرَةُ ، وَالزَّلَّةُ .
 — مِنَ الشَّيْءِ : نَاحِيَتُهُ ، وَجَانِبُهُ .
- السَّقِطُ : كُلُّ مَا يَسْقُطُ . (ج) أَسْقَاطٌ
- : الْجِنِينَ يَسْقُطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ قَبْلَ تَامِهِ ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ
 أُنْثَى
- النَّارِ : مَا يَسْقُطُ مِنْهَا عِنْدَ الْقَدْحِ . قَالَ الْفَرَّاءُ : يُذَكَّرُ
 وَيُؤنَّثُ .
- الرَّمْلِ : مُنْقَطِعَةٌ .
- السَّقِطُ : السَّقِطُ .
- السَّقِطُ : السَّقِطُ .
- السَّقِطُ : السَّقِطُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . (ج) أَسْقَاطٌ .
- : الرَّدِيءُ الْحَقِيرُ مِنَ الْمَتَاعِ وَالطَّعَامِ .
- مِنَ النَّاسِ : السَّافِلُ .
- : الْخَطَأُ فِي الْقَوْلِ ، وَالْفِعْلِ .
- السَّقِطَةُ : الْعَثْرَةُ ، وَالزَّلَّةُ .
 (ج) سَقَاطٌ .
- : الْمَرَّةُ مِنَ السَّقُوطِ .
- : الْوَقْعَةُ الشَّدِيدَةُ .
- السَّقَاطُ : الَّذِي يَبِيعُ السَّقَطَ مِنَ الْمَتَاعِ .
- المَسْقِطُ : الْمَسْقِطُ .
- المَسْقِطُ : مَوْضِعُ السَّقُوطِ .
- يُقَالُ : هَذَا مَسْقِطُ رَأْسِهِ : أَيُّ حَيْثُ وُلِدَ .
 (ج) مَسَاقِطٌ .

جَهَّزَهُمْ بِجِهَازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ﴿
(يُوسُفُ : ٧٠)

— : حِرْفَةُ السَّقَاءِ .

سِقَايَةُ الْحَاجِّ : سَقِيَهُمُ الْمَاءَ يُنْبَذُ فِيهِ الرَّيْبُ .

وَكَانَتْ مِنْ مَآثِرِ قُرَيْشٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿أَجَعَلْتُمْ
سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِبَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا
يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٩)

السَّقِيُّ : الْحَظُّ مِنَ الشَّرْبِ .

وَيُقَالُ : كَمْ سَقِيَ أَرْضَكَ .

— : مَا يُسْقَى مِنْ أَرْضٍ ، أَوْ زَرْعٍ . وَيُقَالُ : زَرَعَ
سَقِيًّا : يُرْوَى مِنْ غَيْرِ الْأَمْطَارِ .

السَّقِيَا : الْأِسْمُ مِنَ السَّقِيِّ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : «اللَّهُمَّ سَقِيَا رَحْمَةً لَا سَقِيَا
عَذَابٍ» . أَيِ اسْقِنَا غَيْثًا فِيهِ نَفْعٌ بِلَا ضَرَرٍ .

المُسَاقَاةُ : أَنْ يَسْتَعْمِلَ رَجُلٌ رَجُلًا فِي نَخِيلٍ ، أَوْ كُرُومٍ ،
لِيَقُومَ بِإِصْلَاحِهَا عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِمَّا تُغْلَى .

— : الْمَعَامَلَةُ فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ .

□ — شَرَعًا : مَعَاقِدَةُ دَفْعِ الشَّجَرِ ، وَالْكُرُومِ ، إِلَى مَنْ
يُصْلِحُهَا ، بِجُزْءٍ مَعْلُومٍ مِنْ ثَمَرِهِ . (الْحَصْكَفِيُّ)

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٤٤١) : نَوْعٌ شَرِكَةٌ عَلَى أَنْ يَكُونَ أَشْجَارٌ
مِنْ طَرَفٍ ، وَثَرِيْبِيَّةٌ مِنْ طَرَفٍ آخَرَ ، وَيُقَسَّمُ مَا يَحْصَلُ
مِنْ الثَّمَرَةِ بَيْنَهُمَا .

سَكْرَانٌ سُكُورًا ، وَسَكْرَانًا فَتَرَ ، وَسَكْرًا .

— عَيْنُهُ : سَكَنْتُ عَنْ النَّظَرِ .

— النَّهْرُ ، وَنَحْوُهُ : سَدَّهُ ، وَحَبَسَهُ .

وَيُقَالُ : سَكِرَ بَصْرُهُ : حَبَسَ عَنِ النَّظَرِ .

سَكِرَ الْحَوْضُ ، وَنَحْوُهُ — سَكْرًا : امْتَلَأَ .

— فَلَانٌ مِنَ الشَّرَابِ سَكْرًا ، وَسَكْرًا ، وَسَكْرًا ، وَسَكْرًا ،

وَسَكْرَانًا : غَابَ عَقْلُهُ ، وَإِدْرَاكُهُ . فَهُوَ سَكِرٌ ، وَسَكْرَانٌ .

وهي سَكْرَانَةٌ ، وَسَكْرَى .

أَسْكِرَهُ الشَّرَابُ : أزالَ عَقْلَهُ .

سَكْرَةٌ : بَالِغٌ فِي إِسْكَارِهِ .

وَيُقَالُ : سَكِرَ بَصْرُهُ : غَشِيَ عَلَيْهِ ، أَوْ حَبَسَ عَنِ النَّظَرِ ،

أَوْ حَبَرَ وَشَخَصَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ

فَطَلَوْا فِيهِ يَعرْجُونَ . لَقَالُوا إِنَّا سَكِرْتُ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ

قَوْمٌ مَسْحُورُونَ﴾ (الْحِجْرُ : ١٤ - ١٥)

السَّكْرُ : السَّدُّ ، وَالغَلْقُ .

السَّكْرُ : غَيْبُوتَةُ الْعَقْلِ ، وَاخْتِلَاطُهُ مِنَ الشَّرَابِ الْمُسْكِرِ .

وَقَدْ يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ مِنَ الْغَضَبِ ، أَوِ الْعَشَقِ ، أَوِ الْقُوَّةِ ،

أَوِ الظَّفْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : سُورٌ يَزِيلُ الْعَقْلَ ، فَلَا يُعْرَفُ بِهِ

الْأَرْضُ مِنَ السَّمَاءِ .

وهذا الْقَوْلُ يُحْمَلُ عَلَى السَّكْرِ الْمَوْجِبِ لِلْحَدِّ .

و : خَبَلٌ فِي الْعَقْلِ يُؤَدِّي إِلَى هَذَايَا فِي الْكَلَامِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ :

مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنْفِيَّةِ .

السَّكْرُ : مَا يَسُدُّ بِهِ النَّهْرُ ، وَنَحْوُهُ .

(ج) سَكُورٌ .

— : كُلُّ مَا يَسُدُّ مِنْ شَقٍّ ، وَبَثْقٍ .

السَّكْرُ : كُلُّ مَا يُسْكِرُ مِنْ خَمْرٍ ، وَشَرَابٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : «حَرَّمَتِ الْخَمْرَ لِعَيْنِهَا ، وَالسَّكْرَ

مِنْ كُلِّ شَرَابٍ» .

— : نَبِيذُ التَّمْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : عَصِيرُ الرُّطْبِ ، إِذَا غَلَى ، وَاشْتَدَّ ،

وَقَدَفَ بِالرَّبِيدِ .

و : عَصِيرُ الرُّطْبِ إِذَا اشْتَدَّ .

السُّكْرَانُ / الْمِسْكِينُ

سَاكِنُهُ : سَكَنَ مَعَهُ فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ .

السُّكَيْنُ : الْمُدِيَّةُ ، وَهِيَ آلَةٌ يُذْبَحُ بِهَا ، أَوْ يُقَطَّعُ .

يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ . وَالغَالِبُ فِيهِ التَّذْكِيرُ .

وَقَدْ أَنْكَرَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، وَالْأَصْمَعِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا التَّائِيثَ .

السُّكَيْنَةُ : السُّكَيْنُ .

السُّكْنُ : الْمَسْكَنُ .

— : كُلُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ ، وَاسْتَأْنَسْتَ بِهِ .

— : الزَّوْجَةُ .

— : الرَّحْمَةُ .

— : الْبَرَكَةُ .

— : الْقُوَّةُ .

(ج) أُسْكَانٌ .

السُّكْنَى : الْإِسْكَانُ .

— : أَنْ تُسْكِنَ إِنْسَانًا مَنْزِلًا بِلا كِرَاءٍ .

— : الْمَسْكَنُ .

السُّكَيْنَةُ : الطَّمَأْنِينَةُ ، وَالِاسْتِقْرَارُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ

وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا

وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٢٦)

قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : لَا نَظِيرَ لَهَا فِي وَزْنِهَا إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ : عَلَى

فُلَانٍ ضَرِيْبَةٌ : أَي خَرَجَ مَعْلُومٌ .

— : الرُّزَانَةُ ، وَالْوَقَارُ .

الْمَسْكَنُ : مَكَانُ السُّكْنَى .

(ج) مَسَاكِينُ .

الْمُسْكِينُ : الْمَسْكَنُ .

الْمِسْكِينُ : مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَكْفِي عِيَالَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ

الْأَكْلَةُ ، وَالْأَكْلَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنًى ،

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيِّ .

— فِي قَوْلِ الشَّعْبِيِّ : تَقْبِيعُ الزَّبِيبِ قَبْلَ أَنْ يَشْتَدَّ .

السُّكْرَانُ : ضِدُّ الصَّاحِي .

(ج) سَكْرَى ، وَسَكَرَى ، وَسَكَرَى . وَهِيَ سَكْرَى ،

وَسَكَرَانَةٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : هُوَ الَّذِي لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الرَّجُلِ

وَالْمَرْأَةِ ، وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

و : مَنْ يَخْتَلِطُ بِكَلَامِهِ . وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ :

مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيِّ .

الْمُسْكِرُ : إِثْمٌ فَاعِلٌ مِنْ أُسْكِرَ الشَّرَابُ .

فَهُوَ مُسْكِرٌ إِذَا جَعَلَ شَارِبَهُ سَكْرَانًا ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ قُوَّةٌ

تَفْعَلُ ذَلِكَ .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ شَرَابٍ كَانَ الْإِكْتِشَارُ مِنْهُ

يُسْكِرُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ . فَذَلِكَ الشَّرَابُ مُسْكِرٌ حَرَامٌ ،

سِوَاءِ سَكْرٍ مِنْ شَرِبْتَهُ ، أَمْ لَمْ يَسْكُرْ ، طَبِخَ ، أَوْ لَمْ

يُطَبِّخْ ، ذَهَبَ بِالطَّبِخِ أَكْثَرَهُ ، أَوْ لَمْ يَذْهَبْ .

سَكَنَ الْمَتَحَرِّكَ — سَكُونًا : وَقَفَتْ حَرَكَتُهُ .

— الْمَتَكَلِّمُ : سَكَتَ .

— النَّفْسُ بَعْدَ الْإِضْطِرَابِ : هِدَأَتْ .

— الْمَكَانُ ، وَبِهِ سَكْنًا ، وَسَكْنًا ، وَسَكْنَى : أَقَامَ بِهِ ،

وَاسْتَوْطَنَ .

سَكَنَ فُلَانٌ — سَكُونَةً ، وَسَكَانَةً : صَارَ مِسْكِينًا .

اسْتَكَانَ : اسْتَكَنَّ .

اسْتَكَنَّ فُلَانٌ : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

أَسَكَنَّ فُلَانٌ : سَكَنَ .

— الْمَتَحَرِّكَ : وَقَفَتْ حَرَكَتُهُ .

— فُلَانًا الْمَكَانَ ، وَفِيهِ : جَعَلَهُ يَسْكُنُهُ .

— الْمَكَانَ فُلَانًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ لِيَسْكُنَهُ .

وَيَسْتَحْيِي ، أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِحْفَافًا » .

وهي مِسْكِينَةٌ ، ومِسْكِينٌ .

(ج) مَسَاكِينُ .

— : الْفَقِيرُ .

قال ابن السكيت ، ويونسُ :

المِسْكِينُ : الذي لا شيء له .

والفَقِيرُ : الذي له بُلْغَةٌ مِنَ الْعَيْشِ .

وقال الأَصْمَعِيُّ : المِسْكِينُ أَحْسَنُ حَالاً مِنَ الْفَقِيرِ .

وقال ثَعْلَبُ ، والفرَّاءُ ، وابنُ قَتَيْبَةَ : المِسْكِينُ أَشَدُّ حَاجَةً مِنَ الْفَقِيرِ .

وقال ابنُ الأَعرابيِّ : المِسْكِينُ هُوَ الْفَقِيرُ ، وهو الذي لا شيء له .

قال ابنُ رُشْدٍ : والأشْبَهُ عِنْدَ اسْتِقْرَاءِ اللَّغَةِ أَنْ يَكُونَ اسْمَيْنِ دَالِّينِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ يَخْتَلِفُ بِالْأَقْلِ ، والأَكْثَرُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، لِأَنَّ هَذَا رَاتِبٌ مِنْ أَحَدِهِمَا عَلَى قَدْرِ غَيْرِ الْقَدْرِ الَّذِي الْآخَرُ رَاتِبٌ عَلَيْهِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ لَا يَمْلِكُ شَيْئًا .

والفَقِيرُ : مَنْ يَمْلِكُ شَيْئًا لَا يَكْفِيهِ قُوَّةَ عَامِهِ .

فالمِسْكِينُ أَسْوَأُ حَالاً مِنَ الْفَقِيرِ .

و : المِسْكِينُ هُوَ الْفَقِيرُ : وهو الذي لا يملك قوت عامه .
ومتى أُطْلِقَ أَحَدُهُمَا شَمَلَ الْآخَرَ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَنْ لَا شَيْءَ لَهُ .

والفَقِيرُ : مَنْ لَهُ شَيْءٌ دُونَ نِصَابِ الزَّكَاةِ ، أَوْ لَهُ قَدْرٌ نِصَابٍ غَيْرِ نَامٍ مُسْتَعْرَقٍ فِي الْحَاجَةِ . فالمِسْكِينُ أَسْوَأُ حَالاً مِنَ الْفَقِيرِ . وهو الْأَصْحُ ، وَعَلَيْهِ الْمَذْهَبُ .

و : عَكْسُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

و : هُما سَوَاءٌ .

أما فِي تَوْزِيْعِ الْغَنِيَّةِ ، فالمِسْكِينُ يَشْمَلُ الْفَقِيرَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَهُ مَالٌ ، أَوْ كَسَبٌ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَكْفِيهِ .

وَالْفَقِيرُ : هُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ .

فالمِسْكِينُ أَحْسَنُ حَالاً مِنَ الْفَقِيرِ .

وَفِي قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ : إِنَّهَا اسْمَانِ دَالَّانِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ .

قال النُّوَوِيُّ : وَالْخِلَافُ بَيْنَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، فِي الْفَقِيرِ وَالْمِسْكِينِ لَا يَظْهَرُ لَهُ فَايِدَةٌ فِي الزَّكَاةِ ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ صَرْفُ الزَّكَاةِ إِلَى صِنْفٍ وَاحِدٍ ، بَلْ إِلَى شَخْصٍ وَاحِدٍ مِنْ صِنْفٍ ، لَكِنْ يَظْهَرُ فِي الْوَصِيَّةِ لِلْفُقَرَاءِ دُونَ الْمَسَاكِينِ ، أَوْ لِلْمَسَاكِينِ دُونَ الْفُقَرَاءِ ، وَفِيهِنَّ أَوْصَى بِالْأَفْرِ لِلْفُقَرَاءِ وَبِمِئَةٍ لِلْمَسَاكِينِ ، وَفِيهِنَّ نَذَرَ ، أَوْ حَلَفَ لِيَتَصَدَّقَنَّ عَلَى أَحَدِ الصَّنْفَيْنِ دُونَ الْآخَرَ .

أَمَّا إِذَا أُطْلِقَ أَحَدُ الصَّنْفَيْنِ فِي الْوَصِيَّةِ ، وَالْوَقْفِ ، وَالنَّذْرِ ، وَجَمِيعِ الْمَوَاضِعِ غَيْرِ الزَّكَاةِ ، وَلَمْ يَنْفِ الْآخَرَ ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ أَنْ يُعْطِيَ الصَّنْفَ الْآخَرَ بِلَا خِلَافٍ ، صَرَّحَ بِهِ الشَّافِعِيَّةُ وَاتَّفَقُوا عَلَيْهِ .

وَصَابِطَةٌ : أَنَّهُ مَتَى أُطْلِقَ الْفُقَرَاءُ ، أَوِ الْمَسَاكِينُ تَنَاوَلَ الصَّنْفَيْنِ ، وَإِنْ جَمِعَا ، أَوْ ذَكَرَ أَحَدَهُمَا وَنَفَى الْآخَرَ ، وَجَبَ التَّمْيِيزُ حِينَئِذٍ ، وَيُحْتَاجُ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى تَيَانَ النَّوْعَيْنِ أَيُّهُمَا أَسْوَأُ حَالاً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : هُوَ مَنْ لَهُ حِرْقَةٌ ، لِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ خَمْسِينَ دِرْهَمًا ، وَلَا قِيمَتَهَا مِنَ الذَّهَبِ .

وَالْفَقِيرُ : مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى كَسْبِ مَا ، يَقَعُ مَوْقِعاً مِنْ كِفَايَتِهِ ، وَلَا لَهُ مِنَ الْأَجْرَةِ ، أَوْ مِنَ الْمَالِ الدَّائِمِ مَا يَكْفِيهِ ، وَلَا لَهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا ، وَلَا قِيمَتَهَا .
فَالْفَقِيرُ أَشَدُّ حَاجَةً مِنَ الْمِسْكِينِ .

هَذَا وَإِنَّ الْفُقَرَاءَ ، وَالْمَسَاكِينِ ، صِنْفَانِ فِي الزَّكَاةِ ، وَصِنْفٌ وَاحِدٌ فِي غَيْرِهَا ، وَكُلُّ مِنْهُمَا يَشْمَلُ الْآخَرَ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ وَالْفَقِيرُ سَوَاءٌ ، لَكِنَّ الْفَقِيرَ مَنْ لَا يَسْأَلُ ، وَالْمِسْكِينُ مَنْ يَخْضَعُ لِلسُّؤَالِ .

و : الْمِسْكِينُ أَحْسَنُ .

سَلَبَ الشَّيْءَ سَلَبًا : انْتَزَعَهُ قَهْرًا . وَفِي الْقُرْآنِ

سَلَبَتْ / السَّلْسُ

— عند الشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلِيَّةِ ، والأَوْزَاعِيِّ ، ومَكْحُولٍ :
 ما مَعَ المَقْتُولِ من دَابَّةٍ ، وسِلَاحٍ ، وما كان يَلْبَسُهُ من
 ثِيَابٍ ، ومِنْطَقَةٍ ، وِدْرَعٍ ، وسِوَارٍ ، وحِلْيَةٍ .
 — عند الظَّاهِرِيَّةِ : فَرَسُ المَقْتُولِ ، وَسَرَجُهُ ، ولِجَامُهُ ،
 وما مَعَهُ من سِلَاحٍ ، ومَالٍ ، وما عَلَيْهِ من لِبَاسٍ وحِلْيَةٍ .

السَّلِيْبُ : المَسْلُوبُ .

يُقَالُ : رَجُلٌ سَلِيْبٌ العَقْلِ .

(ج) سَلَبَ ، وسَلَبِي .

السَّلْتُ : نَوْعٌ مِنَ الشَّعِيرِ لَيْسَ لَهُ قِشْرٌ ، يُشْبِهُ الحِنْطَةَ ،
 يَكُونُ بالغُورِ والحِجَازِ .

سَلَحَ — سَلْحًا ، وسَلَاحًا : رَاثَ .

فهو سَالِحٌ .

أَسْلَحَهُ الدَّوَاءُ : جَعَلَهُ يَسْلُحُ .

سَلَحَهُ : أَسْلَحَهُ .

— فَلَانًا : زَوَّدَهُ بالسَّلَاحِ .

السَّلَاحُ : إِسْمٌ جَامِعٌ لِآلَةِ الحَرْبِ فِي البَرِّ ، والبَحْرِ ، والجَوِّ .

يُذَكَّرُ ، وَيؤنَّثُ . والتَّذْكِيرُ أَغْلَبُ .

(ج) أَسْلَحَهُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا

لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً

وَاحِدَةً ﴾ (النساء : ١٠٢) .

السَّلْحُ : كُلُّ ما يَخْرُجُ مِنَ البَطْنِ مِنَ الفَضَلاتِ .

(ج) سَلُوحٌ ، وسَلْحَانٌ .

سَلَسَ الشَّيْءُ — سَلَسًا : سَهَّلَ ، وَلَانَ ، وانْقَادَ .

فَهُوَ سَلِسٌ .

— البَوْلُ ، ونَحْوُهُ : اسْتَرْسَلَ ، وَلَمْ يَسْتَمْسِكْ .

— لَهُ بِحَقِّهِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ بِسُهُولَةٍ .

السَّلْسُ : عَدَمُ اسْتِمْسَاكِ البَوْلِ .

السَّلِسُ : صِفَةُ الرَّجُلِ الَّذِي بِهِ السَّلْسُ .

الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاستَمِعُوا لَهُ إِنَّ
 الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ
 وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ
 الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ . ﴾ (الحج : ٧٣)

— فَلَانًا : أَخَذَ سَلَبَهُ ، وَجَرَّدَهُ مِنْ ثِيَابِهِ وسِلَاحِهِ .

سَلَبَتِ المَرْأَةُ — سَلَبًا : لَيْسَتِ السَّلَابُ .

اسْتَلَبَهُ : سَلَبَهُ .

ويُقَالُ : اسْتَلَبَهُ إِيَّاهُ .

الإِسْتِلَابُ : الإِخْتِلاسُ .

الأَسْلُوبُ : الطَّرِيقُ .

ويُقَالُ : سَلَكْتُ أَسْلُوبَ فَلَانٍ فِي كَذَا : طَرِيقَتَهُ ،

ومَذْهَبَهُ .

(ج) أَسَالِيْبٌ .

— : الفَنُّ .

السَّالِبُ : مَنْ يَسْلُبُ .

□ — عند الإِباضيَّةِ : الَّذِي يُخَالِطُ الرَّجُلَ مَثَلًا ، فإذا

رَأَى مِنْهُ غَفْلَةً خَطَفَ مِنْ يَدِهِ ، أَوْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، أَوْ مِنْ

حَضْرَةِ عِنْدَهُ ، وَهَرَبَ .

السَّلَابُ : ثَوْبُ الإِحْدَادِ .

وقيل : هُوَ ثَوْبٌ أَسْوَدٌ تَعْطِي المَرْأَةُ بِهِ رَأْسَهَا .

السَّلْبُ : ما يُسَلَبُ . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ

قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبَةٌ . »

(ج) أَسْلَابٌ .

— من الذَّبِيحَةِ : جِلْدُهَا ، وَأَكَارِعُهَا ، وَبَطْنُهَا .

□ — عند المَالِكِيَّةِ : ما يُنَزَعُ مِنَ المَقْتُولِ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : ما مَعَ المَقْتُولِ مِنْ مَرَكَبِهِ ، وسِلَاحِهِ ،

وِثْيَابِهِ ، وَمِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ فِي حَقِيْبَتِهِ ، أَوْ وَسَطِهِ ،

وَخَاتَمٍ ، وسِوَارٍ ، وَمِنْطَقَةٍ .

— : كُلُّ مَنْ تَقَدَّمَكَ مِنْ آبَائِكَ ، وَذَوِي قَرَاتِيكَ فِي

السَّنِّ ، وَالْفَضْلِ .

(ج) أُسْلَافٌ ، وَسُلَافٌ .

— : كُلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ قَدَّمْتَهُ .

— : مَا قَدَّمَ مِنَ الثَّمَنِ عَلَى الْمَبِيعِ .

— فِي الْمُعَامَلَاتِ : الْقَرْضُ الَّذِي لَا مَنَفَعَةَ لِلْمَقْرُضِ فِيهِ .

— : بَيْعُ السَّلْمِ .

قال الماوردي : السَّلْفُ لُغَةٌ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، وَالسَّلْمُ لُغَةٌ أَهْلِ

الْحِجَازِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : كُلُّ مَنْ يَقْلُدُ مَذْهَبَهُ فِي الدِّينِ ، كَأَبِي

حَنِيفَةَ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَالصَّحَابَةَ ، وَالتَّابِعِينَ . (ابن

عابدين) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُمُ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ

الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ . (الشيخ عبد العال) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُمُ أَوَائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

السَّلِيفُ : زَوْجُ أُخْتِ الْمَرْأَةِ .

السَّلْفُ : السَّلْفُ .

المِسْلَفَةُ : شَيْءٌ تُسَوَّى بِهِ الْأَرْضُ .

وفي الحديث الشريف : « أَرْضُ الْحِنَةِ مَسْلُوفَةٌ » .

قال الأضمعي : هِيَ الْمُسْتَوِيَّةُ ، أَوِ الْمَسْوُوءَةُ .

سَلِمَ مِنَ الْآفَاتِ ، وَنَحْوِهَا — سَلَامًا ، وَسَلَامَةً : بَرِحَ .

— لَهُ كَذَا : خَلَصَ .

فهو سَالِمٌ ، وَسَلِيمٌ .

اسْتَسَلَّمَ : انْقَادَ .

اسْتَسَلَّمَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ : لَمَسَهُ إِمَّا بِالْقُبْلَةِ ، أَوْ بِالْيَدِ .

أَسْلَمَ : انْقَادَ .

— : دَخَلَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ .

— : دَخَلَ فِي السَّلْمِ .

— : الشَّيْءُ إِلَيْهِ : دَفَعَهُ .

السَّلْعَةُ : كُلُّ مَا يُتَجَرُّ بِهِ مِنَ الْبِضَاعَةِ .

وفي الحديث الشريف : « الْحَلِيفُ مَنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ

لِلْبِرَكَةِ » .

(ج) سَلَعٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ رَأْسُ الْمَالِ ، غَيْرَ الْعَيْنِ مِنْ مَقْوَمٍ

أَوْ مِثْلِيٍّ .

سَلَفٌ — سُلُوفًا ، وَسَلْفًا : تَقَدَّمَ ، وَسَبَقَ .

فهو سَالِفٌ . (ج) سُلَافٌ ، وَسَلَفٌ .

— : مَضَى ، وَانْقَضَى . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ عَفَا

اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو

انْتِقَامٍ . ﴾ (المائدة : ٩٥) .

— الْأَرْضُ سَلْفًا : سَوَّاهَا بِالْمِسْلَفَةِ لِلزَّرَاعَةِ ، وَغَيْرِهَا .

اسْتَقْرَضَ : اقْتَرَضَ .

أَسْلَفَ فَلَانَ مَالًا : اقْرَضَهُ إِيَّاهُ .

— الْأَرْضُ : سَلَفَهَا .

— إِلَيْهِ فِي الشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ فِي بَيْعِ السَّلْمِ .

تَسَلَّفَ مِنْهُ : اقْتَرَضَ .

سَلَفَ الشَّيْءَ : قَدَّمَهُ .

— فَلَانًا مَالًا : اقْرَضَهُ إِيَّاهُ .

— إِلَيْهِ فِي كَذَا : أَسْلَفَ .

السَّالِفَةُ : صَفْحَةُ الْعُنُقِ . وفي الحديث الشريف :

« فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرَدَ

سَالِفَتِي وَ لِيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ » .

كُنِيَ بِذَلِكَ عَنِ الْقَتْلِ ، لِأَنَّ الْقَتِيلَ تَنْفَرَدَ مَقْدَمَةً عُنْفِهِ .

السُّلَافُ : مَا سَالَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ قَبْلَ أَنْ يُعْصَرَ .

— : الْحَمْرُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خَالِصَةٌ .

السَّلْفُ : جَمْعُ سَالِفٍ .

تَسَلَّمَ / دَارُ الْإِسْلَامِ

تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴿ (الْحَجْرَات : ١٤)
 الثاني فَوْقَ الْإِيمَانِ : وهو أَنْ يَكُونَ معِ الْإِعْتِرَافِ اعْتِقَادًا بِالْقَلْبِ ، وَوَفَاءً بِالْفِعْلِ ، وَاسْتِسْلَامًا لِلَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ مَا قَضَى ، وَقَدَّرَ . وهو الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمُ قَالَ أَسْلَمْتَ لِزَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الْبَقَرَة : ١٣١) .

— شَرَعًا : عِبَارَةٌ عَنِ الْإِقْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ . (النَّحْفِيُّ) .
 — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَبَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ اللَّحْنَابِلَةِ وَالجَعْفَرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ الْبُخَارِيِّ ، وَالتَّوْرِيِّ : هو الْإِيمَانُ .
 — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الْخُضُوعُ ، وَالْإِثْقَادُ لِمَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ . مِنْ غَيْرِ مُوَاطَئَةٍ فِي الْقَلْبِ
 — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : قَدْ يُطْلَقُ عَلَى مَا يُرَادُفُ الْإِيمَانَ ، وَعَلَى الْمُصَدِّقِ بَعِيرِ الْوِلَايَةِ ، وَعَلَى مُجَرَّدِ إِظْهَارِ الشَّهَادَتَيْنِ .

و : هو مَا ظَهَرَ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، وهو الَّذِي عَلَيْهِ جَاعَةٌ النَّاسِ مِنَ الْفِرْقِ كُلِّهَا ، وَبِهِ حَقَّقَتِ الدِّمَاءُ ، وَعَلَيْهِ جَرَّتِ الْمَوَارِيثُ ، وَجَازَ النِّكَاحُ ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى الصَّلَاةِ ، وَالزَّكَاةِ ، وَالصُّومِ ، وَالْحَجِّ ، فَخَرَجُوا بِذَلِكَ مِنَ الْكُفْرِ ، وَأُضِيفُوا إِلَى الْإِيمَانِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هو الدِّينُ الْمُنْسُوبُ إِلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ ، الْمَشْتَمِلُ عَلَى الْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ .

□ دَارُ الْإِسْلَامِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هي كُلُّ بَلَدٍ بَنَاهَا الْمُسْلِمُونَ ، كَبَغْدَادَ ، وَالْبَصْرَةَ ، أَوْ أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا ، كَالْمَدِينَةِ ، وَالْيَمَنِ ، أَوْ فُتِحَتْ عَنْوَةً ، كَخَيْبَرَ ، وَمِصْرَ ، وَسَوَادَ الْعِرَاقِ ، أَوْ فُتِحَتْ صُلْحًا ، وَالْأَرْضَ لَنَا ، وَالْكَفَّارَ فِيهَا وَيَدْفَعُونَ الْجِزْيَةَ .

— أَمْرُهُ لَهُ ، وَإِلَيْهِ : فَوْضُهُ .
 — فَلَانًا : خَذَلَهُ ، وَأَهْمَلَهُ ، وَتَرَكَهُ لِعَدُوِّهِ ، وَغَيْرِهِ .
 — فِي الْبَيْعِ : تَعَامَلَ بِالسَّلَمِ .
 — تَسَلَّمَ الشَّيْءَ : أَخَذَهُ ، وَقَبَضَهُ .
 — مِنْهُ : تَبَرَّأَ ، وَتَخَلَّصَ .
 — سَلَّمَ : انْقَادَ .

— رَضِيَ بِالْحُكْمِ .
 — الْمُصَلِّي : خَرَجَ مِنَ الصَّلَاةِ بِقَوْلِهِ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .
 — عَلَى الْقَوْمِ : حَيَّاهُمْ بِالسَّلَامِ .
 — فِي الْبَيْعِ : أَسْلَمَ .
 — الدَّعْوَى : اعْتَرَفَ بِصِحَّتِهَا .
 — اللَّهُ فَلَانًا مِنْ كَذَا : نَجَّاهُ .
 — أَمْرُهُ لِلَّهِ ، وَإِلَيْهِ : أَسْلَمَهُ .
 — نَفْسَهُ لغيرِهِ : مَكَّنَهُ مِنْهَا .
 — الْجَيْشَ لِعَدُوِّهِ : أَقْرَلَهُ بِالْعَلْبَةِ .
 — الشَّيْءَ لَهُ ، وَإِلَيْهِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، أَوْ أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ .

الِاسْتِسْلَامُ : الْإِثْقَادُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْإِدْعَانُ لِلْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ ، وَامْتِنَالُهُ .

الِاسْتِسْلَامُ : الْإِسْتِسْلَامُ ، وَالْإِثْقَادُ .

— : الدِّينُ .
 — : السَّلْمُ . وهو أَنْ يَسْلَمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَنْ يِنَالَهُ أَلَمٌ مِنَ الْآخِرِ .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتُحِجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » .
 — فِي الشَّرْعِ عَلَى ضَرْبَيْنِ :

أَحَدُهُمَا دُونَ الْإِيمَانِ ، وَهُوَ الْإِعْتِرَافُ بِاللِّسَانِ ، وَبِهِ يُحَقَّنُ الدِّمُ ، حَصَلَ مَعَهُ الْإِعْتِقَادُ ، أَوْ لَمْ يَحْصُلْ .
 وهو الْمُقْصُودُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ

— عند الحنابلة: هي كلُّ بلدٍ اختطَّها المسلمون ،
كالبصرة ، أو فتحوها ، كمدن الشام .

التَّسَالُمُ : التَّصَالُحُ .

التَّسْلِيمُ : السَّلَامُ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ إِنَّ اللَّهَ
وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا
عليه وسلموا تسليماً . ﴾ (الأحزاب : ٥٦)

— : بذل الرضا بالحكم . وفي الكتاب الكريم : ﴿ فلا
وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم
لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا
تسليماً ﴾ . (النساء : ٦٥)

— في الصلاة : الخروج منها بقول المصلي : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .

□ تَسْلِيمُ المَأْجُورِ في المَجَلَّةِ (م ٥٨٢) : هو عبارة عن إجازة
الاجر ، ورخصته للمستأجر بأن ينتفع به بلا مانع .

□ تَسْلِيمُ المَبِيعِ في المَجَلَّةِ (م ٢٦٢) : يحصل بالتخية ،
وهو أن يأذن البائع للمشتري قبض المبيع ، مع عدم وجود
مانع من تسليم المشتري إياه .

السَّلَامُ : اسم من أسماء الله تعالى .

— : التَّسْلِيمُ .

— : التَّحِيَّةُ عند المسلمين .

— : السَّلَامَةُ ، والبراءة من العيوب .

— : الأمان .

— : الصُّلْحُ .

دار السلام : الجنة . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو

إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراطٍ مستقيم . ﴾

(يونس : ٢٥)

السَّلَامَى : عظام الأصابع في اليد والقدم . وهو اسم

للواحد والجمع . وتسمى القصب

(ج) سلاميات .

وقال قطرب : السَّلَامِيَّاتُ : عروق ظاهر الكف ،

والقدم .

السَّلْمُ : الإسلام .

— : الصُّلْحُ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ

فاجتنب لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم . ﴾

(الأنفال : ٦١)

ومعنى الشرط في الآية أن الأمر بالصُّلْحِ مقيّد بمصلحة

المسلمين . أما إذا كان الإسلام ظاهراً على الكفر ، ولم

تظهر المصلحة في المصالحة ، فلا .

— : المُسَالِمُ .

يقال : هُوَ ، وهِيَ ، وهُم ، وهُنَّ : سَلِمَ .

(ج) أسلَمَ ، وسِلِمَ .

السَّلْمُ : السَّلْمُ .

يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ .

السَّلْمُ : الاستسلام .

— : التَّسْلِيمُ .

— : الأثر من غير حرب .

— : نوع من البيوع يعجل فيه الثمن ، وتضبط السلعة

بالوصف إلى أجل معلوم .

— : السلف في قول جميع أهل اللغة .

□ — شعراً : اسم لعقد يوجب الملك في الثمن عاجلاً ،

وفي الثمن آجلاً . فالمبيع يسمى مسلماً فيه ، والثمن رأس

المال ، والبائع يسمى مسلماً إليه ، والمشتري رب السلم .

(الجرجاني)

— في المَجَلَّةِ (م ١٢٣) : بيعٌ مؤجلٌ بمؤجلٍ .

المُسَالَمَةُ : المصالحة .

المُسَلِّمُ : المُسْتَسَلِمُ .

— : من دان بالإسلام .

□ — عند الحنيفة : المُسْتَسَلِمُ لِلْحَقِّ .

— عند الجعفرية : من صلى إلى القبلة .

سَمَسَرُ فَلَانٌ : تَوَسَّطَ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي بِجَعْلٍ .

السَّمَسَارُ : الدَّلَالُ . وَهُوَ الْوَسِيطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي

لِتَسْهِيلِ الصَّفْقَةِ .

(فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ)

(ج) سَمَاسِرَةٌ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ غَيْرُ الدَّلَالِ .

فَالأَوَّلُ : هُوَ الدَّلَالُ عَلَى مَكَانِ السَّلْعَةِ ، وَصَاحِبِهَا .

وَالثَّانِي : هُوَ الْمُصَاحِبُ لِلسَّلْعَةِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الطَّوَّافُ فِي الْمَرْابِطَةِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ التَّوَسَّطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي ، لِيَبِيعَ

بِأَجْرٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَأْجَرَ .

وَالدَّلَالُ : هُوَ الْوَاسِطَةُ بَيْنَ التَّبَايَعِينَ .

و : هُوَ الدَّلَالُ .

السَّمَسَرَةُ : الدَّوْرَانُ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ ، أَوْ التَّرَدُّدُ نَحْوَهُ ،

وغير ذلك .

وهي كالطَّوَّافِ .

□ — اصْطِلَاحًا : تَرَدُّدُ الْإِنْسَانِ نَحْوَ الْمُشْتَرِي بِالنَّدَاءِ عَلَى

كَمِيَّةٍ تَمَنِّ الْمَبِيعِ الْمُرْتَابِدِ فِيهِ . (أَطْفِيشٌ)

سَنِمَ الْبِنَاءُ — سَنَأَ : ارْتَفَعَ . فَهُوَ سَنِمٌ .

سَنِمَ الْبَعِيرُ : عَظُمَ سِنَامُهُ .

سَنِمَ الشَّيْءُ : رَفَعَهُ ، وَعَلَاهُ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ ، كَالسَّنَامِ ، وَلَمْ

يُسَطِّحْهُ .

وَيُقَالُ : سَنِمَ الْقَبْرُ .

— الْوِعَاءُ : مَلَأَهُ حَتَّى صَارَ فَوْقَهُ مِثْلَ السَّنَامِ .

التَّسْنِيمُ : ضِدُّ التَّسْطِيحِ .

— : مَاءٌ فِي الْجَنَّةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِزَاجُهُ مِنْ

تَسْنِيمٍ . عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ ﴾ (الْمُطَفِّفِينَ : ٢٧ -

(٢٨

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْرِي فَوْقَ الْعُرْفِ وَالْقُصُورِ . وَهُوَ أَشْرَفُ

شَرَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَعْلَاهُ .

السَّنَامُ : كِتْلٌ مِنَ الشَّحْمِ مُحَدَّبَةٌ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ ، وَالنَّاقَةِ .

(ج) أُسْنِمَةٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ .

— مِنَ الْأَرْضِ : وَسَطُهَا .

سَنُّ السَّكِينِ ، وَنَحْوَهُ — سَنًا : أَحَدَهُ .

فَهُوَ مَسْنُونٌ ، وَسَنِينٌ .

— الْحَجَرِ ، وَنَحْوَهُ : صَقَلَهُ .

— الْأَسْنَانَ : سَوَّكَهَا بِالسَّنُونِ .

— الْأَمْرُ : بَيَّنَّهُ .

— فَلَانَ السَّنَةَ : وَضَعَهَا . وَكُلُّ مَنْ ابْتَدَأَ أَمْرًا عَمِلَ بِهِ قَوْمٌ

مِنْ بَعْدِهِ فَهُوَ الَّذِي سَنَّهُ .

اسْتَنَّ فَلَانٌ بِسَنَةِ آخَرَ : عَمِلَ بِهَا .

يُقَالُ : سَنَّ فَلَانٌ طَرِيقًا مِنَ الْخَيْرِ لِقَوْمِهِ ، فَاسْتَنَّوْا بِهِ ،

وَسَلَّكُوهُ .

أَسَنَّ الطِّفْلُ : نَبَتَ سِنُهُ .

— : كَبُرَتْ سِنُهُ : أَيِ عَمُرُهُ .

— اللَّهُ سِنُهُ : أَنْبَتَهَا .

تَسَنَّ فِي عَدُوِّهِ : مَضَى عَلَى وَجْهِهِ .

— : أَخَذَ بِالسَّنَةِ ، وَعَمِلَ بِهَا .

السَّنُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الْعَظْمِ تَنْبِتُ فِي الْفَكِّ .

وهي مُؤَنَّثَةٌ .

(ج) أُسْنَانٌ ، وَأُسْنٌ :

— : الْعُمُرُ .

السَّنَنُ : الطَّرِيقَةُ .

وفي الحديث الشَّرِيفِ : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

شَيْرًا شَيْرًا ، وَذِرَاعًا ذِرَاعًا ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جِحْرَ ضَبٍّ

تَبِعْتُمُوهُمْ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟

قَالَ : فَمَنْ ؟ »

قال عياضٌ: الشُّبْرُ، والذَّرَاعُ، والطَّرِيقُ، ودُخُولُ الجُحْرِ، تَمَثِيلٌ لِلِاقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا نَهَى الشَّرْعُ عَنْهُ، وَدَمَهُ .

— : الْوَجْهُ مِنَ الْأَرْضِ .

السُّنَنُ : السُّنَنُ .

— : جَمْعُ سُنَّةٍ .

السُّنَنُ : السُّنَنُ .

السُّنَّةُ : الطَّرِيقَةُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

والمُرَادُ : مَنْ تَرَكَ طَرِيقَتِي ، وَأَخَذَ بِطَرِيقَةِ غَيْرِي ، فَلَيْسَ مِنِّي .

(ج) سُنَّنٌ .

— : السُّيْرَةُ ، حَمِيدَةٌ كَانَتْ ، أَوْ ذَمِيمَةٌ .

— : الطَّبِيعَةُ ، وَالْحَلْقُ .

— : الْوَجْهُ .

— مِنْ اللَّهِ : حُكْمُهُ فِي خَلِيقَتِهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا . مَلْعُونِينَ أَيْمًا ثَقِفُوا أَخْدُوا وَقَتَلُوا ثَقِيلًا . سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾

(الْأَحْزَابُ : ٦٠ - ٦٢)

أَيُّ : هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمُنَافِقِينَ إِذَا تَمَرَّدُوا عَلَى نِفَاقِهِمْ ، وَكُفْرِهِمْ ، وَلَمْ يُرْجِعُوا عَمَّا هُمْ فِيهِ ، أَنَّ أَهْلَ الْإِيمَانِ يُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ، وَيَقَهَّرُونَهُمْ ، وَسُنَّةُ اللَّهِ فِي ذَلِكَ لَا تَبَدَّلُ ، وَلَا تُغَيَّرُ .

— مِنْ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : مَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ تَقْرِيرٍ .

ولذا يُقَالُ : أَدَلَّةُ الشَّرْعِ : الْكِتَابُ ، وَالسُّنَّةُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : مَا شَرَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا ، أَوْ

فِعْلًا ، أَوْ تَقْرِيرًا .

و : هِيَ مَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَنَهَى عَنْهُ . وَنَدَبَ إِلَيْهِ ، مِمَّا لَمْ يُنْطَقْ بِهِ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ .

(الْبَغْلِيُّ)

— بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأُصُولِ وَالْحَدِيثِ : مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَقْوَالِهِ ، وَأَفْعَالِهِ ، وَتَقْرِيرِهِ ، وَمَا هُمْ بِفِعْلِهِ .

(ابْنُ حَجَرٍ)

— فِي الشَّرِيعَةِ : هِيَ الطَّرِيقَةُ الْمَسْلُوكَةُ فِي الدِّينِ مِنْ غَيْرِ افْتِرَاضٍ ، وَلَا وُجُوبٍ .

وهي : مَا وَاطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا مَعَ التَّرْكِ أَحْيَانًا .

(الْجُرْجَانِيُّ)

— بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأُصُولِ : مَا ثَبَتَ دَلِيلٌ مَطْلُوبِيَّتِهِ ، مِنْ غَيْرِ تَأْتِيمِ تَارِكِهِ . (ابْنُ حَجَرٍ) .

— فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : تُطْلَقُ عَلَى مَا يُقَابِلُ الْوَاجِبَ . (الْحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ) .

قال الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : السُّنَّةُ هِيَ الطَّرِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ . وَهِيَ أَعَمُّ مِنَ الْوَاجِبِ ، وَالْمُنْدُوبِ . وَقَدْ تُطْلَقُ كَثِيرًا عَلَى الْمَفْرُوضِ .

وإنَّ تَسْمِيَةَ مَا ذُوْنَ الْوَاجِبِ سُنَّةً اصْطِلَاحٌ حَادِثٌ .

— فِي الْعِبَادَاتِ اصْطِلَاحًا : النَّافِلَةُ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا وَاطَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعْدِهِ ، بِلَا مَنَعِ التَّرْكِ .

و : مَا يُوجَرُّ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيَلَامُ عَلَى تَرْكِهِ .

و : مَا ثَبَتَ بِقَوْلِهِ ﷺ ، أَوْ بِفِعْلِهِ ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَلَا مُسْتَحَبٍّ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا كَانَ فِعْلُهُ رَاجِحًا عَلَى تَرْكِهِ ، وَلَا إِثْمٌ فِي تَرْكِهِ . وَالسُّنَّةُ ، وَالْمُنْدُوبُ ، وَالتَّطَوُّعُ ، وَالتَّنْفُلُ ، وَالمُرْعَبُ فِيهِ ، وَالمُسْتَحَبُّ ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا كَانَ فِعْلُهُ رَاجِحًا عَلَى تَرْكِهِ ، وَلَا إِثْمٌ فِي تَرْكِهِ . وَالسُّنَّةُ ، وَالْمُنْدُوبُ ، وَالتَّطَوُّعُ ، وَالتَّنْفُلُ ، وَالمُرْعَبُ فِيهِ ، وَالمُسْتَحَبُّ ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

أَهْلُ السُّنَّةِ : هُمُ الْقَائِلُونَ بِخِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، عَنْ اسْتِحْقَاقِي . وَيُقَالُ لَهُمُ الشَّيْعَةُ .

سُنَّةُ الزَّوَائِدِ / السَّانِيَّةُ

السُّنُونُ : ما يُسْتَنُّ بِهِ مِنْ دَوَاءٍ ، لِتَقْوِيَةِ الْأَسْنَانِ ، وَتَنْظِيفِهَا .

المُسْنَةُ : هي الثَّيْبَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، مِنْ الْإِبِلِ ، وَالْبَقَرِ ، وَالغَنَمِ ، فَمَا فَوْقَهَا .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : هي الثَّيْبَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَالْبَقَرِ ، وَالغَنَمِ ، فَمَا فَوْقَهَا . (الْأَنْصَارِيُّ)

— مِنَ الْبَقَرِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هي التي تَدْخُلُ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ .

سِنَةُ الطَّعَامِ ، أَوِ الشَّرَابِ — سَنَاهَا : تَغْيِيرٌ ، وَتَغْفَنٌ .

— النَّخْلَةُ : أتى عليها السُّنُونُ . فَهُوَ سَنَةٌ ، وَهي سِنِيَّةٌ ، وَسَنَاهُ . (ج) سُنَّةٌ .

تَسَنَّهُ : سَنَهُ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِئَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَسْنَهُ ﴾ (الْبَقْرَةُ : ٢٥٩)

— عِنْدَ فُلَانٍ : أَقَامَ سَنَةً ، أَوْ أَكْثَرَ .

السَّنَةُ : مِقْدَارُ قَطْعِ الشَّمْسِ الْبُرُوجِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ .

وهي السَّنَةُ الشَّمْسِيَّةُ . (ج) سَنَاتٌ ، وَسِنُونٌ .

— : تَمَامُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ دَوْرَةَ لِلْقَمَرِ . وَهي السَّنَةُ الْقَمَرِيَّةُ .

— : الْجَدْبُ ، وَالْقَحْطُ . وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقَصْنَا مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٣٠)

وَأَصْلُ السَّنَةِ سَنَهُةٌ ، حُدِفَتْ لَامُهَا (وَهي الهَاءُ) بَعْدَ تَقْلِ فَتَحْتِهَا إِلَى الْعَيْنِ (وَهي النُّونُ)

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : كُلُّ يَوْمٍ إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الْقَابِلِ مِنَ الشُّهُورِ الْقَمَرِيَّةِ .

السَّانِيَّةُ : النَّاصِحَةُ .

وهي النَّاقَةُ الَّتِي يُسْتَقَى عَلَيْهَا مِنَ الْبَيْرِ . (ج) سَوَانٍ .

وفي الْمَثَلِ : سَيْرُ السَّوَانِيِّ سَفَرٌ لَا يَنْقَطِعُ .

— : السَّاقِيَّةُ .

□ سُنَّةُ الزَّوَائِدِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هي السَّنَةُ غَيْرُ الْمُؤَكَّدَةِ .

وهي ما وَاظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا مَعَ التَّرْكِ أحياناً ، وَكَانَتْ مُوَاطَبَتُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعَادَةِ . وَتَكُونُ إِقَامَتُهَا حَسَنَةً ، وَلَا يَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهَا كِرَاهَةٌ ، وَلَا إِسَاءَةٌ .

ومِثَالُهَا : سَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِيَامِهِ ، وَقُعُودِهِ ، وَلباسِهِ ، وَأَكْلِهِ .

□ سُنَّةُ الْعَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : ما يُسَنُّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُكَلِّفِينَ بَعِيْنِهِ ، كَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ .

□ سُنَّةُ الْكِفَايَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : ما يُكْتَفَى بِحُصُولِهِ مِنْ أَيِّ فَاعِلٍ ، كَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ جَمَاعَةً فِي كُلِّ مَحَلَّةٍ .

□ السَّنَةُ الْمُؤَكَّدَةُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : ما كَثُرَتْ ثَوَابُهُ ، كَالْوَتْرِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هي ما وَاظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا ، مَعَ التَّرْكِ أحياناً ، وَكَانَتْ مُوَاطَبَتُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعِبَادَةِ . وَتَكُونُ إِقَامَتُهَا تَكْمِيلاً لِلدِّينِ ، وَيَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهَا كِرَاهَةٌ وَإِسَاءَةٌ .

وَحُكْمُهَا كَالْوَجِبِ ، إِلَّا أَنْ تَارِكُهُ يُعَاقَبُ ، وَتَارِكُهَا لَا يُعَاقَبُ .

ومِثَالُهَا : الْأَذَانُ ، وَالْإِقَامَةُ ، وَالْجَمَاعَةُ .

و : إِنَّ تَرْكُهَا قَرِيبٌ مِنَ الْحَرَامِ ، يَسْتَحِقُّ تَارِكُهَا حِرْمَانَ الشَّفَاعَةِ .

و : تَارِكُهَا يَسْتَحِقُّ التَّضْلِيلَ ، وَاللُّؤْمَ .

□ سُنَّةُ الْهُدَى عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : السَّنَةُ الْمُؤَكَّدَةُ .

طَلَاقُ السَّنَةِ :

(أَنْظُرْ ط ل ق)

السَّنَةُ : النَّعَاسُ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾

(الْبَقْرَةُ : ٢٥٥)

المُسْنَاءُ : حَائِطٌ يُبْنَى فِي وَجْهِ الْمَاءِ .

وَيُسَمَّى السَّدَّ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٥٠) : الْحَدُّ ، وَالسَّدُّ يُبْنَى فِي وَجْهِ

الْمَاءِ ، وَحَافَاتِ فُوهَاتِ الْمَاءِ . جَمْعُهَا مُسْنِيَّاتٌ .

سَهَا — سَهَوًا ، وَسَهَوًا ، وَسَهْوَةً : عَقَلَ .

فَهَوَسَاهُ ، وَسَهَوَانٌ .

— عَنِ الشَّيْءِ : تَرَكَهُ مَعَ الْعِلْمِ . يُقَالُ : سَهَا عَنِ

الصَّلَاةِ : تَرَكَهَا وَلَمْ يُصَلِّ .

— فِي الشَّيْءِ : تَرَكَهُ عَنْ غَيْرِ عِلْمٍ . يُقَالُ : سَهَا فِي

الصَّلَاةِ : إِذَا نَسِيَ شَيْئًا مِنْهَا .

السَّهْوُ : الْغَفْلَةُ ، وَالذُّهُولُ عَنِ الشَّيْءِ .

— : النَّسْيَانُ .

وَقِيلَ : الْفَرْقُ بَيْنَ النَّاسِيِ وَالسَّاهِيِ ، أَنَّ الْأَوَّلَ إِذَا ذَكَرْتَهُ

تَذَكَّرَ ، وَالثَّانِي بِخِلَافِهِ .

— : اللَّيْنُ .

— : السُّكُونُ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عَزُوبُ الْمَعْنَى عَنِ الْقَلْبِ بَعْدَ

خَطُورِهِ بِالْبَالِ (النَّجْفِيِّ)

— وَالنَّسْيَانُ ، وَالشَّكُّ ، وَاحِدٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ .

(الْحَصَكْفِيِّ) .

قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ : فِي ذِكْرِ الشَّكِّ نَظَرَ .

سَارَ — سُورًا ، وَسُورَةً : عَضِبَ .

— الْحَمَّةُ : وَتَبْتُ .

— السُّلْطَانُ : سَطَا .

تَسَوَّرَ السَّوَارَ : لَبَسَهُ .

— الْحَائِطُ : تَسَلَّقَهُ .

سَوَّرَهُ : جَعَلَ لَهُ سُورًا .

— الْمَرْأَةُ : أَلْبَسَهَا السَّوَارَ .

— الْحَائِطُ : عَلَا ، وَتَسَلَّقَهُ .

السُّورُ : كُلُّ مَا يُحِيطُ بِشَيْءٍ مِنْ بِنَاءٍ ، أَوْ غَيْرِهِ .

(ج) أُسْوَارٌ .

— : طَعَامُ الضِّيَافَةِ .

السُّورَةُ : الْوَثْبَةُ .

— مِنَ الْمَجْدِ ، وَنَحْوِهِ : أَثَرُهُ ، وَعَلَامَتُهُ .

— مِنَ الْبَرْدِ ، أَوْ الشَّرَابِ ، أَوْ الْغَضَبِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ :

شِدَّتُهُ ، وَحِدَّتُهُ ، وَهِيَاجُهُ .

— مِنَ الرَّجُلِ ، أَوْ السُّلْطَانِ ، وَغَيْرِهِمَا : سَطَوْتُهُ .

وَيُقَالُ : فَلَانَ دُوسُورَةً فِي الْحَرْبِ : دُوَنْظَرَ سَدِيدًا .

السُّورَةُ مِنَ الْبِنَاءِ : مَا طَالَ ، وَحَسُنَ .

— : الْمُنْزَلَةُ مِنَ الْبِنَاءِ .

ومنه : سُورَةُ الْقُرْآنِ ، لِأَنَّهَا مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ ، مَقْطُوعَةٌ

عَنِ الْأُخْرَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ

مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ

مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٣) .

(ج) سُورٌ ، وَسُورَاتٌ ، وَسُورَاتٌ .

— : الْمُنْزَلَةُ الرَّفِيعَةُ .

— : الشَّرْفُ .

— : الْعَلَامَةُ .

سَاكٌ — سَوَاكٌ ، وَسَوَاكٌ : سَارَ سَيْرًا ضَعِيفًا .

— الشَّيْءُ : ذَلِكَ .

يُقَالُ : سَاكَ فَمَهُ ، أَوْ أُسَانَهُ بِالسَّوَاكِ : ذَلِكَ ، لِئِنِّيظَفَهُ .

إِسْتَاكَ : نَظَّفَ فَمَهُ ، أَوْ أُسَانَهُ بِالسَّوَاكِ .

وَإِنْ قُلْتَ : إِسْتَاكَ ، لَمْ تَذْكُرِ الْقَمَّ .

سَوَاكُهُ : سَاكَةٌ .

الإِسْتِيَاكُ : ذَلِكَ دَاخِلِ الْقَمِّ .

السَّوَاكُ : مَصْدَرٌ .

— : عَوْدٌ يَتَّخَذُ مِنْ شَجَرِ الْأَرَاكِ ، وَنَحْوِهِ ، يُسْتَاكَ بِهِ .

يَذْكُرُ ، وَيُؤْنِثُ .

(ج) أُسُوكَةٌ ، وَسُوكٌ .

□ — شَرَعًا : إِسْتِعْمَالُ عَوْدٍ ، وَنَحْوِهِ ، فِي الْأَسْنَانِ ، وَمَا

حَوْلَهَا ، بِنَيْتِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي ضَمَنِ عِبَادَةِ تَقَدَّمَتْ نَيْتُهَا .
(البَجْرِمِيُّ) .

المِسْوَاكُ : السَّوَاكُ .

سَامٌ — سُومًا : ذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ حَيْثُ شَاءَ .

— : ذَهَبَ فِي ابْتِغَاءِ الشَّيْءِ .

— الماشية : رَعَتْ حَيْثُ شَاءَتْ .

— : دَامَتْ عَلَى الكَلَالِ .

— الإِبِلَ ، وَنَحْوَهَا فِي المُرْعَى : خَلَّاهَا تَرَعَى .

— فَلَانًا الذَّلَّ : أَوْلَاهُ ، وَأَهَانَهُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ :

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لِيُبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ
يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ
رَحِيمٌ ﴾ (الأعراف : ١٦٧) .

والمعنى : أَنْ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَقْسَمَ أَنَّهُ لِيُبْعَثَنَّ عَلَى
اليَهُودِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ بِسَبَبِ
عِصْيَانِهِمْ ، وَمُخَالَفَتِهِمْ أَمْرَ اللهِ ، وَشُرْعَهُ ، وَاحْتِيَالِهِمْ عَلَى
المَحَارِمِ .

قال ابن عَبَّاسٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَابْنُ جُرَيْجٍ ،
وَالسُّدِّيُّ ، وَقَتَادَةُ : وَالَّذِي يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأُمَّتُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

— البائعُ السَّلْعَةَ ، وَبِهَا ، سُومًا ، وَسُومًا : عَرَضَهَا
لِلْبَيْعِ ، وَذَكَرَتْ مَنَهَا .

— المُشْتَرِي السَّلْعَةَ ، وَبِهَا : طَلَبَ ابْتِيعَها . وَفِي الْحَدِيثِ
الشَّرِيفِ : « لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلَا
يَسُومُ عَلَى سُومِهِ » .

أَيُّ : لَا يَشْتَرِي . وَيَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى البَائِعِ أَيْضًا . وَصَوَّرْتُهُ
أَنْ يَعْرِضَ رَجُلٌ عَلَى المُشْتَرِي سِلْعَتَهُ بِثَمَنِ ، فَيَقُولُ آخَرَ :
عِنْدِي مِثْلُهَا بِأَقْلٍ مِنْ هَذَا الثَّمَنِ . فَيَكُونُ النِّهْيُ عَامًّا فِي
البَائِعِ وَالمُشْتَرِي .

أَسَامَ الماشية : سَامَهَا .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ

مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴾ (النحل : ١٠)

اسْتَامَتِ الماشية : سَامَتْ .

— البائعُ بالسَّلْعَةِ ، وَعَلَيْهَا : غَالِي .

— المُشْتَرِي مِنَ البَائِعِ بِسِلْعَتِهِ : عَرَضَ عَلَيْهِ ثَمَنًا .

— فَلَانًا السَّلْعَةَ ، وَعَلَيْهَا : سَأَلَهُ سُومَهَا .

تَسَاوَمَا السَّلْعَةَ ، وَفِيهَا : تَفَاوَضَا فِي بَيْعِهَا ، فَعَرَضَ

البائعُ ثَمَنًا ، وَعَرَضَ المُشْتَرِي ثَمَنًا دُونَ الأوَّلِ .

سَاوَمَهُ مُسَاوَمَةً ، وَسُومًا : فَاوَضَهُ فِي البَيْعِ ، وَابْتِيعَ .

— البائعُ بالسَّلْعَةِ : غَالِي بِهَا .

سَوِّمَ الماشية : أَسَامَهَا .

— فَلَانًا : خَلَّاهُ ، وَمَا يُرِيدُ .

— الشَّيْءَ : عَلَّمَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنْ رَسُولَ اللهِ

ﷺ قَالَ يَوْمَ مَعْرَكَةِ بَدْرٍ : « سَوِّمُوا فَإِنَّ المَلَائِكَةَ قَدْ
سَوِّمَتْ » . أَيُّ : اعْمَلُوا لَكُمْ عِلَامَةً يَعْرِفُ بِهَا بَعْضُكُمْ
بَعْضًا .

السَّائِمَةُ : كُلُّ إِبِلٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ ، تُرْسَلُ تَرَعَى ، وَلَا

تُعَلَّفُ . (ج) سَوَائِمٌ .

□ — شَرَعًا : المَكْتَنَفِيَةُ بالرَّغْيِ المَبَاحِ فِي أَكْثَرِ العَامِ ،

لِقَصْدِ الدَّرِّ ، وَالنَّسْلِ ، وَالزِّيَادَةِ ، وَالسَّمَنِ .

(التَّمْرَتَاشِيُّ)

— عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هِيَ الرَّاعِيَّةُ إِذَا كَانَتْ تَكْتَفِي بالرَّغْيِ ،

وَيَمُونُهَا ذَلِكَ . أَوْ كَانَ الأَغْلَبُ مِنْ شَأْنِهَا الرَّغْيِ .

السَّامُ : المَوْتُ .

— : أَحَدَ بَنِي نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ أَبُو العَرَبِ .

السَّوْمُ : الذَّهَابُ فِي ابْتِغَاءِ الشَّيْءِ .

— : طَلَبُ المَبِيعِ بِالثَّمَنِ الَّذِي تَقَرَّرَ بِهِ البَيْعُ .

— : الرَّغْيُ .

— : ذِكْرُ قَدْرِ مَعِينٍ لِالثَّمَنِ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : طَلَبُ المَبِيعِ بِالثَّمَنِ الَّذِي تَقَرَّرَ بِهِ

البَيْعُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يَأْخُذَ السَّلْعَةَ ، لِيَتَأَمَّلَ فِيهَا ، أَنْعَجِبَهُ ، فَيَشْتَرِيهَا ، أَمْ لَا ، فَيَرُدُّهَا .

□ سَوْمُ الشَّرَاءِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٢٩٨) :

وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ الْمُشْتَرِي مِنَ الْبَائِعِ مَالاً عَلَى أَنْ يَشْتَرِيَهُ مَعَ تَسْمِيَةِ الثَّمَنِ .

□ سَوْمُ النَّظَرِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٢٩٩) :

وَهُوَ أَنْ يَفْبِضَ مَالاً ، لِيَنْظُرَ إِلَيْهِ ، أَوْ يُرِيَهُ لِأَخْرَ ، سَوَاءً بَيْنَ تَمَنُّهِ ، أَوْ لَا .

السُّومَةُ : الْعَلَامَةُ .

— : الْقِيَمَةُ .

المُسَاوَمَةُ : مَصْدَرٌ سَاوَمَ .

بَيْعُ الْمُسَاوَمَةِ :

(أَنْظُرْ ب ي ع)

سَوِي الرَّجُلُ — سَوِيَ : اسْتَقَامَ أَمْرُهُ .

اسْتَوَى الشَّيْءُ اسْتَوَاءً : اسْتَقَامَ ، وَاعْتَدَلَ .

— : اسْتَقَرَّ ، وَثَبَّتْ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاسْتَوَتْ

عَلَى الْجُودِيِّ ﴾ (هُود : ٤٤)

أَيُّ : اسْتَقَرَّتْ . وَالْجُودِيُّ : إِسْمٌ جَبَلٍ فِي الْجَزِيرَةِ السُّورِيَّةِ .

— : اشْتَدَّ ، وَقَوِيَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ (الْقَصَص : ١٤)

— : قَصَدَ إِلَى الشَّيْءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

(٢٩)

— عَلَى كَذَا ، أَوْ فَوْقَهُ : عَلَا ، وَصَعِدَ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْعَزِيزِ : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ (طه : ٥)

— الطَّعَامُ : نَضِجَ .

— الرَّجُلُ : انْتَهَى شَبَابُهُ .

— الشَّيْئَانِ : تَسَاوَى . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَلْ

يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَؤ

الْأَلْبَابِ ﴾ (الزَّمْر : ٩)

— أُسْوَى : اسْتَقَامَ ، وَاعْتَدَلَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ سَوِيًّا .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَّاهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ يُمَاثِلَهُ ، وَيُعَادِلُهُ .

سَاوَاهُ مُسَاوَاهً : مِثْلَهُ ، وَعَادِلُهُ .

يُقَالُ : هَذَا يُسَاوِي دِرْهَمًا . أَيُّ : تُعَادِلُ قِيَمَتُهُ دِرْهَمًا .

سَوَى الشَّيْءَ تَسْوِيَةً : عَدَّلَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ

الْكَرِيمِ . الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ . فِي أَيِّ صُورَةٍ

مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ (الْإِنْفِطَار : ٦ - ٨)

أَيُّ : جَعَلَكَ سَوِيًّا ، مُسْتَقِيمًا ، مُعْتَدِلَ الْقَامَةِ ، فِي أَحْسَنِ

الْهَيْئَاتِ وَالْأَشْكَالِ .

— تَبَيَّنَهَا : سَاوَى .

— الطَّعَامُ ، وَنَحْوَهُ : أَنْضَجَهُ .

وَيُقَالُ : سَوَّيْتُ عَلَيْهِ الْأَرْضَ ، وَبِهِ : هَدَيْتُ فِيهَا . وَفِي

الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا

الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾ (النَّسَاء : ٤٢) أَيُّ :

انْشَقَّتْ ، وَبَلَغَتْهُمْ مِمَّا يَرُونَ مِنْ أَهْوَالِ الْمَوْقِفِ بِسَوْمِ

الْقِيَامَةِ ، وَمَا يَحِلُّ بِهِمْ مِنَ الْحِزْيِ وَالْفَضِيحَةِ وَالتَّوْبِيخِ .

السَّوَاءُ : اسْمٌ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْإِسْتَوَاءِ .

لِلْمُفْرَدِ ، وَالْجَمْعِ ، وَلِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ .

— : الْعَدْلُ .


— : الْمِثْلُ ، وَالنَّظِيرُ .

— مِنْ النَّهَارِ ، وَنَحْوِهِ : وَسَطُهُ .

(ج) أَسْوَاءُ .

لَيْلَةُ السَّوَاءِ : لَيْلَةُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ الْقَمَرِيِّ ، فِيهَا

يَسْتَوِي الْقَمَرُ ، وَيَكْتَمِلُ .



الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا
اتباع الظن وما قتلوه يقيناً . بل رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ وكان اللهُ
عزيراً حَكِيماً ﴿ النساء : ١٥٧ - ١٥٨ ﴾

الإشْتِبَاهُ : الألتباس .

الشُّبُهَةُ : التَّائُلُ .

— : نَوْعٌ مِنَ النُّحَاسِ .

الشُّبُهَةُ : الألتباسُ .

(ج) شُبُهَةٌ ، وشُبُهَاتٌ .

□ — في الشَّرْعِ : ما التَّبَسَّ أَمْرُهُ ، فلا يُدْرَى أَحْلَالَ هُوَ
أَمْ حَرَامٌ ، وَحَقٌّ هُوَ أَمْ بَاطِلٌ . (المعجم الوسيط) .

— عند الحَنْفِيَّةِ : ما يُشْبِهُ الشَّيْءَ الثَّابِتَ ، وليسَ بِشَابِتٍ
في نفسِ الأَمْرِ .

و : تُرَادِفُ المَكْرُوهَ في قولِ أَبِي يُوْسُفَ ومُحَمَّدٍ .

□ الشُّبُهَةُ الحُكْمِيَّةُ عند الحَنْفِيَّةِ : هي شُبُهَةُ المُلْكِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِثَبُوتِ شُبُهَةِ حُكْمِ الشَّرْعِ بِحِلِّ المَحَلِّ .

□ الشُّبُهَةُ في الفِعْلِ عند الحَنْفِيَّةِ : هو ما ثَبِتَ بِظَنِّ غَيْرِ

الدَّلِيلِ دَلِيلًا . كَظَنِّ حِلِّ وَطْءِ أُمَّةِ أبُوَيْهِ .

الشُّبُهَةُ في المَحَلِّ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ :

ما تَحَصَّلَ بِقيامِ دَلِيلِ نَافٍ لِلحُرْمَةِ ذاتاً ، كَوَطْءِ أُمَّةِ

ابْنِهِ ، ومُعْتَدَةٍ من طَلَاقٍ وَقَعَ بِلَفْظٍ مِنَ الألفاظِ الكِنَايَةِ .

لقولِهِ ﷺ : « أنت وما لك لأبيك »

شَبَكَ الشَّيْءُ — شَبَكَ : تَدَاخَلَ بَعْضُهُ في بَعْضٍ .

— الأُمُورُ : اِخْتَلَطَتْ .

— الشَّيْءُ : اُنْشَبَ بَعْضُهُ في بَعْضٍ .

اِشْتَبَكَ الشَّيْءُ : تَشَابَكَ .

— النُّجُومُ : كَثُرَتْ .

تَشَابَكَ الشَّيْءُ : شَبَكَ .

يُقَالُ : تَشَابَكَتِ الأُمُورُ : اِخْتَلَطَتْ .

شَبَكَ : مُبَالَغَةُ شَبَكَ .

تَشْبِيكُ الأَصَابِعِ : إِدْخَالُ بَعْضِهَا في بَعْضٍ .

أَشْبَهَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ : مَائَلَهُ .

اِشْتَبَهَ الأَمْرُ عَلَيْهِ : اِخْتَلَطَ .

— في المَسْأَلَةِ : شَكَ في صِحَّتِهَا .

شَابَهَهُ : أَشْبَهَهُ .

شَبَّ عَلَيْهِ الأَمْرُ : أَهْبَمَهُ عَلَيْهِ حَتَّى أَشْبَهَهُ غَيْرَهُ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : مَثَلُهُ .

— : أَقامَهُ مَقامَهُ لِصِفَةِ مُشْتَرَكَةٍ بَيْنَهُمَا .

شُبَّ عَلَيْهِ ، وَلَهُ : لَبَسَ .

وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَقولِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المَسِيحَ عِيسَى ابْنَ

مَرْيَمَ رَسولِ اللهِ وما قَتَلُوهُ وما صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبَّ لَهُمْ وَإِنَّ

شُبْهَةُ الْمَلِكِ / الشَّخْصِ

وقوله: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ (المائدة: ٦٤) .
وهذا هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ .
و: الْمُجْمَلُ .

و: الْحُرُوفُ الْمُقَطَّعَةُ فِي أَوَائِلِ السُّورِ .

و: الْقَصَصُ ، وَالْأَمْثَالُ .

— عند الزُّيْدِيَّةِ : مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى .

وقول بعض الصحابة: إن الكِنَايَاتِ رَوَاجِعُ .

أي: نَظَرْنَا إِلَى الدَّلِيلِ ، فَوَجَدْنَا فِيهِ شُبْهَةَ الْحُكْمِ بِالْحِلِّ ،
لَا حَقِيقَتَهُ ، لِكَوْنِ دَلِيلِ الْحِلِّ عَارِضَةً مَانِعَةً .

□ شُبْهَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَفِيَّةِ :

هي شُبْهَةُ كَوْنِ الْمَحَلِّ مَمْلُوكًا لَهُ . كَمَنْ يَطَأُ امْرَأَةً يَطْنُهَا
رُوجَتَهُ .

الْمُتَشَابِهَةُ : الْمُتَبَايِلَةُ .

□ الْمُتَشَابِهَةُ فِي الْفِقْهِ : الْأَلْفَاظُ الْمُشْتَرَكَةُ ، كَالْقُرْءِ ، فَهُوَ
مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ الْحَيْضِ ، وَالطَّهْرِ .

الْمُتَشَابِهَةُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : الْمُتَبَايِلَةُ .

ومنه قول الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ
وَعَيْبَرٍ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْثَرَهُ وَالزَّرْتُونَ
وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا
حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾
(الأنعام : ١٤١)

أي: مُتَشَابِهَةٌ فِي الْمُنْظَرِ ، وَغَيْرُ مُتَشَابِهَةٍ فِي الْمَطْعَمِ .

□ — هُوَ الَّذِي يُقَابَلُ الْمُحْكَمُ . وَهُوَ مَا أَشْكَلَ تَفْسِيرُهُ
لِمُشَابَهَتِهِ غَيْرُهُ ، إِمَّا مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ ، أَوْ مِنْ حَيْثُ
الْمَعْنَى ، أَوْ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى مَعًا .

ومنه قول الله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ
آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا
الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رِيعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ
وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي
الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو
الْأَلْبَابِ ﴾ (آل عمران : ٧) .

— عند الحنابلة: ماورد في صفات الله تعالى مما يجب
الإيمان به ، ويحرم التعرض لتأويله . كقولهِ تعالى :
﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ (طه : ٥)

الْمُشْتَبِهَةُ مِنَ الْأُمُورِ : الْمَشْكَالُ .

وفي الحديث الشريف: « الْحَلَالُ بَيْنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ ،
وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ . فَمَنْ تَرَكَ مَا شَبَّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ
كَانَ لِيَا اسْتِبَانٍ أَتَرَكَ . وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ
الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ . وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ ،
مَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ » .

قال الحافظ ابن حجر: الْمُشْتَبِهَةُ مَا لَيْسَ بَوَاضِحِ الْحِلِّ ، أَوْ
الْحُرْمَةِ ، مِمَّا تَنَازَعَتْهُ الْأَدِلَّةُ ، وَتَجَادَبَتْهُ الْمَعَانِي
وَالْأَسْبَابُ ، فَبَعْضُهَا يَعْضُدُّ دَلِيلَ الْحَرَامِ ، وَبَعْضُهَا
يَعْضُدُّ دَلِيلَ الْحَلَالِ .

شَخْصَ الشَّيْءِ — شَخُوصًا : ارْتَفَعَ .

— : بَدَأَ مِنْ بَعِيدٍ .

— السَّهْمُ : جَاوَزَ الْهَدَفَ مِنْ أَعْلَاهُ .

— فَلَانٌ يَبْصَرُهُ : فَتَحَ عَيْنَيْهِ ، وَلَمْ يَطْرِفْ بِهَا مَتَأَمِّلًا ،
أَوْ مُنْزَعَجًا . وفي القرآن الكريم: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ
غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّا بِمَا يُوخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ
الْأَبْصَارَ . مَهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُؤُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ
وَأَفْنِدْتَهُمْ هَوَاءً ﴾ (إبراهيم : ٤٢ - ٤٣)

— فَلَانٌ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ : ذَهَبَ .

الشَّخْصُ : كُلُّ جِسْمٍ لَهُ ارْتِفَاعٌ ، وَظُهُورٌ .
وَقَدْ عَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْإِنْسَانِ .

(ج) أشْخَاصٌ ، وشُخُوصٌ .

شَدَّ الشَّيْءُ — شِدَّةٌ : قَوِيٌّ ، وَمَتَّنٌ .

— : ثَقُلَ .

— فَلَانٌ شَدَّ : عَدَا .

— النَّهَارُ : ارْتَفَعَ .

شَدَّ عَلَى قَلْبِهِ — شَدَّ : حَتَمَ .

فِي الْقُرْآنِ الْعَرِيزُ : ﴿ وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ

وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوهُ عَنِ

سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ

فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ (يُونُسَ : ٨٨)

— عَلَى يَدِهِ : قَوَاهُ ، وَأَعَانَهُ .

— فَلَانًا : أَوْثَقَهُ .

— الْعَقْدَةُ : أَحْكَمَهَا ، وَأَوْثَقَهَا .

— لِهَذَا الْأَمْرِ مُتَزَرَّةٌ : تَشَمَّرَلَهُ ، وَتَفَرَّغَ .

اِشْتَدَّ الشَّيْءُ : قَوِيَ ، وَزَادَ .

— النَّهَارُ : عَلَا ، وَارْتَفَعَتْ شَمْسُهُ .

— السَّعْرُ : ارْتَفَعَ ، وَعَلَا .

— اللَّبَنُ ، وَنَحْوُهُ : أَحَدٌ يَتَأَسَّكُ ، وَيَتَجَبَّنُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَبِيعُوا الْحَبَّ حَتَّى يَشْتَدَّ » .

أَيُّ : يَقْوَى ، وَيَصْلُبُ .

وَيُقَالُ : اِشْتَدَّ النَّبِيذُ : صَارَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ ، وَصَارَ لَهُ

قَوَامٌ .

الْأَشَدُّ : الْإِكْتِهَالُ .

يُقَالُ : بَلَغَ أَشَدَّهُ : اكْتَمَلَ ، وَبَلَغَ قُوَّتَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ

نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ (يُونُسُ : ٢٢)

وَهِيَ فِي صِبْغَةِ الْجَمْعِ ، وَمَعْنَاهُ . وَلَمْ يُسْمَعْ لَهَا مُفْرَدٌ .

الشَّدُّ : الْجَذْبُ .

— النَّهَارِ ، وَالضُّحَى : وَقْتُ ارْتِفَاعِهَا .

الشَّدَّةُ : الْأَمْرُ يَصْعَبُ تَحْمَلُهُ .

— الْعَيْشُ : شَطْفُهُ ، وَضِيقُهُ .

الشَّدِيدُ : الْقَوِيُّ .

— : الصَّعْبُ .

يُقَالُ : شَدِيدُ الْقَوَى : عَظِيمُ الْقُدْرَةِ . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَرِيزِ : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ (النَّجْمُ : ٥)

يَعْنِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

— : الْعَنِيدُ .

— : الْبَخِيلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنَّهُ لِحَبِّ الْخَيْرِ

لَشَدِيدٌ ﴾ (الْعَادِيَاتُ : ٨)

(ج) شَدَادٌ ، وَأَشْدَاءُ .

وَهُنَّ شَدَادٌ ، وَشَدَائِدُ .

شَرِبَ الْمَاءَ ، وَنَحْوَهُ — شَرِبًا : جَرَعَهُ .

— السُّبُلُ الدَّقِيقُ : اِشْتَدَّ حَبُّهُ ، وَقَرُبَ إِذْرَاكُهُ .

أَشْرَبَ الرَّجُلُ : حَانَ لِإِبْلِهِ ، أَوْ زَرَعَهُ أَنْ يَشْرَبَ .

— : رَوَى .

— فَلَانًا : سَقَاهُ .

— اللَّوْنُ غَيْرُهُ : حَلَطَهُ بِهِ .

يُقَالُ : أَشْرَبَ قَلْبُهُ حَبَّ الْإِيمَانِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا

فَوْقَكُمْ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمِعُوا قَالُوا سَمِعْنَا

وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ يُسْمَا

يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٩٣)

أَيُّ : حَبَّ الْعِجْلِ .

شَارِبُهُ مُشَارِبَةٌ ، وَشَرَابًا : شَرِبَ مَعَهُ .

الشَّارِبُ : الشَّعْرُ النَّابِتُ عَلَى الشَّفَةِ الْعُلْيَا .

قَالَ الْجُمْهُورُ : الشَّارِبُ بِالْأَفْرَادِ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الشَّافِعِيُّ

الْمُنْتَى .

(ج) شَوَارِبُ .

الشَّرَابُ / خِيَارُ الشَّرْطِ

— : اِسْمُ فَاعِلٍ .

(ج) شَرِبَ .

الشَّرَابُ : مَا شُرِبَ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ ، وَعَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ .

(ج) أَشْرَبَهُ .

□ — اِصْطِلَاحًا : مَا يُسَكَّرُ . (اَلْحَصَكْفِيُّ)

الشُّرْبُ : مَصْدَرٌ .

الشُّرْبُ : الْمَاءُ يُشْرَبُ .

— : النَّصِيبُ مِنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَ هَذِهِ

نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ ﴾ (الشُّعْرَاءُ :

(١٥٥)

— : وَقْتُ الشُّرْبِ .

— : مَوْرِدُ الْمَاءِ .

(ج) أَشْرَابٌ .

□ — شَرَعًا : نَوْبَةُ الْاِئْتِفَاعِ بِالْمَاءِ سَقِيًّا لِلزَّرَاعَةِ ،

وَالدَّوَابِّ . (اَلْحَصَكْفِيُّ)

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٢٦٢) : هُوَ نَوْبَةُ الْاِئْتِفَاعِ بِسَقْيِ

الْحَيَوَانَ وَالزَّرْعِ .

□ حَقُّ الشُّرْبِ فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٤٢) :

هُوَ نَصِيبٌ مَعَيَّنٌ مَعْلُومٌ مِنَ النَّهْرِ .

□ الشُّرْبُ الْخَاصُّ : هُوَ حَقُّ شُرْبِ الْمَاءِ الْجَارِي

الْمَخْصُوصِ بِالْأَشْخَاصِ الْمَعْدُودَةِ . وَأَمَّا أَخْذُ الْمَاءِ مِنَ الْأَنْهَارِ

الَّتِي يَنْتَفِعُ بِهَا الْعَامَّةُ فَلَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الشُّرْبِ الْخَاصِّ .

المَشْرَبُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُشْرَبُ مِنْهُ .

— : الْمَشْرُوبُ نَفْسُهُ .

— الرَّجُلُ : مَيْلُهُ ، وَهَوَاهُ .

يُقَالُ : هُمْ قَوْمٌ اخْتَلَفَتْ مَشَارِبُهُمْ .

شَرَطَ الْجِلْدَ ، وَنَحَوَهُ — شَرَطًا : شَقَّهُ شَقًّا يَسِيرًا .

— لَهُ أَمْرًا : التَّرَمَّةُ .

— عَلَيْهِ أَمْرًا : الْأَزْمَةُ إِيَّاهُ .

شَرِطَ فُلَانٌ — شَرَطًا : وَقَعَ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ .

اِشْتَرَطَ عَلَيْهِ كَذَا : شَرَطَ .

أَشْرَطَ الشَّيْءَ : جَعَلَ لَهُ عِلَامَةً .

— نَفْسَهُ ، وَمَالَهُ فِي كَذَا : هَيَأَةُ لِهَذِهِ التَّبَعَةِ .

— الرَّسُولَ إِلَى فُلَانٍ : قَدَّمَهُ ، وَأَعَجَلَهُ .

— فُلَانًا لِعَمَلٍ كَذَا : بَسَّرَهُ ، وَجَعَلَهُ يَلِيهِ .

تَشَارَطَا عَلَى كَذَا : شَرَطَ كُلُّ مَنِهَا عَلَى صَاحِبِهِ .

شَارَطَهُ عَلَى كَذَا : شَرَطَ عَلَيْهِ .

الشَّرَطُ : الْعِلَامَةُ .

(ج) أَشْرَاطٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ

بَغْتَةً فَكَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ ﴾

(مُحَمَّدٌ : ١٨)

— : رُدَّالُ الْمَالِ .

الشَّرْطُ : مَا يَوْضَعُ لِيُلْتَزَمَ فِي بَيْعٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

(ج) شُرُوطٌ .

□ — اِصْطِلَاحًا : مَا يُلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ ، وَلَا يُلْزَمُ

مِنْ وُجُودِهِ وُجُودٌ وَلَا عَدَمٌ ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ مَاهِيَةِ

الشَّيْءِ . (اِبْنُ عَبِيدِينَ) .

— عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْوُجُودُ ، وَلَيْسَ

بِمَوْثَرٍ فِي الْحُكْمِ ، وَلَا مُفْضٍ إِلَيْهِ . (اِبْنُ عَبِيدِينَ) .

وَيُسَمَّى الْمَوْقُوفُ بِالْمَشْرُوطِ ، وَالْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ بِالشَّرْطِ ،

كَالْوَضُوءِ لِلصَّلَاةِ . فَإِنَّ الْوَضُوءَ شَرْطٌ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ

لِلصَّلَاةِ ، وَلَيْسَ بِدَاخِلٍ فِيهَا ، وَلَا يُؤْتَرُ فِيهَا .

خِيَارُ الشَّرْطِ :

(أَنْظَرُخِ ي ر) .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ (شَرْعاً) : هُوَ مَا كَانَ مُسْتَفَاداً مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ ، بِأَنْ أَخِذَ مِنَ الْقُرْآنِ ، أَوِ السُّنَّةِ . وَقَدْ يُطْلَقُ مَجَازاً عَلَى مَا كَانَ فِي كَلَامِ الْفُقَهَاءِ ، وَلَيْسَ مُسْتَفَاداً مِنَ الشَّارِعِ . (الْبَجِيرِيُّ) .

□ مَدَارِكُ الشَّرْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَوَاضِعُ طَلَبِ الْأَحْكَامِ ، وَهِيَ حَيْثُ يُسْتَدَلُّ بِالنُّصُوصِ وَالْإجْتِهَادِ مِنْ مَدَارِكِ الشَّرْعِ .

الشَّرْعَةُ : الشَّرِيعَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَاوِلُونَ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٥١) .

الشَّرْعِيَّةُ :

الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ :

(أَنْظَرِحْ ق ق) .

الشَّرِيعَةُ : مَوْرَدُ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ الْجَارِي .

(ج) شَرَائِعُ .

— : مَوْرَدُ الْمَاءِ الَّذِي يُسْتَقَى مِنْهُ بِلا رِشَاءِ . (حَبْلٌ) .

— : الطَّرِيقَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأُمُورِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الْجَانِيَّةُ : ١٨) .

— : مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعَقَائِدِ ، وَالْأَحْكَامِ .

— : الْمِلَّةُ ، وَالذِّينُ .

— : الظَّاهِرُ الْمُسْتَقِيمُ مِنَ الْمَذَاهِبِ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ الْإِثْبَارُ بِالْتِمَامِ الْعُبُودِيَّةِ .

□ عُلَمَاءُ الشَّرِيعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هُمُ الْعُلَمَاءُ الْمَزَالُونَ لَهَا تَقْرِيراً ، وَاسْتِنْبَاطاً ، وَإِفَادَةً .

الشَّرْطُ الْفَاسِدُ :

(أَنْظَرِحْ س د) .

الشَّرِيطَةُ : الشَّرْطُ .

(ج) شَرَائِطُ .

— : الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنِ مِنَ الْإِبِلِ .

— : الشَّاةُ أُتْرُ فِي حَلْقِهَا أُتْرُ يَسِيرٌ ، كَشَرْطِ الْمَحَاجِمِ ، مِنْ غَيْرِ إِفْرَاءِ أَوْ دَاجٍ ، وَلَا إِنْهَارِ دَمٍ .

وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَقَدْ كَانُوا يَقْطَعُونَ يَسِيراً مِنْ حَلْقِهَا ، وَيَجْعَلُونَ ذِكَاةً لَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَأْكُلُوا الشَّرِيطَةَ » .

شَرْعَ الْمَنْزِلِ — شَرْعاً : دَنَا مِنَ الطَّرِيقِ .

— يَفْعَلُ كَذَا : أَخَذَ يَفْعَلُ .

— الشَّيْءَ : أَغْلَاهُ ، وَأَظْهَرَهُ .

— الدِّينَ : سَنَّهُ ، وَبَيَّنَّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ شَرْعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ (الشُّورَى : ١٣) .

— الْأَمْرُ : جَعَلَهُ مَشْرُوعاً مَسْنُوناً .

— الطَّرِيقَ : مَدَّهُ ، وَمَهَّدَهُ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَالْحَدِيثِ شَرْعاً : خَاضَ فِيهَا .

أَشْرَعَ الشَّيْءَ : شَرَعَهُ .

شَرَّعَ : مُبَالَغَةٌ فِي شَرْعٍ .

— الشَّرِيعَةَ : سَنَهَا .

الشَّرْعُ : الطَّرِيقُ .

— : مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

وَقَوْلُهُمْ : النَّاسُ فِي هَذَا شَرْعٍ وَاحِدٍ : أَيُّ سِوَاءٍ .

يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ ، وَالْإِثْنَانِ ، وَالْجَمْعُ ، وَالْمَذْكَرُ ، وَالْمؤنثُ .

- المَشْرُوعُ : مَا سَوَّغَهُ الْمَشْرَعُ .
 □ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا أَظْهَرَهُ الشَّرْعُ مِنْ غَيْرِ نَدْبٍ ،
 وَلَا إِجَابٍ .
- شَرَقَتِ الشَّمْسُ — شَرِقًا ، وَشَرُوقًا : طَلَعَتْ .
 شَرِقَ الْمَكَانُ — شَرِقًا : أَشْرَقَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ .
 — الشَّيْءُ : اخْتَلَطَ .
 — الشَّاةُ : إِذَا كَانَتْ مَشْقُوقَةً الْأَذْنِ . فَمِثْلُ شَرِقَاءِ .
 — فَلَانَ بِالْمَاءِ : غَصَّ .
 — الْجُرْحُ بِالدَّمِ : امْتَلَأَ .
 أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ : أَضَاءَتْ .
 — وَجْهَ الرَّجُلِ : أَضَاءَ ، وَتَلَاءًا حُسْنًا .
 — : دَخَلَ فِي وَقْتِ الشُّرُوقِ .
 تَشَرَّقَ : جَلَسَ يَسْتَدْفِي فِي الشَّمْسِ وَقْتِ الشُّرُوقِ .
 شَرَّقَ : أَخَذَ فِي نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ .
 — وَجْهَهُ : أَشْرَقَ .
 — اللَّحْمَ : قَدَّدَهُ ، وَبَسَطَهُ فِي الشَّمْسِ لِيَجِفَّ .
 تَشْرِيقُ اللَّحْمِ : تَقْدِيدُهُ .
 — : الْأَخْذُ فِي نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ .
 — : صَلَاةُ الْعِيدِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا ذَبْحَ إِلَّا
 بَعْدَ التَّشْرِيقِ » .
 — : التَّكْبِيرُ .
- أَيَّامُ التَّشْرِيقِ : وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ .
 وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ يَوْمَانِ . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ لَحْمَ
 الْأَضَاحِيِّ تَشَرَّقَ فِيهَا : أَيُ تَشَرَّتْ فِي الشَّمْسِ .
 وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْهَدْيَ لَا يُنْحَرُ حَتَّى تَشَرِقَ
 الشَّمْسُ . وَهِيَ الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
 ﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ
 فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ
 وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٠٣) .
- شَرِكَتِ النَّعْلُ — شَرَكًا : انْقَطَعَ شِرَاكُهَا .
 — فَلَانَ فَلَانًا فِي الْأَمْرِ ، شَرَكًا ، وَشَرِكَةً ، وَشَرِكَةً : كَانَ
 لِكُلِّ مِنْهُمَا نَصِيبٌ مِنْهُ .
 فَهُوَ شَرِيكَ . (ج) شَرَكَءُ ، وَأَشْرَاكُ .
 وَالْمَرْأَةُ شَرِيكَةٌ . (ج) شَرَايِكُ .
 اشْتَرَكَ الْأَمْرُ : اخْتَلَطَ ، وَالتَّبَسَّ .
 — الرَّجُلَانِ : كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا شَرِيكَ الْآخَرِ .
 أَشْرَكَ فَلَانًا فِي أَمْرِهِ : أَدْخَلَهُ فِيهِ .
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي .
 هَارُونَ أَخِي . اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي . وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ﴾ .
 (طه : ٢٩ - ٣٢)
- فَلَانَ بِاللَّهِ : جَعَلَ لَهُ شَرِيكًا فِي مُلْكِهِ . وَفِي الْكِتَابِ
 الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِأَبْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا
 تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ (لُقْمَانَ : ١٣)
 فَهُوَ مُشْرِكٌ .
- شَارَكَهُ : كَانَ شَرِيكَهُ .
 وَيُقَالُ : فَلَانٌ يَشَارِكُ فِي عِلْمٍ كَذَا : لَهُ نَصِيبٌ مِنْهُ .
 شَرَكٌ بَيْنَهُمْ : جَعَلَهُمْ شُرَكَاءَ .
- الإِشْرَاكُ : مَصْدَرٌ .
 □ الإِشْرَاكُ فِي الْبَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :
 تَقْلُ بَعْضُ الْمَبِيعِ بِنِسْبَتِهِ مِنَ الثَّمَنِ بِلَفْظِ : أَشْرَكْتُكَ ، أَوْ مَا
 اشْتَقَّ مِنْهُ .
 الشَّرَاكُ : سَيَّرَ النَّعْلَ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ .
 (ج) شُرَكٌ ، وَأَشْرَكَ .
- مَعْقِدُ الشَّرَاكِ :
 (أَنْظَرَعُ ق د)
 الشَّرَكُ : حِبَالَةُ الصَّائِدِ .
 الْوَاحِدَةُ شَرَكَةٌ .

الشُّرْكُ / شَرِكَةُ الدِّينِ

— شَرَعاً : عَقْدٌ يَقْتَضِي ثُبُوتَ الْحَقِّ فِي شَيْءٍ لِأَثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ ، عَلَى الشُّيُوعِ . (البَجِيرِيُّ)

— شَرَعاً : مَا يَحْدُثُ بِالِاخْتِيَارِ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَصَاعِداً ، مِنَ الْإِخْتِلَافِ لِتَحْصِيلِ الرَّبْحِ .

وَقَدْ تَحْصَلُ بِغَيْرِ قَصْدٍ ، كَالِإِرْثِ . (ابْنُ حَجَرٍ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : إِذْنُ كُلِّ مِنَ الشَّرِيكَيْنِ لِلْآخِرِ فِي التَّصَرُّفِ ، وَلَوْ بَعْدَ الْعَقْدِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْاجْتِمَاعُ فِي اسْتِحْقَاقِ ، أَوْ تَصَرُّفِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٤٥) : هِيَ اخْتِصَاصُ مَا فَوْقَ الْوَاحِدِ بِشَيْءٍ ، وَامْتِيَازُهُمْ بِهِ . لَكِنْ تُسْتَعْمَلُ أَيْضاً عَرَفاً ،

وَاصْطِلَاحاً فِي مَعْنَى عَقْدِ الشَّرِكَةِ الَّذِي هُوَ سَبَبٌ لِهَذَا الْإِخْتِصَاصِ .

شَرِكَةُ الْإِبَاحَةِ :

(أَنْظُرْ بَ وَح)

شَرِكَةُ الْأَبْدَانِ :

(أَنْظُرْ بَ ذَنْ)

□ الشَّرِكَةُ الْإِخْتِيَارِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٦٣) :

الِاشْتِرَاكُ الْحَاصِلُ بِفِعْلِ الْمَشَارِكِينَ ، كَالِاشْتِرَاكِ الْحَاصِلِ فِي صُورَةِ الْإِشْتِرَاءِ ، وَالِاتِّهَابِ ، وَقَبُولِ الْوَصِيَّةِ ، وَبِخَلْطِ الْأَمْوَالِ .

شَرِكَةُ الْأَمْوَالِ :

(أَنْظُرْ مَ وَوَل)

شَرِكَةُ التَّقَبُّلِ :

(أَنْظُرْ قَ بَ ل)

□ الشَّرِكَةُ الْجَبْرِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٦٤) :

الِاشْتِرَاكُ الْحَاصِلُ بِغَيْرِ فِعْلِ الْمَتَشَارِكِينَ ، كَالِاشْتِرَاكِ الْحَاصِلِ فِي صُورَتَيْ التَّوَارُثِ ، وَالِإِخْتِلَافِ الْمَالِيِّينِ .

شَرِكَةُ الدِّينِ :

(أَنْظُرْ دَ يَ نَ)

الشُّرْكُ : النَّصِيبُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَ كُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَاباً فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنْ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً إِلَّا غُرُوراً ﴾ (فَاطِرٌ : ٤٠)

— : اِعْتِقَادُ تَعَدُّدِ الْإِلَهَةِ ، وَهُوَ الشُّرْكُ الْعَظِيمُ . وَأَمَّا الشُّرْكُ الصَّغِيرُ : فَهُوَ مَرَاعَاةُ غَيْرِ اللَّهِ مَعَهُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ . وَذَلِكَ كَالرِّيَاءِ ، وَالتَّنْفَاقِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الشُّرْكُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَحْمَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا » .

يُرِيدُ بِهِ الرِّيَاءَ فِي الْعَمَلِ .

وَالصَّفَا : الْحِجَارَةُ الْمَلْسُورُ .

— : الْكُفْرُ .

— : عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ .

□ — شَرَعاً : يُقَابَلُ التَّوْحِيدَ . (الشُّوْكَانِيُّ)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ وَصَفُ اللَّهِ سُبحَانَهُ بِصِفَةِ الْخَلْقِ .

□ دَارُ الشُّرْكِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ الْبَلَدَةُ الَّتِي ظَهَرَ فِيهَا أَحْكَامُ الشُّرْكِ ، وَكَانَ الْحَاكِمُ فِيهَا مُشْرِكاً ، وَالْحُكْمُ لَهُ فِيهَا يَحْكُمُ بِأَحْكَامِ الشُّرْكِ ، وَلَوْ أَطَاقَ فِيهَا الْمُسْلِمُ إِظْهَارَ صَلَاتِهِ ، وَصِيَامِهِ ، وَنَحْوِهَا .

وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ .

و : لَيْسَتْ دَارُ شَرِكٍ إِنْ أَظْهَرَ الْمُسْلِمُ دِينَهُ فِيهَا .

و : لَيْسَتْ دَارُ شَرِكٍ إِنْ كَانَ فِيهَا مُسْلِمٌ يَسِرُّ دِينَهُ .

الشَّرِكَةُ : اِخْتِلَافُ النَّصِيبَيْنِ ، فَصَاعِداً بِحَيْثُ لَا يَتَمَيَّزُ .

ثُمَّ أُطْلِقَ اسْمُ الشَّرِكَةِ عَلَى الْعَقْدِ ، وَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ اِخْتِلَافُ النَّصِيبَيْنِ .

— : عَقْدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ ، لِلْقِيَامِ بِعَمَلٍ مُشْتَرَكٍ .

□ — شَرَعاً : عَقْدٌ بَيْنَ الْمَتَشَارِكِينَ فِي الْأَصْلِ ، وَالرَّبْحِ .

(التَّمْرُتَايِي)

□ — شَرَعًا : مَنْ عَبَدَ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَهُ ، مِمَّنْ لَا يَدَّعِي

اتِّبَاعَ نَبِيِّ ، وَكِتَابٍ مُنْزَلٍ (ابْنُ عَبِيدِينَ)

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْكَافِرُ ، سَوَاءً كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ .

و : مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

شَطَّنَتِ الدَّارُ — شَطُونًا : بَعُدَتْ .

— الدَّابَّةُ : شَدَّهَا بِالشَّطَنِ .

شَيْطَانٌ : صَارَ كَالشَّيْطَانِ ، أَوْ فَعَلَ فِعْلَهُ .

الشَّطْنُ : الْحَبْلُ الطَّوِيلُ يُسْتَقَى بِهِ مِنَ الْبُئْرِ ، أَوْ تُشَدُّ بِهِ الدَّابَّةُ .

(ج) أَشْطَانٌ

الشَّيْطَانُ : إِبْلِيسُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمُ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٦٨) وَالنُّونُ أَصْلِيَّةٌ .

(ج) شَيَاطِينٌ .

— : كُلُّ عَاتٍ ، مُتَمَرِّدٍ مِنْ إِنْسٍ ، وَجِنٍّ ، وَحَيَوَانٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٤) أَيُّ : أَصْحَابِهِمْ مِنَ الْإِنْسِ ، وَالْجِنِّ .

— : كُلُّ قُوَّةٍ ذَمِيمَةٍ لِلإِنْسَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَسَدُ شَيْطَانٌ ، وَالغَضَبُ شَيْطَانٌ »

— : الْحَيَّةُ الْحَيِثَّةُ .

شَعَرَ فُلَانٌ — شِعْرًا : قَالَ الشُّعْرَ .

— بِهِ شُعُورًا : أَحْسَبَ بِهِ ، وَعَلِمَ .

— الشَّيْءَ شِعْرًا : بَطَّنَهُ بِالشُّعْرِ .

شَعَرَ — شِعْرًا : كَثُرَ شَعْرُهُ ، وَطَالَ .

فَهَوَّأَ شَعْرًا ، وَشَعَرَ . وَهِيَ شِعْرَاءُ .

(ج) شَعْرٌ .

شَرِكَةُ الْعَقْدِ :

(أَنْظَرَ ع ق د)

شَرِكَةُ الْعَمَلِ :

(أَنْظَرَ ع م ل)

شَرِكَةُ الْعِنَانِ :

(أَنْظَرَ ع ن ن)

شَرِكَةُ الْعَيْنِ :

(أَنْظَرَ ع ي ن)

شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ :

(أَنْظَرَ ف و ض)

شَرِكَةُ الْمَلِكِ :

(أَنْظَرَ م ل ك)

شَرِكَةُ الْوُجُوهِ :

(أَنْظَرَ و ج ه)

المُشْتَرِكُ :

الأَجِيرُ المُشْتَرِكُ .

(أَنْظَرَ أ ج ر)

المُشْرِكُ : الْكَافِرُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِذَا أُنْسِلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . ﴾ (التَّوْبَةُ : ٥) .

وَقَدْ حَمَلَهُ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ عَلَى الْكَافِرِينَ جَمِيعًا ، أَهْلُ الْكِتَابِ ، وَغَيْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ .

— : مَنْ عَدَا أَهْلَ الْكِتَابِ ، كَعَبْدَةَ الْأَوْثَانِ ، وَغَيْرِهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ١٠٥)

شعر / المشعر الحرام

الشعر: العلم .

يقال: لَيْتَ شِعْرِي: أي لَيْتَنِي عَلِمْتُ .

— الكلام، الموزون، المقفى قصداً . وفي القرآن

المجيد: ﴿ وما عَلَّمْنَا الشَّعْرَ وما يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا

ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ (يس: ٦٩)

الشعيرة: ما ندب الشرع إليه، وأمر بالقيام به .

(ج) شعائر . وفي الكتاب العزيز: ﴿ ذلك وَمَنْ يَعْظُمُ

شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ (الحج: ٣٢)

— البدنة، ونحوها، مما يهتدى لبيت الله الحرام .

وفي القرآن الكريم: ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ

اللَّهِ وَلَا الشُّهُرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ

الْحَرَامِ يَنْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴾ (المائدة: ٢)

— العلامة .

ومنه: شعائر الحج: أي آثاره، وعلاماته .

وقيل: كل ما كان من أعماله، كالوقوف، والطواف،

والسعي، والرمي، وغير ذلك .

شعائر الإسلام: معالمه الظاهرة ومعتقداته .

□ — شرعاً: ما يؤدى من العبادات على سبيل

الاشتهار، كالأذان، والجمعة، والجمعة، وصلاة العيد،

والأضحية . (ابن عابدين)

— في قول البعض: ما جعل علماً على طاعة الله تعالى .

المشعر: الشجر الملتف .

(ج) مشاعر .

— موضع مناسك الحج .

— الحاسة .

□ — المشعر الحرام في قول الله تعالى: ﴿ فإذا أَقْسَمْتُمْ مِنْ

عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ (البقرة:

١٩٨) : هُوَ جَمِيعُ الْمَزْدَلِفَةِ .

وهو قول جمهور المفسرين، وأصحاب الحديث،

والسير، والحنابلة، والظاهرية .

شعر فلان — شعراً: اكتسب ملكة الشعر، فأجاده .

استشعر القوم: تداعوا بشعارهم في الحرب .

— الخوف: أضمره .

ويقال: استشعر خشية الله .

أشعر الغلام، والجارية: نبت عليهما الشعر عند المراهقة .

— القوم: جعلوا لأنفسهم شعراً .

— فلاناً: ألبسه الشعار .

— فلاناً الأمر، أو بالأمر: أعلمه إياه . وفي الكتاب

العزيز: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ

لَيُؤْمِنَنَّ بِهَا قُلُوبُهُمْ إِنَّمَا آيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا

جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (الأنعام: ١٠٩)

الإشعار: الإغلام .

□ إشعار الهدى عند جماهير العلماء من السلف، والخلف:

هو أن يطعن صفحة ستام الإبل اليمنى، وهي مستقبله

القبيلة، فيدميها، ويلطخها بالدم، ليعلم أنها هدي .

(النووي)

— عند المالكية، وفي قول للحنفية: يكون في الصفحة

اليسرى للسنام .

— في قول أبي بن كعب، وابن عمر، والمالكية،

والشافعية، وقول للحنفية، والحنابلة لا يختص بالإبل

فقط، وإنما يشمل البقر أيضاً .

الشعار: ما ولي جسد الإنسان دون ما سواه من الثياب .

— العلامة .

— الحج: مناسكها، وعلاماته، أو معالمه التي ندب الله

إليها، وأمر بالقيام بها .

الشعر: ما ينبت على الجسم مما ليس بصوف، ولا وير،

للإنسان، وغيره .

الواحدة: شعرة .

(ج) أشعار، وشعور .

— : جَبَلٌ بَآخِرِ الْمُرْدَلِفَةِ اِسْمُهُ قَرْحٌ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَقَوْلٌ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ .

الشَّعَانِينُ : عِيدٌ مَسِيحِيٌّ ، يَقَعُ يَوْمَ الْاَحَدِ السَّابِقِ لِعِيدِ الْفِصْحِ ، يُخْتَفَلُ فِيهِ بِحَمْلِ السَّعْفِ ذِكْرَى لِدُخُولِ السَّيِّدِ الْمَسِيحِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ . وَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ .

شَعَرَ الْمَكَانَ ، وَنَحْوَهُ — شُعُورًا : خَلَا ، وَفَرَّغَ .

— : اَتَّسَعَ

— السُّعْرُ : نَقَصَ .

شَعَرَ الْكَلْبَ — شَعْرًا : رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ لِيَبُولَ .

— الْمَرْأَةُ : رَفَعَتْ رِجْلَهَا عِنْدَ الْجَمَاعِ .

— فَلَانًا عَنِ الْبَلَدِ ، وَنَحْوِهِ شَعْرًا ، وَشِغَارًا : أَخْرَجَهُ وَنَفَاهُ .

شَاغَرَهُ مَشَاغَرَةً ، وَشِغَارًا : زَوَّجَهُ قَرِيْبَتَهُ عَلَى أَنْ يَرْوِّجَهُ الْاِخْرَاقَ قَرِيْبَتَهُ بِغَيْرِ مَهْرٍ .

الشَّغَارُ : الْفَارِغُ .

— : الْبَيْرُ الْكَثِيْرَةُ الْمَاءِ .

الشَّغَارُ : الرَّفْعُ .

نِكَاحُ الشَّغَارِ :

(أَنْظُرْنَ ك ح)

شَفَعَ الشَّيْءَ — شَفَعًا : صَمَّ مِثْلَهُ إِلَيْهِ .

— : جَعَلَهُ زَوْجًا . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : شَفَعْتَ الرَّكْعَةَ : جَعَلْتَهَا ثِنْتَيْنِ .

— فَلَانٌ : كَانَ شَفِيْعًا لَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ : ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيْبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْبِتًا . ﴾

(النِّسَاءُ : ٨٥)

الْمَقِيْتُ : الْحَفِيْظُ ، وَالْحَسِيْبُ ، وَالشَّهِيْدُ .

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : ضَاطِبُ الشَّفَاعَةِ الْحَسَنَةِ مَا أُذِنَ فِيهِ الشَّرْعُ دُونَ مَا لَمْ يَأْذَنْ فِيهِ .

— إِلَى فَلَانٍ : تَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِوَسِيْلَةٍ .

— فِي الْأَمْرِ : كَانَ شَفِيْعًا فِيهِ .

شَفَّعَ : مَبَالِغَةُ شَفَعَ .

— فَلَانًا فِي كَذَا : قَبِلَ شَفَاعَتَهُ فِيهِ .

يُقَالُ : هُوَ مُشَفَّعٌ : يَقْبَلُ الشَّفَاعَةَ . وَهُوَ مُشَفَّعٌ : مُقْبَلُ الشَّفَاعَةِ .

الشَّافِعُ : الشَّفِيْعُ .

— : الشَّاةُ الَّتِي مَعَهَا وَلَدُهَا .

الشَّفَاعَةُ : كَلَامُ الشَّفِيْعِ .

— : الْاِنْضَامُ إِلَى آخِرِ نَاصِرًا لَهُ ، وَمُسَائِلًا عَنْهُ . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي اِنْضَامِ مَنْ هُوَ أَعْلَى مَرْتَبَةً إِلَى مَنْ هُوَ أَدْنَى .

وَمِنْهُ : الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيْزِ : ﴿ وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ . أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ . إِنْ إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . إِنْ أَمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونَ . ﴾ (يَس : ٢٢ - ٢٥) .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ السُّؤَالُ فِي التَّجَاوُزِ عَنِ الذُّنُوبِ مِنَ الَّذِي وَقَعَ الْجِنَايَةَ فِي حَقِّهِ .

الشَّفَّعُ : مَا شَفَعَ غَيْرَهُ ، وَجَعَلَهُ زَوْجًا .

(ج) أَشْفَاعٌ ، وَشِفَاعٌ .

— : خِلَافُ الْوَتْرِ .

— : يَوْمُ النَّحْرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ : ﴿ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴾ (الْفَجْرُ : ٣) .

أَيُّ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَيَوْمِ عَرَفَةَ .

الشَّفَّعَةُ : رَكَعَتَا الضُّحَى .

الشَّفَّعَةُ : الضَّمُّ .

— : الْعَيْنُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ شَفَّعَةٌ : عَيْنٌ .

الشَّفِيعُ / الشَّقْصُ

فَهُوَ مُشْفِقٌ ، وَشَفِيقٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾ (الْمَعَارِجُ : ٢٧)
— عَلَيْهِ : عَطَفَ ، وَخَافَ عَلَيْهِ .

الشَّفَقُ : الشَّفَقَةُ .

— : النَّاحِيَةُ .

— الرَّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : حُمْرَةٌ تَظْهَرُ فِي الْأَفْقِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ ، وَتَسْتَمِرُّ مِنَ الْغُرُوبِ إِلَى قُبُلِ الْعِشَاءِ تَقْرِيْبًا .
— : الْبَيَاضُ . وَهُوَ قَوْلُ ثَعْلَبِ .

□ — الَّذِي يَخْرُجُ بِمَغِيْبِهِ وَقْتُ الْمَغْرِبِ ، وَيَدْخُلُ بِهِ وَقْتُ الْعِشَاءِ : هُوَ الْحُمْرَةُ فِي قَوْلِ عَمَرَ ، وَعَلِيٍّ ، وَابْنِ عَمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، وَعَطَاءَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَالزُّهْرِيَّ ، وَالثَّوْرِيَّ ، وَإِسْحَاقَ ، وَالْمَالِكِيَّةَ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ وَالْفَتْوَى ، وَقَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ مُخْتَارُ الْمَذْهَبِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزُّبَيْدِيَّةِ .

— : هُوَ الْبَيَاضُ فِي قَوْلِ أَنَسٍ ، وَمُعَاذٍ ، وَرِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَرِوَايَةٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَهُوَ الْأَخْوَطُ ، وَقَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَقَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَسْتَرِفِيهِ الْأَفْقُ عَنِ الْإِنْسَانِ بِالْجِبَالِ ، وَالْعُمُرَانِ .

الشَّقَقَةُ : الرَّحْمَةُ ، وَالرَّقَّةُ ، وَالْعَطْفُ ، وَالْحَنَانُ ، أَوْ الْحَوْفُ مِنْ حُلُولِ مَكْرُوهِهِ مَعَ النَّصْحِ ، وَالْحِرْصِ عَلَى الْإِصْلَاحِ .

شَقَّصَ الدَّبِيحَةَ ، وَغَيْرَهَا : قَطَعَهَا .

— : وَزَعُ أَجْزَاءَهَا تَوْزِيْعًا عَادِلًا بَيْنَ الشَّرَكَاءِ .

الشَّقْصُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ . يَذْكُرُ ، وَيُؤْنِثُ .

(ج) أَشْقَاصٌ ، وَشِقَاصٌ .

— : النَّصِيبُ فِي الْعَيْنِ الْمَشْرَكَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، قَلِيلًا كَانُ ، أَوْ كَثِيرًا .

— : الْجُنُونُ .

وَالْمَجْنُونُ : مَشْفُوعٌ .

— : رَكَعَتَا الصُّحَى .

□ — شَرْعًا : حَقُّ تَمَلُّكِ قَهْرِيٍّ ، يَثْبُتُ لِلشَّرِيكِ الْقَدِيمِ ، عَلَى الشَّرِيكِ الْحَادِثِ فِيمَا مَلَكَ بِعَوَضِ (الْأَنْصَارِيِّ) .

— شَرْعًا : أَخْذُ الشَّرِيكِ الْجُزْءِ الَّذِي بَاعَهُ شَرِيكُهُ مِنَ الْمُشْتَرِيِّ بِمَا اشْتَرَاهُ بِهِ . (الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ) .

— شَرْعًا : تَمَلُّكُ الْبُقْعَةِ جَبْرًا عَلَى الْمُشْتَرِيِّ بِمَا قَامَ عَلَيْهِ . (التَّمْرُتَاشِيُّ) .

— : الْمَلِكُ الْمَشْفُوعُ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٥٠) : هِيَ تَمَلُّكُ الْمَلِكِ الْمُشْتَرِيِّ بِمِقْدَارِ الثَّمَنِ الَّذِي قَامَ بِهِ عَلَى الْمُشْتَرِيِّ .

الشَّفِيعُ : صَاحِبُ الشَّفَاعَةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَرْفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاطْمِينٍ مَالِلِظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ (الْمُؤْمِنُ : ١٨)

وَيَوْمَ الْأَرْفَةِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

(ج) شَفَعَاءُ .

— : صَاحِبُ الشُّفْعَةِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : شَرِيكُ الْبَائِعِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : كُلُّ شَرِيكِ بِحِصَّةِ مُشَاعَةٍ ، قَادِرٍ عَلَى الثَّمَنِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٥١) : هُوَ مَنْ كَانَ لَهُ حَقُّ الشُّفْعَةِ .

الْمَشْفُوعُ : إِسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ الْمَشْفُوعُ فِي الْمَجْلَةِ : (م ٩٥٢) : هُوَ الْعَقَارُ الَّذِي تَعَلَّقَ بِهِ حَقُّ الشُّفْعَةِ .

□ الْمَشْفُوعُ بِهِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٥٣) : هُوَ مَلِكُ الشَّفِيعِ الَّذِي كَانَ بِهِ الشُّفْعَةُ .

أَشْفَقَ مِنْهُ : خَافَهُ ، وَحَذَرَ مِنْهُ .

— مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : الْمَثِيبُ الْمُنْعِمُ بِالْحِزَاءِ . وَفِي
الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ (الشُّورَى :
٢٣) .

— الشَّرِيكَ .
□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ النَّصِيبُ الْمَشْفُوعُ فِيهِ .

الشَّقِيقُ : الشَّقْصُ .

الْمَشَقْصُ : سَهْمٌ فِيهِ نَصَلٌ عَرِيضٌ .

(ج) مَشَاقِصٌ .

شَكَرَتِ الدَّابَّةُ شُكْرًا ، وَشُكُورًا ، وَشُكْرَانًا : كَفَاهَا

الْقَلِيلَ مِنَ الْعَلْفِ ، وَغَيْرِهِ .

— أَصَابَتْ مَرْعَى ، فَسَمِنَتْ عَلَيْهِ .

— فَلَانًا ، وَلَهُ ، شُكْرًا ، وَشُكْرَانًا : ذَكَرَ نِعْمَتَهُ ، وَأَثْنَى

عَلَيْهِ بِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا
وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنَّ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ (النُّحْلُ :

١١٤)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا

رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ١٧٢)

— عَمَلُهُ : أَثَابَهُ عَلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَا يَفْعَلُ

اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَأَمْتَمْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾

(النَّسَاءُ : ١٤٧)

تَشَكَّرَ لَهُ : شَكَرَهُ .

الشُّكْرُ : عِرْفَانُ النُّعْمَةِ ، وَإِظْهَارُهَا ، وَالثَّنَاءُ بِهَا .

— مِنَ اللَّهِ : الرِّضَا وَالثَّوَابُ .

— اللَّهُ : الْإِعْتِرَافُ بِنِعْمَتِهِ ، وَفِعْلٌ مَا يَجِبُ مِنْ فِعْلِ

الطَّاعَةِ ، وَتَرْكُ الْمَعْصِيَةِ .

وَتَقْيِضَةُ الْكُفْرِ .

□ — شَرَعًا : صَرَفَ الْعَبْدُ جَمِيعَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ مِنْ

الْجَوَارِحِ إِلَى مَا خَلَقَ لِأَجْلِهِ . (أَطْفِيشٌ) .

الشُّكُورُ : مُبَالَغَةُ الشَّاكِرِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشُّكُورُ ﴾

(سَبَأٌ : ١٣) .

الْمَشْكُورُ : الْعَمَلُ الَّذِي يُشْكِرُ صَاحِبَهُ .

شَكَ الشَّيْءُ شُكًّا : لَصِقَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، وَأَتَّصَلَ .

— الْقَرَابَةُ : اتَّصَلَتْ .

— الْحَزْرُ ، وَنَحْوُهُ : نَظَمَةٌ .

— فَلَانًا بِالرُّمْحِ ، وَنَحْوُهُ : طَعْنَةٌ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَغَيْرِهِ : إِزْتَابَ .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : اتَّبَسَ .

شَكَّكَهُ : أَوْقَعَهُ فِي الشَّكِّ .

الشَّكُّ : التَّرَدُّدُ بَيْنَ وُجُودِ الشَّيْءِ ، وَعَدَمِهِ .

وَهُوَ خِلَافُ الْيَقِينِ .

— : الْإِزْتِيَابُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا

النَّاسُ إِنْ كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِي تَعْبُدُونَ

مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأَمُرْتُ أَنْ

أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (يُونُسُ : ١٠٤) .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ التَّرَدُّدُ بَيْنَ وُجُودِ الشَّيْءِ ،

وَعَدَمِهِ ، سَوَاءً كَانَ الطَّرْفَانِ فِي التَّرَدُّدِ سَوَاءً ، أَوْ كَانَ

أَحَدَهُمَا رَاجِحًا . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ تَسَاوِي الْإِحْتِمَالَيْنِ . فَإِنْ رَجَحَ

أَحَدَهُمَا ، فَالرَّاجِحُ ظَنٌّ ، وَالْمَرْجُوحُ وَهْمٌ . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْتِثْنَاءُ الْأَمْرَيْنِ .

و : التَّرَدُّدُ بَيْنَ النَّقِيبَيْنِ بِلَا تَرْجِيحٍ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ

عِنْدَ الشَّاكِّ .

□ يَوْمُ الشَّكِّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنَّهُ إِذَا غَمَّ هِلَالُ شَعْبَانَ ، فَلَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ الثَّلَاثُونَ مِنْ

رَجَبٍ أَوِ الْأَوَّلِ مِنْ شَعْبَانَ .

أَوْ غَمَّ هِلَالُ رَمَضَانَ ، فَلَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ الْأَوَّلُ مِنْهُ ، أَوِ الثَّلَاثُونَ

شَمِتَ بِهِ / الشَّامِلُ

الشَّمَاتَةُ : فَرَحَ الْعَدُوُّ بِسَيِّئَةٍ تَنْزِلُ بِمَنْ يُعَادِيهِ .
وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَمَاتَةِ
الْأَعْدَاءِ » .

شَمَلَتِ الرِّيحُ — شَمَلًا ، وَشَمُولًا : أَتَتْ مِنَ الشَّمَالِ .

— به : أَخَذَ بِهِ ذَاتَ الشَّمَالِ .

— الأَمْرَ الْقَوْمِ : عَمَّهُمْ .

شَمِلَ — شَمَلًا : عَمَّ .

وهو الأشْهُرُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ .

اشْتَمَلَ بِشَوْبِهِ : أَدَارَهُ عَلَى جَسَدِهِ كُلِّهِ ، حَتَّى لَا تَخْرُجَ
مِنْهُ يَدُهُ .

— بِسَيْفِهِ : تَقَلَّدَهُ .

— عَلَى كَذَا : احْتَوَاهُ ، وَتَضَمَّنَهُ .

الإِشْتِمَالُ : مَصْدَرٌ .

إِشْتِمَالُ الصَّمَاءِ : هُوَ أَنْ يَرِدَ الرَّجُلُ الْكِسَاءَ مِنْ قِبَلِ يَمِينِهِ .

عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ، وَعَاتِقِهِ الْأَيْسَرَ ، ثُمَّ يَرُدُّهُ ثَانِيَةً مِنْ
خَلْفِهِ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى ، وَعَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ ، فَيُعْطِيهِمَا
جَمِيعًا .

وقال أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنْ يَشْتَمِلَ الرَّجُلُ
بِشَوْبِهِ ، يُجَلِّلُ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ ، وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرِجُ
مِنْهُ يَدَهُ .

□ — فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِشَوْبٍ وَاحِدٍ ،
لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ ، فَيَضَعُهُ عَلَى
أَحَدِ مَنْكَبَيْهِ ، فَيَبْدُو مِنْهُ عَوْرَتُهُ . (النُّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : أَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ
عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

و : أَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ
شَيْءٌ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَأْخُذَ بِشَوْبِهِ ، فَيَحْلُلُ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ
مِنْ رَأْسِهِ إِلَى قَدَمِهِ ، وَلَا يَرْفَعُ جَانِبًا يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْهُ .

الشَّمَالُ : الرِّيحُ الَّتِي تَهْبُ مِنْ نَاحِيَةِ الْقُطْبِ .

(ج) شَمَالَاتٌ ، وَشَمَائِلٌ .

مِنْ شَعْبَانَ ، أَوْ رَأَاهُ وَاحِدًا ، أَوْ رَأَاهُ فَاسِقًا ، فَزِدَتْ
شَهَادَتُهُمْ ، فَهُوَ يَوْمٌ شَكٌّ .

فَلَوْ كَانَتْ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، وَلَمْ يَرَهُ أَحَدٌ ، فَلَيْسَ بِيَوْمٍ
شَكٌّ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ يَوْمُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ ، إِذَا وَقَعَ
فِي أَلْسِنَةِ النَّاسِ أَنَّهُ رُئِيَ هِلَالُ رَمَضَانَ ، وَلَمْ يَقُلْ عَدْلًا أَنَّهُ
رَأَاهُ ، أَوْ قَالَهُ وَقُلْنَا : لَا تَقْبَلُ شَهَادَةَ الْوَاحِدِ ، أَوْ قَالَهُ
عَدَدًا مِنَ النِّسَاءِ ، أَوْ الصَّبِيَّانِ ، أَوْ الْعَبِيدِ ، أَوْ الْفَسَاقِ .

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَتَحَدَّثْ بِرُؤْيَيْهِ أَحَدٌ ، فَلَيْسَ بِيَوْمٍ شَكٌّ ، سِوَاءَ
كَانَتْ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، أَوْ أَطْبَقَ الْغَيْمُ .

وهذا هُوَ الْمَذْهَبُ . وَقِيلَ : إِنْ كَانَتْ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، وَلَمْ
يَرَ الْهِلَالَ ، فَهُوَ يَوْمٌ شَكٌّ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ هَلْ هُوَ مِنْ
شَعْبَانَ ، أَمْ مِنْ رَمَضَانَ إِذَا كَانَ صَحْوًا .

و : هُوَ يَوْمُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ إِذَا حَالَ دُونَ رُؤْيِيهِ الْهِلَالَ
غَيْمٌ .

شَمِتَ بِهِ ، أَوْ بَعْدُوهُ — شَمَاتَةٌ : فَرَحَ بِمَكْرُوهِ أَصَابِهِ . فَهُوَ
شَامِتٌ (ج) شَمَاتٌ . وَهُنَّ شَوَامِتٌ .

أَشَمَّتَهُ اللَّهُ بَعْدُوهُ : جَعَلَهُ يَشْتَمُ بِهِ .

شَمَّتَهُ بَعْدُوهُ : أَشَمَّتَهُ .

— الْعَاطِسُ ، وَعَلَيْهِ : دَعَا لَهُ بِخَيْرٍ . كَأَنْ يَقُولَ لَهُ :
يَرْحَمَكَ اللَّهُ .

قال تَعَلَّبُ : مَعْنَاهُ أُبْعَدَ اللَّهُ عَنْكَ الشَّمَاتَةَ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ ، فَحَمِدَ
اللَّهَ ، فَشَمَّتُوهُ . فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّتُوهُ » .

وَكُلُّ دَاعٍ بِالْخَيْرِ فَهُوَ مُشَمَّتٌ ، وَمُسَمَّتٌ بِالسَّيِّئِ .

التَّشْمِيْتُ : الدُّعَاءُ لِلْعَاطِسِ .

— ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ .

— : التَّبْرِيكُ . وَهُوَ قَوْلُ الْقَرَّازِ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ :

شَمَّتَهُ : إِذَا دَعَا لَهُ بِالْبَرَكَاتِ .

وفي القرآن الكريم: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ (البقرة: ٢٨٢).

استشهد: قتل شهيداً .

أشهادة على كذا: جعله يشهد عليه .

وفي الكتاب المجيد: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ (النساء: ٦).

— الشيء: أحضره .

تشهد: قال كلمة التوحيد .

وهي: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله .

— في صلاته: قرأ التشهد .

— طلب الشهادة .

شاهد الشيء: عاينه .

التشهد في الصلاة: التحيات .

— قراءتها .

□ — في عرف الشرع: هو مجموع الذكركم (التحيات لله ..) وما بعده . (الحسين الصنعاني) .

الشاهد: الحاضر .

(ج) شهود، وأشهاد .

— من يؤدي الشهادة .

— الدليل .

□ الشاهد في الحديث: هو أن يروى معنى الحديث من طريق أخرى، عن صحابي آخر .

وتسمى المتابعة شاهداً، ولا يسمى الشاهد متابعاً .

الشَّاهِدُ: اليَدُ الشَّامِلُ: خِلَافُ الْيَمِينِ .

(ج) أَشْمَلٌ، وَشَائِلٌ .

— الخلق .

(ج) شَائِلٌ .

الشَّمْلَةُ: شِقَّةٌ مِنَ الشَّيْبِ ذَاتُ حَمَلٍ يَتَوَشَّحُ بِهَا، وَيَتَلَفَعُ .

(ج) شَامِلٌ .

— كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ، أَوْ شَعْرٍ يَتَغَطَّى بِهِ، وَيَتَلَفَفُ بِهِ .

شَهِدَ عَلَى كَذَا — شَهَادَةٌ: أَخْبَرَ بِهِ خَبْرًا قَاطِعًا .

— لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ بِكَذَا: أَدَّى مَا عِنْدَهُ مِنَ الشَّهَادَةِ .

وقد جرى على السنة الأمة، سلفها، وخلفها، في أداء الشهادة (أشهد) مقتصرين عليه، دون غيره من الألفاظ الدالة على تحقيق الشيء، نحو أعلم، وأتيقن، وهو موافق لألفاظ الكتاب، والسنة أيضاً، فكان بالإجماع على تعيين هذه اللفظة دون غيرها، ولا يخلو من معنى التعبد، إذ لم ينقل غيره .

— أقر بما علم .

— بالله: حلف .

يقال: أشهد بالله: أي أقسم .

وإن لم يقل بالله، يكون قسماً عند بعض العلماء .

— المجلس شهوداً: حضره .

— الشيء: عاينه .

— العيد: أذركه . وفي التنزيل العزيز: ﴿شَهْرُ

رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (البقرة: ١٨٥) .

استشهد فلاناً: طلب منه أن يشهد .

وَيُعْتَفَرُ فِي بَابِ الشَّوَاهِدِ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنِ الضَّعِيفِ الْقَرِيبِ الضَّعْفُ مَا لَا يُعْتَفَرُ فِي الْأَصُولِ ، كَمَا يَقَعُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ، وَغَيْرِهِمَا ، مِثْلُ ذَلِكَ . وَلِهَذَا يَقُولُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي بَعْضِ الضَّعْفَاءِ : يَصْلُحُ لِلإِعْتِبَارِ ، أَوْ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُعْتَبَرَ بِهِ .

جَرْحُ الشَّاهِدِ :

(أَنْظُرْ رَح)

صَلَاةُ الشَّاهِدِ :

صَلَاةُ الْمَغْرِبِ ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ .

الشَّهَادَةُ : الإِسْمُ مِنَ الْمَشَاهِدَةِ .

— : أَنْ يُخْبِرَ بِمَا رَأَى .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتَمَ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٨٣)

— : أَنْ يُقَرَّرَ بِمَا عَلِمَ .

— : الْحَبْرُ الْقَاطِعُ .

— : الْبَيِّنَةُ .

— : مَجْمُوعٌ مَا يُدْرِكُ بِالْحِسِّ . وَمِنْهُ : عَالِمُ الشَّهَادَةِ :

أَيُّ عَالِمِ الْأَكْوَانِ الطَّاهِرَةِ ، مُقَابِلِ عَالِمِ الْغَيْبِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ

فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٠٥)

□ — شَرْعاً : إِخْبَارُ صِدْقٍ ، لِإِثْبَاتِ حَقٍّ ، بِلَفْظِ

الشَّهَادَةِ ، فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي . (التَّمْرَتَاثِي) .

— شَرْعاً : إِخْبَارٌ عَنْ عَيَانَ ، بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ ، فِي مَجْلِسِ

الْقَاضِي بِحَقِّ لِلْغَيْرِ عَلَى آخَرَ . (الْجُرْجَانِي) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا تَقَالُ بَيْنَ يَدَيْ حَاكِمٍ ، أَوْ مُحَكَّمٍ ،

بَعْدَ تَقَدُّمِ دَعْوَى بِلَفْظٍ : أَشْهَدُ .

— فِي الْحَلَّةِ (م ١٦٨٤) : هِيَ الْإِخْبَارُ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ :

يَعْنِي بِقَوْلِ أَشْهَدُ ، بِإِثْبَاتِ حَقٍّ أَحَدِ الذِّي هُوَ فِي ذِمَّةِ

الْآخِرِ فِي حُضُورِ الْحَاكِمِ ، وَمُوَاجَهَةِ الْخُضْمَيْنِ . وَيُقَالُ

لِلْمُخْبِرِ : شَاهِدٌ ، وَلِلْمُخْبَرِ لَهُ : مَشْهُودٌ لَهُ ، وَلِلْمُخْبِرِ

عَلَيْهِ : مَشْهُودٌ عَلَيْهِ ، وَلِلْحَقِّ : مَشْهُودٌ بِهِ .

□ شَهَادَةُ الْحِسْبَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هِيَ الشَّهَادَةُ بِحَقْقِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَيَأْتِي الْقَاضِي ، وَيَشْهَدُ بِهَا .

و : هِيَ الَّتِي تَكُونُ بَعِيرِ طَلَبٍ ، سِوَاءَ سَبَقْتَهَا دَعْوَى ، أَمْ لَا .

شَهَادَةُ الزُّورِ :

(أَنْظُرْ زُور)

□ الْمَشْهُورُ فِي الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : شَهَادَةُ أَهْلِ الْجُمْلَةِ

ثَلَاثَةٌ ، فَصَاعِداً .

الشَّهِيدُ : الشَّاهِدُ .

(ج) شُهَدَاءُ ، وَأَشْهَادٌ .

— : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ

الْحَمِيدِ . الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ (الْبُرُوجُ : ٨ - ٩)

أَيُّ : لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضِ ، وَلَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَهُوَ مَنْ

قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ، أَوِ الْمَقْتُولُ ظُلماً فِي غَيْرِ

قِتَالٍ . (الْحَسِينُ الصَّنَعَانِي) .

— لَهُ فِي الدُّنْيَا أَحْكَامٌ خَاصَّةٌ ، وَلَهُ فِي الْآخِرَةِ ثَوَابٌ .

وهو لأجل ذلك ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ :

١ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

٢ - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُّ .

٣ - شَهِيدُ الْآخِرَةِ فَقَطُّ .

وَحَيْثُ أُطْلِقَ الْفُقَهَاءُ الشَّهِيدُ أَنْصَرَفَ لِأَحَدِ الْقِسْمَيْنِ

الْأَوَّلَيْنِ . (الْبَجِيرِيُّ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

أ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : هُوَ كُلُّ مُكَلَّفٍ ، مُسْلِمٍ ،

طَاهِرٍ ، قُتِلَ ظُلْمًا ، بِمَا يُوجِبُ الْقِصَاصَ دُونَ الدِّيَةِ ، وَلَمْ يَرْتَثْ .

وَالْإِرْتِثَاتُ : أَنْ يُحْمَلَ ، أَوْ يَأْكُلَ ، أَوْ يَشْرَبَ ، أَوْ يُوصَى ، أَوْ يَبْقَى يَوْمًا وَلَيْلَةً حَيًّا .

وَكَذَا لَوْ قَتَلَهُ بَاغٍ ، أَوْ حَرَبِيٌّ ، أَوْ قَاطِعُ طَرِيقٍ ، وَلَوْ تَسَبُّبًا بِغَيْرِ آلَةٍ جَارِحَةٍ ، أَوْ وَجَدَ جَرِيحًا فِي مَعْرَكَتِهِمْ .

وَكَذَا مَنْ قُتِلَ مُدَافِعًا عَنْ نَفْسٍ ، أَوْ مَالٍ ، أَوْ فِي بَلَدٍ ، أَوْ قَرْيَةٍ ، ظُلْمًا .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطْ : هُوَ مَنْ قَاتَلَ لِعَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ .

ج - شَهِيدُ الآخِرَةِ فَقَطْ : وَهُوَ مَنْ لَمْ تَتَحَقَّقْ فِيهِ شُرُوطُ الشَّهِيدِ مِنَ النَّوعِ الْأَوَّلِ .

وَكَذَا مَنْ قَصَدَ الْعَدُوَّ فَأَصَابَ نَفْسَهُ ، وَالغَرِيقُ ، وَالْحَرِيقُ ، وَالغَرِيبُ ، وَالْمَهْدُومُ عَلَيْهِ ، وَالْمَبْطُونُ ، وَالْمَطْعُونُ ، وَالنُّفْسَاءُ ، وَالْمَيِّتُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ .

— عند الشَّافِعِيَّةِ :

أ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : هُوَ مَنْ قُتِلَ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ ، بِسَبَبِهِ ، لَكِنْ قَاتَلَ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَأَمَّا مَنْ مَاتَ فِي مُعْتَرِكِ الْكُفَّارِ ، لَا بِسَبَبِ قِتَالِهِمْ ، بَلْ فِجَاءً ، أَوْ بِمَرَضٍ ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ . وَقِيلَ : هُوَ شَهِيدٌ .

وَإِنْ قُتِلَ الْبَغَاةُ وَاحِدًا مِنْ أَهْلِ الْعَدْلِ فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ . وَقِيلَ : هُوَ شَهِيدٌ .

أَمَّا إِنْ قُتِلَ أَهْلُ الْعَدْلِ إِنْسَانًا مِنَ الْبَغَاةِ فِي حَالِ الْقِتَالِ ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ .

و : مَنْ قَتَلَهُ قَطَاعُ الطَّرِيقِ ، أَوْ اللُّصُوصُ ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ فِي الصَّحِيحِ .

وَقِيلَ : هُوَ شَهِيدٌ .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطْ : هُوَ الْمَقْتُولُ فِي حَرْبِ الْكُفَّارِ ، وَقَدْ غَلَّ مِنَ الْغَنِيْمَةِ ، أَوْ قُتِلَ مُدْبِرًا ، أَوْ قَاتَلَ رِيَاءً ، وَنَحْوَهُ .

ج - شَهِيدُ الآخِرَةِ فَقَطْ : هُوَ الْمَبْطُونُ ، وَالْمَطْعُونُ ، وَالغَرِيقُ ، وَأَشْبَاهُهُمْ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ :

أ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : هُوَ الْمَقْتُولُ فِي الْمَعْرَكَةِ مُخْلِصًا .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطْ : هُوَ الْمَقْتُولُ فِي الْمَعْرَكَةِ مُرَائِيًّا ، أَوْ نَحْوَهُ .

ج - شَهِيدُ الآخِرَةِ فَقَطْ : هُوَ مَنْ أُثْبِتَ لَهُ الشَّارِعُ الشَّهَادَةَ ، وَلَمْ تَجْرَ عَلَيْهِ أَحْكَامُ الشَّهِيدِ الْخَاصَّةُ بِهِ ، كَالغَرِيقِ ، وَنَحْوِهِ .

— عِنْدَ الْعُتْرَةِ : قَتِيلُ الْبَغَاةِ شَهِيدٌ .

— عِنْدَ الْمَهَادَوِيَّةِ : هُوَ مَنْ جُرِحَ فِي الْمَعْرَكَةِ ، وَإِنْ مَاتَ بَعْدَ حِينَ .

وَكَذَا مَنْ قُتِلَ مُدَافِعًا عَنْ نَفْسٍ ، أَوْ مَالٍ ، أَوْ فِي الْبَلَدِ ظُلْمًا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي قُتِلَ بَيْنَ يَدَيْ الْإِمَامِ ، أَوْ نَائِبِهِ .

و : مَنْ قُتِلَ فِي الْمَعْرَكَةِ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ الْإِمَامِ ، أَوْ النَّائِبِ الْخَاصِّ ، وَغَيْرِهِ .

المُشَاهَدَةُ : الْمُعَايَنَةُ .

اليَوْمُ الْمَشْهُودُ : الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ النَّاسُ لِأَمْرٍ ذِي بَالٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ ﴾

(هُودُ : ١٠٢)

أَيُّ : عَظِيمٌ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ ، وَيَجْتَمِعُ فِيهِ الرُّسُلُ ، وَتُحْشَرُ بِهِ الْخَلَائِقُ بِأَسْرِهِمْ مِنَ الْجِنِّ ، وَالْإِنْسِ ، وَالْحَيَوَانَ .

— : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

— : يَوْمُ عَرَفَةَ .

— : يَوْمُ الْجُمُعَةِ .

شَارَ الرَّجُلُ — شُورًا : حَسَنَ مَنظَرَهُ .

الشُّورَى : التَّشَاوُرُ .

وفي الكتابِ العَزِيزِ : ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا
الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾
(الشُّورَى : ٣٨)

— : الأَمْرُ الَّذِي يَتَشَاوَرُ فِيهِ .

المَشُورَةُ : الشُّورَى .

المَشُورَةُ : الشُّورَى .

شَاطَ الفَرَسُ ، وَغَيْرُهُ — شُوطًا : عَدَا إِلَى غَايَةٍ .

الشُّوْطُ : العَدْوُ مَرَّةً إِلَى غَايَةٍ .

يُقَالُ : أَجْرَى فَرَسَهُ شُوطًا ، أَوْ شُوطَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ .

وَيُقَالُ : طَافَ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ : كَلَّمَ مَرَّةً مِنَ الحِجْرِ إِلَى
الحِجْرِ شُوطًا .

وَيُطْلَقُ عَلَى الجُزْءِ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ .

(ج) أَشْوَاطٌ .

— الشَّيْءَ : عَرَضَهُ ، لِيُبْدِيَ مَا فِيهِ مِنْ مَحَاسِنَ .

— العَسَلُ : جَنَاهُ .

— : شَرِبَهُ .

إِسْتِشَارَ : شَاوَرَ .

أَشَارَ إِلَيْهِ ، وَبِيَدِهِ ، أَوْ نَحْوَهَا إِشَارَةً : أَوْمَأَ إِلَيْهِ مُعْبِرًا عَنْ

مَعْنَى مِنَ المَعَانِي ، كَالدَّعْوَةِ إِلَى الدُّخُولِ ، أَوِ الخُرُوجِ .

— عَلَيْهِ بِكَذِبٍ : نَصَحَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَبِينًا مَا فِيهِ مِنْ صَوَابٍ .

شَاوَرَهُ فِي الأَمْرِ مُشَاوَرَةً ، وَشَوَّارًا : طَلَبَ رَأْيَهُ فِيهِ . وَفِي


الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ

فَطَّاءً غَلِيظَ القَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ

وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى

اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ المُتَوَكِّلِينَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٥٩)

الشَّارَةُ : اللِّبَاسُ ، وَالهَيْئَةُ .



الصَّبْرُ : الثَّبَاتُ .

— : الحُبْسُ .

— : المَنْعُ .

□ — المَحْبُوبُ فِي الشَّرْعِ : هُوَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالصَّبْرُ عَنْ مَعْصِيَتِهِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِبَاتِ ، وَأَنْوَاعِ الْمَكَارِهِ فِي الدُّنْيَا . (النُّوْيُ) .

— فِي قَوْلِ الرَّاغِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ : هُوَ حُبْسُ النَّفْسِ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْلُ ، أَوْ الشَّرْعُ . وَتَخْتَلِفُ مَعَانِيهِ بِاخْتِلَافِ تَعَلُّقَاتِهِ . فَإِنْ كَانَ عَنْ مُصِيبَةٍ سُمِّيَ صَبْرًا فَقَطُّ ، وَإِنْ كَانَ فِي لِقَاءِ عَدُوٍّ سُمِّيَ شَجَاعَةً ، وَإِنْ كَانَ عَنْ تَعَاطِي مَا نَهَى عَنْهُ سُمِّيَ عَفَّةً .

— فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ تَرْكُ الشُّكُوفِ مِنْ أَلَمِ الْبَلْوَى لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَا إِلَى اللَّهِ .

شَهْرُ الصَّبْرِ : شَهْرُ الصَّوْمِ ؛ لِأَنَّ فِيهِ مِنْ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الشَّهَوَاتِ .

□ القَتْلُ صَبْرًا : كُلُّ ذِي رُوحٍ يُوتَقُ حَتَّى يُقْتَلَ .

يَمِينُ الصَّبْرِ :

(أَنْظُرِي م ن)

□ صَبْرُ الْبَهَائِمِ فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : أَنْ تُحْبَسَ ، وَهِيَ حَيَّةٌ ، لِتُقْتَلَ بِالرَّمِي ، وَنَحْوِهِ . (النُّوْيُ) .

الصَّبْرُ : عَصَارَةٌ شَجَرٍ مَرٌّ .

وَلَا تُسَكَّنُ الْبَاءُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ .

وَاحِدَتُهُ : صَبْرَةٌ .

صَبْرٌ — صَبْرًا : تَجَلَّدَ ، وَلَمْ يَجْزَعْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ

لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (يُوسُفُ : ٩٠)

— : اِنْتَضَرَ فِي هُدُوءٍ ، وَأَطْمَئِنَّ .

— عَنْهُ : حَبَسَ نَفْسَهُ عَنْهُ .

— نَفْسَهُ : حَبَسَهَا ، وَضَبَطَهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ

رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ (الْكَهْفُ : ٢٨)

— فَلَانًا : حَبَسَهُ .

صَبْرَ فَلَانَ بِالشَّيْءِ — صَبْرًا ، وَصَبَارَةً : كَفَلَ بِهِ .

فَهُوَ صَبِيرٌ .

— المَتَاعُ ، وَغَيْرُهُ : جَمَعَهُ ، وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ . فَهُوَ

مَصْبُورٌ .

— فَلَانًا فِي الْيَمِينِ : أَلْزَمَهُ أَنْ يَخْلِفَ بِأَعْظَمِ الْأَيَّانِ ،

حَتَّى لَا يَسَعَهُ أَنْ يَخْلِفَ .

— الْحَيَوَانَ : حَبَسَهُ ، لِيُرْمَى حَتَّى يَمُوتَ . وَفِي حَدِيثِ

أَنْسٍ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ .

اصْطَبَّرَ : صَبَرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ

لِعِبَادَتِهِ ﴾ (مَرْيَمُ : ٦٥)

تَصَبَّرَ فَلَانٌ : تَكَلَّفَ الصَّبْرَ .

صَبْرَ فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الصَّبْرِ بِوَعْدِ الْأَجْرِ .

— : قَالَ لَهُ : اصْبِرْ .

(ج) صُبُورٌ .

اسْتَصْحَبَ الشَّيْءَ : لَازَمَهُ .

— فُلَانًا : دَعَاهُ إِلَى الصُّحْبَةِ .

— الْحَالُ : إِذَا تَمَسَّكَ بِمَا كَانَ ثَابِتًا . كَأَنَّهُ جَعَلَ تِلْكَ

الْحَالِ مُصَاحِبَةً غَيْرَ مُفَارِقَةٍ .

صَاحِبٌ فُلَانًا مُصَاحِبَةً ، وَصِحَابًا : رَافِقَةٌ .

الِاسْتِصْحَابُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيِّينَ : هُوَ الْحُكْمُ بِبِقَاءِ أَمْرٍ مُحَقَّقٍ ، لَمْ يُظَنَّ

عَدَمَهُ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٦٨٣) : هُوَ الْحُكْمُ بِبِقَاءِ أَمْرٍ مُحَقَّقٍ ،

غَيْرِ مَطْنُونٍ عَدَمُهُ ، وَهُوَ بِمَعْنَى إِثْبَاتِ مَا كَانَ عَلَى

مَا كَانَ .

الصَّاحِبُ : الْمَلَاذِمُ . إِنْسَانًا كَانَ ، أَوْ حَيَوَانًا ، أَوْ مَكَانًا ،

أَوْ زَمَانًا .

وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ مُصَاحِبَتَهُ بِالْبَدَنِ - وَهُوَ الْأَصْلُ

وَالْأَكْثَرُ - أَوْ بِالْعِنَايَةِ ، وَالْهَيْمَةِ .

(ج) أَصْحَابٌ ، وَصِحَابٌ ، وَصَحَابَةٌ ، وَصِحَابَةٌ ،

وَصَحْبٌ ، وَلَمْ يُجْمَعْ فَاعِلٌ عَلَى وَزْنِ فَعَالَةٍ إِلَّا هَذَا .

— : الْمُوَافِقُ .

— : مَالِكُ الشَّيْءِ .

— : الْقَائِمُ عَلَى الشَّيْءِ .

— : مَنْ تَقَلَّدَ مَذْهَبًا ، أَوْ رَأْيًا . فَيُقَالُ : أَصْحَابُ أَبِي

حَنِيفَةَ ، وَأَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ .

□ الْأَصْحَابُ عِنْدَ الْحَنَفِيِّينَ : الْأَيْمَةُ الثَّلَاثَةُ : أَبُو حَنِيفَةَ ،

وَأَبُو يُوسُفَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ .

الصَّاحِبُ بِالْجَنْبِ : الْقَرِيبُ مِنْكَ ، وَصَاحِبُكَ فِي السَّفَرِ .

الصَّاحِبَةُ : تَأْنِيثُ الصَّاحِبِ .

(ج) صَوَاحِبٌ .

— : الزُّوْجَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ

رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ﴾ (الْحَجِّ : ٣)

الصُّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَغَيْرِهِ : الْكَوْمَةُ الْمَجْمُوعَةُ .

وَيُقَالُ : اشْتَرَى الشَّيْءَ صُبْرَةً : بِلَا وَزْنٍ ، وَلَا كَيْلٍ .

(ج) صَبْرٌ ، وَصِبَارٌ .

الصَّبُورُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ،

وَهُوَ الَّذِي لَا يُعَاجِلُ الْعَصَاةَ بِالْإِنْتِقَامِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

— : الْمُعْتَادُ الصَّبْرَ ، الْقَادِرُ عَلَيْهِ .

صَبَا فُلَانٌ صَبًا ، وَصَبُوءٌ : مَالٌ إِلَى اللَّهْوِ .

— إِلَيْهِ : حَنٌّ ، وَتَشَوُّقٌ .

— الرِّيحُ : هَبَّتْ صَبًا .

الصَّبَا : الصَّفَرُ ، وَالْحَدَاثَةُ .

— : الشَّوْقُ .

الصَّبِيُّ : مَنْ لَمْ يُفْطَمْ بَعْدُ .

— : مَنْ لَمْ يَبْلُغِ الْحَلَمَ .

(ج) أَصْبِيَةٌ ، وَصَبِيَّةٌ ، وَصَبِيَانٌ .

وَالْأُنْثَى : صَبِيَّةٌ . (ج) صَبَايَا .

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ : الصَّبِيُّ لَفْظٌ يَعْمُ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى فِي اللَّغَةِ .

□ — فِي الْعُرْفِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ

(الْحُسَيْنِ الصَّنْعَانِيِّ) .

— قِسْمَانِ : مُمَيَّرٌ ، وَغَيْرُ مُمَيَّرٍ .

وَهُوَ فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٤٣) : الصَّغِيرُ غَيْرُ الْمُمَيَّرِ : هُوَ الَّذِي

لَا يَفْهَمُ الْبَيْعَ وَالشَّرَاءَ ، أَيْ : لَا يَعْلَمُ كَوْنَ الْبَيْعِ سَالِبًا

لِلْمَلِكِ ، وَالشَّرَاءَ جَالِبًا لَهُ ، وَلَا يُمَيَّرُ الْعَبْنُ الْفَاحِشَ

الظَّاهِرَ - مِثْلَ أَنْ يَعُشَّ فِي الْعَشْرَةِ بِخَمْسَةِ - مِنَ الْعَبْنِ

الْيَسِيرِ .

وَالطِّفْلُ الَّذِي يُمَيَّرُ بَيْنَ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ يُقَالُ لَهُ : صَبِيٌّ

مُمَيَّرٌ .

صَحِبَ فُلَانًا — صَحَابَةً ، وَصُحْبَةً : رَافِقَهُ .

وَيُقَالُ فِي الدُّعَاءِ : صَحَبِكَ اللَّهُ : حَفِظَكَ ، وَرَافَقْتِكَ .

عِنَايَتَهُ .

وقد غَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وقد نَشَأَتْ تَسْمِيَةُ الْقُرْآنِ بِالْمُصْحَفِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(ج) مَصْحَفٌ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نُسخَةُ الْقُرْآنِ ، تَمَّتْ أَوَّلَمَ تَتِمَّ ، بَلْ وَلَوْ وَرَقَةً وَاحِدَةً .

المُصْحَفُ : المُصْحَفُ .

وَصَمُّ الْمِمْ أَشْهَرُ .

صَدَقَ فُلَانٌ فِي الْحَدِيثِ — صَدَقًا : أَخْبَرَ بِالْوَاقِعِ .

فهو صادقٌ ، وصدوقٌ لِلْمَبَالِغَةِ .

(ج) صَدَقَ .

— فِي الْقِتَالِ ، وَنَحْوِهِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي قُوَّةٍ .

— فَلَانًا : أَنْبَأَهُ بِالصِّدْقِ .

— فَلَانًا النَّصِيحَةَ ، وَالْإِحَاءَ : أَخْلَصَهَا لَهُ .

— فَلَانًا الْوَعْدَ : أَوْفَى بِهِ .

أَصْدَقَ فُلَانًا : عَدَّهُ صَادِقًا .

— الْمَرْأَةَ : سَمَّى لَهَا صَدَاقًا .

— : أَعْطَاهَا الصِّدْقَ .

تَصَدَّقَ عَلَيْهِ : أَعْطَاهُ الصِّدْقَةَ .

صَادَقَهُ مُصَادَقَةً ، وَصِدَاقًا : اتَّخَذَهُ صَدِيقًا .

— فَلَانًا الْمَوَدَّةَ ، وَالنَّصِيحَةَ : أَخْلَصَهَا لَهُ .

صَدَقَ فُلَانًا ، وَبِهِ تَصَدِيقًا ، وَتَصَدَاقًا : اعْتَرَفَ بِصِدْقِ

قَوْلِهِ .

— الْأَمْرَ : حَقَّقَهُ .

الصَّادِقُ : اِسْمٌ فَاعِلٍ .

يُقَالُ : تَمَرَّ صَادِقٌ الْحَلَاوَةَ : شَدِيدُهَا .

وهو صادقٌ الْحُكْمِ : مُخْلِصٌ فِيهِ بِلَا هَوَى .

الْفَجْرُ الصَّادِقُ : هُوَ الْبَيَاضُ الْمُعْتَرِضُ فِي الْأَفْقِ .

وَقَبْلَهُ الْفَجْرُ الْكَاذِبُ ، وَيَبْدُو مُسْتَدَقًا طَوَّلًا .

□ الصَّحَابِيُّ فِي الْعُرْفِ : مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ،

وَطَالَتْ صُحْبَتُهُ ، وَإِنْ لَمْ يَرَوْعَنْهُ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

— فِي قَوْلِ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَجَمْهُورِ الْعُلَمَاءِ خَلْفًا وَسَلْفًا ،

وَالصَّحِيحِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هُوَ كُلُّ مُسْلِمٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، سَوَاءً جَالِسَةً ، أَمْ لَا .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : مَنْ أَقَامَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

سَنَةً ، فَصَاعِدًا ، أَوْ غَزَا مَعَهُ غَزْوَةً .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ اجْتَمَعَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ ،

مُؤْمِنًا بِهِ ، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ .

— عِنْدَ بَعْضِ الْأَصُولِيِّينَ : مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُسْلِمًا ،

وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، أَوْ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَمَاتَ قَبْلَهَا عَلَى

الْحَيَاةِ ، كَزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ ، أَوْ ارْتَدَّ وَعَادَ فِي

حَيَاتِهِ .

أَصْحَفَ الْكِتَابَ : جَمَعَهُ صُحْفًا .

تَصَحَّفَتِ الْكَلِمَةُ ، أَوِ الصَّحِيفَةُ : تَغَيَّرَتْ إِلَى خَطَأٍ .

التَّصْحِيفُ : تَغْيِيرُ اللَّفْظِ حَتَّى يَتَغَيَّرَ الْمَعْنَى ، الْمُرَادُ مِنَ

الْمَوْضِعِ .

— : أَنْ يَقْرَأَ الشَّيْءَ عَلَى خِلَافِ مَا أَرَادَهُ كَاتِبُهُ ، أَوْ عَلَى

غَيْرِ مَا اصْطَلَحُوا عَلَيْهِ .

الصَّحِيفَةُ : إِنَاءٌ كَالْقِصْعَةِ .

(ج) صِحَافٌ .

الصَّحْفِيُّ : مَنْ يَأْخُذُ الْعِلْمَ مِنَ الصَّحِيفَةِ لَا عَنْ أُسْتَاذٍ .

الصَّحِيفَةُ : مَا يُكْتَبُ فِيهِ مِنْ وَرَقٍ ، وَنَحْوِهِ .

(ج) صُحْفٌ ، وَصِحَافٌ .

— : الْمَكْتُوبُ فِي الصَّحِيفَةِ .

المُصْحَفُ : المُصْحَفُ .

وَصَمُّ الْمِمْ أَشْهَرُ .

المُصْحَفُ : مَجْمُوعٌ مِنَ الصُّحُفِ فِي مَجْلَدٍ .

فإنَّ أَخْرَجَ شَرْطًا لَمْ يَكُنْ صِدْقًا ، بَلْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ كَذِبًا ،
أَوْ مُتَرَدِّدًا بَيْنَهُمَا عَلَى اعْتِبَارَيْنِ ، كَقَوْلِ الْمُنَافِقِ : مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ : هُوَ صِدْقٌ ، لِكَوْنِ
الْمُخْبِرِ عَنْهُ كَذَلِكَ ، وَيَصِحُّ أَنْ يُقَالَ : كَذِبٌ لِمُخَالَفَةِ
الْقَوْلِ لِضَمِيرِ الْقَائِلِ .

الصَّدَقَةُ : مَا يُعْطَى عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَى لِلَّهِ تَعَالَى .

(ج) صَدَقَاتٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ تَبَدُّو الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ
تَخَفُوهَا وَتَوْتُوها الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ
سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٧١)
وَالصَّدَقَةُ تَعْمُ صَدَقَةَ التَّطَوُّعِ ، وَصَدَقَةَ الْفَرَضِ الَّتِي هِيَ
الزَّكَاةُ .

— الْجَارِيَّةُ : الْوَقْفُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا
مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ
جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ . »
□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،
وَالِإِسْبَاطِيَّةِ : هِيَ الْعَطِيَّةُ الَّتِي تُبْتِغَى بِهَا الْمُنُوبَةُ مِنَ اللَّهِ
تَعَالَى .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ التَّطَوُّعُ بِتَمْلِيكِ الْعَيْنِ بِغَيْرِ
عَوَضٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٨٣٥) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي وَهَبَ لِأَجْلِ
الثَّوَابِ .

الصَّدَقَةُ : الصَّدَاقُ .

(ج) صَدَقَاتٌ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ
صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ
هَنِيئًا مَرِيئًا . ﴾ (النِّسَاءُ : ٤) . وَالنِّحْلَةُ : الْعَطِيَّةُ عَنْ
طِيبِ نَفْسٍ ، وَمِنْ غَيْرِ عَوَضٍ . أَيُّ : إِنْ الرَّجُلُ يَجِبُ
عَلَيْهِ دَفْعُ الصَّدَاقِ إِلَى الْمَرْأَةِ حَتْمًا ، وَأَنْ يُمْنَحَ الْمَنِيحَةَ ،
وَيُعْطِيَ النِّحْلَةَ طَيِّبًا بِهَا . كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يُعْطِيَ الْمَرْأَةَ
صَدَاقَهَا طَيِّبًا بِذَلِكَ ، فَإِنْ طَابَتْ هِيَ لَهُ بِهِ بَعْدَ تَسْمِيَّتِهِ ،
أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَلْيَأْكُلْهُ حَلَالًا طَيِّبًا .

الصَّدَاقُ : مَهْرُ الزَّوْجَةِ .

(ج) أَصْدَقَةٌ ، وَصَدَّقَ .

الصَّدَاقُ : الصَّدَاقُ .

الصَّدَاقَةُ : عِلَاقَةُ مَوَدَّةٍ ، وَمَحَبَّةٍ بَيْنَ الْأَصْدِقَاءِ .

الصَّدِيقُ : مَنْ لَا يَكُونُ إِلَّا صَادِقًا فِي قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ
صُحْبَةٍ .

— لَقَّبَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

الصَّدِيقُ : الْكَامِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : رُمِحَ صَدِيقٌ : مُسْتَوْصَلٌ .

وَرَجُلٌ صَدِيقُ اللَّقَاءِ : ثَبَّتَ فِيهِ .

الصَّدِيقُ : مُطَابَقَةُ الْكَلَامِ لِلْوَاقِعِ بِحَسَبِ اعْتِقَادِ الْمُتَكَلِّمِ .
وَهُوَ ضِدُّ الْكَذِبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ الصَّدِيقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ،
وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى
يَكُونَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا . وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ،
وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى
يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا . »

— : الصَّلَابَةُ ، وَالشَّدَّةُ .

— : الْأَمْرُ الصَّالِحُ ، لَا شَيْءَ فِيهِ مِنْ نَقْصٍ ، أَوْ كَذِبٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مَدْخَلَ صِدْقٍ
وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا
نَصِيرًا ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ٨٠)

أَيُّ : أَنْ يَكُونَ دُخُولُهُ ، وَخُرُوجُهُ ، حَقًّا ثَابِتًا لِلَّهِ تَعَالَى ،
وَمَرْضَاتِهِ ، مُتَّصِلًا بِالظَّفَرِ بِبُعْثِهِ ، وَحُصُولِ الْمَطْلُوبِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : قَوْلُ الْحَقِّ فِي مَوَاطِنِ
الْهَلَاكِ . (الْجُرْجَانِي) .

— فِي قَوْلِ الْفُسَيْرِيِّ : أَنْ لَا يَكُونَ فِي أَحْوَالِكَ شَوْبٌ ،
وَلَا فِي اعْتِقَادِكَ رَيْبٌ ، وَلَا فِي أَعْمَالِكَ عَيْبٌ .

— فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ : مُطَابَقَةُ الْقَوْلِ الضَّمِيرِ ،
وَالْمُخْبِرِ عَنْهُ .

الصَّدَقَةُ : الصَّدَقَةُ .

الصَّدِيقُ : الصَّاحِبُ الصَّادِقُ الْوَدُّ .

(ج) أَصْدِقَاءُ ، وَصَدَقَاءُ .

وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ لِلوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ وَالْمُؤَنَّثِ .

فَيُقَالُ : هُوَ صَدِيقٌ ، وَهُمُ صَدِيقٌ ، وَهِيَ صَدِيقٌ ، وَهِنَّ صَدِيقٌ .

وَيُقَالُ أَيْضًا لِلوَاحِدَةِ : صَدِيقَةٌ .

الْمُتَصَدِّقُ : مُعْطِي الصَّدَقَةِ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴾ (يُوسُفُ : ٨٨)

مِصْدَاقُ الْحَدِيثِ : مَا يَصَدَّقُهُ .

— : دَلِيلَةٌ .

الْمُصَدِّقُ : الَّذِي يُصَدِّقُكَ فِي حَدِيثِكَ .

— : عَامِلُ الزَّكَاةِ الَّذِي يَسْتَوْفِيهَا مِنْ أَرْبَابِهَا .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ الْإِمَامُ ، الْوَاجِبَةُ

طَاعَتُهُ ، أَوْ أَمِيرُهُ ، فِي قَبْضِ الصَّدَقَاتِ .

الْمُصَدِّقُ : الْمُتَصَدِّقُ .

صَرَفَ الْبَابُ ، أَوْ الْقَلَمُ ، وَنَحْوُهَا — صَرِيفًا : صَوْتٌ .

— الشَّيْءَ صَرَفًا : رَدَّهُ عَنْ وَجْهِهِ .

— الْمَالَ : أَنْفَقَهُ .

— الْكَلَامَ : زَيَّنَهُ .

— النِّقْدَ بِمِثْلِهِ : بَدَّلَهُ .

إِصْطَرَفَ : تَصَرَّفَ فِي طَلَبِ الْكَسْبِ .

— النِّقْدَ : إِشْتَرَاهُ .

أَنْصَرَفَ : ائْتَمَدَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي وَصْفِ الْمُنَافِقِينَ :

﴿ وَإِذَا مَا أَنْزِلَتْ سُورَةٌ نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُمْ

مِنْ أَحَدٍ نَمَّ أَنْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ

لَا يَفْقَهُونَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٢٧) .

وَيُقَالُ : أَنْصَرَفَ عَنْهُ : تَحَوَّلَ عَنْهُ ، وَتَرَكَهُ .

صَرَّفَ الْأَمْرَ : دَبَّرَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

— : بَيَّنَّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا

الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ

جَدَلًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٥٤)

التَّصَرَّفُ : مُصَدَّرٌ .

□ التَّصَرُّفُ الْمُنْجِزُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُوجِبُ حُكْمَهُ

فِي الْحَالِ .

□ التَّصَرُّفَاتُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا كَانَ لَهَا حُكْمٌ مِنْ

الصَّحَّةِ وَالْفَسَادِ .

الصَّرَافُ : مَنْ يَبْدُلُ تَقْدَأً بِتَقْدِيدٍ .

الصَّرْفُ : الدَّفْعُ .

— : الرَّدُّ .

— : تَحْوِيلُ الشَّيْءِ عَنْ مَوْضِعِهِ .

— : بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ .

— : الدَّهْرُ : نَوَائِبُهُ .

— : الْكَلَامُ : تَزْيِينُهُ .

□ — اصطلاحاً : بَيْعُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ ،

سِوَا مَا كَانَا مَضْرُوبَيْنِ ، أَوْ كَانَ أَحَدُهُمَا مَضْرُوبًا ، أَوْ لَمْ

يَكُونَا كَذَلِكَ . (الْحَسِينُ الصَّنْعَانِيُّ) .

□ — فِي الْمَجَلَّةِ : (م ١٢١) : بَيْعُ النِّقْدِ بِالنِّقْدِ .

الصَّرْفُ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : شَرَبَ صَرَفًا : لَمْ يُمَزَّجْ .

المَصْرَفُ : الْإِنْصِرَافُ .

— : مَكَانُ الصَّرْفِ .

(ج) مَصَارِفُ .

صَرَمَ الشَّيْءَ — صَرَمًا : قَطَعَهُ .

يُقَالُ : صَرَمَ النَّخْلَ ، وَالشَّجَرَ : جَزَّهَا .

فَهُوَ مَضْرُومٌ ، وَصَرِيمٌ .

— : الرَّجُلُ : هَجَرَهُ .

صَرَمَ السَّيْفُ صَرَامَةً ، وَصَرُومَةً : كَانَ قَاطِعًا مَاضِيًا .
فَهَوَّ صَارِمًا ، وَصَرُومًا .

— فَلَانَ : كَانَ جَلْدًا مَاضِيًا فِي أَمْرِهِ .

أَصْرَمَ النَّخْلُ وَالشَّجَرُ : حَانَ لَهُ أَنْ يُجَزَّ .

إِنْصَرَمَ الشَّيْءُ : انْقَطَعَ .

— اللَّيْلُ : ذَهَبَ .

صَرْمَةٌ : قِطْعَةٌ .

الْإِنْصِرَامُ : الْإِنْقِطَاعُ .

الصَّارِمُ : السَّيْفُ الْقَاطِعُ .

— الْجِلْدُ الشُّجَاعُ .

الصَّرَامُ : الصَّرَامُ .

الصَّرَامُ : قَطْعُ النَّخْلِ .

يُقَالُ : هَذَا أَوَانُ الصَّرَامِ .

وَيُقَالُ : الْجِذَاءُ وَالصَّرَامُ فِي النَّخْلِ ، وَالْقِطَافُ فِي الْكَرْمِ ،
وَاللَّقَاطُ فِيمَا يَتَنَاطَرُ كَالخَوْخِ ، وَالْكُمْتَرَى ، وَغَيْرِهِ .

الصَّرْمَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى
الْأَرْبَعِينَ .

(ج) صَرَمَ .

— : الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ .

الصَّرِيمُ : مَا جَمَعَ ثَمَرَهُ .

— : الصُّبْحُ .

— : اللَّيْلُ .

— : أَرْضٌ سَوْدَاءٌ لَا تُنْبِتُ شَيْئًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا
مُضْجِحِينَ . وَلَا يَسْتَنْوُونَ . فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ
وَهُمْ نَائِمُونَ . فَاصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ . ﴾ (الْقَلَمُ : ١٧ -

(٢٠

— : الْمَضْرُومُ .

الصَّرِيمَةُ : الصَّرِيمُ .

— : إِحْكَامُ الْأَمْرِ ، وَالْعَزِيمَةُ فِيهِ .

— الْقَطِيعَةُ .

صَرَى الرَّجُلُ — صَرِيًا : مَنَعَهُ مَا يُرِيدُ .

— : النَّاقَةُ : حَبَسَ لَبَنَهَا فِي الصَّرْعِ .

— الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ : جَمَعَهُ .

صَرِيَتِ النَّاقَةُ ، وَخَوَّهَا — صَرَى : حَفَلَ صَرْعُهَا بِاللَّبَنِ .

فَهِيَ صَرِيَّةٌ ، وَصَرِيًا .

وَجَمَعُهَا صَرَايَا .

— الْمَاءَ ، وَاللَّبَنَ : طَالَ مَكْنُهُ ، فَفَسَدَ .

— الدَّمْعُ : اجْتَمَعَ فِي الْعَيْنِ ، وَلَمْ يَجْرِ .

فَهَوَّ صَرِيًا .

صَرَى : مُبَالَغَةُ صَرَى .

التَّصْرِيَّةُ : حَبَسُ الْمَاءِ ، وَجَمَعُهُ .

— : حَبَسُ اللَّبَنِ فِي الصَّرْعِ حَتَّى يَجْتَمِعَ . وَفِي حَدِيثِ

أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّصْرِيَّةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ أَنْ

يُتْرَكَ حَلْبُ الْحَيَوَانِ قَصْدًا مُدَّةً قَبْلَ بَيْعِهِ ، لِيُوهِمَ الْمُشْتَرِي

كَثْرَةَ اللَّبَنِ .

المَصْرَاةُ : الدَّابَّةُ الْحَلُوبُ حَبَسَ لَبَنَهَا فِي صَرْعِهَا .

صَعَرَ الرَّجُلُ — صَعَرًا : مَالَ عُنُقَهُ ، أَوْ وَجْهَهُ إِلَى أَحَدِ

الْجَانِبَيْنِ .

وَقَدْ يَكُونُ هَذَا مَرَضًا .

— : أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ كِبْرًا .

فَهَوَّ أَصْعَرَ .

وَهِيَ صَعْرَاءُ .

(ج) صَعَّرَ .

صَاعَرَ خَدَّهُ : صَعَّرَهُ .

صَعَّرَ خَدَّهُ : أَمَالَهُ عَجْبًا وَكِبْرًا .

الصَّعْرُ: خِلَافُ الْكَبِيرِ .

الصَّغْرَى :

الإمامة الصَّغْرَى :

(أَنْظَرُ أَمَّ م)

الطَّهَارَةُ الصَّغْرَى :

(أَنْظَرُ ط ه ر)

الصَّغِيرُ: خِلَافُ الْكَبِيرِ .

الصَّغِيرَةُ: الذَّنْبُ الْقَلِيلُ الْمَزْدَرِي .

(ج) صَغَائِرُ .

— : أَنْثَى الصَّغِيرِ .

□ — في باب الحَيْضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ لَمْ تَبْلُغْ تِسْعَ

سِنِينَ .

□ الصَّغِيرَةُ مِنَ الْمَعَاصِي عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : كُلُّ مَا لَمْ يَأْتِ فِيهِ

وَعَيْدٌ .

صَفَّحَ فَلَانَ عَنِ فَلَانٍ — صَفْحًا : أَعْرَضَ .

— عَنِ ذَنْبِهِ : عَفَا عَنْهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ

فَاخْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ ﴿ (التَّعَابِينِ : ١٤) .

— فَلَانًا عَنِ حَاجَتِهِ : رَدَّهُ .

— وَرَقَ الْكِتَابَ : عَرَضَهُ وَرَقَهُ وَرَقَةً .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ عَرِيضًا .

صَفَّحَتْ جِبْهَتَهُ — صَفْحًا : انْبَسَطَتْ انْبِسَاطًا مُفْرَطًا .

فَهُوَ أَصْفَحُ .

وهي صَفْحَاءُ .

(ج) صَفْحٌ .

تَصَافَحَا : صَافَحَ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ .

تَصَفَّحَ الشَّيْءَ : نَظَرَ فِيهِ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَصَعَّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ

فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿

(لُقْيَانُ : ١٨)

الصَّعْرُ: دَاءٌ فِي الْعُنُقِ لَا يُسْتَطَاعُ مَعَهُ الْإِلْتِفَاتُ .

صَعْرُهُ — صَعْرًا : كَانَتْ سِنُهُ أَقَلَّ مِنْ سِنِهِ .

وَيُقَالُ : هُوَ يَصَعُرُنِي بَسَنَةً وَاحِدَةً .

صَعْرَ الشَّيْءِ — صَعْرًا : قَلَّ حَجْمُهُ ، أَوْ سِنُهُ .

فَهُوَ صَغِيرٌ .

(ج) صِغَارٌ .

— صَعَارًا : رَضِيَ بِالذَّلِّ ، وَالضَّعَةِ .

فَهُوَ صَاعِرٌ .

(ج) صَعْرَةٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ

وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى

يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿ (التَّوْبَةُ : ٢٩)

— فِي عَيُونِ النَّاسِ : ذَهَبَتْ مَهَابَتُهُ .

صَغِيرَ الْإِنْسَانَ — صَعْرًا : ذَلٌّ ، وَهَانٌ .

الصَّغَارُ : الضَّيْمُ ، وَالذَّلُّ ، وَالْهَوَانُ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ سَيَصِيبُ الَّذِينَ أُجْرِمُوا صَعَارٌ

عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴿ (الْأَنْعَامُ :

(١٢٤)

□ — حِينَ دَفَعِ الْكُفَّارِ الْجِزْيَةَ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هَوَامَتُهُانَهُمْ

عِنْدَ أَخْذِهَا .

و : التَّزَامُهُمُ الْجِزْيَةَ ، وَجَرِيَانُ أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِمْ ،

وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ إِزْسَالُهَا ، بَلْ يُخَضِّرُهَا الدَّمِيُّ بِنَفْسِهِ ،

وَيُؤَدِّيهَا وَهَوَقَائِمٌ ، وَالْأَخْذُ جَالِسٌ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَجْرِيَ حُكْمُ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ ،

وَأَنْ لَا يَظْهَرُوا شَيْئًا مِنْ كُفْرِهِمْ ، وَلَا مِمَّا يَحْرُمُ فِي دِينِ

الْإِسْلَامِ .

صَافِحَ / صَفَا الشَّيْءُ

يَدِ صَاحِبِهِ ، فَقَالُوا : صَفَقَ يَدَهُ ، أَوْ عَلَى يَدِهِ بِالْبَيْعِ ،
فَوَصَفُوا بِهِ الْبَيْعَ .

صَفَّقَ الثَّوْبُ — صَفَاقَةً : كَثَّفَ نَسْجَهُ .

فهو صَفِيقٌ .

— الْوَجْهُ : وَقَحَ .

صَفَّقَ : مُبَالَغَةُ صَفَقَ .

— يَبِيدُهُ : صَرَبَ بَاطِنَ إِحْدَاهُمَا عَلَى بَاطِنِ الْأُخْرَى .

التَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ .

— الشَّرَابِ : تَحْوِيلُهُ مِنْ إِنَاءٍ إِلَى إِنَاءٍ .

الصَّفْقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ .

— : التَّبَايُعُ .

ومنه قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَلْهَانِي الصَّفْقُ فِي

الْأَسْوَاقِ .

أَيُّ : الْخُرُوجِ إِلَى التَّجَارَةِ .

— : الْجَنْبُ .

يُقَالُ : صَفَقَا الْإِنْسَانُ : جَانِبَاهُ .

(ج) صَفُوقٌ .

الصَّفْقَةُ : ضَرْبُ الْيَدِ عِنْدَ الْبَيْعِ عَلَامَةٌ يُنْفِذُهَا . وَتَكُونُ

الصَّفْقَةُ لِلْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي .

— : الْبَيْعَةُ .

يُقَالُ : صَفَقَةً رَابِحَةً .

— : الْعَقْدُ .

— : الْعَهْدُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ

أَنْ تَقَاتِلَ أَهْلَ صَفْقَتِكَ » . وَهُوَ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلَ عَهْدَهُ ،

وَمِثْلَهُ ، ثُمَّ يَقَاتِلُهُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنِ الْعَقْدِ . (الْجُرْجَانِيُّ)

□ تَفْرِيقُ الصَّفْقَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ : يَبْعُ

مَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، وَمَا لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، فِي عَقْدٍ وَاحِدٍ .

صَفَا الشَّيْءُ — صَفُوءًا ، وَصَفَاءً : خَلَصَ مِنَ الْكَدَرِ .

صَافِحَ فَلَانًا : حَيَّاهُ يَدًا بِيَدٍ .

صَفَّحَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ عَرِيضًا .

— يَبِيدُهُ : صَفَّقَ .

التَّصَافِحُ : الْمُصَافِحَةُ .

التَّصْفِيقُ : التَّصْفِيقُ .

وقيل : هُوَ الضَّرْبُ بِظَاهِرِ إِحْدَى الْيَدَيْنِ عَلَى بَاطِنِ

الْأُخْرَى .

والتَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ بِجَمِيعِ إِحْدَى الصَّفْحَتَيْنِ عَلَى

الْأُخْرَى .

الصَّفْحُ : الْعَفْوُ .

وقيل : هُوَ أَوْلَعُ مِنَ الْعَفْوِ . وَقَدْ يَعْفُو الْإِنْسَانُ

وَلَا يَصْفَحُ .

— : الْجَانِبُ .

يُقَالُ : صَفَّحَ الْوَجْهَ ، وَالسَّيْفَ : عَرَّضَهُ .

(ج) صِفَاحٌ ، وَأَصْفَاحٌ .

صَفْحَةُ الشَّيْءِ : وَجْهُهُ ، وَجَانِبُهُ .

— الرَّجُلُ : عَرَّضَ صَدْرَهُ .

ويُقَالُ : أَبْدَى صَفْحَتَهُ : بَاحَ بَيْرِهِ ، أَوْ جَهَرَ بِالذَّنْبِ

وَالخَطِيئَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَبْدَى لَنَا

صَفْحَتَهُ أَقْمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ » .

وَالصَّفْحَتَانِ : الْحَدَّانِ .

المُصَافِحَةُ : الْأَخْذُ بِالْيَدِ .

□ — إِصْطِلَاحًا : اللَّمْسُ عَمْدًا لِلْمَحَبَّةِ . (أَطْفِيشُ)

صَفَّقَ الشَّيْءَ — صَفَّقًا ، وَصَفَّقَةً ، وَتَصَفَّقًا : ضَرَبَهُ

ضَرْبًا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتٌ .

— الرِّيحُ الثَّوْبَ ، وَالشَّجَرَ ، وَالْمَاءَ : ضَرَبْتُهُ ، وَحَرَّكْتُهُ .

— الْبَابُ : رَدَّهُ .

— الْبَيْعُ : أَمْضَاهُ .

وَكَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا أَرَادُوا إِنْفَاذَ الْبَيْعِ ضَرَبَ أَحَدُهُمَا يَدَهُ عَلَى

اِسْتَصْفَى الشَّيْءَ : اِصْطَفَاهُ .

— : عَدَّهُ صَفِيًّا .

— : اَخَذَ صَفْوَهُ .

— مالَ فُلَانٍ : اَخَذَهُ كُلَّهُ .

اِصْطَفَى : فَضَّلَ ، وَاخْتَارَ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا

تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ . (البقرة : ١٣٢)

أَصْفَى فُلَانًا : صَدَقَهُ الْوَدَّ ، وَالإِخَاءَ .

ويقالُ : أَصْفَاهُ الْوَدَّ : أَخْلَصَهُ لَهُ .

— فُلَانًا بِكَذَا : ائْتَرَهُ بِهِ ، وَاخْتَصَّهُ .

— الأَمِيرُ ، وَنَحْوَهُ دَارَ فُلَانٍ ، وَمَالَهُ : أَخَذَهُ كُلَّهُ .

الإِصْطِفَاءُ : تَنَاوُلَ صَفْوِ الشَّيْءِ .

— : الإِخْتِيَارُ .

الصِّفَا : الحِجَارَةُ الْمُلْسُ .

— : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ فِي أَصْلِ جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ الصِّفَا وَالْمُرَّةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ

فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا

وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة : ١٥٨) .

الصِّفَاةُ : الحِجْرُ العَرِيضُ الأَمْلَسُ .

(ج) صفا .

الصِّفْوُ : الصِّفَاءُ .

— مِنَ الشَّيْءِ : خِيَارُهُ ، وَخَالِصُهُ .

الصِّفْوَانُ : الصَّخْرُ الأَمْلَسُ .

الصِّفْوَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ ، وَخَالِصَتُهُ ، وَمَا صَفَا مِنْهُ .

يَسْتَوِي فِيهِ الْمَفْرَدُ ، وَالْمَذْكُورُ ، وَغَيْرُهُمَا .

الصِّفْوَةُ : الصِّفْوَةُ .

الصِّفْوَةُ : الصِّفْوَةُ .

الصِّفِيُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : صَفْوُهُ .

— : الصِّدِّيقُ الْمُخْتَارُ . (ج) أَصْفِيَاءُ .

— : مَا يَصْطَفِيهِ الرَّئِيسُ مِنَ الْغَنِيْمَةِ قَبْلَ قِسْمَتِهَا .

(ج) صَفَايَا .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : شَيْءٌ نَفِيسٌ

كَانَ يَصْطَفِيهِ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ مِنَ الْغَنِيْمَةِ قَبْلَ

القِسْمَةِ ، كَسَيْفٍ ، أَوْ فَرَسٍ ، أَوْ أَمَةٍ .

الصَّوْفِيُّ : الأَمْلَاكُ ، والأَرْضُ الَّتِي جَلَا عَنْهَا أَهْلُهَا ،

أَوْ مَاتُوا ، وَلَا وَارِثَ لَهَا .

— : الضِّيَاعُ الَّتِي كَانَ يَسْتَخْلِصُهَا السُّلْطَانُ لِخَاصَّتِهِ .

وَاحِدَتُهَا صَافِيَةٌ .

المُصْطَفَى : الْمُخْتَارُ .

صَلَحَ — صَلَاحًا ، وَصَلُوْحًا : زَالَ عَنْهُ الفَسَادُ .

فَهُوَ صَالِحٌ .

وفي الحديث الشريف : « أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا

صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ ،

أَلَا وَهِيَ القَلْبُ » .

— الشَّيْءُ : كَانَ نَافِعًا ، أَوْ مُنَاسِبًا .

صَلَحَ — صَلَاحًا ، وَصَلُوْحًا : صَلَحَ .

فَهُوَ صَالِحٌ .

اِسْتَصْلَحَ الشَّيْءُ : تَهَيَّأَ لِلصَّلَاحِ .

— الشَّيْءُ : أَصْلَحَهُ .

— : طَلَبَ إِصْلَاحَهُ .

— : عَدَّهُ صَالِحًا .

اِصْطَلَحَ القَوْمُ : زَالَ مَا بَيْنَهُمْ مِنْ خِلَافٍ .

— عَلَى الأَمْرِ : تَعَارَفُوا عَلَيْهِ ، وَاتَّفَقُوا .

أَصْلَحَ فِي عَمَلِهِ ، أَوْ أَمْرِهِ : أَتَى بِمَا هُوَ صَالِحٌ نَافِعٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا

فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ

الصُّلْحُ : إنهاءُ الحُصُومَةِ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « الصُّلْحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ جَائِزٌ إِلَّا صَلْحًا حَرَّمَ حَلَالًا ، أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا » .

— : إنهاءُ حالةِ الحَرْبِ .

— : السَّلْمُ . (يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ) .

□ — شَرْعًا : عَقْدُ يَرْفَعُ النِّزَاعَ ، وَيَقْطَعُ الحُصُومَةَ . (الحِصْكَفِيُّ) .

— في المَجَلَّةِ (م ١٥٣١) : هو عَقْدٌ يَرْفَعُ النِّزَاعَ بِالتَّرَاضِي ، وَيَتَعَقَّدُ بِالإِجَابِ ، وَالقَبُولِ .

□ الصُّلْحُ عَنِ الإِثْرَارِ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هو أَنْ يَتَعَرَّفَ المَدْعَى عَلَيْهِ بِحَقِّ المَدْعَى ، فَيُصَالِحُهُ عَلَى بَعْضِهِ .

— في المَجَلَّةِ (م ١٥٣٥) : هو الصُّلْحُ الوَاقِعُ عَلَى إِثْرَارِ المَدْعَى عَلَيْهِ .

□ الصُّلْحُ عَنِ الإِنْكَارِ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هو أَنْ يَكُونَ لِلْمَدْعَى حَقٌّ لَا يَعْلَمُهُ المَدْعَى عَلَيْهِ ، فَيُصْطَلِحَانِ عَلَى بَعْضِهِ .

— في المَجَلَّةِ (م ١٥٣٥) : هو الصُّلْحُ الوَاقِعُ عَلَى إِنْكَارِ المَدْعَى عَلَيْهِ .

□ الصُّلْحُ عَنِ السُّكُوتِ فِي المَجَلَّةِ (م ١٥٣٥) :

هو الصُّلْحُ الوَاقِعُ عَلَى سُّكُوتِ المَدْعَى عَلَيْهِ بِأَنْ لَا يَقِرَّ ، وَلَا يُنْكِرَ .

□ أَرْضُ الصُّلْحِ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ أَرْضٍ صَالِحٍ أَهْلُهَا عَلَيْهَا ، لِتَكُونَ لَهُمْ ، وَيُؤَدُّونَ خَرَجًا مَعْلُومًا .

□ المَصَالِحُ فِي المَجَلَّةِ (م ١٥٣٢) : هو الذي عَقَدَ الصُّلْحَ .

□ المَصَالِحُ عَلَيْهِ فِي المَجَلَّةِ (م ١٥٣٣) : هو بَدَلُ الصُّلْحِ .

□ المَصَالِحُ عَنْهُ فِي المَجَلَّةِ (م ١٥٣٤) : هو الشَّيْءُ المَدْعَى بِهِ .

المَصْلِحَةُ : الصَّلَاحُ .

(ج) مَصَالِحُ .

— : النُّفَعَةُ .

عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ (الأَنْعَامُ : ٥٤)
— الشَّيْءُ : أزالِ فَسَادَهُ .

— بَيْنَهُمَا : أزالِ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ عَدَاوَةٍ ، وَشِقَاقٍ . وفي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ إِنَّا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (الحِجْرَاتُ : ١٠)
— لَهُ فِي ذَرْبِيهِ ، أَوْ مَالِهِ : جَعَلَهَا صَالِحَةً .

وفي الكتابِ الكَرِيمِ : ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذَرْبِي إِنِّي تَبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (الأَخْفَافُ : ١٥)

صَالِحَةٌ مُصَالِحَةٌ ، وَصَالِحًا : سَالِمَةٌ ، وَصَافَاهُ .

الإِصْطِلَاحُ : الإِتِّفَاقُ .

□ — إِصْطِلَاحًا : إِتِّفَاقُ طَائِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ عَلَى إِخْرَاجِ الشَّيْءِ عَنِ مَعْنَاهُ إِلَى مَعْنَى آخَرَ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ اللَّفْظُ الَّذِي اسْتَعْمَلَهُ الفُقَهَاءُ فِي مَعْنَى فِيمَا بَيْنَهُمْ ، غَيْرِ مَعْنَاهُ اللُّغَوِيِّ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُسْتَفَادًا مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ بِأَنْ أُخِذَ مِنَ القُرْآنِ ، أَوِ السُّنَّةِ .

الصَّلَاحُ : الإِسْتِقَامَةُ .

— : السَّلَامَةُ مِنَ العَيْبِ .

— : ضِدُّ الفَسَادِ .

— : الحَيِّرُ ، وَالصَّوَابُ .

الصَّالِحُ : الخَالِصُ مِنْ كُلِّ فَسَادٍ .

□ — عُرْفًا : القَائِمُ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ حَقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَحَقُوقِ العِبَادِ ، حَسَبِ الإِمْكَانِ . (الدُّسُوقِيُّ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيِّينَ : مَنْ كَانَ مُسْتَوْرًا ، وَلَمْ يَكُنْ مَهْتُوكًا ، وَلَا صَاحِبَ رِيْبَةٍ ، وَكَانَ مُسْتَقِيمَ الطَّرِيقَةِ ، سَلِيمَ النَّاحِيَةِ ، كَامِنَ الأَذَى ، قَلِيلَ الشَّرِّ ، لَيْسَ بِمَعَارِفٍ لِلنَّبِيذِ ، وَلَا يُنَادِمُ عَلَيْهِ الرِّجَالُ ، وَلَا قَدَافًا

لِلْمُخْضَنَاتِ ، وَلَا مَعْرُوفًا بِالكَذِبِ .

صَلِيَتِ النَّاقَةَ ، أَوِ الْحَامِلُ ، وَنَحْوُهَا - صَلَّى :
اسْتَرْخَى صَلَاها لِقَرَبِ تَاجِها .

صَلَّى الْفَرَسُ فِي السَّبَاقِ : جَاءَ مُصَلِّياً ، وَهُوَ الثَّانِي فِي
السَّبَاقِ .

— فَلَانَ : دَعَا .

يُقَالُ : صَلَّى عَلَيْهِ : دَعَا لَهُ بِالْخَيْرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :
﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ
عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (التَّوْبَةُ :
١٠٣) .

— : أَدَّى الصَّلَاةَ .

— اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ : حَفَّهٖ بِبَرَكَتِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :
﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٥٦) .

الصَّلَا : جَانِبُ الدُّنْبِ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ .
وَهُمَا صَلَوَانٌ .

— : وَسَطُ الظُّهْرِ مِنَ الْإِنْسَانِ ، وَالذُّوَابُ .

(ج) أَصْلَاءُ .

الصَّلَاةُ : الدُّعَاءُ .

(ج) صَلَوَاتٌ .

— : الرَّحْمَةُ .

— : الْإِسْتِغْفَارُ .

— : الْبَرَكَةُ .

— : الْكَنِيسَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ
النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ
وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ
إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (الْحَجَّ : ٤٠) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنْ أَرْكَانٍ مَخْصُوصَةٍ ، وَأَذْكَارٍ
مَعْلُومَةٍ ، بِشَرَايِطٍ مَخْصُورَةٍ ، فِي أَوْقَاتٍ مُقَدَّرَةٍ .

(الْجُرْجَانِيُّ) .

صَلَاةُ الْإِسْتِخَارَةِ :
(أَنْظُرْ خ ي ر) .

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ :
(أَنْظُرْ ر و ح) .

صَلَاةُ الشَّاهِدِ :

(أَنْظُرْ ش ه د) .

الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ :

(أَنْظُرْ ك ت ب) .

□ الصَّلَاةُ الْوَسْطَى فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ ،
وَعَبْرِهِمْ ، وَفِي مَذْهَبِ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ،
وَالْمُخْتَارِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ . قَالَ
الشُّوْكَانِيُّ : وَهُوَ الْمَذْهَبُ الْحَقُّ الَّذِي يَتَّعِنُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ،
وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، وَرِوَايَةٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَفِي قَوْلِ
الْمُرْتَضَى : هِيَ صَلَاةُ الظُّهْرِ .

— فِي قَوْلِ عُمَرَ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَمُعَاذِ ،
وَجَابِرٍ ، وَعَطَاءٍ ، وَعِكْرَمَةَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ،
وَالشَّافِعِيَّةِ وَجُمْهُورٍ مِنْ أَصْحَابِهِ : هِيَ صَلَاةُ الصُّبْحِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : هِيَ
صَلَاةُ الْمَغْرِبِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، وَعِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ صَلَاةُ
العِشَاءِ .

الْأَدَبُ فِي الصَّلَاةِ .

(أَنْظُرْ أ د ب) .

المُصَلَّى : مَكَانُ الصَّلَاةِ .

— : مَا يَتَّخَذُ مِنْ فِرَاشٍ ، وَنَحْوِهِ ، لِيُصَلَّى عَلَيْهِ .

□ — فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : مَا يَسْتَقَرُّ عَلَيْهِ الْمُصَلِّي ، وَلَوْ
بِوَسَائِطٍ ، وَمَا يَلَاقِي بَدَنَهُ ، وَثِيَابَهُ ، وَمَا يَتَخَلَّلُ بَيْنَ

المُصَلِّي / تَصَوَّرَ

- صَمَتَ صَمْتًا ، وَصُمُوتًا ، وَصَمَاتًا : لم يَنْطِقْ .
ويُقَالُ لِغَيْرِ النَّاطِقِ : صَامِتٌ ، وَلَا يُقَالُ سَاكِتٌ .
أَصَمَتَ الْعَلِيلُ : اغْتَقَلَ لِسَانَهُ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ .
— فَلَانًا : أَسَكَّتَهُ .
صَمِتَ : أَصَمَتَ .
— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ مُصَمِتًا لَا فِرَاعَ فِيهِ .
الصَّمَامِتُ : السَّاكِتُ .
(ج) صُمُوتٌ ، وَصَوَامِتٌ .
— : مَا لَا نَطْقُ لَهُ .
— مِنَ الْمَالِ : الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ . وَيُقَالُ : مَا لَهُ صَامِتٌ ،
وَلَا نَاطِقٌ .
فَالصَّمَامِتُ : الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالنَّاطِقُ : الْإِبِلُ ،
وَالغَنَمُ . أَيُ : لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ .
الصَّمَاتُ : السُّكُوتُ .
وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « التَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ،
وَالْبَكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا ، وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا » .
أَيُ : إِنَّ سَكُوتَهَا إِذْنٌ بِالنِّكَاحِ .
المُصَمَّتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ : مَا لَا جَوْفَ لَهُ .
— مِنَ الْأَبْوَابِ : الْمُغْلَقُ .
— مِنَ الْحَرِيرِ : الْحَالِصُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّوبِ الْمُصَمَّتِ مِنَ
الْحَرِيرِ .
صَارَ — صَوْرًا : صَوَّتَ .
— الشَّيْءُ إِلَيْهِ : أَمَالَهُ ، وَقَرَّبَهُ .
صَوَّرَ — صَوْرًا : مَالًا ، وَاعْوَجَّ .
فَهُوَ أَصَوَّرٌ ، وَهِيَ صَوْرَاءُ .
(ج) صَوَّرَ .
تَصَوَّرَ الشَّيْءُ : تَكَوَّنَتْ لَهُ صُورَةٌ ، وَشَكْلٌ .
— الشَّيْءُ : تَحَيَّلَهُ ، وَاسْتَحْضَرَ صُورَتَهُ فِي ذَهْنِهِ .

- مَوَاضِعُ الْمَلَاقَاةِ مِنْ مَوْضِعِ الصَّلَاةِ ، كَمَا يَلَاقِي مَسَاجِدَهُ ،
وَيُحَاذِي بَطْنَهُ ، وَصَدْرَهُ . (النَّجْفِيُّ) .
المُصَلِّي مِنْ خَيْلِ السَّبَاقِ : الَّذِي يَتَلَوُّ السَّابِقَ .
وَيُسْتَعَارُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ تَالِيًا لِلأَوَّلِ فِي أَيِّ عَمَلٍ كَانَ .
— : مَنْ يُؤَدِّي الصَّلَاةَ .
صَلَّى الشَّيْءَ : — صَلِيًا : أَلْقَاهُ فِي النَّارِ .
وَيُقَالُ : صَلَاةُ النَّارِ ، وَفِيهَا ، وَعَلَيْهَا .
وَيُقَالُ : صَلَاةُ الْعَذَابِ ، أَوِ الْهَوَانِ ، أَوِ الذُّلِّ .
— اللَّحْمَ : شَوَاهُ .
— الصَّيْدَ ، وَلَهُ : نَصَبَ لَهُ الشَّرْكَ .
وَيُقَالُ : صَلَّى فَلَانًا ، وَصَلَّى لَهُ : كَادَ لَهُ لِيُوقِعَهُ فِي
الشَّرِّ .
صَلَّى النَّارَ ، وَبِهَا — صَلَّى ، وَصَلِيًا : احْتَرَقَ فِيهَا .
وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ
كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَيُسَّ
الْقَرَارِ ﴾ (إِبْرَاهِيمَ : ٢٨ - ٢٩) .
وَفِيهِ أَيْضًا : ﴿ فَوَرِّكْ لِنَحْشَرَنَّهُمُ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ
لِنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًا . ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ
أُيُوهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًا . ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ
أَوْلَىٰ بِهَا صَلِيًا ﴾ (مَرْيَمَ : ٦٨ - ٧٠) .
اصْطَلَى النَّارَ ، وَبِهَا : اسْتَدْفَأَ بِهَا .
أَصْلَاةُ النَّارِ ، وَبِهَا ، وَفِيهَا ، وَعَلَيْهَا : صَلَاةُ .
— اللَّحْمَ : شَوَاهُ .
صَلَاةُ النَّارِ ، وَبِهَا ، وَفِيهَا ، وَعَلَيْهَا : أَصْلَاةُ .
الصَّلَى : النَّارُ .
— : الْوُقُودُ .
المِصْلَاةُ : شَرَكٌ يُنْصَبُ لِلصَّيْدِ .
وَتُسْتَعَارُ لِلْحَيْلَةِ وَالْحِدَاعِ .
(ج) مِصَالٍ .

صَوْرَ الْإِنْسَانِ : جَعَلَ لَهُ صُورَةً مَجَسَّمَةً .

وفي القرآن العزير : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (آل عمران :

(٦) .

— : رَسَمَهُ عَلَى الْوَرَقِ ، أَوْ الْحَائِطِ ، وَنَحْوِهِمَا .

التَّصْوِيرُ : الصُّورَةُ .

(ج) تَصَاوِيرٌ .

— : التَّمَثَالُ .

— : نَقَشَ صُورَةَ الْأَشْيَاءِ ، أَوْ الْأَشْخَاصِ عَلَى لَوْحٍ ، أَوْ حَائِطٍ ، أَوْ نَحْوِهِمَا .

صَوَارُ الْمِسْكِ : وَعَاوُهُ .

الصُّوَارُ : الصُّوَارُ .

— : الْقَطِيعُ مِنَ الْبَقَرِ .

(ج) أَصُورَةٌ ، وَصِيرَانٌ .

الصُّورُ : شَيْءٌ كَالْقُرْنِ يُنْفَخُ فِيهِ .

وفي القرآن العزير : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ (الزمر : ٦٨) .

الصُّورَةُ : الشُّكْلُ .

(ج) صُورٌ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (المؤمن : ٦٤) .

— : التَّمَثَالُ الْمَجَسَّمُ .

وفي الحديث الشريف : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ . وَلَا صُورَةٌ » .

يُرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ .

— : النَّوْعُ .

— : الصِّفَةُ .

يُقَالُ : صُورَةُ الْمَسْأَلَةِ كَذَا : أَي صِفَتُهَا .

صَاعَتِ النَّحْلُ — صُوعًا : تَفَرَّقَتْ ، وَتَبِعَ بَعْضُهَا بَعْضًا .

— الْأَشْيَاءَ : فَرَّقَهَا .

— الْحَبِّ : كَالَّةٌ بِالصَّاعِ .

الصَّاعُ : إِذَا يَشْرَبُ بِهِ .

يَذَكَّرُ ، وَيُوَنِّثُ . وَالتَّذْكَيرُ أَفْصَحُ .

(ج) أَصُوعٌ ، وَصُوعَانٌ ، وَصِيعَانٌ .

— : مِكْيَالٌ تَكَالُ بِهِ الْحُبُوبُ ، وَغَيْرُهَا .

□ — يَاجِمَاعِ الْعُلَمَاءِ : أَرْبَعَةٌ أَمْدَادٍ . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَسَالِكِيِّينَ ، وَأَكْثَرِ الْحَنْفِيِّينَ ، وَالشَّافِعِيِّينَ ،

وَالْحَنَابِلَةَ ، وَالزَّيْدِيَّةَ : خَمْسَةٌ أَرْطَالٍ عِرَاقِيَّةَ ، وَثَلَاثُ

الرُّطْلِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَمُحَمَّدٌ : هُوَ ثَانِيَةُ أَرْطَالٍ .

— عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةَ : هُوَ تِسْعَةٌ أَرْطَالٍ ،

وَثَلَاثُ .

الصُّوَاعُ : الصَّاعُ .

صَامَ عَنِ الشَّيْءِ — صُومًا ، وَصِيَامًا : أَمْسَكَ .

— : صَمَتَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَكَلِمَةَ وَاشْرَبِي

وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرِينِ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ

لِلرَّحْمَنِ صُومًا فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ أَنْسِيًّا ﴾ (مريم : ٢٦) .

— الْفَرَسُ : سَكَنَ ، وَلَمْ يَغْتَلِفْ .

— الْمَاءُ ، وَالرَّيْحُ ، وَنَحْوُهُمَا : رَكَدَ .

— الشَّمْسُ : بَلَغَتْ كِبَدَ السَّمَاءِ عِنْدَ الزَّوَالِ .

الصُّوْمُ : الْإِمْسَاكُ عَنْ أَيِّ فِعْلٍ ، أَوْ قَوْلٍ كَانَ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْأَكْلِ ، وَالشُّرْبِ ،

وَالْجَمَاعِ ، مِنَ الصُّبْحِ إِلَى الْمَغْرِبِ ، مَعَ النَّبِيَّةِ ،

(الْجُرْجَانِيُّ) .

— شَرَعًا : إِمْسَاكُ عَنِ الْمَفْطِرَاتِ ، حَقِيقَةً ، أَوْ حُكْمًا ، فِي

صَوْمُ الْوَصَالِ / الْمَصِيدَةُ

وفي القرآن المجيد: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ﴾ (المائدة: ٩٥) .

□ شرعاً: هو الحيوان الممتنع، الحلال، غير المملوك. (الحسين الصنعاني) .

— عند الحنفية: هو الحيوان الممتنع، المتوحش بأصل خلقته، إما بقوائمه، أو بجناحيه، مأكولاً كان أو غير مأكول، ولا يؤخذ إلا بحيلة .

— في المجلة (م ١٢٩٣) : هو الحيوان المتوحش من الإنسان .

□ صيد البحر عند الحنفية، والحنابلة، والجعفرية :

هو ما يكون توالده في الماء .

— عند الشافعية: ما لا يعيش إلا في البحر، سواء الصغير، والكبير .

□ صيد البر عند الحنفية: هو ما يكون توالده في البر .

جزاء الصيد في الإحرام :

(أنظر ج زي) .

المصيد: ما يصاد به .

(ج) مصيد .

المصيدة: الصيد .

وقت مخصوص، من شخص مخصوص، مع النية .
(التمرثاشي) .

— شرعاً: إمساك المكلف بالنية من الليل عن تناول المطعم، والمشرب، وكل ما يصل الجوف، والاستقاء، والاستمنا، والجماع، والكبائر من الفجر إلى المغرب، تقرباً إلى الله تعالى . (أطفيش) .

□ صوم الوصال عند الجمهور: أن يصوم يومين، فصاعداً، ولا يتناول في الليل شيئاً، لا ماء، ولا مأكولاً . (التويي) .

الصيام: الصوم .

وفي التنزيل العزيز: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٣) .

صاد الطير، والوحش، ونحوهما — صيداً: أمسكه بالمصيدة .

— قنصه .

— فلاناً طيراً، ونحوه: صاده له .

اصطاد الطير: صاده بمشقة .

الصيد: ما يصاد .



ضَبَعُ الْفَرَسِ — ضَبْعًا ، وَضُبُوعًا ، وَضَبَعَانًا : مَدَّ ضَبْعَيْهِ فِي سَيْرِهِ ، وَأَسْرَعَ .
— فَلَانَ ضَبْعًا : جَارَ ، وَظَلَمَ .

إِضْطَبَعَ بِالثَّوْبِ ، وَنَحَوَهُ : أَدْخَلَهُ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ الْأَيْمَنِ ، وَرَدَّ طَرْفَهُ ، فَأَلْقَاهُ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ ، وَبَدَأَ مِنْكِبُهُ الْأَيْمَنِ وَتَغَطَّى الْأَيْسَرَ . وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْشَطَ لِلْعَمَلِ .

ضَابِعٌ فَلَانًا بِالسَّيْفِ مُضَابِعَةً ، وَضِبَاعًا : مَدَّ كُلَّ مِثْمَاهُ بِهِ يَدَهُ يُنَازِلُ الْآخَرَ .

الضَّبْعُ : مَا بَيْنَ الْإِبْطِ إِلَى نِصْفِ الْعَضِدِ .
وَهِيَ ضَبْعَانُ .
— الضَّبْعُ :

الضَّبْعُ : جُنْسٌ مِنَ السَّبَاعِ أَكْبَرُ مِنَ الْكَلْبِ ، وَأَقْوَى ، وَهِيَ كَبِيرَةُ الرَّأْسِ ، قَوِيَّةُ الْفَكِّينِ .
مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تَطَلَّقَ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . (ج) أُضْبِعَ .
— : السَّنَةُ الْمُجْدِبَةُ الشَّدِيدَةُ .

ضَحَا — ضَحْوًا ، وَضُحْوًا ، وَضُحِيًّا : بَرَزَ لِلشَّمْسِ .
— الطَّرِيقُ : بَدَأَ ، وَظَهَرَ .
وَيُقَالُ : ضَحَا ظِلُّ فَلَانٍ : مَاتَ .

ضَحَا — ضَحْوًا ، وَضُحْوًا ، وَضُحِيًّا : أَصَابَهُ حَرُّ الشَّمْسِ .

ضَحِيٌّ — ضَحْوًا ، وَضُحْوًا ، وَضُحِيًّا ، وَضَحَاً : أَصَابَهُ حَرُّ الشَّمْسِ .

— : عَرَقَ .

— : أَكَلَ فِي الضُّحَى .

فَهْوَضِحٌ ، وَضُحْيَانٌ . وَهُوَ أَضْحَى ، وَهِيَ ضَحْيَاءُ .
(ج) ضُحْيٌ .

ضُحَى بِالشَّاءِ ، وَنَحْوِهَا : ذَبَحَهَا فِي الضُّحَى مِنْ أَيَّامِ عِيدِ الْأَضْحَى .

— عَنِ الشَّيْءِ : تَرَفَّقَ ، وَلَمْ يَعْجَلْ .

— الْمَاشِيَةَ : رَعَاهَا فِي الضُّحَى .

الْأَضْحَى مِنَ الْحَيْلِ : الْأَشْهَبُ .

— : جَمْعُ الْأَضْحَاةِ .

الْأَضْحَاةُ : الْأَضْحِيَّةُ .

(ج) أَضْحَى . وَمِنْهُ : عِيدُ الْأَضْحَى .

الْأَضْحِيَّةُ : شَاةٌ ، وَنَحْوُهَا ، يُضْحَى بِهَا فِي عِيدِ الْأَضْحَى .
(ج) أَضْحِيٌّ ، وَأَضْحِيٌّ .

□ — شَرَعًا : ذَبَحَ حَيَوَانَ مَخْصُوصٍ ، بِنِيَّةِ الْقُرْبَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ . (التَّمْرُتَاشِيُّ) .

الإِضْحِيَّةُ : الْأَضْحِيَّةُ .

الْأَضْحِيَّةُ : الْأَضْحِيَّةُ .

الإِضْحِيَّةُ : الْأَضْحِيَّةُ .

الضُّحَى : ارْتِفَاعُ النَّهَارِ ، وَامْتِدَادُهُ .

— : ضَوْءُ الشَّمْسِ .

— : وَقْتُ هَذَا الْارْتِفَاعِ ، أَوِ الْإِمْتِدَادِ .

وَيُقَالُ : مَا لِكَلِمَةٍ ضُحَى : مَا لَهُ بَيَانٌ .

الضَّحِيَّةُ : الضُّحَى .

— الْقَوْمُ : تَضَارَبُوا .

— الْأُضْحِيَّةُ . (ج) ضَحَايَا .

تَضَارَبَ فُلَانٌ ، وَفُلَانٌ : ضَرَبَ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ .

ضَرَبَ الشَّيْءُ — ضَرْبًا ، وَضَرْبَانًا : تَحَرَّكَ .

ضَارِبٌ فُلَانًا مُضَارِبَةً ، وَضَرَابًا : ضَرَبَ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ .

— الْعِرْقُ : نَبَضَ .

— لِفُلَانٍ فِي مَالِهِ : اتَّجَرَ لَهُ فِيهِ ، أَوْ اتَّجَرَ فِيهِ عَلَى أَنْ لَهُ

حِصَّةٌ مُعَيَّنَةٌ مِنْ رِبْحِهِ .

— الرَّجُلُ فِي الْأَرْضِ : ذَهَبَ ، وَأَبْعَدَ . وَفِي الْقُرْآنِ

الضَّرَابُ : النِّكَاحُ .

الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ضَرَابُ الْفَحْلِ مِنَ السُّحْتِ »

أَنْ تَقْضُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا

وَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّ مَا يُؤْخَذُ عَلَى نَزْوِ الْفَحْلِ الْأُنْثَى مِنَ الْأَجْرَةِ

إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴿ (النِّسَاءُ : ١٠١)

حَرَامٌ .

أَيُّ : سَافَرْتُمْ فِي الْبِلَادِ .

الضَّرْبُ : الْمِثْلُ ، وَالشَّكْلُ .

— الشَّيْءُ ضَرْبًا : أَصَابَهُ ، وَصَدَمَهُ .

(ج) أَضْرَابٌ ، وَأَضْرَبٌ ، وَضُرُوبٌ .

— الدَّرْهَمُ ، وَنَحْوُهُ : سَكَّهُ ، وَطَبَعَهُ .

— : الصَّنْفُ ، وَالنُّوعُ .

— الشَّيْءُ عَلَيْهِ : الْأَرْزَمَةُ إِيَّاهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

— مِنَ الرِّجَالِ : الْخَفِيفُ اللَّحْمِ ، الْمُمَشَّقُ الْقَدَّ .

﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاؤُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ

يَقَالُ : مَطَّرَ ضَرْبٌ : خَفِيفٌ .

ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ

الضَّرِيبِ : الضَّارِبُ .

الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿ (البَقَرَةُ : ٦١)

(ج) أَضْرَابٌ ، وَضُرْبَاءٌ .

أَيُّ : الْأَرْزَمُوهَا . فَهَمْ لَا يَزَالُونَ مُسْتَدَلِّينَ ، مَنْ وَجَدَهُمْ

— : الْمُضَارِبُ .

اسْتَدَلَّاهُمْ ، وَأَهَانَهُمْ ، وَضَرَبَ عَلَيْهِمُ الصَّغَارَ ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ

— : الْمِثْلُ ، وَالنَّظِيرُ .

فِي أَنْفُسِهِمْ أَذْلَاءً مُسْتَكِينُونَ .

الضَّرِيبَةُ : مُؤَنَّثُ الضَّرِيبِ .

— عَلَى يَدِ فُلَانٍ : أَمْسَكَ ، وَقَبَضَ . وَيُقَالُ : ضَرَبْتُ

(ج) ضَرَائِبُ .

عَلَى يَدَيْهِ : حَجَرْتُ عَلَيْهِ .

— : الْقِطْعَةُ مِنَ الصُّوفِ ، أَوِ الشَّعْرِ ، أَوِ الْقُطْنِ ،

— عَنِ الْأَمْرِ : كَفَّ ، وَأَعْرَضَ .

تُنْفَسُ ، ثُمَّ تُدْرَجُ ، وَتَشُدُّ بِخَيْطٍ . ثُمَّ تُغزَلُ .

— لَهُ أَجْلًا ، أَوْ مُوعِدًا : حَدَدَهُ ، وَعَيَّنَهُ .

— : الطَّبِيعَةُ ، وَالسَّجِيَّةُ .

— لَهُ فِي مَالِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، سَهْمًا ، أَوْ نَصِيبًا : جَعَلَهُ لَهُ ،

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ لَيُذْرِكُ دَرَجَةَ

وَعَيَّنَهُ .

الصَّوَامِ بِحَسَنِ ضَرِيْبَتِهِ » .

— : وَصَفَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ

أَيُّ : طَبِيعَتُهُ ، وَسَجِيَّتُهُ .

اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَبِيبَةً كَشَجَرَةٍ طَبِيبَةٍ أَضْلَاهَا ثَابِتٌ وَقَرَعَهَا فِي

— : مَا يُؤْخَذُ فِي الْحِزْيَةِ ، وَنَحْوِهَا .

السَّمَاءِ . تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ

— : مَا يَقْدَرُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ .

الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿ (إِبْرَاهِيمَ : ٢٤ - ٢٥)

الْمُضَارِبُ : الْعَامِلُ فِي شَرِكَةِ الْمُضَارِبَةِ .

— الْفَحْلُ ضَرَابًا : نَكَحَ .

إِضْطَرَبَ : تَحَرَّكَ عَلَى غَيْرِ انْتِظَامٍ ، وَضَرَبَ بَعْضُهُ بَعْضًا .

الْمُضَارِبَةُ : مَصْدَرُ ضَارِبٍ .

— الْأَمْرُ : اِخْتَلَّ .

□ — شُرْعاً : عَقْدُ شَرِكَةٍ فِي الرَّيْحِ بِمَالٍ مِنْ جَانِبِ رَبِّ

المَالِ ، وَعَمَلٍ مِنْ جَانِبِ الْمُضَارِبِ . (التَّمْرُتَايِي)

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : تَوْكِيْلُ مَالِكٍ بِجَعْلِ مَالِهِ يَبْدُ آخَرَ ، لِيَتَجَرَّ فِيهِ ، وَالرَّيْحُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَهُمَا .

— فِي المَجْلَةِ (م ١٤٠٤) : نَوْعٌ شَرِكَةٍ عَلَى أَنَّ رَأْسَ المَالِ مِنْ طَرَفٍ ، وَالسَّعْيُ ، وَالعَمَلُ مِنَ الطَّرَفِ الآخَرَ .

وَيُقَالُ لِصَاحِبِ رَأْسِ المَالِ : رَبُّ المَالِ ، وَلِلْعَامِلِ مُضَارِبٌ .

□ المُضَارَبَةُ الْمُطْلَقَةُ فِي المَجْلَةِ (م ١٤٠٧) :

هِيَ الَّتِي لَا تَتَقَيَّدُ بِزَمَانٍ ، وَلَا مَكَانٍ ، وَلَا نَوْعِ تِجَارَةٍ ، وَلَا بِتَعْيِينِ بَائِعٍ وَلَا مُشْتَرِيٍّ .

□ المُضَارَبَةُ الْمُقَيَّدَةُ فِي المَجْلَةِ (م ١٤٠٧) :

هِيَ الَّتِي تَقَيَّدَتْ بِوَاحِدٍ مِنَ القِيُودِ المَذْكُورَةِ فِي المُضَارَبَةِ الْمُطْلَقَةِ .

مَثَلًا : إِذَا قَالِ : فِي الوَقْتِ الفُلَانِيِّ ، أَوْ فِي المَكَانِ الفُلَانِيِّ ، أَوْ اشْتَرَى الأُمُوالَ الفُلَانِيَّةَ ، أَوْ عَامِلٌ فُلَانًا ، أَوْ أَهَالِي البَلَدَةِ الفُلَانِيَّةِ ، فَتَكُونُ المُضَارَبَةُ مُقَيَّدَةً .

المُضْطَرَبُ :

الحَدِيثُ المُضْطَرَبُ :

(انْظُرْ ح د ث)

□ مُضْطَرَبَةُ الحَيْضِ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ :

هِيَ الَّتِي لَا تَعْرِفُ زَمَانَ حَيْضِهَا مِنْ طَهْرِهَا .

ضَرَّ فُلَانًا ، بِهِ — ضَرًّا ، وَضَرًّا ، وَضَرًّا : أَلْحَقَ بِهِ

مَكْرُوهًا ، أَوْ أَدَّى .

— فُلَانًا إِلَى كَذَا : أَلْجَأَهُ إِلَيْهِ .

أَصْرَتِ المَرْأَةُ : تَزَوَّجَتْ عَلَى ضَرَّةٍ .

— فُلَانًا ، وَبِهِ إِضْرَارًا : ضَرَّهُ .

— فُلَانًا عَلَى الأَمْرِ : أَكْرَهَهُ .

— عَلَى فُلَانٍ ، وَغَيْرِهِ : أَلْحَقَ .

— عَلَى السَّيْرِ الشَّدِيدِ ، وَنَحْوِهِ : صَبَرَ .

اِضْطَرَّ فُلَانًا إِلَى شَيْءٍ : أَحْوَجَهُ ، وَأَلْجَأَهُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا حَرَمْنَا عَلَيْكُمُ المَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ

الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاطِلٍ وَلَا عَادٍ

فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (النُّحْلُ : ١١٥)

أَيُّ : إِنَّهُ إِذَا احتَاجَ لَهَا حَرَمٌ عَلَيْهِ أُبِيحَ لَهُ ذَلِكَ لِلضَّرُورَةِ وَلَا

إِثْمَ عَلَيْهِ فِي أَكْلِ ذَلِكَ .

تَضَرَّرَ بِهِ ، أَوْ مِنْهُ : أَصَابَهُ بِهِ ، أَوْ مِنْهُ ضَرَّرَ .

ضَارَّ فُلَانًا مُضَارَّةً ، وَضِرَارًا : ضَرَّهُ .

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَالوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ

حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى المَوْلُودِ لَهُ

رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالمَعْرُوفِ لَا تَكْلَفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا

لَا تُضَارُّ وَالِدَةٌ بَوْلِدَهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بَوْلِدِهِ وَعَلَى الوَارِثِ

مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ (البَقَرَةُ : ٢٣٣)

أَيُّ : لَيْسَ لِلأُمِّ دَفْعُ وِلْدَانِهَا إِذَا وُلِدَتْهُ حَتَّى تَسْقِيَهُ الحَلِيبَ

الَّذِي لَا يَعْيشُ بِدُونِ تَنَاوُلِهِ غَالِبًا ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا لِلأَبِ

دَفْعُهُ عَنْهَا إِذَا شَاءَتْ ، وَلَكِنْ إِنْ كَانَتْ مُضَارَّةً لِأَبِيهِ ،

فَلَا يَحِلُّ لَهَا ذَلِكَ ، كَمَا لَا يَحِلُّ لَهُ انْتِزَاعُهُ مِنْهَا لِلمَجْرَدِ

الضَّرَارِ لَهَا .

— ضَامَةٌ ، وَضَايِقَةٌ . وَفِي الكِتَابِ العَرَبِيِّ :

﴿ أُسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ

لِتَضَيَّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٌ فَانْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى

يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَاتَّوهُنَّ أَجُورَهُنَّ

وَاتَّامِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ فَسَتْرَضِعْ لَهُ

أُخْرَى ﴾ (الطَّلَاقُ : ٦)

أَيُّ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ عِبَادَهُ إِذَا طَلَّقَ أَحَدُهُمُ امْرَأَتَهُ أَنْ

يُسْكِنَهَا فِي مَنزِلٍ حَتَّى تَنْقِضِيَ عِدَّتَهَا ، وَلَا يُضَاجِرُهَا

لِتَقْتَدِيَ مِنْهُ بِأَلْيَا ، أَوْ تَخْرُجَ مِنْ مَسْكِنِهِ .

الإِضْطِرَارُ : حَمْلُ الإِنْسَانِ عَلَى مَا يَضُرُّ .

— شِدَّةُ الحَاجَةِ .

□ في التَّعَارُفِ : حَمَلَ الْإِنْسَانَ عَلَى أَمْرٍ يَكْرَهُهُ .

وذلك على ضَرَبَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : إِضْطِرَارٌ بِسَبَبِ خَارِجٍ ، كَمَنْ يُضْرَبُ ، أَوْ يُهْدَدُ حَتَّى يَنْقَادَ ، أَوْ يُؤْخَذَ قَهْرًا ، فَيَحْمَلُ عَلَى ذَلِكَ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعَهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبُئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ (البقرة : ١٢٦)
أَيُّ : إِنَّهُ يُمْتَعَةٌ فِي الدُّنْيَا ، وَيُسْطَطُ عَلَيْهِ مِنْ ظَلْمِهَا ، ثُمَّ يُلْجِئُهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبُئْسَ الْمَصِيرُ .

الثَّانِي : إِضْطِرَارٌ بِسَبَبِ دَاخِلٍ ، كَمَنْ اشْتَدَّ بِهِ الْجُوعُ ، فَاضْطُرَّ إِلَى أَكْلِ مَيْتَةٍ . وَعَلَى هَذَا قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (الأنعام : ١٤٥)

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ أَمَّنْ يَجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهًا مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ (النمل : ٦٢)
فَهُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ ذَلِكَ .

الضَّرَارُ : الْجَزَاءُ عَلَى الضَّرَرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ فِي الْإِسْلَامِ » .

أَيُّ : لَا يُجَازِيهِ عَلَى إِضْرَارِهِ بِإِذْخَالِ الضَّرَرِ عَلَيْهِ .

فَالضَّرَرُ : ابْتِدَاءُ الْفِعْلِ ، وَالضَّرَارُ : الْجَزَاءُ عَلَيْهِ .

الضَّرُّ : مَا كَانَ مِنْ سُوءِ حَالٍ ، أَوْ فَقْرٍ ، أَوْ شِدَّةٍ فِي بَدَنِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ غَمَّهُ مَرَّ كَأَنْ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَسَّهُ كَذَلِكَ زِينٌ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (يونس : ١٢)

الضَّرُّ : الضَّرُّ .

الضَّرَرُ : الضِّيقُ .

— : الْعِلَّةُ تَقَعِدُ عَنْ جِهَادٍ ، وَنَحْوِهِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا . دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (النساء : ٩٥ - ٩٦)

□ الضَّرَرُ الْفَاحِشُ فِي بِنَاءِ الْجَارِ فِي الْحِجَلَةِ (م ١١٩٩) :

هُوَ كُلُّ مَا يَنْتَعِ الْحَوَائِجَ الْأَصْلِيَّةَ ، يَعْنِي الْمَنْفَعَةَ الْمَقْصُودَةَ مِنَ الْبِنَاءِ ، كَالسُّكْنَى ، أَوْ يَضُرُّ بِالْبِنَاءِ ، أَيُّ يَجْلِبُ لَهُ وَهَذَا ، وَيَكُونُ سَبَبَ أَنْهَادِهِ .

الضَّرَاءُ : الشَّدَّةُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« أَتَبَلَيْنَا بِالضَّرَاءِ ، فَصَبَرْنَا ، وَأَبْتَلَيْنَا بِالسَّرَاءِ ، فَلَمْ نَصْبِرْ » .

يُرِيدُ أَنَّنَا اخْتَبَرْنَا بِالْفَقْرِ ، وَالشَّدَّةِ ، وَالْعَذَابِ ، فَصَبَرْنَا عَلَيْهِ ، فَلَمَّا جَاءَتْنَا السَّرَاءُ : وَهِيَ الدُّنْيَا ، وَالسَّعَةُ ، وَالرَّاحَةُ ، بَطَرْنَا ، وَلَمْ نَصْبِرْ .

— : الزَّمَانَةُ .

— : كُلُّ حَالَةٍ تَضُرُّ .

الضَّرَّةُ : الضَّرَاءُ .

— : إِحْدَى زَوْجَتَيْ الرَّجُلِ ، أَوْ إِحْدَى زَوْجَاتِهِ .

(ج) ضَرَائِرُ .

— : أَصْلُ التُّذْيِ .

— مِنَ الْقَدَمِ : مَا يَبَاشِرُ الْأَرْضَ عِنْدَ الْوَطْءِ مِنَ لَحْمٍ بَاطِنِهَا مِمَّا يَلِي الْإِنْبَامَ .

الضَّرُورَةُ : الْحَاجَةُ .

— : الشَّدَّةُ لَا مَدْفَعَ لَهَا .

— : الْمَشَقَّةُ .

□ — المَبِيحَةُ لِأَكْلِ المَيْتَةِ ، وَنَحْوِهَا عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هِيَ
الَّتِي يُخَافُ التَّلَفَ بِهَا إِنْ تَرَكَ الأَكْلَ .

الضَّرُورِيُّ : كُلُّ مَا تَمَسُّ إِلَيْهِ الحَاجَةُ .
— : كُلُّ مَا لَيْسَ مِنْهُ بُدٌّ .

الضَّرِيرُ : المَضْرُورُ .

(ج) أَضْرَاءُ .

— : الأَعْمَى .

— : العَيْرَةُ .

يُقَالُ : مَا أَشَدَّ ضَرِيرَةَ عَلى زَوْجِهِ .

المَضْرَةُ : الضَّرُّ .

(ج) مَضَارٌ .

يَمِينُ المَضْرَةِ :

(أَنْظُرِي م ن)

ضَمَرَ الفَرَسُ — ضُوراً : هَزَلَ ، وَقَلَّ لَحْمُهُ .

— : انْكَمَشَ ، وَأَنْضَمَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

ضَمَرَ : ضَمَرَ .

أَضْمَرَتِ المَرْأَةُ ، وَنَحْوُهَا : حَمَلَتْ .

— الحَيَوَانَ : جَعَلَهُ يَضُرُّ .

— الشَّيْءَ : أَخْفَاهُ .

وَيُقَالُ : أَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ أَمْرًا : عَزَمَ عَلَيْهِ بِقَلْبِهِ .

ضَمَرَ الحَيَوَانَ : جَعَلَهُ يَضُرُّ .

يُقَالُ : ضَمَرَ الفَرَسَ لِلسَّبَاقِ ، وَنَحْوِهِ : رَبَطَهُ ، وَعَلَفَهُ ،

وَسَفَاهُ كَثِيرًا ، مُدَّةً ، وَرَكَّضَهُ فِي المَيْدَانِ حَتَّى يَخِفَّ ،

وَيَدِقَّ .

وَمُدَّةُ التَّضْمِيرِ عِنْدَ العَرَبِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا .

الضَّامِرُ : القَلِيلُ اللَّحْمِ ، الرَّقِيقُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَأَذْنٌ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ

رِجَالًا وَعَلى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿

(الحَجَّ : ٢٧)

(ج) ضَمَّرَ ، وَضَوَّامِرُ .

الضَّامِرُ : مَا لَا يُرْجَى مِنَ الدَّيْنِ ، وَالوَعْدِ .

— : كُلُّ مَا لَا تَكُونُ مِنْهُ عَلى تَقَةٍ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ المَالُ المَجْحُودُ الَّذِي يَكُونُ قَائِمًا

العَيْنِ ، وَلَا يُرْجَى الإِنْتِفَاعُ بِهِ ، كالمَغْضُوبِ ، وَالمَالِ

المَجْحُودِ إِذَا لَمْ تَكُنْ عَلَيْهِ تَيَّنَةٌ .

الضَّمِيرُ : المَضْمَرُ .

(ج) ضَمَائِرُ .

— : مَا تَضَمَّرَ فِي نَفْسِكَ ، وَيَصْعَبُ الوُقُوفُ عَلَيْهِ .

— : اسْتِعْدَادُ نَفْسِي لِإِدْرَاكِ الحَبِيثِ ، وَالمُطِيبِ مِنَ

الأَعْمَالِ ، وَالأَقْوَالِ ، وَالأَفْكَارِ ، وَالتَّفَرُّقَةِ بَيْنَهَا ،

وَاسْتِحْسَانِ الحَسَنِ ، وَاسْتِقْبَاحِ القَبِيحِ مِنْهَا .

ضَمِنَ — ضَمَانًا : أَصَابَتْهُ ، أَوْ لَزِمَتْهُ عِلَّةٌ .

— عَلى أَهْلِهِ ، وَنَحْوِهِمْ : صَارَ كَلًّا ، وَعَالَةً عَلَيْهِمْ .

— الرَّجُلَ ، وَنَحْوَهُ ، ضَمَانًا : كَفَلَهُ ، أَوِ التَّرَمَّ أَنْ يُؤَدِّيَ

عَنْهُ مَا قَدْ يَقْضَرُ فِي أَدَائِهِ .

— الشَّيْءَ : جَزَمَ بِصِلَاحِيَّتِهِ ، وَخَلَّوَهُ مِمَّا يُعِيبُهُ .

— : اخْتَوَاهُ .

ضَمِنَ الشَّيْءَ الوَعَاءَ ، وَنَحْوَهُ : جَعَلَهُ فِيهِ ، وَأَوْدَعَهُ إِيَّاهُ .

— فَلَنَا الشَّيْءَ : جَعَلَهُ يَضْمَنُهُ ، وَالزَّمَمَهُ .

الضَّامِنُ : الكَفِيلُ .

(ج) ضَمَانٌ ، وَضَمَنَةٌ .

— : المُلْتَزِمُ .

— : الغَارِمُ .

الضَّمانُ : الإلتِزامُ .

— : الكِفَالَةُ .

— : الحِفْظُ ، وَالرَّعَايَةُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« الإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالمُؤَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ » .

ضَمَانُ الدَّرَكِ / ضَيْفَ

□ بَيَّعَ الْمَضَامِينَ فِي قَوْلِ جَاهِرِ الْعُلَمَاءِ :
هُوَ بَيْعُ مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ مِنَ الْمَاءِ .
— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ مَا فِي بَطُونِ
الْإِبِلِ .

المِضْمَانُ : الضَّامِنُ .

— : الْحَامِلُ .

(ج) مَضَامِينُ .

المِضْمُونُ : الْمُحْتَوَى .

(ج) مَضَامِينُ .

— : الْوَلَدُ الَّذِي يُوَلَّدُ .

ضَافَ إِلَيْهِ — ضَيْفًا ، وَضِيْفَةً : ذَنًا ، وَمَالًا ، وَاسْتَأْنَسَ
بِهِ .

— عَنَهُ : عَدَلَ ، وَأَنْحَرَفَ .

— مِنْهُ : خَافَ ، وَحَذِرَ .

— فَلَانًا : نَزَلَ عِنْدَهُ ضَيْفًا .

— : طَلَبَ مِنْهُ الضِّيَافَةَ .

أَضَافَ إِلَيْهِ : ضَافَ .

وَيُقَالُ : أَضَافَ إِلَى صَوْتِهِ : اسْتَأْنَسَ بِهِ ، وَأَرَادَ أَنْ يَدْنُو
مِنْهُ .

— مِنْهُ : خَافَ .

— الشَّيْءَ إِلَيْهِ : صَمَّهَ .

— فَلَانًا : أَعَاثَهُ ، وَأَجَارَهُ ، وَأَنْزَلَهُ ضَيْفًا عِنْدَهُ .

وَيُقَالُ : أَضَافَهُ عَلَيْهِ .

تَضَيَّفَتِ الشَّمْسُ : مَالَتْ إِلَى الْغُرُوبِ .

— فَلَانًا : ضَافَهُ .

ضَيَّفَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : أَمَالَهُ .

— فَلَانًا : أَضَافَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَانطَلَقَا حَتَّى

إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَا أَهْلُهَا فَأَبْوَأُوا أَنْ يُضَيَّفُوهُمَا ﴾

(الْكَهْفُ : ٧٧)

قال الخطابي : معناه أنه يحفظ على القوم صلاتهم ،
وليس من الضمان الموجب للغرامة .

□ — عند الفقهاء : لة إطلاقان :

أخص : وهو شغل ذمة أخرى بالحق .

ر : كفالة .

وأعم : وهو الحفظ ، والصون الموجب تركة للغرم .

ومنه قولنا : ضمان الرهن ، وضمان البيع . (الدسوقي) .

— عند الجعفرية : هو عقد شرع للتعهد بنفس ، أو
مال .

وأقسامه ثلاثة : ضمان المال ، الحوالة ، الكفالة .

— في المحلة (م ٤١٥) : هو إعطاء مثل الشيء إن كان
من المثليات ، وقيته إن كان من القيميات .

□ ضمان الدرك عند الحنفية ، والشافعية :

هو الحق الواجب للمشتري ، والبائع ، عند إدراك المبيع ،
أو الثمن ، مستحقاً ، وهو الثمن أو المبيع .

□ ضمان الرهن عند الحنفية : ما يكون مضموناً بالأقل .

□ ضمان العهدة عند الشافعية : هو ضمان الدرك .

□ ضمان الغصب عند الحنفية : ما يكون مضموناً بالقيمة .

□ ضمان المبيع عند الحنفية : ما يكون مضموناً بالثمن ،
قول ، أو أكثر .

□ ضمان اليد عند الشافعية : هو المثل في المثلي ، والمتقوم
بنيته يوم التلف ، إن تلف ، كالمستام .

الضمين : الضامن . (ج) ضماء .

المضامين : جمع المضان .

— : جمع المضمون .

— : ما في أصلاب الفحول من الماء . وهو قول جاهير
أهل اللغة .

— : الأجنة في بطون الإناث . وهو قول بعض أهل
اللغة .

الضَيْفُ : النَّازِلُ عِنْدَ غَيْرِهِ ، دُعِيَ أَوْ لَمْ يُدْعَ .

يَسْتَوِي فِيهِ الْمَفْرَدُ ، وَالْمَذَكَّرُ ، وَغَيْرُهَا ، لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَنَبَّأَهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ . إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴾ (الْحَجْرُ : ٥١ - ٥٢)

وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى الْأَضْيَافِ ، وَالضُّيُوفِ ، وَالضُّيْفَانِ .


وَالْمَرْأَةُ ضَيْفٌ ، وَضَيْفَةٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ نَزَلَ عِنْدَكَ لِضَيْقِ وَقْتٍ ، أَوْ

جُوعٍ .

الْمُضَافُ : الدَّعِيُّ يَنْتَسِبُ إِلَى قَوْمٍ ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ .

الْمُضِيفُ : الَّذِي يَدْعُو الضُّيُوفَ ، وَيَقْرِبُهُمْ .



طَبَّقَ الْفَرَسُ ، وَنَحَوَهُ : رَفَعَ يَدَيْهِ مَعاً وَوَضَعَهَا مَعاً فِي الْعَدْوِ .

— الشَّيْءُ : أَطْبَقَهُ

— الْمُصَلِّي ، أَوِ الرَّائِعُ كَفَيْهِ ، أَوْ يَدَيْهِ : وَضَعَهَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ ، أَوْ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ فِي الرُّكُوعِ ، أَوِ التَّشَهُدِ .

التَّطْبِيقُ : الْمَطَابَقَةُ .

□ — فِي الصَّلَاةِ : الْإِلْصَاقُ بَيْنَ بَاطِنِي الْكَفَّيْنِ حَالِ الرُّكُوعِ وَالتَّشَهُدِ ، وَجَعْلُهَا بَيْنَ الْفَخِذَيْنِ . وَهُوَ مِنْهُي عَنَّهُ .

الطَّبَّقُ : الشَّيْءُ عَلَى مِقْدَارِ الشَّيْءِ مُطَبَّقاً لَهُ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ ، كَالْغِطَاءِ لَهُ .

(ج) أَطْبَاقٌ ، وَطَبَاقٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقاً وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُوراً وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجاً ﴾ (نوح : ١٥ - ١٦)

أَيُّ : بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ .

— : الْحَالُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ لَتَرْكَبَنَّ طَبَقاً عَن طَبَقٍ ﴾ (الْإِنْشِقَاقُ : ١٩) أَيُّ : حَالاً بَعْدَ حَالٍ .

— : مِنْ أُمَّتِةِ الْبَيْتِ .

المُطَابَقَةُ : الْمُوَافَقَةُ .

المُطَبَّقُ : يُقَالُ : رَجُلٌ مُطَبَّقٌ عَلَيْهِ : مُعْمَى عَلَيْهِ .

المُطَبَّقُ : السَّجُنُ تَحْتَ الْأَرْضِ .

— مِنَ الْجُنُونِ : الَّذِي يَغْشَى صَاحِبَهُ ، وَيَعْمَهُ .

وَيُقَالُ : جَهْلٌ ، أَوْ جُنُونٌ مُطَبَّقٌ : شَامِلٌ .

طَبَّ فُلَانٌ — طَبَّاً ، وَطَبَّياً : مَهَرَ وَخَذَقَ .

— بِهِ : تَرَفَّقَ ، وَتَلَطَّفَ .

طَبَّ الْمَرِيضَ ، وَنَحَوَهُ — طَبَّاً : دَاوَاهُ ، وَعَالَجَهُ .

— : سَحَرَهُ

— الشَّيْءُ : أَصْلَحَهُ ، وَأَحْكَمَهُ .

تَطَبَّبَ فُلَانٌ : تَعَاطَى الطَّبَّ ، وَهُوَ لَا يُتَّقَنُهُ .

— لَهُ : سَأَلَ لَهُ الطَّبِيْبَ .

الطَّبُّ : عِلَاجُ الْجِسْمِ ، وَالنَّفْسِ .

— : السَّحْرُ .

— : الرَّفْقُ ، وَحُسْنُ الْإِحْتِيَالِ .

— : الدَّأْبُ ، وَالْعَادَةُ .

الطَّبِيْبُ : مَنْ حَرَفْتَهُ الطَّبُّ ، وَهُوَ الَّذِي يُعَالِجُ الْمَرَضَى ، وَنَحَوَهُمْ .

(ج) أَطْبَاءٌ .

— : الْعَالِمُ بِالطَّبِّ .

— : الْحَاذِقُ ، الْمَاهِرُ .

— : الرَّفِيقُ ، اللَّبِيقُ .

طَبَّقَتْ يَدُهُ — طَبَّقاً ، وَطَبَّقاً : لَزِقَتْ بِجَنْبِهِ .

أَطْبَقَ الْقَوْمُ عَلَى كَذَا : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ مُتَوَافِقِينَ

— اللَّيْلُ : أَظْلَمَ .

— الشَّيْءُ : وَضَعَ طَبَقَةً مِنْهُ عَلَى طَبَقَةٍ .

— فَمَهُ : ضَمَّ شَفَةَ إِلَى شَفَةِ ، وَأَغْلَقَهُ .

— عَلَيْهِ الْجُنُونُ : دَامَ . فَهُوَ مُطَبَّقٌ .

وَحَمَى مُطْبِقَةً : لا تَفَارِقُ صَاحِبَهَا .

الجُنُونُ الْمُطْبِقُ :

(أَنْظُرْ ج ن ن)

طَرَقَ النَّجْمُ طُرُوقاً : طَلَعَ لَيْلاً .

— المَعْدِنُ طُرُقاً : ضَرَبَهُ ، وَمَدَدَهُ .

— البابُ : قَرَعَهُ .

— القَوْمُ : طُرُقاً ، وَطُرُوقاً : أَتَاهُمْ لَيْلاً .

— الطَّرِيقُ : سَلَكَهُ .

— الفَحْلُ النَّاقَةُ طُرُقاً : ضَرَبَهَا . فِيهَا طُرُوقَةٌ .

أَطْرَقَ إِطْرَاقاً : أَمَالَ رَأْسَهُ إِلَى صَدْرِهِ ، وَسَكَتَ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ .

— فَلَاناً فَحْلاً : أَعَارَهُ إِيَّاهُ ، لِتُلْفَحَ نُوقُهُ .

إِسْتَطْرَقَ إِلَى الْبَابِ : سَلَكَ طَرِيقاً إِلَيْهِ .

طَرَّقَ الْحَدِيدَ : طَرَفَهُ . لِلْمُبَالَغَةِ .

— الطَّرِيقُ : سَلَكَهُ .

الطَّرْقُ : مَاءُ السَّمَاءِ الَّذِي تَبُولُ فِيهِ الْإِبِلُ ، وَتَبَعْرُ .

— الضَّرْبُ بِالْحَصَى . وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّكْهِنِ .

الطَّارِقُ : الْآتِي لَيْلاً .

— : النَّجْمُ الشَّاقِبُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالسَّمَاءِ

وَالطَّارِقِ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ . النَّجْمُ الشَّاقِبُ . إِنَّ

كُلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلِيهَا حَافِظٌ ﴾ (الطَّارِقُ : ١ - ٤) سُمِّيَ

بِذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَرَى بِاللَّيْلِ ، وَيَخْتَفِي بِالنَّهَارِ .

— : الْحَادِثُ .

أَوْ الْحَادِثُ لَيْلاً .

(ج) طَرَّاقٌ (فِي الْعُقَلَاءِ) ، وَطَوَارِقٌ (فِي غَيْرِهِمْ) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَعُوذُ بِكَ مِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ ، إِلَّا

طَارِقاً يَطْرُقُ بِخَيْرٍ » .

الطَّرُوقَةُ : نَاقَةُ طُرُوقَةَ الْفَحْلِ : الَّتِي بَلَغَتْ أَنْ

يَطْرُقَهَا ، فَتَحْمِلُ مِنْهُ . وَلَا يَشْتَرَطُ أَنْ تَكُونَ قَدْ

طَرَفَهَا .

— : الزَّوْجَةُ . يُقَالُ : كَيْفَ طُرُوقَتَكَ ؟ : أَيُّ زَوْجَتِكَ .

الطَّرِيقُ : الْمَطْرُوقُ .

— : الْمَمْرُ الْوَاسِعُ الْمُمْتَدُّ أَوْسَعَ مِنَ الشَّارِعِ .

وَهُوَ مُذَكَّرٌ فِي لَفْعَةِ نَجْدٍ ، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ :

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرِبْ لَهُمْ

طَرِيقاً فِي الْبَحْرِ يَبَساً لَا تَخَافُ دَرَكاً وَلَا تَخْشَى ﴾ (طه : ٧٧)

وَهُوَ مُؤَنَّثٌ فِي لَفْعَةِ الْحِجَازِ .

(ج) طَرَّقَ ، وَأَطْرَقَ .

(ج) طَرَقَاتُ .

— كُلُّ شَيْءٍ : مَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ .

— : الْمَسْلُوكُ الَّذِي يَسْأَلُكَ الْإِنْسَانُ فِي فِعْلٍ ، مَحْسُوداً

كَانَ ، أَوْ مَذْمُوماً . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالُوا يَا قَوْمَنَا

إِنَّا سَمِعْنَا كِتَاباً أَنْزَلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (الْأَحْقَافُ : ٣٠)

□ الطَّرِيقُ الْخَاصُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ غَيْرُ النَّافِذِ .

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ٩٥٦) : هُوَ الزُّرْقَاقُ الَّذِي لَا يَنْفُذُ .

□ الطَّرِيقُ الْعَامُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ النَّافِذُ .

وَهُوَ قِسْمَانِ :

أ - شَارِعُ الْحَلَّةِ : وَهُوَ مَا يَكُونُ الْمُرُورُ فِيهِ أَكْثَرِيّاً

لِأَهْلِهَا ، وَقَدْ يَكُونُ لِغَيْرِهِمْ أَيْضاً .

ب - الشَّارِعُ الْأَعْظَمُ : وَهُوَ مَا يَكُونُ مُرُورَ الْجَمِيعِ فِيهِ

عَلَى السَّوِيَّةِ .

الطَّرِيقَةُ : الْمَذْهَبُ .

يُقَالُ : مَا زَالَ فُلَانٌ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ : أَيُّ حَالَةٍ

وَاحِدَةٍ .

(ج) طَرَائِقُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنَا مِنَ الصَّالِحِينَ

وَمِنَا ذُوْنَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا ﴾ (الْجِنُّ : ١١) .

أَيُّ : طَرَائِقُ مُتَعَدَّدَةٌ مُخْتَلِفَةٌ ، وَأَرَاءُ مُتَفَرِّقَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ : مِنَ الْمُؤْمِنِ ، وَمِنَا الْكَافِرِ .

— الطَّعَامُ : الإطعام .

— : كُلُّ مَا يُؤْكَلُ ، وَبِهِ قِوَامُ الْبَدَنِ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا . إِنَّا نَطْعَمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴾ (الدَّهْرُ : ٨ - ٩) .

(ج) أَطْعَمَهُ .

— : كُلُّ مَا يُتَّخَذُ مِنْهُ الْقُوَّةُ مِنَ الْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ .

ويُطْلَقُهُ أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ ، عَلَى الْبُرِّ خَاصَّةً . وفي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقْطِ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ » .

قال الخليل : إِنَّ الْعَالِيَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الطَّعَامَ هُوَ الْبُرُّ خَاصَّةً .

— : مَا يُشْرَبُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ بُرِّ زَمْرَمَ : « إِنَّهَا طَعَامٌ طَعِمٌ » .

أي : تُشْبَعُ شَارِبَهَا .

وفيه : « إِنَّا تَخْرُجُ لَهُمْ ضُرُوعٌ مَوَاشِيَهُمْ أَطْعَمَتَهُمْ ، فَلَا يَحْلِبْنَ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٌ إِلَّا يَأْذِنُهُ » :

الْأَطْعِمَةُ هُنَا : اللَّبَنُ .

— : الدَّبِيحَةُ . وفي القرآن العزيز : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٥) .

□ — فِي الْعَرَفِ : اسْمٌ لِمَا يُؤْكَلُ . (الْفَيْوُمِي) .

— فِي عَرَفِ الْمُتَقَدِّمِينَ : اسْمٌ لِلْحِنْطَةِ ، وَدَقِيقِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : يُطْلَقُ فِي عَرَفِهِمْ عَلَى الْمُعْتَادِ ، الْمُهَيَّأِ لِلْأَكْلِ مِنْ كُلِّ مَطْعُومٍ يُمْكِنُ أَكْلُهُ بِلَا إِدَامٍ .
و : الْحُبُوبُ .

الطَّعْمُ : مَا يُؤَدِّيهِ الدَّقُوقُ .

— : مَا يُسْتَهَى مِنَ الطَّعَامِ .

— الْقَوْمُ : أَمَاثِلُهُمْ ، وَخِيَارُهُمْ . يُقَالُ : هَذَا رَجُلٌ طَرِيقَةُ قَوْمِهِ ، وَهَؤُلَاءِ طَرِيقَةُ قَوْمِهِمْ . وفي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ إِذْ يَقُولُ أُمَثِلُهُمْ طَرِيقَةً إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴾ (طه : ١٠٤) .

أي : الْعَاقِلُ الْكَامِلُ فِيهِمْ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : السَّيْرَةُ الْمُخْتَصَّةُ بِالسَّالِكِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَطْعِ الْمَنَازِلِ ، وَالتَّرَقِّيِّ فِي الْمَقَامَاتِ .

طَعِمَ — طَعْمًا : أَكَلَ . فَهُوَ طَاعِمٌ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءً وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٥٣) .

— : ذَاقَ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٤٩) .

أَطْعَمَتِ النَّخْلَةَ : أَذْرَكَ ثَمَرَهَا .

وفي حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَطْعَمَ .

أي : يَبْدُو صَلاَحُهَا ، وَتَصِيرُ طَعَامًا يَطْيِبُ أَكْلُهَا .

— الشَّيْءُ : صَارَ لَهُ طَعْمٌ .

— اللَّهُ فَلَانًا : رَزَقَهُ .

— فَلَانًا أَرْضًا ، وَنَحْوَهَا : جَعَلَهَا لَهُ طَعْمَةً ، أَوْ أَعَارَهُ إِيَّاهَا .

اسْتَطْعَمَ فَلَانًا : سَأَلَهُ أَنْ يُطْعِمَهُ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنِ انْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلُهَا فَأَتَوْا أَنْ يُضَيَّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٧٧) .

— الطَّعَامَ : ذَاقَهُ ، لِيَعْرِفَ طَعْمَهُ .

يَقَالُ : لَيْسَ لَهُ طَعْمٌ ، وَمَا فَلَانٌ بِبَنِي طَعْمٍ ، إِذَا كَانَ عَنَّا .

الطُّعْمُ : الطَّعَامُ .

— : الْأَكْلُ .

يَقَالُ : فَلَانٌ قَلَّ طَعْمُهُ : أَيُّ أَكَلَهُ .

الطُّعْمَةُ : الْمَأْكَلَةُ .

يَقَالُ : جَعَلْتُ هَذِهِ الضَّيْعَةَ طَعْمَةً لِفَلَانٍ .

— : وَجْهَ الْمَكْسَبِ .

يَقَالُ : فَلَانٌ عَفِيفٌ الطُّعْمَةَ ، وَخَبِيثٌ الطُّعْمَةَ إِذَا كَانَ

رَدِيءَ الْمَكْسَبِ .

(ج) طَعْمٌ .

طَلَّقَ — طُلُوقًا ، وَطَلَّاقًا : تَحَرَّرَ مِنْ قَيْدِهِ ، وَنَحْوِهِ .

— الْمَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا طَلَّاقًا : تَحَلَّتْ مِنْ قَيْدِ الزَّوْاجِ ،

وَخَرَجَتْ مِنْ عِضْمَتِهِ .

فَهِى طَالِقٌ . (ج) طَلَّقَ .

وَطَالِقَةٌ . (ج) طَوَالِقٌ .

طَلَّقَ لِسَانَهُ — طُلُوقًا ، وَطُلُوقَةً : فَصَحَ .

فَهُوَ طُلُوقُ اللِّسَانِ ، وَطَلِيقَةٌ .

— وَجْهَهُ : فَرَحَ .

— الْمَرْأَةُ : طَلَّقَتْ .

وَفَتَحَ اللِّامَ أَفْصَحَ .

طَلَّقَتِ الْمَرْأَةُ ، أَوِ الْحَامِلُ فِي الْمَخَاضِ : أَصَابَهَا وَجَعُ

الْوِلَادَةِ . فَهِى مَطْلُوقَةٌ .

أَطْلَقَتِ الْبَيْتَةَ : إِذَا شَهِدَتْ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِتَارِيخٍ .

— الْأَسِيرَ : خَلَّاهُ .

— النَّاقَةَ : أَرْسَلَهَا .

— الْقَوْلَ : أَرْسَلَهُ مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ ، وَلَا شَرْطٍ .

إِنْطَلَّقَ فَلَانٌ : ذَهَبَ .

الطَّلَاقُ : إِزَالَةُ الْقَيْدِ ، وَالتَّخْلِيَةُ .

— : رَفَعَ قَيْدَ النِّكَاحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ الطَّلَاقُ

مَرَّتَانٍ فِيمَا سَأَلَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَشْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ٢٢٩) .

قَالَ إِمَامُ الْحَرَمِيِّينَ : هُوَ لَفْظٌ جَاهِلِيٌّ وَرَدَّ الشَّرْعُ

بِتَقْيِيرِهِ .

□ — شَرْعًا : إِزَالَةُ عِضْمَةِ الزَّوْجَةِ بِصَّرِيحِ لَفْظٍ ، أَوْ

كِنَايَةٍ ظَاهِرَةٍ ، أَوْ بِلَفْظٍ مَا مَعَ نِيَّةٍ . (الدُّسُوقِيُّ) .

□ حُسْنُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يُطَلِّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فِي طَهْرٍ لَمْ يُجَامِعْهَا فِيهِ ،

وَيَتْرُكُهَا حَتَّى تَنْقُضِيَ عِدَّتَهَا .

□ تَمْلِيكُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

جَعَلَ إِنْشَاءَ الطَّلَاقِ حَقًّا لِغَيْرِ الزَّوْجِ .

و : تَمْلِيكُ الْمَرْأَةِ إِيقَاعَ الطَّلَاقِ .

□ التَّوَكِيلُ بِالطَّلَاقِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

جَعَلَ إِنْشَاءَهُ بِيَدِ الْغَيْرِ بَاقِيًا مَعَ مَنَعِ الزَّوْجِ مِنْ إِيقَاعِهِ .

الطَّلَاقُ الْبَائِنُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هُوَ مَا لَا رَجْعَةَ فِيهِ لِلزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ ، لِكَوْنِهَا مُطَلَّقَةً

ثَلَاثًا ، أَوْ دُونَهَا بِعَوَضٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، وَقَدْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَصِحُّ مَعَهُ الرَّجْعَةُ . وَهُوَ

طَلَاقُ الْيَائِسَةِ عَلَى الْأَطْهَرِ ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا ،

وَالصَّغِيرَةِ ، وَالْمُخْتَلَعَةِ ، وَالْمُبَارَاةَ مَا لَمْ تُرْجَعَا فِي الْبَدَلِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ طَلَاقٌ لَا رَجْعَةَ فِيهِ ، شَامِلٌ

لِلْفُيْدَا ، وَطَلَاقِ نَفْسِهَا إِذَا جَازَ لَهَا ، وَالطَّلَاقِ بِالْحُكْمِ .

□ طَلَاقُ الْبِدْعَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

أَنْ يُطَلِّقَهَا ثَلَاثًا مُتَفَرِّقَةً ، أَوْ ثِنْتَيْنِ بِمَرَّةٍ ، أَوْ مَرَّتَيْنِ ، فِي

طَهْرٍ وَاحِدٍ لَا رَجْعَةَ فِيهِ .

أَوْ وَاحِدَةً فِي طَهْرٍ وَطِئَتْ فِيهِ . أَوْ وَاحِدَةً فِي حَيْضٍ

مَوْطُوءَةٍ .

الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ / الطَّلَاقُ

□ الطَّلَاقُ الْمُحَرَّمُ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :
هو أن يُطْلَقَ مَدْخُولاً بِهَا ، غير غَائِبٍ عنها عَيْبَةً مَخْصُوصَةً
في حالِ الحَيْضِ ، أو في طَهْرِ جَامِعِهَا فيه .

□ صَرِيحُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ :
لَفْظٌ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي حَلِّ عَقْدَةِ النِّكَاحِ ، سَوَاءً كَانَ
الوَاقِعُ بِهِ رَجْعِيًّا ، أَوْ بَائِنًا .

□ كِنَايَةُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الفُقَهَاءِ :
لَفْظٌ لَمْ يُوَضَّعْ لِلطَّلَاقِ ، وَإِنَّا احْتَمَلَ الطَّلَاقَ وَعَيْبَهُ
(التَّمَرُنَاثِيُّ) .
وَأَلْفَاظُ الكِنَايَةِ كَثِيرَةٌ تَصِلُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ وَخَمْسِينَ
لَفْظًا .

مُتَعَةَ الطَّلَاقِ :

(أَنْظُرْ م ت ع)

الطَّلُوقُ : المَطْلُوقُ غَيْرُ المَقِيدِ .

يُقَالُ : رَجُلٌ طَلَّقَ اللِّسَانَ : أَي مَاضِيَ القَوْلِ ، سَرِيعُ
النُّطْقِ .

وطلَّقَ اليَدَيْنِ : سَمَحَ .

وطلَّقَ الوجْهَ : فَرِحَ ظَاهِرُ البَشْرِ .

— : وَجَعَ الوِلَادَةَ .

الطَّلُوقُ : الشَّوْطُ .

يُقَالُ : عَدَا الفَرَسُ طَلْقًا ، أَوْ طَلَّقَيْنِ . أَي : شَوْطًا ، أَوْ
شَوْطَيْنِ .

— : العِقَالُ مِنْ جِلْدِ .

الطَّلُوقُ : الحَلَالُ .

يُقَالُ : هُوَ لَكَ طَلْقًا .

الطَّلُوقَةُ : المَرَّةُ مِنَ الطَّلُوقِ .

وفي حَدِيثِ ابنِ عَمَرَ : « أَنْ رَجُلًا حَجَّ بِأَمِّهِ ، فَحَمَلَهَا عَلَى
عَاتِقِهِ ، فَسَأَلَهُ : هَلْ قَضَى حَقَّهَا ؟
قال : لا ، ولا طَلَّقْتُ وَاحِدَةً » .و : هُوَ أَنْ يُطْلَقَهَا ثَلَاثًا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ ، أَوْ ثَلَاثًا فِي طَهْرِ
وَاحِدٍ .— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يُطْلَقَهَا حَائِضًا ، أَوْ فِي طَهْرِ
أَصَابِهَا فِيهِ .— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ طَّلَاقُ الحَائِضِ مَعَ الدُّخُولِ ، أَوْ فِي
طَهْرِ قَدِّ قَرْبِهَا فِيهِ ، وَطَّلَاقُ الثَّلَاثَةِ المُرْسَلَةِ ، وَحُضُورُ
الزَّوْجِ أَوْ عَيْبَتُهُ دُونَ المُدَّةِ المُشْتَرَطَةِ .

□ الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ :

هو الذي يَمْلِكُ فِيهِ الزَّوْجُ رَجْعَتَهَا مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارِهَا .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مَا يَصِحُّ مَعَهُ الرَّجْعَةُ ، وَلَوْ لَمْ يُرْجَعْ
المَطْلُوقُ مُطْلَقَتَهُ .

□ طَّلَاقُ السُّنَّةِ عِنْدَ جَمِيعِ العُلَمَاءِ :

هو طَّلَاقُ المَرَأَةِ فِي طَهْرِ لَمْ يَمَسَّهَا فِيهِ طَلْقَةٌ وَاحِدَةً (ابن
رَشْدٍ)— عِنْدَ ابنِ مَسْعُودٍ ، وَقَتَادَةَ ، وَالزُّهْرِيِّ ، وَسَعِيدِ بْنِ
المُسَيَّبِ ، وَالنَّخَعِيِّ ، وَالْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُطْلَقَهَا فِي طَهْرِ لَمْ
يَمَسَّهَا فِيهِ ، ثُمَّ يَدْعُهَا حَتَّى تَحِيضَ . فَإِذَا طَهَّرَتْ طَلَّقَهَا
طَلْقَةً أُخْرَى ، ثُمَّ يَدْعُهَا حَتَّى تَحِيضَ . فَإِذَا طَهَّرَتْ طَلَّقَهَا
ثَالِثَةً . وَزَادَ النَّخَعِيُّ : فَإِنْ كَانَتْ يُبَسِّتُ مِنَ المَحِيضِ ،
فَلْيُطْلَقْهَا عِنْدَ كُلِّ هِلَالٍ تَطْلِيْقَةً . وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ .— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالأَوْزَاعِيِّ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :
هُوَ مَا وَاقَفَ أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَمْرُ رَسُولِهِ ﷺ وَهُوَ : طَلْقَةٌ
وَاحِدَةٌ ، ثُمَّ يَتْرُكُهَا حَتَّى تَحِيضَ ثَلَاثَ حِيضٍ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ طَّلَاقَانِ :

أَوَّلُهُمَا : طَّلَاقُ تَحِلُّ لَهْ وَإِنْ لَمْ تَنْكِحْ زَوْجًا غَيْرَهُ : مِثْلُ
قَوْلِ المَالِكِيَّةِ .الثَّانِي : طَّلَاقُ لَا تَحِلُّ لَهْ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ : مِثْلُ
قَوْلِ ابنِ مَسْعُودٍ .

□ طَّلَاقُ الفِرَارِ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ :

هو أن يُطْلَقَ امْرَأَتَهُ طَلْقًا بَائِنًا فِي مَرَضِ مَوْتِهِ ، بِغَيْرِ
رِضَاهَا ، ثُمَّ يَمُوتُ وَهِيَ فِي العِدَّةِ .

— : الْمَرَّةُ مِنَ الطَّلَاقِ .

— : الْمَرَّةُ مِنَ الْإِطْلَاقِ

— : السَّهْلُ الطَّيِّبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ فِي وَصْفِ

لَيْلَةِ الْقَدْرِ : « لَيْلَةٌ سَمْحَةٌ طَلْقَةٌ »

أَيُّ : سَهْلَةٌ طَيِّبَةٌ .

يُقَالُ : لَيْلَةٌ طَلْقَةٌ : إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا حَرٌّ ، وَلَا بَرْدٌ

يُؤْذِيَانِ .

الطَّلِيقُ : الْأَسِيرُ الَّذِي أُطْلِقَ عَنْهُ إِسَارَةٌ ، وَخَلِيَ سَبِيلَهُ .

(ج) طَلْقَاءُ .

وَالطَّلْقَاءُ : هُمُ الَّذِينَ أَسْلَمُوا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ .

— : الْفَصِيحُ ، الْعَذْبُ الْمُنْطِقُ .

الْمُطَلَّقُ : مَا لَا يُقَيَّدُ بِقَيْدٍ ، أَوْ شَرَطٍ .

يُقَالُ : فَرَسٌ مُطَلَّقُ الْيَدَيْنِ : إِذَا خَلَا مِنَ التَّحْجِيلِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى الْمَاهِيَّةِ بِلا قَيْدٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يَدُلُّ عَلَى وَاحِدٍ غَيْرِ مُعَيَّنٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الدَّالُّ عَلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ بِإِعْتِبَارِ

حَقِيقَةٍ شَامِلَةٍ لِجِنْسِهِ . وَهُوَ النَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ الْإِثْبَاتِ .

الْبَيْعُ الْمُطَلَّقُ :

(أَنْظُرْ ب ي ع)

□ الْمَاءُ الْمُطَلَّقُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْمَاءُ الَّذِي بَقِيَ عَلَى

أَصْلِ خَلْقَتِهِ ، وَلَمْ تُخَالِطْهُ نَجَاسَةٌ ، وَلَمْ يَغْلِبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ

طَاهِرٌ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ، أَوْ نَبَعَ مِنَ

الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْمَاءُ الَّذِي لَا يُضَافُ إِلَى اسْمِ شَيْءٍ

غَيْرِهِ .

الْمَلِكُ الْمُطَلَّقُ :

(أَنْظُرْ م ل ك)

النَّذْرُ الْمَطْلُوقُ :

(أَنْظُرْ ن ذ ر)

النَّفْلُ الْمَطْلُوقُ :

(أَنْظُرْ ن ف ل)

الْمُطَلَّقَةُ :

الْحَوَالَةُ الْمَطْلُوقَةُ :

(أَنْظُرْ ح و ل)

الْمُضَارَبَةُ الْمَطْلُوقَةُ :

(أَنْظُرْ ر ض ر ب)

طَهَّرَ طَهْرًا ، وَطَهَّارَةً : تَقَيَّ مِنَ النِّجَاسَةِ ، وَالذَّنَسِ

— : بَرَّئَ مِنْ كُلِّ مَا يَشِينُ .

— الْحَائِضُ ، أَوِ الْنَفْسَاءُ : انْقَطَعَ دَمُهَا ، أَوْ اغْتَسَلَتْ مِنْ

الْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ

الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَمَا غَتَزَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ

وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِنْ تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ

أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿

(الْبَقَرَةُ : ٢٢٢)

طَهَّرَ : طَهَّرَ .

وَفَتَحَ الْهَاءَ أَفْصَحَ .

تَطَهَّرَ : طَهَّرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَمَسْجِدَ أُسِّسَ

عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ

يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿ (التَّوْبَةُ :

(١٠٨)

طَهَّرَهُ بِالْمَاءِ ، وَغَيْرِهِ : جَعَلَهُ طَاهِرًا :

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهَّرْ ﴿ (الْمُدَّثَّرُ : ٤)

— : بَرَّاهُ ، وَنَزَّهَهُ مِنَ الْعُيُوبِ ، وَغَيْرِهَا . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ

الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿ (الْأَحْزَابُ : ٢٢) .

— الْمَوْلُودَ : حَتَّنَهُ .

الطَّاهِرُ : البَرِيءُ مِنَ الْعَيْبِ .

(ج) أَطْهَار .

— مِنَ الْمَاءِ : الصَّالِحُ لِلتَّطَهْرِ بِهِ .

— مِنَ النِّسَاءِ : الْحَالِيَّةُ مِنَ الْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ .

وَيُقَالُ : طَاهِرَةٌ . (ج) طَوَاهِرُ .

□ — بِالْإِجْمَاعِ : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ نَجَاسَةٌ

حِسِّيَّةٌ ، وَلَا حُكْمِيَّةٌ . (الشُّوْكَانِيُّ) .

— فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ

الْمُخَالَفَاتِ .

□ طَاهِرُ الْبَاطِنِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْوَسْوَاسِ ، وَالْمَوَاجِسِ .

□ طَاهِرُ السَّرِّ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ لَا يَذْهَلُ عَنِ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ .

□ طَاهِرُ السَّرِّ ، وَالْعَلَانِيَّةِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ قَامَ بِتَوْفِيْقِهِ حُقُوقَ الْحَقِّ تَعَالَى ، وَالْحَلْقَ جَمِيعاً لِسَعْتِهِ

بِرِعَايَةِ الْجَانِبَيْنِ .

□ طَاهِرُ الظَّاهِرِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَعَاصِي .

الطَّهَارَةُ : النِّظَافَةُ ، وَالتَّنَزُّهُ عَنِ الْأَقْدَارِ .

— : التَّطَهُّرُ بِالْمَاءِ ، وَغَيْرِهِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : رَفَعُ مَا يَمْنَعُ الصَّلَاةَ ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا ،

مِنْ حَدَثٍ ، أَوْ نَجَاسَةٍ ، بِالْمَاءِ ، أَوْ رَفَعُ حُكْمِهِ بِالتُّرَابِ .

(ابْنُ قَدَامَةَ) .

— عُرْفًا : إِسْمٌ لِلْوَضُوءِ ، أَوْ الْغُسْلِ ، أَوْ التَّيْمُمِ عَلَى وَجْهِ

لَهُ تَأْتِيْرٌ فِي اسْتِبَاحَةِ الصَّلَاةِ . (النَّجْفِيُّ)

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ تَوْعَانٌ :

طَهَارَةٌ عَنْ حَدَثٍ ، وَطَهَارَةٌ عَنْ نَجَسٍ .

قال الشَّهِيدُ مِنَ الْجَعْفَرِيِّ : إِنَّ إِدْخَالَ الْحَبَثِ فِي الطَّهَارَةِ

لَيْسَ مِنْ اصْطِلَاحِنَا .

□ الطَّهَارَةُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :

هي التي تَتَجَاوَزُ مَحَلَّ سَبَبِهَا ، كَالْوَضُوءِ .

□ الطَّهَارَةُ الصُّغْرَى عِنْدَ الْمَالِكِيِّ وَالْإِبَاضِيِّ :

هي التَّطَهُّرُ الْمُتَعَلِّقُ بِبَعْضِ الْأَعْضَاءِ ، كَالْوَضُوءِ .

□ الطَّهَارَةُ الْعَيْنِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :

هي مَا لَا تَتَجَاوَزُ مَحَلَّ سَبَبِهَا ، كَغَسْلِ الْيَدِ النُّجَسَةِ .

□ الطَّهَارَةُ الْكُبْرَى عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالْإِبَاضِيِّ :

هي التَّطَهُّرُ الْمُتَعَلِّقُ بِكُلِّ الْأَعْضَاءِ ، كَالغُسْلِ لِلْجَنَابَةِ ، أَوْ

لِلْحَيْضِ ، أَوْ لِلنَّفَاسِ .

الطَّهْرُ : الْخُلُوءُ مِنَ النِّجَاسَةِ ، وَالْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) أَطْهَار .

وَالْأَطْهَارُ : أَيَّامُ طَهْرِ الْمَرْأَةِ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ يُقَالُ :

١ - لِأَنْقِطَاعِ دَمِ الْحَيْضِ .

٢ - لِلتَّطَهُّرِ بِالْمَاءِ . (ابْنُ رُشْدٍ) .

الطَّهْرَةُ : الطَّهَارَةُ .

وفي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ

طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ .

الطَّهْوَرُ : التَّطَهُّرُ .

— : كُلُّ مَا يَتَطَهَّرُ بِهِ مِنْ مَاءٍ ، وَغَيْرِهِ . وفي الْكِتَابِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ (الْفُرْقَانُ :

(٤٨)

أَيُّ : يَتَطَهَّرُ بِهِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « جُعِلَتِ الْأَرْضُ كُلُّهَا لِي

وَلَأُمَّتِي مَسْجِدًا ، وَطَهُورًا . فَأَيْنَا أَدْرَكَتْ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي

الصَّلَاةَ ، فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ ، وَعِنْدَهُ طَهُورُهُ » .

— : الطَّاهِرُ فِي نَفْسِهِ ، الْمُطَهَّرُ لِغَيْرِهِ .

فَكُلُّ طَهُورٍ طَاهِرٌ ، وَلَا عَكْسٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

الطَهُورِيَّةُ / الطَّاعَةُ

والجُفْرِيَّةُ ، والزَيْدِيَّةُ : هو المَطْهَرُ الذي يَرْفَعُ الحَدِيثَ ، وَيَزِيلُ النَّجَسَ .

— في قَوْلِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ ، وأبي بَكْرٍ الأَصَمِّ ، وابنِ داوُدَ ، وَبَعْضِ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ الطَّاهِرُ .

الطُّهُورُ : فِعْلُ الطَّهَارَةِ .

الطُّهُورِيَّةُ : الطَّهَارَةُ البَالِغَةُ .

الطُّهُورِيَّةُ : الطُّهُورِيَّةُ .

المَطْهَرَةُ : ما يَحْمِلُ على الطُّهْرِ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ » .

— : إِنْاءٌ يَتَطَهَّرُ بِهِ .

(ج) مَطَاهِرُ .

المِطْهَرَةُ : المَطْهَرَةُ .

وَفَتْحُ المِيمِ أَعْلَى ، وَأَفْصَحُ .

طَاعَ — طَوْعاً ، وطَاعَةً : لَانَ ، وَأَتَقَادَ ، وَأَمَكَّنَ عِلاجَةً .

اسْتَطَاعَ : قَدَرَ ، وَأَطَاعَ .

وقد تُحَذَفُ التَّاءُ ، فيقالُ : اسْطَاعَ ، يَسْطِيعُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِيعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ (الكَهْفُ : ٨٢)

أَطَاعَهُ إِطَاعَةً ، وطَاعَةً : طَاعَهُ وَخَضَعَ لَهُ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٥٩)

تَطَوَّعَ : لَانَ .

— : تَكَلَّفَ الطَّاعَةَ .

— : تَنَفَّلَ . أي قامَ بِالعِبادةِ طائِعاً مُختاراً دُونَ أَنْ

تَكُونَ قَرْضاً لِلَّهِ تَعَالَى . وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾ (البَقَرَةُ : ١٨٤)

— : تَبَرَّعَ .

طَوَّعَ : رَخَّصَ ، وَسَهَّلَ .

وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ فَطَوَّعْتُ لَهُ نَفْسَهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ ﴾ (المائدة : ٣٣)

الاسْتِطَاعَةُ : الطَّاقَةُ ، والقُدْرَةُ .

التَّطَوُّعُ بِالشَّيْءِ : التَّبَرُّعُ بِهِ .

□ — في الشَّرْعِ : مَخْصُوصٌ بِطِيعَةِ غَيْرِ واجِبَةٍ . (النُّوْيُ) .

— عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ ما شَرَعَ زِيادَةً على الفَرَضِ ، والواجِبَاتِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : ما يُنْشِئُهُ الإنسانُ بِنَفْسِهِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ ما إِنْ تَرَكَهُ المَرْءُ عامِداً لَمْ يَكُنْ عاصِياً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِذلكِ . وَبَعْضُ التَّطَوُّعِ أَوْكَدُ مِنْ بَعْضِ .

الطَّاعَةُ : الإِتِّقَادُ ، والمُوافَقَةُ .

وقيلَ : لا تَكُونُ إِلاَّ عَنَ أَمْرٍ .

وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لا تُقْسِمُوا طِيعَةَ مَعْرُوفَةَ إِنْ اللَّهَ خَيْرٌ بما تَعْمَلُونَ ﴾ (النُّورُ : ٥٣)

أي : قَدْ عَلِمَ اللَّهُ طِيعَتَكُمْ ، إِنَّا هِيَ قَوْلُ لا فِعْلَ مَعَهُ ، وَكَلِمًا حَلَفْتُمْ كَذَبْتُمْ .

وقيلَ : لِيَكُنْ أَمْرُكُمْ طِيعَةً بِالمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ حَلْفٍ ، ولا إِقسامٍ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : فِعْلٌ ما يُثابُ عَلَيْهِ ، تَوَقَّفَ على نِيَّةِ أَوْلا ، عَرَفَ مَنْ يَفْعَلُهُ لِأَجْلِهِ أَوْلا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الإِتيانُ بِالمُؤْمَرِ بِهِ ، وَالإِنتِهَاءُ عَنِ المُنْهَبِيِّ عَنْهُ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ الإِيْمانُ .

نَذْرُ الطَّاعَةِ :

(أَنْظُرَنَّ ذَر)

طَافَ حَوْلَهُ ، وَبِهِ ، وَعَلَيْهِ ، وَفِيهِ — طَوْفًا ، وَطَوْافًا :
دَارَ ، وَحَامَ .

أَطَافَ بِهِ : أَلَمَّ بِهِ ، وَقَارَبَهُ .

تَطَوَّفَ : طَافَ .

وَيُقَالُ : اطَّوَّفَ (بِالْقَلْبِ وَالْإِدْغَامِ) . وَأَصْلُهُ : تَطَوَّفَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ
فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهَا
وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٥٨)

طَوَّفَ : مُبَالَغَةٌ فِي طَافَ .

الطَّائِفَةُ : الْجَمَاعَةُ ، وَالْفِرْقَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ :

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مِئَةَ جَلْدَةٍ
وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾
(النُّور : ٢)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَأَحْمَدُ :

الطَّائِفَةُ : وَاحِدٌ ، فَمَا قَوْفَةٌ .

وَقَالَ عَطَاءٌ ، وَاسْحَقُ : اثْنَانِ ، فَصَاعِدًا .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ ، فَصَاعِدًا .

وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ .

وَقَالَ مَالِكٌ : أَرْبَعَةٌ ، فَأَكْثَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ .

قَالَ قَتَادَةُ : أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يَشْهَدَ عَذَابَهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ،

أَيُّ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِيَكُونَ ذَلِكَ مَوْعِظَةً ، وَعِبْرَةً ،

وَنَكَالًا .

— مِنَ الشَّيْءِ : الْقِطْعَةُ مِنْهُ تَقَعُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ .

الطَّوْافُ : الدَّوْرَانُ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ .

□ — شَرَعًا : الدَّوْرَانُ حَوْلَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ . (الْمُعْجَمُ

الْوَسِيطُ)

طَوْافُ الْإِفَاضَةِ :

(أَنْظُرُفِي ض)

الطَّوْفُفُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْوَالِدِ مِنَ الْأَدَى بَعْدَ مَا يَرُضَعُ ،
ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الْغَائِطِ مُطْلَقًا .

الطَّوْفَانُ : الْمَطَرُ الْغَالِبُ .

— : الْمَاءُ الْغَالِبُ يَغْشَى كُلَّ شَيْءٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ

فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ

ظَالِمُونَ ﴾ (الْعَنْكَبُوتُ : ١٤)

— : الْمَوْتُ السَّرِيعُ .

طَابَ الشَّيْءُ — طَيِّبًا : زَكَا ، وَطَهَّرَ .

— : جَادَ ، وَحَسَنَ .

— : لَذَّ .

— : صَارَ حَلَالًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا

تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ

مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ

مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا ﴾ (النِّسَاءُ : ٣)

— نَفْسُهُ بِالشَّيْءِ : وَاقْفَهَا ، وَارْتَاخَتْ إِلَيْهِ .

— عَنْهُ نَفْسًا : تَرَكَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَتُوا

النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا

فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٤)

اسْتِطَابَ : اسْتَنْجَى .

— : حَلَقَ الْعَانَةَ .

— الشَّيْءِ : وَجَدَهُ ، وَرَأَاهُ طَيِّبًا .

طَايِبٌ فَلَانًا : مَارِحَةٌ .

طَيِّبَ الشَّيْءِ : صَيَّرَهُ طَيِّبًا ، أَوْ طَاهِرًا .

— : صَخَّهَ بِالطَّيِّبِ .

— لِعَرَبِيٍّ ، أَوْ غَيْرِهِ نِصْفَ الْمَالِ ، أَوِ الدِّينِ ، أَوْ نَحْوِهِ :

أَبْرَأَهُ مِنْهُ ، وَوَهَبَهُ لَهُ .

— نَفْسُهُ بِكَذَا : حَمَلَهَا عَلَى السَّمْحِ بِهِ مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ .

الاستِطَابَةُ : تَطَهَّرَ مَحَلَّ البَوْلِ والغَائِطِ .

الطَّيِّبُ : الأَفْضَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج .) أَطْيَابٌ ، وَطَيُوبٌ .

— كُلُّ مَا يَتَطَيَّبُ بِهِ مِنْ عِطْرِ ، وَنَحْوِهِ .

— : الحَلَالُ .

الطَّيِّبُ : كُلُّ مَا تَسْتَلِذُّهُ الحَوَاسُّ ، أَوِ النَّفْسُ .

— : كُلُّ مَا خَلَا مِنَ الأَذَى والحَبَثِ . وفي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « جُعِلَتْ لِي الأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُوراً » .

أَيُّ : نَظِيفَةٌ غَيْرُ خَبِيثَةٍ .

— : مَنْ تَخَلَّى عَنِ الرَّذَائِلِ ، وَتَخَلَّى بِالفَضَائِلِ . وفي

القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا الحَبِيثَ بالطَّيِّبِ ﴾

(النِّسَاءُ : ٢)

أَيُّ : الأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ بالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ .

— : الحَلَالُ . وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا

أَحَلَّ لَهُمْ قُلُوبَهُمْ قُلُوبَهُمْ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ ﴾ (المَائِدَةُ : ٤)

أَيُّ : الحَلَالُ مِنَ الرِّزْقِ .

— في صِفَةِ اللهِ تَعَالَى : بِمَعْنَى المُنَزَّهِ عَنِ النِّقَائِصِ ، وَهُوَ

بِمَعْنَى القُدُّوسِ . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ

لَا يَقْبَلُ إِلا طَيِّباً » .

— مِنَ الكَلَامِ : أَفْضَلُهُ ، وَأَحْسَنُهُ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ،

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .

أَيُّ : إِنَّ الكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا تَطْيِيبٌ قَلْبِ إنْسَانٍ تَكُونُ سَبَباً

لِلنِّجَاةِ مِنَ النَّارِ إِذَا كَانَتْ مُبَاحَةً ، أَوْ طَاعَةً .

□ — في الشَّرْعِ : هُوَ الحَلَالُ . (القُرْطُبِيُّ) .

الطَّيِّبَةُ :

الحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ :

(أَنْطُرُحِ ي)

طَارَ الطَّائِرُ ، وَنَحْوُهُ — طَيْرًا ، وَطَيْرَانًا : تَحَرَّكَ ،

وَارْتَفَعَ فِي الهَوَاءِ بِجَنَاحَيْهِ .

— الشَّيْءُ : انْتَشَرَ لَه صَيْتٌ ، أَوْ ذِكْرٌ فِي النَّاسِ ، أَوْ

الأَفَاقِ .

— طَائِرَةٌ : غَضِبَ ، وَأَسْرَعَ .

— نَفْسُهُ شَعَاعًا : اضْطَرَبَ .

اسْتَطَارَ الشَّيْءُ : تَفَرَّقَ .

— : فَشَا ، وَانْتَشَرَ .

يُقَالُ : اسْتَطَارَ الفَجْرُ ، أَوِ الصُّبْحُ ، أَوْ غَيْرُهُ : انْتَشَرَ

ضَوْؤُهُ .

تَطَيَّرَ بِهِ : تَفَاءَلَ .

— مِنْهُ : تَشَاءَمَ .

وَأَصْلُهُ التَّفَاؤُلُ بِالطَّيْرِ ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي كُلِّ مَا يَتَفَاءَلُ

مِنْهُ ، وَيَتَشَاءَمُ .

ويُقَالُ : اطَّيَّرَ (بِالقَلْبِ والإدْغَامِ)

وَأَصْلُهُ تَطَيَّرَ . وفي القرآنِ المَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الحَسَنَةُ

قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ

أَلَا إِنَّا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللهِ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

(الأَعْرَافُ : ١٣١)

أَيُّ : يَتَشَاءَمُونَ بِهِمْ .

وقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللهِ ﴾

أَيُّ : مَصَائِبُهُمْ مِنْ قِبَلِ اللهِ .

الطَّائِرُ مِنَ الحَيَوَانِ : كُلُّ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَطِيرَ فِي الهَوَاءِ

بِجَنَاحَيْهِ .

(ج) طَيْرٌ ، وَأَطْيَارٌ ، وَطَيُورٌ .

— : مَا تَطَيَّرَتْ بِهِ ، أَوْ تَيَمَّنَتْ بِهِ ، أَوْ تَشَاءَمَتْ مِنْهُ .

— : الحِطُّ مِنَ الحَيْرِ والشَّرِّ .

يُقَالُ : هُوَ مَيِّمُونَ الطَّائِرِ : مَبَارَكٌ .

وطَائِرُ اللهِ لَا طَائِرُكَ : لِيَنْفِذَ حُكْمَ اللهِ وَأَمْرَهُ ،

لَا مَا تَتَخَوَّفُهُ وَتَحْذَرُهُ .

الطَّيْرَةُ / الطَّيْرَةُ


فَإِنْ أَخَذَتْ ذَاتَ الْيَمِينِ تَبَرَّكُوا بِهِ ، وَمَضَوْا فِي سَفَرِهِمْ
 وَحَوَائِجِهِمْ . وَإِنْ أَخَذَتْ ذَاتَ الشَّمَالِ رَجَعُوا عَنْ سَفَرِهِمْ
 وَحَاجَتِهِمْ ، وَتَشَاءَمُوا ، فَنَفَى الشَّرْعُ ذَلِكَ ، وَأَبْطَلَهُ ،
 وَنَهَى عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا عَدُوَّيْ ،
 وَلَا طَيْرَةَ ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ : الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ ، الْكَلِمَةُ
 الطَّيْبَةُ » .

وَيُقَالُ : طَائِرَ اللَّهِ لَا طَائِرَكَ . (بِالنَّصْبِ) : أَحَبُّ
 حُكْمِ اللَّهِ لَا حُكْمَكَ .

الطَّيْرَةُ : الطَّيْرَةُ .

الطَّيْرَةُ : التَّطْيِيرُ .

وَكَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَنْفَرُونَ الطُّبَّاءَ ، وَالطُّيُورَ .



حرف الظاء

وهو اسمٌ مأخذه منك .
 (ج) مظالم .
 ظَهَرَ الشَّيْءُ — ظَهُورًا : بَرَزَ بَعْدَ الحِفَاءِ .
 — الحَمْلُ : تَبَيَّنَ وُجُودُهُ .
 — لِفُلَانٍ رَأْيِي : إِذَا عَلِمَ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ .
 — عَلَى عَدْوِهِ : غَلَبَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ كَيْفَ
 وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وِلَادَةً يُرْضُونَكُمْ
 بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ .
 (التَّوْبَةُ : ٨)
 اسْتَظْهَرَ بِهِ : اسْتَعَانَ بِهِ .
 — فِي طَلَبِ الشَّيْءِ : تَحَرَّى ، وَأَخَذَ بِالِاخْتِيَابِ .
 — الشَّيْءَ : حَفِظَهُ ، وَقَرَأَهُ حِفْظًا بِلَا كِتَابٍ .
 — لِلشَّيْءِ : اخْتِطَأَ .
 أَظْهَرَ القَوْمَ : سَارَوْا فِي الظَّهِيرَةِ .
 — الشَّيْءَ : بَيَّنَّهُ .
 وَيُقَالُ : أَظْهَرَ فُلَانًا عَلَى السَّرِّ : أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ .
 — الشَّيْءَ : جَعَلَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ .
 يُقَالُ : أَظْهَرَ حَاجَتِي ، وَأَظْهَرَ بِهَا : اسْتَحْفَ بِهَا ، وَلَمْ
 يَخْفَ لَهَا .
 — فُلَانًا عَلَى عَدْوِهِ : أَعَانَهُ .
 تَظَاهَرَ القَوْمُ : تَعَاوَنُوا .
 ظَاهِرٌ بَيْنَ التَّوْبَيْنِ مُظَاهِرَةٌ ، وَظِهَارًا : طَابَقَ بَيْنَهُمَا ،
 وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ .

ظَلَمَ — ظَلَمًا ، وَمَظْلَمَةً : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ .
 فهو ظالمٌ ، وظلامٌ .
 وهو ، وهي ظلومٌ .
 — فُلَانًا حَقَّةً : غَضَبَهُ ، أَوْ تَقَصَّه إِيَّاهُ .
 — الطَّرِيقَ : حَادَ عَنْهُ .
 تَظَلَّمَ : شَكَا الظُّلْمَ .
 — اِحْتَمَلَ الظُّلْمَ .
 — فُلَانًا حَقَّةً : ظَلَمَهُ .
 الظَّالِمُ : اسمٌ فاعِلٌ .
 □ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : المُسْتَوَلِيُّ عَلَى المَالِ عَدْوَانًا .
 الظُّلَامَةُ : مَا تَظَلَّمَهُ الرَّجُلُ .
 تَقُولُ : عِنْدَ فُلَانٍ ظِلَامَتِي .
 الظُّلْمُ : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ المُخْتَصَّ بِهِ ، إِمَّا
 بِنَقْصَانٍ أَوْ زِيَادَةٍ ، وَإِمَّا بِعَدْوَلٍ عَنْ وَقْتِهِ وَمَكَانِهِ .
 — مُجَاوِزَةٌ الحَقِّ .
 — : الشُّرْكَ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ
 يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾
 (الأَنْعَامُ : ٨٢) .
 □ — فِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ التَّعَدِّيِّ عَنِ الحَقِّ إِلَى
 الباطِلِ . وهو الجَوْرُ . (الجُرْجَانِيُّ) .
 — فِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ التَّصَرُّفُ فِي مِلْكِ الغَيْرِ ، وَمُجَاوِزَةٌ
 الحَدِّ . (الجُرْجَانِيُّ) .
 المَظْلَمَةُ : مَا تَظَلَّمَهُ عِنْدَ الظَّالِمِ .

الظَّاهِرُ / قائِمُ الظَّهيرةِ

أَي نازِلٌ بَيْنَهُمْ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا قَابَلَ الْبَطْنَ مِنْ تَحْتِ الصَّدْرِ إِلَى السَّرَّةِ : أَي : فَمَا حَاذَى الصَّدْرَ لَيْسَ مِنَ الظَّهْرِ الَّذِي هُوَ عَوْرَةٌ .

الظُّهْرُ : بَعْدَ الزَّوَالِ ، وَمِنْهُ صَلَاةُ الظُّهْرِ .

يُقَالُ : دَخَلْتُ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، وَمِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ . يَجُوزُ التَّأْنِيثُ وَالتَّذْكِيرُ ، فَالتَّأْنِيثُ عَلَى مَعْنَى سَاعَةِ الزَّوَالِ ، وَالتَّذْكِيرُ عَلَى مَعْنَى السَّوْتِ وَالْحِينِ ، فَيُقَالُ : حَسَانَ الظُّهْرُ ، وَحَسَانَ الظُّهْرُ . وَيُقَاسُ عَلَى هَذَا بَاقِي الصَّلَوَاتِ .

□ — شَرْعاً : اسْمٌ لِلصَّلَاةِ ، وَهِيَ مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ وَقْتِهِ . (البَغْلِيُّ) .

الظُّهْرِيُّ : الَّذِي تَجَعَّلَهُ يَظْهَرُ ، أَي تَنَسَّاهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وِرَاءَ كُمِ ظَهْرِيًّا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ (هُودُ : ٩٢) .

الظُّهَيْرُ : الْمَعِينُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهيراً لِلْمُجْرِمِينَ ﴾ (الْقَصَصُ : ١٧) .

وَيُطْلَقُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ . (التَّحْرِيمُ : ٤) .

الظَّهيرةُ : الْهَاجِرَةُ ، وَذَلِكَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ .

قَائِمُ الظَّهيرةِ :

(أَنْظَرُقُ وَمِ) .

— فُلَانًا : عَاوَنَةً .

— امْرَأَتُهُ ، وَمِنْهَا : قَالَ لَهَا : أَنْتِ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي : أَيِ أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَسْتُنَّهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ﴾ (الْمَجَادَلَةُ : ٢) .

الظَّاهِرُ : ضِدُّ الْبَاطِنِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَذَرُّوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيَجْزُونَ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١٢٠) .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

ظَهارةُ الظَّاهِرِ :

(أَنْظَرُقُ هَر)

المَعْدِنُ الظَّاهِرُ :

(أَنْظَرُقُ د ن) .

الظَّهَارُ : مَصْدَرُ ظَاهَرَ .

□ — شَرْعاً : تَشْبِيهُ الْمُسْلِمِ زَوْجَتَهُ ، أَوْ تَشْبِيهُ جُزْءٍ شَائِعٍ مِنْهَا بَعْضُوهُ يَحْرُمُ النَّظْرُ إِلَيْهِ مِنْ أَعْضَاءِ امْرَأَةٍ مُحَرَّمَةٍ عَلَيْهِ نَسَباً ، أَوْ مَصَاهِرَةً ، أَوْ رِضَاعاً . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

الْعَوْدُ فِي الظَّهَارِ :

(أَنْظَرُقُ و د)

الظُّهْرُ : ضِدُّ الْبَطْنِ . (ج) أَظْهَرُ ، وَظَهُورٌ .

— : الرِّكَابُ .

— : طَرِيقُ الْبَرِّ .

وَيُقَالُ : هُوَ نَازِلٌ بَيْنَ ظَهْرَيْهِمْ (بَفَتْحِ الرَّاءِ) وَظَهْرَانِيهِمْ

(بَفَتْحِ النُّونِ) ، وَلَا يُقَالُ : ظَهْرَانِيَهُمْ (بِكَسْرِ النُّونِ) :

حرف العين

— عند الشَّافِعِيَّةِ : فِعْلٌ يَكْلِفُهُ اللهُ تَعَالَى عِبَادَةَ ، مُخَالِفًا
لِما يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبِيعُ عَلَى سَبِيلِ الإِبْتِلَاءِ .
و : هِيَ الطَّاعَةُ لِلَّهِ تَعَالَى .
— فِي قَوْلِ ابْنِ رَشْدِي نُوعَانٌ :
١ - عِبَادَةٌ مَحْضَةٌ ، وَهِيَ غَيْرُ مَعْقُولَةٍ الْمَعْنَى ، وَإِنَّا يُقْصَدُ
بِهَا الْقُرْبَةُ فَقَطْ ، كَالصَّلَاةِ ، وَغَيْرِهَا .
٢ - عِبَادَةٌ مَعْقُولَةُ الْمَعْنَى ، كَغَسَلِ النَّجَاسَةِ ..
□ العِبَادَةُ الصَّحِيحَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا سَقَطَ الْقَضَاءُ .

العَبْدُ : الإِنْسَانُ ، حُرًّا كَانَ أَوْ رَقِيقًا .
(ج) عَبِيدٌ ، وَعَبْدٌ ، وَعِبَادٌ ، وَأَعْبُدُ ، وَعَبْدَانٌ .
و فِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَيَحْذَرُكُمْ اللهُ نَفْسَهُ وَاللهُ رَوْوْفٌ
بِالْعِبَادِ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٣٠) .
— : الرَّقِيقُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ
وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى ﴾ (الْبَقَرَةِ : ١٧٨) .
وهُوَ اسْمٌ جِنْسٌ يَشْمَلُ الْعَبِيدَ وَالْإِمَاءَ .
□ — فِي الْعُرْفِ لَا يُفْهَمُ مِنْ إِطْلَاقِهِ إِلَّا الذَّكَرُ . (ابْنُ
قُدَامَةَ) .

العُبُودِيَّةُ : الخُضُوعُ وَالذُّلُّ .
— : خِلَافُ الْحُرِّيَّةِ .
— : الطَّاعَةُ .
□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ ، وَحِفْظُ
الْحُدُودِ ، وَالرِّضَا بِالْوُجُودِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْمَفْقُودِ .

عَبَدَ اللهُ — عِبَادَةٌ ، وَعُبُودِيَّةٌ : اتِّقَادَةٌ ، وَخَضَعٌ ، وَذَلٌّ .
و فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَغْفِرَ اللهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا
الْجَاهِلُونَ ﴾ . (الزُّمَرُ : ٦٤)
و يُقَالُ : مَا عَبَدَكَ عَنِّي : مَا حَبَسَكَ .

عَبَدَ — عُبُودَةٌ ، وَعُبُودِيَّةٌ : مُلْكٌ هُوَ وَأَبَاؤُهُ مِنْ قَبْلُ .
عَبِدَ — عَبَدَةٌ : غَضِبَ .
— : أَنْفٌ .

تَعَبَدَ : انْفَرَدَ بِالْعِبَادَةِ .

— فَلَانًا : دَعَاةٌ لِلطَّاعَةِ .

— : اتَّخَذَهُ عَبْدًا .

عَبَدَهُ : ذَلَّلَهُ .

— : اتَّخَذَهُ عَبْدًا . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ
تَمَنَّا عَلَيْهَا أَنْ عَبَّدْتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ (الشُّعْرَاءُ : ٢٢) .

العَابِدُ : مَنْ يَقِيمُ الْعِبَادَةَ ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِيهَا اتَّخَذَ إِلَهَا غَيْرَ
اللهِ وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ . فَقِيلَ عَابِدُ الشَّمْسِ ، وَعَابِدُ الْوَتَنِ .
(ج) عَبَدَةٌ ، وَعَبْدٌ ، وَعَبَادٌ

العِبَادَةُ : الخُضُوعُ .

— : الطَّاعَةُ مَعَ الخُضُوعِ وَالتَّذَلُّلِ . وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ

الخُضُوعِ لَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا اللهُ تَعَالَى .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : فِعْلٌ الْمُكَلَّفِ عَلَى خِلَافِ هَوَى

نَفْسِهِ ، تَعْظِيمًا لِرَبِّهِ .

و : مَا يَثَابُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيَتَوَقَّفُ عَلَى نِيَّةِ .

العِترُ: الأصلُ .

الجاهليَّةُ ، وهي مِئْتَةٌ لا تحلُّ .

— : العِتِيرَةُ .

— : نُبْتُ يَتَدَاوَى بِهِ ، وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا بَأْسَ لِلْمُحْرَمِ أَنْ يَتَدَاوَى بِالسَّنَا وَالْعِترِ » . وَالسَّنَا : نُبْتُ يَتَدَاوَى بِهِ كَذَلِكَ .

العِترَةُ : نَسَلُ الرَّجُلِ ، وَرَهْطُهُ ، وَعَشِيرَتُهُ .

قال ابنُ قُتَيْبَةَ : عِترَةُ الرَّجُلِ : عَشِيرَتُهُ الْأَدْنَوَى ، وَوَلَدُهُ الذُّكُورُ وَالإِنَاثُ وَإِنْ سَفَلُوا . وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَحْنُ عِترَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَيُبَيِّنُهُ الَّتِي تَفَقَّاتُ عَنْهُ .

وقال نُعَلْبُ ، وابنُ الأَعرابي : هُمُ الْأَوْلَادُ ، وَأَوْلَادُ الْأَوْلَادِ ، وَلَمْ يَدْخِلِ الْعَشِيرَةَ .

قال ابنُ قُدامَةَ : قَوْلُ ابنِ قُتَيْبَةَ أَصَحُّ ، وَأَشْهَرُ فِي عُرْفِ النَّاسِ ، مع أَنَّهُ قَدْ دَلَّ عَلَى صِحَّتِهِ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَحْفَلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يُنْكَرْهُ أَحَدٌ ، وَهُمْ أَهْلُ اللِّسَانِ ، فلا يُعْوَلُ عَلَى ما خالَفَهُ .

العِتِيرَةُ : شاةٌ كانَ العَرَبُ فِي الجاهليَّةِ يَذْبَحُونَهَا فِي العِشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ لِأَصْنامِهِمْ .

قال النَّوويُّ : اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى تَفْسِيرِها بِذَلِكَ . (ج) عتائِرُ .

وتُسمَى الرَّجَبِيَّةُ أَيضاً .

وقد نَهَى الشَّرْعُ عَنْها . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا عِتِيرَةَ » .

قال الشَّافِعِيُّ : وَالْعِتِيرَةُ هِيَ الرَّجَبِيَّةُ ، وَهِيَ ذَبِيحَةٌ كَانَتْ الجاهليَّةُ يَتَبَرَّرُونَ بِها فِي رَجَبٍ ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ : لا عِتِيرَةَ . أَي : لا عِتِيرَةَ واجِبَةً .

وقَوْلُهُ ﷺ : « اذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كانَ » أَي اذْبَحُوا فِي أَيِّ شِئْتُمْ ، وَاجْعَلُوا الذَّبْحَ لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ كانَ ، لا أَنَّها فِي رَجَبٍ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَشْهُرِ .

□ — عِنْدَ الإباضيَّةِ : ما يَذْبَحُ عَلَى القَبْرِ ، كما تَفْعَلُ

المُعْتَرُ : هُوَ الَّذِي يَعْتَرِضُ ، وَلا يَسْأَلُ . وفي الْقُرْآنِ

الكَرِيمِ : ﴿ وَالْيَدْنَ جَعَلْنَاها لَكُمْ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيها خَيْرٌ فاذْكُرُوا اسمَ اللَّهِ عَلَيْها صَواْفَ فَإِذا وَجِبْتَ جَنُوبُها فَكُلُوا مِنْها وَأَطِعُوا القانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرناها لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (الْحَج : ٣٦)

والقانِعُ : السائِلُ .

عَتَقَ العَبْدُ — عَتَقاً ، وَعَتَقاً ، وَعَتاقاً ، وَعَتاقَةً : خَرَجَ مِنَ الرِّقِّ .

فهو عاتِقٌ ، وَعَتِيقٌ (ج) عَتَقاءُ ، وَهِيَ عَتِيقٌ ، وَعَتِيقَةٌ (ج) عَتائِقُ .

وهو مولى عَتاقَةٍ ، (عَبْدٌ مُعْتَقٌ) وَمَوْلَى عَتِيقٍ ، وَمَوْلَاةٌ عَتِيقَةٌ .

— الفَرَسُ : سَبَقَ .

— الفَرخُ : طارَ ، وَاسْتَقَلَّ .

عَتَقَ الشَّيْءُ — عَتَقاً ، وَعَتاقَةً : قَدَّمَ ، فهو عاتِقٌ ، وَعَتِيقٌ .

— : بَلَغَ نِهايَتَهُ وَمَداهُ .

— المالُ : صَلَحَ .

— اليمِينُ : سَبَقَتْ ، وَوَجِبَتْ .

العاتِقُ : مَوْضِعُ الرِّداءِ مِنَ المَنكِبِ .

يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، وَالتَّذْكِيرُ أَفْضَحُ وَأَشْهَرُ .

(ج) عَوَاتِقُ .

— : البِنْتُ البالِغَةُ .

العِتْقُ : الكَرَمُ .

— : الشَّرْفُ .

— : النِّجابَةُ .

— : القُوَّةُ .

— : الجِمالُ .

— : الحَرِيَّةُ .

□ — شَرَعاً : إِسْقَاطُ الْمَوْلَى حَقَّهُ مِنْ مَمْلُوكِهِ بِوَجْهِ مَخْصُوصٍ يَصِيرُ بِهِ الْمَمْلُوكُ مِنَ الْأَحْرَارِ .
(الْحَصَكْفِيُّ) .

العَتِيقُ : الْقَدِيمُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « عَلَيْكُمْ بِالْأَمْرِ الْعَتِيقِ » . أَي الْقَدِيمِ الْأَوَّلِ .

— : حَسَنَ الْوَجْهِ .

— : الْكَرِيمُ الْفَائِقُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) عَتَقَ ، وَعَتَاقَ .

وَالْعِتَاقُ مِنَ الطَّيْرِ : الْجَوَارِحُ .

وَمِنَ الْحَيْلِ : النَّجَائِبُ .

الْبَيْتُ الْعَتِيقُ : الْكَعْبَةُ الْمَشْرِقَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾
(الْحَجَّ : ٢٩)

وَقَدْ سُمِّيَ عَتِيقاً لِعَتْقِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَلَمْ يُسَلِّطُوا عَلَى انْتِهَاكِهِ ، وَلَمْ يَتَمَلَّكْهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ . وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَقَتَادَةَ .
وَقِيلَ : عَتِيقٌ : أَي مُتَقَدِّمٌ .

وَقِيلَ : كَرِيمٌ . مِنْ قَوْلِهِمْ : فَرَسَ عَتِيقٌ .

عَتِيَةٌ — عَتَاهَا ، وَعَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ : نَقَصَ عَقْلَهُ مِنْ غَيْرِ جُنُونٍ .

عَتِيَّةٌ عَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ ، وَعَتَاهِيَّةٌ : عَتِيَّةٌ . فَهُوَ مَعْتُوَةٌ .

— فِي الشَّيْءِ : أَوْلَجَ بِهِ ، وَحَرَّصَ عَلَيْهِ .

الْعَتَاهِيَّةُ : ضَلَالُ النَّاسِ .

— : الْأَحْمَقُ .

الْعَتَّةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَفِيَّةِ : آفَةٌ تُوَجِّبُ الْإِخْتِلَالَ بِالْعَقْلِ بِحَيْثُ يَصِيرُ الْمَصَابُهَا مُخْتَلِطَ الْكَلَامِ ، فَاسِدَ التَّدْبِيرِ ، لِأَنَّهُ لَا يَضْرِبُ وَلَا يَشْتَمُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : طَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ .

الْمُعْتَةُ : رَجُلٌ مُعْتَةٌ : نَاقِصُ الْعَقْلِ ، مُضْطَرِبُ الصُّعْرِ .
— : الْعَاقِلُ ، الْمُعْتَدِلُ الْخَلْقِ . (ضِدٌّ) .

الْمُعْتَوَةُ : الْمُعْتَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « رَفَعَ الْقَلَمَ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الصَّبِيِّ ، وَالنَّائِمِ ، وَالْمُعْتَوَةِ » .
— الْمَجْنُونُ .

— : الْمَذْهُوشُ مِنْ غَيْرِ مَسٍّ ، أَوْ جُنُونٍ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : ضَعِيفُ الْعَقْلِ .

— عِنْدَ الْحَفِيَّةِ : هُوَ الْقَلِيلُ الْفَهْمُ ، الْمُخْتَلِطُ الْكَلَامِ ، الْفَاسِدُ التَّدْبِيرِ ، لَكِنْ لَا يَضْرِبُ ، وَلَا يَشْتَمُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الزَّائِلُ الْعَقْلُ بِجُنُونٍ مُطْبِقٍ .

— عِنْدَ الزُّبَيْدِيِّ : هُوَ الَّذِي لَا عَقْلَ لَهُ ، وَلَا يَدْرِي مَا تَكَلَّمَ بِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ يُجَنُّ تَارَةً ، وَيَصْحُوْهُ أُخْرَى ، وَهُوَ الْمُخْتَلِطُ الْعَقْلِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٤٥) : هُوَ الَّذِي اخْتَلَّ شَعُورُهُ بِحَيْثُ يَكُونُ فَهْمُهُ قَلِيلاً ، وَكَلَامُهُ مُخْتَلِطاً ، وَتَدْبِيرُهُ فَاسِداً .

عَشَمَ الْعَظْمَ — عَشَأَ : أَنْجَبَرَ مِنْ غَيْرِ اسْتِواءٍ .

— الْجُرْحُ : يَبْسُتُ عَلَيْهِ قَشْرَتُهُ ، وَلَمْ يَبْرَأْ بَعْدُ .

عَجَفَ — عَجَفَأَ : هَزَلَ .

فَهُوَ أَعْجَفٌ ، وَهِيَ عَجْفَاءٌ .

(ج) عَجَفَ ، وَعِجَافٌ .

وَهُوَ ، وَهِيَ عَجِفٌ .

الْعَجَفُ : ذَهَابُ السَّمَنِ .

الْعَجْفَاءُ : الْأَرْضُ لَا خَيْرَ فِيهَا . وَالشَّاةُ الْعَجْفَاءُ : الْمَهْزُولَةُ .

وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي ذَهَبَ مَخْهَا مِنْ شِدَّةِ هَرَالِهَا .

عَدَّ الدَّرَاهِمَ ، وَعَغَرَهَا — عَدَأَ ، وَتَعَدَّاداً ، وَعَدَّةٌ : حَسَبَهَا ، وَأَحْصَاهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ تَعَدَّوْا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَطَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ (إِبْرَاهِيمَ : ٣٤) .

الشَّهْرَ فَلْيُصِمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ
أُخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا
الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾
(البقرة : ١٨٥) .

— : الجماعة قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ .

— المرأة المطلقَّة ، والمتوفى زوجها : أَيَّامُ أَقْرَانِهَا ، وَأَيَّامُ
حَمْلِهَا بَعْدَ الزَّوْجِ . وفي القرآن العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ
إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا
اللَّهَ رَبَّكُمْ ﴾ (الطلاق : ١) .

قال النحاة : اللام في قوله تعالى : ﴿ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ بمعنى
في . أي : في عِدَّتِهِنَّ .

(ج) عَدَد .

والمرأة مُعْتَدَّةٌ .

□ — شرعاً : تَرَبُّصٌ يَلْزَمُ الْمَرْأَةَ ، أَوِ الرَّجُلَ ، عِنْدَ وُجُودِ
سَبَبِهِ . (الحَصْكَفِيُّ) .

— اصطلاحاً : تَرَبُّصٌ يَلْزَمُ الْمَرْأَةَ عِنْدَ زَوَالِ النِّكَاحِ ، أَوْ
شُبُهَتِهِ . (التَّمْرِتَاشِيُّ) .

المُعْدُوْدُ : كُلُّ عَدَدٍ قَلَّ ، أَوْ كَثُرَ .

□ الأَيَّامُ الْمُعْدُوْدَاتُ فِي قَوْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَادْكُرُوا
اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مُعْدُوْدَاتٍ ﴾ (البقرة : ٢٠٣)
هي أَيَّامُ التَّشْرِيقِ .

وهذا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . (ابْنُ حَجْرٍ) .

عَدَلَّ — عَدَلًا ، وَعَدُولًا : مَالٌ .

— إِلَيْهِ : رَجَعَ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَّاهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ مِثْلَهُ قَائِمًا مَقَامَهُ .

ويقال : عَدَلَّ بِرَبِّهِ : أَشْرَكَ ، وَسَوَّى بِهِ غَيْرَهُ . وفي القرآن
الكَرِيمِ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ
الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ .

(الأنعام : ١) .

اعْتَدَّ : صَارَ مُعْدُوْدًا .

— الشَّيْءُ : أَخْضَرَهُ .

— بالشَّيْءِ : أَدْخَلَهُ فِي الْحِسَابِ وَالْعَدِّ .

— المرأة : انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعْدَ طَلَاقِهَا ، أَوْ وَفَاةِ زَوْجِهَا .

أَعْدَّةٌ لِأَمْرٍ كَذَا : هَيَّأَهُ لَهُ .

العَدَدُ : المُعْدُوْدُ .

العِدُّ : الَّذِي لَهُ مَادَّةٌ لَا تَنْقَطِعُ .

(ج) أَعْدَادُ .

— : الكَثِيرُ فِي لُغَةِ تَمِيمٍ .

— : القَلِيلُ فِي لُغَةِ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ .

العَدَدُ : مِقْدَارٌ مَا يَعْدُ ، وَمَبْلَغُهُ .

(ج) أَعْدَادُ .

□ العَدَدِيُّ فِي الْجَلَّةِ (م ١٣٥) : هُوَ مَا يَعْدُ .

□ العَدَدِيَّاتُ الْمُتَّفَاوِتَةُ فِي الْجَلَّةِ (م ١٤٨) : هِيَ
المُعْدُوْدَاتُ الَّتِي يَكُونُ بَيْنَ أَفْرَادِهَا وَأَحَادِهَا تَفَاوُتٌ فِي
الْقِيَمَةِ ، فَجَمِيعُهَا قِيَمَاتٌ .

□ العَدَدِيَّاتُ الْمُتَقَارِبَةُ فِي الْجَلَّةِ (م ١٤٧) : هِيَ
المُعْدُوْدَاتُ الَّتِي لَا يَكُونُ بَيْنَ أَفْرَادِهَا وَأَحَادِهَا تَفَاوُتٌ فِي
الْقِيَمَةِ ، فَجَمِيعُهَا مِنَ المِثْلِيَّاتِ .

العَدِيدُ : هُوَ الَّذِي لَا عَشِيرَةَ لَهُ ، يَنْصَمُّ إِلَى عَشِيرَةٍ ، فَيَعْدُ
نَفْسَهُ مِنْهُمْ .

يُقَالُ : هُوَ عَدِيدُ بَنِي فُلَانٍ فِي عِدَادِهِمْ : أَيُّ يَعْدُ فِيهِمْ .

العِدَّةُ : الإِسْتِعْدَادُ .

— : مَا أَعْدَدْتَهُ لِحَوَادِثِ الدَّهْرِ مِنْ مَالٍ وَسِلَاحٍ .

(ج) عَدَدٌ .

العِدَّةُ : مِقْدَارٌ مَا يَعْدُ ، وَمَبْلَغُهُ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ
هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ

— في أمره عدلاً ، وعدالةً ، ومعدلةً ، ومعدلةً : استقام .
— في حكمه : حكم بالعدل .

عَدْلٌ — عدالةً ، وعدولةً : كان عدلاً .
اعتدَل : استقام .

عَدْلُ الشَّيْءِ : أقامته وسواءه .

— الشاهد ، أو الراوي : زكاه .

العدالةُ : العدلُ .

العدَلُ : القصدُ في الأمورِ .

— : المثل والنظير .

— : الإنصافُ ، وهو ضدُّ الجورِ .

— : استواءُ السرِّ والعلانيةِ .

— : الجزاءُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ

وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (النحل : ٩٠)

والعدلُ هنا المساواةُ في المكافأةِ ، إن خيراً فخيرٌ ، وإن شراً

فشرٌ .

— : الفداءُ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا

تَجْرِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا

شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ (البقرة : ١٢٣)

— : الفريضةُ .

— : النافلةُ .

— : العادلُ المرضيُّ الحكمُ أو الشهادةُ .

لِلوَّاحِدِ ، وَالْجَمْعِ ، وَالْمَذْكَرِ ، وَالْمؤنَّثِ ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى

عَدُولٍ . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ عَدْلَةٌ أَيْضًا .

□ — في اصطلاح الفقهاء : مَنْ اجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ ، وَلَمْ

يُصِرَّ عَلَى الصَّغَائِرِ ، وَعَلَبَ صَوَابَهُ عَلَى خَطِيئِهِ ، وَاجْتَنَبَ

الْأَفْعَالَ الْحَسِيئَةَ . (الجرجاني) .

— في قول أبي بكر بن العربي : العَدْلُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ

بِامْتِنَالِ أَمْرِهِ ، وَاجْتِنَابِ مَنَاهِيهِ .

وبَيْنَ الْعَبْدِ وَنَفْسِهِ بِمَزِيدِ الطَّاعَاتِ ، وَتَوْقِي الشُّبُهَاتِ

وَالشُّهَاتِ ، وَبَيْنَ الْعَبْدِ وَغَيْرِهِ بِالْإِنصَافِ .

□ العَدْلُ فِي الرَّهْنِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَنْ يُوَضِّعُ عِنْدَهُ الرَّهْنَ .

وهو مَنْ رَضِيَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ بِوَضْعِ الرَّهْنِ فِي يَدِهِ سَوَاءً

رَضِيًا بِيَبِعِهِ أَمْ لَا .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٠٥) : هُوَ الَّذِي ائْتَمَّنَهُ الرَّاهِنُ

وَالْمُرْتَهِنُ ، وَسَلَّمَهُ ، وَأَوْدَعَاهُ الرَّهْنَ .

□ العَدْلُ فِي الشَّهَادَةِ فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْحُرُّ ، الْبَالِغُ ،

الْعَاقِلُ ، الْمُسْلِمُ ، ذُو الْمُرُوءَةِ ، صَوَابُهُ أَكْثَرُ مِنْ خَطِيئِهِ ، وَلَمْ

يَكُنْ فَاسِقًا ، وَلَا مَحْجُورًا عَلَيْهِ ، وَلَا صَاحِبَ بَدْعَةٍ وَإِنْ

تَأَوَّلَهَا ، وَلَا كَثِيرَ كَذِبٍ ، وَلَا بَاشَرَ كَبِيرَةً أَوْ صَغِيرَةً خَسَةً

وَسَفَاهَةً ، وَلَا مَتَّكِدَ الْقَرَابَةِ لِلْمَشْهُودِ لَهُ كَأَبٍ ، وَوَلَدٍ .

(الدُّسُوقِي) .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٠٥) : مَنْ تَكُونُ حَسَنَاتُهُ غَالِبَةً عَلَى

سَيِّئَاتِهِ . بِنَاءً عَلَيْهِ لَا تُقْبَلُ شَهَادَةٌ مِنْ اعْتَادَ حَالًا وَحَرَكَةً

تُخِلُّ بِالنَّامُوسِ وَالْمُرُوءَةِ كَالرَّقَاصِ ، وَالْمُسْخَرَةِ

(الْمُثْمَلِ) ، وَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْمَعْرُوفِينَ بِالْكَذِبِ .

العِدْلُ : يُقَالُ : عَدْلُ الشَّيْءِ : مِثْلُهُ مِنْ جِنْسِهِ ، أَوْ

مِقْدَارِهِ . أَمَّا مَا يَقُومُ مَقَامَهُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ فَيُقْتَحُ الْعَيْنِ .

عَدَنَ بِالْمَكَانِ — عَدَنًا ، وَعَدُونًا : أَقَامَ بِهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ جَنَّاتٌ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

الْأَنْهَارُ خَسَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى ﴾

(طه : ٧٦)

أَيُّ : جَنَّاتُ إِقَامَةٍ ، لِمَكَانِ الْخُلْدِ فِيهَا .

عَدَنُ الْأَرْضِ : سَمَّيْنَاهَا .

الْمَعْدِنُ : مَكَانُ كُلِّ شَيْءٍ فِيهِ أَصْلُهُ وَمَرْكَزُهُ . يُقَالُ : فِي

مَعْدِنِ صِدْقٍ : فِي مَنَبَتِ صِدْقِي . (ج) مَعَادِنِ .

— : مَوْضِعُ اسْتِخْرَاجِ الْجَوْهَرِ مِنْ ذَهَبٍ ، وَنَحْوِهِ .

ثم اشتهر في المستخرج .

□ — عند الحَنَفِيَّةِ : ما خَلَقَهُ اللهُ في الأَرْضِ مِنَ الذَّهَبِ ،
والفِضَّةِ ، ونحوِها .

— عند الحَنابِلَةِ : والجَعْفَرِيَّةِ : هو كُلُّ ما خَرَجَ مِنَ
الأَرْضِ ، مِمَّا يُخْلَقُ فِيها مِنْ غَيْرِ جِنْسِها ، مِمَّا لَهُ قِيَمَةٌ .

□ المَعْدِنُ الباطِنُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، والشَّافِعِيَّةِ ، والحَنابِلَةِ : هو
خِلافُ الظَّاهِرِ .

□ المَعْدِنُ الظَّاهِرُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما كان جَوْهَرَهُ الذي أودَعَهُ
اللهُ في جِوَاهِرِ الأَرْضِ بارِزاً ، كالْمَلْحِ ، والكَبْرِيتِ .

— عند الشَّافِعِيَّةِ : هو ما خَرَجَ مِنَ الأَرْضِ بِلا عِلاجٍ ،
وإنَّما العِلاجُ في تَحْصِيلِهِ ...

و : هو المَتَمَيِّزُ عَنِ الأَرْضِ ...

— عند الحَنابِلَةِ : هو الذي يُوَصَّلُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ مَوْتَةٍ ،
(جُهْدٍ وَكُلْفَةٍ) ، كالْمَلْحِ ...

عَدَرَ فلانٌ — عَدْرًا : كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ وَعَيُوبُهُ .

— فلاناً فِيمَا صَنَعَ عَدْرًا ، وَمَعْدِرَةً : رَفَعَ عَنْهُ اللُّؤْمُ فِيهِ .

— الغَلامُ عَدْرًا : خَتَنَهُ .

اعْتَدَرَ إلى فلانٍ : طَلَبَ قَبُولَ مَعْدِرَتِهِ .

— عَنْ فِعْلِهِ : أَظْهَرَ عَدْرَهُ .

— مِنْهُ : شَكَاهُ .

أَعْدَرَ فلانٌ : ثَبَتَ لَهُ عَدْرٌ .

— : أُبْدِيَ عَدْرًا .

— : كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ وَعَيُوبُهُ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَعْدِرُوا
مِنْ أَنْفُسِهِمْ » أي أَنَّهُمْ لا يَهْلِكُونَ حَتَّى تَكْثُرَ ذُنُوبُهُمْ
وعَيُوبُهُمْ ، فَيَسْتَوْجِبُونَ العُقُوبَةَ ، وَيَكُونُ لِمَنْ يَعْدِبُهُمْ

عَدْرٌ ، كَأَنَّهمُ قامُوا بِعَدْرِهِ في ذلك .

— فلاناً فِيمَا صَنَعَ : عَدْرَهُ .

— الغَلامُ : خَتَنَهُ .

— في الشَّيْءِ : قَصَرَ ، ولم يُبَالِغْ فِيهِ ، وهو يَرَى أَنَّهُ

مُبَالِغٌ .

— : بِالْغِ .

تَعَدَّرَ : اعْتَدَرَ .

— عَلَيْهِ الأَمْرُ : تَعَسَّرَ .

الإِعْدَارُ : طَعَامٌ يُتَّخَذُ لِسُرُورِ حادِثٍ .

وَيُقَالُ : هو طَعَامُ الحِتانِ خاصَّةً .

العادِرُ : عِرْقٌ يَسِيلُ مِنْهُ دَمٌ الإِسْتِحاضَةَ .

— : الأَثَرُ .

العِدَارُ : الشَّعْرُ النَّابِتُ على العَظْمِ النَّاتِي بِقُرْبِ الأُذُنِ .

العُدْرُ : الحِجَّةُ التي يُعْتَدَرُ بِها .

(ج) أَعْدَارُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما يَتَعَدَّرُ عَلَيْهِ المَعْنَى على مُوجِبِ

الشَّرْعِ إلا بِتَحْمُلِ صَرَرِ زائِدٍ .

— في قَوْلِ ابنِ حَجَرَ : هو الوَصْفُ الطَّارِئُ على المُكَلَّفِ

المُناسِبُ لِلتَّسْهِيلِ عَلَيْهِ .

العَدْرَاءُ : البِكْرُ .

(ج) عَدَارِي ، وَعَدَارٍ .

□ — عند المَالِكِيَّةِ : هي التي لم تَزَلْ بَكَارَتِها بِمُزِيلٍ .

فَلَوْ أُرِيلَتْ بِكَارَتِها بَرْنِي ، أو بَوَثْبَةٍ ، أو بِنِكَاحٍ لا يُقْرانُ

عَلَيْهِ ، فَهِيَ بِكْرٌ .

وَعَلَيْهِ فَالبِكْرُ أَعَمُّ مِنَ العَدْرَاءِ .

و : هي مُرادِفَةٌ لِلبِكْرِ ، فَهِيَ التي لم تَزَلْ بِكَارَتِها أَصْلاً .

العَدِيرَةُ : الغائِطُ .

— الدَّارِ : فِناؤُها .

العُدْرَةُ : البِكارَةُ .

(ج) عَدْرٌ .

— : النَّاصِيَةُ .

— : الحُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ .

العَرَبُ : العَرَبُ ، والثانيةُ أَشْهُرُ .

عَرَبٌ لِسَانُهُ — عَرَبًا : فَصَحَ .

العَرَبِيَّةُ : يُقَالُ : بُنْتُ عَرَبِيَّةً : المُشْتَهِيَةُ لِلْعَبِ ، المَحِيَّةُ لَهُ .

— المَعْدَةُ : فَسَدَتْ .

العَرَبَانُ : العَرَبُونَ .

— المَرْأَةُ : تَحَبَّبْتُ إِلَى زَوْجِهَا .

العَرَبُونُ : مَا يَعْجَلُهُ المُشْتَرِي مِنَ الثَّمَنِ عَلَى أَنْ يُحْسَبَ مِنْهُ

عَرَبٌ — عَرُوبًا ، وَعَرُوبِيَّةً ، وَعَرَابَةً : فَصَحَ .

إِنْ مَضَى البَيْعُ ، وَإِلَّا اسْتُحِقَّ لِلْبَائِعِ .

وَيُقَالُ : عَرَبَ لِسَانَهُ .

قال الأَصْمَعِيُّ : هُوَ أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ .

أَعْرَبَ الحَرْفَ : أَوْضَحَهُ .

□ — فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، وَعِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ،

— بِحِجَّتِهِ ، وَعَنْهَا : أَفْصَحَ بِهَا ، وَلَمْ يَتَّقِ أَحَدًا .

وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةَ : هُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ شَيْئًا ، أَوْ

— فِي كَلَامِهِ : أَفْحَشَ .

يَسْتَأْجِرُهُ ، وَيُعْطِي بَعْضَ الثَّمَنِ ، أَوْ الأُجْرَةَ ، ثُمَّ يَقُولُ :

— فِي بَيْعِهِ : أُعْطِيَ العَرَبُونَ .

إِنْ تَمَّ العَقْدُ احْتِسَابًا ، وَإِلَّا فَهُوَ لَكَ ، وَلَا أَخْذَهُ مِنْكَ .

تَعَرَّبَ : تَشَبَّهَ بالعَرَبِ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : دَفَعَ بَعْضَ الثَّمَنِ لِلْبَائِعِ يَكُونُ بِيَدِهِ لَوْفَتِ

— : أَقَامَ بِالبَادِيَةِ ، وَصَارَ أَعْرَابِيًّا .

مَخْصُوصٍ ، فَإِنْ رَجَعَ المُشْتَرِي لِلْبَائِعِ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ

عَرَبَ الأَمْرَ تَعْرِيْبًا : أَوْضَحَهُ .

المَخْصُوصَ لِإِمْضَاءِ البَيْعِ فَذَلِكَ المَقْصُودُ ، وَإِلَّا لَمْ يَرْتَجِعْ

— عَلَيْهِ فِعْلُهُ : قَبِحَ .

مَا دَفَعَهُ مِنَ البَائِعِ .

العَرَبُونُ : العَرَبُونَ . وَهَذِهِ أَفْصَحُ .

الأَعْرَابِيُّ : سَاكِنٌ البَادِيَةِ .

العَرُوبُ مِنَ النِّسَاءِ : المُتَحَبِّبَةُ إِلَى زَوْجِهَا .

(ج) أَغْرَابٌ .

(ج) عَرَبٌ .

العَرَبُ : خِلَافُ العَجَمِ .

وهو اسمٌ مُؤنَّثٌ .

العَرُوبِيَّةُ : يَوْمُ العَرُوبِيَّةِ : هُوَ يَوْمُ الجُمُعَةِ فِي الجَاهِلِيَّةِ .

العَرَبُ العَارِبَةُ : هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلِسَانِ يَعْزُبِ بْنِ

المُعَرَّبُ : هُوَ الإِسْمُ الَّذِي تَلَقَّتهُ العَرَبُ مِنَ العَجَمِ نَكِيرَةً ، نَحْوُ

فَحْطَانِ ، وَهُوَ اللِّسَانُ القَدِيمُ .

إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ مَا أَمْكَنَ حَمْلُهُ عَلَى نَظِيرِهِ مِنَ الأَبْنِيَّةِ العَرَبِيَّةِ

العَرَبُ المُسْتَعْرِبَةُ : هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلِسَانِ

حَمْلُوهُ عَلَيْهِ ، وَرَبِّمَا لَمْ يَحْمِلُوهُ عَلَى نَظِيرِهِ ، بَلْ تَكَلَّمُوا بِهِ كَمَا

إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَهِيَ لُغَاتُ الحِجَازِ ،

تَلَقَّوهُ ، وَرَبِّمَا تَلَعَّبُوا بِهِ فَاشْتَقَوْا مِنْهُ .

وما والاها .

وَإِنْ تَلَقَّوهُ عَلِمًا فَلَيْسَ بِمُعَرَّبٍ ، وَقِيلَ فِيهِ أَعْجَمِيٌّ ، مِثْلُ

جَزِيرَةِ العَرَبِ :

إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَقَ ...

(أَنْظَرُجُ زَر)

عَرَضَ الشَّيْءُ — عَرَضًا : أَظْهَرَ ، وَأَبْرَزَهُ .

العَرَبِيُّ : وَاحِدُ العَرَبِ .

— المَتَاعُ لِلْبَيْعِ : أَظْهَرَ لِذَوِي الرِّغْبَةِ لِيَشْتَرَوْهُ .

وهو الثَّابِتُ النَّسَبِ فِي العَرَبِ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ فَصِيحٍ .

— الكِتَابُ : قَرَأَهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَنْ يَتَكَلَّمُ اللُّغَةَ العَرَبِيَّةَ سَجِيَّةً .

— لَهُ أَمْرٌ : ظَهَرَ .

— عَدُوٌّ عَلَى السَّيْفِ : قَتَلَهُ بِهِ .

اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ : مَا نَطَقَ بِهِ العَرَبُ .

— فِي الْكَلَامِ : أَنْ يَكُونَ لَهُ وَجْهَانِ مِنْ صِدْقٍ وَكَذِبٍ ،
أَوْ ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ .

العَارِضُ : مَا اعْتَرَضَ فِي الْأَفْقِ ، فَسَدَّهُ مِنْ سَحَابٍ ، أَوْ
جَرَادٍ ، أَوْ نَحْلٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَوا هَذَا
عَارِضٌ مُؤْتِرُنَا ﴾ (الْأَحْقَافُ : ٢٤)
— : الْجَبَلُ .

— : الْحَائِلُ ، وَالْمَانِعُ .

— : صَفْحَةُ الْحَدِّ .

وَمَا عَارِضَانِ . يُقَالُ : هُوَ خَفِيفُ الْعَارِضَيْنِ : شَعْرُ
الْعَارِضَيْنِ ، وَهُوَ مَا نَزَلَ عَنْ حَدِّ الْعِدَارِ .

العَرَضُ : خِلَافُ الطَّوْلِ .

— : الْمَتَاعُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عَرَضٌ إِلَّا الدَّرَاهِمَ وَالذَّنَانِيرَ فَإِنَّهَا
عَيْنٌ .

(ج) عَرُوضٌ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَرُوضُ : الْأَمْتَعَةُ الَّتِي لَا يَدْخُلُهَا كَيْلٌ ،
وَلَا وَزَنٌ ، وَلَا تَكُونُ حَيَوَانًا ، وَلَا عَقَارًا .

العَرَضُ : مَا يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ مَرَضٍ ، وَنَحْوِهِ ،
(ج) عَرُوضٌ .

— : مَا لَا يَكُونُ لَهُ ثَبَاتٌ .

— : مَتَاعُ الدُّنْيَا ، قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ،
وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ » .

— : الْمَطْلَبُ السَّهْلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَوْ كَانَ
عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٤٢)

□ — فِي الْمَجْلَمَةِ (م ١٣١) : الْعَرُوضُ : جَمْعُ عَرَضٍ
بِالتَّخْرِيقِ ، وَهِيَ مَا عَدَا النُّقُودَ ، وَالْحَيَوَانَاتِ ،
وَالْمَكِيلَاتِ وَالْمُوزُونَاتِ ، كَالْمَتَاعِ وَالْقَاشِ .

عَرَضُ الشَّيْءِ : نَاحِيَتُهُ مِنْ أَيِّ وَجْهِ جِئْتَهُ .

— : النَّاسُ : الْعَامَّةُ .

يُقَالُ : فَلَانٌ مِنْ عَرَضِ النَّاسِ : أَيُّ مِنَ الْعَامَّةِ .

— بِسِلْعَتِهِ : بِأَدَلِّ بِهَا .

عَرَضُ الشَّيْءِ — عَرَضًا ، وَعَرَاضَةً : تَبَاعَدَتْ حَاشِيَتَاهُ ،
وَأَتَسَعَ عَرَضُهُ . فَهُوَ عَرِيضٌ ، وَعَرَاضٌ .

اعْتَرَضَ الشَّيْءُ : صَارَ عَارِضًا .

يُقَالُ : اعْتَرَضَ الشَّيْءُ دُونَ الشَّيْءِ : أَيُّ حَالٍ دُونَهُ .

— فَلَانٌ فَلَانًا : وَقَعَ فِيهِ .

أَعْرَضَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَبَرَزَ .

— عَنْهُ : صَدَّ ، وَوَلَّى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ
وَنَأَى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهَ الشَّرُّ فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٌ ﴾ .

(فَصَّلَتْ : ٥١)

— فِي الشَّيْءِ : ذَهَبَ فِيهِ عَرَضًا .

تَعَارَضَ الشَّيْئَانِ : تَقَابَلَا .

تَعَرَّضَ لَهُ : تَصَدَّى .

عَارِضَ الشَّيْءِ : جَانِبَهُ ، وَعَدَلَ عَنْهُ .

— فَلَانًا : فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : قَابَلَهُ بِهِ .

عَرَّضَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ عَرِيضًا .

— فَلَانًا لِكَذَا : جَعَلَهُ عَرُوضَةً ، وَهَدَفَ لَهُ .

— لَهُ بِالْقَوْلِ : لَمْ يَبَيِّنْهُ ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِهِ . وَفِي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةٍ

النِّسَاءِ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٣٥) . قِيلَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ لَهَا :

أَنْتِ جَمِيلَةٌ ، وَكُلُّ أَحَدٍ يَرْغَبُ فِي مِثْلِكَ ، وَنَحْوِ هَذَا .

التَّعَارُضُ : مُصَدَّرُ تَعَارَضَ .

□ تَعَارَضَ الْبَيِّنَتَيْنِ عِنْدَ الْحِنَابِلَةِ : أَنْ تَشْهَدَ إِحْدَاهَا

بِنَفْيِ مَا أُثْبِتَتْهُ الْأُخْرَى ، أَوْ يَأْتِيَاتِ مَا نَفَتْهُ .

التَّعْرِيضُ : جَعَلَ الشَّيْءَ عَرِيضًا .

— : خِلَافُ التَّصْرِيحِ .

ورآه في عَرْضِ النَّاسِ أَيْضاً : أَي فِيمَا بَيْنَهُمْ .

وهو عُرُوفَةٌ . (والتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ) .

— : عَلِمَةٌ .

— لِلأَمْرِ عُرْفًا ، وَعِرْفًا : صَبْرًا .

اعْتَرَفَ بِالشَّيْءِ : أَقْرَبَ بِهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخَرَ

سَيِّئًا عَنِ اللَّهِ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

(التَّوْبَةُ : ١٠٣)

تَعَارَفَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ : عَرَفَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . وفي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ

أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الْحُجُرَاتُ : ١٣)

عَرَفَ الْحُجَّاجُ : وَقَفُوا بِعَرَافَاتٍ .

— الشَّيْءِ : طَيِّبُهُ ، وَزَيْنَهُ .

— الضَّالَّةُ : نَشَدَهَا .

— فُلَانًا الْأَمْرُ : أَعْلَمَهُ إِتَاءَهُ .

— فُلَانًا بِكَذَا : وَسَمَهُ بِهِ .

الإِعْتِرَافُ : الإِقْرَارُ بِالذَّنْبِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الإِقْرَارُ بِالشَّيْءِ عَنْ مَعْرِفَةٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا أَقْرَبَ بِهِ الْجَانِي قَبْلَ أَنْ يَبِينَ عَلَيْهِ

بِالْبَيِّنَةِ الْعَادِلَةِ .

الأَعْرَافُ : الْحَاجِزُ بَيْنَ الْجَنَّةِ ، وَالنَّارِ .

— : جَمْعُ عُرْفٍ .

العَرَّافَةُ : عَمَلُ الْعَرِيفِ .

العِرَافَةُ : حِرْفَةُ الْعَرَّافِ .

العَرَّافُ : الْمُنَجِّمُ ، وَالكَاهِنُ .

وقيلَ : العَرَّافُ يُخْبِرُ عَنِ الْمَاضِي ، وَالكَاهِنُ يُخْبِرُ عَنِ

الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا ، فَصَدَّقَهُ

بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِنَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ » .

— : الْمَهْدَفُ . يُقَالُ : جَعَلَهُ عَرْضَةً لِكَذَا : نَصَبَهُ لَهُ

هَدَفًا . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عَرْضَةً

لِأَيِّنَا نَكُفُّوا أَنْ تَبْرُوا وَتَتَّقُوا وَتَصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ

عَلِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٢٤)

أَي : لَا تَجْعَلُوا أَيَانَكُمْ بِاللَّهِ مَانِعَةً لَكُمْ مِنَ الْبِرِّ وَصِلَةِ

الرَّحِمِ إِذَا حَلَقْتُمْ عَلَى تَرْكِهَا .

العِرْضُ : الْبَدَنُ . (ج) أَعْرَاضُ .

— : النَّفْسُ .

— : مَا يُقَدِّحُ ، وَيُذَمُّ مِنَ الْإِنْسَانِ . وفي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ ، وَمَالُهُ ،

وَعِرْضُهُ » .

— : الْحَسَبُ .

— : الرَّائِحَةُ أَيًّا كَانَتْ .

— : السَّحَابُ الْعَظِيمُ .

— : الْوَادِي فِيهِ الشَّجَرُ .

العُرُوضُ : مِيزَانُ الشُّعْرِ .

— : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ ، وَمَا حَوْلَهُمَا .

— : الطَّرِيقُ فِي عَرْضِ الْجَبَلِ فِي مَضِيقٍ .

المِعْرَاضُ : عَوْدٌ يُشْبِهُ السَّهْمَ يُرْمَى بِهِ الصَّيْدُ .

(ج) مَعَارِيضُ .

— : التَّوْرِيَّةُ بِالشَّيْءِ عَنِ الشَّيْءِ .

عَرَفَ فُلَانٌ عَلَى الْقَوْمِ عِرَافَةً : دَبَّرَ أَمْرَهُمْ ، وَقَامَ

بِسِيَاسَتِهِمْ .

عَرَفَ الشَّيْءَ — عِرْفَانًا ، وَمَعْرِفَةً : أَدْرَكَهُ بِحَاسَّةٍ مِنْ

حَوَاسِّهِ .

فهو عَارِفٌ ، وَعَرِيفٌ .

وهو ، وَهِيَ عُرُوفٌ .

يَوْمَ عَرَفَةَ : تاسِعُ ذِي الْحِجَّةِ .

العَرِيفُ : القِيمُ بِأُمُورِ القَبِيلَةِ ، والجماعة مِنَ النَّاسِ يَلِي أُمُورَهُمْ ، وَيَتَعَرَّفُ الأَمِيرُ مِنْهُ أحوالَهُمْ .

(ج) عَرَفَاءُ .

المَعْرِفَةُ : إِذْرَاكُ الشَّيْءِ بِتَفْكُرٍ ، وَتَدَبُّرٍ لِأَثَرِهِ . وَهُوَ أَخْصُ مِنَ العِلْمِ . وَالمَعْرِفَةُ تَتَعَلَّقُ بِذَاتِ الشَّيْءِ ، وَالعِلْمُ يَتَعَلَّقُ بِأحوالِهِ .

□ — عندَ الفُقهاءِ : الإِعتقادُ القَوِيُّ ، سواءَ كانَ عِلْمًا حَقِيقِيًّا ، أَوْ ظَنًّا . وَهي وَالعِلْمُ وَاليَقينُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . (التَّوَوِيُّ) .

المَعْرُوفُ : إِسْمٌ لِكُلِّ فِعْلٍ يُعْرَفُ بِالعَقْلِ ، أَوْ الشَّرْعِ حُسْنُهُ . وَهُوَ خِلافُ المُنْكَرِ .

— : الصَّنِيعَةُ يُسَدِّدُ بِها المَرْءُ إِلى غَيْرِهِ .

□ — شَرعًا : ما هُوَ مِنَ العِبادةِ فِعْلاً أَوْ تَرْكاً (أَطْفِيشُ) . — فِي قَوْلِ الرَّاغِبِ : كُلُّ فِعْلٍ يُعْرَفُ حُسْنُهُ بِالشَّرْعِ ، وَالعَقْلِ مَعًا .

— فِي قَوْلِ ابنِ أَبِي جَمْرَةَ : ما عَرِفَ بِأدِلَّةِ الشَّرْعِ أَنَّهُ مِنَ أَعْمالِ البِرِّ ، سواءَ جَرَتْ بِهِ العادةُ ، أَمْ لا .

— فِي قَوْلِ الشُّوكانِيِّ : ما كانَ مِنَ الأُمُورِ المَعْرُوفَةِ فِي الشَّرْعِ ، لا المَعْرُوفَةِ فِي العَقْلِ ، أَوْ العادةِ .

□ الأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ : الأَمْرُ بِما يوافقُ الكِتابَ وَالسُّنَّةَ ، أَوْ الدَّلالةَ على الخَيْرِ .

عَرافُ فلاناً — عَرُوا : قَصَدَهُ لِيَطْلُبَ رِفْدَهُ .

— الدَّاءُ ، وَالأَمْرُ فلاناً : أَلَمَ بِهِ ، وَأَصابَهُ .

أَعْرَى الرَّجُلَ النُّخْلَةَ : وَهَبَهُ ثَمَرَةَ عامِها .

— صَدِيقَهُ : لَمْ يَنْصُرَهُ .

العَرِيَّةُ : هِبَةٌ ثَمَرَةَ النُّخيلِ عامًا .

أَدْخَلَتِ الهاءُ فِيها لِأَنَّها أَفْرَدَتْ ، فَصارتُ فِي عِدادِ الأَسْماءِ ، كالتَّطْيِحةِ ، وَلَوْ جِيءَ بِها مَعَ النُّخْلَةِ لَقِيلَ :

قال ابنُ حَجَرٍ : العَرافُ هُوَ الَّذِي يَدْعِي مَعْرِفَةَ الشَّيْءِ المَسْرُوقِ مِثْلاً ، وَمكانَ المِمالِ الضَّاعِ ، وَنحوِها . وَكَذلكَ قالَ الحُطايِبِيُّ .

العَرَفُ : الرَّايحَةُ مُطْلَقًا .

وَأَكثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ فِي الطَّبِيبَةِ مِنْها .

العَرَفُ : المَعْرُوفُ . وَهُوَ خِلافُ المُنْكَرِ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ خُذِ العَقْوَ وَأْمُرْ بِالعَرَفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الجاهِلِينَ ﴾ (الأعرافُ : ١٩٩) .

— : المِكانُ المُرتَفِعُ .

يَقالُ : عَرَفَ الجَبيلُ ، وَنحوِهِ : لَظَهَرَ وَأَعْلاهُ .

(ج) أعرافُ .

— : مَوْجُ البَحْرِ .

— : ما تَعارَفَ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي عاداتِهِمْ وَمَعاملاتِهِمْ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما اسْتَقَرَّتِ النَّفُوسُ عَلَيْهِ بِشهادةِ العُقُولِ ، وَتَلَقَّتْهُ الطَّبائِعُ بِالقَبُولِ .

— فِي قَوْلِنا (عَرُفاً) عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ اللَّفْظُ المُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى غَيْرِ لَفْظِيٍّ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُسْتَفاداً مِنْ كِلامِ

البِشارِعِ بِأَنَّ أَخذَ مِنَ القُرْآنِ ، أَوْ السُّنَّةِ .

وَقدْ يُطْلَقُ العَرَفُ على العادةِ القَوْلِيَّةِ .

وَقدْ يُطْلَقُ وَيُرادُ بِهِ العادةُ القَوْلِيَّةُ ، وَالعادةُ الفِعْليَّةُ .

العَرُفِيُّ : النِّسْبَةُ إِلى العَرَفِ .

الإِسْتِثْناءُ العَرُفِيُّ :

(أَنْظَرْتُ نِى)

□ الأَسْماءُ العَرُفِيَّةُ عِنْدَ الحَنابِلَةِ : هِيَ ما يَتَعارَفُها

النَّاسُ على خِلافِ ما هِيَ عَلَيْهِ فِي اللُّغَةِ .

عَرَفاتُ : مَوْضِعٌ وَقُوفِ الحَجِيجِ .

عَرَفَةُ : جَبَلٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ .

وَقدْ يُطْلَقُ على مَوْضِعِ الوُقُوفِ .

(ج) عَرَفاتُ .

بَيْعُ الْعَرَايَا / عَاشُورَاءُ

نَخْلَةٌ عَرِيٌّ .

(ج) عَرَايَا .

خَارِجَ الْفَرْجِ .

اِعْتَرَلَ الشَّيْءَ ، وَعَنَهُ : بَعُدَ ، وَتَنَحَّى .

الْعَزْلُ : التَّنْحِيَةُ ، وَالْإِبْعَادُ .

— عَنِ الْمَرْأَةِ : أَنْ لَا يُرِيقَ الْمَاءَ فِي فَرْجِهَا .

عَسَرَ غَرِيمَةً — عَسْرًا : طَلَبَ مِنْهُ الدَّيْنَ عَلَى عُسْرَتِهِ .

عَسَرَ الْأَمْرَ — عَسْرًا : وَعَسَارَةً : صَعَبَ .

فَهُوَ عَسِيرٌ : أَيُّ صَعَبٍ شَدِيدٍ .

— فَلَانٌ : كَانَ لَا يَعْمَلُ إِلَّا بِيَدِهِ الْيُسْرَى .

فَهُوَ أُعْسِرَ .

وَهِيَ عَسْرَاءُ .

(ج) عُسْرٌ ، وَعُسْرَانٌ .

أُعْسِرَ : اِفْتَقَرَ .

— الْمَدِينِ : عَسْرَةٌ .

الْعُسْرُ : ضِدُّ الْيُسْرِ .

الْمُعْسِرُ : ضِدُّ الْمُوْسِرِ .

□ — الَّذِي لَا فِطْرَةَ عَلَيْهِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ لَمْ

يَفْضُلْ شَيْءًا عَنْ قُوْتِهِ ، وَقُوْتِ مَنْ تَلَزَمَهُ نَفَقَتُهُ لَيْلَةَ الْعِيدِ

وَيَوْمَهُ .

عَشَرَ فَلَانَ الْمَالَ — عَشْرًا ، وَعَشُورًا : أَخَذَ عَشْرَهُ .

أَعَشَرَ الْقَوْمَ : صَارُوا عَشْرَةً .

— النَّاقَةُ : عَشْرَتْ .

عَشْرَتِ النَّاقَةِ : أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشْرَةَ أَشْهُرٍ .

فَهِيَ عَشْرَاءُ ، (ج) عِشَارٌ .

الْعَاشِرُ : إِسْمُ فَاعِلٍ مِنْ عَشَرَ .

□ — شَرَعًا : هُوَ مَنْ نَصَبَهُ الْإِمَامُ لِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ مِنَ

التُّجَّارِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

عَاشُورَاءُ : الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ عِنْدَ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ .

□ بَيْعُ الْعَرَايَا فِي الشَّرْعِ : هُوَ بَيْعُ رُطْبٍ فِي رُؤُوسِ

نَخْلِهِ بِتَمْرٍ كَيْلًا . (ابْنُ عَقِيلٍ) .

عَزَرَ فَلَانًا — عَزْرًا : لَامَهُ .

— : عَاقَبَهُ بِمَا دُونَ الْحَدِّ .

— : أَعَانَهُ .

— عَنِ الشَّيْءِ : مَنَعَهُ ، وَرَدَّهُ .

— عَلَى فَرَائِضِ الدَّيْنِ : عَرَفَهَا ، وَوَقَّفَهَا عَلَيْهَا .

عَزَّرَ فَلَانًا : مَنَعَهُ ، وَرَدَّهُ .

— : عَظَّمَهُ ، وَوَقَّرَهُ ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَتُؤْمِنُوا

بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزَّرُوهُ وَتُوقِرُوهُ ﴾ (الْفَتْحُ : ٩)

— : أَعَانَهُ ، وَقَوَّاهُ ، وَنَصَرَهُ .

— : أَدَّبَهُ .

— : عَاقَبَهُ بِمَا هُوَ دُونَ الْحَدِّ الشَّرْعِيِّ .

— عَلَى فَرَائِضِ الدَّيْنِ ، وَأَحْكَامِهِ : عَزَرَهُ عَلَيْهَا .

التَّعْزِيرُ : التَّعْظِيمُ .

— : الْإِدْلَالُ .

— : الْمَنْعُ وَالرَّدُّ .

— : ضَرَبَ دُونَ الْحَدِّ .

□ — شَرَعًا : تَأْدِيبٌ دُونَ الْحَدِّ ، أَكْثَرُهُ تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ

سَوْطًا ، وَأَقْلَهُ ثَلَاثَةٌ . (التَّمْرُتَايِي) .

— شَرَعًا : تَأْدِيبٌ عَلَى ذَنْبٍ لَاحِدٍ فِيهِ ، وَلَا كَفَّارَةَ

غَالِبًا .

(الْأَنْصَارِيُّ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى .

عَزَلَ فَلَانًا — عَزْلًا : أَبْعَدَهُ ، وَنَحَاهُ .

— الشَّيْءَ : أَنْزَرَهُ .

— الرَّجُلُ عَنْ زَوْجَتِهِ : إِذَا قَارَبَ الْإِنْزَالَ ، فَفَنَعَ ، وَأَمْنَى

وهو اسم إسلامي لا يُعرف في الجاهلية .

— : التَّاسِعُ مِنَ الْمُحَرَّمِ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ حَزْمٍ .

العُشْرُ : الْجُزْءُ مِنْ عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ .

(ج) أَغْشَارٌ ، وَعُشُورٌ .

□ الأَرْضُ العُشْرِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الأَرْضُ الَّتِي

فُتِحَتْ قَهْرًا ، وَقَسِّمَتْ بَيْنَ الْفَاتِحِينَ ، وَتَبَّتْ فِي أَيْدِيهِمْ .

وَالأَرْضُ الَّتِي أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا .

وَالأَرْضُ الَّتِي أَحْيَاهَا الْمُسْلِمُونَ .

العَشِيرُ : العُشْرُ .

(ج) أَغْشَاءُ .

— : الزَّوْجُ .

— : الْمَرْأَةُ .

— : الْمُعَاشِرُ .

(ج) عَشْرَاءُ .

العَشِيرَةُ : الْقَبِيلَةُ . وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

(ج) عَشِيرَاتٌ ، وَعَشَائِرٌ .

— : الْإِنْسَانُ : أَهْلَةُ الأَدْنُونَ ، وَهُمْ بَنُو أَبِيهِ .

المُعَاشِرَةُ : الْمُخَالَطَةُ .

المُعَشَارُ : العُشْرُ .

(ج) مَعَاشِيرٌ .

المُعَشَرُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

(ج) مَعَاشِرٌ .

— : أَهْلُ الرَّجُلِ .

عَصَبَتِ الأَسْنَانَ — عَصَبًا ، وَعَصُوبًا : اتَّسَخَتْ مِنْ

غُبَارٍ ، أَوْ دُخَانٍ ، أَوْ نَحْوِهَا .

— عَلَى الشَّيْءِ عَصَبًا ، وَعَصَابًا : قَبَضَ .

— بِهِ : أَطَافَ ، وَأَحَاطَ .

— الشَّيْءُ عَصَبًا : طَوَاهُ ، وَلَوَاهُ .

— : شَدَّهُ .

يُقَالُ : عَصَبَ رَأْسَهُ بِالعِصَابَةِ .

تَعَصَّبَ : شَدَّ العِصَابَةَ .

— الْقَوْمَ عَلَيْهِمْ : تَجَمَّعُوا

— فُلَانٌ : كَانَ ذَا عَصَبِيَّةٍ .

عَصَبَ الشَّيْءَ : شَدَّهُ بِالعِصَابَةِ .

— فُلَانًا : جَوَّعَهُ .

— : أَهْلَكَهُ .

يُقَالُ : عَصَبْتُهُ السُّنُونََ : أَكَلْتُ مَالَهُ .

التَّعَصُّبُ : المُحَامَاةُ ، وَالمُدَافَعَةُ .

العَاصِبُ : إِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ عَصَبَ .

□ — فِي الإِصْطِلَاحِ : مَنْ لَهُ سَهْمٌ مُقَدَّرٌ مِنَ المَجْمَعِ عَلَى

تَوْرِيثِهِمْ ، وَيَرِثُ كُلَّ المَالِ إِذَا انْفَرَدَ ، وَيَرِثُ مَا فَضَلَ

بَعْدَ الفُرُوضِ بِالتَّعَصُّيبِ . (الدَّوْدِيُّ) .

العِصَابُ : مَا يُشَدُّ بِهِ مِنْ مُنْدِيلٍ ، أَوْ خِرْقَةٍ .

العِصَابَةُ : العِصَابُ .

(ج) عَصَائِبٌ

— : العِيمَةُ .

— : التَّاجُ .

— : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، أَوِ الحَيْلِ ، أَوِ الطَّيْرِ .

العِصْبُ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ ثِيَابِ اليَمَنِ ، يُجْمَعُ غَزْلَةً ، ثُمَّ

يُصْنَعُ ، ثُمَّ يُنْسَجُ .

العِصْبَةُ : العِصْبَةُ .

— الرَّجُلِ : بَنُوهُ ، وَقَرَابَتُهُ لِأَبِيهِ ، أَوْ قَوْمُهُ الَّذِينَ

يَتَعَصَّبُونَ لَهُ ، وَيَنْصُرُونَهُ .

(لِلوَاحِدِ وَالمَجْمَعِ) .

قال التُّرْطُبِيُّ : وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الفَقْهَاءِ الأَخْتِ مَعَ البِنْتِ

عِصْبَةً ، فَعَلَى سَبِيلِ التَّجْوِيزِ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي هَذِهِ

المَسْأَلَةِ تَأْخُذُ مَا فَضَلَ عَنِ البِنْتِ أَشْبَهَتْ العَاصِبَ .

□ — في قَوْلِ الشُّوكَانِيِّ : هُوَ تَرَكَ الْوَاجِبَ .

المُعْصِيَةُ : مَصْدَرٌ .

(ج) معاصٍ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ : الْأَمْرُ الْمَحْرَمُ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيِّ : مُخَالَفَةُ الْأَمْرِ قِصْدًا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : كُلُّ مَا عَصِيَ اللَّهُ بِهِ .

المُعْصِيَةُ الصَّغِيرَةُ :

(أَنْظُرْ ص غ ر)

المُعْصِيَةُ الْكَبِيرَةُ :

(أَنْظُرْ ك ب ر)

عَطَا الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ عَطُوا : تَنَاوَلَهُ .

— إِلَيْهِ يَدُهُ : رَفَعَهَا .

— فَلَانًا : غَلَبَهُ فِي التَّعَاطِي .

أَعْطَى الْبَعِيرَ : أَنْقَادَهُ وَلَمْ يَسْتَضْعَبْ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : نَاوَلَهُ إِيَّاهُ .

تَعَاطَى الرَّجُلُ : قَامَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِ

الرَّجُلَيْنِ مَعَ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِلَى الشَّيْءِ لِيَأْخُذَهُ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ ﴾ (القمر : ٢٩)

— الْقَوْمُ : تَغَالَبُوا فِي التَّعَاطِي .

— الشَّيْءُ : تَنَاوَلَهُ .

عَاطَاهُ الشَّيْءَ مُعَاطَاةً ، وَعَاطَأَ : نَاوَلَهُ إِيَّاهُ .

التَّعَاطِي : مَصْدَرٌ .

□ بَيْعُ التَّعَاطِي عِنْدَ الْمَالِكِيِّ :

أَنْ يَأْخُذَ الْمُشْتَرِي الْمَبِيعَ ، وَيُدْفَعُ لِلْبَائِعِ الثَّمَنَ ، أَوْ يَدْفَعُ

الْبَائِعُ الْمَبِيعَ ، فَيُدْفَعُ لَهُ الْآخِرُ الثَّمَنَ ، مِنْ غَيْرِ تَكَلُّمٍ ، وَلَا

إِشَارَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ : وَضْعُ الثَّمَنِ ، وَأَخْذُ الْمَبِيعِ

مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ ، وَلَا قَبُولٍ .

□ — فِي الْفَرَائِضِ اصْطِلَاحًا : كُلُّ مَنْ وَرِثَ بِنَفْسِهِ الْمَالَ

كَلَّةً ، أَوْ جُزْءًا مِنْهُ غَيْرَ مَنْصُوصٍ قَدْرُهُ فِي الْكِتَابِ أَوْ

السُّنَّةِ . (الْحَسِينُ الصَّنَاعَانِيُّ) .

— فِي غَيْرِ الْفَرَائِضِ عِنْدَ الشُّوكَانِيِّ : الَّذِينَ يَرِثُونَ الرَّجُلَ

عَنْ كِلَالَةٍ مِنْ غَيْرِ وَالِدٍ ، وَلَا وَلَدٍ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ

الشَّرِيفُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنْ يَعْقِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ

عَصَبَتُهَا مَنْ كَانُوا .

□ الْعَصَبَةُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنْفِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ : كُلُّ ذَكَرٍ

لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَيْتِ أَنْثَى .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ ذِي وِلَايَةٍ ، وَذَكَرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ

الْمَيْتِ أَنْثَى .

□ الْعَصَبَةُ بِغَيْرِهِ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالْحَنْفِيِّ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

كُلُّ أَنْثَى عَصَبَهَا ذَكَرٌ .

□ الْعَصَبَةُ مَعَ غَيْرِهِ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالْحَنْفِيِّ ،

وَالْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ أَنْثَى عَصَبَهَا اجْتِمَاعُهَا مَعَ أَنْثَى أُخْرَى ،

كَالْأُخْتِ مَعَ الْبِنْتِ .

العَصَبِيَّةُ : التَّعَصُّبُ .

العَصَبَةُ : الْجِمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، أَوِ الْحَيْلِ ، أَوِ الطَّيْرِ ، مَا بَيْنَ

الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ . (ج) عَصَبٌ .

— : اللَّبْلَابُ ، وَهُوَ نَبَاتٌ يَتَلَوَّى عَلَى الشَّجَرِ .

(ج) عَصْبٌ .

العَصْبِيُّ : مَنْ يَعِينُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ ، وَالَّذِي يَغْضَبُ

لِعَصَبَتِهِ .

العَصِيبُ : الشَّدِيدُ .

عَصَى فَلَانًا — مُعْصِيَةً ، وَعِصْيَانًا : خَرَجَ مِنْ طَاعَتِهِ ،

وَخَالَفَ أَمْرَهُ .

فهو عاصٍ ، وَعَصَاءٌ ، وَعِصْيٌ .

العِصْيَانُ : ضِدُّ الطَّاعَةِ .

العطاء / عَقَبَت

أَمَّا الرِّزْقُ فَهُوَ : مَا يُفْرَضُ فِي بَيْتِ الْمَالِ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ ،
وَالْكَفَايَةِ ، مُشَاهِرَةً ، أَوْ مَيَاوَمَةً ..

العَطِيَّةُ : العَطَاءُ .

(ج) عَطَا يَا .

— : الْمَهْرُ .

□ — عند الحنابلة : تَمْلِيكَ فِي الْحَيَاةِ بِغَيْرِ عَوْضٍ . وهي
تَشْتَمِلُ الْهَبَةَ وَالْمَهْدِيَّةَ وَالصَّدَقَةَ .

المُعَاطَاةُ : المُنَاوَلَةُ .

□ بَيْعُ الْمُعَاطَاةِ : بَيْعُ التَّعَاطِي .

عَفَرَ الْإِنَاءَ — عَفَرًا : دَلَكَةً بِالتُّرَابِ .

الْأَعْفَرُ : الرَّمْلُ الْأَحْمَرُ .

— : الْأَبْيَضُ ، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ الْبَيَاضِ .

— : مِنَ الطَّبَّاءِ : مَا يَغْلُو بَيَاضَهُ حُمْرَةً .

وهي عَفْرَاءُ .

العَفْرُ : وَجْهُ الْأَرْضِ .

— : التُّرَابُ .

العُفْرَةُ : حُمْرَةٌ يَخَالِطُهَا بَيَاضٌ .

عَفَصَ الشَّيْءَ — عَفَصًا : ثَنَاهُ وَعَطَفَهُ .

وَيُقَالُ : عَفَصَ يَدَهُ : لَوَاهَا .

— : قَلَعَهُ

— : القَارُورَةُ : جَعَلَ عَلَى رَأْسِهَا الْعِفَاصَ .

العِفَاصُ : غِلَافٌ يُعْطَى بِهِ رَأْسُ القَارُورَةِ . وليس هذا

بالضَّمَامِ الَّذِي يَدْخُلُ فِي قَمِ القَارُورَةِ ، فَيَكُونُ سِدَادًا لَهَا .

— : الوَعَاءُ مِنْ جِلْدٍ ، أَوْ خِرْقَةٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ يَكُونُ فِيهِ

الرَّادُ ، وَغَيْرُهُ .

عَقَبَتِ الْإِبِلُ — عَقُوبًا : تَحَوَّلَتْ مِنْ مَرْعَى إِلَى مَرْعَى

آخَرَ .

— : فَلَانٌ عَلَى فَلَانَةٍ : تَزَوَّجَهَا بَعْدَ زَوْجِهَا الْأَوَّلِ .

— عند الحنابلة : مِثْلُ أَنْ يَقُولَ الْمُشْتَرِي : أُعْطِنِي بِهَذَا
الدِّينَارِ خَبْرًا ، فَيُعْطِيهِ مَا يُرْضِيهِ ، أَوْ يَقُولَ الْبَائِعُ : خُذْ
هَذَا الثُّوبَ بِدِينَارٍ ، فَيَأْخُذْهُ .

— فِي المَجْلَةِ (م ١٧٥) حَيْثُ أَنَّ الْمُقْصَدَ الْأَصْلِيَّ مِنْ
الْإِجَابِ وَالْقَبُولِ هُوَ تَرَاضِي الطَّرْفَيْنِ ، فَيَنْعَقِدُ الْبَيْعُ
بِالمُبَادَلَةِ الفِعْلِيَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّرَاضِي ، وَيُسَمَّى هَذَا بَيْعَ
التَّعَاطِي . مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ يُعْطِيَ الْمُشْتَرِي لِلْخَبَّازِ مِقْدَارًا
مِنَ الدَّرَاهِمِ ، فَيُعْطِيهِ الخَبَّازُ بِهَا مِقْدَارًا مِنَ الخَبْزِ بِدُونِ
تَلْفُظٍ بِالإِجَابِ وَقَبُولِ .

أَوْ أَنَّ يُعْطِيَ الْمُشْتَرِي الثَّمَنَ لِلْبَائِعِ ، وَيَأْخُذَ السَّلْعَةَ ،
وَيَسْكُتُ الْبَائِعُ .

وكذا لَوْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى بَائِعِ الحِنْطَةِ ، وَدَفَعَ لَهُ خَمْسَةَ
دنانِيرٍ ، وَقَالَ : بِكُمْ تَبِيْعُ المُدِّ مِنْ هَذِهِ الحِنْطَةِ ؟ ، فَقَالَ :
بِدِينَارٍ ، فَسَكَتَ الْمُشْتَرِي ، ثُمَّ طَلَبَ مِنْهُ الحِنْطَةَ فَقَالَ لَهُ
الْبَائِعُ : أُعْطِيكَ إِيَّاهَا عَدَا ، يَنْعَقِدُ الْبَيْعُ أَيْضًا ، وَإِنْ لَمْ
يَجْرُ بَيْنَهُمَا الإِجَابُ وَالْقَبُولُ . وَفِي هَذِهِ الصُّورَةِ لَوْ تَرَقَّى
سِعْرُ مُدِّ الحِنْطَةِ فِي العَدِّ إِلَى دِينَارٍ وَنِصْفٍ يُجْبَرُ الْبَائِعُ عَلَى
إِعْطَاءِ الحِنْطَةِ بِسِعْرِ المُدِّ بِدِينَارٍ . وكذا بِالْعَكْسِ لَوْ
رَخِصَتْ الحِنْطَةُ ، وَتَدَنَّتْ قِيَمَتُهَا ، فَالْمُشْتَرِي مَجْبُورٌ عَلَى
قَبُولِهَا بِالثَّمَنِ الْأَوَّلِ .

وكذا لَوْ قَالَ الْمُشْتَرِي لِلْقَصَّابِ : أَطْعُمْنِي بِخَمْسَةِ قُرُوشٍ
لَحْمًا مِنْ هَذَا الجَانِبِ مِنَ الشَّاةِ ، فَقَطَعَ الْقَصَّابُ اللَّحْمَ ،
وَوَزَنَهُ ، وَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، انْعَقَدَ الْبَيْعُ وَلَيْسَ لِلْمُشْتَرِي
الْإِمْتِنَاعُ مِنْ قَبُولِهِ وَأَخْذِهِ .

العَطَاءُ : مَا يُعْطَى .

(ج) أُعْطِيَةَ .

(و) أُعْطِيَاتُ .

وَأَعْطِيَاتُ المُلُوكِ : هِبَاتُهُمْ .

وَأَعْطِيَاتُ الجُنْدِ : أَرْزَاقُهُمْ ، وَمَا يُرْتَبُّ لَهُمْ مِنْ مَالٍ .

□ — عند الحنابلة : هُوَ مَا يُفْرَضُ فِي بَيْتِ الْمَالِ فِي كُلِّ
سَنَةٍ .

— فَلَانًا عَقِبًا : خَلَفَهُ ، وَجَاءَ بِعَقِيهِ .

عَقِبَ فَلَانٌ فَلَانًا : إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الْعِدَّةُ تَعْقِبُ الطَّلَاقَ : أَي تَتْلُوهُ ، وَتَتَّبَعُهُ . وَالسَّلَامُ يَعْقِبُ التَّشَهُدَ : أَي يَتْلُوهُ . فَهِيَ ، وَهُوَ عَقِيْبٌ لَهُ .

إِعْتَقَبَ الْقَوْمَ عَلَيْهِ : تَعَاوَنُوا .

— الرَّجُلُ : حَسَبَهُ .

— الْبَائِعُ السُّلْعَةَ : حَبَسَهَا عَنِ الْمُشْتَرِي حَتَّى يَقْبِضَ الثَّمَنَ .

أَعْقَبَ الرَّجُلُ : تَرَكَ وَوَلَدًا .

— الْأُمْرُ : حَسَنَتْ عَاقِبَتُهُ .

— بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : أَتَى بِأَحَدِهِمَا بَعْدَ الْآخَرِ .

— فَلَانًا يَأْحَسَانِهِ : جَازَاهُ بِخَيْرٍ .

تَعَقَّبَ فَلَانٌ بَخِيرًا : أَتَى بِهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

— فَلَانًا : تَتَّبَعَهُ .

— : أَخَذَهُ بِذَنْبٍ كَانَ مِنْهُ .

عَاقَبَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : أَتَى بِأَحَدِهِمَا بَعْدَ الْآخَرِ .

— فَلَانًا بِذَنْبِهِ مُعَاقَبَةً ، وَعِقَابًا : جَزَاهُ سُوءًا بِمَا فَعَلَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا

عَوَقَبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ (النحل : ١٢٦)

وَالِاسْمُ : عُقُوبَةٌ . وَهِيَ تَخْتَصُّ بِالْعَذَابِ .

عَقَّبَ الْحَاكِمُ عَلَى حُكْمٍ مِنْ قَبْلِهِ : إِذَا حَكَمَ بَعْدَ حُكْمِهِ

بِغَيْرِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ يَحْكُمُ

لَا مَعْقِبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ (الرَّعْدُ : ٤١)

أَي : لَا أَحَدٌ يَتَعَقَّبُ حُكْمَهُ بِنَقْضٍ وَلَا تَغْيِيرٍ .

— فَلَانٌ فِي الصَّلَاةِ : جَلَسَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى لِصَلَاةٍ أُخْرَى ،

أَوْ لِبَعْضِهَا .

— فَلَانًا : خَلَفَهُ .

— فَلَانًا حَقَّةً : مَطَّلَهُ .

التَّعْقِيبُ : التَّرَدُّدُ فِي طَلَبِ الْمَجْدِ .

— : أَنْ تَعْمَلَ عَمَلًا ، ثُمَّ تَعُودَ فِيهِ .

— : الْجُلُوسُ بَعْدَ الصَّلَاةِ لِلدُّعَاءِ .

— فِي الصَّدَقَةِ : الْإِسْتِثْنَاءُ .

يُقَالُ : لَيْسَ فِي صَدَقَتِهِ تَعْقِيبٌ : أَيِ اسْتِثْنَاءٌ .

الْعَاقِبُ : آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ ، أَوْ خَاتِمَتُهُ .

وَمِنْ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ الْعَاقِبُ ، لِأَنَّهُ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ .

— : كُلُّ مَا خَلَفَ بَعْدَ شَيْءٍ ، أَوْ مَنْ خَلَفَ بَعْدَهُ .

— : الْجَزَاءُ بِالْخَيْرِ .

الْعَاقِبَةُ : الْوَلَدُ ، وَالنَّسْلُ .

— : الْجَزَاءُ بِالْخَيْرِ .

— : آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ ، أَوْ خَاتِمَتُهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ (لُقْمَانَ : ٢٢)

(٢٢)

العِقَابُ : الْعُقُوبَةُ .

العَقِيبُ : مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ . وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .

(ج) أُعْقَابٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَبِئْسَ لِلْأَعْقَابِ

مِنَ النَّارِ » أَي : لِتَارِكِ غَسْلِهَا فِي الْوُضُوءِ .

— الرَّجُلُ : وَوَلَدُهُ ، وَوَلَدَ وَوَلَدِهِ .

— فِي قَوْلِهِمْ : جَاءَ فِي عَقِبِ شَهْرِ رَمَضَانَ : إِذَا جَاءَ وَقَدْ

بَقِيَتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ .

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : فَلَانٌ يَسْعَى فِي عَقِبِ آلِ فَلَانٍ : أَي

بَعْدَهُمْ .

العُقْبُ : الْعَاقِبَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ

لِلَّهِ الْحَقُّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٤٤)

أَي : أَنْ كُلَّ أَحَدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْجَعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِلَى

مُؤَلَاتِهِ وَالْحُضُوعَ لَهُ إِذَا وَقَعَ الْعَذَابُ .

وَإِنَّ الْأَعْمَالَ الَّتِي تَكُونُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَوَابَهَا خَيْرٌ ،

العُقْبُ / صِغَةُ الْعَقْدِ

عَقَدَ الشَّيْءَ : عَقَدَهُ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ (المائدة : ٨٩)

الإِعْتِقَادُ : مَصْدَرُ اعْتَقَدَ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : اِرْتِبَاطُ الْقَلْبِ بِمَا انْطَوَى عَلَيْهِ ، وَلِزِمَهُ .

الإِنْعِقَادُ : مَصْدَرُ انْعَقَدَ .

□ — الشَّيْءُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ تَقْوَمِهِ بِأَجْزَائِهِ . وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُفَسَّرَ بِ (يَصِحُّ) ، أَوْ (يَلْزَمُ) ، لِأَنَّ الْبَيْعَ مَثَلًا قَدْ يَحْصُلُ بِالْعَاطَاةِ ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الصَّيْغِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٤) : تَعَلَّقَ كُلُّ مِنَ الْإِيجَابِ ، وَالْقَبُولِ ، بِالْآخِرِ عَلَى وَجْهِ مَشْرُوعٍ يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي مَتَعَلِّقِهَا .

العَقْدُ : مَا عَقِدَ مِنَ الْبِنَاءِ .

(ج) عَقُود .

— : الْعَهْدُ .

— : اِتِّفَاقٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ يَلْتَزِمُ بِمُقْتَضَاهُ كُلُّ مِنْهُمَا تَنْفِيدَ مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ ، كَعَقْدِ الْبَيْعِ ، وَالزَّوْاجِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ (المائدة : ١)

— : الضَّمَانُ

— مِنَ الْأَعْدَادِ : الْعَشْرَةُ ، وَالْعِشْرُونَ ، إِلَى التَّسْعِينَ .

□ — شَرْعًا : رُتِبُ أَجْزَاءِ التَّصَرُّفِ بِالْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ .

وإِنَّهُ لَيْسَ مُجَرَّدَ الْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ ، وَلَا اِلْتِبَاطِ وَحْدَهُ ، بَلْ هُوَ مَجْمُوعُ الثَّلَاثَةِ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْإِيجَابُ وَالْقَبُولُ .

— فِي الْمَجْلَةِ : (م ١٠٣) : اِلْتِزَامُ الْمُتَعَاقِدِينَ ، وَتَعَهُدُهُمَا أَمْرًا ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ اِرْتِبَاطِ الْإِيجَابِ بِالْقَبُولِ .

□ الْعَقْدُ النَّافِذُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى إِجَازَةِ غَيْرِ الْعَاقِدِ .

صِغَةُ الْعَقْدِ : جُمْلَةٌ يَنْشَأُ بِهَا الْعَقْدُ .

وَعَاقِبَتُهَا رَشِيدَةٌ حَمِيدَةٌ ، كُلُّهَا خَيْرٌ .

— فِي قَوْلِهِمْ : جَاءَ فِي عُقْبِ شَهْرِ رَمَضَانَ : إِذَا جَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى كُلُّهُ .

العُقْبُ : الْعَاقِبَةُ .

العُقْبَةُ : النُّوْبَةُ .

(ج) عُقْب .

العُقْبِيُّ : جِزَاءُ الْأُمُورِ .

العُقُوبَةُ : الْجِزَاءُ .

(ج) عُقُوبَات .

□ الْعُقُوبَاتُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْحُدُودُ وَالْقِصَاصُ .

عَقَدَ الزُّهْرِيُّ عَقْدًا : تَضَامَتْ أَجْزَاؤُهُ ، فَصَارَ ثَمْرًا . — الْحَبْلُ ، وَنَحْوُهُ : جَعَلَ فِيهِ عَقْدَةً .

— الْبَيْعِ ، وَالْيَمِينِ ، وَالْعَهْدِ : أَكَّدَهُ .

✓ — قَلْبَهُ عَلَى شَيْءٍ : لَزِمَهُ .

— لِفُلَانٍ عَلَى الْبَلَدِ : وُلَّاهُ عَلَيْهِ .

عَقَدَ الشَّيْءُ عَقْدًا : اِنْتَوَى كَأَنَّ فِيهِ عَقْدَةً .

— الرَّجُلُ : كَانَ فِي لِسَانِهِ حُبْسَةً ، وَعَقْدَةً

— اللِّسَانَ : اِحْتَبَسَ .

فهو أَعْقَدُ ، وَعَقِدَ .

وهي عَقْدَةٌ ، وَعَقْدَاءُ .

اعْتَقَدَ الشَّيْءُ : اِشْتَدَّ ، وَصَلَبَ .

— الْحَبْلُ ، وَنَحْوُهُ : عَقَدَهُ

— الدَّرَّ ، وَنَحْوُهُ : اِتَّخَذَ مِنْهُ عَقْدًا .

— فُلَانٌ الْأَمْرُ : صَدَّقَهُ ، وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبَهُ وَصَبِيرَهُ .

انْعَقَدَ : مُطَاوَعٌ عَقَدَ .

يُقَالُ : اِنْعَقَدَ الْحَبْلُ ، أَوِ الْبِنَاءُ ، أَوِ الْيَمِينُ .

تَعَاقَدَ الْقَوْمُ : تَعَاهَدُوا .

عَاقِدٌ فُلَانًا : عَاهَدَهُ .

العَقْدُ الصَّحِيحُ / العَقَارُ

كَقَوْلِهِ : زَوْجَتِكَ ، وَبِعْتِكَ .

□ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : الإِجَابُ ، وَالْقَبُولُ .

□ العَقْدُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا تَرْتَبُ أَثَرُهُ عَلَيْهِ .

□ شَرِكَةُ العَقْدِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا : شَارَكْتُكَ

فِي كَذَا ، وَيَقْبَلُ الآخَرُ .

— فِي المَجْلَةِ (م ١٣٢٩) : عِبَارَةٌ عَنِ عَقْدِ شَرِكَةِ بَيْنَ

اَثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ ، عَلَى كَوْنِ رَأْسِ المَالِ ، وَالرَّيْحِ مُشْتَرَكًا

بَيْنَهُمَا .

العَقْدَةُ : مَوْضِعُ العَقْدِ . وَهُوَ مَا عَقِدَ عَلَيْهِ .

(ج) عَقَدَ .

— : مَا يُمَسِّكُ الشَّيْءَ ، وَيُوثِقُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ﴾ (طه : ٢٧)

وَعُقْدَةُ اللِّسَانِ : مَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ مُسَكَّةٌ

مِنْ تَمْتَمَةٍ ، أَوْ فَاوَأَةٍ .

— : البَيْعَةُ المَعْقُودَةُ لِلوَالَةِ ، وَالأمْرَاءُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : وَجُوبُهُ ، وَإِحْكَامُهُ ، وَإِبْرَامُهُ . وَفِي

الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَا تَغْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ

الكِتَابَ أَجَلَهُ ﴾ (البَقَرَةُ : ٢٣٥)

أَيُّ : لَا تَعْقِدُوا النِّكَاحَ حَتَّى تَنْقِضِيَ العِدَّةَ .

— : الجَمَاعَةُ .

— : العَقْلُ .

— : الرَّأْيُ .

العِقْدُ : القِلَادَةُ .

(ج) عَقُودَ .

العَقِيدَةُ : الحُكْمُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الشَّكَّ فِيهِ لَدَى مُعْتَقِدِهِ .

(ج) عَقَائِدُ .

— فِي الدِّينِ : مَا يُقْصَدُ بِهِ الإِغْتِنَادُ دُونَ العَمَلِ ، كَعَقِيدَةِ

وَجُودِ اللَّهِ ، وَبِعْتَةِ الرُّسُلِ .

المُعَاقَدَةُ : المِعَاهَدَةُ .

مُعَقِدُ الشَّيْءِ : مَوْضِعُ عَقْدِهِ .

(ج) مَعَاقِدُ .

وَمَنْهُ : مَعْقِدُ الشَّرَاكِ : وَهُوَ المَحَلُّ الَّذِي يُعْقَدُ عَلَيْهِ شَرَاكُ

النَّعْلِ .

□ المَعْقُودُ : إِسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ — عَلَيْهِ شَرْعًا : هُوَ المَعْلُومُ الوجودِ ، وَالصِّفَةُ ،

وَالقَدْرُ ، وَالْأَجَلُ إِذَا أُجِّلَ ، المَقْدُورُ عَلَى تَسْلِيهِهِ ، السَّالِمُ

مِنْ غَرَرٍ ، وَرِبَا ، وَشَرْطِ مُفْسِدٍ (أَطْفِيش)

المُنْعَقِدُ :

البَيْعُ المُنْعَقِدُ :

(أَنْظُرْ ب ي ع)

عَقَرَتِ المَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ — عَقْرًا ، وَعَقْرًا : لَمْ يَلِدَا . فَهُوَ ،

وَهِيَ عَاقِرٌ .

وَهُمْ عَقْرٌ ، وَهِنَّ عَقْرٌ ، وَعَوَاقِرٌ .

— النَّخْلَ عَقْرًا : قَطَعَهَا مِنْ رَأْسِهَا .

— الحَيَوَانَ : ذَبَحَهُ .

— البَعِيرَ : قَطَعَ إِحْدَى قَوَائِمِهِ ، لِيَسْقُطَ ، وَيَتِمَكَّنَ مِنْ

ذَبْحِهِ .

— الكَلْبُ الوَلَدَ : عَضَّهُ .

— بِهِ : إِذَا أَطَالَ حَبْسَهُ .

— فَلَانًا : جَرَحَهُ . فَهُوَ عَقِيرٌ وَهُمُ عَقْرَى .

عَقَرَتِ المَرْأَةُ — عَقْرًا : عَقِمَتْ .

وَيُقَالُ : عَقَرَ الرَّجُلُ .

— الأَمْرُ : لَمْ تَكُنْ لَهُ عَاقِبَةٌ .

عَقَرَتِ المَرْأَةُ — عَقَارًا : لَمْ تَلِدْ .

العَاقِرُ : مَنْ لَمْ يُؤَدِّ لَهُ .

— : المَرْأَةُ الَّتِي لَا تَحْمِلُ .

العَقَارُ : الأَرْضُ ، وَالصِّيَاعُ ، وَالنَّخْلُ .

وَيُقَالُ : فِي البَيْتِ عَقَارٌ حَسَنٌ : أَي مَتَاعٌ ، وَأَدَاةٌ .

(ج) عَقَارَاتُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَالُهُ أَصْلُ ثَابِتٌ ، مِثْلُ الْأَرْضِ ،

وَالدَّارِ .

و : النَّخِيلُ ، وَالشَّجَرُ مِنَ الْعِقَارِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْأَرْضُ ، وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : كُلُّ مَلِكٍ ثَابِتٍ لَهُ أَصْلٌ ، كَالدَّارِ

وَالنَّخْلِ ..

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْمُرَادُ بِهِ الدُّورُ ، وَالْأَرْضُونَ ،

وَالنَّخْلُ ، وَالشَّجَرُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٩) : غَيْرُ الْمَقُولِ : مَا لَا يُمْكِنُ تَقْلُهُ

مِنْ مَحَلٍّ إِلَى آخَرَ ، كَالدُّورِ ، وَالْأَرْضِي مَا يُسَمَّى بِالْعِقَارِ .

العقار : الحمر .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ .

— مَتَاعُ الْبَيْتِ .

العقار : الدواء .

(ج) عقاير .

العقر : الجرح .

— : الأصل .

العقر : أصل كل شيء .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « عَقَّرَ دَارَ الْإِسْلَامِ الشَّامُ » . أَي :

أَصْلُهُ ، وَمَوْضِعُهُ ، كَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى وَقْتِ الْفِتَنِ . أَي تَكُونُ

الدَّيْنَامُ يَوْمَئِذٍ فِي أَمْنٍ مِنْهَا ، وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ بِهَا أَسْلَمَ .

— الدَّارُ : وَسَطُهَا .

— : دِيَّةُ فَرْجِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَصِبَتْ عَلَى نَفْسِهَا ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ

فِي الْمَهْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : صِدَاقُ الْمَرْأَةِ إِذَا وَطِئَتْ بِشُبْهَةٍ .

و : مَهْرُ الْمِثْلِ .

و : الْأَقْلُ مِنَ الْمَهْرِ الْمُسَمَّى وَمَهْرُ الْمِثْلِ .

و : هُوَ فِي الْحَرَّةِ عَشْرُ مَهْرٍ مِثْلِهَا إِنْ كَانَتْ بَكْرًا ، وَنِصْفُ

عَشْرِهَا إِنْ كَانَتْ نَبِيًّا .

وَفِي الْأَمَّةِ : عَشْرُ قِيمَتِهَا إِنْ كَانَتْ بَكْرًا ، وَنِصْفُ عَشْرِهَا إِنْ

كَانَتْ نَبِيًّا .

العقرة : العقم .

العقور : كُلُّ سَبْعٍ يَعْقِرُ مِنَ الْأَسَدِ ، وَالْفَهْدِ ، وَالنَّمِرِ ،

وَالذَّبِّ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْرَحُ ، وَيَفْتَرِسُ . (ج) عَقْرُ .

العقيرة : الصوت .

— : مَا عَقَرَ مِنْ صَيْدٍ ، أَوْ غَيْرِهِ (ج) عَقَائِرُ .

المعاقرة : إِذْمَانُ شُرْبِ الْخَمْرِ .

— فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ

مُعَاقَرَةِ الْأَعْرَابِ : هِيَ أَنْ يَتَبَارَى رَجُلَانِ ، كُلُّ وَاحِدٍ

مِنْهُمَا يَفَاخِرُ صَاحِبَهُ ، فَيَعْقِرُ كُلُّ وَاحِدٍ عَدَدًا مِنْ إِبِلِهِ ،

فَأَيُّهَا كَانَ عَقْرُهُ أَكْثَرَ كَانَ غَالِبًا ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ

لَحْمِهَا ، لِأَنَّهَا مِمَّا أَهْلٌ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ .

عَقَصَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا — عَقَصًا : أَخَذَتْ كُلَّ خُصْلَةٍ

مِنْهُ ، فَلَوَتْهَا ، ثُمَّ عَقَدَتْهَا حَتَّى يَبْقَى فِيهَا النِّوَاءُ ، ثُمَّ

أَرْسَلَتْهَا .

— : لَوْتُهُ ، وَأَدْخَلَتْ أَطْرَافَهُ فِي أَصُولِهِ ، وَجَعَلَتْ مِنْهُ

مِثْلَ الرِّمَانَةِ فِي قَفَاها ، أَوْ عَلَى رَأْسِهَا .

— أَمْرُهُ : لَوَاهُ ، وَلَبَسَهُ .

العقاص : خَيْطٌ تُشَدُّ بِهِ أَطْرَافُ الدَّوَابِّ .

(ج) عَقَصُ .

— : الضَّفَائِرُ .

مُفْرَدَةُ عَقِيصَةٍ ، أَوْ عَقِصَةٍ .

العقصاء : الشَّاءُ يَلْتَوِي قَرْنَاهَا .

وَالذَّكْرُ أَعْقَصُ .

العقصة : خُصْلَةٌ مِنَ الشَّعْرِ مَعْقُوصَةٌ .

(ج) عِقْصُ ، وَعِقَاصُ .

عَقَّتْ أَنْثَى الْحَيَّوَانِ — عَقَقًا ، وَعَقَاقًا : حَمَلَتْ .

عَقَّ الْبَرَقُ — عَقًّا : أَنْشَقَ .

- فلانٌ : حَلَقَ عَقِيْقَةً مَوْلُوْدِهِ .
 — عَنُ وُلْدِهِ : ذَبِحَ ذَبِيْحَةً يَوْمَ سُبُوْعِهِ .
 — أباهُ عَقًا ، وَعُقُوقًا ، وَمَعَمَّةً : اسْتَحَفَّ بِهِ ، وَعَصَاهُ ،
 وَتَرَكَ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِ .
 فهو عاقٌّ ، وَعَقٌّ ، وَعُقُوقٌ .
 — رَحِمَهُ : قَطَعَهَا .

العُقُوقُ : شَقُّ عَصَا طَاعَةِ الْوَالِدَيْنِ .

- وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ -
 ثَلَاثًا - : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَشَهَادَةُ
 الزُّوْرِ » .
 □ — فِي قَوْلِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ : هُوَ كُلُّ فِعْلٍ يَتَأَدَّى
 بِهِ الْوَالِدَانِ تَأْدِيًّا لَيْسَ بِالْمُهَيَّنِّ مَعَ كَوْنِهِ لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ
 الْوَاجِبَةِ .

- فِي قَوْلِ ابْنِ عَطِيَّةَ : مَا يَتَأَدَّى بِهِ الْوَالِدَانِ مِنْ وُلْدِيهَا
 مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، إِلَّا فِي شِرْكِ ، أَوْ مَعْصِيَةٍ ، مَا لَمْ
 يَتَعَنَّتِ الْوَالِدَانِ .

العَقِيْقُ : الْوَادِي الَّذِي شَقَّهُ السَّيْلُ قَدِيمًا .

- وهو فِي بِلَادِ الْعَرَبِ عِدَّةُ مَوَاضِعَ ، مِنْهَا الْعَقِيْقُ عِنْدَ الْمَدِيْنَةِ
 الْمُوْرَةِ .

- : نَوْعٌ مِنَ الْخَزْرِ الْأَحْمَرِ ، مَعْرُوفٌ .

- العَقِيْقَةُ : شَعْرُ كُلِّ مَوْلُوْدٍ مِنَ النَّاسِ ، وَالْبَهَائِمِ ، يَنْبُتُ
 وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ .

(ج) عَقَائِقُ .

- : الذَّبِيْحَةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُوْدِ يَوْمَ سُبُوْعِهِ عِنْدَ حَلْقِ
 شَعْرِهِ .

- — شُرْعًا : مَا يُذْبَحُ عِنْدَ حَلْقِ شَعْرِ الْمَوْلُوْدِ .
 (الْأَنْصَارِيُّ)

- عَقَلَ الْإِنْسَانُ — عَقْلًا : أَدْرَكَ الْأَشْيَاءَ عَلَى حَقِيْقَتِهَا .

- الْعِلْمُ : أَدْرَكَ ، وَمَيَّزَ .

- الظُّلُّ : انْقِبَضَ ، وَأَنْزَوَى عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ .

- الْبَعِيْرُ : صَمَّ رُسُغَ يَدِهِ إِلَى عَضُدِهِ ، وَرَبَطَهَا مَعًا
 بِالْعِقَالِ لِيَبْقَى بَارِكًا .
 — فَلَانًا عَنِ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ عَنْهَا .
 — الْقَتِيْلُ : دَفَعَ دَيْتَهُ .
 — لَهُ دَمٌ فَلَانٌ : إِذَا تَرَكَ الْقَوْدَ لِلدَّيَّةِ .
 — عَنِ فَلَانٍ : عَزَمَ عَنْهُ جِنَايَتَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا لَزِمَتْهُ دِيَةٌ ،
 فَأَذَاهَا عَنْهُ .

- الدَّوَاءُ بَطْنُهُ : إِذَا أَمْسَكَهُ بَعْدَ اسْتِطْلَاقِهِ . وَذَلِكَ
 الدَّوَاءُ عَقُولٌ .
 — الْمَرْأَةُ شَعْرُهَا : إِذَا مَشَطَتْهُ .
 وَالْمَاشِطَةُ : الْعَاقِلَةُ .
 — فَلَانٌ إِلَى الْجَبَلِ : لَجَأً ، وَتَحَصَّنَ .

اعْتَقَلَ بَطْنُهُ : اسْتَمْسَكَ .

- لِسَانُهُ : حُبْسٌ عَنِ الْكَلَامِ .

- الرَّجُلُ : حَبَسَهُ .

- الرَّجُلُ : ثَنَاهَا ، فَوَضَعَهَا عَلَى الْوَرِكِ .

- الشَّاةُ : وَضَعَ رَجُلُهَا بَيْنَ سَاقَيْهِ وَفَخَذِهِ ، لِيَحْلِبَهَا .

- مِنْ دَمِ فَلَانٍ : أَخَذَ الدَّيَّةَ .

اعْتَقَلَ الرَّجُلُ : حُبَسَ .

- اللِّسَانُ : إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْكَلَامِ .

- تَعَاقَلَ الْقَوْمُ دَمَ الْقَتِيْلِ : عَقَلُوهُ بَيْنَهُمْ .

تَعَقَّلَ : تَكَلَّفَ الْعَقْلَ .

- فَلَانًا عَنِ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ ، وَمَنَعَهُ .

العَاقِلُ : الْمُدْرِكُ .

- (ج) عَقَالٌ ، وَعَقْلَاءُ .

- وهي عَاقِلَةٌ ، وَعَاقِلٌ . وَهِنَّ عَوَاقِلٌ .

- : دَافِعُ الدَّيَّةِ .

(ج) عَاقِلَةٌ .

العَاقِلَةُ : الْمَاشِطَةُ .

□ العَقْلُ العَرِيزِيُّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ التَّكْلِيفُ .

العَقْلُ المَكْتَسَبُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا بِهِ حُسْنُ التَّصَرُّفِ .

عَقِيلَةٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَكْرَمُهُ .

يُقَالُ : الدُّرَّةُ عَقِيلَةٌ البَحْرِ . (ج) عَقَائِلُ .

— : الكَرِيمَةُ مِنَ النِّسَاءِ .

— : الكَرِيمَةُ مِنَ الإِبِلِ ، وَغَيْرِهَا .

عَقَمَتِ المَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ عَقَمًا ، وَعَقْمًا : كَانَ بِهِمَا مَا

يَحُولُ دُونَ النِّسْلِ مِنْ دَاءٍ ، أَوْ شَيْخُوخَةٍ .

عَقَمَتِ المَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ عَقْمًا ، وَعَقْمًا : عَقَمَ .

عَقَمَتِ الرَّحْمُ — عَقْمًا : لَمْ تَلِدْ .

العَقِيمُ : الَّذِي لَا يُوَلِّدُ لَهُ .

يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . وَيُقَالُ : رِجَالٌ عَقْمَاءُ ،

وَعِقَامٌ . وَنِسَاءٌ عَقَائِمٌ ، وَعَقَمٌ .

— مِنَ العُقُولِ : مَا لَا يَنْفَعُ صَاحِبَهُ .

— مِنَ الأَيَّامِ : مَا لَا هَوَاءَ فِيهِ ، فَهُوَ شَدِيدُ الحَرِّ .

عَكَفَ فِي المَكَانِ عَكْفًا ، وَعَكُوفًا : أَقَامَ فِيهِ ،

وَلَزِمَهُ .

يُقَالُ : عَكَفَ فِي المَسْجِدِ : أَقَامَ فِيهِ بِنِيَّةِ العِبَادَةِ .

— عَلَى الشَّيْءِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ ، وَلَزِمَهُ وَلَمْ يَنْصَرِفْ عَنْهُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ البَحْرَ

فَأَنزَلْنَا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ

لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ (الأعراف :

(١٣٨)

— فَلَانًا عَلَى كَذَا عَكْفًا : حَبَسَهُ عَلَيْهِ .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ عَنْهَا .

اِعْتَكَفَ فِي المَكَانِ : عَكَفَ فِيهِ .

— : (ج) عَاقِلٌ : وَهُوَ دَافِعُ الدِّيَةِ .

□ — بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ : العَصَبَاتُ . وَإِنَّ

غَيْرَهُمْ مِنَ الإِخْوَةِ لِأُمِّ ، وَسَائِرِ ذَوِي الأَرْحَامِ ، وَالرَّوْجِ ،

وَكُلِّ مَنْ عَدَا العَصَبَاتِ ، لَيْسُوا هُمْ مِنَ العَاقِلَةِ . (ابنُ

قَدَامَةَ)

وَعِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَفِيَّةِ : يُعَدُّ أَبَاءُ القَاتِلِ ، وَأَبْنَاؤُهُ مِنَ

العَاقِلَةِ . وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ ، وَبِهِ قَالَ النُّوَوِيُّ .

وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ : لَيْسَ أَبَاءُ القَاتِلِ ، وَلَا

أَبْنَاؤُهُ مِنَ العَاقِلَةِ . وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ .

العِقالُ : الحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ ذِرَاعُ البَعِيرِ .

(ج) عَقْلٌ .

— : زَكَاةُ العَامِ . وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ

عَنْهُ : (وَاللَّهُ لِأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالرَّكَاةِ ، فَإِنَّ

الرَّكَاةَ حَقُّ المَالِ . وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى

رَسُولِ اللهِ ﷺ لَأَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ) .

وَالعِقالُ هُنَا : هُوَ زَكَاةُ العَامِ . وَبِهِ قَالَ الكِسَائِيُّ ، وَأَبُو

عَبِيدَةَ ، وَالمُبَرِّدُ ، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ الفُقَهَاءِ .

وَقَالَ مَالِكٌ ، وَابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، وَغَيْرُهُمَا : المَرَادُ بِالعِقالِ

الحَبْلُ الَّذِي يُعْقَلُ بِهِ البَعِيرُ . وَقَدْ صَحَّحَهُ النُّوَوِيُّ .

العَقْلُ : مَصَدَّرٌ .

— : مَا يُقَابَلُ العَرِيزَةَ الَّتِي لَا اخْتِيَارَ لَهَا .

(ج) عُقُولٌ .

— : مَا يَكُونُ بِهِ التَّفَكِيرُ ، وَالإِسْتِدْلَالُ ، وَتَرْكِيبُ

التَّصَوُّرَاتِ وَالتَّصَدِيقَاتِ .

— : مَا بِهِ يَتَمَيَّزُ الحَسَنُ مِنَ القَبِيحِ ، وَالحَيْرُ مِنَ الشَّرِّ ،

وَالحَقُّ مِنَ البَاطِلِ .

— : القَلْبُ .

— : الدِّيَةُ .

— : الحُصْنُ .

— : المُلْجَأُ .

— على الشيء : عَكَفَ عَلَيْهِ .

الإِعْتِكَافُ : المُقَامُ ، وَالإِحْتِبَاسُ .

□ — شَرَعاً : لُبِثُ صَائِمٍ فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةٍ بِنِيَّةٍ .

(الجُرْجَانِي)

— شَرَعاً : اللَّبِثُ فِي الْمَسْجِدِ لِلْعِبَادَةِ ، مَغْرُوماً عَلَى دَوَامِهِ

يَوْماً وَلَيْلَةً ، أَوْ يَوْماً وَبَعْضَ اللَّيْلِ مِمَّا يَلِي آخِرَهُ ،

فَأَكْثَرَ . (أَطْفِيش)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : لَزُومُ مُسْلِمٍ ، مُمَيَّنٍ ، مَسْجِداً مُبَاحاً

بِصَوْمٍ كَافٍ عَنِ الْجَمَاعِ ، وَمُقَدِّمَاتِهِ ، يَوْماً وَلَيْلَةً ، فَأَكْثَرَ

لِلْعِبَادَةِ بِنِيَّةٍ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : الإِقَامَةُ فِي الْمَسْجِدِ بِنِيَّةِ التَّقَرُّبِ إِلَى

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَاعَةً فَمَا فَوْقَهَا لَيْلاً أَوْ نَهَاراً .

المُعْتَكَفُ : مَوْضِعُ الإِعْتِكَافِ .

المُعْكَوفُ : المَحْبُوسُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَهْدِيِّ مُعْكَوفاً أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ ﴾ (الفتح :

٢٥)

أَيُّ : مَحْبُوساً مَمْنُوعاً .

عَلَجَ العَلامُ ، وَغَيْرُهُ — عَلاجاً ، وَعَلاجاً : عَظَمَ .

— فَلاناً عَلاجاً : غَلَبَهُ فِي المَعالِجَةِ .

عَلَجَ — عَلاجاً : اِشْتَدَّ .

عالَجَ الشيءَ مُعالِجَةً ، وَعِلاجاً : زاولَهُ ، وَمارَسَهُ .

— المَرِيضُ : داوَاهُ .

— فَلاناً : غالِبَهُ .

— عَنَّهُ : دافَعَهُ .

العِلاجُ : كُلُّ شَيْءٍ غَلِيظٍ مِنَ الرِّجالِ .

(ج) عَلاجُ ، وَأعْلاجُ .

— الكافِرُ .

— الحِمارُ .

العَلَسُ : نَوْعٌ مِنَ الحِطَّةِ يَكُونُ فِي القِشْرَةِ مِنْهُ حَبَّتَانِ ،

أَوْ ثَلَاثَ .

وهو طَعامُ أَهْلِ صَنعاءَ .

عَلَقَتِ المِراةُ — عَلاقاً ، وَعَلاقاً :

حَبَلَتْ .

— الإِبِلُ فِي الوادِي : سَرَحَتْ .

— الشَّوكُ بِالشُّوبِ : إِذا نَشِبَ بِهِ ، واسْتَمْسَكَ .

تَعَلَّقَ الشَّوكُ بِالشُّوبِ : عَلِقَ .

— الشَّيءُ : عَلاقَهُ .

— فَلاناً ، وَبِهِ : أَحَبَّهُ .

عَلَّقَ الشَّيءُ بِالشَّيءِ ، وَعَليه :

وَضَعَهُ عَلَيْهِ .

— أَمْرَهُ : لَمْ يَعْزِمُهُ ، وَلَمْ يَتْرُكْهُ .

التَّعْلِيقُ : مَصْدَرُ عَلَّقَ ، وَتَعَلَّقَ .

— البَابُ : نَصَبُهُ ، وَتَرْكِيبُهُ .

□ — اصْطِلاحاً : رَبِطَ حُصُولَ مَضْمُونِ جُمْلَةٍ بِحُصُولِ

مَضْمُونِ جُمْلَةٍ أُخْرَى ، وَتَكُونُ الجُمْلَةُ الأُولَى جُمْلَةً

الجِزْءِ ، وَالثَّانِيَّةُ جُمْلَةً الشَّرْطِ .

ومنه تَعْلِيقُ الطَّلَاقِ ، كما لَوْ قالَ : إِذا دَخَلْتَ الدَّارَ فَأَنْتِ

طالِقٌ .

والتَّعْلِيقُ يَمِينُ لَعْنَةٍ وَاصْطِلاحاً . (ابنُ عابِدِينَ)

العَلِقُ : النَّفِيسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) أَعْلاقُ .

العَلَقَةُ : القِطْعَةُ مِنَ الدَّمِ الغَلِيظِ .

(ج) عَلَقٌ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسانَ

مِنْ سَلالَةٍ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلناهُ نُطْفَةً فِي قَرارِ مَكِينٍ ، ثُمَّ

خَلَقنا نُطْفَةً عَلَقَةً فَخَلَقنا العَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقنا المُضْغَةَ

عِظاماً فَكَسَّونا العِظامَ لَحْماً ثُمَّ أَنشأناهُ خَلْقاً آخَرَ فَتَبَّارَكُ

اللَّهُ أَحْسَنُ الخالِقِينَ ﴾ (المُؤْمِنُونَ : ١٢ - ١٤) .

— : دَوْدَةَ فِي الْمَاءِ تَمَصُّ الدَّمِ .

العَلُوقُ : مَا يَعْلُقُ بِالْإِنْسَانِ .

— : مَاءُ الْفَحْلِ .

— : الَّتِي لَا تَحِبُّ غَيْرَ زَوْجِهَا .

المِعْلَاقُ : مَا عُلِقَ بِهِ مِنْ لَحْمٍ ، أَوْ عِنَبٍ ، وَنَحْوِهِ .

وَكُلُّ شَيْءٍ عُلِقَ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ مِعْلَاقٌ . (ج) مَعَالِيْقُ .

المُعَلَّقُ :

الحَدِيثُ الْمُعَلَّقُ :

(أَنْظَرِحْ د ث) .

الخُلْعُ الْمُعَلَّقُ :

(أَنْظَرِحْ ل ع) .

المُعَلَّقَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا يَعَاشِرُهَا زَوْجُهَا ، وَلَا يُطَلِّقُهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ

النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ

وَإِنْ تَصْلَحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿

(النِّسَاءُ : ١٢٩) .

عَمَرَ الرَّجُلُ الدَّارَ — عَمْرًا : بَنَاهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا

مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمُ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ

أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ . إِنَّا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ

آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ

إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿

(التَّوْبَةُ : ١٧ - ١٨) .

— الْمَالُ : صَارَ كَثِيرًا وَافِرًا .

— الْمَنْزِلُ بِأَهْلِهِ : صَارَ مَسْكُونًا بِهِمْ ، فَهُوَ عَامِرٌ .

عَمَرَ الْمَالُ — عَمَارَةً : عَمَرَ .

فَهُوَ عَمِيرٌ .

عَمِيرَ الرَّجُلِ — عَمْرًا ، وَعَمْرًا : عَاشَ زَمَانًا طَوِيلًا .

اسْتَعْمَرَهُ فِي الْمَكَانِ : جَعَلَهُ يَعْمُرُهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ

يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ

الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي

قَرِيبٌ مُجِيبٌ ﴿ (هُودُ : ٦١) .

اعْتَمَرَ فُلَانٌ : زَارَ ، وَقَصَدَ .

— : أَدَى الْعُمْرَةَ .

— : اعْتَمَّ بِعِيَامَتِهِ .

اعْتَمَرَ فُلَانٌ الْأَرْضَ : وَجَدَهَا عَامِرَةً .

— فُلَانًا : أَعَانَهُ عَلَى أَدَاءِ الْعُمْرَةِ .

— فُلَانًا دَارًا : جَعَلَهَا لَهُ عَلَى سَبِيلِ الْعُمَرَى .

عَمَرَ اللَّهُ فُلَانًا : أَطَالَ عُمُرَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ

ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ

وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ

ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿ (فَاطِرُ : ١١) .

— الْمَنْزِلُ : جَعَلَهُ أَهْلًا .

— الْأَرْضَ : بَنَى عَلَيْهَا ، وَأَهْلَهَا .

— فُلَانًا دَارًا : أَعْمَرَهُ إِيَّاهَا .

العَامِرُ :

حَرِيمُ الْعَامِرِ :

(أَنْظَرِحْ ر م) .

العُمُرُ : الْحَيَاةُ .

(ج) أَغْمَارُ .

— : الدِّينُ . وَيُقَالُ فِي الْقَسَمِ : عَمَرَكَ اللَّهُ أَفْعَلُ كَذَا :

أَيُّ يَأْفِرُكَ لَهُ بِالنِّبَاءِ .

— اللَّثَّةُ . (اللَّحْمُ الَّذِي بَيْنَ الْأَسْنَانِ) .

العُمُرُ : الْحَيَاةُ .

(ج) أَغْمَارُ .

- : الْمَسْجِدُ .
 — : الْكَنِيسَةُ .
 — : الْبَيْعَةُ .
 العُمُرُ : الْحَيَاةُ .
 (ج) أَغْمَارُ .
 العُمَّرَةُ : كُلُّ شَيْءٍ عَلَى الرَّأْسِ مِنْ عِمَامَةٍ ، وَقَلَنْسُوَةٍ ، وَنَحْوِهَا .
 العُمَّرَةُ : الزِّيَارَةُ .
 (ج) عَمَر ، وَعُمَرَاتُ .
 — : أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي بَيْتِ أَهْلِهَا .
 □ — شَرْعاً : قَصْدُ الْكَعْبَةِ لِلنُّسُكِ الْمَعْرُوفِ .
 (الْأَنْصَارِيُّ) .
 العُمَرَى : اسْمٌ مِنَ الْإِغْمَارِ .
 □ — فِي الشَّرِيعَةِ : جَعَلَ نَحْوِ دَارِهِ لِلْمُعْمِرِ لَهُ مَدَّةَ عُمُرِهِ بِشَرْطِ أَنْ يَرُدَّهَا عَلَى الْمُعْمِرِ ، أَوْ عَلَى وَرَثَتِهِ إِذَا مَاتَ الْمُعْمِرُ لَهُ ، أَوْ الْمُعْمِرُ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .
 وَهِيَ الرَّقْبَى عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ وَقَدْ تَسَمَّى عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ السُّكْنَى أَيْضاً .
 الْمُعْتَمِرُ : الزَّائِرُ .
 — : الْقَاصِدُ لِلشَّيْءِ .
 — : مَنْ يُؤَدِّي العُمَّرَةَ .
 عَمِلَ الرَّجُلُ — عَمَلًا : فَعَلَ فِعْلًا عَنْ قَصْدٍ .
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّه حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (النَّحْلُ : ٩٧) .
 — : مَهَنٌ ، وَصَنَعٌ .
 — عَلَى الصَّدَقَةِ : سَعَى فِي جَمْعِهَا .
 — لِلسُّلْطَانِ عَلَى بَلَدٍ : كَانَ وَالْيَا عَلَيْهِ .
 اسْتَعْمَلَ فَلَانًا : طَلَبَ إِلَيْهِ الْعَمَلَ .
- الْحِجَارَةَ : إِذَا بَنَى بِهَا بِنَاءً .
 اعْتَمَلَ الرَّجُلُ : اضْطَرَبَ فِي الْعَمَلِ .
 تَعَامَلَ فَلَانٌ وَفَلَانٌ : عَامَلَ كُلُّ مِنْهَا الْآخَرَ .
 عَامَلَ فَلَانًا : تَصَرَّفَ مَعَهُ فِي بَيْعٍ ، وَنَحْوِهِ .
 الْعَامِلُ : مَنْ يَعْمَلُ فِي مِهْنَةٍ ، أَوْ صَنَعَةٍ .
 (ج) عَمَالٌ ، وَعَمَلَةٌ .
 — : الَّذِي يَتَوَلَّى أُمُورَ الرَّجُلِ فِي مَالِهِ ، وَمُلْكِهِ ، وَعَمَلِهِ .
 — : الَّذِي يَأْخُذُ الزَّكَاةَ مِنْ أَرْبَابِهَا .
 □ — الزَّكَاةَ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَبْعَثُهُ الْإِمَامُ لِأَخْذِ الزَّكَاةِ مِنْ أَرْبَابِهَا ، وَجَمْعُهَا ، وَحِفْظُهَا ، وَنَقْلُهَا .
 وَمَنْ يُعَيِّنُهُ الْإِمَامُ لِسُوقِهَا ، وَرَعِيهَا . وَكَذَلِكَ الْكَاتِبُ ، وَالْحَاسِبُ ، وَالْكَيَالُ ، وَالْوَزَانُ ، وَالْعِدَادُ ، وَكُلُّ مَنْ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيهَا .
 — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْعَامِلُ الْخَارِجُ مِنْ عِنْدِ الْإِمَامِ الْوَاجِبَةَ طَاعَتَهُ . وَهُوَ الْمَصْدَقُ ، وَالسَّاعِي .
 الْعِمَالَةُ : الْعَمَلُ .
 الْعِمَالَةُ : أَجْرَةُ الْعَامِلِ .
 الْعِمَالَةُ : الْعِمَالَةُ .
 الْعَمَلُ : الْمِهْنَةُ .
 (ج) أَعْمَالٌ .
 — : الْفِعْلُ .
 □ شَرِكَةُ الْعَمَلِ : شَرِكَةُ الْبَدَنِ .
 (أَنْظَرُ بَدَنٌ) .
 الْعَمَلَةُ : الْفَعْلَةُ الْمُنْكَرَةُ ، كَالسَّرِقَةِ ، وَالْحَيَاةِ .
 الْعَمَلَةُ : أَجْرَةُ الْعَمَلِ .
 — : النَّقْدُ .

شَرِكَةُ الْعِنَانِ : إِذَا اشْتَرَكَ فِي شَيْءٍ خَاصٍّ ، كَأَنَّهُ عَنُّ لَهَا ، أَيْ عَرَضَ ، فَاشْتَرِيَاهُ ، وَاشْتَرَا فِيهِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ الشَّرِيكَيْنِ فِيهَا التَّصَرُّفُ دُونَ إِذْنِ الْآخَرِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ مَا تَصَمَّتْ وَكَالَتْ فَقَطُّ لَا كِفَالَةً ، وَتَصِحُّ مَعَ التَّسَاوِي فِي الْمَالِ دُونَ الرُّبْحِ ، وَعَكْسِهِ ، وَبَعْضُ الْمَالِ ، وَخِلَافُ الْجِنْسِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ فِي غَيْرِ مَالٍ ، كَالشَّرِكَةِ فِي اخْتِطَابٍ ، وَأَصْطِيَادٍ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ الرَّجُلَانِ فِي نَوْعٍ مِنَ التَّجَارَةِ خَاصًّا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ فِي مَالٍ خَاصٍّ ، مُتَسَاوِي فِي الْعَدَدِ ، أَوِ الْكَمِّيَّةِ ، وَالْجِنْسِ ، مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ ، كَدَرَاهِمَ ، وَذَنَابِيرَ .

و : مِثْلُ تَعْرِيفِ الزَّيْدِيَّةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٣٣١) : إِذَا عَقَدَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، الشَّرِكَةَ بَيْنَهُمَا ، وَكَانَ مَالُهَا الَّذِي أُدْخِلَاهُ فِي الشَّرِكَةِ مِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ رَأْسَ مَالٍ لِلشَّرِكَةِ ، وَلَمْ يَشْتَرِطَا الْمُسَاوَةَ التَّامَّةَ فِي رَأْسِ الْمَالِ وَالرُّبْحِ ، فَتَكُونُ الشَّرِكَةُ شَرِكَةَ عِنَانٍ . (بِتَّصَرُّفٍ) .

العِنَانَةُ : السَّحَابَةُ .

(ج) عِنَانٌ .

العِنَنَةُ : عَجَزٌ يُصِيبُ الرَّجُلَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْجِيَاعِ .

— : الْإِعْتِرَاضُ بِالْفُضُولِ .

العِينُ : الْعَاجِزُ عَنِ الْجِيَاعِ لِمَرَضٍ .

□ — شَرْعًا : مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى جِيَاعِ فَرَجِ زَوْجَتِهِ لِإِنْعِافِ مِنْهُ ، كَكَبِيرَسٍ ، أَوْ سِحْرِ . (التَّمْرَتَاشِي) .

عَنَا — عُنُوًّا : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَعَنَّتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ دُونَهَا مِثْلُ هَذِهِ الْأَعْيُنِ ﴾ .

المُسْتَعْمَلُ مِنَ الثِّيَابِ ، وَنَحْوِهَا : الَّذِي مَهِنٌ .

□ الماءُ المُسْتَعْمَلُ : عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْمَاءُ الْمُنْفَصِلُ عَنِ أَغْضَاءِ الْمُتَوَضِّئِ ، وَالْمُغْتَسِلِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : الْمَاءُ الْمُنْفَصِلُ مِنْ بَدَنِ الْمُحْدِثِ عِنْدَ الْإِعْتِسَالِ بِالْمَاءِ الْقَلِيلِ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مَا غَسِلَ بِهِ لِقُرْبَةَ ، أَوْ طَهَّرَ بِهِ الْمَحَلَّ .

— وَهُوَ نَوْعَانِ : مُسْتَعْمَلٌ فِي طَهَارَةِ الْحَدَثِ (وَهُوَ مَا مَرَّ تَعْرِيفُهُ) ، وَمُسْتَعْمَلٌ فِي طَهَارَةِ النَّجَسِ .

المُعَامَلَةُ : الْمُسَاقَاةُ فِي لُغَةِ الْحِجَازِ .

□ الْمُعَامَلَاتُ : الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَمْرِ الدُّنْيَا ، كَالْبَيْعِ ، وَالْإِجَارَةِ .

العِنَاقُ : الْحُرَّةُ .

(ج) أُعْنِقُ ، وَعُنُقُ ، وَعُنُوقُ .

— : الْأُنثَى مِنْ وَلَدِ الْمَغْزِ ، وَالغَنَمِ مِنْ حِينِ الْوِلَادَةِ إِلَى تَمَامِ سَنَةٍ .

عَنْ لَهَ الشَّيْءِ عِنَاً ، وَعُنُونًا : ظَهَرَ أَمَامَهُ ، وَاعْتَرَضَ .

وَيُقَالُ : عَنَّتْ لَهُ حَاجَةٌ : عَرَضَتْ .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَعْرَضَ ، وَأَنْصَرَفَ .

عَنْ الرَّجُلِ عَنَّةً : عَجَزَ عَنِ الْجِيَاعِ لِمَرَضٍ يُصِيبُهُ .

فَهُوَ مَعْنُونٌ ، وَعَيْنٌ ، وَعَيْنٌ . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ عَيْنِيَّةٌ : لَا تَشْتَهِي الرَّجَالَ .

العِنَانُ : سَيْرُ اللَّجَامِ الَّذِي تُمْسِكُ بِهِ الدَّابَّةُ .

(ج) أَعْنَةٌ .

وَيُقَالُ : فَلَانَ طَوِيلَ الْعِنَانِ : شَرِيفًا ، عَظِيمَ السُّوْدَدِ .

و : ذَلَّ عِنَانَهُ : انْقَادَ .

و : أَرْخَى مِنْ عِنَانِهِ : إِذَا رَفَعَهُ .

خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴿ (طه : ١١١) .

أَيُّ: خَضَعَتْ .

— : صَارَ أُسِيرًا .

— : الأُمْرُ بِهِ : نَزَلَ .

— : الشَّيْءَ عَنَوَةً : أَخَذَهُ قَسْرًا .

— : إِذَا أَخَذَهُ صُلْحًا . وَهُوَ مِنَ الأَضْدَادِ .

العائِي : الذَّلِيلُ .

يُقَالُ : قَوْمٌ عَنَاءٌ ، وَنِسْوَةٌ عَوَانٌ .

— : الأَسِيرُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَطْعَمُوا الجَائِعَ ،

وَعُودُوا المَرِيضَ ، وَفَكَوُوا العَائِيَّ » .

العَنَوَةُ : الذَّلُّ .

— : القَهْرُ .

— : الصُّلْحُ . وَهُوَ مِنَ الأَضْدَادِ .

□ الأَرْضُ العَنَوَةُ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ :

هي مَا أُجْلِيَ عَنْهَا بالسَّيْفِ ، وَلَمْ تُقَسِّمَ بَيْنَ الغَانِمِينَ .

فهذه تَصِيرُ وَقْفًا لِلْمُسْلِمِينَ يُضْرَبُ عَلَيْهَا خَرَجٌ مَعْلُومٌ

يُؤْخَذُ مِنْهَا فِي كُلِّ عَامٍ ، يَكُونُ أَجْرَةً لَهَا ، وَتَبْقَى فِي

أَيْدِي أَصْحَابِهَا مَا دَامُوا يُؤَدُّونَ خَرَجَهَا ، وَسَوَاءٌ كَانُوا

مُسْلِمِينَ ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ، وَلَا يَسْقُطُ خَرَجُهَا بِإِسْلَامِ

أَصْحَابِهَا ، وَلَا بِاتِّقَالِهَا إِلَى مُسْلِمٍ .

عَهْدُ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ — عَهْدًا : أَلْقَى إِلَيْهِ العَهْدَ ، وَأَوْصَاهُ

بِحِفْظِهِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي

آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ . وَأَنْ

اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿ (يس : ٦٠ - ٦١) .

— : الشَّيْءُ : عَرَفَهُ .

— : فُلَانًا بِمَكَانٍ كَذَا : لَقِيَهُ .

تَعَهَّدَ الشَّيْءُ : حَفِظَهُ . وَلَا يُقَالُ : تَعَاهَدَهُ .

— : أَصْلَحَهُ .

— : بِالشَّيْءِ : اتَّزَمَ بِهِ .

عَاهَدَ فُلَانًا : أَعْطَاهُ عَهْدًا .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مِنَ المُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا

مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ

يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴿ (الأَحْزَابُ : ٢٣) .

فهو مُعَاهِدٌ ، وَمُعَاهِدٌ .

التَّعَهُّدُ : التَّحْفُظُ بِالشَّيْءِ ، وَتَجْدِيدُ العَهْدِ بِهِ .

العَهْدُ : العِلْمُ .

(ج) عَهُودٌ .

— : الوَصِيَّةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ

أَوْفُوا ﴿ (الأنعام : ١٥٢) .

أَيُّ : وَصَايَاهُ وَتَكَالِيفُهُ .

— : المِيثَاقُ .

— : المِيثَاقُ الَّذِي يَكْتُبُ لِلوَلَاةِ .

— : الذِّمَّةُ .

— : الأَمَانُ . يُقَالُ : لِلْحَرْبِيِّ الَّذِي يَدْخُلُ بِالأَمَانِ :

ذُو عَهْدٍ ، وَمُعَاهِدٌ .

— : اليمِينُ الَّتِي تَسْتَوْثِقُ بِهَا مِمَّنْ عَاهَدَكَ .

تَقُولُ : عَلَيَّ عَهْدُ اللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا .

— : الوَفَاءُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ وَمَا وَجَدْنَا

لَاكُثْرَهُمْ مِنْ عَهْدٍ ﴿ (الأعراف : ١٠٢) .

— : اللِّقَاءُ . يُقَالُ : عَهْدِي بِهِ قَرِيبٌ . أَيُّ : لِقَائِي .

□ عَهْدُ اللَّهِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

إِذَا نَوَى بِه اليمِينِ مَعْنَاهُ اسْتِحْقَاقُهُ لِإِجَابِ مَا أُوجِبَهُ

عَلَيْنَا ، وَتَعَبَّدَنَا بِهِ .

وَإِذَا نَوَى بِهِ غَيْرَهَا فَالمرَادُ بِه العِبَادَاتُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا .

— : فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ : هُوَ مَا فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ عِبَادَةً مِنْ

الإِيمَانِ بِهِ .

وَإِرَادَ بِهِ أَيْضًا مَا أَمَرَ بِهِ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُؤَكَّدًا ،

وَمَا التَّرَمَةَ المرَّةَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ ، كَالنَّذْرِ .

أَهْلُ الْعَهْدِ / الْعَوْدُ فِي الظَّهَارِ

تَعَوَّدَ الشَّيْءَ : صَبَّرَهُ عَادَةً لَهُ .

عَاوَدَهُ مُعَاوَدَةً ، وَعَوَادًا : رَجَعَ إِلَيْهِ بَعْدَ الْإِنْصِرَافِ عَنْهُ .

عَيَّدَ : شَهَدَ الْعِيدَ ، وَاحْتَفَلَ بِهِ .

الْإِعَادَةُ : فِعْلُ الشَّيْءِ ثَانِيًا .

□ — فِي عَرْفِ الشَّرْعِ : إِثْبَانٌ بِمِثْلِ الْفِعْلِ الْأَوَّلِ عَلَى

صِفَةِ الْكِبَالِ ، بَأَنَّ وَجَبَ عَلَى الْمَكْلَفِ فِعْلًا مَوْصُوفًا بِصِفَةِ

الْكَبَالِ ، فَأَدَّاهُ عَلَى وَجْهِ النُّقْصَانِ ، وَهُوَ تَقْصَانٌ فَاحِشٌ ،

يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ ، وَهُوَ مِثْلُ الْأَوَّلِ ذَاتًا مَعَ صِفَةِ

الْكَبَالِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

الْعَائِدَةُ : الْعَطْفُ . (ج) عَوَائِدُ .

— : الْمُنْفَعَةُ .

الْعَادَةُ : كُلُّ مَا اعْتَمَدَ حَتَّى صَارَ يُفْعَلُ مِنْ غَيْرِ جُهْدٍ .

(ج) عَادَاتُ .

— : الْحَالَةُ تَتَكَرَّرُ عَلَى تَهْجٍ وَاحِدٍ ، كَعَادَةِ الْحَيْضِ فِي

الْمَرْأَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا اسْتَمَرَ النَّاسُ عَلَيْهِ عَلَى حُكْمِ

الْمَعْقُولِ ، وَعَادُوا إِلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا هُوَ مَأْلُوفٌ مِنَ الْأَفْعَالِ ،

وَمَا أَشْبَهَهَا .

الْعَوْدُ : الرَّجُوعُ .

يُقَالُ : رَجَعَ عَوْدًا عَلَى بَدءٍ : لَمْ يَقْطَعْ ذَهَابَهُ حَتَّى وَصَلَهُ

بِرُجُوعِهِ .

وَمِنْهُ الْمَثَلُ : الْعَوْدُ أَحْمَدُ .

□ الْعَوْدُ فِي الظَّهَارِ فِي الصَّحِيحِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَعِنْدَ

الْحَنْفِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَقَوْلِ لِقِتَادَةَ ، وَقَوْلِ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَالْعِتْرَةَ : هُوَ الْعَزْمُ عَلَى الْوَطْءِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَبَعْضُ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُظَاهَرَ

مِنْهَا ، ثُمَّ يُمْسِكُهَا مَدَّةً بِقَدْرٍ أَنْ يَقُولَ فِيهَا : أَنْتِ طَالِقٌ ،

فَلَا يُطَلِّقُهَا فِي تِلْكَ الْمَدَّةِ ، فَإِنْ فَعَلَ ، فَقَدْ عَادَ لَهَا قَالٌ .

أَهْلُ الْعَهْدِ : أَهْلُ الذَّمَّةِ .

(أَنْظَرُذَمَمٌ) .

الْعَهْدَةُ : كِتَابُ الْمَخَالَفَةِ ، وَالْمُبَايَعَةِ .

— : التَّبِعَةُ .

يُقَالُ : عَلَى فُلَانٍ فِي هَذَا عَهْدَةٍ لَا خِلَاصَ مِنْهَا .

□ — اصْطِلَاحًا : تَعَلَّقَ الْمُبِيعُ بِضَمَانِ الْبَائِعِ مَدَّةً مُعَيَّنَةً

مِنْ عَيْبٍ أَوْ اسْتِحْقَاقٍ . (الدُّسُوقِيُّ) .

ضَمَانُ الْعَهْدَةِ :

(أَنْظَرُضَمَانٌ) .

المُعَاهِدَةُ : الْمُعَاهِدَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرَحْ

رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحَهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ

عَامًا » .

المُعَاهِدُ : مَنْ كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَهْدٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ لَهُ عَهْدٌ

مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، سِوَاءَ كَانَ بِعَقْدِ جِزْيَةٍ ، أَوْ هُدْنَةٍ مِنْ

سُلْطَانٍ ، أَوْ أَمَانٍ مِنْ مُسْلِمٍ .

عَادَ إِلَيْهِ ، وَآءَ ، وَعَلَيْهِ عَوْدًا ، وَعَوْدَةٌ : رَجَعُ ،

وَأَرْتَدَّ .

— الشَّيْءُ : أَتَاهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

— الْعَلِيلُ عَوْدًا ، وَعِيَادَةٌ : زَارَهُ .

— فُلَانٌ كَذَا عَوْدًا : صَارَ عَادَةً لَهُ .

— بِمَعْرُوفِهِ : أَفْضَلُ .

اسْتِعَادَ فُلَانٌ فُلَانًا : سَأَلَهُ أَنْ يَعُودَ .

— الشَّيْءُ : رَدَّهُ .

أَعَادَ الشَّيْءَ : رَدَّهُ .

إِعْتَادَ فُلَانٌ كَذَا : صَارَ عَادَةً لَهُ .

— الشَّيْءُ فُلَانًا : إِتَابَهُ .

— في قَوْلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَالزُّهْرِيِّ ، وَطَاوُسَ ، وَفِي قَوْلِ لِقْتَادَةَ ، وَفِي قَوْلِ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْوُطْءُ نَفْسُهُ .

— فِي قَوْلِ شُعْبَةَ ، وَابْنِ حَزْمٍ : هُوَ أَنْ يَعُودَ إِلَى لَفْظِ الظَّهَارِ ، فَيَكْرُرُهُ .

العِيدُ : مَا يَعُودُ مِنْهُمْ ، أَوْ مَرَضٍ ، أَوْ شَوْقٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

(ج) أَعْيَادٌ .

— : كُلُّ يَوْمٍ يُخْتَلَفُ فِيهِ بِذِكْرِ كَرِيمَةٍ ، أَوْ حَبِيبَةٍ .

عِيدُ الْأَضْحَى :

(أَنْظَرُضْ ح و) .

عِيدُ الْفِطْرِ :

(أَنْظَرُفْ ط ر) .

العِيدَانَةُ : النَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ الْمُتَجَرِّدَةُ .

(ج) عِيدَانٌ .

المَعَادُ : الْمَرْجِعُ وَالْمَصِيرُ .

— : الْحَيَاةُ الْآخِرَةُ .

□ الْمُعْتَادَةُ فِي الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ مَنْ سَبَقَ مِنْهَا دَمٌ وَطَهَّرَ صَاحِبَانِ ، أَوْ أَحَدُهُمَا .

عَادَ بِهِ — عَوْدًا ، وَعِيَادًا : التَّجَأَ إِلَيْهِ ، وَاعْتَصَمَ بِهِ . تَقُولُ :

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ : أَيِ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ مِنْهُ .

— بِهِ : لَزِمَهُ .

أَعَادَهُ بِاللَّهِ : حَصَّنَهُ بِهِ وَبِأَسْمَائِهِ .

تَعَوَّدَ بِهِ : لَجَأَ إِلَيْهِ ، وَاعْتَصَمَ .

الِاسْتِعَادَةُ : الْعَوْدُ .

□ — فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :

أَنْ يَقُولَ الْمُصَلِّيُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .

العَائِدُ : إِسْمٌ فَاعِلٌ .

— : النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ .

(ج) عَوْدٌ .

العَوْدُ : الْمَلْجَأُ .

العَوْدَةُ : التَّمِيمَةُ .

(ج) عَوْدَةٌ .

— : الرُّقِيَّةُ يُرْفَى بِهَا الْإِنْسَانُ مِنْ فَرْعٍ ، أَوْ جُنُونٍ .

العِيَادُ : الْعَوْدُ .

المَعَادُ : الْعَوْدُ .

يُقَالُ : مَعَادَ اللَّهُ : أَيِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مَعَادًا ، يَجْعَلُونَهُ بَدَلًا مِنَ اللَّفْظِ بِالْفِعْلِ ، لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُسْتَعْمَلٍ ، مِثْلَ سُبْحَانَ اللَّهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَ مَعَادَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعِنَا عِنْدَهُ إِنَّا إِذَا لَطَمْنَا الْمُونِ ﴾ (يُونُسُ : ٧٩) .

أَيُ : نَلْتَجِئُ إِلَيْهِ ، وَنَسْتَعِيذُ بِهِ أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ .

المَعْوَدَاتَانِ : سُورَتَا الْفَلَقِ ، وَالنَّاسِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

لِأَنَّهَا عَوْدَتَا صَاحِبَيْهَا : أَيِ عَصَمَتَاهُ مِنْ كُلِّ سُوءٍ .

عَارَ الْإِنْسَانُ غَيْرَهُ — عَوْرًا : صَيَّرَهُ أَعْوَرَ .

— الشَّيْءُ : أَتْلَفَهُ .

عَوَّرَتْ عَيْنَهُ — عَوْرًا : ذَهَبَ بَصَرُهَا .

وَيُقَالُ أَيْضًا : عَارَتْ تَعَارَ . وَيُقَالُ : عَوَّرَ الرَّجُلُ : ذَهَبَ

بَصَرُ إِحْدَى عَيْنَيْهِ .

فَهَوَّ أَعْوَرَ ، وَهِيَ عَوْرَاءُ (ج) عَوْرٌ .

اسْتَعَارَ الشَّيْءَ مِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

أَعَارَهُ الشَّيْءَ إِعَارَةً ، وَعَارَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

إِعْتَوَرَ الْقَوْمَ الشَّيْءَ : تَدَاوَلُوهُ فِيهَا بَيْنَهُمْ .

أَعْوَرَ الشَّيْءَ : ظَهَرَ ، وَأَمَكَّنَ .

— الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ : بَدَتْ عَوْرَتُهُمَا .

— مَنْزِلُ فَلَانٍ : بَدَا فِيهِ مَوْضِعٌ خَلَّلَ يَخْشَى دُخُولَ الْعَدُوِّ مِنْهُ .

— فَلَانًا : أَذْهَبَ بَصَرَ إِحْدَى عَيْنَيْهِ .

عَاوَرَةُ الشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

— فَلَانَا الشَّيْءَ : فَعَلَ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ صَاحِبُهُ .

— الشَّمْسُ : رَاقَبَهَا .

الِاسْتِعَارَةُ : مَصْدَرٌ اسْتِعَارَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٦٧) : أَخَذَ الْعَارِيَّةَ . وَيُقَالُ

لِلْأَخْذِ مُسْتَعِيرًا .

الإِعَارَةُ : مَصْدَرٌ أَعَارَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٦٦) : إِعْطَاهُ الشَّيْءَ عَارِيَّةً . وَالَّذِي

يُعْطِيهِ يُسَمَّى مُعِيرًا .

الْأَعْوَرُ : الذَّاهِبُ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .

(ج) عَوْرٌ .

— الرَّدِيُّ : مِنَ كُلِّ شَيْءٍ .

— الضَّعِيفُ .

— الْجَبَانُ الْبَلِيدُ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ .

— الْغُرَابُ .

العَارَةُ : الْعَارِيَّةُ .

(ج) الْعَوَارِي .

العَارِيَّةُ : الْعَارِيَّةُ .

(ج) الْعَوَارِي .

العَارِيَّةُ : مَا تُعْطِيهِ غَيْرَكَ عَلَى أَنْ يُعِيدَهُ إِلَيْكَ .

(ج) الْعَوَارِي .

□ — شَرْعًا : إِبَاحَةٌ مُنْفَعَةٌ مَا يَحِلُّ الْإِتِّفَاعُ بِهِ مَعَ بَقَاءِ

عَيْنِهِ . (الْبَحِيرَمِيُّ) .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٦٥) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي تَمْلِكُ مُنْفَعَتَهُ

لَاخَرَ مَجَانًا ، أَيْ بِلَا بَدَلٍ ، وَيُسَمَّى مُعَارًا ، أَوْ مُسْتَعَارًا

أَيْضًا .

العَوَارُ : الْعَيْبُ .

— : الْحَرْقُ ، وَالشَّقُّ فِي الثَّوْبِ .

— : ذَهَابُ الْحِسِّ فِي إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .

العَوَارُ : الْعَوَارُ .

وَالفَتْحُ أَفْصَحُ ، وَأَشْهَرُ .

العَوْرُ : الشُّيْبُ ، وَالقُبْحُ .

— : ذَهَابُ حِسِّ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .

— : الْعَيْبُ .

العَوْرَاءُ : الْحَوْلَاءُ .

— : الْكَلِمَةُ ، أَوِ الْفِعْلَةُ الْقَبِيحَةُ .

العَوْرَةُ : الْحَلَلُ ، وَالْعَيْبُ فِي الشَّيْءِ .

(ج) عَوْرَاتُ .

— : كُلُّ مَا يَسْتُرُهُ الْإِنْسَانُ اسْتِنْكَافًا ، أَوْ حَيَاءً .

— : السُّوءَةُ .

□ — الرَّجُلُ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ : مَا بَيْنَ السُّرَّةِ

وَالرُّكْبَةِ . (ابْنُ قَدَامَةَ) .

وَلَيْسَتْ السُّرَّةُ مِنَ الْعَوْرَةِ عِنْدَ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ .

وَأَمَّا الرُّكْبَةُ فَهِيَ مِنَ الْعَوْرَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ

عِنْدَ غَيْرِهِمْ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ ، وَقَوْلُ عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ ابْنِ أَبِي

ذُنُبٍ : الْفَرْجَانُ فَقَطُّ .

— الْمَرْأَةُ عِنْدَ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ،

وَالأَوْزَاعِي : جَمِيعَ بَدَنِهَا إِلَّا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ . وَقَالَ

الْحَنْفِيَّةُ بِأَنَّ الْقَدَمَيْنِ لَيْسَتَا مِنَ الْعَوْرَةِ .

عَاضَ فَلَانٌ بِكَذَا ، وَعَنَهُ ، وَمِنْهُ — عَوْضًا :

أَعْطَاهُ إِيَّاهُ بَدَلَ مَا ذَهَبَ مِنْهُ .

فَهُوَ عَائِضٌ .

اسْتَعَاضَهُ ، وَمِنْهُ : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

أَعَاضَ فَلَانًا مِنْهُ : عَاضَهُ .

إِعْتِاضَ مِنْهُ : أَخَذَ الْعِوَضَ .

— فَلَانًا : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

تَعَوَّضَ مِنْهُ : أَخَذَ الْعِوَضَ .

— فَلَانًا : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

عَاوَضَ فَلَانًا : أَعَاضَهُ .

عَوَّضَ فَلَانًا تَعْوِيضًا : أَعْطَاهُ الْعِوَضَ .

الْعِوَضُ : الْبَدَلُ ، وَالْخَلْفُ .

(ج) أَعْوِاضٌ .

عَالَ الْمِيزَانَ عَوْلًا : لَمْ يَسْتَوِ طَرَفَاهُ ، قَالَ أَحَدُهُمَا ، وَارْتَفَعَ الْآخَرُ .

— فَلَانٌ فِي الْمِيزَانِ : خَانَ .

— السَّهْمُ : مَالٌ عَنِ الْهَدَفِ ، فَلَمْ يُصِبهُ .

— الرَّجُلُ : جَارٌ ، وَظَلَمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ

أُذِّنِي أَلَّا تَعُولُوا ﴾ (النِّسَاءُ : ٣) .

— أَمْرُ الْقَوْمِ : اشْتَدَّ ، وَعَظُمَ .

— الرَّجُلُ عِيَالَةً : قَامَ بِمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ

وَكِسَاءٍ ، وَغَيْرِهَا . فَهُوَ عَائِلٌ .

— الْأَنْصِيَاءُ (فِي تَقْسِيمِ الْمِيرَاثِ) : دَخَلَهَا الْعَوْلُ .

أَعَالَ الرَّجُلُ : كَثُرَ عِيَالُهُ ، فَأَثْقَلُوهُ .

— : رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

عَوَّلَ الرَّجُلُ : رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

— عَلَيْهِ : اعْتَمَدَ ، وَاتَّكَلَ .

— عَلَى السُّفْرِ : وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ .

الْعَوْلُ : الْمُسْتَعَانُ بِهِ .

— : مَا يَثْقُلُ مِنَ الْمُصِيبَةِ .

— : رَفَعَ الصَّوْتِ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

— : الْمَيْلُ إِلَى الْجَوْرِ .

— : قَوَتْ الْعِيَالُ .

□ — فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ شَرْعًا : هُوَ زِيَادَةُ السَّهَامِ عَلَى

الْفَرِيضَةِ . فَتَعُولُ الْمَسْأَلَةُ إِلَى سَهَامِ الْفَرِيضَةِ ، فَيَدْخُلُ

النَّقْصَانُ عَلَى سَهَامِ أَهْلِ الْفُرُوضِ بِقَدْرِ حِصَصِهِمْ .

(الْجُرْجَانِيُّ) .

الْعَائَةُ : الْقَطِيعُ مِنْ حُمْرِ الْوَحْشِ .

(ج) عَوْنٌ .

— : الشَّعْرُ النَّابِتُ فِي أَسْفَلِ الْبَطْنِ حَوْلَ ذِكْرِ الرَّجُلِ ،

وَقَبْلَ الْمَرْأَةِ ، وَفَوْقَهَا .

عَابَ الشَّيْءُ عَيْبًا ، وَعَابًا : صَارَ ذَا عَيْبٍ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ ذَا عَيْبٍ . فَهُوَ عَائِبٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَعْيِبٌ ، وَمَعْيُوبٌ .

— فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ .

تَعَيَّبَ الشَّيْءُ عَيْبَةً .

عَيَّبَ الشَّيْءُ تَعْيِيْبًا : نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ .

— : جَعَلَهُ ذَا عَيْبٍ .

الْعَيْبُ : الْوَضْعَةُ .

(ج) عَيْبٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِلَافُ الْمُسْتَحْسَنِ شَرْعًا ، أَوْ

عَرَفًا ، أَوْ عَقْلًا .

— الْمُؤَثَّرُ فِي الْبَيْعِ شَرْعًا : هُوَ مَا يَنْقُصُ الثَّمَنَ الَّذِي

اشْتَرَى بِهِ عِنْدَ أَرْبَابِ الْمَعْرِفَةِ بِكُلِّ تِجَارَةٍ وَصَنْعَةٍ .

(الْحَصَكْفِيُّ) .

— فِي الْجُمْلَةِ (م ٣٣٨) : هُوَ مَا يَنْقُصُ ثَمَنَ الْمَبِيعِ عِنْدَ

التُّجَّارِ ، وَأَرْبَابِ الْحِبْرَةِ .

خِيَارُ الْعَيْبِ :

(أَنْظُرْ خ ي ر)

□ الْعَيْبُ الْفَاحِشُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ . وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يَقُومَ

العَيْبُ الْيَسِيرُ / العَيْنُ

- عَانَ الْمَاءُ ، وَالذَّمْعُ — عَيْنَانَا : سَالَ .
 — الْمَاءَ عَيْنًا : حَفَرَ حَتَّى بَلَغَ الْعَيُونَ .
 وَالْمَاءَ مَعِينًا ، وَمَعْيُونًا .
 — الشَّيْءَ : أَصَابَهُ بِعَيْنِهِ ، فَهُوَ عَائِنٌ .
 وَالشَّيْءَ مَعِينًا ، وَمَعْيُونًا .
 اعْتَانَ الرَّجُلُ : اشْتَرَى بِنَسِيئَةٍ .
 — الْقَوْمَ ، وَلَهُمْ : أَنَاهُمْ بِالْخَيْرِ .
 تَعَيَّنَ الرَّجُلُ : اسْتَلْفَ سَلْفًا .
 — عَلَيْهِ الشَّيْءَ : لَزِمَهُ بِعَيْنِهِ .
 عَايَنَ الشَّيْءَ مُعَايِنَةً ، وَعَيَانًا : رَأَاهُ بِعَيْنِهِ .
 عَيَّنَ التَّاجِرُ تَعْيِينًا : أَخَذَ ، أَوْ أَعْطَى بِالْعَيْنَةِ : أَيِ السَّلْفِ .
 — اللَّوْلُؤَةَ : تَقَبَّهَا .
 — الشَّيْءَ : حَصَصَهُ مِنَ الْجُمْلَةِ .
 — الْمَالَ لِفُلَانٍ : جَعَلَهُ عَيْنًا مَخْصُوصَةً لَهُ .
 — النَّيَّةَ فِي الصَّوْمِ : نَوَى صَوْمًا مَعِينًا .
 فَهِيَ مُعَيَّنَةٌ ، يُقَالُ : نَيْتُهُ مُعَيَّنَةٌ . وَيَجُوزُ أَنْ يُسَنَّدَ الْفِعْلُ إِلَى النَّيَّةِ مَجَازًا فَيُقَالُ : مُعَيَّنَةٌ . بِالْكَسْرِ : اسْمٌ فَاعِلٍ .
 التَّعْيِينُ : مَصْدَرٌ .
 خِيَارُ التَّعْيِينِ :
 (أَنْظَرَخ ي ر)
 العَيْنُ : حَاسَةُ الرُّؤْيَةِ
 (ج) أُعْيِنَ ، وَعَيْونَ .
 — : يَنْبُوعُ الْمَاءِ يَنْبَعُ مِنَ الْأَرْضِ وَيَجْرِي .
 — : النَّفِيسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .
 — : كَبِيرُ الْقَوْمِ وَشَرِيْفُهُمْ .
 — : الذَّهَبُ .
 — : مَا ضَرِبَ تَقْدَامًا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرِ .
 يُقَالُ : اشْتَرَيْتُ بِالْعَيْنِ لَا بِالذَّيْنِ .
 (ج) أُعْيَانُ .

الشَّيْءُ سَلِيمًا بِالْفِ مَثَلًا ، وَأَنْ يَقْوَمَ الْكُلُّ مَعَ الْعَيْبِ بِأَقْلٍ مِنْ ذَلِكَ .

□ الْعَيْبُ الْيَسِيرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

مَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقْوَمِينَ . وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يَقْوَمَ الشَّيْءُ سَلِيمًا بِالْفِ مَثَلًا ، وَمَعَ الْعَيْبِ بِأَقْلٍ ، وَيَقْوَمُهُ آخَرَ مَعَ الْعَيْبِ بِالْفِ أَيْضًا .

□ الْعَيْبُ فِي الْإِجَارَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَا يُؤَثِّرُ فِي الْمَنْفَعَةِ تَأْثِيرًا يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ الْأَجْرَةِ ، لَا مَا يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ قِيَمَةِ الرَّقَبَةِ ، لِأَنَّ الْعَقْدَ عَلَى الْمَنْفَعَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٥١٤) : هُوَ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِفَوَاتِ الْمَنَافِعِ الْمَقْصُودَةِ بِالْكُلِّيَّةِ ، وَإِخْلَالِهَا ، كَفَوَاتِ الْمَنَافِعِ الْمَقْصُودَةِ مِنَ الدَّارِ بِالْكُلِّيَّةِ بِانْهَادِهَا ، وَمِنْ الرَّحَى بِانْقِطَاعِ مَائِهَا ، أَوْ إِخْلَالِهَا بِهَبُوطِ سَطْحِ الدَّارِ ، أَوْ بِانْهَادِهَا مَحَلُّ مَضْرُوبٍ بِالسُّكْنَى ، أَوْ بِانْجِرَاحِ ظَهْرِ الدَّابَّةِ ، فَهَوْلَاءُ مِنَ الْعُيُوبِ الْمُوجِبَةِ لِلْخِيَارِ فِي الْإِجَارَةِ .

وَأَمَّا التَّوَاقِصُ الَّتِي لَا تَدْخُلُ بِالْمَنَافِعِ ، كَانْهَادِ بَعْضِ مَحَلِّ الْحُجَرَاتِ بِحَيْثُ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ بَرْدًا ، وَلَا مَطَرًا ، وَكَانْقِطَاعِ عُرْفِ الدَّابَّةِ ، وَذَلِيلِهَا ، فَلَيْسَتْ مُوجِبَةً لِلْخِيَارِ فِي الْإِجَارَةِ .

العَيْبَةُ : الْعَيْبُ .

— : وَعَاءٌ يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ فِيهِ أَفْضَلَ ثِيَابِهِ ، وَنَفِيسَ مَتَاعِهِ .

المَعَابُ : الْعَيْبُ .

— : مَوْضِعُ الْعَيْبِ .

(ج) مَعَايِبُ .

المَعَابَةُ : الْعَيْبُ .

(ج) مَعَايِبُ .

المُعَيْبُ : مَكَانُ الْعَيْبِ .

— : زَمَانَةٌ .

— : واحد الأعيان ، للإخوة الأشقاء .

— : الجاسوس .

— : الشيء : ذاته .

— : في قولهم : أصابت فلاناً عينٌ : إذا نظرت إليه عدوٌ ، أو

حَسودٌ ، فأثرت فيه ، فمَرَضَ بسببها .

□ — عند المالِكِيَّةِ : الذهبُ ، والفضةُ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : ما كان قائماً في ملك الإنسان من تقويد ،

وعروض .

— عند الشَّافِعِيَّةِ : ما يقابل الذمَّةَ .

و : ما يقابل المنافع .

— في المحلَّةِ (م ١٥٩) : الشيءُ المعينُ ، المشخصُ ،

كبيتٍ ، وحصانٍ ، وكُرسيٍّ ، وضَبْرَةٍ حِنْطَةٍ ، وضَبْرَةٍ

دراهمٍ حاضرتينِ ، فكلُّها من الأعيانِ .

حَرِيمُ الْعَيْنِ :

(أنظر ح ر م)

سُنَّةُ الْعَيْنِ :

(أنظر س ن ن)

□ شَرِكَةُ الْعَيْنِ في المحلَّةِ (م ١٠٦٧) :

الإشراكُ في المالِ المعينِ ، والموجودِ ، كاشتراكِ اثنينِ

شائعاً في شاةٍ ، أو في قطيعِ غنمٍ .

فَرَضُ الْعَيْنِ :

(أنظر ف ر ض)

النَّجَاسَةُ الْعَيْنِيَّةُ :

(أنظر ن ج س)

الْعَيْنِيُّ :

الحَقُّ الْعَيْنِيُّ :

(أنظر ح ق ق)

الطَّهَارَةُ الْعَيْنِيَّةُ :

(أنظر ط ه ر)

الْعَيْنَةُ : جُزْءٌ مِنَ الْمَادَّةِ يُؤَخَذُ مِنْهَا نَمُودَجاً لِسَائِرِهَا .

□ — عند الفقهاء : أن يأخذ البائعُ قدرًا من البرِّ مثلاً ،

وَبُرِيَّةً لِلْمُشْتَرِي . (البَجِيرِيُّ) .

الْعَيْنَةُ : خِيَارُ الشَّيْءِ .

— : السَّلْفُ .

□ — في تفسير الفقهاء : أن يبيعَ الرَّجُلُ متاعه إلى

رَجُلٍ ، ثُمَّ يَشْتَرِيهِ مِنْهُ فِي الْمَجْلِسِ بِثَمَنِ حَالٍ .

(الفَيُّومِيُّ) .

— عند المالِكِيَّةِ ، وفي قولٍ للطَّاهِرِيَّةِ : يَبِيعُ الرَّجُلُ

مَالِيَسَ عِنْدَهُ . وهي السَّلْمُ .

— عند الشَّافِعِيَّةِ ، والرَّيْدِيَّةِ ، وفي قولٍ للحَنَفِيَّةِ ، وقولٍ

للْحَنَابِلَةِ : أن يبيعَ سِلْعَةً بِثَمَنِ مُؤَجَّلٍ ، ثُمَّ يَشْتَرِيهَا مِنْ

المُشْتَرِي قَبْلَ قَبْضِ الثَّمَنِ بِثَمَنِ تَقْدِ أَقْلٍ مِنْ ذَلِكَ الْقَدْرِ .

— في قولٍ للحَنَفِيَّةِ : أن يَأْتِيَ الرَّجُلُ الْمُحْتَاجُ إِلَى آخَرَ ،

وَيَسْتَقْرِضُهُ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ ، وَلَا يَرْغَبُ الْمُقْرِضُ فِي الْإِقْرَاضِ

طَمَعاً فِي فَضْلِ لَا يَنَالُهُ بِالْقَرْضِ ، فَيَقُولُ : لَا أَقْرِضُكَ ،

وَلَكِنْ أُبِيعُكَ هَذَا الثُّوبَ إِنْ شِئْتَ بِأَثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا ،


وَقِيَمَتَهُ فِي السُّوقِ عَشْرَةَ ، لِيَبِيعَهُ فِي السُّوقِ بَعَشْرَةَ ، فَيَرِضُ

بِهِ الْمُسْتَقْرِضُ ، فَيَبِيعُهُ كَذَلِكَ ، فَيَحْصُلُ لِصَاحِبِ الثُّوبِ

دِرْهَانًا ، وَلِلْمُشْتَرِي قَرْضُ عَشْرَةَ .

— في قولٍ للحَنَابِلَةِ ، وقولٍ للطَّاهِرِيَّةِ : أن يَكُونَ عِنْدَ

الرَّجُلِ الْمَتَاعُ ، فَلَا يَبِيعُهُ إِلَّا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى .



حرف الغين

عَبْنَهُ فِي الْبَيْعِ — عَبْنًا : غَلَبَهُ ، وَتَقَصَّه ، وَخَدَعَهُ .
وَقَدْ غَبِنَ ، فَهُوَ مَغْبُونٌ .
— الثَّوْبَ : خَاطَهُ الْخِيَاطَةَ الثَّانِيَةَ .
— : إِذَا ثَنَاهُ ، وَعَطَفَهُ .

□ الْعَبْنُ الْيَسِيرُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ .
— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يُحْتَمَلُ غَالِبًا ، فَيَعْتَقَرُ .

غَبِنَ رَأْيَهُ — عَبْنًا : قَلَّتْ فِطْنَتُهُ ، وَذَكَوَةٌ .
— فَلَانَ رَأْيَهُ : إِذَا تَقَصَّه .
فَهُوَ غَبِينٌ : أَيُّ ضَعِيفِ الرَّأْيِ .

□ الْعَبْنُ الْفَاحِشُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ . وَذَلِكَ كَمَا لَوْ وَقَعَ
الْبَيْعُ بِعَشْرَةِ مِثْلًا ، ثُمَّ إِنَّ بَعْضَ الْمُقَوِّمِينَ قَالَ : إِنَّهُ يُسَاوِي
خَمْسَةَ ، وَبَعْضُهُمْ : سِتَّةَ ، وَبَعْضُهُمْ : سَبْعَةَ ، فَهَذَا غَبْنٌ
فَاحِشٌ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ تَحْتَ تَقْوِيمِ أَحَدٍ .
أَمَّا إِذَا قَالَ بَعْضُهُمْ : ثِنَايَةَ ، وَبَعْضُهُمْ : تِسْعَةَ ، وَبَعْضُهُمْ :

التَّغَابُنُ : أَنْ يَغْبِنَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .
يَوْمَ التَّغَابُنِ : يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ
التَّغَابُنِ ﴾ (التَّغَابُنِ : ٩)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَغْبِنُونَ أَهْلَ
النَّارِ .

وَقَالَ مَقَاتِلُ بْنُ حَيَّانٍ : لَا غَبْنَ أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُدْخَلَ
هُوْلَاءُ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَيَذْهَبَ بِأَوْلِيكَ إِلَى النَّارِ .

وَقَالَ قَتَادَةُ : لِكُونَ أَهْلَ الْجَنَّةِ بَايَعُوا عَلَى الْإِسْلَامِ بِالْجَنَّةِ
فَرَبِحُوا ، وَأَهْلَ النَّارِ امْتَنَعُوا مِنَ الْإِسْلَامِ فَخَسِرُوا ،
فَسَبَّهُوا بِالتَّبَايَعِينَ يَغْبِنُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فِي بَيْعِهِ .

— فِي الْمَجْلَمَةِ (م ١٦٥) : عَلَى قَدْرِ نِصْفِ الْعَشْرِ فِي
الْعُرُوضِ ، وَالْعَشْرِ فِي الْحَيَوَانَاتِ ، وَالْخُمْسِ فِي الْعَقَارِ ، أَوْ
زِيَادَةً .

الغبيينة : الخديعة .

يقال : لَحِقْتَهُ فِي تِجَارَتِهِ غَبِينَةً .

الغبنُ : النقصُ .

المغبنُ : الإبطُ .

(ج) معاين .

— : بَاطِنُ الْفَخْدِ عِنْدَ الْحَوَالِبِ .

— : مَعَاظِفُ الْجِلْدِ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الزَّائِدُ عَلَى ثَمَنِ الْمِثْلِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ الشَّيْءِ بِأَقْلٍ ، أَوْ شِرَاوَةً
بِأَكْثَرٍ ، جَهْلًا ، أَوْ تَفْرِيطًا .

عَدَرَ الرَّجُلُ فُلَانًا ، وبِهِ عَدْرًا ، وَعَدْرَانًا : نَقَضَ

عَهْدَهُ ، وَتَرَكَ الْوَفَاءَ بِهِ .

فهو غَادِرٌ . (ج) عَدْرَةٌ .

— الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا : أَسَاءَتْ غِذَاءَهُ .

غَادَرَ الْمَكَانَ : تَرَكَهُ .

الْعَدْرُ : ضِدُّ الْوَفَاءِ .

— : الْإِخْلَالُ بِالشَّيْءِ ، وَتَرَكَهُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَقْتُلَ بَعْدَ إِعْطَاءِ الْأَمَانِ .

الْعَدِيرُ : النَّهْرُ .

(ج) عُدْرَانٌ .

الْعَدِيرَةُ : الذُّوَابَةُ الْمَضْفُورَةُ مِنْ شَعْرِ النِّسَاءِ .

(ج) عَدَائِرٌ .

عَرَّ الرَّجُلُ — غَرَاةً ، وَعِرَّةً : جَهَلَ الْأُمُورَ ، وَغَفَلَ

عَنْهَا . فَهُوَ عَرٌّ .

عَرَّ فُلَانًا — عَرًّا ، وَعُرُورًا : خَدَعَهُ ، وَأَطْمَعَهُ

بِالْبَاطِلِ .

يُقَالُ : عَرَّ الشَّيْطَانُ ، وَنَحْوَهُ ، وَعَرَّتْهُ الدُّنْيَا .

فهي عُرُورٌ .

وهو مَعْرُورٌ ، وَعَرِيرٌ .

ويُقَالُ : مَا عَرَّكَ بِكَذَا : مَا جَرَّكَ عَلَيْهِ . وفي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا عَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ . الَّذِي

خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴾ (الْإِنْفِطَارُ : ٦ - ٧)

— فُلَانًا : أَصَابَ عِرَّتَهُ ، وَنَالَ مِنْهُ مَا أَرَادَ .

إِعْتَرَّ فُلَانٌ : غَفَلَ .

— بِكَذَا : خَدَعَهُ بِهِ .

عَرَّرَ بِهِ تَغْرِيرًا ، وَتَغِيرَةً : عَرَّضَهُ لِلْهَلَكَةِ .

— الْغُلَامُ : طَلَعَ أَوَّلَ أَسْنَانِهِ .

الْأَعْرُ : الْأَبْيَضُ .

(ج) عَرٌّ .

— مِنَ الرَّجَالِ : الشَّرِيفُ .

التَّغْرِيرُ : الْمَخَاطَرَةُ ، وَالغَفْلَةُ عَنْ عَاقِبَةِ الْأَمْرِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٦٤) : تَوْصِيفُ الْمَبِيعِ لِلْمُشْتَرِي بِغَيْرِ

صِفَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ .

□ التَّغْرِيرُ الْفِعْلِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

أَنْ يَفْعَلَ الْبَائِعُ فِعْلًا فِي الْمَبِيعِ يَظُنُّ بِهِ الْمُشْتَرِي كَمَا لَا ،

وَلَيْسَ كَذَلِكَ .

الْعَرَرُ : الْخَطَرُ .

— : التَّغْرِيبُ لِلْهَلَكَةِ .

□ — الْيَسِيرُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا شَأْنُ النَّاسِ التَّسَامُحُ

فِيهِ .

□ بَيْعُ الْعَرَرِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالزَّيْدِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هُوَ بَيْعُ مَا لَا يُعْلَمُ وَجُودُهُ وَعَدَمُهُ ، أَوْ لَا تُعْلَمُ قِلَّتُهُ أَوْ

كَثْرَتُهُ ، أَوْ لَا يُقَدَّرُ عَلَى تَسْلِيمِهِ .

الغِرُّ : مَنْ يَتَخَدَعُ إِذَا خَدَعَ .

لِلذِّكْرِ وَالْأُنْثَى ، وَهِيَ غِرَّةٌ أَيْضًا .

(ج) أَغْرَارٌ ، وَغِرَارٌ .

العُرَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ ، وَأَكْرَمُهُ ، (ج) عُرٌّ .

— مِنَ الرَّجُلِ : وَجْهُهُ .

— مِنَ الْقَوْمِ : شَرِيفُهُمْ ، وَسَيِّدُهُمْ .

— مِنَ الْأَسْنَانِ : بَيَاضُهَا ، وَأَوَّلُهَا .

— مِنَ الشُّهُرِ : لَيْلَةُ اسْتِهْلَالِ الْقَمَرِ .

— مِنَ الْهَلَالِ : طَلَعَتُهُ .

— مِنَ الْمَتَاعِ : خِيَارُهُ ، وَرَأْسُهُ .

— : بَيَاضٌ فِي جَبْهَةِ الْفَرَسِ .

— : الْعَبْدُ ، أَوِ الْأَمَةُ .

وقال أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : عَبْدٌ أَيْضٌ ، أَوْ أَمَةٌ بَيَاضٌ .

وشدَّدَ بِذَلِكَ .

□ الغارِمُ الذي يَسْتَحِقُّ الزَّكَاةَ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ :

مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ يَقْدِرُ مَا فِي يَدَيْهِ ، أَوْ يُفْضَلُ بَعْدَ القَضَاءِ مَا يَكُونُ بِهِ مِنْ عِدَادِ الفُقَرَاءِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ لَزِمَهُ دَيْنٌ ، وَلَا يَمْلِكُ نِصَاباً فَاضِلاً عَنْ دَيْنِهِ ، أَوْ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى النَّاسِ لَا يُمْكِنُهُ أَخْذُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ ثَلَاثَةٌ : مَنْ تَدَايَنَ لِنَفْسِهِ فِي مَبَاحٍ ، أَوْ فِي غَيْرِ مَبَاحٍ وَتَابَ ، أَوْ صَرَفَهُ فِي مَبَاحٍ مَعَ الحَاجَةِ ، أَوْ تَدَايَنَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ البَيْنِ ، وَلَوْ كَانَ غَنِيّاً ، أَوْ تَدَايَنَ لِضَمَانٍ ، فَيُعْطَى إِنْ أُعْتِرَ مَعَ الأَصِيلِ ، أَوْ أُعْتِرَ وَحْدَهُ وَكَانَ مُتَبَرِّعاً بِالضَّمَانِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : مَنْ عَجَزَ عَنْ وِفَاءِ دَيْنِهِ .

وَمَنْ غَرَّمَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ البَيْنِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَفِي مَالَهُ بِهِ ، وَمَنْ كَفَلَ كِفَالَةً وَإِنْ كَانَ فِي مَالِهِ وَفَاءُ بِهَا .

— عِنْدَ الجُعْفَرِيَّةِ : الذي عَلَيْهِ الدَّيْنُ وَأَنْفَقَهُ فِي طَاعَةٍ ، أَوْ مَبَاحٍ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : هُوَ المَدِينُ بِلا سَرْفٍ ، وَفَسَادٍ ، وَإِنْ لَمْ يَحُلْ أَجَلَ الدَّيْنِ . أَوْ كَانَ بِكِفَالَةٍ لِأَحَدٍ .

و: مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَجِدُ وَفَاءً .

و: مَنْ لَزِمَهُ غَرْمٌ عَنْ غَيْرِهِ .

و: المَلْزُومُ (المَدِينُ) مُطْلَقاً .

الغَرَامُ : التَّعَلُّقُ بِالشَّيْءِ تَعَلُّقاً لَا يَسْتَطَاعُ التَّخَلُّصُ مِنْهُ .

— : العَذَابُ الدَّائِمُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ هُوَ وَالسِّدِّيقِ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَاماً ﴾ (الفُرْقَانُ : ٦٥)

— : الهَلَاكُ .

الغَرَامَةُ : الحَسَارَةُ .

— : مَا يَلْزَمُ أَدَاؤُهُ ، كَالغَرْمِ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : دَفْعُ الشَّيْءِ ظُلماً .

□ الغَرَّةُ فِي دِيَةِ الجِنِينِ بِاتِّفَاقِ الفُقَهَاءِ :

عَبْدٌ ، أَوْ أُمَةٌ ، أَوْ نِصْفُ عَشْرِ دِيَةِ الرَّجُلِ لَوْ كَانَ الجِنِينُ ذَكَراً ، أَوْ عَشْرُ دِيَةِ المَرَأَةِ لَوْ كَانَ الجِنِينُ أُنْثَى . (النُّوْيُ) .
— فِي قَوْلِ طَاوُسٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ : عَبْدٌ ، أَوْ أُمَةٌ ، أَوْ فَرَسٌ .

□ الغَرَّةُ فِي الوَضُوءِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

غَسَلَ شَيْءٌ مِنْ مَقْدَمِ الرَّأْسِ ، أَوْ مَا يُجَاوِزُ الوَجْهَ ، زَائِداً عَلَى الجُزْءِ الذي يَجِبُ غَسْلُهُ .

الغَرَّةُ : العَفْلَةُ .

(ج) غَرَّرَ .

الغُرُورُ : كَلَّمَ ما غَرَّ الإنسانَ مِنْ مَالٍ ، أَوْ جَاهٍ ، أَوْ شَهْوَةٍ ، أَوْ إنْسانٍ ، أَوْ شَيْطَانٍ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمُ بِاللَّهِ الغُرُورُ ﴾ (فَاطِرٌ : ٥)

المَغْرُورُ : اسْمُ مَفْعُولٍ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ رَجُلٌ وَطِئَ امْرَأَةً مُعْتَقِداً أَنَّهَا لَهُ بِمَلِكٍ يَمِينٍ ، أَوْ نِكَاحٍ ، وَوَلَدَتْ ، ثُمَّ اسْتُحِقَّتْ .

الغُرْغُرَةُ : تَرَدُّدُ الرُّوحِ فِي الحَلْقِ .

غَرَّمَ فُلانٌ — غَرِّماً ، وَغَرَامَةً : لَزِمَهُ ما لَا يَجِبُ عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : غَرَّمَ الدِّيَةَ ، وَالدَّيْنَ : أَدَاهَا عَنْ غَيْرِهِ .

— فِي التَّجَارَةِ : حَسِرَ .

أَغْرَمَ فُلاناً : جَعَلَهُ غارِماً .

أُغْرِمَ بِالشَّيْءِ : أَوْلَعَ بِهِ . فَهُوَ مُغْرَمٌ .

غَرَّمَ فُلاناً : أَعْرَمَهُ .

الغَارِمُ : الذي يَلْتَزِمُ ما صَنَعَهُ ، وَتَكْفَلُ بِهِ .

(ج) غَرَّمَ .

مِنْ قِمَّةِ الرَّأْسِ إِلَى قَرَارِ الْقَدَمِ ، بَاطِنًا وَظَاهِرًا ، مَعَ
الدَّلْكِ ، مَقْرُونًا بِنَيْتِهِ . (الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ) .

الغُسْلُ : الغُسْلُ .

الغِسْلُ : الغِسْلُ .

الغِسْلَيْنِ : مَا انْغَسَلَ مِنْ لُحُومِ أَهْلِ النَّارِ ، وَدِمَائِهِمْ . وَالْيَاءُ
وَالنُّونُ زَائِدَتَانِ .

الغَسُولُ : الْمَاءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ .

— : مَا يُغْسَلُ بِهِ ، كَالصَّابُونِ .

المُغْتَسَلُ : الغَسُولُ .

— : مَا يُغْتَسَلُ فِيهِ .

عَشَّ صَدْرَهُ — غِشًّا : انْطَوَى عَلَى الْحَقْدِ وَالضَّغِينَةِ .

عَشَّ صَاحِبَهُ — غِشًّا : زَيْنَ لَهُ غَيْرَ الْمَصْلَحَةِ ، وَأَظْهَرَ لَهُ
غَيْرَ مَا يُضِرُّ .

أَعَشَّ فَلَانًا : أَوْقَعَهُ فِي الْغِشِّ .

الغِشُّ : الْإِسْمُ مِنْ عَشَّ .

— : الْغُلُّ ، وَالْحَقْدُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْإِبَاضِيِّ : تَدْلِيْسٌ يَرْجِعُ إِلَى
ذَاتِ الْمُبِيعِ ، يَظْهَرُ حُسْنَ ، وَإِخْفَاءُ قُبْحٍ ، أَوْ تَكْثِيرُهُ بِمَا
لَيْسَ مِنْهُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ . وَقَدْ يُطْلَقُ الْغِشُّ عَلَى الْحَدِيدَةِ .

غَصَبَ الشَّيْءَ — غَصَبًا : أَخَذَهُ قَهْرًا ، وَظُلْمًا .

فَهُوَ غَاصِبٌ ، (ج) غَصَابٌ . وَالشَّيْءُ مَغْصُوبٌ ، وَغَصَبٌ
تَسْمِيَةٌ بِالْمَصْدَرِ .

— الْمَرْأَةُ : زَنَى بِهَا كَرْهًا .

— فَلَانًا عَلَى الشَّيْءِ : قَهَرَهُ .

إِغْتَصَبَ الشَّيْءَ : غَصَبَهُ .

الْإِغْتِصَابُ : الْغَصَبُ .

الغَاصِبُ : اِسْمُ فَاعِلٍ .

العُرْمُ : أَدَاءُ شَيْءٍ لِأَخِي .

— : مَا يَتَوَبُّ الْإِنْسَانُ فِي مَالِهِ مِنْ ضَرَرٍ بِغَيْرِ جِنَايَةٍ
مِنْهُ ، أَوْ خِيَانَةٍ .

الغَرِيمُ : الدَّائِنُ .

(ج) غَرَمَاءُ ، وَغَرَامٌ .

— : الْمَدْيُونُ (ضِدٌّ) .

المَغْرَمُ : الْغَرَامَةُ .

(ج) مَغَارِمٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ تَسْأَلُهُمْ أُجْرًا فَهُمْ
مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ ﴾ (الطُّورُ : ٤٠)

المَغْرَمُ : الْمُثْقَلُ بِالذَّيْنِ .

— : الْمَوْلَعُ بِالشَّيْءِ لَا يَصْبِرُ عَلَى فِرَاقِهِ .

غَسَلَ الشَّيْءَ — غَسَلًا : أزالَ عَنْهُ الوَسْخَ ، وَنَظَّفَهُ
بِالْمَاءِ .

— فَلَانًا بِالسَّوْطِ : صَرَبَهُ ، فَأَوْجَعَهُ .

— الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ : جَامَعَهَا .

إِغْتَسَلَ بِالمَاءِ : غَسَلَ بَدَنَهُ بِهِ .

غَسَلَ الْأَعْضَاءَ : بَالَعَ فِي غَسَلِهَا .

— الْمَيْتَ : طَهَّرَهُ ، وَنَقَّاهُ .

— امْرَأَتَهُ : جَامَعَهَا .

الغُسَالَةُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّيْءِ بِالغَسَلِ .

— : الْمَاءُ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ .

الغَسْلُ : مَصْدَرٌ غَسَلَ .

— : الغُسْلُ .

وَقَفَّحَ الْعَيْنَ أَشْهَرًا ، وَأَفْصَحَ ، وَلَكِنَّ الصَّمَّ أَشْهَرُ فِي كَلَامِ
الْفُقَهَاءِ لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَسَلِ النَّجَاسَةِ .

الغُسْلُ : تَمَامُ غَسَلِ الْجَسَدِ كُلِّهِ .

— : الْمَاءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرِيعَةِ : إِفَاضَةُ الْمَاءِ عَلَى جَمِيعِ الْبَدَنِ

□ الغَضْبُ : الأَحْمَرُ الشَّدِيدُ الحُمْرَةِ .

الغَضَبُ : اسْتِجَابَةٌ لِانْفِعَالٍ ، تَتَمَيَّزُ بِالمَيْلِ إِلَى الاِغْتِدَاءِ .

— اللهُ سُبْحَانَهُ : عِقَابُهُ .

نَذْرُ الغَضَبِ :

(أَنْظُرُنْ ذر) .

الغَضُوبُ : الكَثِيرُ الغَضِبِ .

لِلْمَذْكَرِ وَالْمَوْثِثِ .

— الحَيَّةُ الحَبِيبَةُ .

غَفَرَ الشَّيْءَ — غَفَرًا : سَتَرَهُ .

— اللهُ لَهُ ذَنْبُهُ غَفْرًا ، وَغُفْرَانًا ، وَمَغْفِرَةً : سَتَرَهُ ، وَعَفَا

عَنْهُ . فَهُوَ غَافِرٌ . وَلِلْمُبَالَغَةِ : غَفُورٌ ، وَغَفَّارٌ .

اسْتَغْفَرَ اللهُ ذَنْبَهُ ، وَمِنْ ذَنْبِهِ ، وَلِذَنْبِهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ

يَغْفِرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ

نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهُ يَجِدِ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (النِّسَاءُ :

١١٠) .

اِغْتَفَرَ لَهُ ذَنْبَهُ : غَفَرَهُ لَهُ .

الِاسْتِغْفَارُ : طَلَبُ الْغُفْرَانِ قَوْلًا وَفِعْلًا .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْكَلَامِ : طَلَبُ الْمَغْفِرَةِ بَعْدَ رُؤْيَةِ قُبْحِ

الْمَعْصِيَةِ ، وَالْإِعْرَاضِ عَنْهَا . (الْجُرْجَانِيُّ) .

الْغَفَّارُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ

غَفَّارًا ﴾ (نُوحٍ : ١٠) .

الْمَغْفَرُ : زَرَدٌ يُنْسَجُ عَلَى قَدْرِ الرَّأْسِ ، يُلبَسُ تَحْتَ

الْقَلَنْسُوَةِ .

(ج) مَغَافِرٍ .

الْمَغْفِرَةُ : السِّتْرُ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ أَنْ يَسْتَرَّ الْقَادِرُ الْقَبِيحَ

الصَّادِرَ مِنْ تَحْتِ قَدْرَتِهِ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هُوَ الظَّالِمُ الَّذِي يَحُولُ بَيْنَ المَالِ

وَمَالِكِهِ ، وَلَوْ أَبْقَاهُ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ صَاحِبُهُ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مَنْ أَخَذَ مَالَ الْغَيْرِ جِهَارًا ، مُعْتَمِدًا

عَلَى قُوَّتِهِ .

الغَضْبُ : أَخَذُ الشَّيْءِ ظُلْمًا ، مَا لَمْ يَكُنْ أَوْغَيْرَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَانَ رِوَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ

سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٧٩) .

□ — شَرْعًا : اسْتِيلَاءٌ عَلَى حَقِّ الْغَيْرِ بِلا حَقٍّ .

(الْأَنْصَارِيُّ) .

— فِي الشَّرْعِ : أَخَذُ مَالٍ مُتَقَوِّمٍ ، مُحْتَرَمٍ ، بِلا إِذْنِ

مَالِكِهِ ، بِلا خَفِيَّةٍ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

— شَرْعًا : إِزَالَةُ يَدِ مُحِقَّةٍ ، بِإِثْبَاتِ يَدِ مُبْطِلَةٍ ، فِي مَالٍ

مُتَقَوِّمٍ ، مُحْتَرَمٍ ، قَابِلٍ لِلنَّقْلِ (مَنقُولٍ) بِغَيْرِ إِذْنِ

مَالِكِهِ . (التَّمْرَتَاشِيُّ) .

— فِي الْحَمَلَةِ (م ٨٨١) : هُوَ أَخْذُ مَالِ أَحَدٍ ، وَضَبُّهُ

بِدُونِ إِذْنِهِ . وَيُقَالُ لِلْأَخْذِ : غَاصِبٌ ، وَلِلْمَالِ الْمَضْبُوطِ :

مَغْضُوبٌ ، وَلِصَاحِبِهِ : مَغْضُوبٌ مِنْهُ .

ضَمَانُ الغَضَبِ :

(أَنْظُرْ ض م ن) .

غَضِبَ عَلَيْهِ — غَضَبًا : سَخِطَ عَلَيْهِ ، وَأَرَادَ الْإِنْتِقَامَ مِنْهُ .

فَهُوَ غَضِبٌ ، وَهِيَ غَضَبَةٌ . وَهُوَ غَضْبَانٌ ، وَهِيَ غَضْبَى ،

وَعَضْبَانَةٌ . (ج) غِضَابٌ ، وَعَضَابِي .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا

غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَبْسُوْا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبْسُ الْكُفَّارُ مِنْ

أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ (الْمُتَحَنِّنَةُ : ١٣) .

— لَهُ : غَضِبَ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَجْلِهِ .

أَغْضَبَ فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الغَضَبِ .

غَاضِبٌ فَلَانٌ فَلَانًا : أَغْضَبَ كُلُّ مِنْهَا الْآخَرَ .

— فَلَانًا : هَجَرَهُ ، وَتَبَاعَدَ عَنْهُ .

— في قول ابن تيمية: هي وقاية شر الذنب بحيث لا يعاقب عليه، فمن غفر ذنبه لم يعاقب عليه. أما مجرد ستره فقد يعاقب عليه في الباطن، ومن عوقب على الذنب باطناً وظاهراً لم يغفر له.

غَلَفَ الشَّيْءَ — غَلَفًا: جَعَلَهُ فِي الغِلَافِ .
— لِخَيْتِهِ: صَمَّحَهَا .

غَلَفَ الصَّبِيَّ — غَلَفًا: لَمْ يُخْتَنَ .

— قَلْبُهُ: لَمْ يَبِعِ الرُّشْدَ، كَأَنَّ عَلَى قَلْبِهِ غِلَافًا .

فهو أغلف، وهي غلفاء. (ج) غلف. وفي القرآن الكريم: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ (البقرة: ٨٨).

أَغْلَفَ الشَّيْءَ: جَعَلَ لَهُ غِلَافًا .

—: جَعَلَهُ فِي الغِلَافِ .

الأغلف: الذي لم يختن.

—: الشَّيْءُ الذي فِي الغِلَافِ .

الغُلْفَةُ: جِلْدَةٌ تَقَطُّعُ عِنْدَ الحِتَانِ .

(ج) غلف.

غَلَّ المَاءُ بَيْنَ الأشْجَارِ — غَلًّا: تَخَلَّلَهَا، وَجَرَى فِيهَا .

— بَصَرَ فُلَانٍ: حَادَ عَنِ الصَّوَابِ .

— فِي الشَّيْءِ: دَخَلَ فِيهِ .

— فُلَانًا: وَضَعَ فِي يَدِهِ أَوْ عُنُقِهِ الغِلَّ .

— الغِلَالَةَ: لَيْسَهَا تَحْتَ الثِّيَابِ .

— فُلَانٌ غُلُولًا: خَانَ فِي المَغْنَمِ، أَوْ فِي مَالِ الدَّوْلَةِ . وفي

القرآن العزيز: ﴿ وَمَنْ يَعْلَلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ ﴾

(آل عمران: ١٦١)

غَلَّ صَدْرُهُ — غِلًّا، وَغَلِيلًا: كَانَ ذَا عِشٍّ، أَوْ ضِعْفٍ

وَحِقْدٍ .

غَلَّ الرَّجُلُ: عَطِشَ أَشَدَّ العَطَشِ .

— يَدُهُ: أَمْسَكَتْ عَنِ الإِنْفَاقِ . فهو غَلِيلٌ، وَمَعْلُولٌ .

وفي الكتاب المجيد: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ

غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ

كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (المائدة: ٦٤)

قوله تعالى: ﴿ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ دَعَاءٌ عَلَيْهِمْ . ولذلك فإن

عندهم من البخل، والحسد، والجبن، والذلة، أمرًا

عظيمًا .

أَعْلَى الرَّجُلُ: خَانَ فِي المَغْنَمِ، أَوْ مَالِ الدَّوْلَةِ .

— الضَّيْعَةُ: أُعْطِيَ الغَلَّةَ .

— فُلَانًا: خَوَّنَهُ .

تَقَعَّلَ فِي الشَّيْءِ: دَخَلَ فِيهِ .

اسْتَعْلَلَ الشَّيْءَ: أَخَذَ غَلَّتَهُ .

الإِسْتِغْلَالُ: أَخَذَ الغَلَّةَ .

□ بَيْعُ الإِسْتِغْلَالِ فِي المَجَلَّةِ (م ١١٩):

هُوَ بَيْعُ المَالِ وَفَاءً عَلَى أَنْ يَسْتَأْجِرَهُ البَائِعُ .

□ الشَّيْءُ المُعَدُّ للإِسْتِغْلَالِ فِي المَجَلَّةِ (م ٤١٦):

هُوَ الشَّيْءُ الذي أُعِدَّ، وَعُمِّنَ، عَلَى أَنْ يُعْطَى بِالكِرَاءِ،

كالحان، والدَّارِ، والحَمَّامِ، والدُّكَّانِ مِنَ العَقَارَاتِ التي

بُنِيَتْ، أَوْ اشْتَرِيَتْ عَلَى أَنْ تُؤَجَّرَ، وَكذا كَرُوسَاتِ

(عَرَبَاتِ) الكِرَاءِ، وَدَوَابِّ المُكَارِمِينَ .

وَإيجَارُ الشَّيْءِ ثَلَاثَ سِنِينَ عَلَى التَّوَالِي دَلِيلٌ عَلَى كَوْنِهِ

مُعَدًّا للإِسْتِغْلَالِ، وَالشَّيْءُ الذي أَنشَأَهُ أَحَدٌ لِنَفْسِهِ يَصِيرُ

مُعَدًّا للإِسْتِغْلَالِ بِإِعْلَامِهِ النَّاسَ بِكَوْنِهِ مُعَدًّا للإِسْتِغْلَالِ .

الإِغْلَالُ: الحِيَانَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

—: السَّرِقَةُ .

الغَالُ: الوَادِي المُطْمَئِنُّ الكَثِيرُ الشَّجَرِ .

(ج) غَلَانٌ .

—: الحَائِنُ .

- — في عُزْفِ الشَّرْعِ : هو الخائِنُ في العَيْبَةِ .
(عِياض) .
- الغِلاظَةُ : ثوبٌ رقيقٌ يُلبَسُ تحتَ الدِّثارِ .
(ج) غَلَائِلُ .
- الغَلَلُ : العَطَشُ .
— : الماءُ الذي يَجْرِي في أَصُولِ الأشْجارِ .
- الغُلُّ : طَوْقٌ مِنْ حَدِيدٍ ، أَوْ جَلْدٍ ، يُجَعَلُ في عُنُقِ
الأسيرِ ، أَوِ المَجْرِمِ ، أَوْ في أَيْدِيهِما .
(ج) أَغْلالُ .
- : شِدَّةُ العَطَشِ وحرارَتُهُ .
- الغِلُّ : العداوَةُ .
- : الحِفْدُ الكامِنُ . وفي الكِتابِ العَرِيزِ : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ
لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ في قُلُوبِنَا
غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (الحشر : ١٠)
- : العِشُّ .
- — عِنْدَ الإباضِيَّةِ : اسْتِعمالُ العَضْوِ ، أَوِ القَلْبِ في
إِضرارِ المُبغِضِ المُحَقودِ عَلَيْهِ .
و : هو إِرادةُ ما يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الضَّرْرِ ، وَالهِلاكِ في
الدُّنيا ، أَوْ في الآخِرَةِ ، أَوْ فِيهِما .
- الغَلَّةُ : كُلُّ ما تُوتِيهِ المَزْرَعَةُ مِنْ أَكْلِ ، أَوْ أَجْرَةٍ .
(ج) غَلَّاتٌ ، وَغِلالُ .
- : الدَّخْلُ مِنْ كِراءِ الدَّارِ ، وَفائِدَةِ الأَرْضِ .
— : الكَسْبُ .
- — عِنْدَ المَذاهِبِ الأَرْبَعَةِ : كُلُّ ما يَحْصَلُ مِنْ رِيعِ
الأَرْضِ ، أَوْ أَجْرَتِها ، أَوْ أَجْرَةِ الدَّارِ ، أَوْ كَسْبِ العَبْدِ ،
وَناحِوِ ذلكِ .
- الغَلَّةُ : شِدَّةُ العَطَشِ ، وَحرارَتُهُ .
— : الغِلاظَةُ .
- الغُلُولُ : السَّرِقَةُ مِنْ مالِ العَيْبَةِ قَبْلَ القِسْمَةِ .
- : الخِيانَةُ في المَنعَمِ ، وَغَيرِهِ .
وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ » .
- — شَرعاً : خِيانَةُ المَنعَمِ خاصَّةً . (الحُسَيْنُ
الصَّنْعانِي) .
- الغَلِيلُ : الخِيانَةُ .
(ج) غَلَائِلُ .
- : العَيْظُ .
— : شِدَّةُ العَطَشِ ، وَحرارَتُهُ .
— : حَرارةُ الحَبِّ ، وَالخَزَنِ .
- المُغِلُّ : الخائِنُ .
— : الذي يَسْكُتُ على حَقْدِهِ ، وَغَلٌّ .

- عَمَسَ النَّجْمُ — عُمُوساً : غابَ .
— الطَّعْنَةُ : نَفَذَتْ .
— الشَّيْءَ في الماءِ ، وَنَحَوَهُ ، عَمَساً : عَمَرَهُ بِهِ .
— اليَمِينُ الكاذِبَةُ صاحِبِها في الإثمِ : أَوْقَعَتْهُ فِيهِ .
- العَمُوسُ : إِسْمُ فاعِلٍ .
— مِنَ الأَمْرِ : الشَّدِيدُ الغامِسُ في الشَّدَّةِ والبِلاءِ .
- اليَمِينُ العَمُوسُ :
(أَنْظَرِي م ن)
- عُمِيَّ عَلَيْهِ عَمِيٌّ : عَرَضَ لَهُ ما أَفْقَدَهُ الحِيسُ ، وَالْحَرَكَةُ .
فهو مُعَمِيٌّ عَلَيْهِ .
- أُعْمِيَّ عَلَيْهِ : عُمِيَّ عَلَيْهِ .
فهو مُعَمِيٌّ عَلَيْهِ . لِلواحِدِ وَالجمْعِ . أَوْ : هُما عَمِيانُ ، وَهَمُّ
أُغْماءُ .
- الإغْماءُ : فَقدُ الحِيسِ ، وَالْحَرَكَةِ ، لِعارضِ .
□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : أَفَةٌ في القَلْبِ ، أَوِ الدِّماغِ ، تُعْطَلُ
القَوَى المُدْرَكَةُ ، وَالْمُحَرَّكَةُ عَنْ أَفعالِها مع بقاءِ العَقْلِ
مَعْلُوباً .
- : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : زوالُ الشُّعُورِ مع فَتُورِ الأَعْضاءِ .

— عند الإباضية: الغشاوة، وهو أخص من السكر، لأن فيه بعض تمييز.

غَنِمَ الشَّيْءَ — غَنَمًا: فاز به.

— المُجَاهِدُ فِي الْحَرْبِ: ظَفِيرٌ بِمَالٍ عَدُوِّهِ. وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (الأنفال: ٤١)

اِغْتَنِمَ الشَّيْءَ: عَدَّهُ غَنِيمَةً.

— اِتَّهَزَ غَنِمَةً.

أَغْنَمَهُ الشَّيْءَ: جَعَلَهُ لَهُ غَنِيمَةً.

الغَانِمُ: اِسْمُ فَاعِلٍ.

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ: هُوَ مَنْ حَصَرَ الْقِتَالَ، وَلَوْ فِي أَثْنَائِهِ بِنِيَّةِ الْقِتَالِ، وَإِنْ لَمْ يِقَاتِلْ. أَوْ حَصَرَ لَا بِنِيَّةِ الْقِتَالِ، وَقَاتَلَ، كَأَجِيرٍ لِحِفْظِ أُمَّتَيْهِ، وَتَاجِرٍ مُحْتَرِفٍ.

الغَنَمُ: الْقَطِيعُ مِنَ الْمَاعِزِ، وَالضَّانِ.

لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ.

(ج) أَغْنَامٌ، وَغَنُومٌ.

الغَنَمُ: الْغَنِيمَةُ.

وَيُقَالُ: الْغَنَمُ بِالْغَرَمِ: مُقَابَلٌ بِهِ.

فَالذِّي يَعُودُ عَلَيْهِ الْغَنَمُ مِنْ شَيْءٍ يَتَحَمَّلُ مَا فِيهِ مِنْ غَرَمٍ.

الغَنِيمَةُ: الْفَائِدَةُ، وَالرَّيْحُ.

(ج) غَنَائِمٌ.

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ، وَالْحَنَابِلَةِ، وَالزَّيْدِيَّةِ: اِسْمٌ لِمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفْرَةِ بِقُوَّةِ الْغَزَاةِ، وَقَهْرِ الْكُفْرَةِ، عَلَى وَجْهِ يَكُونُ فِيهِ إِغْلَاءُ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ: مَا يَسْتَفِيدُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ أَرْبَاحِ التَّجَارَاتِ، وَالْمَكَاسِبِ، وَالصَّنَائِعِ، وَخَالَفَ جَمِيعُ الْفُقَهَاءِ فِي ذَلِكَ.

الْمَغْنَمُ: الْغَنِيمَةُ.

(ج) مَغَانِمٌ.

غَنَّ الرَّجُلَ — غَنًّا، وَغَنَةً: كَانَ فِي صَوْتِهِ غَنَّةٌ.

الْأَغْنُ: الَّذِي يَتَكَلَّمُ مِنْ قَبْلِ خِيَاشِيهِ.

— يُقَالُ: وَادِ أَعْنُ: أَي كَثِيرُ الْعُشْبِ.

الغَنَنُ: الْغَنَّةُ.

الغَنَّةُ: صَوْتٌ يَخْرُجُ مِنَ الْحَيْشُومِ، وَهُوَ أَقْصَى الْأَنْفِ.

غَنِيَّ فُلَانٌ — غِنَى، وَغَنَاءٌ: كَثُرَ مَالُهُ.

فَهُوَ غَانٍ، وَغَنِيٌّ.

— عَنِ الشَّيْءِ: لَمْ يَحْتَجْ إِلَيْهِ.

— بِالْمَكَانِ: أَقَامَ بِهِ.

اِسْتَغْنَى: اِغْتَنَى.

— بِهِ: اِكْتَفَى.

— اللَّهُ: سَأَلَهُ أَنْ يُغْنِيَهُ.

— عَنِ الشَّيْءِ: لَمْ يَلْتَمِثْ إِلَيْهِ.

اِغْتَنَى: صَارَ غَنِيًّا.

أَغْنَى الشَّيْءُ: كَفَى. وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ

مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ (عبس: ٢٧)

— اللَّهُ فُلَانًا: جَعَلَهُ غَنِيًّا. أَي ذَا مَالٍ، وَوَفِي.

فَهُوَ الْمَغْنِيُّ.

— عَنْهُ هَذَا: أَجْزَأُهُ.

غَنَى فُلَانٌ: طَرَبَ، وَتَرَنَّمَ بِالْكَلَامِ الْمَوْزُونِ، وَغَيْرِهِ.

— اللَّهُ فُلَانًا: جَعَلَهُ غَنِيًّا.

الْأَغْنِيَّةُ: مَا يُتَرَنَّمُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ الْمَوْزُونِ، وَغَيْرِهِ.

(ج) أَغَانٍ.

الْأَغْنِيَّةُ: الْأَغْنِيَّةُ.

(ج) أَغَانِيٌّ.

غَابَ فُلَانٌ — غَيْباً ، وَعَيْبَةً ، وَعَيْبُوبَةً ، وَغِيَاباً :
خِلَافَ شَهَدَ ، وَحَضَرَ .

— وَعَيْ فُلَانٍ ، أَوْ حِسَّهُ ، غَيْبُوبَةً . فَقَدَهُ .
— فُلَانًا غَيْبَةً : ذَكَرَ مِنْ وَرَائِهِ عَيْبُوبَةً الَّتِي يَسْتُرُهَا ،
وَيَسُوءُهُ ذِكْرُهَا .

أَغَابَتِ الْمَرْأَةُ : غَابَ زَوْجُهَا فَهِيَ مُغَيَّبٌ ، وَمُعَيَّبَةٌ .

أَغْتَابَ فُلَانًا : ذَكَرَ مِنْ وَرَائِهِ عَيْبُوبَةً الَّتِي يَسْتُرُهَا ، وَيَسُوءُهُ
ذِكْرُهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا
أُيْحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مِثْلًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ .
(الْحَجَرَاتُ : ١٢)

تَغَيَّبَ : غَابَ .

— عَنْهُ الْأَمْرُ : خَفِيَ .

الغائبُ : اِسْمُ فَاعِلٍ .

(ج) غَيْبٌ ، وَغِيَابٌ ، وَغَيْبٌ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ عَلِمَ مَوْضِعَهُ .
(الدُّسُوقِيُّ) .

الغِيَابُ : الْقَبْرُ .

— الشَّجَرِ : عُرُوقُهُ .

الغِيَابَةُ : غِيَابَةُ كُلِّ شَيْءٍ : قَعْرُهُ .

— : كُلُّ مَا غَيَّبَ شَيْئًا .

الغَيْبُ : خِلَافُ الشَّهَادَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقُلْ
اعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى
عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .
(التَّوْبَةُ : ١٠٥)

(ج) غَيْبٌ .

— : كُلُّ مَا غَابَ عَنِ الْإِنْسَانِ ، سِوَاءَ كَانَ مُحْصَلًا فِي
الْقُلُوبِ ، أَمْ غَيْرَ مُحْصَلٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ إِنَّمَا
تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ فَبَشِّرْهُ

الغِنَاءُ : ضِدُّ الْفَقْرِ .

— : النَّفْعُ ، وَالْكَفَايَةُ .

يُقَالُ : هَذَا شَيْءٌ لَا غِنَاءَ فِيهِ .

الغِنَاءُ : التَّطْرِيبُ ، وَالتَّرْتُّمُ بِالْكَلامِ الْمَوْزُونِ ، وَغَيْرِهِ ،
يَكُونُ مَضْحُوبًا بِالْمُوسِيقَى ، وَغَيْرَ مَضْحُوبٍ .

الغِنَى : ضِدُّ الْفَقْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَيْرُ
الْصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى » .

أَيُّ : مَا فَضَّلَ عَنْ قُوتِ الْعِيَالِ ، وَكِفَايَتِهِمْ .

□ — فِي قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : لَا حَدَّ لَهُ ، وَإِنَّمَا هُوَ
رَاجِعٌ إِلَى الْإِجْتِهَادِ .

الغِنِيُّ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وهو الذي لا يحتاج إلى أحدٍ سِوَاةِ فِي شَيْءٍ ، وَفِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ : ﴿ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ
الْحَمِيدُ ﴾ (لُقْمَانَ : ٢٦)

— : ذُو الْوَفْرِ ، وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَحِلُّ
الْصَّدَقَةُ لِغِنَى » .

(ج) أَغْنِيَاءُ .

□ — الَّذِي تَحْرُمُ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ فِي قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ ، وَعِنْدَ
الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ الْحَنَابِلَةِ :
مَنْ كَانَ ذَا كَسْبٍ يُغْنِي بِهِ نَفْسَهُ وَعِيَالَهُ إِنْ كَانَ لَهُ عِيَالٌ ،
أَوْ كَانَ لَهُ قَدْرٌ كِفَايَتِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَجْرِ عَقَارٍ ، أَوْ
تِجَارَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالزُّرَيْدِيَّةِ ، وَالْهَادَوِيَّةِ ، وَالرَّاجِحِ عِنْدَ
الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ يَمْلِكُ قَدْرَ نِصَابٍ فَارِغٍ عَنْ حَاجَتِهِ
الْأَصْلِيَّةِ مِنْ أَيِّ مَالٍ كَانَ .

— فِي قَوْلِ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَإِسْحَقَ ، وَقَوْلِ عِنْدَ
الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مَنْ يَمْلِكُ خَمْسِينَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتَهَا .

— فِي قَوْلِ أَبِي عُبَيْدِ بْنِ سَلَامٍ : مَنْ لَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا .

— فِي قَوْلِ لِلْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ لَهُ ثَلَاثُونَ دِرْهَمًا .

تَفَرَّدَ / الْفَرْدُ

— الْحَجَّ عَنِ الْعُمْرَةِ : فَعَلَ كُلٌّ وَاحِدًا عَلَى حِدَةٍ .

تَفَرَّدَ بِالشَّيْءِ : اِنْفَرَدَ بِهِ .

فَرَدَ الرَّجُلُ : تَفَقَّهَ .

— : اِعْتَزَلَ النَّاسَ ، وَخَلَا لِلْعِبَادَةِ .

— بِرَأْيِهِ : اِسْتَبَدَّ .

الْاِفْرَادُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْاِهْلَالُ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ فِي

أَشْهُرِهِ . (ابْنُ حَجَرٍ) .

الْفُرْسُخُ : الْفُرْجَةُ .

قالَ الْفَرَاءُ : فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

وقالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ عَرَبِيٌّ .

(ج) فِرَاسِخٌ .

— : الشَّيْءُ الدَّائِمُ الْكَثِيرُ ، الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ .

يُقَالُ : فِرَاسِخُ اللَّيْلِ ، وَالنَّهَارِ : سَاعَاتُهَا ، وَأَوْقَاتُهَا .

— : مِقْيَاسٌ مِنْ مِقْيَاسِ الطُّوْلِ يُقَدَّرُ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، أَوْ

اِثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ ذِرَاعٍ . (نَحْوُ ثَلَاثِينَ كِيلُومِترًا) .

فَرَصَ الثَّوْبُ ، وَنَحْوَهُ — فَرَصًا : شَقَّهُ طَوْلًا .

— : خَرَقَهُ .

— الْفُرْصَةَ : اِغْتَنَمَهَا ، وَفَازَ بِهَا .

الْفُرْصَةُ : الْقِطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) فِرَاصٌ .

— : خِرْقَةٌ ، أَوْ قِطْنَةٌ تَتَمَسَّحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَذِي فِرْصَةً مَمْسُكَةً ،

فَتَطَهَّرِي بِهَا » .

أَيُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الصُّوفِ ، أَوِ الْقَطْنِ ، أَوْ نَحْوِهَا مُطَيَّبَةٌ

بِالمِسْكِ .

الْفَرِيصَةُ : لِحْمَةٌ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَتِفِ ، لَا تَزَالُ تُرْعَدُ

مِنَ الدَّابَّةِ .

(ج) فَرِيصٌ ، وَفَرَايِصٌ .

فَرَضَ الشَّيْءُ — فُرُوضًا : اِتَّسَعَ .

فَرَضَ الشَّيْءُ ، وَفِيهِ — فَرَضًا : حَزَنَ فِيهِ حَزْرًا .

— الأَمْرَ : أَوْجَبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُورَةٌ

أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ

تَذَكَّرُونَ ﴾ (النُّورُ : ١)

— لَهُ : حَصَّهُ بِهِ .

يُقَالُ : فَرَضَ لَهُ الأَمِيرُ فِي الْعَطَاءِ : قَدَّرَ لَهُ نَصيبًا .

— الْقَاضِي فَرِيضَةً : قَدَّرَهَا ، وَأَوْجَبَهَا .

اِفْتَرَضَ الشَّيْءُ : فَرَضَهُ .

أَفْرَضَ المَالُ : وَجَبَتْ فِيهِ الْفَرِيضَةُ ، لِئَلْوَغِهِ نِصَابَ الزَّكَاةِ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ فَرِيضَةً .

— لِفُلَانٍ : جَعَلَ لَهُ فَرِيضَةً .

الْفَارِضُ : الْفَرِضِيُّ .

الْقَرَضُ : الْحِزْبُ فِي الْعُودِ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) فُرُوضٌ .

— : الْقِرَاءَةُ .

— : التَّوْقِيتُ .

— : مَا أَوْجَبَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ .

— : مَا يَفْرِضُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ .

— : الْعَطِيَّةُ الْمَرْسُومَةُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : الْوَجُوبُ . (ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ) .

— فِي الشَّرْعِ : مَا ثَبَّتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ ، كَالْكِتَابِ ،

وَالسُّنَّةِ ، وَالْإِجْمَاعِ . (الْحُرْجَانِيُّ)

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَا تَتَوَقَّفُ صِحَّةُ الْعِبَادَةِ عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ثَبَّتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيِّ ، لَا شُبُهَةَ فِيهِ ،


وَيُكْفَرُ جَاحِدُهُ ، وَيُعَدُّبُ تَارِكُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا بُدَّ مِنْهُ ، أَيْمَ بَتْرَكِهِ أَمْ لَا ، عِبَادَةً

كَانَ أَمْ لَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ .



حرف الفاء

الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَأَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (المائدة : ٣٩)
— الأسير : فداء .

أَفْدَى فُلَانٌ أُسِيرَهُ : قَبِلَ مِنْهُ فِدْيَتَهُ .

فَادَى : فَدَى .

الْفِدَاءُ : مَا يُقَدَّمُ مِنْ مَالٍ ، وَنَحْوِهِ ، لِتَخْلِيصِ الْأَسِيرِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثَخْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فِيمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ (مُحَمَّدٌ : ٤)
— : مَا يُقَدَّمُ لِلَّهِ تَعَالَى جَزَاءً لِتَقْصِيرِ فِي عِبَادَةِ ، مِثْلُ كَفَّارَةِ الصَّوْمِ ، وَالْحَلْقِ ، وَبُسِّ الْمَخِيطِ فِي الْإِحْرَامِ .
— : الْأُضْحِيَّةُ .

□ — شَرَعاً : فَرَقَةً بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بَرْدَ الزَّوْجَةِ إِلَى زَوْجِهَا صَدَاقِهَا ، وَقَبُولِهِ إِيَّاهُ . وَهُوَ الْخُلْعُ .
وقيل : الفداء أعم من الخلع يقع بكل المهر ، وبيعضه .
(أَطْفَيْشٌ) .

الْفِدْيَةُ : الْفِدَاءُ .

(ج) فِدَى . وَفِدِيَّاتٌ .

فَرَدَ فُلَانٌ فُرْداً : فَرَدَ ، وَفُرُوداً : انْفَرَدَ ، وَتَوَحَّدَ .
— بِالْأَمْرِ ، وَالرَّأْيِ : انْفَرَدَ .

أَفْرَدَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ فَرْداً .

أَفْتَى فِي الْمَسْأَلَةِ : أَبَانَ الْحُكْمَ فِيهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْإِثْمُ مَا حَكَ فِي صَدْرِكَ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ » .
أَيُّ : وَإِنْ جَعَلُوا لَكَ فِيهِ رُحْصَةً ، وَجَوَازاً .

اسْتَفْتَى فُلَانًا : سَأَلَهُ رَأْيَهُ فِي مَسْأَلَةٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ (النِّسَاءُ : ١٢٧)

الْإِفْتَاءُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : بَيَانُ حُكْمِ الْمَسْأَلَةِ .

الْفَتْوَى : الْجَوَابُ عَمَّا يُشْكَلُ مِنَ الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ ، أَوْ الْقَانُونِيَّةِ .

(ج) فَتَاوٍ ، وَفَتَاوَى .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِخْبَارُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْإِزْمَامِ .

الْفُتْيَا : الْفَتْوَى .

الْمُفْتِي : مَنْ يَتَّصِدَى لِلْفَتْوَى بَيْنَ النَّاسِ .

□ — عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ الْمُجْتَهِدُ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

فَدَى الْأَسِيرَ — فَدَى ، وَفِدَى ، وَفِدَاءٌ : اسْتَنْقَذَهُ بِأَلٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، فَخَلَّصَهُ مِمَّا كَانَ فِيهِ .
— الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا مِنْ زَوْجِهَا : أَعْطَتْهُ مَا لَهَا حَتَّى تَخَلَّصَتْ مِنْهُ بِالطَّلَاقِ .

إِفْتَدَى فُلَانٌ : قَدَّمَ الْفِدْيَةَ عَنْ نَفْسِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ

— الْحَجَّ عَنِ الْعُمْرَةِ : فَعَلَ كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَةٍ .

تَفَرَّدَ بِالشَّيْءِ : اِنْفَرَدَ بِهِ .

فَرَّدَ الرَّجُلُ : تَفَقَّهَ .

— : اِعْتَزَلَ النَّاسَ ، وَخَلَا لِلْعِبَادَةِ .

— بِرَأْيِهِ : اسْتَبَدَّ .

الإفْرَادُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْإِهْلَالُ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ فِي

أَشْهُرِهِ . (ابْنُ حَجَرٍ) .

الْفَرَسُخُ : الْفُرْجَةُ .

قال الفراءُ : فارسيٌّ معربٌ .

وقال ابنُ دُرَيْدٍ : هو عَرَبِيٌّ .

(ج) فراسخ .

— : الشَّيْءُ الدَّائِمُ الْكَثِيرُ ، الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ .

يقالُ : فراسخُ اللَّيْلِ ، والنَّهَارِ : ساعاتُها ، وأوقاتها .

— : مِقْيَاسٌ مِنْ مِقْيَاسِ الطُّوْلِ يُقَدَّرُ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، أَوْ

اِثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ ذِرَاعٍ . (نَحْوُ ثَلَاثِينَ كِيلُومِترًا) .

فَرَسَ الثَّوْبِ ، وَنَحْوَهُ — فَرَصًا : شَقَّ طَوْلًا .

— : خَرَقَهُ .

— الْفُرْصَةَ : اِعْتَمَمَهَا ، وَفَازَ بِهَا .

الْفِرْصَةُ : الْقِطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) فِرَاصُ .

— : خِرْقَةٌ ، أَوْ قِطْنَةٌ تَتَمَسَّحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خُذِي فِرْصَةً مُمْسَكَةً ،

فَتَطْهَرِي بِهَا » .

أَيُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الصُّوفِ ، أَوْ الْقِطْنِ ، أَوْ نَحْوِهَا مُطَيَّبَةٌ

بِالْمِسْكِ .

الْفَرِيصَةُ : لَحْمَةٌ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَتِفِ ، لَا تَزَالُ تُرْعَدُ

مِنَ الدَّابَّةِ .

(ج) فَرِيصُ ، وَفَرَايِصُ .

فَرَضَ الشَّيْءُ — فُرُوضًا : اِتَّسَعَ .

فَرَضَ الشَّيْءُ ، وَفِيهِ — فَرَضًا : حَزَفِيهِ حَزًّا .

— الأَمْرُ : أَوْجَبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُوْرَةُ

أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ

تَذَكَّرُونَ ﴾ (النُّورُ : ١)

— لَهُ : حَصَّهُ بِهِ .

يقالُ : فَرَضَ لَهُ الأَمِيرُ فِي الْعَطَاءِ : قَدَّرَ لَهُ نَصِيبًا .

— الْقَاضِي فَرِيضَةً : قَدَّرَهَا ، وَأَوْجَبَهَا .

اِفْتَرَضَ الشَّيْءُ : فَرَضَهُ .

أَفْرَضَ المَالُ : وَجَبَتْ فِيهِ الْفَرِيضَةُ ، لِئُلُوغِهِ نِصَابَ الزَّكَاةِ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ فَرِيضَةً .

— لِفُلَانٍ : جَعَلَ لَهُ فَرِيضَةً .

الْفَارِضُ : الْفَرِيضِيُّ .

الْفَرَضُ : الْحِزْبُ فِي الْعُودِ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) فُرُوضُ .

— : الْقِرَاءَةُ .

— : التَّوْقِيْتُ .

— : مَا أَوْجَبَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ .

— : مَا يَفْرَضُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ .

— : الْعَطِيَّةُ الْمَرْسُومَةُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : الْوُجُوبُ . (ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ) .

— فِي الشَّرْعِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ ، كَالْكِتَابِ ،

وَالسُّنَّةِ ، وَالْإِجْمَاعِ . (الْجُرْجَانِيُّ)

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَا تَتَوَقَّفُ صِحَّةُ الْعِبَادَةِ عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيِّ ، لَا شُبُهَةَ فِيهِ ،

وَيَكْفُرُ جاحِدُهُ ، وَيُعَدَّبُ تاركُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا يَدُّ مِنْهُ ، أَيْمَ بتركِهِ أَمْ لَا ، عِبَادَةً

كَانَ أَمْ لَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهُ كَانَ عاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ .

الْفَرْعَةُ / الْفَرِضَةُ

يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى
وَلَا تَتَسَوَّأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾
(الْبَقَرَةُ : ٢٣٧)

أَيُّ : سَمَّيْتُمْ لَهُنَّ مَهْرًا ، وَأَوْجَبْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ .

الْفَرَائِضُ : (ج) فَرِيضَةٌ .

□ — اصطلاحاً : عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ الْوَرَثَةُ ، وَمَا يَسْتَحَقُّونَ
مِنَ الْمِيرَاثِ ، وَمَوَانِعُهُ ، وَالسَّاقِطُ ، وَالْمُسْقِطُ ،
وَالْحَاجِبُ ، وَالْمَحْجُوبُ ، وَقَدْرُ الْمَحْجُوبِ فِيهِ ، وَكَيْفِيَّةُ
قِسْمَتِهِ بَيْنَهُمْ .

وَمَوْضُوعَةُ الْمِيرَاثِ . (الْحَسِينُ الصُّعَايِي)

فَرَعَ الشَّيْءُ — فَرَاعَةً : طَالَ ، وَعَلَا . فَهُوَ فَارِعٌ .

— الشَّيْءُ فَرَعًا ، وَفُرُوعًا : عَلَاةٌ .

— الْبِكْرُ : افْتَضَّهَا .

— بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ : فَصَلَ بَيْنَهُمْ .

افْتَرَعَ الْبِكْرُ : أزالَ بَكَارَتَهَا .

— الْأَمْرُ : ابْتَدَأَهُ .

تَفَرَّعَتِ الْأَغْصَانُ : كَثُرَتْ .

— الْمَسَائِلُ : تَشَعَّبَتْ مِنَ الْأَصْلِ ، وَخَرَجَتْ .

— الْقَوْمُ : رَكِبَهُمْ بِالشَّمْرِ .

— الشَّيْءُ : عَلَاةٌ .

فَرَعَ فِي الْجَبَلِ : صَعَدَ فِيهِ .

— مِنْهُ : أَنْحَدَرَ . (ضِدٌّ)

— مِنْ هَذَا الْأَصْلِ مَسَائِلٌ : جَعَلَهَا فُرُوعَةً .

الْفَرْعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ ، وَهُوَ مَا يَتَفَرَّعُ مِنْ أَصْلِهِ .

(ج) فُرُوعٌ .

— الْمَرْأَةُ : شَعْرُهَا .

الْفَرْعَةُ : رَأْسُ الْجَبَلِ ، وَأَعْلَاهُ .

— : أَعْلَى الطَّرِيقِ .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ قِسْمَانُ :

فَرَضٌ عَيْنٌ : وَهُوَ مَا وَجِبَ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ ، وَلَا يَسْقُطُ
عَنْهُ بِفِعْلِ غَيْرِهِ .

وَفَرَضٌ كِفَايَةٌ : وَهُوَ الَّذِي إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ عَنْهُ

سَائِرُ الْمُكَلَّفِينَ . (الْبَغْلِيُّ)

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ نَوْعَانُ :

قَطْعِيٌّ : وَهُوَ مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ الثُّبُوتِ ، وَالذَّلَالَةِ ،
كَنْصُوصِ الْقُرْآنِ الْمَفْسَّرَةِ ، أَوِ الْمُحْكَمَةِ ، وَالسُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ
الَّتِي مَفْهُومُهَا قَطْعِيٌّ .

وَظَنِّيٌّ : وَهُوَ مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ الثُّبُوتِ ، ظَنِّيٍّ
الذَّلَالَةِ . وَحِينَ يَقْوَى الدَّلِيلُ الظَّنِّيُّ عِنْدَ الْمُجْتَهِدِ حَتَّى
يَصِيرَ قَرِيبًا عِنْدَهُ مِنَ الْقَطْعِيِّ ، فَاثْبَتَ بِهِ يُسَمَّى فَرَضًا
عَمَلِيًّا ، لِأَنَّهُ يُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْفَرَضِ ، وَيُلْزَمُ عَلَى تَرْكِهِ
مَا يُلْزَمُ تَرْكُ الْفَرَضِ مِنْ جِهَةِ الْفَسَادِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ
جَاحِدُهُ . وَهَذَا يُسَمَّى وَاجِبًا نَظْرًا لِظَنِّيَّةِ دَلِيلِهِ .

— فِي الْمِيرَاثِ شَرْعًا : هُوَ نَصِيبٌ مُقَدَّرٌ شَرْعًا لِلْوَارِثِ .

(الْأَنْصَارِيُّ) .

الْفَرِضَةُ : الْمُدْخَلُ .

(ج) فِرَاضٌ ، وَفِرَاضٌ .

— النَّهْرُ : ثَلَمَتُهُ الَّتِي يُسْتَقَى مِنْهَا .

الْفَرِضِيُّ : الَّذِي يَعْرِفُ الْفَرَائِضَ .

الْفَرِيضَةُ : الْحِصَّةُ الْمَفْرُوضَةُ .

(ج) فَرَائِضٌ .

— : مَا أُوجِبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ مِنْ حُدُودِهِ الَّتِي بَيَّنَّهَا

بِمَا أَمَرَ بِهِ ، وَمَا نَهَى عَنْهُ .

— : مَا فَرِضَ فِي السَّائِمَةِ مِنَ الصَّدَقَةِ .

— : قِسْمَةُ الصَّدَقَاتِ ، وَالغَنَائِمِ ، وَالْمِيرَاثِ ...

— : الْمَهْرُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ

قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَنِصْفَ مَا فَرَضْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ

الْفَرْعُ : أَوَّلُ نِتَاجِ الْإِبِلِ ، وَالغَنَمِ . كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَهُ لِأَصْنَامِهِمْ تَبَرُّكًا .

(ج) فَرْع .

وَالوَاحِدَةُ فَرْعَةٌ .

الْفَرْعَةُ : الْفَرْعُ .

فَرَّقَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ — فَرَّقًا ، وَفَرَّقَانًا ، فَصَلَ .

— بَيَّنَ الْخُصُومَ : حَكَمَ ، وَفَصَلَ .

— الشَّيْءَ : قَسَمَهُ .

— اللَّهُ الْكِتَابَ : فَصَّلَهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

فَرَّقَ مِنَ الْحَيَوَانِ — فَرَقًا : فَرَعَ . فَهُوَ فَرَقٌ .

تَفَرَّقَ الشَّيْءُ تَفَرُّقًا : تَبَدَّدَ .

— الرَّجُلَانِ : ذَهَبَ كُلُّ مَنِهَا فِي طَرِيقٍ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » .

فَارَقَ فُلَانًا مَفَارَقَةً ، وَفِرَاقًا : أَنْفَصَلَ عَنْهُ ، وَبَايَنَهُ .

فَرَّقَ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَحَدَثَ بَيْنَهُمْ فُرْقَةً .

— بَيَّنَ الْأَشْيَاءَ : مَيَّزَ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ .

يُقَالُ : فَرَّقَ الْقَاضِي بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ : حَكَمَ بِالْفُرْقَةِ بَيْنَهُمَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا تَفَرَّقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ٢٨٥)

— الْأَشْيَاءَ : قَسَمَهَا .

— الشَّيْءَ : بَدَّدَهُ ، وَوَزَعَهُ .

التَّفَرُّيقُ : مَصَدَّرٌ .

تَفَرُّيقُ الصَّفَقَةِ :

(أَنْظُرْ ص ف ق)

الْفُرُقُ مِنَ الرَّأْسِ : الْفَاصِلُ بَيْنَ صَفَيْنِ مِنَ الشَّعْرِ .

(ج) فُرُوقٌ .

— بَيَّنَ الْأُمْرَيْنِ : الْمُمَيِّزَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ .

— مِكْيَالٌ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ يَسَعُ سِتَّةَ عَشَرَ رَطْلًا .

وَقَدْ يُحْرَكُ ، فَيُقَالُ فَرَّقَ . وَهُوَ الْأَفْصَحُ فِي قَوْلِ

الْأَزْهَرِيِّ ، وَعِيَاضٍ ، وَالنَّوَوِيِّ .

(ج) فُرْقَانٌ .

الْفُرْقَانُ : كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ

نَذِيرًا ﴾ (الْفُرْقَانُ : ١)

— الْبُرْهَانَ ، وَالْحُجَّةَ .

— كُلُّ مَا فَرَّقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

يَوْمُ الْفُرْقَانِ : يَوْمَ بَدْرٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّا نَعْتَمُّكُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ

وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ

آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى

الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (الْأَنْفَالُ : ٤١)

الْفُرْقَةُ : الْإِفْتِرَاقُ .

الْفِرْقَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ النَّاسِ .

(ج) أَفْرَاقٌ .

المُفْرَقُ : وَسَطُ الرَّأْسِ .

— مِنَ الطَّرِيقِ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَتَشَعَّبُ مِنْهُ طَرِيقٌ

آخَرَ .

(ج) مَفَارِقٌ .

المُفْرِقُ : الْمَفْرَقُ .

فَرَّقَ الشَّيْءَ : بَدَأَ لَهُ دَوِيٌّ .

— الشَّيْءَ : فَجَّرَهُ ، قَبَدَا لَهُ دَوِيٌّ .

وَيُقَالُ : فَرَّقَ أَصَابِعَهُ : ضَغَطَ عَلَيْهَا ، حَتَّى سَمِعَ لَهَا

صَوْتًا .

— فُلَانًا : لَوَى عُنُقَهُ ، حَتَّى سَمِعَ صَوْتَهُ .

تَفَرَّقَتِ الْأَصَابِعُ : سَمِعَ لَهَا صَوْتًا لِضَغَطِ مَفَاصِلِهَا .

رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿ (الأنبياء : ٢٢) أَي : لَوْ كَانَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَخَرَجْنَا عَنْ نِظَامِهَا الْمَشَاهِدِ .

أَفْسَدَ الرَّجُلُ : فَسَدَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ فَاسِداً .

الْفَاسِدُ : اسْمُ فَاعِلٍ .

□ — مِنَ الْعُقُودِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعاً

بِأَصْلِهِ ، غَيْرَ مَشْرُوعٍ بِوَصْفِهِ . (الْمُرْجَانِي)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ أَحَدُ الشُّرُوطِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا فَاتَ عَنْهُ وَصْفَ مَرْغُوبٍ .

و : هُوَ الَّذِي فَقَدَ شَرْطاً مِنْ شَرَايِطِ الصَّحَّةِ .

و : هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعاً بِأَصْلِهِ دُونَ وَصْفِهِ ؛ وَهُوَ مَا عَرَضَ

عَلَيْهِ مِنَ الْجَهَالَةِ ، أَوْ اشْتِرَاطِ شَرْطٍ لَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْدُ ، حَتَّى

لَوْ خَلَا مِنْهُ كَانَ صَاحِباً .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ خِلَافُ الصَّحِيحِ ، وَهُوَ

مَا لَا يَتَرْتَّبُ أَثَرُهُ عَلَيْهِ .

□ الْبَيْعُ الْفَاسِدُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٩) : هُوَ الْمَشْرُوعُ أَصْلاً

لَا وَصْفاً . يَعْنِي أَنَّهُ يَكُونُ صَاحِباً بِاعْتِبَارِ ذَاتِهِ ، فَاسِداً

بِاعْتِبَارِ بَعْضِ أَوْصَافِهِ الْخَارِجَةِ .

□ الشَّرْطُ الْفَاسِدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ زِيَادَةُ مَا لَا يَقْتَضِيهِ

الْعَقْدُ ، وَلَا يَلَائِمُهُ .

الْفَسَادُ : مَصْدَرٌ .

— : ضِدُّ الصَّلَاحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ

الْآخِرَةُ نَجَعَلْنَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا

فَسَاداً وَالْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (الْقَصَصُ : ٨٣)

— : الْجَدْبُ ، وَالقَحْطُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ ظَهَرَ

الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُنذِرَهُمْ

بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (الرُّومُ : ٤١)

— : الْإِحْقَاقُ الضَّرِيرِ .

الْفَرْقَعَةُ : الصَّوْتُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتضَارِبَيْنِ .

— : تَفَجَّرَ بِشِدَّةٍ ، وَصَوْتٍ رَاعِدٍ .

فَسَخَ الرَّجُلُ — فَسَخاً : ضَعْفٌ ، وَجْهَلٌ .

— الرَّأْيُ : أَفْسَدَهُ .

— الشَّيْءُ : تَقَضَّهَ .

يُقَالُ : فَسَخَ الْبَيْعُ ، أَوْ الْعَقْدُ .

— الْأَشْيَاءُ : فَرَّقَهَا .

تَفَاسَخَ الْبَيْعَانِ الْبَيْعُ ، وَنَحْوَهُ : اتَّفَقَا عَلَى فَسْخِهِ .

— الْأَقَاوِيلُ : تَنَاقَضَتْ .

فَاسَخَ فَلَانَا الْبَيْعُ : طَالَبَهُ بِفَسْخِهِ ، أَوْ وَاقَفَهُ عَلَى فَسْخِهِ .

الْفَسْخُ : مَصْدَرٌ .

— : الضَّعِيفُ لَا يَقْوَى عَلَى مَقَاوِمَةِ الشَّدَائِدِ ، أَوْ

لَا يَظْفَرُ بِمُحَاجَّتِهِ .

□ — الْعَقْدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ رَفْعُ حُكْمِهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ رَفْعُ الْعَقْدِ مِنْ حِينِهِ ، وَقَلْبُ كُلِّ

مِنَ الْعِوَضَيْنِ إِلَى دَافِعِهِ .

□ الْفَسْخُ الْفِعْلِيُّ لِلْعَقْدِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٣٠٤) : هُوَ كُلُّ

فِعْلٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الرِّضَى . كَمَا لَوْ كَانَ الْبَائِعُ مُخَيَّراً ،

وَتَصَرَّفَ بِالْمَبِيعِ تَصَرَّفَ الْمَلَّكُ ، كَأَنْ يَعْضُ الْمَبِيعُ لِلْبَيْعِ ،

أَوْ يُزْهِنَهُ ، أَوْ يُوجِرَهُ ، كَانَ فَسْخاً فِعْلِيًّا لِلْبَيْعِ .

□ الْفَسْخُ الْقَوْلِيُّ لِلْعَقْدِ فِي الْمَجْلَةِ : (م ٣٠٣) : هُوَ كُلُّ

لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الرِّضَى ، كَفَسْخَتْ ، وَتَرَكْتُ

فَسَدَ اللَّحْمِ ، أَوْ اللَّبَنَ ، أَوْ نَحْوَهُمَا — فَسَاداً : أَتَنَ ، أَوْ

عَطِبَ .

فَهُوَ فَاسِدٌ .

— الْعَقْدُ ، وَنَحْوَهُ : بَطَلَ .

— الرَّجُلُ : جَاوَزَ الصُّوَابَ ، وَالْحِكْمَةَ .

— الْأُمُورُ : اضْطَرَبَتْ ، وَأَذْرَكَهَا الْخَلَلُ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْمَجِيدِ : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ

الفِسْقُ : مَصْدَرٌ .

□ — في الشَّرْعِ : الخُرُوجُ عَنِ الطَّاعَةِ (التَّوْبِي) .

الفُسُوقُ : الفِسْقُ . وفي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَةُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ﴾ (الحُجُرَات : ٧)
— : السَّبَابُ

— : المَعَاصِي . وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ (البَقَرَةُ : ١٩٧) .

الفُؤَيْسِقَةُ : الفَأْرَةُ .

فَصَدَّ العِرْقَ — فَصَدَأَ ، وَفِصَادًا : شَقَّهُ .
وَيَقَالُ : فَصَدَّ المَرِيضَ : أَخْرَجَ مِقْدَارًا مِنْ دَمٍ وَرِيدِهِ بِقِصْدِ العِلاجِ .

المِفْصَدَةُ : المِئْضَعُ يُفْصَدُ بِهِ .

فَصَلَ الكَرْمَ — فَصُولًا : خَرَجَ حَبَّةً صَغِيرًا .

— القَوْمَ عَنِ البَلَدِ : خَرَجُوا .

فَصَلَ الشَّيْءَ — فَصَلًا : قَطَعَهُ .

— مِنَ النَّاحِيَةِ فَصُولًا : خَرَجَ .

— المَوْلُودَ عَنِ الرِّضَاعِ فَصَالًا ، وَفَصَلًا : فَطَمَهُ .

انْفَصَلَ الشَّيْءُ : انْقَطَعَ .

فَاصِلَ شَرِيكَةَ مَفَاصِلَةً ، وَفِصَالًا : فَارَقَهُ مِنَ الشَّرِيكَةِ .

فَصَلَ الكَلَامَ تَفْصِيلًا : بَيَّنَّهُ .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ فَصُولًا مُتَمَايِزَةً .

الفَصْلُ : مَصْدَرٌ .

— : الفَرْعُ .

(ج) فَصُولٌ .

يُقَالُ : لِلنَّسَبِ أَصُولٌ وَفُصُولٌ . أَي فُرُوعٌ .

— : الحَقُّ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ عَدَمُ اسْتِيفَاءِ الشَّرْطِ .
(الدُّسُوقِي)

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ : هُوَ البُطْلَانُ .
— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : يُرَادُ البُطْلَانُ فِي العِبَادَاتِ ، أَمَا فِي العَامَلَاتِ فَهُوَ قِسْمٌ ثَالِثٌ مُبَايِنٌ لِلصَّحَّةِ ، وَالبُطْلَانِ .

— فِي العِبَادَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ خُرُوجُ العِبَادَةِ عَنْ كَوْنِهَا عِبَادَةً بِسَبَبِ قَوَاتِ بَعْضِ الفَرَائِضِ .

□ ذَاتُ الفَسَادِ مِنَ النِّسَاءِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الَّتِي يَبْتَدِيهَا دَمٌ لَا يَكُونُ حَيْضًا .

المُفْسَدَةُ : الضَّرَرُ .

(ج) مَفَاسِدٌ .

— : مَا يُؤَدِّي إِلَى الفَسَادِ مِنْ لَهْوٍ ، وَلَعِبٍ ، وَنَحْوِهَا .

— : خِلَافُ المَصْلِحَةِ .

فَسَقَ كُلُّ ذِي قَشْرٍ فِسْقًا ، وَفُسُوقًا : خَرَجَ عَنْ قَشْرِهِ .

— فَلَانٌ : عَصَى ، وَجَاوَزَ حُدُودَ الشَّرْعِ .

يُقَالُ : فَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ : خَرَجَ عَنْ طَاعَتِهِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ (الكَهْفُ : ٥٠)

فهو فاسِقٌ .

(ج) فَسَقَةٌ ، وَفُسَاقٌ ، وَفَاسِقُونَ .

وهي فاسِقَةٌ .

(ج) فَاسِقَاتٌ ، وَفَاسِقٌ .

— : فَجَّرَ .

— : خَرَجَ عَنِ الحَقِّ .

الفَاسِقُ : اسْمٌ فَاعِلٌ .

□ — شَرَعًا : مَنْ فَعَلَ كَبِيرَةً ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ فِعْلِ الصَّغَائِرِ . (ابْنُ قُدَامَةَ) .

الفَصِيلُ / أَفْطَرَ

— : زَادَ .

— الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا : إِذَا كَانَتْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، كَقَمِيصٍ لَا كَمَيْنَ لَهُ .

الْفَضَالَةُ : الْبَقِيَّةُ مِنَ الشَّيْءِ .

الْفُضْلُ : مَا بَقِيَ مِنَ الشَّيْءِ .

(ج) فُضُولٌ .

— : ضِدُّ النَّقْصِ .

— : الْإِحْسَانُ ابْتِدَاءً بِلَا عِلَّةٍ .

رَبَا الْفُضْلُ :

(أَنْظُرْ رَبَّ وَ)

الْفُضْلَةُ : الْفَضَالَةُ .

(ج) فَضَلَاتٌ ، وَفِضَالٌ .

— : الثِّيَابُ الَّتِي تَلْبَسُ فِي الْبَيْتِ .

الْفُضُولُ : (ج) فَضْلٌ .

— : مَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ .

— : اسْتِغْثَالَ الْمَرْءِ ، أَوْ تَدَخُّلُهُ فِيمَا لَا يَغْنِيهِ .

الْفُضُولِيُّ : الْمُسْتَعْتَلُ بِالْفُضُولِ . أَيُّ الْأُمُورِ الَّتِي لَا تَغْنِيهِ .

□ — اصطلاحاً : هُوَ مَنْ يَتَصَرَّفُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، بِغَيْرِ

إِذْنٍ شَرْعِيٍّ . (التَّمَرَاتَشِي) .

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١١٢) : هُوَ مَنْ يَتَصَرَّفُ بِحَقِّ الْغَيْرِ بَدُونِ

إِذْنٍ شَرْعِيٍّ .

فَطَرَ الشَّيْءَ : فَطَرًا : شَقَّهُ .

— الْأَمْرَ : اخْتَرَعَهُ .

— اللَّهُ الْعَالَمَ : أَوْجَدَهُ ابْتِدَاءً .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

(الْأَنْعَامُ : ٧٩) .

أَفْطَرَ الصَّائِمَ : قَطَعَ صِيَامَهُ بِتَنَاوُلِ مَفْطَرَاتِهِ .

— فَلَانٌ : دَخَلَ فِي وَقْتِ الْفِطْرِ .

الْفَصِيلُ : وَلَدُ النَّاقَةِ ، أَوِ الْبَقْرَةِ ، بَعْدَ فِطَامِهِ ، وَفَصْلِهِ عَنْ أُمِّهِ .

(ج) فِصْلَانٌ ، وَفِصَالٌ .

وَالْأَثَى : فَصِيلَةٌ .

— : الزَّرْعُ الْأَخْضَرُ قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ فِيهِ الْحَبُّ وَالسَّنَابِلُ .

الْفَصِيلَةُ : أَثَى الْفَصِيلِ .

(ج) فَصَائِلٌ .

— الرَّجُلُ : عَشِيرَتُهُ ، وَرَهْطَةُ الْأَدْنُونَ .

يُقَالُ : جَاؤُوا بِفَصِيلَتِهِمْ : أَيُّ بِأَجْمَعِهِمْ .

الْفَيْصِلُ : الْحَاكِمُ .

— : الْقَضَاءُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

الْمَفْصِلُ : كُلُّ مُلْتَقَى عَظْمَيْنِ مِنَ الْجَسَدِ .

(ج) مَفَاصِلٌ .

يُقَالُ : يَأْتِيكَ بِالْأَمْرِ مِنْ مَفْصِلِهِ : أَيُّ مِنْ مُنْتَهَاهُ .

الْمِفْصَلُ : اللِّسَانُ .

الْمَفْصَلُ مِنَ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : مِنْ سُورَةِ الْحُجُرَاتِ إِلَى آخِرِ

الْكِتَابِ الْعَزِيزِ .

وَهُوَ الصَّحِيحُ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ .

وَيُقَالُ لَهُ : الْمَحْكَمُ أَيْضًا .

الْمُنْفَصِلُ :

الْحَدِيثُ الْمُنْفَصِلُ :

(أَنْظُرْ ح د ث)

فَضَلَ الشَّيْءَ : فَضُلًا : زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ .

— : بَقِيَ .

فَضَلَ الشَّيْءَ : فَضُولًا : اتَّصَفَ بِالْفَضِيلَةِ .

أَفْضَلَ عَلَيْهِ : أَنَالَهُ مِنْ فَضْلِهِ .

— مِنَ الشَّيْءِ : تَرَكَ مِنْهُ بَقِيَّةً .

تَفَضَّلَ عَلَيْهِ : ادَّعَى الْفَضْلَ عَلَيْهِ .

— الشَّيْءُ الصَّوْمَ : أَفْسَدَهُ .
يَقَالُ : هَذَا الْعَمَلُ يَفْطِرُ الصَّوْمَ .

انْفَطَرَ الشَّيْءُ : انْشَقَّ .

تَفَطَّرَ الشَّيْءُ : تَشَقَّقَ ، أَوْ تَصَدَّعَ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا . تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴾
(مَرْيَمَ : ٨٨ - ٩٠)

الإِدَّةُ : الْمُنْكَرُ الْعَظِيمُ .

فَطَّرَ الصَّائِمَ : جَعَلَهُ يَفْطِرُ .

— : الرَّجُلُ : قَدَّمَ لَهُ مَا يَفْطِرُ بِهِ .

الْفَطْرُ : الشَّقُّ .

(ج) فَطُورٌ .

الْفِطْرُ : الْإِنْفَاطَارُ .

— : حَبَاتُ الْعِنَبِ أَوَّلَ مَا تَبْدُو .

عِيدُ الْفِطْرِ : الْعِيدُ الَّذِي يَعْقَبُ صَوْمَ رَمَضَانَ .

الْفِطْرَةُ : صَدَقَةُ الْفِطْرِ .

(ج) فِطْرٌ .

— : الْخَلْقَةُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا كُلُّ مَوْجُودٍ أَوَّلَ خَلْقِهِ .

— : الطَّبِيعَةُ السَّلِيمَةُ لَمْ تَشَبْ بِعَيْبٍ . وفي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ

النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾

(الرُّومَ : ٣٠)

أَيُّ : فَسَدُّ وَجْهِكَ ، وَاسْتِمْرَاعُ الدِّينِ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ

لَكَ ، وَأَنْتَ مَعَ ذَلِكَ لِأَنْ لَمْ يَفْطَرَكَ السَّلِيمَةَ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ

الْخَلْقَ عَلَيْهَا . فَإِنَّهُ تَعَالَى فَطَرَ خَلْقَهُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ ،

وَتَوْحِيدِهِ ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ .

— : الدِّينُ .

— : الْإِسْلَامُ .

— : السَّنَةُ : وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَمْسٌ مِنَ

الْفِطْرَةِ : الْحِتَانُ ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَتَنْفُ

الْإِبْطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ » .

قال الخطابي : ذَهَبَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الْفِطْرَةَ فِي هَذَا

الْحَدِيثِ هِيَ السَّنَةُ .

الْفُطُورُ : مَا يَتَنَاوَلُهُ الصَّائِمُ لِيَفْطِرَ عَلَيْهِ .

الْفُطُورُ : تَنَاوَلُ الطَّعَامِ بَعْدَ الْإِمْسَاكِ لِلصِّيَامِ .

فَقَدَّ الشَّيْءَ — فَقَدًا ، وَقَدَانًا ، وَقَدَانًا : ضَلَّهُ ، وَضَاعَ

مِنْهُ .

فهو فاقِدٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَفْقُودٌ ، وَفَقِيدٌ .

— الْمَالُ ، وَنَحْوُهُ : خَيْرُهُ ، وَعَدِمُهُ .

اِفْتَقَدَ الشَّيْءَ : فَقَدَهُ .

— : طَلَبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

تَفَقَّدَ الشَّيْءَ : تَطَلَّبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

الْفَاقِدُ : اسْمُ فَاعِلٍ

— مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا ، أَوْ وَلَدُهَا ، أَوْ

حَمِيَّهَا .

أَوِ الْمُنْتَزِجَةِ بَعْدَ مَوْتِ زَوْجِهَا .

الْفَقِيدُ : الْمَفْقُودُ .

الْمَفْقُودُ : مَنْ يَفْقَدُ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الْغَائِبُ الَّذِي لَمْ يُدْرَأْ أَحْيَى هُوَ ، فَيَنْوَقَعُ

قَدُومَهُ ، أَمْ مَيِّتٌ . (التَّمْرُتَاشِيُّ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مَنْ لَمْ يُعْلَمْ مَوْضِعُهُ .

(الدُّسُوقِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ انْقَطَعَ خَبْرُهُ مَعَ

إِمْكَانِ الْكَشْفِ عَنْهُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ نَوْعَانِ :

□ — (أَنْظُرْ س ك ن) .

الْفَقَّاعُ : شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُخَمَّرُ حَتَّى يَغْلُوهُ الزَّبَدُ .

فَقِيهِ الْأَمْرِ — فَقِيهًا ، وَفَقِيهًا : أَحْسَنَ إِدْرَاكَةً . فَهَوْ فِقَّةٌ .

— : فَهَمٌ ، وَعِلْمٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُوَ تُسَبِّحُ لَهُ

السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا

يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا

غَفُورًا ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ٤٤) .

فَقِيهِ فَلَانٌ — فَقَاهَةٌ : صَارَ فَقِيهًا .

أَفَقِيهِ فَلَانًا الْأَمْرَ : فَهَمَةٌ إِيَّاهُ .

تَفَقَّهَ الرَّجُلُ : صَارَ فَقِيهًا .

— الْأَمْرَ : تَفَهَّمَهُ ، وَتَفَطَّنَهُ . وَيُقَالُ : تَفَقَّهَ فِيهِ .

الْفَقِيهُ : الْفَهْمُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ ، ثُمَّ خُصَّ بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَصُولِ : هُوَ الْعِلْمُ بِالْأَحْكَامِ

الشَّرْعِيَّةِ الْفُرْعِيَّةِ ، الْمَكْتَسَبُ مِنْ أَدْلَتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ .

(الْحَصْكَفِيُّ) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : حِفْظُ الْفُرُوعِ . (الْحَصْكَفِيُّ) .

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : الْجَمْعُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ .

(الْحَصْكَفِيُّ) .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١) : عِلْمٌ بِالْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ .

أَصُولُ الْفِقْهِ .

(أَنْظُرْ أ ص ل) .

الْفَقِيهَةُ : الْعَالِمُ الْفَطِينُ .

(ج) فُقَهَاءٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ شَغَلَ أَوْقَاتَهُ بِالْمُطَالَعَةِ ،

والتَّعْلِيمِ ، وَالتَّفَتُّوِي ، وَإِنْ قَصَرَ عَنِ الْجِتْهِادِ .

و : هُوَ الْمُجْتَهِدُ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَحْفَظُ الْفُرُوعَ الْفَقِيهِيَّةَ ، وَيَصِيرُ لَهُ

الأول : الْغَالِبُ مِنْ حَالِهِ الْهَلَاكُ : وَهُوَ مَنْ يُفْقَدُ فِي مَهْلَكَةٍ ، كَالَّذِي يُفْقَدُ فِي الْحَرْبِ ، أَوْ فِي مَرْكَبٍ غَرِقَ بَعْضُ مَنْ فِيهِ ...

الثاني : مَنْ لَيْسَ الْغَالِبُ هَلَاكَةً ، كَالْمَسَافِرِ لِتِجَارَةٍ ، أَوْ طَلَبِ عِلْمٍ ، أَوْ سِيَاحَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، وَلَمْ يُعْلَمْ خَبْرُهُ .

فَقَرَّتِ الدَّاهِيَةُ الرَّجُلَ — فَقَرَأَ : نَزَلَتْ بِهِ .

فهو فقيرٌ .

— الْأَرْضَ : حَفَرَهَا .

فَقَرَّ فَلَانٌ — فَقَرَأَ : إِذَا قَلَّ مَالُهُ .

— : إِشْتَكَى فَقَارَةً مِنْ كَثِيرٍ ، أَوْ مَرَضٍ .

فهو فقيرٌ .

إِفْتَقَرَ : صَارَ فَقِيرًا .

— إِلَيْهِ : إِحْتِاجٌ .

أَفَقَرَ فَلَانًا : جَعَلَهُ فَقِيرًا .

الْفَاقِرَةُ : الدَّاهِيَةُ .

(ج) فَوَاقِرٌ .

الْفَقَارَةُ : الْحَزْرَةُ مِنْ خَزْرَاتِ الظُّهْرِ .

(ج) فُقَارٌ .

الْفَقْرُ : الْعِوْزُ ، وَالْحَاجَةُ .

(ج) مَفَاقِرٌ .

— : النَّهْمُ ، وَالْحِرْصُ . (ج) فُقُورٌ .

الْفِقْرَةُ : الْفَقَارَةُ .

(ج) فِقْرٌ ، وَفِقْرَاتٌ .

الْفَقِيرُ : ضِدُّ الْغَنِيِّ .

(ج) فُقَرَاءٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ

الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ (فَاطِرٌ : ١٥) .

— : الْكَسِيرُ الْفَقِيرُ .

إدراك في الأحكام المتعلقة بنفسه ، وغيره .
و : هو المجتهد . وإطلاقه على المقلد الحافظ للمسائل
مجاز .

— عند الحنابلة : العالم بالأحكام الشرعية العملية ،
كالحل ، والحزمة ، والصحة ، والفساد .

فلس من الشيء — فلساً : خلا منه ، وتجرّد .
فهو فلس .

أفلس فلان : فقد ماله ، فأعسر بعد يسر .

فهو مفلس . (ج) مفاليس ، ومفلسون .

فلس القاضي فلاناً تفليساً : حكم بإفلاسه .

الإفلاس : مصدر .

□ في عرف الشرع : يُطلق على معنيين :

أحدهما : أن يستغرق الدين مال المدين ، فلا يكون في
ماله وفاء ديونه .

والثاني : أن لا يكون له مال معلوم أصلاً . (ابن
رشد) .

التفليس : مصدر .

□ — شرعاً : جعل الحاكم المدينون مفلساً بمنعه من
التصرف في ماله . (الأنصاري) .

الفلس : القشرة على ظهر السمكة .

(ج) فلوس .

— : خاتم الجزية في العنق .

— : عملة يتعامل بها ، مضروبة من غير الذهب
والفضة ، وكانت تُقدّر بسدس درهم .

المفلس : هو الذي لا مال له ، ولا ما يدفع حاجته .

وفي الحديث الشريف أن رسول الله ﷺ قال : أتدرون

ما المفلس ؟ . قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ،

ولا متاع ، فقال : إن المفلس من أمتي من يأتي يوم

القيامة بصلاة ، وصيام ، وزكاة ، ويأتي قد شتم هذا ،

وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب

هذا ، فيعطى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإن

فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من

خطاياهم ، فطرحته عليه ، ثم طرح في النار .

□ — شرعاً : من تزيد ديونه على موجوده . (ابن

حجر) .

— شرعاً : هو المحجور عليه . (البجيرمي) .

— في عرف الفقهاء : من دينه أكثر من ماله ، وخرجه

أكثر من دخله . (ابن قدامة) .

فاوض فلاناً في الأمر مفاوضة : بادلته الرأي فيه بغية

الوصول إلى تسوية ، واتفاق .

— في الحديث : بادلته القول .

— في المال : شاركة في تسميره .

تفاوض الرجلان : فاض كل منهما صاحبه .

— الشريكان في المال : إذا اشتركا فيه أجمع .

فوض الأمر إليه : جعل له التصرف فيه .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَأَفْوُضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ (غافر :

٤٤) .

— المرأة زواجها : تزوجت بلا مهر .

التفويض : رد الأمر إلى الغير .

— الأمر إلى الله تعالى : هو أن يعلم المرء أن ما أعطاه

الله تعالى لا مانع له ، وما منعة لا معطي له ، وأن

مفاتيح الأمور كلها بيد الله عز وجل .

نكاح التفويض :

(أنظر نكاح) .

المفاوض : اسم فاعل .

□ — في المجلة (م ١٠٥٦) : عاقد شركة المفاوضة .

المفاوضة : تبادل الرأي من ذوي الشأن فيه بغية

الوصول إلى تسوية ، واتفاق .

شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ / الْفَيْءُ

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ (الْحَجَرَات : ٩) .

— الظِّلُّ : رَجَعَ مِنْ جَانِبِ الْمَغْرِبِ إِلَى جَانِبِ الْمَشْرِقِ .

— الشَّجَرَةُ : انْبَسَطَ ظِلُّهَا .

— عَلَى ذِي الرَّجَمِ : عَطَفَ .

— الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ : كَفَّرَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَرَجَعَ إِلَيْهَا .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ

أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

٢٢٦) .

اِسْتَفَاءَ : رَجَعَ .

— الْمَالُ : أَخَذَهُ فَيْئاً .

— الْأَخْبَارُ : اِلْتَمَسَهَا .

أَفَاءَ الظِّلُّ : انْبَسَطَ . وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الزَّوَالِ .

— الْأَمْرُ : رَجَعَهُ .

— عَلَيْهِ الْخَيْرُ : جَلَبَهُ لَهُ .

— عَلَيْهِ الْمَالُ : جَعَلَهُ فَيْئاً لَهُ . وفي الكتاب المجيد :

﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ

وَلِلَّذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ

لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ (الْحَشْرُ : ٧) .

الْفَيْءُ : الطَّائِفَةُ .

(ج) فَيْئُونَ ، وَفِيئَاتُ .

الْفَيْءُ : الظِّلُّ بَعْدَ الزَّوَالِ يَنْبَسِطُ شَرْقاً .

(ج) أَفِيَاءُ ، وَفِيءُ .

— الْحَرَجُ .

— الْغَنِيَّةُ .

— الرَّجُوعُ ، كَالْفَيْئَةِ .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ كُلُّ مَا حَصَلَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ

أَمْوَالِ الْكُفَّارِ بَعِيرٍ قِتَالٍ . (ابْنُ حَجَرٍ) .

— : الْمَسَاوَةِ ، وَالْمَشَارِكَةِ .

□ شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ فِي الْفَيْءِ : هِيَ شَرِكَةُ يَتَسَاوَى فِيهَا الْأَطْرَافُ مَالاً ، وَتَصْرُفًا . (الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ) .

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٣٣١) : إِذَا عَقَدَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، عَقْدَ

الشَّرِكَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى الْمَسَاوَةِ التَّامَّةِ ، وَكَانَ مَالُهَا الَّذِي

أَدْخَلَاهُ فِي الشَّرِكَةِ مِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ رَأْسَ مَالٍ

لِلشَّرِكَةِ ، وَكَانَتْ حِصَّتُهَا مَتَسَاوِيَةً مِنْ رَأْسِ الْمَالِ ،

وَالرَّيْبِ ، فَتَكُونُ الشَّرِكَةُ مَفَاوِضَةً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : أَنْ يَشْتَرِكَا فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الشَّرِكَةِ . مِثْلُ أَنْ

يَجْمَعَا بَيْنَ شَرِكَةِ الْعَيْنَانِ ، وَالْوَجُوهِ ، وَالْأَبْدَانِ .

الثَّانِي : أَنْ يُدْخِلَا بَيْنَهُمَا فِي الشَّرِكَةِ الْإِشْتِرَاكَ فِيهَا يَحْصُلُ

لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ مِيرَاثٍ ، أَوْ يَجِدُهُ مِنْ رِكَازٍ ، أَوْ

لُقْطَةٍ ، وَأَنْ يَلْزَمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا يَلْزَمُ الْآخَرَ مِنْ أَرْضٍ

جِنَايَةٍ ، وَضَمَانٍ غَضَبٍ ، أَوْ كِفَالَةٍ .

الْمَفْوُضَةُ : هِيَ مَنْ تَزَوَّجَتْ بِنِكَاحِ تَفْوِيضٍ .

الْمَفْوُضَةُ : الْمَفْوُضَةُ .

وَفَتْحُ الْوَاوِ أَفْصَحُ .

أَفَاقُ فُلَانٍ : عَادَ إِلَى طَبِيعَتِهِ مِنْ غَشِيَةِ لَحِقَّتِهِ .

يَقَالُ : أَفَاقَ السُّكْرَانُ مِنْ سُكْرِهِ ، وَالْمَجْنُونُ مِنْ جُنُونِهِ ،

وَالنَّائِمُ مِنْ نَوْمِهِ ، وَالغَافِلُ مِنْ غَفْلَتِهِ .

— عَنْ فُلَانٍ النَّعَاسُ : أَقْلَعَ .

اِسْتَفَاقَ : أَفَاقَ .

الإِفَاقَةُ : الرِّاحَةُ .

— الْمَجْنُونُ ، وَالسُّكْرَانُ ، وَنَحْوِهَا : رُجُوعُ الْعَقْلِ

إِلَيْهِمْ .

الْفَاقَةُ : الْفَقْرُ ، وَالْحَاجَةُ .

فَاءَ الرَّجُلُ — فَيْئاً : رَجَعَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ،
وَالزُّيْدِيَّةِ : يُرَادُ الْغَنِيَّةُ .

الْفَيْئَةُ : الرَّجْعَةُ .

يُقَالُ : فَاءَ إِلَى اللَّهِ فَيْئَةً حَسَنَةً : تَابَ تَوْبَةً حَسَنَةً .

□ الْفَيْئَةُ فِي الْإِيلَاءِ شَرْعاً : هِيَ رُجُوعُ الزَّوْجِ إِلَى زَوْجَتِهِ
بِالْوَطْءِ . (الْبُجَيْرِيُّ) .

— فِي قَوْلِ النَّخَعِيِّ ، وَأَبِي قَلَابَةَ : هِيَ الرُّجُوعُ بِاللِّسَانِ .
— لَمَنْ بِهِ مَانِعٌ عَنِ الْجَمَاعِ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ ،
وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَالْحَسَنِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَالْعِتْرَةَ : هِيَ
الرُّجُوعُ بِالْقَلْبِ ، وَاللِّسَانِ .

— لَمَنْ بِهِ مَانِعٌ عَنِ الْجَمَاعِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ ،
وَالزُّيْدِيَّةِ : هِيَ الرُّجُوعُ بِاللِّسَانِ .

الْفَيْئَةُ : الْفَيْئَةُ .

فَاضَ الْمَاءُ — فَيْضاً ، وَفَيْوُضاً ، وَفَيْضَاناً : كَثُرَ حَتَّى سَالَ .
فَهُوَ فَائِضٌ ، وَفَيْيَاضٌ .

— الْإِنَاءُ : امْتَلَأَ حَتَّى طَفَحَ .

— عَيْنُهُ : سَالَ دَمْعُهَا .

— الْحَبْرُ : ذَاعَ ، وَأَنْتَشَرَ .

إِسْتَفَاضَ الْحَدِيثُ : شَاعَ .

فَهُوَ مُسْتَفِيضٌ ، وَمُسْتَفَاضٌ فِيهِ .

أَفَاضَ الْحَجَّاجُ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى مَنَى : انْصَرَفُوا إِلَيْهَا بَعْدَ
انْقِضَاءِ الْمَوْقِفِ .

— الْقَوْمُ فِي الْحَدِيثِ : تَوَسَّعُوا فِيهِ .

— بِالشَّيْءِ : دَفَعَ بِهِ ، وَرَمَاهُ .

— الْمَاءَ عَلَى جَسَدِهِ : صَبَّهُ عَلَيْهِ .

الإِفَاضَةُ : الصَّبُّ .

— : الزَّحْفُ ، وَالذَّعْفُ فِي السَّيْرِ بِكَثْرَةٍ . وَلَا يَكُونُ إِلَّا
عَنْ تَفَرُّقٍ ، وَتَجَمُّعٍ .

— : انْصِرَافُ الْحَجَّاجِ عَنِ الْمَوْقِفِ فِي عَرَفَةَ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْمُتَقَدِّمِينَ : إِذَا اسْتُعْمِلَ فِي الشَّعْرِ كَانَ
لِإِمْرَارِ الْمَاءِ عَلَى الظَّاهِرِ . (الرَّافِعِيُّ) .

طَوَافُ الْإِفَاضَةِ : طَوَافُ يَوْمِ النَّحْرِ .

يَنْصَرِفُ الْحَاجُّ مِنْ مَنَى إِلَى مَكَّةَ ، فَيَطُوفُ ، وَيَعُودُ .

المُسْتَفِيضُ :

الْحَبْرُ الْمُسْتَفِيضُ :

(أَنْظَرُخَ ب ر) .



قَبْرَ الْمَيْتِ — قَبْرًا : دَفَنَهُ .

أَقْبَرَ فَلَانًا : جَعَلَ لَهُ قَبْرًا .

— : دَفَنَهُ .

القَبْرُ : الْمَكَانُ يُدْفَنُ فِيهِ الْمَيْتُ .

(ج) قُبُور .

المَقْبَرَةُ : مَوْضِعُ دَفْنِ الْمَوْتَى .

(ج) مَقَابِر .

المَقْبَرَةُ : المَقْبَرَةُ .

قَبِلَ بِفُلَانٍ — قِبَالَةً : كَفَلَهُ ، وَضَمَنَهُ .

قَبِلَ الشَّيْءَ — قَبُولًا ، وَقَبُولًا : أَخَذَهُ عَنْ طَيِّبِ خَاطِرٍ .

— الْقَوْلَ : صَدَّقَهُ .

— اللَّهُ دُعَاءَهُ : اسْتَجَابَهُ .

— اللَّهُ الْعَمَلَ : رَضِيَهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ

يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ

الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾ (التَّوْبَةُ :

١٠٤) .

والمُرَادُ بِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ قَبُولُهَا .

— الْقَابِلَةُ الْمَرْأَةُ قِبَالَةً : تَلَقَّتِ الْوَلَدَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ .

اسْتَقْبَلَ فَلَانًا : لَقِيَهِ بِوَجْهِهِ .

— : لَقِيَهِ مُرَحَّبًا بِهِ .

— الْأَمْرَ : اسْتَأْنَفَهُ .

أَقْبَلَ فَلَانًا : قَدِمَ .

— بِالشَّيْءِ : جَادَ بِهِ .

— عَلَى الْعَمَلِ ، وَنَحْوَهُ : لَزِمَهُ . وَأَخَذَ فِيهِ .

— فَلَانًا : جَعَلَهُ أَمَامَهُ .

تَقَبَّلَ الشَّيْءَ : رَضِيَهِ عَنْ طَيِّبِ خَاطِرٍ .

يُقَالُ : تَقَبَّلَ اللَّهُ الْأَعْمَالَ : رَضِيَهَا ، وَأَثَابَ عَلَيْهَا . وَفِي

التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ

مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّةُ

الصَّدَقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ (الْأَحْقَافُ : ١٦) .

— بِفُلَانٍ : تَكَفَّلَ .

قَابَلَ فَلَانًا : لَقِيَهِ بِوَجْهِهِ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : عَارَضَهُ .

قَبِلَ وَلَدَهُ : لَثَمَهُ .

— الْعَامِلَ الْعَمَلَ : جَعَلَهُ يَلْتَزِمُهُ بِعَقْدِهِ .

التَّقْبِيلُ : مَصْدَرُ تَقَبَّلَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٥٥) : تَعَهُدُ الْعَمَلَ ، وَالتَّزَامُهُ .

□ شَرِكَةُ التَّقْبِيلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَتَّفِقَ صَانِعَانِ عَلَى أَنْ

يَتَقَبَّلَا الْأَعْمَالَ ، وَيَكُونُ الْكَسْبُ بَيْنَهُمَا ، وَكُلُّ مَا تَقَبَّلَهُ

أَحَدُهُمَا يَلْزِمُهَا . وَتُسَمَّى شَرِكَةَ صَنَائِعَ ، وَأَعْمَالَ ،

وَأَبْدَانٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٣٣٢) : إِذَا عَقَدَ الشَّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ ،

وَجَعَلُوا رَأْسَ الْمَالِ عَمَلَهُمْ عَلَى تَقْبِيلِ الْعَمَلِ ، يَعْنِي عَلَى

تَعَهْدِهِ ، وَالتَّزَامِهِ مِنْ آخَرَ ، وَالكَسْبَ الْحَاصِلَ ، أَيْ الْأَجْرَةَ ، يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَعْمَالٍ .
وَيُقَالُ لَهَا أَيْضاً شَرِكَةُ أُبْدَانٍ ، وَشَرِكَةُ صَنَائِعٍ ، وَشَرِكَةُ تَقْبِيلٍ ، كَشَرِكَةِ خِيَّاطِينَ ، أَوْ خِيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ .

القابلُ : العامُّ بعدَ العامِ الذي نَحْنُ فِيهِ .

قابلُ القِسْمَةِ :

(أَنْظُرْ ق س م) .

القابلةُ : المرأَةُ التي تُسَاعِدُ الوَالِدَةَ ، تَتَلَقَّى الوَلَدَ عِنْدَ الوِلَادَةِ .

(ج) قَوَائِلُ .

— : اللَّيْلَةُ الْمُقْبِلَةُ .

القِبَالَةُ : وَثِيقَةٌ يَلْتَزِمُ بِهَا الْإِنْسَانُ أَدَاءَ عَمَلٍ ، أَوْ دَيْنٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

— : الْكِفَالَةُ .

القِبَالَةُ مِنَ الطَّرِيقِ : مَا اسْتَقْبَلَكَ مِنْهُ .

يُقَالُ : جَلَسَ فُلَانٌ قِبَالَ فُلَانٍ : تَجَاهَهُ .

القِبَالَةُ : الْكِفَالَةُ .

— : حِرْفَةُ الْقَابِلَةِ .

— : الْعَمَلُ يَلْتَزِمُ بِهِ الْإِنْسَانُ .

القَبْلُ : الْقَبْلُ .

القَبْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُقَدَّمُهُ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ إِنَّ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قَبْلِ فَصَدَّقْتُ ﴾ (يونس : ٢٦) .

— مِنْ الْجَبَلِ : سَفْحُهُ .

— مِنْ الزَّمانِ : أَوَّلُهُ .

— مِنْ الرَّجُلِ ، وَالْمَرْأَةِ : الْعَوْرَةُ الْأَمَامِيَّةُ .

القَبِيلُ : الطَّاقَةُ .

القُبْلَةُ : اللَّثْمَةُ .

(ج) قُبْلٌ .

القِبْلَةُ : الْجِهَةُ .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ (البقرة : ١٤٤) .

— : الْكَعْبَةُ ، لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْتَقْبِلُونَهَا فِي صَلَاتِهِمْ .

□ — عُرْفًا : الْمَكَانُ الْوَاقِعُ فِيهِ الْبَيْتُ شَرْفَةَ اللَّهِ ، الْمُمْتَدُّ

مِنْ تَحْوِمِ الْأَرْضِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ ، لَا نَفْسَ الْبِنَاءِ .

(النَّجْفِيُّ) .

القَبُولُ : الرِّضَا بِالشَّيْءِ ، وَمِثْلُ النَّفْسِ إِلَيْهِ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : تَرْتَبُ الْعَرَضِ الْمَطْلُوبِ مِنْ

الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ . (الْحُسَيْنِيُّ الصَّنَعَانِيُّ) .

— شَرْعًا : هُوَ قَوْلُ الْمُشْتَرِي : قَبِلْتُ ، وَنَحْوَهُ .

(الْبَغْلِيُّ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا يُذَكَّرُ ثَانِيًا ، سِوَاهُ كَانَ بِلَفْظِ :

بَعْتُ ، أَوْ اشْتَرَيْتُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا يَدُلُّ عَلَى التَّمَلُّكِ السَّابِقِ دَلَالَةً

ظَاهِرَةً ، كَاشْتَرَيْتُ ، وَتَمَلَّكْتُ ، وَقَبِلْتُ ، وَإِنْ تَقَدَّمَ

عَلَى الْإِيجَابِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٢) : ثَانِي كَلَامٍ يَصُدُّ مِنْ أَحَدِ

الْعَاقِدَيْنِ لِأَجْلِ إِنْشَاءِ التَّصَرُّفِ ، وَبِهِ يَتِمُّ الْعَقْدُ .

خِيَارُ الْقَبُولِ :

(أَنْظُرْ خ ي ر) .

□ الْقَبُولُ فِي الْإِجَارَةِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٣٤) :

الْإِيجَابُ ، وَالْقَبُولُ فِي الْإِجَارَةِ : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْكَلِمَاتِ

الَّتِي تُسْتَعْمَلُ لِعَقْدِ الْإِجَارَةِ ، كَأَجْرْتُ ، وَكَرَيْتُ ،

وَاسْتَأْجَرْتُ ، وَقَبِلْتُ .

□ الْقَبُولُ فِي الرَّهْنِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٠٧) :

الْقَبِيلُ / لَيْلَةُ الْقَدْرِ

— : ضَيْقَهُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَسُطُّ الرُّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ (الإشراء : ٣٠) .

— الله : عَظَمَهُ . وفي التنزيل المجيد : ﴿ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (الحج : ٧٤) .

— على الشيء قَدْرًا ، وَمَقْدَرَةٌ ، وَمَقْدَرَةٌ : قَوِيٌّ . والفاعلُ : قَادِرٌ ، وَقَدِيرٌ . والشيءُ : مَقْدُورٌ عَلَيْهِ .

قَدَرَ الأَمْرَ — قَدْرًا : دَبَّرَهُ .

— الشيءَ بالشيءِ : قاسَهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ عَلَى مِقْدَارِهِ .

أَقْدَرَهُ اللهُ عَلَى الأَمْرِ : قَوَّاهُ عَلَيْهِ .

قَدَرَ فلانٌ : تَمَهَّلَ ، وَفَكَّرَ فِي تَسْوِيَةِ أَمْرٍ ، وَتَهَيَّأَتْهُ .

— الشيءُ : بَيَّنَّ مِقْدَارَهُ .

— اللهُ الأَمْرَ عَلَيْهِ ، وَلَهُ : جَعَلَهُ لَهُ ، وَحَكَمَ بِهِ عَلَيْهِ .

— فلاناً عَلَى الشيءِ : أَقْدَرَهُ .

القَادِرُ : إِسْمُ فاعِلٍ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ بالقَصْدِ ، والإِخْتِيَارِ .

القَدَرُ : الحُرْمَةُ ، وَالوَقَارُ .

يُقَالُ : لَهُ عِنْدِي قَدْرٌ . (ج) أَقْدَارٌ .

— الشيءُ : مِثْلُهُ فِي العَدَدِ ، أَوِ الكَيْلِ ، أَوِ الوِزْنِ ، أَوِ المَسَاحَةِ .

— : الغِنَى ، وَاليسَارُ .

— : القُوَّةُ .

لَيْلَةُ القَدْرِ : اللَّيْلَةُ الَّتِي أَنْزَلَ فِيهَا القُرْآنَ الكَرِيمَ مِنْ شَهْرِ رَمَضانَ .

وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ ﴾ .

(القَدْرُ : ١)

إِجَابُ الرِّهْنِ ، وَقَبُولُهُ : هُوَ قَوْلُ الرَّاهِنِ : رَهَنْتُكَ هَذَا الشَّيْءَ فِي مَقَابَلَةِ دَيْئِي ، أَوْ لَفْظَ آخَرَ فِي هَذَا المَالِ ، وَقَوْلُ المُرْتَهِنِ : قَبِلْتُ ، أَوْ رَضِيْتُ ، أَوْ لَفْظَ آخَرَ يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى .

وَلَا يَشْتَرَطُ إِيرَادُ لَفْظِ الرِّهْنِ . مِثْلًا : لَوْ اشْتَرَى أَحَدٌ شَيْئًا ، وَأَعْطَى لِلْبَائِعِ مَالًا ، وَقَالَ لَهُ : ابْقِ هَذَا المَالِ عِنْدَكَ إِلَى أَنْ أُعْطِيكَ ثَمَنَ المَبِيعِ ، يَكُونُ قَدْرَهُنَ ذَلِكَ المَالِ .

القَبِيلُ : الجَيْلُ .

(ج) قَبِلَ ، وَقَبَّلَهُ .

— : الجَمَاعَةُ ثَلَاثَةَ فِصَاعِدًا مِنْ جِوَاعَةِ شَتَى .

— : الأَتْبَاعُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمُ مِنَ الجَنَّةِ يَنْزِعُ

عَنْهَا لِبَاسَهَا لِيُرِيَهُمَا سَوَاتِيهَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ

حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ

لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (الأعراف : ٢٧) .

— : الضَّامِنُ ، أَوِ الكَفِيلُ .

القَبِيلَةُ : وَاحِدَةُ قَبَائِلِ العَرَبِ ، وَهِيَ بَنُو أَبِي وَاحِدٍ .

المُقَابَلَةُ : المُوَاجَهَةُ .

— : الشَّاةُ الَّتِي يُقَطِّعُ مِنْ مَقْدَمِ أُذُنِهَا قِطْعَةً ، وَتَبْقَى

مُعَلَّقَةً .

القَبَاءُ : ثَوْبٌ يَلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ ، أَوِ القَمِيصِ ،

وَيَتَمَنَّقُ عَلَيْهِ .

(ج) أُقْبِيَةٌ .

قُبَاءٌ : مَوْضِعٌ قُرْبَ المَدِينَةِ .

قَدَرَ اللهُ عَلَى فلانٍ الأَمْرَ — قَدْرًا ، وَقَدْرًا : قَضَى ، وَحَكَمَ

بِهِ عَلَيْهِ .

— الرُّزْقُ : قَسَمَهُ .

الْقَدْرُ : إِنْاء الطَّبِيحِ .

مُؤَنَّثَةٌ . (ج) قُدُور .

الْقَدْرُ : مِقْدَارُ الشَّيْءِ ، وَحَالَاتُهُ الْمَقْدَرَةُ لَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾

(الْقَمَرُ : ٤٩) (ج) أَقْدَار .

— : وَقْتُ الشَّيْءِ ، أَوْ مَكَانُهُ الْمَقْدَرُ لَهُ . وَفِي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا ﴾

(الرَّعْدُ : ١٧)

أَيُّ : بِقَدْرِ الْمَكَانِ الْمَقْدَرِ لِأَنْ يَسَعَهَا .

— : الْقَضَاءُ الَّذِي يَقْضِي بِهِ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ : مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ ،

وَتَعَالَى ، قَدَّرَ الْأَشْيَاءَ فِي الْقَدَمِ ، وَعَلِمَ سُبْحَانَهُ أَنَّهَا سَتَقَعُ

فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَعَلَى صِفَاتٍ

مَخْصُوصَةٍ ، فَهِيَ تَقَعُ عَلَى حَسَبِ مَا قَدَّرَهَا سُبْحَانَهُ ،

وَتَعَالَى . (النَّوَوِيُّ) .

— وَالْقَضَاءُ مُخْتَلِفَانِ فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ . فَالْقَضَاءُ عِنْدَهُمْ :

هُوَ الْحُكْمُ الْكُلِّيُّ ، الْإِجْمَالِيُّ فِي الْأَزْلِ .

وَالْقَدْرُ هُوَ : جُزْئِيَّاتُ ذَلِكَ الْحُكْمِ ، وَتَفَاصِيلُهُ . (ابْنُ

حَجَرَ)

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَقَدْ يَحْسَبُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ مَعْنَى

الْقَضَاءِ ، وَالْقَدْرِ ، إِجْبَارُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْعَبْدَ ،

وَقَهْرَهُ عَلَى مَا قَدَّرَهُ ، وَقَضَاهُ . وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا

يَتَوَهَّمُونَ ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الْإِخْبَارُ عَنْ تَقَدُّمِ عِلْمِ اللَّهِ

سُبْحَانَهُ ، وَتَعَالَى بِمَا يَكُونُ مِنَ اكْتِسَابِ الْعَبْدِ ، وَصُدُورِ

أَفْعَالِهِ عَنْ تَقْدِيرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَخَلْقِ لَهَا خَيْرِهَا ،

وَشَرِّهَا

الْقَدْرَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ الصِّفَةُ الَّتِي يَتِمَكَّنُ الْحَيُّ

مِنَ الْفِعْلِ ، وَتَرْكِهِ بِالْإِرَادَةِ .

وَهِيَ صِفَةٌ تَوَثَّرَ عَلَى قُوَّةِ الْإِرَادَةِ .

□ الْقَدْرَةُ الْمُمْكِنَةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنْ أَدْنَى قُوَّةٍ يَتِمَكَّنُ بِهَا الْمَأْمُورُ مِنْ أَدَاءِ مَا لَزِمَهُ ،

بَدَنِيًّا كَانَ ، أَوْ مَالِيًّا .

وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْقَدْرَةِ شَرْطٌ فِي حُكْمِ كُلِّ أَمْرٍ ، اخْتِرَازًا

عَنْ تَكْلِيفٍ مَا لَيْسَ فِي الْوُسْعِ . وَهِيَ شَرْطٌ مَحْضٌ ،

حَيْثُ يَتَوَقَّفُ أَصْلُ التَّكْلِيفِ عَلَيْهَا . فَلَا يُشْتَرَطُ دَوَامُهَا

لِبَقَاءِ أَصْلِ الْوَاجِبِ .

□ الْقَدْرَةُ الْمَيْسَّرَةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هِيَ مَا يُوجِبُ الْيُسْرَ عَلَى الْأَدَاءِ .

وَهِيَ زَائِدَةٌ عَلَى الْقَدْرَةِ الْمُمْكِنَةِ بِدَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ فِي الْقُوَّةِ إِذْ

بِهَا يَثْبُتُ الْإِمْكَانُ ، ثُمَّ الْيُسْرُ .

وَشَرِطَتْ هَذِهِ الْقَدْرَةُ فِي الْوَاجِبَاتِ الْمَالِيَّةِ دُونَ الْبَدَنِيَّةِ .

وَهِيَ تَقَارِنُ الْفِعْلَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَالْأَشَاعِرَةِ ، خِلَافًا

لِلْمُعْتَزِلَةِ .

وَدَوَامُهَا شَرْطٌ لِبَقَاءِ الْوُجُوبِ ، وَهَذَا قَالَ الْحَنَفِيَّةُ بِأَنَّ

الرِّكَاتَةَ تَسْقُطُ بِهَلَاكِ النَّصَابِ ، وَالْعُشْرَ بِهَلَاكِ الْخَارِجِ ،

خِلَافًا لِلشَّافِعِيَّةِ ، فَعِنْدَهُمْ أَنَّهُ إِذَا تِمَكَّنَ مِنَ الْأَدَاءِ ، وَلَمْ

يُؤَدِّ ضَمِنَ .

الْمِقْدَارُ : مَبْلُغُ الشَّيْءِ .

(ج) مَقَادِير .

— : مَا يُعْرَفُ بِهِ قَدْرُ الشَّيْءِ مِنْ مَعْدُودٍ ، أَوْ مَكِيلٍ ، أَوْ

مُوزُونٍ .

□ الْمَقْدَرَاتُ فِي الْحِجَلَةِ (م ١٣٢) :

مَا تَتَّعَيْنُ مَقَادِيرُهَا بِالْمَكِيلِ ، أَوِ الْوِزْنِ ، أَوِ الْعَدَدِ ، أَوْ

الدَّرَاعِ .

وَهِيَ شَامِلَةٌ لِلْمَكِيلَاتِ ، وَالْمُوزُونَاتِ ، وَالْعَدَدِيَّاتِ ،

وَالْمَبْدُرُوعَاتِ .

قَدَسَ — قُدْسًا ، وَقُدْسًا : طَهَّرَ ، وَتَبَارَكَ .

قَدَسَ اللَّهُ فَلَانًا : طَهَّرَهُ ، وَبَارَكَ عَلَيْهِ .

— اللهُ : نَزَهَهُ ، وَوَصَفَهُ بِكَوْنِهِ قُدُوسًا .

الْقُدْسُ : الطَّهْرُ ، وَالْبَرَكَةُ .

الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ :

(أَنْظَرِحْ د ث)

الْقُدْسُ : الْقُدْسُ .

رُوحُ الْقُدْسِ :

(أَنْظَرُ رُوح)

الْقُدُوسُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَهُوَ الطَّاهِرُ الْمُنَزَّهُ عَنِ الْعَيْبِ ، وَالنَّقَائِصِ .

الْقُدُوسُ : الشَّدِيدُ الْإِقْدَامِ .

— الْقُدُوسُ . وَصَمُّ الْقَافِ أَفْصَحُ ، وَأَكْثَرُ .

الْمَقْدِسُ : بَيْتُ الْمَقْدِسِ : هُوَ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى فِي الْقُدْسِ

الشَّرِيفِ . رَدَّهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِلَى يَدِ الْمُسْلِمِينَ .

قَدَفَ بِالْحَجَرِ ، وَبِالشَّيْءِ — قَدَفًا : رَمَى بِهِ بِقُوَّةٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ بَلْ تَقْدِفْ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ

فَيَدْمَعُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ (الْأَنْبِيَاءُ : ١٨) .

أَيُّ : نَزَمِيهِ بِهِ ، فَيَمْحَقُهُ .

— فَلَانَ بِكَلَامِهِ : تَكَلَّمَ مِنْ غَيْرِ تَدْبِيرٍ ، وَلَا تَأْمَلٍ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ وَيَقْدِفُونَ بِالْغَيْبِ

مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ (سَبَأُ : ٥٢)

أَيُّ : يَقُولُونَ بِالظَّنِّ بَأَنَّهُ لَا بَعْثَ ، وَلَا جَنَّةَ ، وَلَا نَارَ .

— فَلَانَ بِالشَّيْءِ : أَصَابَهُ .

— الْمُخْصَنَةَ : رَمَاهَا بِالزَّنَا .

فَهُوَ قَادِفٌ . (ج) قَدَفَةٌ .

الْقَدْفُ : مَصْدَرٌ .

□ — الْمَوْجِبُ لِلْحَدِّ شَرْعًا : هُوَ نَسْبَةُ آدَمِيٍّ ، مَكْلَفٍ ،

غَيْرِهِ حَرًّا ، غَفِيْفًا ، مُسْلِمًا ، بِالْغَا ، أَوْ صَغِيرَةً تُطَبَّقُ

الْوَطْءَ ، لِزِنَى ، أَوْ قَطْعَ نَسَبِ مُسْلِمٍ . (ابْنُ عَرَفَةَ)

الْقُدْفُ : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

الْقُدْفَةُ : الْقُدْفُ .

(ج) قُدْفٌ ، وَقُدْفَاتٌ .

— : الشُّرْفَةُ .

قَرَأَ الْكِتَابَ — قِرَاءَةً ، وَقُرْآنًا : تَتَّبَعَ كَلِمَاتِهِ نَظْرًا ،

وَنَطَقَ بِهَا .

— : تَتَّبَعَ كَلِمَاتِهِ ، وَلَمْ يَنْطِقْ بِهَا .

— الْآيَةُ مِنَ الْقُرْآنِ : نَطَقَ بِأَلْفَاظِهَا عَنْ نَظَرٍ ، أَوْ عَنْ

حِفْظٍ .

فَهُوَ قَارِئٌ .

(ج) قُرَاءٌ .

— الشَّيْءَ قَرَأَ ، وَقُرْآنًا : جَمَعَهُ ، وَصَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

اسْتَحْفَرْنَا فَلَنَا : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَقْرَأَ .

— الْأَشْيَاءَ : تَتَّبَعَ أَفْرَادَهَا لِمَعْرِفَةِ أَحْوَالِهَا ، وَخَوَاصِّهَا .

أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ .

— : طَهَّرَتْ (صِدَّ) .

— الرَّجُلُ : تَنَسَّكَ .

— فَلَنَا : جَعَلَهُ يَقْرَأُ .

فَهُوَ مُقْرِئٌ .

قَرَأَ الْمَرْأَةُ : حَبَسَهَا لِلِاسْتِبْرَاءِ ، لِتَنْقِضِي عِدَّتِهَا .

فَهِيَ مُقْرَأَةٌ .

الْقَارِئُ : الْمَتَنَسِّكُ .

(ج) قُرَاءٌ .

— : الْعَالِمُ بِالْقُرْآنِ ، وَالسُّنَنِ .

الْقُرْءُ : الْقُرْءُ .

الْقُرْءُ : الْوَقْتُ الْمَعْلُومُ .

— : الْجَمْعُ .

— : الْحَيْضُ .

- : الطَّهْرُ مِنَ الْحَيْضِ .
 (ج) أَقْرَاءٌ ، وَقُرُوءٌ .
 وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٢٨)
 □ — يَاجِعُ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ ، وَالْأُصُولِ ، وَاللُّغَةِ : يُطَلَّقُ فِي اللُّغَةِ عَلَى الْحَيْضِ ، وَعَلَى الطَّهْرِ .
 وَإِنَّا اخْتَلَفْنَا فِي الْمُرَادِ مِنَ الْآيَةِ مَا هُوَ ؟ .
 (النَّوَوِيُّ ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ)
- فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، وَعَمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلِيٍّ ،
 وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَسْبِ ، وَمُعَاذٍ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَأَبِي
 مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَعَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ،
 وَرِوَايَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . مِنَ الصَّحَابَةِ .
 وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَعَلْقَمَةَ ، وَالْأَسْوَدَ ، وَالنَّخَعِيِّ ،
 وَمُجَاهِدٍ ، وَإِسْحَاقَ ، وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ ، وَالشُّورِيَّ ،
 وَالْأَوْزَاعِيَّ ، وَابْنَ أَبِي لَيْلَى ، وَالْحَسَنَ بْنَ صَالِحٍ .
 وَعِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَفِي الصَّحِيحِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَفِي قَوْلِ
 لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ ، وَالْعِثْرَةِ : هُوَ الْحَيْضُ .
 قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ ، وَابْنُ قُدَامَةَ : الْمَعْهُودُ فِي لِسَانِ الشَّرْعِ
 اسْتِعْمَالُ الْقُرْبِ بِمَعْنَى الْحَيْضِ ، وَلَمْ يُعْهَدْ فِي لِسَانِهِ اسْتِعْمَالُهُ
 بِمَعْنَى الطَّهْرِ فِي مَوْضِعٍ ، فَوَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ عَلَى
 الْمَعْهُودِ فِي لِسَانِهِ .
- فِي قَوْلِ عَائِشَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَابْنِ عَمَرَ ،
 وَرِوَايَةَ عَنْ عَلِيٍّ ، وَرِوَايَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِنَ
 الصَّحَابَةِ .
 وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،
 وَعُرْوَةُ ، وَالصَّادِقُ ، وَالْبَاقِرُ ، وَأَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ ،
 وَرَبِيعَةَ ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ ، وَعَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،
 وَالزُّهْرِيُّ ، وَقَتَادَةَ ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَبِي
 ثَوْرٍ ، وَعَطَاءٌ ، وَجُمْهُورُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . .
 وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ ،
- وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الطَّهْرُ .
 الْقُرْآنُ : الْجَمْعُ .
 — : الْقُرُوءُ .
 — : الْقِرَاءَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ قُرْآنًا فَتَتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ (الْقِيَامَةُ : ١٨)
 □ — : هُوَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ . الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ ، الْمُنْقُولُ عَنْهُ نَقْلًا مُتَوَاتِرًا بِلا شُبْهَةٍ .
- قَرِيبَ الشَّيْءِ — قَرِيبًا ، وَقُرْبَانًا : دَنَا مِنْهُ .
 — : بِاشْرَةِ .
 — الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ : جَامِعَهَا .
- قُرْبَ الشَّيْءِ — قَرَابَةً ، وَقُرْبًا ، وَقُرْبَةً ، وَقُرْبَى : دَنَا .
 فَهُوَ قَرِيبٌ .
 وَيُقَالُ : قَرَبَ مِنْهُ ، وَقَرَّبَ إِلَيْهِ .
- قَارَبَ فَلَانًا : دَانَاهُ .
 — فِي الْأَمْرِ : تَرَكَ الْعُلُوَّ ، وَقَصَدَ السُّدَادَ .
- قَرِيبَ الشَّيْءِ : أَذْنَاهُ .
 — الْقُرْبَانَ لِلَّهِ : قَدَمَهُ .
- الْقَرَابَةُ : الْقُرْبُ فِي الرَّجْمِ .
- الْقُرْبَانُ : كُلُّ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .
 (ج) قَرَابِينَ .
- الْقُرْبَةُ : الدُّنُو فِي النَّسَبِ .
 يُقَالُ : بَيْنِي وَبَيْنَهُ قُرْبَةٌ .
- : مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ وَالطَّاعَةِ .
 (ج) قُرْبٌ ، وَقُرْبَاتٌ .
 وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيَدْخِلُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ

وَنَحْوِهَا ، مَكْتَسِبًا بِذَلِكَ .

قَرَّرَ بِالْمَكَانِ — قَرَأَ ، وَقَرَّارًا ، وَقَرُورَةً : أَقَامَ .

— : سَكَنَ ، وَاطْمَأَنَّ .

اسْتَقَرَّ بِالْمَكَانِ : ثَبَّتَ ، وَسَكَنَ .

أَقَرَّ فَلَانًا بِالْمَكَانِ : ثَبَّتَهُ وَسَكَّنَهُ .

— اللَّهُ عَيْنُهُ : أَعْطَاهُ حَتَّى تَقَرَّ .

— لِفُلَانٍ بِحَقِّهِ : أَدْعَى ، وَاعْتَرَفَ .

فَهُوَ مَقَرٌّ .

وَالْحَقُّ مَقَرٌّ بِهِ .

تَقَرَّرَ الْأَمْرُ : اسْتَقَرَّ ، وَثَبَّتَ .

— الرَّأْيُ ، أَوْ الْحُكْمُ : أَمْضَاهُ مِنْ يَمْلِكُ إِمْضَاءَهُ .

قَرَّرَ الشَّيْءَ فِي الْمَكَانِ : أَقَرَّهُ .

— فَلَانًا بِالذَّنْبِ : حَمَلَهُ عَلَى الْإِعْتِرَافِ بِهِ .

الْإِقْرَارُ : إِثْبَاتُ الشَّيْءِ .

— : الْإِعْتِرَافُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : إِخْبَارُ الْمَرْءِ بِحَقِّ لآخرَ عَلَيْهِ .

(الجرجاني) .

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٥٧٢) : هُوَ إِخْبَارُ الْإِنْسَانِ بِحَقِّ عَلَيْهِ

لآخرَ .

يُقَالُ لِذَلِكَ : مَقَرٌّ . وَلِهَذَا : مَقَرَّلَةٌ . وَلِلْحَقِّ : مَقَرٌّ بِهِ .

الصَّلْحُ عَنِ الْإِقْرَارِ :

(أَنْظُرْ ص ل ح)

القَرَارُ : الْمَكَانُ الْمُنْخَفِضُ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ .

— : الرَّأْيُ يُمِضِيهِ مَنْ يَمْلِكُ إِمْضَاءَهُ .

— : الْمُسْتَقَرُّ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ

لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ

وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ

الْخَالِقِينَ ﴾ (غافر : ٦٤)

عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ (التوبة : ٩٩)

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : فِعْلٌ مَا يَثَابُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَعْرِفَةِ مَنْ

يَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَى نِيَّةٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مُوَافَقَةُ الْإِرَادَةِ ، وَقَصْدُ الطَّاعَةِ ،

وَالِإِثْتِثَالِ .

القُرْبَى : الْقَرَابَةُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا

وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ

وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ

السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا

فَخُورًا ﴾ (النساء : ٣٦)

أَيُّ : الْقَرِيبِ .

الْقَرِيبُ : مَنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ .

(ج) أَقَارِبُ ، وَأَقْرِبَاءُ ، وَأَقْرَبُونَ .

وهي قَرِيبَةٌ . (ج) قَرَائِبُ .

— : خِلَافُ الْبَعِيدِ .

يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُوثُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ الْوَالِدُ ، وَوَالِدُ الْأَبِ ، وَوَالِدُ

الْجَدِّ ، وَوَالِدُ جَدِّ الْأَبِ . (ابن قدامة)

الْمَقْرَبَةُ : الْقَرَابَةُ .

— مِنَ الطَّرِيقِ : الْمَخْتَصَرُ ، أَوْ الْقَصِيرُ يُوصِلُ إِلَى طَرِيقِ

طَوِيلٍ .

(ج) مَقَارِبُ .

القَرَادُ : دَوَائِبٌ مَتَطَفَّلَةٌ ، ذَاتُ أَرْجُلٍ كَثِيرَةٍ ، تَعِيشُ

عَلَى الدَّوَابِّ ، وَالطُّيُورِ .

وهو كَالْقَمَلِ لِلْإِنْسَانِ .

الوَاحِدَةُ قَرَادَةٌ .

القَرَادُ : الَّذِي يَلْعَبُ بِالْقَرْدِ ، وَيَطُوفُ بِهِ فِي الْأَسْوَاقِ ،

— : الثَّبَاتُ ، والدَّوَامُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴾ (إبراهيم : ٢٦)

الْقَرْ : البُرْدُ .

يَوْمُ الْقَرْ : هو الغَدُ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ ، وهو حادي عَشْرَ ذِي الحِجَّةِ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ يَقْرُونَ فِيهِ بَيْتِي : أَي يَسْكُنُونَ ، وَيَقِيمُونَ .

الْقَرْ : القَرْ .

قَرْيَشُ : قَبِيلَةٌ عَرَبِيَّةٌ مِنْ مِصْرَ ، مِنْ وَالدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ ، سَكَنَتْ فِي مَكَّةَ ، وَقَامَتْ عَلَى الْحِجِّ ، وَمِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهَا قَرْيَشِيٌّ ، وَقَرْشِيٌّ .

قَرَضَ الشَّيْءَ — قَرَضًا : قَطَعَهُ .

— الرَّجُلُ الشَّعْرَ : قَالَهُ .

— فُلَانٌ : مَاتَ .

— المَكَانَ : عَدَلَ عَنَّهُ ، وَتَنَكَّبَهُ .

اسْتَقْرَضَ مِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ القَرْضَ .

اِقْتَرَضَ مِنْ فُلَانٍ : أَخَذَ مِنْهُ القَرْضَ .

— عَرِضَةٌ : اِغْتَابَةٌ .

أَقْرَضَ فُلَانًا : أَعْطَاهُ قَرْضًا .

يُقَالُ : أَقْرَضَهُ المَالَ ، وَغَيْرَهُ .

وَأَقْرَضَهُ مِنْ مَالِهِ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (البَقَرَةُ : ٢٤٥)

قَارِضٌ فُلَانًا مُقَارِضَةً ، وَقَارِضًا : أَعْطَاهُ قَرْضًا .

— : دَفَعَ إِلَيْهِ مَالًا ، لِيَتَجَرَ فِيهِ ، وَيَكُونَ الرِّبْحُ بَيْنَهُمَا

على مَا يَشْتَرِطَانِ . وَيُسَمَّى دَافِعُ المَالِ : مُقَارِضًا ، وَالآخِذُ مُقَارِضًا .

— : جَازَاهُ خَيْرًا ، أَوْشَرًا . وَهُوَ فِي الشَّرِّ أَعْلَبُ .

القِرَاضُ : المُضَارَبَةُ .

وَيُسَمَّىهَا أَهْلُ العِرَاقِ مُضَارَبَةً ، وَأَهْلُ الحِجَازِ قِرَاضًا .

القُرَاضَةُ : مَا سَقَطَ بِالقَطْعِ . وَمِنْهُ : قُرَاضَةُ الذَّهَبِ ، وَالفِضَّةِ .

القُرْضُ : القَطْعُ .

— : مَا تُعْطِيهِ غَيْرَكَ مِنْ مَالٍ عَلَى أَنْ يَرُدَّهُ إِلَيْكَ .

— : مَا يُقَدِّمُهُ الإِنْسَانُ مِنْ عَمَلٍ يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ الجَزَاءَ .

— : مَا أَسْلَفَ الإِنْسَانُ مِنْ إِسَاءَةٍ ، أَوْ إِحْسَانٍ .

(ج) قُرُوضٌ .

□ — شَرَعًا : عَقَدَ مَخْصُوصًا ، يَرِدُ عَلَى دَفْعِ مَالٍ مِثْلِيٍّ

لِآخَرَ ، لِيَرُدَّ مِثْلَهُ (التَّمْرِنَاشِيُّ) .

القَرِيضُ : الشَّعْرُ .

المُقَارِضَةُ : القِرَاضُ .

قَرَعَ الشَّيْءَ — قَرَعًا : ضَرَبَهُ .

— : اِخْتَارَهُ بِالقُرْعَةِ .

— الرَّجُلُ : اِزْتَدَعَ .

— الفَحْلُ النَّاقَةَ : ضَرَبَهَا .

— فُلَانًا أَمَرَ : أَنَاهُ فَجَأَةً .

قَرَعَ الرَّأْسَ — قَرَعًا : إِذَا ذَهَبَ شَعْرُهُ مِنْ أَقْبَعِهِ . فَهُوَ أَقْرَعٌ

وهي قَرَعَاءٌ .

(ج) قَرَعٌ ، وَقَرَعَانٌ .

اِقْتَرَعَ القَوْمُ عَلَى شَيْءٍ : ضَرَبُوا قُرْعَةً .

— فُلَانٌ : اِخْتَارَ .

تَقَارَعَ القَوْمُ : اِقْتَرَعُوا .

قَارِعَ فَلَانًا : غَلَبَهُ .

— الأُمْرُ : أطاقَ ، وَقَوِيَ عَلَيْهِ .

القَارِعَةُ : الشَّدِيدَةُ مِنْ شِدَائِدِ الدَّهْرِ .

الأَقْرَنُ مِنَ الحِرَافِ : مَالَةٌ قَرْنَانِ حَسَنَانِ .

وهي الدَاهِيَةُ .

القَارِينُ : إِسْمٌ فَاعِلٍ .

(ج) قَوَارِعُ .

□ — فِي قَوْلِ جَمِيعِ الفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ قَرَنَ بَيْنَ الحَجِّ ،

— مِنْ أَسْمَاءِ يَوْمِ القِيَامَةِ .

وَالعُمْرَةَ فِي إِحْرَامِهِ ، فَيَدْخُلُ أَفْعَالَ العُمْرَةِ فِي أَفْعَالِ الحَجِّ

— الدَّارِ : ساحتِهَا .

(الطُّوسِيَّ) .

— الطَّرِيقِ : أَغْلَاهُ .

القِرَانُ : مَصْدَرٌ .

وَقِيلَ : وَسَطُهُ .

— : الجَمْعُ بَيْنَ التَّمَرَّتَيْنِ فِي الأَكْلِ .

القُرْعَةُ : النَّصِيبُ .

□ — شَرْعاً : أَنْ يَجْمَعَ بِنِيَّةِ إِحْرَامِهِ حِجَّةً وَعُمْرَةً مَعاً .

(ج) قُرْعٌ .

(الحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ ، وَالتَّمَرْتَاشِيُّ) .

— : خِيَارُ المَالِ .

القَرْنُ : مَادَّةٌ صُلْبَةٌ نَاتِيَةٌ بِجِوَارِ الأذُنِ فِي رُؤُوسِ البَقَرِ ،

— : الجِرَابُ .

وَالغَنَمِ ، وَنَحْوِهَا . (ج) قُرُونٌ .

— : الضَّفِيرَةُ مِنَ الشَّعْرِ .

قِسْمَةُ القُرْعَةِ :

— مِنَ القَوْمِ : سَيِّدُهُمْ .

(أَنْظَرُقُ س م)

— مِنَ الزَّمَانِ : مِئَةُ سَنَةٍ .

قَرَنَ الفَرَسُ — قَرْنًا : وَقَعَتْ حَوَافِرُ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ

— فِي النِّاسِ : أَهْلُ زَمَانٍ وَاحِدٍ .

حَوَافِرِ يَدَيْهِ .

— : مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ . وَهُوَ جَبَلٌ مُشْرِفٌ عَلَى عَرَفَاتِ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ ، وَقَرَنَ بَيْنَهُمَا قَرْنًا ، وَقِرَانًا : جَمَعَ .

— : لَحْمٌ يَنْبُتُ فِي الفَرْجِ فِي مَدْخَلِ الذِّكْرِ ، كَالغُدَّةِ

يُقَالُ : قَرَنَ الحَجَّ بِالعُمْرَةِ وَصَلَّهَا . وَقَرَنَ بَيْنَ الحَجِّ

وَالعُمْرَةِ : جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي قِرَانٍ وَاحِدٍ .

— الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ : وَصَلَّهُ ، وَشَدَّهُ إِلَيْهِ .

القِرْنُ : المِثْلُ .

قَرِنَ فَلَانٌ — قَرْنًا : اِتَّقَى طَرَفًا حَاجِبِيَهُ .

يُقَالُ : هُوَ قَرِنُهُ فِي السَّنِّ : أَي مِثْلُهُ .

(ج) أَقْرَانٌ .

فهو أَقْرَنُ .

— : مَنْ يُقَاوِمُكَ فِي عِلْمٍ ، أَوْ قِتَالٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

وهي قَرْنَاءُ الحَاجِبِيِّنِ .

القَرَنُ : الجُعْبَةُ .

— كُلُّ ذِي قَرْنٍ : طَالَ قَرْنَاهُ فَهُوَ أَقْرَنُ ، وَهِيَ قَرْنَاءُ .

(ج) قِرَانٌ .

— الفَتَاةُ : إِذَا كَانَ فِي فَرْجِهَا قَرْنٌ .

— : الحَبْلُ يُقَرَّنُ بِهِ البَعِيرَانِ .

أَقْرَنَ فَلَانٌ : جَمَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، أَوْ عَمَلَيْنِ .

القَرِيرَيْنِ : المُقَارِنِ .

— عَلَى غَرِيمِهِ : ضَبَقَ .

(ج) قَرْنَاءٌ .

— بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ : قَرَنَ .

— : الصَّاحِبُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴾ (النساء : ٢٨)

— : الزَّوْجُ

— : الأَسِيرُ .

الْقَرِينَةُ : النَّفْسُ .

(ج) قَرَائِنُ .

— : الزَّوْجَةُ .

□ — في الإِصْطِلَاحِ : أَمْرٌ يُشِيرُ إِلَى الْمَطْلُوبِ .

(الجُرْجَانِيُّ) .

□ الْقَرِينَةُ الْقَاطِعَةُ فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٧٤١) :

هي الأَمَارَةُ الْبَالِغَةُ حَدَّ الْيَقِينِ . مَثَلًا : إِذَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ دَارِ خَالِيَةِ خَائِفًا ، مَدْهُوْشًا ، وَفِي يَدِهِ سِكِّينٌ مُلَوَّنَةٌ بِالْدَّمِ ، فَدَخَلَ فِي الدَّارِ ، وَرُئِيَ فِيهَا شَخْصٌ مَذْبُوحٌ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ، فَلَا يُشْتَبَهُ فِي كَوْنِهِ قَاتِلَ ذَلِكَ الشَّخْصِ ، وَلَا يُتَلَفَّتْ إِلَى الْإِحْتِمَالِ الْوَهْمِيَّةِ الصَّرْفَةِ كَأَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ الْمَذْكُورُ رُبَّمَا قَتَلَ نَفْسَهُ .

القَرْزُ : الْحَرِيرُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا عِنْدَمَا تُنْسَجُ دَوْدَةُ الْحَرِيرِ .

وَيُعْمَلُ مِنْهُ الْإِبْرِيمُ .

وهو مُعَرَّبٌ .

قَرْعُ الْكَبِشِ ، وَنَحْوُهُ — قَرْعًا : سَقَطَ بَعْضُ صَوْفِهِ ، وَبَقِيَ بَعْضُهُ مُتَفَرِّقًا .

— الصَّبِيُّ : حَلِيقَ رَأْسِهِ ، وَتَرَكَ بَعْضَ الشَّعْرِ مُتَفَرِّقًا فِي

مَوَاضِعَ مِنْهُ .

فهو أَقْرَعٌ .

وهي قَرْعَاءٌ .

القَرْعُ : كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ قِطْعًا مُتَفَرِّقًا .

ومنه قِطْعُ السَّحَابِ الْمُنْفَرِّقَةُ فِي السَّمَاءِ .

قال أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي الْحَرِيفِ .

وَاحِدَتُهُ : قَرْعَةٌ .

— : حَلَقَ رَأْسَ الصَّبِيِّ ، وَتَرَكَ مَوَاضِعَ مُتَفَرِّقَةً مِنْهُ غَيْرَ

مَحْلُوقَةٍ . وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَرْعِ .

قَسَمَ الشَّيْءَ — قَسَمًا : جَزَّاهُ .

— : جَعَلَهُ نِصْفَيْنِ .

— بَيْنَ الْقَوْمِ : أَعْطَى كُلًّا نَصِيْبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشتَهُمْ فِي

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (الزُّخْرُفُ : ٢٢)

فَهُوَ قَاسِمٌ ، وَقَسَامٌ .

قَسَمَ الْوَجْهَ — قَسَامَةً ، وَقَسَامًا : حَسَنًا .

فهو قَسِيمٌ ، وَقَسِيمُ الْوَجْهِ .

(ج) قَسَمٌ .

اسْتَقْسَمَ فَلَانٌ : طَلَبَ الْقَسِمَ الَّذِي قَسِمَ لَهُ .

— : فَكَّرَ ، وَرَوَى بَيْنَ أَمْرَيْنِ .

— فَلَانًا بِاللَّهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَقْسِمَ بِهِ .

— : طَلَبَ الْقَسِمَ بِالْإِزْلَامِ .

اِقْتَسَمَ فَلَانٌ : فَكَّرَ ، وَرَوَى بَيْنَ أَمْرَيْنِ .

— الْقَوْمُ : تَحَالَفُوا .

— الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ : أَخَذَ كُلٌّ مِنْهُمْ نَصِيْبَهُ .

أَقْسَمَ إِقْسَامًا ، وَمُقْسِمًا : حَلَفَ . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مِنْ يَمُوتُ بَلَى

وَعُدًّا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

(النَّحْلُ : ٢٨)

تَقَامَمَ الْقَوْمُ : تَحَالَفُوا .

— الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ : اِقْتَسَمُوهُ .

قَاسَمَ فَلَانٌ فَلَانًا : أَخَذَ كُلٌّ مِنْهَا قِسْمَهُ .

— : حَلَفَ لَهُ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقَاسَمْتَهَا إِنِّي

لَكُمْ لِمِنَ النَّاصِحِينَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ٢١)

(ج) أقسام . وفي الكتاب العَرِيزِ : ﴿ فلا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ . وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ . إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴾ (الواقعة : ٧٥ - ٧٧)

القِسْمَةُ : اسمٌ منِ اقْتِسَامِ الشَّيْءِ .

وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (النساء : ٨)

— : النَّصِيبُ . (ج) قَسَمَ .

□ — في الشَّرِيعَةِ تَمْيِيزُ الْحُقُوقِ ، وإفراز الأَنْصِبَاءِ . (الجُرْجَانِيُّ) .

□ — في المَجْلَةِ (م ١٠٤٦) : عِبَارَةٌ عَنِ التَّقْسِيمِ .

(م ١١١٤) : وَهِيَ تَعْيِينُ الْحِصَّةِ الشَّائِعَةِ . يَعْنِي إِفْرَازَ الْحِصَصِ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ بِمِقْيَاسٍ مَا ، كَالذَّرْعِ ، وَالوِزْنِ ، وَالكَئِيلِ .

□ قَابِلُ الْقِسْمَةِ فِي المَجْلَةِ (م ١١٣١) :

هُوَ المَالُ المُشْتَرَكُ ، الصَّالِحُ لِلتَّقْسِيمِ ، بِحَيْثُ لَا تَقْوَتْ المَنْفَعَةُ المَقْصُودَةُ مِنْ ذَلِكَ المَالِ بِالْقِسْمَةِ .

□ قِسْمَةُ الحِفْظِ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ :

هِيَ مَا تَكُونُ بِحَقِّ اليَدِ ، لِأَجْلِ الحِفْظِ ، وَالصِّيَانَةِ ، كَقِسْمَةِ المُوَدَّعِينَ الوَدِيعَةَ بَيْنَهُمَا لِلحِفْظِ .

□ قِسْمَةُ الرِّضَى فِي المَجْلَةِ (م ١١٢١) :

هِيَ الْقِسْمَةُ الَّتِي تَجْرِي بَيْنَ الْمُتَقَاسِمِينَ فِي المُلْكِ المُشْتَرَكِ بِالتَّرَاضِي ، أَوْ بِرِضَى الكُلِّ عِنْدَ القَاضِي .

□ قِسْمَةُ القُرْعَةِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ :

هِيَ تَمْيِيزُ حَقِّ فِي مُشَاعٍ بَيْنَ الشَّرَكَاءِ .

□ قِسْمَةُ الْقَضَاءِ فِي المَجْلَةِ (م ١١٢٢) :

هِيَ تَقْسِيمُ القَاضِي المُلْكِ المُشْتَرَكِ جَبْرًا ، وَحُكْمًا بِطَلَبِ بَعْضِ المُقْسُومِ لَهُمْ .

قَسَمَ الشَّيْءَ : جَزَّاهُ أَجْزَاءً .

الإِسْتِقْسَامُ : نَوْعٌ مِنَ الإِثْرَاعِ بِالْإِزْلَامِ .

وَكَانُوا فِي الجَاهِلِيَّةِ يَكْتُبُونَ عَلَى القِدَاحِ : أَفْعَلُ وَلَا تَفْعَلُ ، وَيُفْعَلُونَ بَعْضُهَا ، فَإِذَا أَرَادُوا الخُرُوجَ لِأَمْرٍ اقْتَرَعُوا بِهَذِهِ القِدَاحِ إِذَا خَرَجَتْ بِه القُرْعَةُ عَمِلُوا بِه . وَكَانَ ذَلِكَ عَمَلِ الكَهَّانِ .

القَسَامَةُ : الحُسْنُ ، وَالجَمَالُ .

(ج) قَسَامَاتُ .

— : المَهْدَنَةُ بَيْنَ العَدُوِّ ، وَالمُسْلِمِينَ .

— : الجَمَاعَةُ يُقْسِمُونَ عَلَى حَقِّهِمْ ، وَيَأْخُذُونَهُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : حَلَفَ مَعِينٌ عِنْدَ التُّهْمَةِ بِالقَتْلِ عَلَى الإِثْبَاتِ ، أَوِ النِّفْيِ . (ابْنُ حَجَرٍ) .

القَسَامَةُ : مَا يَعْرِضُهُ القَاسِمُ لِنَفْسِهِ مِنْ رَأْسِ المَالِ ، لِيَكُونَ أَجْرًا لَهُ .

— : الصَّدَقَةُ .

القِسْمُ : مَصْدَرٌ .

يُقَالُ : هَذَا يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ ، (مَصْدَرٌ) وَقِسْمَيْنِ (يَرَادُ بِهِ النَّصِيبُ ، أَوِ الجُزْءُ المُقْسُومُ) .

— : العَطَاءُ .

— : الرِّأْيُ .

— : الشُّكُّ .

— : الغَيْثُ .

— : المَاءُ .

— : الخَلْقُ .

— : العَادَةُ .

— بَيْنَ الزَّوْجَاتِ : أَنْ يَبِيَّتَ الزَّوْجُ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَهُنَّ .

القِسْمُ : النَّصِيبُ ، وَالحِظُّ .

(ج) أَقْسَامُ .

القَسَمُ : الِيمِينُ .

□ قِسْمَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هي ما تَكُونُ بِحَقِّ الْمَلِكِ لِتَكْمِيلِ النِّفْعَةِ .

قِسْمَةُ الْمَهَائِيَةِ :

(أَنْظُرْ هِيَ أ)

الْقَسِيمُ : مَنْ يُقَامِمُ غَيْرَهُ شَيْئاً .

(ج) أَقْسَاءُ .

— : النَّصِيبُ ، وَالْحِظُّ .

— الشَّيْءِ : شَطْرُهُ .

الْمُقَاسِمَةُ :

خَرَاجُ الْمُقَاسِمَةِ :

(أَنْظُرْ خ ر ج)

الْمُقَسِّمُ : الْحِظُّ ، وَالنَّصِيبُ .

الْمُقَسِّمُ : مَكَانُ الْقَسْمِ .

— : الْقِسْمَةُ .

(ج) مَقَامِمٌ .

الْمُقَسِّمُ : الْيَمِينُ .

— : مَوْضِعُ الْقَسْمِ .

قَصُّ الثُّوبِ ، وَغَيْرُهُ — قَصّاً : قَطَعَهُ .

— الشَّيْءِ : تَتَبَعَ أَثَرَهُ . وَيُقَالُ : قَصَّ أَثَرَهُ قَصّاً ،

وَقَصَصاً . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا

قَصَصاً ﴾ (الْكَهْفُ : ٦٤)

أَيُّ : رَجَعَا مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَهُمَا يَقْصَانِ الْأَثَرَ .

— الْقِصَّةُ : رَوَاهَا .

اِقْتَصَصَ فُلَانٌ : أَخَذَ الْقِصَاصَ .

— الْأَثَرَ : تَتَبَعَهُ .

— الْحَبْرَ : رَوَاهُ عَلَى وَجْهِهِ .

أَقْصَى فُلَانٌ مِنْ نَفْسِهِ : مَكَانَ غَرِيمَةٍ مِنَ الْاِقْتِصَاصِ مِنْهُ .

— مِنْ غَرِيمِهِ : تَمَكَّنَ مِنَ الْاِقْتِصَاصِ مِنْهُ .

— فُلَاناً : مَكَّنَهُ مِنَ الْقِصَاصِ .

— : أَخَذَ لَهُ قِصَاصَهُ .

قَاصٌ فُلَاناً مُقَاصَةً : كَانَ لَهُ مِثْلُ مَا عَلَى صَاحِبِهِ ، فَجَعَلَ

الدَّيْنَ فِي مَقَابِلَةِ الدَّيْنِ .

التَّقَاصُ فِي الْجِرَاحَاتِ : جُرْحٌ بِمِثْلِهِ .

الْقِصَاصُ : أَنْ يُوقَعَ عَلَى الْجَانِي مِثْلُ مَا جَنَى ،

النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالْجُرْحُ بِالْجُرْحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ

تَتَّقُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٧٩)

الْقِصَّةُ : الْجِصُّ . قَالَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا : « لَا تَعْجَلَنَّ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ » .

تُرِيدُ بِذَلِكَ الطُّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ .

قال أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ أَنْ تَخْرُجَ الْقِطْنَةَ ، أَوِ الْخِرْقَةَ ، الَّتِي

تَحْشِي بِهَا الْمَرْأَةُ كَأَنَّهَا قِصَّةٌ لَا يَخَالِطُهَا صُفْرَةٌ .

وقيل : المراد النقاء من أثر الدم ، ورؤية القصة مثل

لِذَلِكَ .

— : ماءٌ أبيضٌ تدفعه الرحم عند انقطاع الحيض ، وهو

تفسير مالك .

المُقَاصَّةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ إِسْقَاطُ مَا لَكَ مِنْ دَيْنٍ عَلَى

غَرِيمِكَ فِي نَظِيرِ مَا لَكَ عَلَيْكَ بِشَرْطِهِ .

قَضَى فُلَانٌ — قَضِيّاً ، وَقَضَاءً وَقَضِيَّةً : حَكَمَ ، وَفَصَلَ .

يُقَالُ : قَضَى بَيْنَ الْحَضَمَيْنِ ، وَقَضَى لَهُ ، وَقَضَى بِكَذَا ..

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقَضِيَ بَيْنَهُمُ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الزُّمَرُ : ٧٥)

أَيُّ : فَصَلَ .

— اللَّهُ تَعَالَى : أَمَرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَضَى

رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ﴾

(الْإِسْرَاءُ : ٢٣)

اِقْتَصَى / مُقْتَضَى النَّصِّ

- الشَّيْءُ : إِحْكَامُهُ ، وَإِمْضَاؤُهُ ، وَالْفِرَاقُ مِنْهُ .
 □ — بِمَعْنَى الْأَدَاءِ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ تَسْلِيمٌ مِثْلِ
 الْوَاجِبِ بِالسَّبَبِ (الْجُرْجَانِي) .
 — الْعِبَادَةُ فِي اصْطِلَاحِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ فِعْلُهَا خَارِجَ وَقْتِهَا
 الْمَحْدُودِ شَرْعاً .
 وَأَمَّا الْأَدَاءُ : فَهُوَ فِعْلُهَا فِي الْوَقْتِ الْمَحْدُودِ . (الْحُسَيْنُ
 الصَّنَعَانِي) .
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ فِعْلُهَا ثَانِيًا ، وَلَوْ فِي وَقْتِهَا .
 — بِمَعْنَى الْحُكْمِ .
 (أَنْظَرُح ك م) .
 — الَّذِي يُقَابِلُ الْقَدَرَ .
 (أَنْظَرُح د ر)

قِضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ :

(أَنْظَرُح ق ق)

قِسْمَةُ الْقِضَاءِ :

(أَنْظَرُح س م)

الْقِضِيَّةُ : الْقِضَاءُ .

(ج) قِضَايَا .

- — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْحَادِثَةُ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا التَّخَاصُّمُ ،
 كَدَعْوَى بَيْعٍ .

الْمُقْتَضَى : الْمَطْلُوبُ .

□ مُقْتَضَى الْبَيْعِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ خُرُوجُ الْمَبِيعِ عَنْ مَلِكِ الْبَائِعِ ، وَدُخُولُهُ فِي مَلِكِ
 الْمُشْتَرِي ، وَاسْتِحْقَاقُ التَّسْلِيمِ وَالتَّسَلُّمِ فِي كُلِّ مِنَ التَّمَنِ
 وَالتَّمْنَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَارَبَّةُ الشَّارِعِ عَلَيْهِ .

□ مُقْتَضَى النَّصِّ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَدُلُّ اللَّفْظُ

عَلَيْهِ ، وَلَا يَكُونُ مَلْفُوظًا ، وَلَكِنْ يَكُونُ مِنْ ضَرُورَةِ
 اللَّفْظِ ، أَعْمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ شَرْعِيًّا ، أَوْ عَقْلِيًّا .

— الصَّلَاةُ ، وَالْحَجُّ ، وَالذَّيْنُ : أَدَاهَا . فِي الْكِتَابِ
 الْمَجِيدِ : ﴿ إِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا
 مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾
 (الْجُمُعَةُ : ١٠) أَيُ : أَدَيْتُمْ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ .

— الشَّيْءُ : قَدْرَهُ ، وَصَنَعَهُ .

— حَاجَتَهُ : نَالَهَا ، وَبَلَّغَهَا .

— أَجَلَهُ : بَلَغَ الْأَجَلَ الَّذِي حُدِّدَ لَهُ .

— نَحْبَهُ : مَاتَ . فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ
 رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٢٣)
 — عَلَيْهِ : قَتَلَهُ .

— اسْتَقْضَى فَلَانًا : جَعَلَهُ قَاضِيًا .

اِقْتَضَى الدَّيْنَ : طَلَبَهُ .

— أَمْرًا : اسْتَلْزَمَهُ .

— مِنْهُ حَقَّهُ ، وَعَلَيْهِ : أَخَذَهُ .

— الْأَمْرُ الْوَجُوبُ : دَلَّ عَلَيْهِ .

— تَقَاضَى فَلَانًا الدَّيْنَ : طَلَبَهُ مِنْهُ .

— : قَبِضَهُ مِنْهُ .

— قَاضَى فَلَانًا مَقَاضَاةً : حَاكَمَهُ .

— عَلَى مَالٍ ، وَنَحْوِهِ : صَالِحَهُ .

— الْقَاضِي : الْقَاطِعُ لِلْأُمُورِ ، الْمَحْكَمُ لَهَا .

(ج) قِضَاةُ .

— : مَنْ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ بِحُكْمِ الشَّرْعِ .

— أَدَبُ الْقَاضِي .

(أَنْظَرُحْ أَدَبٌ)

— الْقِضَاءُ : الْقَطْعُ ، وَالْفَصْلُ .

— : الْحُكْمُ . (ج) أَقْضِيَّةُ .

— : الْأَدَاءُ .

قَطَعَ / الْحَدِيثُ الْمَقْطُوعُ

و : هو عبارة عن جعل غير المنطوق منطوقاً لتصحیح المنطوق .

مثالهُ : قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ وَهُوَ مُقْتَضٍ شَرْعاً لِكُونِهَا مَمْلُوكَةً إِذْ لَا عِتْقَ فِيهَا لَا يَمْلِكُهُ ابْنُ آدَمَ ، فَيَزَادُ عَلَيْهِ ، لِيَكُونَ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ : فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مَمْلُوكَةٍ .

قَطَعَ الرَّجُلُ بَرَأِيَهُ — قَطَعاً : بَتَّ فِيهِ .

— رَحِمَهُ : لَمْ يَصِلْهَا .

— الشَّيْءَ : أَبَانَهُ .

— الصَّلَاةَ : أَبْطَلَهَا بِالْكَلامِ ، وَنَحْوِهِ .

— الطَّرِيقَ : أَخَافَهُ بِالتَّلْصُصِ .

— السَّيِّدَ عَلَى عَبْدِهِ قَطِيعَةً : فَرَضَ عَلَيْهِ الْوَضِيفَةَ ، وَالضَّرِيبَةَ .

اِقْتَطَعَ مِنَ الشَّيْءِ قِطْعَةً : فَصَلَّاهَا مِنْهُ .

— مِنَ الْمَالِ : اخْتَصَّ نَفْسَهُ بِجُزْءٍ مِنْهُ .

أَقْطَعَ النَّخْلُ : حَانَ قِطَاعُهُ : أَيُّ : وَقْتُ إِذْرَاكِهِ ، وَاجْتِنَاءِ ثَمَرِهِ .

— فَلَاناً أَرْضاً : مَلَكَهَ إِيَّاهَا .

وَيُقَالُ : أَقْطَعَهُ أَغْصَاناً : أَذِنَ لَهُ فِي قِطْعِهَا .

انْقَطَعَ الْعَيْثُ : اجْتَبَسَ .

— النَّهْرُ : جَفَّ .

— إِلَى فَلَانٍ : انْفَرَدَ بِصُحْبَتِهِ خَاصَّةً .

الإِقْطَاعُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تَسْوِيعُ الْإِمَامِ مِنْ مَالِ اللَّهِ شَيْئاً لِمَنْ يَرَاهُ أَهْلاً لِذَلِكَ .

وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَرْضِ . وَهُوَ أَنْ يُخْرِجَ مِنْهَا لِمَنْ يَرَاهُ مَا يَحْوِزُهُ إِمَّا بِأَنْ يَمْلِكَهُ إِيَّاهُ فَيَعْمُرُهُ ، وَإِمَّا بِأَنْ يَجْعَلَ لَهُ عِلَّتَهُ مَدَّةً .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ مِنَ الْأَرْضِ رَقَبَةً أَوْ مَنْفَعَةً ، لِمَنْ لَهُ حَقٌّ فِي بَيْتِ الْمَالِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : مَا يَخْصُ بِهِ الْإِمَامُ بَعْضَ

الرَّعِيَّةِ مِنَ الْأَرْضِ الْمَوَاتِ ، فَيَخْتَصُّ بِهِ ، وَيَصِيرُ أَوَّلِي يَأْخِذُ بِهِ مَنْ لَمْ يَسْبِقْ إِلَى إِحْيَائِهِ .

الْأَقْطَعُ : الْمَقْطُوعُ الْيَدِ .

(ج) قُطْعَانٌ .

وهي قِطْعَاءٌ .

— : النَّاقِصُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كُلُّ أَمْرٍ ذِي

بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعٌ »

أَيُّ : نَاقِصٌ قَلِيلُ الْبَرَكَاتِ .

القَاطِعُ : الْمِثَالُ الَّذِي يُقْطَعُ عَلَيْهِ الْجِلْدُ ، أَوِ الثُّوبُ .

يُقَالُ : قَطَعَ الْأَدِيمَ عَلَى الْقَاطِعِ .

— مِنَ الْكَلَامِ : النَّافِذُ .

— الطَّرِيقَ : لَصَّ يَتَرَقَّبُ الْمَارَّةَ ، لِيَأْخُذَ مَامِعَهُمْ

بِالْإِكْرَاهِ .

(ج) قُطْعٌ ، وَقُطَاعٌ .

قَطَعَ الطَّرِيقَ :

(أَنْظُرْ ح ر ب)

القِطْعُ : ظِلْمَةٌ آخِرِ اللَّيْلِ .

القِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ : الطَّائِفَةُ مِنْهُ . (ج) قِطْعٌ .

القِطْعِيُّ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْبَقْرِ ، أَوِ الْغَنَمِ .

(ج) أَقْطَاعِيٌّ ، وَأَقْطَاعٌ ، وَقُطْعَانٌ .

القِطْعِيَّةُ : الْهَجْرَانُ .

— مِنَ الشَّيْءِ : مَا قَطَعْتَهُ مِنْهُ .

— : الْجُزْءُ مِنَ الْأَرْضِ يَمْلِكُهُ الْحَاكِمُ لِمَنْ يَرِيدُ مِنْ

أَتْبَاعِهِ مَنَحَةً .

(ج) قِطَاعِيٌّ .

الْمَقْطُوعُ :

الْحَدِيثُ الْمَقْطُوعُ :

(أَنْظُرْ ح د ث)

الْمُنْقَطِعُ / الْقَفِيزُ

فَخَذِيهِ ، وَيَضُمُّ رُكْبَتَيْهِ إِلَى صَدْرِهِ ، وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ . وَهُوَ الْأَصَحُّ .

و : أَنْ يَنْصِبَ قَدَمَيْهِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى عَقْبَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يَجْعَلَ يَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيِّ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيِّ .

و : أَنْ يَقْعُدَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَيَنْصِبَ فَخَذِيهِ ، سَوَاءً وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، أَمْ لَا .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَقَدْ اختلف العلماء في حكم الإقعاء ، وفي تفسيره اختلافاً كثيراً . والصواب الذي لا معدل عنه أن الإقعاء نوعان :

أحدهما : أَنْ يُلْصِقَ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبَ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، كإقعاء الكلب . هكذا فسره أبو عبيدة معمر بن المثنى ، وصاحبه أبو عبيد القاسم بن سلام ، وآخرون من أهل اللغة . وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي .

النوع الثاني : أَنْ يَجْعَلَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . وهذا هو مراد ابن عباس بقوله : سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

القَفَازُ : لِبَاسُ الْكَفِّ مِنْ نَسِيجٍ ، أَوْ جُلْدٍ .

وهما قفازان . (ج) قفازين .

القَفِيزُ : مِكْيَالٌ كَانَ يُكَالُ بِهِ قَدِيمًا ، وَيَخْتَلِفُ مِقْدَارُهُ فِي الْبِلَادِ .

(ج) أَقْفِزَةٌ ، وَقَفْزَانٌ .

— مِنَ الْأَرْضِ : قَدْرٌ مِئَةٌ وَأَرْبَعٌ وَأَرْبَعِينَ ذِرَاعًا .

— الطَّحَّانُ : هُوَ أَنْ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَدْفَعُونَ الْقَمْحَ إِلَى الطَّحَّانِ بِجُزْءٍ مِنَ الدَّقِيقِ الَّذِي يَطْحَنُهُ . وَهُوَ تَفْسِيرُ

الطَّحَاوِيِّ لِنَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ قَفِيزِ الطَّحَّانِ .

□ — فِي اسْتِعْمَالِ الْفُقَهَاءِ يُرَادُ بِهِ التَّمَثِيلُ . (النَّوَوِيُّ)

الْمُنْقَطِعُ : يُقَالُ : فُلَانٌ مُنْقَطِعُ الْقَرِينِ فِي السَّخَاءِ ، وَنَحْوِهِ : لَيْسَ لَهُ شَيْبَةٌ فِيهِ .

الْحَدِيثُ الْمُنْقَطِعُ :

(أَنْظُرْ ح د ث)

□ مُنْقَطِعَةُ الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ :

هِيَ الَّتِي بَلَغَتْ السَّنَّ ، وَلَمْ تَحِضْ قَطُّ .

قَعِيَّ - قَعَاءٌ : أَشْرَفَتْ أَرْبَبَةٌ أَنْفِهِ ، ثُمَّ مَالَتْ نَحْوَ الْقَصْبَةِ .

فَهُوَ أَقْعَى ، وَهِيَ قَعْوَاءٌ . (ج) قَعِيٌّ .

أَقْعَى فِي جُلُوسِهِ : جَلَسَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَنَصَبَ سَاقَيْهِ ، وَفَخَذِيهِ .

— الْكَلْبُ ، وَنَحْوُهُ : جَلَسَ عَلَى اسْتِهِ ، وَبَسَطَ ذِرَاعَيْهِ ، مُفْتَرِشًا رِجْلَيْهِ ، وَنَاصِبًا يَدَيْهِ .

الإقعاء : أَنْ يُلْصِقَ الرَّجُلُ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبَ سَاقَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَتَسَانَدُ إِلَى ظَهْرِهِ .

وهو قول أهل اللغة . وفسره بعضهم بأن يُلْصِقَ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبَ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، كَمَا يَقْعِي الْكَلْبُ .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ عَمَرَ : هُوَ أَنْ يَضَعَ أَطْرَافَ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَضَعَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ ، وَيَضَعُ رُكْبَتَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَضَعَ الْمُصَلِّيَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . (الْجَوْهَرِيُّ)

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ : هُوَ أَنْ يَفْرِشَ قَدَمَيْهِ ، وَيَجْلِسَ عَلَى عَقْبَيْهِ . (أَبُو عُبَيْدٍ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَِّّةِ : هُوَ أَنْ يَقْعُدَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَيَنْصِبَ

قَلَدَ المَاءَ فِي الحَوْضِ — قَلَدًا : جَمَعَهُ فِيهِ .

— الزَّرْعُ : سَقَاهُ .

— الحَبْلُ : قَتَلَهُ .

— الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ : لَوَاهُ .

قَلَدَهُ القِلَادَةُ : جَعَلَهَا فِي عُنُقِهِ .

— البَدَنَةُ : عَلَّقَ فِي عُنُقِهَا شَيْئًا ، لِيُعْلَمَ أَنَّهَا هَدْيٌ .

— فَلَانًا : اتَّبَعَهُ فِيمَا يَقُولُ ، أَوْ يَفْعَلُ ، مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ ،

وَلَا دَلِيلٍ .

— فَلَانَا العَمَلَ : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ .

التَّقْلِيدُ : مُصَدَّرٌ .

□ — فِي عُرْفِ الفُقَهَاءِ : هُوَ قَبُولُ قَوْلِ الغَيْرِ بِلا حُجَّةٍ ،

وَلَا دَلِيلٍ . (البُعَلِيُّ)

— الهَدْيِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُعْلَقَ فِي عُنُقِ الهَدْيِ

قِطْعَةً مِنْ جِلْدٍ ، وَغَيْرِهِ ، لِيُعْلَمَ أَنَّهُ هَدْيٌ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُعْلَقَ المَرْءُ فِي رَقَبَةِ الهَدْيِ نَعْلًا

قَدْ صُلِّيَ عَلَيْهِ .

القِلَادَةُ : مَا جُعِلَ فِي العُنُقِ مِنَ الحُلِيِّ .

(ج) قَلَائِدُ .

المُقَلَّدُ : إِسْمٌ فاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ مَنْ اتَّبَعَ مَنْ دُونِ رَسُولِ اللهِ

ﷺ .

القَلْسُ : حَبْلٌ غَلِيظٌ مِنْ حِبَالِ السُّغْنِ .

— : غَشِيَانُ النَّفْسِ .

— : مَا خَرَجَ مِنَ الحُلُقِ مِاءَ القَمَرِ ، أَوْ دُونَهُ ، وَلَيْسَ

بِقِيٍّ ، فَإِنْ عَادَ فَهُوَ قِيٌّ .

— : القَذْفُ .

— : الرُّفْصُ فِي غِنَاءٍ .

— : الغِنَاءُ الحَيِّدُ .

القَلْسُ : القَلْسُ .

القَلَنْسُوَّةُ : لِبَاسٌ لِلرَّأْسِ مُخْتَلِفُ الأنواعِ ، والأشكالِ .

(ج) قَلَانِسُ ، وَقَلَانِيسُ .

الأَقْلَفُ : مَنْ لَمْ يُخْتَنُ .

القُلْفَةُ : الجِلْدَةُ الَّتِي يَقْطَعُهَا الحَاتِنُ مِنْ ذَكَرِ الصَّبِيِّ .

(ج) قَلْفٌ .

القُلَّةُ : الحِجْرَةُ مِنَ الفَخَّارِ يُشْرَبُ مِنْهَا .

(ج) قَلَلٌ ، وَقِلَالٌ .

□ — صَارَتْ حَقِيقَةً شَرْعِيَّةً فِي المِثَّتَيْنِ وَالْحَمْسِينَ رِطْلًا

(البَجِيرِيُّ) .

وَاللُّغَلَاءُ خِلافٌ شَدِيدٌ فِي مِقْدَارِهَا .

قَلَمَ العُودَ ، وَنَحَوَهُ — قَلَمًا : قَطَعَ مِنْهُ شَيْئًا .

— القَلَمَ ، وَنَحَوَهُ : بَرَاهُ .

— الظُّفْرَ ، وَنَحَوَهُ : قَصَّ مَا طَالَ مِنْهُ .

قَلَمَ : مُبَالَغَةٌ فِي قَلَمٍ .

تَقْلِيمُ الأَطْفَانِ : تَقْصِيصُهَا .

القَلَامَةُ : مَا قَطِعَ مِنْ طَرَفِ الظُّفْرِ ، أَوِ الحَافِرِ ، أَوِ العُودِ .

القَلِيَّةُ : الصَّوْمَعَةُ .

(ج) قَلَايَا .

وَأَسْمُهَا عِنْدَ النَّصَارَى قَلَايَةٌ . وَهِيَ مِنْ بَيُوتِ عِبَادَتِهِمْ .

— : مَا يُقَالُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَنَحْوِهِ .

قَمَرَ الرَّجُلُ — قَمَرًا : رَاهَنَ ، وَلَعِبَ القِبَارَ .

— فَلَانًا : غَلَبَهُ فِي القِبَارِ .

قَامَرَ فَلَانًا مُقَامَرَةً ، وَقِيَارًا : لَاعَبَهُ القِبَارَ .

— : رَاهَنَهُ ، فَغَلَبَهُ . وَهُوَ التَّقَامَرُ .

القِبَارُ : كُلُّ لَعِبٍ فِيهِ مُرَاهَنَةٌ .

قَادَ الدَّابَّةَ — قُوْدًا ، وَقِيَادًا ، وَقِيَادَةً : مَشَى أَمَامَهَا آخِذًا بِمِقْوَدِهَا .

□ — الْقَاتِلَ إِلَى مَوْضِعِ الْقَتْلِ : حَمَلَهُ إِلَيْهِ .

— الْجَيْشَ قِيَادَةً : رَأَسَهُ ، وَدَبَّرَ أَمْرَهُ .

فَهُوَ قَائِدٌ .

(ج) قَوَادٍ .

أَقَادَهُ خَيْلًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهَا يَقُوْدُهَا .

□ — الْقَاتِلَ بِالْقَتِيلِ : قَتَلَهُ بِهِ قُوْدًا .

الْقَوُوْدُ : الْقِصَاصُ .

قَافَ أَثْرَهُ — قُوْفًا ، وَقِيَاْفَةً : اتَّبَعَهُ .

الْقَائِفُ : مَنْ يُحْسِنُ مَعْرِفَةَ الْأَثْرِ ، وَتَتَبَعَهُ .

(ج) قَافَةٌ .

□ — عِنْدَ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ : هُوَ الَّذِي يَعْرِفُ النَّسَبَ

بِفِرَاسَتِهِ ، وَنَظَرِهِ إِلَى أَعْضَاءِ الْمَوْلُوْدِ .

قَامَ فُلَانٌ — قَوْمًا ، وَقِيَامًا ، وَقَوْمَةً : انْتَصَبَ وَاقِفًا .

— الْأَمْرَ : اعْتَدَلَ .

يُقَالُ : قَامَ قَائِمٌ الظَّهِيْرَةَ . حَانَ وَقْتُ الزَّوَالِ .

— الْحَقُّ : ظَهَرَ ، وَاسْتَقَرَّ .

— الْمَتَاعُ بِكَذَا : تَحَدَّدَتْ قِيَمَتُهُ .

— عَلَى الْأَمْرِ : إِذَا ثَبَّتَ عَلَيْهِ ، وَتَمَسَّكَ بِهِ .

— عَلَى أَهْلِهِ : تَوَلَّى أَمْرَهُمْ ، وَقَامَ بِنَفَقَتِهِمْ .

اسْتَقَامَ الشَّيْءُ : اعْتَدَلَ ، وَاسْتَوَى .

□ — فُلَانٌ : سَارَ عَلَى النَّهْجِ الْقَوِيْمِ : وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيْدِ :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ

الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ

تُوْعَدُونَ ﴾ (فَصَّلَتْ : ٣٠)

أَيُّ : ثَبَّتُوا عَلَى التَّوْحِيدِ ، وَالشَّهَادَةِ .

أَقَامَ بِالْمَكَانِ إِقَامَةً : لَبِثَ فِيهِ ، وَاتَّخَذَهُ مَوْطِنًا .

— : الْمَيْسِرُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : كُلُّ لَعِبٍ

عَلَى مَالٍ يَأْخُذُهُ الْغَالِبُ مِنَ الْمَغْلُوبِ كَأَنَّ مَا كَانَ ، إِلَّا مَا

اسْتَثْنِي فِي بَابِ السَّبْقِ .

قَنْتَ قُنُوتًا : أَطَاعَ اللَّهَ تَعَالَى ، وَخَضَعَ لَهُ ، وَأَقَرَّ

بِالْعُبُوْدِيَّةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَفْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ

وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٣١)

فَهُوَ قَانِتٌ .

(ج) قُنْتُ .

وَهِيَ قَانِتَةٌ .

— : أَطَالَ الْقِيَامَ فِي الصَّلَاةِ ، وَالِدُعَاءِ .

— لَهُ : ذَلَّ .

— الْمَرْأَةَ لِزَوْجِهَا : أَطَاعَتْهُ . فَهِيَ قَنُوتٌ .

الْقُنُوتُ : الطَّاعَةُ .

— : الْخُشُوعُ .

— : الدُّعَاءُ .

وَمِنْهُ دُعَاءُ الْقُنُوتِ : أَيُّ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ فِي مَحَلٍّ

مَخْصُوصٍ مِنَ الْقِيَامِ .

— : الْقِيَامُ فِي الصَّلَاةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ »

وَالْمُرَادُ طُولُ الْقِيَامِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ ، كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ .

— : الْعِبَادَةُ .

□ — شَرْعًا : ذِكْرُ مَخْصُوصٍ ، مُشْتَمِلٍ عَلَى دُعَاءٍ ،

وَتَنَاءٍ . (الْبَجَيْرِيُّ) .

الْقَنْزَعَةُ : الشَّعْرُ حَوْلِي الرَّأْسِ .

(ج) قَنَازِعُ .

— : الْخِصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ تَتْرَكَ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ .

الْقَنْزَعَةُ : الْقَنْزَعَةُ .

فهو مَقِيمٌ .

— الشَّيْءُ : أَدَامَةٌ .

— : أَنْشَأَهُ مَوْقَى حَقُّهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ
وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾
(الحج : ٧٨)

بِمَعْنَى الْقِيَامِ بِحَقُوقِهَا ، وَخُدُودِهَا .

وَلَمْ يَأْمُرِ اللَّهُ تَعَالَى بِالصَّلَاةِ حَيْثُ أَمَرَ ، وَلَا مَدَحَ بِهَا
حَيْثُ مَدَحَ ، إِلَّا بِلَفْظِ الْإِقَامَةِ تَنْبِيْهَا إِلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهَا
تَوْفِيَةَ شَرَايِطِهَا ، لَا الْإِتْيَانَ بِهَيْئَاتِهَا .

— الشَّرْعُ : أَظْهَرَهُ ، وَعَمِلَ بِهِ .

— الْجِدَارُ : سَوَاءٌ ، وَعَمَرَهُ .

— لِلصَّلَاةِ : نَادَى لَهَا .

— الصُّفُوفَ فِي الصَّلَاةِ : سَوَاهَا ، وَأَتَمَّ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ
مِنْهَا ، مَعَ التَّرَاصُّ فِيهَا .

تَقْوَمَ الشَّيْءُ : تَبَيَّنَتْ قِيَمَتُهُ .

قَوْمَ السَّلْعَةِ تَقْوِيماً : سَعَرَهَا ، وَتَمَّنَّهَا .

وفي الحديث الشريف : « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ
قَوِّمْتَ لَنَا .

فَقَالَ : اللَّهُ هُوَ الْمُقَوِّمُ » .

أَيُّ : لَوْ سَعَرْتَ لَنَا . وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ .

أَيُّ : لَوْ حَدَّدْتَ الْقِيَمَةَ .

— الشَّيْءُ : ثَقَّفَهُ .

الِاسْتِقَامَةَ : الْإِعْتِدَالَ .

— : الْمُدَاوَمَةَ .

— : السَّدَادُ .

□ — فِي الدِّينِ : كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ ، آخِذَةٌ بِمَجَامِعِ الدِّينِ ،
وَهُوَ الْقِيَامُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى حَقِيْقَةِ الصَّدَقِ ،
وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ .

وَهِيَ تَتَعَلَّقُ بِالْأَقْوَالِ ، وَالْأَفْعَالِ ، وَالْأَحْوَالِ ، وَالنِّيَّاتِ .

(الْفَيْرُوزَابَادِيُّ) .

الإِقَامَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — الصَّلَاةُ فِي الشَّرْعِ : الْإِعْلَامُ بِالْقِيَامِ إِلَيْهَا بِذِكْرِ

مَخْصُوصٍ . (الْبَغْلِيُّ) .

قَائِمُ السَّيْفِ : مِقْبَضُهُ .

قَائِمُ الظَّهِيرَةِ : نِصْفُ النَّهَارِ ، وَهُوَ حَالُ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ ،
سَمِيَ قَائِماً لِأَنَّ الظِّلَّ لَا يَظْهَرُ ، فَكَأَنَّهُ وَقِفَ قَائِماً .

القَائِمَةُ : وَاحِدَةُ قَوَائِمِ الدَّوَابِّ .

— السَّيْفِ : قَائِمُهُ .

— مِنَ الْعَيُونِ : هِيَ الْبَاقِيَةُ فِي مَوْضِعِهَا صَحِيْحَةً ، وَإِنَّا
دَهَبَ نَظَرُهَا ، وَإِبْصَارُهَا .

القَوَامُ : الْعَدْلُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

قَوَاماً ﴾ (الْفُرْقَانُ : ٦٧)

— الرَّجُلِ : قَامَتُهُ ، وَحُسْنُ طَوْلِهِ .

قَوَامُ الْأَمْرِ : نِظَامُهُ ، وَعِبَادَتُهُ .

يُقَالُ : فَلَانَ قَوَامٌ أَهْلُ بَيْتِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقِيْمُ شَأْنَهُمْ .

— : مَلَائِكَةُ الَّذِي يَقُوْمُ بِهِ .

— : مَا يَقِيْمُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْقُوْتِ .

القَوْمُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَهُمْ الرِّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ ،

لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمَ

مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ

عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ﴾ (الْحُجْرَاتُ : ١١)

وَرَبِّمَا دَخَلَ النِّسَاءُ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ . وَهُوَ يُذَكَّرُ ،

وَيُؤنَّثُ .

(ج) أَقْوَامٌ .

— في المجلَّة (م ١٤٦) : ما لا يُوجد له مثلٌ في السُّوقِ ،
أو يُوجد لكن مع التَّفَاوُتِ المُعْتَدِّ به في القِيَمَةِ .

القيُومُ : اسمٌ من أسماء الله تعالى .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴾ (طه : ١١١)

أي : خَصَّصَتْ لِه سُبْحَانَهُ . قال ابن عَبَّاسٍ : القَيُّومُ :
الذي لا يَزُولُ .

وقال غيره : هو القائم على كلِّ شيءٍ ، ومعناه مُدَبِّرُ أُمُورِ
خَلْقِهِ .

المتَقَوِّمُ : اسمٌ فاعِلٍ من تَقَوَّمَ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ المَالُ المُبَاحُ الإِتِّفَاعُ بِهِ شَرْعاً .

— في المجلَّة (م ١٢٧) : المَالُ المُتَقَوِّمُ يُسْتَعْمَلُ فِي
مَعْنَيَيْنِ :

الأوَّلُ : بِمَعْنَى مَا يُبَاحُ الإِتِّفَاعُ بِهِ .

والثَّانِي : بِمَعْنَى المَالِ المُحْرَزِ .

فالسَّمَكُ فِي البَحْرِ غَيْرٌ مُتَقَوِّمٌ ، وَإِذَا اصْطِيدَ صَارَ مُتَقَوِّمًا
بِالإِحْرَازِ .

المَقَامُ : الإِقَامَةُ .

— : مَوْضِعُ القِيَامِ .

— إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : هُوَ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ فِي المَسْجِدِ
الحَرَامِ ، قِبَالَةَ بَابِ البَيْتِ .

— المَحْمُودُ الوَارِدُ فِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدُ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا
مَحْمُودًا ﴾ (الإِسْرَاءُ : ٧٩)

هُوَ الشَّفَاعَةُ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ .

المَقَامُ : المَقَامُ .

المَقَامَةُ : الإِقَامَةُ .

— : الجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

قَاسَ الشَّيْءَ بغيرِهِ ، وَعَلَى غَيْرِهِ ، وَإِلَيْهِ قَيْسًا ،

— الرَّجُلِ : أَقْرَبَاؤُهُ الذِّينَ يَجْتَمِعُونَ مَعَهُ فِي جَدِّ وَاحِدٍ .

القيَامُ : مُصَدَّرٌ .

— : القِيَامُ . وفي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ
أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ
وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٥)

□ قِيَامُ رَمَضَانَ : اتَّقُوا عَلَى أَنْ المُرَادُ بِهِ صَلَاةُ
التَّرَاوِيحِ . (الكَرْمَانِيُّ) .

القيَامَةُ : يَوْمُ القِيَامَةِ : يَوْمٌ بَعَثَ الخَلَائِقُ لِلْحِسَابِ .

وقد جَمَعَ الغَزَالِيُّ ، والقُرْطُبِيُّ أسماءَ يَوْمِ القِيَامَةِ فَبَلَّغَتْ
نَحْوَ الثَّانِيْنَ أَسْمَاءً .

القيَمُ : السَّيِّدُ .

— : مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَ المَحْجُورِ عَلَيْهِ .

— : السُّدَيْدُ . وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ
لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ
لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ (الرُّومُ : ٣٠)

بِمَعْنَى قِيَامِ الذِّينِ عَلَى سَنَنِ السُّدَادِ .

قيَمَةُ الشَّيْءِ : قَدْرُهُ .

(ج) قَيِّمٌ .

— المَتَاعُ : تَمَنُّهُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَا قَوْمٌ بِهِ الشَّيْءُ بِمَنْزِلَةِ المِيعَارِ مِنْ
غَيْرِ زِيَادَةٍ ، وَلَا نَقْصَانٍ .

— عِنْدَ الإبَاضِيَّةِ : مَا يَكُونُ بِتَقْوِيمٍ .

— : الثَّمَنُ عِنْدَ بَعْضِ الفُقَهَاءِ .

(انظر ث م ن) .

— في المجلَّة (م ١٥٤) : هِيَ الثَّمَنُ الحَقِيقِيُّ لِلشَّيْءِ .

القيَمِيُّ : نِسْبَةٌ إِلَى القِيَمَةِ عَلَى لَفْظِهَا .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ خِلَافُ المِثْلِيِّ ، كالحَيَوَانَاتِ ،
والذَّرْعِيَّاتِ ، والعَدَدِيِّ المَتَفَاوُتِ ، والوَرْزِينِ الذِّي فِي
تَبْعِيضِهِ صَرَرٌ ، وَهُوَ المَصْرُوعُ .

وقياساً : قَدَرَهُ عَلَى مِثَالِهِ .

قَالَ فُلَانٌ — قَيْلاً : نَامَ وَسَطَ النَّهَارِ . فَهُوَ قَائِلٌ .

(ج) قَيْلٌ ، وَقِيَالٌ .

— : شَرِبَ اللَّبَنَ فِي الْقَائِلَةِ .

— فُلَانًا الْبَيْعَ : فَسَخَهُ .

أَقَالَ الْبَيْعَ ، أَوْ الْعَهْدَ : فَسَخَهُ .

— اللَّهُ عَثْرَتَهُ : صَفَحَ عَنْهُ وَتَجَاوَزَ .

اسْتَقَالَ فُلَانٌ : طَلَبَ أَنْ يُقَالَ .

— فُلَانًا عَثْرَتَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَصْفَحَ عَنْهُ .

— الْبَيْعَ : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَفْسَخَهُ .

تَقَايَلَ الْبَيْعَانِ : تَفَاسَخَا صَفَقَتَهُمَا ، وَعَادَ الْمَبِيعَ إِلَى

مَالِكِهِ ، وَالثَّمَنَ إِلَى الْمُشْتَرِي .

قَائِلٌ فُلَانًا : عَاوَضَهُ ، وَبَادَلَهُ .

الإِقَالَةُ : الرَّفْعُ ، وَالْإِزَالَةُ .

— الْبَيْعِ : رَفَعَ عَقْدَهُ .

□ — شَرَعًا : رَفَعَ الْعَقْدَ . (التَّمُرْنَاشِي) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ تَرْكُ الْمَبِيعِ لِبَائِعِهِ

بِثَمَنِهِ ، لَا بِأَقْلٍ ، وَلَا أَكْثَرَ ، وَلَا بِخِلَافِ جِنْسِهِ .

— فِي الْحَلَّةِ (م ١٦٣) : رَفَعَ عَقْدَ الْبَيْعِ ، وَإِزَالَتَهُ .

القَائِلَةُ : الظَّهِيرَةُ .

— : النَّوْمُ فِي الظَّهِيرَةِ .

القَيْلُولَةُ : نَوْمَةٌ نِصْفَ النَّهَارِ ، أَوْ الْإِسْتِرَاحَةُ فِيهِ ، وَإِنْ

لَمْ يَكُنْ نَوْمٌ .

المُقَايَلَةُ : الْمُبَادَلَةُ ، وَالْمُعَاوَضَةُ سِوَاهَا .

المَقْيَلُ : مَكَانُ القَيْلُولَةِ .

الْقِيَاسُ : رَدُّ الشَّيْءِ إِلَى نَظِيرِهِ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ الْحَاقُّ الْحُكْمَ الْوَاجِبَ لِشَيْءٍ مَا

بِالشَّرْعِ ، بِالشَّيْءِ الْمَسْكُوتِ عَنْهُ ، لِشِبْهِهِ بِالشَّيْءِ الَّذِي

أَوْجَبَ الشَّرْعُ لَهُ ذَلِكَ الْحُكْمَ ، أَوْ لِعِلَّةٍ جَامِعَةٍ بَيْنَهُمَا .

(ابْنُ رُشْدٍ) .

— الشَّرْعِيُّ نَوْعَانِ :

قِيَاسٌ شَبْهِهِ ، وَقِيَاسٌ عِلِّيٌّ . (ابْنُ رُشْدٍ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ نَوْعَانِ :

الأَوَّلُ : الْقِيَاسُ الْجَلِيُّ : وَهُوَ مَا تَسْبِقُ إِلَيْهِ الْأَفْهَامُ .

الثَّانِي : الْقِيَاسُ الْخَفِيُّ : وَهُوَ مَا يَكُونُ بِخِلَافِ

الأَوَّلِ . وَيُسَمَّى الْإِسْتِحْسَانُ ، لِكُنْهَ أَعْمٌ مِنَ الْقِيَاسِ

الْخَفِيِّ . فَإِنَّ كُلَّ قِيَاسٍ خَفِيٍّ اسْتِحْسَانٌ ، وَلَيْسَ كُلُّ

اسْتِحْسَانٍ قِيَاسًا خَفِيًّا . لِأَنَّ الْإِسْتِحْسَانَ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى

مَا ثَبَّتَ بِالنَّصِّ ، وَالْإِجْمَاعِ ، وَالضَّرُورَةِ ، لَكِنْ فِي

الْأَعْلَبِ إِذَا ذُكِرَ الْإِسْتِحْسَانُ يُرَادُ بِهِ الْقِيَاسُ الْخَفِيُّ .

(انظُرْ ح س ن) .

قَائِضٌ فُلَانًا قِيبَاضًا ، وَمُقَايِضَةٌ : بَادَلَهُ سِلْعَةً بِسِلْعَةٍ .

القَيْيِضُ : الْقِشْرَةُ الْعُلْيَا الْيَابِسَةُ عَلَى الْبَيْضَةِ .


القَيْيِضُ : أَحَدُ الْمُتَقَايِضِينَ .

المُقَايِضَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : بَيْعُ سِلْعَةٍ بِسِلْعَةٍ .

— فِي الْحَلَّةِ (م ١٢٢) : بَيْعُ الْعَيْنِ بِالْعَيْنِ ، أَيْ : مُبَادَلَةُ

مَالٍ بِمَالٍ غَيْرِ التَّقْدِيرِ .



— فُلَانًا عَلَى حَقِّهِ : جَاخَدَهُ ، وَغَالَبَهُ عَلَيْهِ .

كَبَّرَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ كَبِيرًا .

— رَأَاهُ كَبِيرًا .

— فُلَانٌ تَكْبِيرًا : قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ . تَعْظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى .

الْأَكْبَرُ : الْكَبِيرُ .

تَقُولُ : الْأَكْبَرُ ، وَالْأَصْغَرُ : أَيُّ الْكَبِيرِ ، وَالصَّغِيرِ . وَاللَّهُ

أَكْبَرُ : أَيُّ الْكَبِيرِ .

وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ كَبِيرٍ .

الْحَجُّ الْأَكْبَرُ :

(أَنْظُرْ ح ج ج) .

الْحَدِيثُ الْأَكْبَرُ :

(أَنْظُرْ ح د ث) .

التَّكْبِيرُ : تَعْظِيمُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَنْزِيهُهُ مِنَ السُّوءِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ

وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنْ

الدُّلِّ وَكِبْرُهُ تَكْبِيرًا ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ١١١) .

□ — شَرْعًا : هُوَ قَوْلُ : اللَّهُ أَكْبَرُ . (النَّجْفِيُّ) .

التَّكْبِيرَةُ :

تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ :

(أَنْظُرْ ح ر م) .

الْكَبَرُ : الشَّرْفُ ، وَالرَّفْعَةُ .

وَيُقَالُ : هُوَ كَبَرُ قَوْمِهِ : أَكْبَرَهُمْ فِي السَّنِّ ، أَوْ فِي

كَبَرِ فُلَانًا فِي السَّنِّ — كَبُرًا : زَادَ عَلَيْهِ فِيهَا . فَهُوَ كَابَرٌ .

كَبُرَ فُلَانٌ — كَبِيرًا ، وَكُبْرًا ، وَكِبَارَةً : عَظَمَ ، وَجَسَمَ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ (الصَّفَّ : ٣) .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : شَقٌّ ، وَثَقُلَ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ كَبُرَ

عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ (الشُّورَى : ١٣) .

كَبِيرَ الرَّجُلِ ، أَوْ الْحَيَوَانَ — كَبِرًا : طَعَنَ فِي السَّنِّ . فَهُوَ كَبِيرٌ .

(ج) كِبَارٌ ، وَكُبْرَاءٌ .

وَهِيَ كَبِيرَةٌ .

(ج) كِبَارٌ .

اسْتَكْبَرَ فُلَانٌ : امْتَنَعَ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً ، وَتَكَبَّرًا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا

عَنْهَا لَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى

يَلْجَأَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴾

(الْأَعْرَافُ : ٤٠) .

— الشَّيْءُ : رَأَاهُ كَبِيرًا ، وَعَظَمَ عِنْدَهُ .

أَكْبَرَ الشَّيْءَ إِكْبَارًا : اسْتَعْظَمَهُ .

تَكَبَّرَ فُلَانٌ : تَعَظَّمَ ، وَامْتَنَعَ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً . وَفِي

التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ

فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٤٦) .

كَابَرَ فُلَانٌ فُلَانًا : طَاوَلَهُ بِالْكَبَرِ ، وَقَالَ : أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ .

الرياسة، أو في النسب .

وفي الحديث الشريف: «الولاء للكبير». وهو أن يموت الرجل، ويترك ابناً، وابن ابن، فيكون الولاء لابن دون ابن الابن .

الكِبْرُ: العظمة، والتجبر .

— : معظم الشيء . وفي الكتاب الكريم: ﴿والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم﴾ (النور: ١١) .

□ — في الحديث الشريف: «هو بطر الحق وعمط الناس» أي إنكار الحق ترفعاً، وتجبراً، واحتقار الناس .

الكُبْرَى:

الإمامة الكُبْرَى:

(أنظر ك ب ر) .

الطهارة الكُبْرَى:

(أنظر ط ه ر) .

الكِبْرِيَاءُ: العظمة، والتجبر، والترفع عن الإنقياد .

ولا يستحقه إلا الله تعالى . وفي التنزيل العزيز: ﴿وله الكبرياء في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم﴾ (الجناتية: ٢٧) .

— : الملك . وفي الكتاب الكريم: ﴿وتكون لكما الكبرياء في الأرض﴾ (يونس: ٧٨) .

الكَبِيرَةُ: ما يصعب، ويشق على النفس .

وفي الكتاب العزيز: ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾ (البقرة: ٤٥) .
(ج) كباير .

— : الكثير . وفي القرآن المجيد: ﴿ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون﴾ (التوبة: ١٢١) . بمعنى القلة، والكثرة .

— : الإثم .

□ — عند الفقهاء: هي كل ما أوجب الحد . (الكرمانى) .

— عند المحققين: هي كل شيء نهى الله عنه . (عياض) .

— عند ابن عباس، والحسن البصري: هي كل ذنب ختمه الله تعالى بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب .

— عند الحنفية: كل ما كان شيعاً بين المسلمين، وفيه هتك حرمة الدين . وهو الأصح .

و: هي كل ما كان حراماً محضاً، معاقباً عليه بنص قاطع في الدنيا والآخرة .

و: هي كل فعل يرفض المروءة، والكرم .

— عند الشافعية: هي كل ما فيه وعيد شديد بنص من الكتاب، أو السنة .

و: هي كل جريمة تدل على قلة اكرام مرتكبيها بالدين .

و: هي ما يوجب الكفارة .

— عند الحنابلة: هي كل ما أوجب حداً في الدنيا، أو وعيداً في الآخرة .

— عند الظاهرية: هي ما سماها رسول الله ﷺ كبيرة، أو جاء فيه الوعيد بالنار في القرآن الكريم، أو على لسان رسول الله ﷺ .

— عند الجعفرية: مثل قول المحققين .

و: مثل قول الفقهاء .

و: مثل القول الثاني للشافعية .

و: هي المعصية التي أوعدها الله عليها النار .

— عند الزيدية: مثل قول الفقهاء .

و: مثل القول الأخير للجعفرية .

و: هي كل ذنب .

— عند الأشعرية: مثل القول الأخير للزيدية .

قال النجفي: إن الكبائر لم تثبت لها حقيقة شرعية .

وقال الواحدي: ما لم ينص الشارع على كونه كبيرة،

يَقْسُطُهُ لَهُ ، فَإِذَا دَفَعَهُ صَارَ حَرًّا .
فَالسَّيِّدُ مُكَاتِبٌ ، وَالْعَبْدُ مُكَاتِبٌ . وَقَدْ يُقَالُ : مَكَاتِبَ
اسْمٌ فَاعِلٌ ، لِأَنَّهُ كَاتَبَ سَيِّدَهُ ، فَالْفِعْلُ مِنْهَا .

الكِتَابُ : مَصْدَرٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ » . أَيُّ
فَرَضُهُ .

— : الصُّحُفُ الْمَجْمُوعَةُ .

(ج) كُتِبَ .

— : الرَّسَالَةُ .

— : التَّوْرَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا
يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنْ
الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ :
٧٨) .

— : الْإِنْجِيلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ
الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا
اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ
دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آلِ
عِمْرَانَ : ٦٤) .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ ذَلِكَ
الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢)

— : الْكِتَابَةُ بَيْنَ السَّيِّدِ وَعَبْدِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :
﴿ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ
إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ (النُّورُ : ٣٣)

— : اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَعِنْدَنَا
كِتَابٌ حَفِيفٌ ﴾ (ق : ٤)

— : الْقَدْرُ .

— : الْحُكْمُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَوْ لَا كِتَابٌ مِنَ
اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (الْأَنْفَالُ :
٦٨)

أَيُّ : حُكْمٌ يَأْخُلُ الْغَنَائِمَ ، وَالْأَسْرَى .

فَالْحِكْمَةُ فِي إِخْفَائِهِ أَنْ يَمْتَنِعَ الْعَبْدُ مِنَ الْوُقُوعِ فِيهِ خَشْيَةً
أَنْ يَكُونَ كَبِيرَةً .

الْمُتَكَبِّرُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى :

الْعَظِيمُ ذُو الْكِبْرِيَاءِ ، أَوِ الْمُتَعَالِي عَنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ . وَفِي
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ
الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ
سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (الْحَشْرُ : ٢٣) .

— : الْمُتَكَلَّفُ ، الْمُتَشَبَّعُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ .

وَهُوَ وَصْفٌ عَامَّةٌ النَّاسِ وَالْعِبَادِ بِاللَّهِ تَعَالَى . وَفِي الْقُرْآنِ
الْمَجِيدِ : ﴿ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ
جَبَّارًا ﴾ (غَافِرٍ : ٣٥) .

الْمُكَابِرُ : اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ كَابَرَ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْأَخِذُ لِلْمَالِ مِنْ صَاحِبِهِ بِقُوَّةٍ مِنْ
غَيْرِ حِرَابَةٍ ، سِوَاءِ ادَّعَى أَنَّهُ مُلْكُهُ ، أَوْ اعْتَرَفَ أَنَّهُ
غَاصِبٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَقِفُ فِي مَحَلٍّ مِنَ الْمَضَرِّ يَتَعَرَّضُ
لِإِنْسَانٍ مَعْصُومٍ .

الْمُكَابِرَةُ : الْمُعَالَبَةُ ، وَالْمُعَانَدَةُ .

كُتِبَ الْكِتَابُ — كُتِبَ ، وَكُتِبَ ، وَكِتَابَةٌ : خَطُّهُ .
فَهُوَ كَاتِبٌ .

(ج) كُتِبَ ، وَكُتِبَتْ .

— اللَّهُ الشَّيْءُ : قَضَاءٌ ، وَأَوْجِبَةٌ ، وَفَرَضَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا
كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ :
١٨٣) .

أَيُّ : فَرَضٌ ، وَأَوْجِبٌ .

اسْتَكْتَبَ فَلَنَا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يَكْتُبَهُ لَهُ .

كَاتَبَ صَدِيقَهُ : رَاسَلَهُ .

— السَّيِّدُ الْعَبْدُ : كُتِبَ بَيْنَهُ ، وَبَيْنَهُ اتِّفَاقًا عَلَى مَالٍ

— : الْأَجَلُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وما أَهْلَكُنَا مِنْ قَرْنٍ إِلَّا لَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ ﴾ (الْحَجَرُ : ٤)
أَيُّ : أَجَلٌ مُقَدَّرٌ مَكْتُوبٌ .

□ — اصطلاحاً : إِسْمٌ لِجُمْلَةٍ مُخْتَصَّةٍ مِنَ الْعِلْمِ ، مُشْتَمِلَةٍ عَلَى أَتُوبٍ ، وَفُصُولٍ غَالِبًا . (الْأَنْصَارِيُّ) .
— فِي الْعُرْفِ الشَّرْعِيِّ : هُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ . (ابْنُ حَجَرَ) .

□ أَهْلُ الْكِتَابِ : هُمُ الْيَهُودُ ، وَالنَّصَارَى .

وقال ابن حزم : هُمُ الْيَهُودُ ، وَالنَّصَارَى ، وَالْمَجُوسُ .

أُمُّ الْكِتَابِ :

(أَنْظَرَأَمَمَ)

□ الْكِتَابِيُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ يُؤْمِنُ بِنَبِيِّ ، وَيُقِرُّ بِكِتَابِ .

الْكِتَابَةُ : الْكِتَابُ .

— : الْمَكَاتِبَةُ .

□ — شَرَعًا : عَثَقَ عَلَى مَالٍ ، مُؤَجَّلٍ مِنَ الْعَبْدِ ، مُؤَفَّوفٍ عَلَى أَدَائِهِ . (ابْنُ عَرَفَةَ) .

الْكِتَابَةُ الْبَاطِلَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ مَا اخْتَلَتْ صِحَّتُهَا بِاخْتِلَالِ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِهَا ، كَكَوْنِ أَحَدِ الْعَاقِدِينَ مُكْرَهًا ، أَوْ صَبِيًّا ، أَوْ مَجْنُونًا ، أَوْ عَقِدَتْ بِغَيْرِ مَقْصُودٍ ، كَمَا لَوْ كَانَ الْبَدَلُ دَمًا .

□ الْكِتَابَةُ الْفَاسِدَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ مَا اخْتَلَتْ صِحَّتُهَا بِكِتَابَةِ بَعْضٍ مِنْ رَقِيقٍ ، أَوْ فَسَادِ شَرْطٍ ، أَوْ فَسَادِ عَوْضٍ ، أَوْ فَسَادِ أَجَلٍ .

الْكَتَيْبَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْجَيْشِ . (ج) كِتَائِبُ .

المَكَاتِبَةُ : التَّكَاتِبُ .

— : الْكِتَابَةُ .

الْمَكْتَبُ : مُوَضَّعٌ تَعَلَّمَ الْكِتَابَةَ . (ج) مَكَاتِبُ .

الْمَكْتُوبُ : إِسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ : هِيَ الْوَاجِبَةُ بِأَصْلِ الشَّرْعِ ، وَهِيَ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ .

كَدِرَ الْمَاءُ — كَدْرًا : زَالَ صَفَاؤُهُ .
فَهُوَ كَدِرٌ .

الْأَكْدَرُ : السَّيْلُ الَّذِي يَقْشَرُ وَجْهَ الْأَرْضِ .

الْأَكْدَرِيَّةُ : مَسْأَلَةٌ فِي الْمَوَارِيثِ : امْرَأَةٌ تُوَفِّتُ عَنْ زَوْجٍ ، وَأُمٌّ ، وَأُخْتٍ ، وَجَدٍّ .

والمسألة من سبعة وعشرين سهماً ، للزوج تسعة ، وللأم ستة ، وللجد ثمانية ، وللأخت أربعة . ولا يفرض للجد مع الأخوات في غير هذه المسألة . وفيها خلاف .

الْكُدْرَةُ : اللَّوْنُ يَنْحُو نَحْوَ السَّوَادِ .

— : شَيْءٌ كَالصَّدِيدِ ، تَرَاهُ الْمَرْأَةُ ، لَيْسَ عَلَى لَوْنِ شَيْءٍ مِنَ الدَّمَاءِ الْقَوِيَّةِ ، وَلَا الضَّعِيفَةِ .

وفي حديث أم عطية رضي الله عنها : « كُنَّا لَا نَعْدُ الصُّفْرَةَ ، وَالْكُدْرَةَ شَيْئًا » يَعْنِي فِي الْحَيْضِ .

الْكَذِبُ : خِلَافُ الصِّدْقِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ (النَّحْلُ : ١٠٥)

وهو في اللُّغَةِ يُطْلَقُ عَلَى الْوَهْمِ ، وَالْعَمْدِ مَعًا .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ : هُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ ، عَمْدًا كَانَ ، أَوْ سَهْوًا ، أَوْ غَلْطًا . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْإِخْبَارُ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ عَمْدًا .

الْكُرْسُفُ : الْقَطْنُ .

كَرَمَ الشَّيْءُ — كَرَامَةً ، وَكَرَمًا ، وَكَرَمَةً : نَفَسَ ، وَعَزَّ .

— الرَّجُلُ : ضِدُّ بَخِيلٍ . فَهُوَ كَرِيمٌ . (ج) كِرَامٌ ، وَكَرَمَاءُ .

كَرَمٌ / الإِكْرَاهُ التَّامُّ

كِرْهَ الشَّيْءِ — كَرِهًا ، وَكَرَاهَةً ، وَكَرَاهِيَةً : خِلَافُ أَحَبَّةٍ .
فَهُوَ كَرِيهٌ ، وَمَكْرُوهٌ .

كِرْهَ الأَمْرِ ، وَالمُنْظَرُ — كِرَاهَةً . وَكَرَاهِيَةً : قَبْحٌ .
فَهُوَ كَرِيهٌ .

إِسْتَكْرَهَ الشَّيْءَ : كَرِهَهُ .

— فَلَانَةٌ : أَكْرَهَهَا عَلَى الفُجُورِ .

أَكْرَهَ فَلَانًا عَلَى الأَمْرِ إِكْرَاهًا : قَهَرَهُ عَلَيْهِ .

كِرْهَ إِلَيْهِ الأَمْرُ : صَيَّرَهُ كَرِيهًا إِلَيْهِ .

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَكِنَّ اللّٰهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ
وَزَيَّنَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الكُفْرَ وَالفُسُوقَ
وَالعِصْيَانَ ﴾ (المَحْجَرَاتُ : ٧)

الإِكْرَاهُ : الإِلْزَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ :

﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ العِيِّ ﴾
(البَقَرَةُ : ٢٥٦)

— : حَمَلُ الإِنْسَانِ عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ .

□ — شَرْعًا : فِعْلٌ يُوجَدُ مِنَ المَكْرِهِ ، فَيُحْدِثُ فِي
المُسْتَكْرَهِ مَعْنَى يَصِيرُ بِهِ مَدْفُوعًا إِلَى الفِعْلِ الذِّي طُلِبَ
مِنْهُ . (التَّمْرِنَاتِي) .

— الشَّرْعِيُّ : هُوَ التَّهْدِيدُ بِعُقُوبَةٍ عَاجِلَةٍ ظَلَمًا
(البَجِيرِمِي) .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَا سَمِيَ فِي اللُّغَةِ إِكْرَاهًا ،
وَعرِفَ بِالحِسِّ أَنَّهُ إِكْرَاهٌ ، كَالوَعِيدِ بِالقَتْلِ ، أَوِ الضَّرْبِ ، أَوْ
إِفْسَادِ مالٍ .

— فِي المَجَلَّةِ : (م ٩٤٨) : هُوَ إِجْبَارٌ أَحَدٍ عَلَى أَنْ يَعْمَلَ
عَمَلًا بغيرِ حَقٍّ مِنْ دُونِ رِضَاةٍ بِالإِخَافَةِ .

وَيُقَالُ لَهُ : المَكْرَةُ (بِفَتْحِ الرَّاءِ) ، وَيُقَالُ لِمَنْ أُجْبِرَ :
مُجْبَرٌ ، وَلِذَلِكَ العَمَلِ : مَكْرَةٌ عَلَيْهِ ، وَلِلشَّيْءِ المَوْجِبِ
لِلخَوْفِ : مَكْرَةٌ بِهِ .

□ الإِكْرَاهُ التَّامُّ ، أَوِ المُلْجِئُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا فِيهِ

وَهِيَ كَرِيمَةٌ ، وَنِسْوَةٌ كَرَامٌ .

كَرَمَ فَلَانًا — كَرَمًا : غَلَبَهُ فِي الكَرَمِ .

أَكْرَمَ نَفْسَهُ عَنِ المَعاصِي : نَزَّهَهَا .
— فَلَانًا : كَرَمَهُ .

تَكَرَّمَ فَلَانٌ : تَكَلَّفَ الكَرَمَ .

كَرَمَ فَلَانًا : عَظَّمَهُ ، وَنَزَّهَهُ .

التَّكْرِمَةُ : الفِرَاشُ ، وَنَحْوُهُ ، مِمَّا يُبَسِّطُ لِصَاحِبِ المَنْزِلِ ،
وَيُخَصُّ بِهِ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَلا تَجْلِسُ عَلَى
تَكَرْمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلا بِإِذْنِهِ » .

التَّكْرِيمُ : التَّفْضِيلُ .

الكَرَامَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هِيَ ظُهُورُ أَمْرٍ خَارِقٍ لِلعَادَةِ ،
مِنْ قَبْلِ شَخْصٍ غَيْرِ مُقَارِنٍ لِدَعْوَى النُّبُوَّةِ .

فَمَا لا يَكُونُ مَقْرُونًا بِالإِيمَانِ ، وَالعَمَلِ الصَّالِحِ يَكُونُ
اسْتِدْرَاجًا ، وَمَا يَكُونُ مَقْرُونًا بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ يَكُونُ
مُعْجَزَةً .

الكَرْمُ : شَجَرُ العِنَبِ .

— : الفِلَادَةُ .

يُقَالُ : رَأَيْتُ فِي عُنُقِهَا كَرَمًا حَسَنًا مِنْ لَوْلُؤٍ .

الكَرْمُ : كَثْرَةُ الخَيْرِ .

الكَرِيمُ : ذُو الكَرَمِ .

— : النَّفِيسُ .

— : العَزِيزُ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللّٰهِ تَعَالَى .

الكَرِيمَةُ : مُؤَنَّثُ الكَرِيمِ .

— الرَّجُلُ : ابْتَنَتْهُ .

(ج) كَرَامٌ .

تَلَفَ نَفْسٍ ، أَوْ عَضُو ، أَوْ ضَرْبَ مَبْرَحٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ بَلَغَ بِهِ دَاعِي الْحَاجَةِ إِلَى الْفِعْلِ حَدًّا لَا يُقَابِلُهُ صَارِفٌ ، كَمَنْ جَرَّدَ عَلَيْهِ السَّيْفُ ، أَوْ أَجَّحَتْ لَهُ نَارٌ ، لَا يُمَكِّنُهُ دَفْعُهَا إِلَّا بِفِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ .
— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٤٩) : هُوَ الَّذِي يَكُونُ بِالضَّرْبِ الشَّدِيدِ الْمُؤَدِّي إِلَى إِتْلَافِ النَّفْسِ ، أَوْ قَطْعِ عَضُو .

□ الْإِكْرَاهُ النَّاقِصُ ، أَوْ غَيْرُ الْمُلْجِي عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ خِلَافُ الْمُلْجِي .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا أزالَ الْإِخْتِيَارَ ، كَالْتَوْعُدِ بِالضَّرْبِ الْمَبْرَحِ ، وَالتَّخْلِيدِ فِي الْحَبْسِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .
— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٤٩) : هُوَ الْإِكْرَاهُ غَيْرُ الْمُلْجِي ، الَّذِي يُوجِبُ الْغَمَّ ، وَالْأَلَمَ فَقَطْ ، كَالضَّرْبِ غَيْرِ الْمَبْرَحِ ، وَالْحَبْسِ غَيْرِ الْمَدِيدِ .

الْكُرْهُ : الْمَشَقَّةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْقِتَالَ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢١٦)

الْكُرَيْهَةُ : النَّازِلَةُ .

(ج) كَرَاهِيهِ .

— : الشَّدَّةُ فِي الْحَرْبِ .

الْمَكْرُوهُ : ضِدُّ الْمَحْبُوبِ .

— : الشَّرُّ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْأَمْرُ بِالتَّرْكِ ، مِنْ غَيْرِ تَعَلُّقِ

عِقَابٍ بِفِعْلِهِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : مَا رَجَّحَ الشَّرْعُ تَرْكَهُ عَلَى فِعْلِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ امْتِثَالًا ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ .

□ الْمَكْرُوهُ تَحْرِيمًا عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ إِلَى الْحَرَامِ

أَقْرَبَ .

وَيُسَمَّى مَحَمَّدًا حَرَامًا ظَنِيًّا .

وَإِذَا أُطْلِقَ عِنْدَهُمُ الْمَكْرُوهُ ، فَالْمُرَادُ مِنْهُ التَّحْرِيمُ ، إِلَّا أَنْ يَنْصَرَ عَلَى كَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا ثَبَّتَ بِدَلِيلٍ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ .

□ الْمَكْرُوهُ تَنْزِيهًا عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ تَرْكُهُ أَوْلَى

مِنْ فِعْلِهِ .

وَيُرَادُ خِلَافَ الْأَوْلَى .

الْبَيْعُ الْمَكْرُوهُ :

(أَنْظُرْ ب ي ع)

كَسَبَ لِأَهْلِهِ — كَسَبًا : طَلَبَ الرِّزْقَ ، وَالْمَعِيشَةَ لَهُمْ .

— الشَّيْءَ : جَمَعَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

(٢٦٧)

أَيُّ : جَمَعْتُمْ .

— الْمَالُ كَسَبًا ، وَكِسْبًا : رِبْحَةٌ .

فَهُوَ كَاسِبٌ .

(ج) كَسَبَةٌ .

— الْإِثْمُ : تَحَمَّلَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَنْ

يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا

وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ (النِّسَاءُ : ١١٢)

— فَلَانًا مَالًا ، وَعِلْمًا : أَنْالَةٌ .

اِكْتَسَبَ فَلَانٌ : تَصَرَّفَ ، وَاجْتَهَدَ

— الْمَالُ : رِبْحَةٌ .

— : طَلَبَ الرِّزْقَ .

— الْإِثْمُ : تَحَمَّلَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ لَا يَكْلَفُ

اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ٢٨٦)

قِيلَ : خُصَّ الْكَسْبُ هُنَا بِالصَّالِحِ ، وَالْاِكْتِسَابُ

بِالسَّيِّئِ .

أَكْسَبَ / كَفَأَ

كَعَبَتِ الْجَارِيَةُ — كُعُوبًا : بَدَأَتْ دُئِيهَا لِلنُّهُودِ .

فهي كَعَابٌ ، وكَاعِبٌ .

(ج) كَوَاعِبُ .

الكَعَابُ : فَصُوصُ النَّرْدِ .

وَاحِدُهَا : كَعَبٌ ، وَكُعْبَةٌ .

الكَعْبُ : إِثْمٌ لِمَا عَلَا ، وَاسْتَدَارَ .

(ج) كِعَابٌ .

— : الْعَظْمُ النَّاشِزُ عِنْدَ مُلتَقَى السَّاقِ ، وَالْقَدَمِ . فَيَكُونُ

لِكُلِّ قَدَمٍ كُعْبَانٍ عَنِ يَمِينِهَا ، وَيَسَارِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى

الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا

بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٧)

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ .

— : الْمَفْصِلُ بَيْنَ السَّاقِ ، وَالْقَدَمِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي (الْمِصْبَاحِ) أَنَّهُ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَجَمَاعَةٍ .

وَنَقَلَ النَّوَوِيُّ أَنَّ قَوْلَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ هُوَ الْأَوَّلُ .

□ — عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَالْفُقَهَاءِ : هُوَ كَمَا

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الْعَظْمُ الْمُرْتَفِعُ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ ،

الْوَاقِعُ فِيهَا بَيْنَ الْمَفْصِلِ وَالْمِشْطِ . وَنَسَبَهُ بَعْضُهُمْ إِلَى

مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ .

قَالَ الْمَحَامِلِيُّ ، وَالنَّوَوِيُّ : وَلَا يَصِحُّ عَنْهُ .

وَحَكَاهُ الرَّافِعِيُّ وَجَهًا لِلشَّافِعِيَّةِ . قَالَ النَّوَوِيُّ : وَلَيْسَ

بِشَيْءٍ .

و : مِثْلُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ .

الكَعْبَةُ : كُلُّ بَيْتٍ مَرَبَعٍ الْجَوَانِبِ .

(ج) كَعَبَاتٌ ، وَكِعَابٌ .

— : الْغُرْفَةُ .

— : الْبَيْتُ الْحَرَامُ بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ .

كَفَأَ الْإِنَاءَ — كَفَأْتُ : كَبَيْتُهُ ، وَقَلْبُهُ .

وَقِيلَ : غَنِيَ بِالْكَسْبِ : مَا يَتَحَرَّاهُ مِنَ الْمَكْسَبِ
الْأُخْرَوِيَّةِ ، وَبِالْإِكْتِسَابِ : مَا يَتَحَرَّاهُ مِنَ الْمَكْسَبِ
الدُّنْيَوِيَّةِ .

أَكْسَبَ فُلَانًا مَالًا ، أَوْ عَلِيًّا : أَعَانَهُ عَلَى كَسْبِهِ ، أَوْ جَعَلَهُ
يَكْسِبُهُ .

الْكَسْبُ : الْجَمْعُ .

— : طَلَبُ الرِّزْقِ .

— : مَا اكْتَسَبَ .

يُقَالُ : فُلَانٌ طَيِّبُ الْكَسْبِ .

الْمُكْتَسَبُ :

الْعَقْلُ الْمُكْتَسَبُ

(أَنْظَرَ ع ق ل)

كَسَفَتِ الشَّمْسُ — كُسُوفًا : اِحْتَجَبَتْ ، وَذَهَبَ
ضَوْعُهَا ، لِحَيْلُولَةِ الْقَمَرِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَرْضِ .

— الْوَجْهَ : اِصْفَرَ ، وَتَغَيَّرَ .

— الرَّجُلَ : نَكَسَ طَرْفَهُ .

— أَمَلَهُ : خَابَ .

— الشَّيْءَ كَسَفًا : عَطَاهُ .

— الشَّمْسُ النُّجُومَ : غَلَبَ ضَوْعُهَا عَلَيْهَا .

— الشَّيْءَ : قَطَعَهُ .

أَكْسَفَ الْقَمَرَ الشَّمْسَ : حَجَبَ نُورَهَا .

— الْحَزْنَ فُلَانًا : غَيَّرَهُ .

كَسَفَ الشَّيْءَ : قَطَعَهُ .

الْكَسْفَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ .

(ج) كَسَفٌ ، وَكِسْفٌ .

الْكَسُوفُ : اِحْتِجَابُ نُورِ الشَّمْسِ كُلًّا ، أَوْ بَعْضًا ،

بِوُقُوعِ الْقَمَرِ بَيْنَهَا ، وَبَيْنَ الْأَرْضِ .

(أَنْظَرَ : خ س ف)

أَكْفَأْتُ / الْكَافِرُ

— فَلَانًا : طَرْدَهُ .

فهو كافرٌ .

(ج) كُفَّارٌ ، وَكَفَّرَهُ .

وهي كَافِرَةٌ .

(ج) كَوَافِرٌ .

وهو ، وهي كَفُورٌ .

(ج) كُفَّرٌ .

— النُّعْمَةُ ، وَبِالنُّعْمَةِ : جَحَدَهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ أَنْبِيَائِ الْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾

(النَّحْلُ : ٧٢)

— بِالشَّيْءِ : تَبَرَّأَ مِنْهُ .

كَفَّرَ بِالشَّيْءِ — كُفَّرًا ، وَكُفْرًا : سَتَرَهُ .

كَفَّرَ لِسَيِّدِهِ تَكْفِيرًا : أَنْحَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ ،

وَطَاطَأَ رَأْسَهُ ، كَالرُّكُوعِ تَعْظِيمًا لَهُ .

— فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْكُفْرِ ، أَوْ قَالَ لَهُ : كَفَّرْتَ .

— الشَّيْءَ : غَطَّاهُ ، وَسَتَرَهُ .

— اللَّهُ عَنِ الذَّنْبِ : عَفَرَهُ .

— عَنِ يَمِينِهِ : أَعْطَى الْكَفَّارَةَ .

الْكَافِرُ : وَعَاءٌ طَلَعَ النَّخْلَ ، وَالثَّمَرِ .

(ج) كَوَافِرٌ .

— : اللَّيْلُ .

— : السَّحَابُ الْمُظْلِمُ .

— : الْبَحْرُ .

— : الْوَادِي الْعَظِيمُ .

— مِنَ الْأَرْضِ : مَا بَعُدَ عَنِ النَّاسِ ، لَا يَكَادُ يَنْزِلُهُ ، أَوْ

يَمُرُّ بِهِ أَحَدٌ .

— : الْمَقِمْ الْمُخْتَبَى بِالْمَكَانِ .

— : مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ .

— : الْجَاحِدُ .

□ — عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ : هُوَ مَنْ اعْتَقَدَ الْإِيمَانَ بِقَلْبِهِ ، وَلَمْ

يَنْطِقَ بِهِ لِسَانِهِ دُونَ تَقْيِينِهِ .

أَكْفَأْتُ الْإِبِلَ : كَثَّرْتُ نِتَاجَهَا .

— الْإِنَاءَ : قَلْبَهُ ، لِيَصْبَ مَا فِيهِ .

قَالَ الْأَضْمِيُّ : لَا يُقَالُ : أَكْفَأُ الْإِنَاءَ ، وَإِنَّا كَفَّاهُ .

وَالْأَوَّلُ هُوَ قَوْلُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ اللَّغَةِ ، مِنْهُمْ الْخَلِيلُ ،

وَالْكِسَائِيُّ ، وَابْنُ السِّكِّيتِ ، وَابْنُ قَتَيْبَةَ ، وَغَيْرُهُمْ .

كَافَأَ فَلَانًا عَلَى مَا كَانَ مَكْفَأَةً ، وَكِفَاءً : جَازَاهُ .

— فَلَانًا : مَائِلَةً ، وَسَاوَاهُ .

التَّكَافُؤُ : الْإِسْتِوَاءُ .

الْكَفْءُ : الْمَائِلُ .

(ج) أَكْفَاءٌ ، وَكِفَاءٌ .

وَمِنْ الْخَطَأِ قَوْلُهُمْ فِي جَمْعِهِ أَكِفَاءً ، إِنَّمَا هَذِهِ جَمْعٌ

لِكَفِيفٍ .

الْكَفُؤُ : الْكَفْءُ .

الْكَفِءُ : الْكَفْءُ .

الْكَفَاءَةُ : الْمَائِلَةُ فِي الْقُوَّةِ وَالشَّرَفِ .

□ — فِي النِّكَاحِ شَرْعًا : مُسَاوَاةُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ فِي الْأُمُورِ

الْآتِيَةِ :

الْإِسْلَامُ ، وَالنَّسَبُ ، وَالتَّقْوَى ، وَالْحُرِّيَّةُ ، وَالْمَالُ ،

وَالْحِرْفَةُ . (الْقَهْطَانِيُّ) .

الْكَفِيءُ : الْكَفْءُ .

الْمُكَافِيءُ : الْمُسَاوِي ، وَالْمَائِلُ .

كَفَّرَ الرَّجُلُ — كُفْرًا ، وَكُفْرَانًا : لَمْ يُؤْمِنْ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، أَوْ

النُّبُوَّةِ ، أَوْ الشَّرِيعَةِ ، أَوْ بِثَلَاثَتِهَا .

يُقَالُ : كَفَّرَ بِاللَّهِ : إِذَا اعْتَقَدَ الْكُفْرَ ، أَوْ إِذَا أَطْهَرَ الْكُفْرَ ،

وَإِنْ لَمْ يَتَّعِظْ بِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ

بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ

تُرْجَعُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٨)

الكُفْرُ / كَفَل

كَفَّ عَنِ الْأَمْرِ كَفًّا : انْصَرَفَ ، وَامْتَنَعَ .

— بَصْرُهُ : ذَهَبَ . فَهُوَ مَكْفُوفٌ .

(ج) مَكْفِيفٌ . وَهُوَ كَفِيفٌ أَيْضًا .

(ج) أَكْفَاءٌ .

— الشَّيْءُ : صَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

يُقَالُ : كَفَّ شَعْرَهُ : جَمَعَهُ .

و : كَفَّ الثَّوْبَ : خَاطَ حَاشِيَتَهُ .

اسْتَكْفَفَ النَّاسَ : تَكَفَّفَ .

— الشَّيْءُ : اسْتَوْضَحَهُ ، بِأَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى حَاجِبِهِ ،

كَمْ مِنْ يَسْتَظِلُّ مِنَ الشَّمْسِ .

انْكَفَّ : عَنِ الْمَوْضِعِ : تَرَكَهُ .

تَكَفَّفَ النَّاسَ : مَدَّ كَفَّهُ إِلَيْهِمْ بِالْمَسْأَلَةِ .

الكُفَافُ مِنَ الرِّزْقِ : مَا كَفَّ عَنِ النَّاسِ ، وَأَغْنَى .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرَزَقَ

كِفَافًا ، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ »

الكَفُّ : الرَّاحَةُ بَيْنَ الْأَصَابِعِ .

(مُؤَنَّثٌ)

(ج) كُفُوفٌ ، وَأَكْفَفٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأُحِيطَ

بِشَمْرِهِ فَأَصْبَحَ يَقْلَبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ

عَلَى عُرْوَشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ﴿

(الْكُهْفُ : ٤٢) . وَذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنِ النَّدَمِ ، وَالتَّحَسُّرِ .

كَفَلَ فَلَانٌ — كَفَلًا ، وَكُفُولًا : وَاصَلَ الصَّوْمَ .

— : أَخَذَ عَلَى نَفْسِهِ أَلَّا يَتَكَلَّمَ فِي صِيَامِهِ .

فَهُوَ كَافِلٌ .

(ج) كَفَّلَ .

— الرَّجُلُ ، وَبِالرَّجُلِ كَفَلًا ، وَكَفَالَةً : ضَمَنَهُ .

وَيُقَالُ : كَفَّلَ الْمَالَ ، وَكَفَّلَ عَنْهُ الْمَالَ لِغَرَمِهِ .

فَهُوَ كَافِلٌ .

(ج) كَفَّلَ

أَوْ مِنْ نَطَقَ بِهِ دُونَ أَنْ يُعْتَقِدَهُ قَلْبُهُ . (ابْنُ حَزْمٍ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مُنْكَرٌ عَلَيَّ ، وَمُنْكَرٌ مُطْلَقٌ

الْإِمَامِ . وَإِنَّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً

جَاهِلِيَّةً .

الكُفْرُ : التَّغْطِيَةُ .

— : الْقَرِيَّةُ .

(ج) كُفُورٌ .

الكُفْرُ : الْجُحُودُ .

— : التَّغْطِيَةُ ، وَالسُّرُّ .

— : ضِدُّ الْإِيمَانِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : وَرَدَ بِمَعْنَى جَحْدِ الْمَعْلُومِ مِنْ دِينِ

الْإِسْلَامِ بِالضَّرُورَةِ الشَّرْعِيَّةِ .

وَوَرَدَ بِمَعْنَى جَحْدِ النِّعَمِ ، وَتَرَكَ شُكْرَ الْمُنْعَمِ ، وَالْقِيَامَ

بِحَقِّهِ . (الْقُرْطُبِيُّ) .

— : يَتَنَبَّلُ الشُّرْكَاءُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ .

(انظُرْ رِك)

— فِي قَوْلِ ابْنِ الْأَثِيرِ صِنْفَانِ :

أَحَدُهُمَا : الْكُفْرُ بِأَصْلِ الْإِيمَانِ ، وَهُوَ ضِدُّهُ .

وَالْآخَرُ : الْكُفْرُ بِفِرْعٍ مِنْ فُرُوعِ الْإِسْلَامِ ، فَلَا يَخْرُجُ بِهِ

عَنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ .

□ دَارُ الْكُفْرِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ نُوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : بَلَدٌ كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ ، فَغَلَبَ الْكُفْرُ عَلَيْهِ .

وَالثَّانِي : بَلَدٌ لَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ أَصْلًا .

الْكَفَّارَةُ : مَا يَسْتَغْفِرُ بِهِ الْإِثْمَ مِنْ صَدَقَةٍ ، وَصَوْمٍ ، وَنَحْوِ

ذَلِكَ .

وَقَدْ حَدَّدَتِ الشَّرِيعَةُ أَنْوَاعًا مِنَ الْكَفَّارَةِ ، مِنْهَا كَفَّارَةُ

الْبَيْمِينِ ، وَكَفَّارَةُ الصَّوْمِ ، وَكَفَّارَةُ لِتَرْكِ بَعْضِ مَنَاسِكِ

الْحَجِّ .

أَكْفَلَ / الْكِفْلُ

وهو ، وهي كَفِيلٌ .
(ج) كُفْلَاءٌ .

— الصَّغِيرُ : رَبَّاهُ ، وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَا كُنْتُ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٤٤)

أَكْفَلَ فَلَاناً الْمَالَ : جَعَلَهُ يَضْمَنُهُ .

— فَلَاناً مَالَهُ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، لِيَكْفُلَهُ وَيُرْعَاهُ . وفي الْكِتَابِ الْغَرِيزِ : ﴿ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ : أَكْفُلْنِيهَا ﴾ (ص : ٢٣)
أَيُّ : أَنْزَلَ لِي عَنْهَا حَتَّى أَكْفُلَهَا .

تَكَفَّلَ بِالشَّيْءِ : أَلْزَمَهُ نَفْسَهُ ، وَتَحَمَّلَ بِهِ .
يَقَالُ : تَكَفَّلَ بِالذَّيْنِ : أَلْتَزَمَ بِهِ .

كَافَلَ فَلَاناً : عَاقَدَهُ ، وَعَاهَدَهُ .
— : جَاوَرَهُ .
فَهُوَ مُكَافِلٌ .

كَفَلَ فَلَاناً الْمَالَ : أَكْفَلَهُ .

— فَلَاناً الصَّغِيرَ : جَعَلَهُ كَافِلاً لَهُ .

الْكَافِلُ : الْقَائِمُ بِأَمْرِ الْيَتِيمِ الْمُرْتَبِي لَهُ .
(ج) كُفْلٌ ، وَكُفْلَاءٌ .

— : الضَّامِنُ .

— : مَنْ يَصِلُ الصِّيَامَ .

الْكَفَالَةُ : الضَّمُّ .

— : الضَّمَانُ .

□ — شَرَعاً : ضَمُّ ذِمَّةِ الْكَفِيلِ إِلَى ذِمَّةِ الْأَصِيلِ فِي الْمَطَالِبَةِ مُطْلَقاً : بِنَفْسٍ ، أَوْ بِدَيْنٍ ، أَوْ بِعَيْنٍ .
(التَّمْرُنَاتِي)

— فِي قَوْلِ أَبِي تَوْرٍ ، وَبَعْضِ الْعُلَمَاءِ : بِمَعْنَى الْحَوَالَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٦١٢) : ضَمُّ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ فِي مُطَالِبَةِ شَيْءٍ . يَعْنِي أَنْ يَضْمَّ أَحَدٌ ذِمَّتَهُ إِلَى ذِمَّةِ آخَرَ ، وَيَلْتَزِمَ أَيْضاً الْمَطَالِبَةَ الَّتِي لَزِمَتْ فِي حَقِّ ذَلِكَ .

□ الْكَفَالَةُ بِالتَّسْلِيمِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٦١٥) :
هِيَ الْكَفَالَةُ بِتَسْلِيمِ مَالٍ .

□ الْكَفَالَةُ بِالدَّرَكِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٦١٦) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِأَدَاءِ تَمَنِ الْمَبِيعِ ، وَتَسْلِيمِهِ ، أَوْ بِنَفْسِ الْبَائِعِ
إِنْ اسْتَحَقَّ الْمَبِيعُ .

□ الْكَفَالَةُ بِالْمَالِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٦١٤) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِأَدَاءِ الْمَالِ .

□ الْكَفَالَةُ الْمُنْجِزَةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٦١٧) :

هِيَ الْكَفَالَةُ الَّتِي لَيْسَتْ مُعَلَّقَةً بِشَرْطٍ ، وَلَا مُضَافَةً إِلَى زَمَانٍ مُسْتَقْبَلٍ .

□ الْكَفَالَةُ بِالنَّفْسِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٦١٣) :

هِيَ الْكَفَالَةُ بِشَخْصٍ أَحَدٍ .

□ كَفَالَةُ الْوَجْهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ أَنْ يَضْمَنَ الْكَفِيلُ لِصَاحِبِ الْحَقِّ أَنْ يُحْضِرَ لَهُ مَنْ عَلَيْهِ الدَّيْنُ إِذَا حَلَّ الْأَجَلَ .

وَكَذَا مَعْنَاهُ إِذَا ضَمِنَ لَهُ فِي الْبَيْعِ الْحَالَّ ، أَوْ بَعْدَ الْأَجَلِ فِي الْمَوْجَلِ .

□ كَفَالَةُ اللَّهِ فِي الْيَمِينِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

بِمَعْنَى عَهْدِ اللَّهِ تَعَالَى .

(أَنْظَرَعُ هَدَد)

الْكَفِيلُ : النَّصِيبُ .

وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا ﴾ (النِّسَاءُ : ٨٥) .

— : الْمِثْلُ .

الكَفِيلُ / الإِكْلِيلُ

يُقَالُ : مَا لِفُلَانٍ كِفْلٌ .
 الكَفْنَ : ثِيَابٌ يُلْفُ فِيهَا المَيِّتُ .
 (ج) أَكْفَانُ .

كَلَفَ الشَّيْءَ ، وَبِهِ - كَلَفًا : أَحَبَّهُ ، وَأَوْلَعَ بِهِ . فَهُوَ
 كَلْفٌ .

— الأَمْرُ : اِحْتَمَلَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ وَعُسْرِ .

أَكَلَفَ فُلَانًا بِالشَّيْءِ : جَعَلَهُ وَلِعًا بِهِ .

تَكَلَّفَ الأَمْرُ : تَحَمَّلَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

كَلَّفَ فُلَانًا تَكْلِيفًا : أَمَرَهُ بِمَا شَقَّ عَلَيْهِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ لَا يَكْلَفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لها
 مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ (البقرة : ٢٨٦) .

التَّكْلِيفُ بالأَمْرِ : فَرَضُهُ عَلَى مَنْ يَسْتَطِيعُ القيامَ بِهِ .

— الأَمْرُ بِمَا يَشُقُّ عَلَى الإنسانِ .

خِطَابُ التَّكْلِيفِ :

(أَنْظِرْخ ط ب) .

الكُلْفَةُ : مَا تَتَكَلَّفُهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

(ج) كُفْلٌ .

المُكَلَّفُ : المُلْزَمُ بِأَمْرٍ مَشَقَّةٍ .

□ — فِي الشَّرْعِ : هُوَ المُخَاطَبُ بِأَمْرٍ ، وَنَهْيٍ .

(البعلي) .

كَلٌّ — كُؤُلًا ، وَكِلَالَةٌ : ضَعْفٌ .

يُقَالُ : كَلَّ السَّيْفُ ، وَنَحْوُهُ : لَمْ يَقْطَعْ .

فَهُوَ كَلِيلٌ ، وَكَلٌّ .

— فُلَانٌ : تَعَبٌ .

فَهُوَ كَالٌّ .

— كَلًّا ، وَكِلَالَةً : لَمْ يُخَلِّفْ وَالِدًا ، وَلَا وَالدًا يَرِثُهُ .

— الوَارِثُ : لَمْ يَكُنْ وَالدًا ، وَلَا وَالِدًا لِلْمَيِّتِ .

الإِكْلِيلُ : العِصَابَةُ الَّتِي تُحِيطُ بِالرَّاسِ .

يُقَالُ : مَا لِفُلَانٍ كِفْلٌ .

— الضَّعْفُ . وَفِي الكِتَابِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَأَمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ

وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ

رَحِيمٌ ﴾ (الحديد : ٢٨) .

أَيُّ : كِفْلَيْنِ مِنْ نِعْمَتِهِ فِي الدُّنْيَا ، وَالآخِرَةِ .

— الكَفِيلُ .

الكَفِيلُ : المَثِيلُ .

(ج) كَفَلَاءٌ .

وَيُقَالُ لِلأُنثَى : كَفِيلٌ أَيْضًا . وَقَدْ يُقَالُ لِلجَمْعِ :

كَفِيلٌ .

— الكَافِلُ .

— الضَّامِنُ .

□ — فِي المَجَلَّةِ (م ٦١٨) : هُوَ الَّذِي صَمَّ ذِمَّتَهُ إِلَى ذِمَّةِ

الآخِرِ . أَيُّ : تَعَهَّدَ بِمَا تَعَهَّدَ بِهِ الآخِرُ . وَيُقَالُ لِذَلِكَ

الآخِرِ : الأَصِيلُ ، وَالمَكْفُولُ عَنْهُ .

المَكْفُولُ : إِسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ المَكْفُولُ بِهِ فِي المَجَلَّةِ (م ٦٢٠) :

هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي تَعَهَّدَ الكَفِيلُ بِأَدَائِهِ ، وَتَسْلِيهِهِ .

وَفِي الكِفَالَةِ بِالنَّفْسِ ، المَكْفُولُ عَنْهُ ، وَالمَكْفُولُ بِهِ سِوَاءً .

□ المَكْفُولُ عَنْهُ فِي المَجَلَّةِ (م ٦١٨) :

رَ : كَفِيلٌ .

المَكْفُولُ بِهِ .

□ المَكْفُولُ لَهُ فِي المَجَلَّةِ (م ٦١٩) :

هُوَ الطَّالِبُ ، وَالدَّائِنُ فِي خُصُوصِ الكِفَالَةِ .

كَفَنَ الصُّوفَ — كَفَنًا : عَزَلَهُ .

— المَيِّتَ : أَلْبَسَهُ الكَفْنَ .

كَفَنَ المَيِّتَ تَكْفِينًا : مُبَالَغَةً فِي كَفْنِهِ .

□ كَلَاةُ الْأَبِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :
هُمُ الْإِخْوَةُ ، وَالْأَخَوَاتُ مِنْ قَبْلِ الْأَبِ ، وَالْأُمُّ ، أَوْ مِنْ
قَبْلِ الْأَبِ .

□ كَلَاةُ الْأُمِّ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :
هُمُ الْإِخْوَةُ ، وَالْأَخَوَاتُ مِنْ قَبْلِ الْأُمِّ .

الْكَلُّ : مَنْ لَا وَدَّ لَهُ ، وَلَا وَالِدَ .

— : مَنْ يَكُونُ عَالَةً عَلَى غَيْرِهِ . فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :
﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ
وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي
هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾
(النَّحْلُ : ٧٦) .

— : الثَّقِيلُ لَا خَيْرَ فِيهِ .

— : الضَّعِيفُ .

— : الْعِيَالُ .

— : الْيَتِيمُ .

الْكَلُّ : كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْإِسْتِغْرَاقِ بِحَسَبِ الْمَقَامِ .
وَلَفْظُهُ وَاحِدٌ ، وَمَعْنَاهُ جَمْعٌ .
فَيُقَالُ : كَلَّ حَضَرَ ، وَكَلَّ حَضَرُوا عَلَى اللَّفْظِ ، وَالْمَعْنَى .

كَمَّ الشَّيْءَ — كَمَا : غَطَّاهُ ، وَسَتَرَهُ .

— الْبَعِيرُ : شَدَّ قَمَهُ بِالْكِيَامَةِ .

أَكَمَّتِ النَّخْلَةَ : أَخْرَجَتْ أَكْمَامَهَا .

— الْقَمِيصُ : جَعَلَ لَهُ كَمِّينَ .

الْكِيَامُ : الْكِيَامَةُ .

(ج) أَكَمَّةٌ .

الْكِيَامَةُ : وَعَاءُ الطَّلَعِ .

— : مَا يَكْمُ بِهِ فَمِ الْبَعِيرِ ، لِئَلَّا يَعْصَى .

(ج) أَكَمَّةٌ .

(ج) أَكَالِيلُ .

— : التَّاجُ .

— : كُلُّ مَا أَحَاطَ بِالشَّيْءِ .

الْكَلَاةُ : مَصْدَرٌ .

— : أَنْ يَمُوتَ الْمَرْءُ ، وَلَيْسَ لَهُ وَالِدٌ ، أَوْ وَلَدٌ يَرِثُهُ ،
بَلْ يَرِثُهُ قَرَابَتُهُ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلُ
اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ (النِّسَاءُ : ١٧٦) . وَهُوَ وَإِنْ
كَانَ رَجُلٌ يورثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي
الثُّلُثِ ﴾ (النِّسَاءُ : ١٢) .

— : بَنُو الْعَمِّ الْأَبَاعِدُ .

وَتَقُولُ الْعَرَبُ : هُوَ ابْنُ عَمِّ الْكَلَالَةِ ، وَابْنُ عَمِّ كَلَالَةٍ : إِذَا
لَمْ يَكُنْ لِحَاً (أَي لاصِقاً بِالنَّسَبِ) ، وَكَانَ رَجُلًا مِنْ
العَشِيرَةِ .

وهذا قول ابن الأعرابي .

— : الْإِرْثُ .

— : الْوَارِثُ مَنْ عَدَا الْأَبَ ، وَالْوَالِدَ .

قال الأزهري : سُمِّيَ الْمَيْتَ الَّذِي لَا وَالِدَ لَهُ ، وَلَا وَدَّ
كَلَالَةً ، وَسُمِّيَ الْوَارِثُ كَلَالَةً ، وَسُمِّيَ الْإِرْثُ كَلَالَةً .

□ — بِالْإِجْمَاعِ : مَنْ وَرِثَهُ إِخْوَةٌ ، أَوْ أَخَوَانِ ، أَوْ أَخٌ ،
إِمَّا شَقِيقٌ ، وَإِمَّا لِأَبٍ ، وَإِمَّا لِأُمِّ ، وَلَا وَدَّ لَهُ ،
وَلَا ابْنَةَ ، وَلَا وَدَّ ابْنَ ذَكَرٍ ، وَإِنْ سَقَلَ ، وَلَا أَبٌ ،
وَلَا جَدًّا لِأَبٍ ، وَإِنْ عَلَا ، فَهُوَ كَلَالَةٌ ، وَمِيرَاثُهُ كَلَالَةٌ .
(ابْنُ حَزْمٍ) .

— فِي مَذْهَبِ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ قَاطِبَةً : إِسْمٌ لِلْوَرِثَةِ مَا عَدَا
الْوَالِدَ ، وَالْوَالِدَ . (ابْنُ كَثِيرٍ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ لَيْسَ لَهُ وَدَدٌ ، وَإِنْ كَانَ لَهُ أَبٌ ،
أَوْ جَدٌّ .

— فِي قَوْلِ عَطَاءِ : الْمَالُ . وَهَنَّاكَ أَقْوَالٌ أُخْرَى كَثِيرَةٌ .

الكَمُّ : مَدْخَلَ الْيَدِ ، وَمَخْرَجُهَا مِنَ الثُّوبِ .
(ج) أَكْمَامٌ .

الكَمِّمُ : وَعَاءُ الطَّلَعِ .

(ج) أَكْمِمَةٌ ، وَأَكْمَامٌ ، وَكِمَامٌ .

— : غِطَاءُ الزَّهْرِ .

— : الْغِلَافُ الَّذِي يَنْشَقُّ عَنِ الثَّمْرِ .

كَتَنَرَ الْمَالَ — كَتَنَرًا : دَفَنَهُ تَحْتَ الْأَرْضِ

فَهُوَ كَاتِنٌ ، وَكَتَنَارٌ . وَالْمَالُ مَكْتُونٌ ، وَكَتِنِيرٌ .

— : جَمَعَهُ ، وَادَّخَرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ

يَكْتَنِرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٣٥)

— الْإِنَاءَ : مَلَأَهُ جِدًّا .

— الرَّمْحُ : رَكَزَهُ فِي الْأَرْضِ .

اِكْتَنَرَ الشَّيْءُ : اجْتَمَعَ ، وَامْتَلَأَ .

— الْمَالَ : كَتَنَرَهُ .

الْكَنْزُ : الْمَالُ الْمُدْفُونُ تَحْتَ الْأَرْضِ .

(ج) كُنُوزٌ .

— : مَا يُخْرَزُ مِنَ الْمَالِ .

□ — الْمُرَادُ بِهِ فِي آيَةِ التَّوْبَةِ بِاتِّفَاقِ أَيْمَةِ الْفَتَوَى ، وَجَاهِيزِ

الْعُلَمَاءِ : هُوَ الْمَالُ الَّذِي لَا تُؤَدَّى زَكَاتُهُ ، سِوَاءَ كَانَ

مَدْفُونًا . أَمْ ظَاهِرًا .

أَمَّا مَا أُدِّيتْ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ ، سِوَاءَ كَانَ مَدْفُونًا ، أَمْ

بَارزًا . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَالُ الْمُدْفُونُ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ جَرِيرٍ : هُوَ مَا لَمْ يُنْفَقْ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي

الْغُرُوبِ .

الْكَنْيَسَةُ : شِبْهُ هَوْدَجٍ يُغْرَزُ فِي الْمَحْمَلِ ، أَوِ الرَّحْلِ ،

قُضْبَانٌ ، وَيُلْقَى عَلَيْهِ ثُوبٌ يَسْتَتِظِلُّ بِهِ الرَّكِيبُ ، وَيَسْتَتِرُ

بِهِ .

(ج) كَنَائِسٌ .

— : مَعْبَدُ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى (مُعَرَّبَةٌ) .

وقال الرَّجَاجُ : الْكَنْيَسَةُ لِلْيَهُودِ ، وَالْبَيْعُ لِلنَّصَارَى .

كَنَى عَنْ كَذَا — كِنَايَةً : تَكَلَّمَ بِمَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَيْهِ ، وَلَمْ

يُصْرِّحْ . وَقَدْ كَنَى عَنْ كَذَا بِكَذَا .. فَهُوَ كَانَ .

— الرَّجُلُ بِأَبِي فُلَانٍ ، وَأَبَا فُلَانٍ كُنْيَةً : سَمَّاهُ بِهِ .

تَكَنَّى فُلَانٌ : ذَكَرَ كُنْيَتَهُ عِنْدَ الْحَرْبِ ، لِيُعْرَفَ ، وَهُوَ

مِنْ شِعَارِ الْمُبَارِزِينَ .

— : تَسَتَّرَ .

— بِكَذَا : تَسَمَّى بِهِ .

الْكِنَايَةُ : هِيَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الْمَكْنَى عَنْهُ

كَالرَّفَثِ ، وَالغَائِطِ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، وَالْأَصُولِيِّينَ : مَا اسْتَتَرَ الْمُرَادُ مِنْهُ فِي

نَفْسِهِ (ابْنُ عَابِدِينَ) .

كِنَايَةُ الطَّلَاقِ :

(أَنْظُرْ ط ل ق)

الْكُنْيَةُ : اِسْمٌ يُطْلَقُ عَلَى الشَّخْصِ لِلتَّعْظِيمِ .

نَحْوُ أَبِي حَفْصٍ ، وَأَبِي الْحَسَنِ ، أَوْ عَلَامَةٍ عَلَيْهِ .

(ج) كُنَى .

كَهَنَ لَهُ — كَهَانَةٌ : أَخْبَرَهُ بِالْغَيْبِ .

يُقَالُ : كَهَنَ لَهُمْ : قَالَ لَهُمْ قَوْلَ الْكَهَنَةِ .

كُهْنٌ — كَهَانَةٌ : صَارَ كَاهِنًا ، أَوْ صَارَتِ الْكَهَانَةُ لَهُ

طَبِيعَةً ، وَغَرِيزَةً .

تَكَهَّنَ : قَالَ مَا يُشْبِهُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ .

الْكَاهِنُ : كُلُّ مَنْ يَتَعَاطَى عِلْمًا دَقِيقًا .

(ج) كُهَّانٌ ، وَكُهَنَةٌ .

— : الَّذِي يَقُومُ بِأَمْرِ الرَّجُلِ ، وَيَسْعَى فِي حَاجَتِهِ .

— : المُنَجَّم . وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَتَى كَاهِنًا ،
أَوْ عَرَفًا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى
مُحَمَّدٍ » .

— : العَرَّافُ .

— عِنْدَ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ، وَغَيْرِهِمْ : مَنْ ارْتَقَى إِلَى
دَرَجَةِ الْكَهَنُوتِ ، وَسَاغَ لَهُ أَنْ يُقَدَّمَ الذَّبَائِحَ ، وَالْقَرَابِينَ ،
وَيَتَوَلَّى الشَّعَائِرَ الدِّينِيَّةَ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْكَوَائِنِ فِي

مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ ، وَيَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأَشْرَارِ ، وَمُطَالَعَةَ عِلْمِ
الْغَيْبِ .


حُلُوانُ الْكَاهِنِ :

(أَنْظُرْ ح ل و)

سَجْعُ الْكُهَّانِ : الْكَلَامُ الْمَرْوَّقُ الْمُتَكَلِّفُ .

الْكِهَانَةُ : حِرْفَةُ الْكَاهِنِ .

الْكِهَانَةُ : الْكِهَانَةُ .



لَبَّ بِالْمَكَانِ — لَبَّأَ : أَقَامَ بِهِ ، وَلَزِمَهُ .
— فَلَانًا : ضَرَبَ لَبْتَهُ .

أَلَبَّ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ .

— عَلَى الْأَمْرِ : لَزِمَهُ ، فَلَمْ يَفَارِقْهُ .

اللَّبُّ : خَالِصُ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) أَلْبَابُ .

— : الْعَقْلُ .

اللَّبَّةُ : مَوْضِعُ الْفِلَادَةِ مِنَ الْعُنُقِ .

(ج) لَبَاتٌ ، وَلِبَابٌ .

— : الْفِلَادَةُ نَفْسُهَا .

— : الثُّغْرَةُ الَّتِي أَسْفَلَ الْعُنُقِ ، وَهِيَ مَوْضِعُ النَّخْرِ .

لَبَيْتِكَ : يُقَالُ : لَبَيْتُكَ : لَزُومًا لِطَاعَتِكَ ، لَزُومًا بَعْدَ

لَزُومٍ ، وَإِجَابَةً بَعْدَ إِجَابَةٍ .

وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : اتَّجَاهِي إِلَيْكَ ، وَقَصْدِي ، وَإِقْبَالِي عَلَى

أَمْرِكَ . مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : دَارِي تَلَبُّ دَارَهُ : تَوَاجِهَهَا ،

وَتَحَاضِيهَا .

وَهُوَ مَصْدَرٌ مَنْصُوبٌ تُنْبَى عَلَى مَعْنَى التَّأَكِيدِ .

لَبَدَّ بِالْمَكَانِ — لَبُودًا : أَقَامَ بِهِ ، وَلَزِقَ .

— الشَّيْءُ بِالْأَرْضِ : لَزِقَ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : رَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا .

لَبَدَّ بِالْمَكَانِ — لَبَدًا : أَقَامَ بِهِ .

— الشَّيْءُ : لَصِقَ .

يُقَالُ : لَبَدَ الطَّائِرُ بِالْأَرْضِ : لَزِمَهَا ، فَأَقَامَ .
— الْقَمِيصَ : رَفَعَهُ . فَهُوَ مَلْبَدٌ : مُرَقَّعٌ .

لَبَدَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ تَلْبِيدًا : أَلصَقَهُ بِهِ إِصْطِقًا شَدِيدًا .

يُقَالُ : لَبَدَ شَعْرَهُ : أَلزَقَهُ بِشَيْءٍ لَزِجٍ كَالصَّغِ ، أَوْ نَحْوِهِ .

التَّلْبِيدُ : أَنْ يَجْعَلَ الْمُحْرِمُ فِي رَأْسِهِ شَيْئًا مِنْ صُغِ ، أَوْ

نَحْوِهِ ، لِيَتَلَبَّدَ شَعْرُهُ .

— : التَّرْقِيعُ .

اللَّبَنُ : اسْمُ جِنْسٍ ، مَعْرُوفٌ .

(ج) أَلْبَانٌ .

□ لَبْنُ الْفَحْلِ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ :

هُوَ أَنْ تُرَضِعَ امْرَأَةٌ رَجُلًا ذَكَرًا ، وَتُرَضِعَ امْرَأَتُهُ الْأُخْرَى

أُنثَى ، فَيَحْرُمُ نِكَاحُهَا .

اللَّبَانُ : الرِّضَاعُ .

يُقَالُ : هُوَ أَخُوهُ بِلَبَانِ أُمِّهِ ، وَلَا يُقَالُ : بِلَبْنِ أُمِّهِ ، لِأَنَّ

اللَّبْنَ هُوَ الَّذِي يُشْرَبُ .

اللَّبُونُ مِنَ الشَّاءِ ، وَالْإِبِلِ : ذَاتُ اللَّبَنِ ، غَزِيرَةٌ كَانَتْ ،

أُمُّ لَا .

(ج) لُبْنٌ ، وَلِبَائِنٌ .

ابْنُ لَبُونٍ : وَوَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا اسْتَكْمَلَ السَّنَةَ الثَّانِيَةَ ،

وَدَخَلَ فِي الثَّلَاثَةِ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أُمَّهُ وَوَلَدَتْ غَيْرَهُ ، فَصَارَ لَهَا لَبْنٌ .

وَالْأُنْثَى : ابْنَةُ لَبُونٍ ، وَبِنْتُ لَبُونٍ .

وهو نكرة، ويعرف باللام فيقال: ابن اللبون. وجمع الذكور، والإناث: بنات اللبون.
لَبِيَّ مِنَ الطَّعَامِ - لَبِيًّا: أَكْثَرُ مِنْهُ.

لَبِيَّ بِالْحَجِّ تَلْبِيَّةٌ: قَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ.

— الرَّجُلُ: قَالَ لَهُ: لَبَّيْكَ.

التَّلْبِيَّةُ: مُصَدَّرٌ لَبِيَّ.

أَيُّ قَالَ لَبَّيْكَ.

— فِي الْحَجِّ: أَنْ يَقُولَ الْحَاجُّ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ

لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ

لَا شَرِيكَ لَكَ.

لَجَأً إِلَى الْحِصْنِ — لَجُئًا، وَلُجُوءًا: لَأَذَّ إِلَيْهِ، وَاعْتَصَمَ بِهِ.

لَجِيئًا — لَجَأًا: لَجَأًا.

الْتِجَاءُ: لَجَأًا.

الْجَأُ فَلَانًا إِلَى كَذَا: اضْطَرَّ إِلَيْهِ.

— أَمْرًا إِلَى اللَّهِ: أَسْتَدَّهُ.

التَّلَجُّتُ: الْإِكْرَاهُ.

□ بَيْعُ التَّلَجُّتِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ:

هو العقد الذي يباشره الإنسان ظاهراً عن ضرورة، كالخوف من السلطان، ويصير كالمذفوع إليه.

وصورته: أن يقول الرجل لغيره: أبيع داري منك بكذا في الظاهر، ولا يكون بيعاً في الحقيقة، ويشهد على ذلك. وهو نوع من الهزل.

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ: هُوَ أَنْ يَتَّفِقَا عَلَى أَنْ يُظْهِرَا الْعَقْدَ، إِمَّا لِلْخَوْفِ مِنْ ظَالِمٍ، أَوْ نَحْوِهِ، وَإِمَّا لِغَيْرِ ذَلِكَ، وَيَتَّفِقَا عَلَى أَنَّهَا إِذَا أَظْهَرَا لَا يَكُونُ بَيْعًا، ثُمَّ يَعْقِدَا الْبَيْعَ.

المُلْجَأُ: الْحِصْنُ.

(ج) مَلَاجِيٌّ.

المُلْجِيُّ:

الْإِكْرَاهُ الْمُلْجِيُّ:

(أَنْظُرْكَ رَه).

لَجَّ فِي الْأَمْرِ - لَجَجًا، وَلَجَاجَةً: لَأَزَمَهُ، وَأَبَى أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْهُ. وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصَّوَابِ لَنَأْكِبُونَ. وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ لَلَجُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (المؤمنون: ٧٤ - ٧٥).

فَهُوَ لَجُوجٌ، وَلَجُوجَةٌ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ. وَهِيَ لَجُوجٌ.

يُقَالُ: لَجَّ بِهِمُ الْهَمُّ، وَالنِّزَاعُ. وَلَجَّ فُلَانٌ: تَبَادَى فِي الْحُصُومَةِ.

اللَّجَاجُ: الْإِضْرَارُ عَلَى الشَّيْءِ.

— الْحُصُومَةُ، وَالتَّبَادِي بِهَا.

نَدْرُ اللَّجَاجِ:

(أَنْظُرُنْ ذر).

لُجَّةُ الْمَاءِ: مُعْظَمُهُ.

(ج) لُجَجٌ، وَلُجَاجٌ.

— الْمِرْأَةُ.

— الْفِضَّةُ.

لَحَدَ الْقَبْرِ — لَحْدًا: عَمِلَ لَهُ لَحْدًا.

— اللَّحْدُ: حَفْرَةٌ.

— الْمَيِّتَ: دَفَنَهُ.

— عَنْ دِينَ اللَّهِ: الْأَحَدُ.

— إِلَيْهِ: مَالٌ.

الْتَحَدَّ إِلَيْهِ: مَالٌ.

— عَنْ دِينَ اللَّهِ: الْأَحَدُ.

الْحَدَّ الْقَبْرِ: عَمِلَ لَهُ لَحْدًا.

— اللَّحْدُ: حَفْرَةٌ.

— لِلْمَيِّتِ: حَفْرَةٌ لَحْدًا.

— عَنْ دِينَ اللَّهِ: مَالٌ، وَحَادٌ، وَعَدَلٌ.

— فِي الْحَرَمِ: اسْتَحَلَّ حُرْمَتَهُ، وَأَنْتَهَكَهَا.

—: جَادَلٌ، وَمَارَى.

الإلحاد: الميل، والعدول.

أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ . فَرِحِينَ بِآتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ إِلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿ (آلِ عِمْرَانَ : ١٦٩ - ١٧٠)

— إِلَى قَوْمِ كَذَا : لَصِقَ بِهِمْ .

اسْتَلْحَقَ الشَّيْءَ : ادَّعَاهُ .

— فَلَانًا : ادَّعَاهُ ، وَنَسَبَهُ إِلَى نَفْسِهِ .

الْتَحَقَّ بِفُلَانٍ : لَحِقَ بِهِ ، وَلَصِقَهُ .

الْحَقُّ فَلَانًا : أَدْرَكَهُ .

— فَلَانًا بِكَذَا : اتَّبَعَهُ إِتَابَهُ ، وَجَعَلَهُ يَلْحَقُهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ (الطُّور : ٢١) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ اللَّهَ لَيَرْفَعُ ذُرِّيَّةَ الْمُؤْمِنِ فِي دَرَجَتِهِ ، وَإِنْ كَانُوا دُونَهُ فِي الْعَمَلِ ، لَيَقَرَّ بِهِمْ عَيْنُهُ .

الِاسْتِلْحَاقُ : الْإِدَّعَاءُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ ادَّعَاءُ رَجُلٍ أَنَّ أَبَ لِهَذَا الْإِنْسَانِ .

لَعَنَهُ اللَّهُ — لَعْنَا : طَرَدَهُ ، وَأَبْعَدَهُ مِنَ الْخَيْرِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾ (الْأَحْزَابِ : ٦٤)

فَهُوَ مَلْعُونٌ .

(ج) مَلَاعِينَ .

وَرَجُلٌ لَعِينٌ ، وَامْرَأَةٌ لَعِينٌ . فَيَاذَا لَمْ تَذْكُرِ الْمَوْصُوفَةَ قُلْتَ : لَعِينَةٌ .

— فَلَانٌ غَيْرُهُ : قَالَ لَهُ : عَلَيْكَ لَعْنَةُ اللَّهِ .

— فَلَانًا : سَبَّهُ ، وَأَخْزَاهُ .

فَهُوَ لَاعِنٌ ، وَلَعَانٌ .

الْتَعَنَ الْقَوْمُ : لَعَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

— فَلَانٌ : لَعَنَ نَفْسَهُ .

تَلَاعَنَ الرَّجُلَانِ : لَعَنَ كُلُّ وَاحِدٍ الْآخَرَ .

— الزَّوْجَانِ : اثْبَتَ كُلُّ مِنْهُمَا صِدْقَ دَعْوَاهُ بِشَرِيعةِ اللَّعَانِ .

— : الْمِثْلُ عَنِ الدِّينِ .

— : ائْتَهَاكَ حُرْمَةُ الْحَرَمِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ (الْحَجِّ : ٢٥)

أَيُّ : يَهْمُ فِيهِ بِأَمْرِ فَطِيعٍ مِنَ الْمَعَاصِي الْكِبَارِ : وَقَوْلُهُ (بِظُلْمٍ) أَيُّ عَامِدًا ، قَاصِدًا أَنَّهُ ظَلَمَ .

اللُّحْدُ : الشَّقُّ يَكُونُ فِي جَانِبِ الْقَبْرِ لِلْمَيِّتِ .

(ج) الْأَحَادُ ، وَالْحُودُ .

□ — فِي السُّنَّةِ : صَفْتُهُ : أَنْ يُحْفَرَ الْقَبْرُ ، ثُمَّ يُحْفَرُ فِي جَانِبِ الْقَبْلَةِ مِنْهُ حَفِيرَةٌ ، فَيَوْضَعُ فِيهَا الْمَيِّتَ ، وَيُجْعَلُ ذَلِكَ كَالْبَيْتِ الْمُسَقَّفِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

الْمُلْتَحِدُ : الْمُلْجَأُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا ﴾ (الْحَجِّ : ٢٢)

الْمُلْحِدُ : الْمَائِلُ عَنِ الدِّينِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الشَّرْعِ : هُوَ مَنْ مَالَ عَنِ الشَّرْعِ الْقَوِيمِ إِلَى جِهَةٍ مِنْ جِهَاتِ الْكُفْرِ .

وَلَا يَشْتَرَطُ فِيهِ الْإِعْتِرَافُ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَلَا بِوُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَبِهَذَا يَخْتَلِفُ عَنِ الدَّهْرِيِّ .

وَلَا إِضْمَارُ الْكُفْرِ ، وَبِهِ فَارَقَ الْمُنَافِقَ ،

وَلَا سَبَقَ الْإِسْلَامَ ، وَبِهِ فَارَقَ الْمُزْتَدَّ .

فَالْمُلْحِدُ أَوْسَعُ فِرْقِ الْكُفْرِ حَدًّا : أَيُّ هُوَ أَعْمٌ مِنَ الْكُلِّ . (ابْنُ كَيْمَالٍ بَاشَا) .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْأَيْمَّةِ : مِنَ الْمُلْحِدِينَ الْبَاطِنِيَّةُ الَّذِينَ يَدْعُونَ أَنَّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ظَاهِرًا ، وَبَاطِنًا ، وَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الْبَاطِنَ .

فَأَحَالُوا بِذَلِكَ الشَّرِيعةَ ، لِأَنَّهُمْ تَأَوَّلُوا النُّصُوصَ بِمَا يُخَالِفُ اللَّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ .

لَحِقَ فَلَانًا ، وَبِهِ — لَحَقًا ، وَلِحَاقًا : أَدْرَكَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لَاعِنَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ مَلَاعِنَةً ، وَلِعَانًا : بَرَأَ نَفْسَهُ بِاللِّعَانِ مِنْ حَدِّ قَذْفِهَا بِالزَّنَى .

— الْحَاكِمُ بَيْنَهُمَا : قَضَى بِالْمَلَاعِنَةِ . وَهَذِهِ كَلِمَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ فِي لُغَةٍ فَصِيحَةٍ ، كَمَا قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ .

الِإِلْتِعَانُ : اللَّعَانُ .

اللِّعَانُ : اللَّعْنُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَصَاعِدًا .

□ — شَرَعًا : شَهَادَاتُ أَرْبَعٍ ، مُؤَكَّدَاتٌ بِالْأَيَّانِ ، مَقْرُونَةٌ شَهَادَةُ الزَّوْجِ بِاللِّعْنِ ، وَشَهَادَةُ الْمَرْأَةِ بِالغَضَبِ ، قَائِمَةٌ شَهَادَاتُهُ مَقَامَ حَدِّ الْقَذْفِ فِي حَقِّهِ ، وَشَهَادَاتُهَا مَقَامَ حَدِّ الزَّنَى فِي حَقِّهَا .

(التَّمْرَتَاشِيُّ) .

— شَرَعًا : كَلِمَاتٌ مَعْلُومَةٌ ، جُعِلَتْ حُجَّةً لِلْمُضْطَرِّ إِلَى قَذْفٍ مَنْ لَطَخَ فِرَاشَهُ ، وَأَلْحَقَ الْعَارَ بِهِ ، أَوْ إِلَى نَفْيٍ وَدَلِيلٍ . (الْأَنْصَارِيُّ) .

اللِّعْنُ : الطَّرْدُ ، وَالْإِبْعَادُ .

وَيُقَالُ : أَبَيْتَ اللَّعْنَ .

وَهِيَ كَلِمَةٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحِيَّةً لِلْمَلُوكِ . وَمَعْنَاهَا : أَبَيْتَ أَنْ تَأْتِيَ مَا تَلْعَنُ بِهِ ، وَعَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ » فِي الْإِثْمِ .

□ — شَرَعًا :

فِي حَقِّ الْكُفَّارِ : الْإِبْعَادُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَفِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ : الْإِسْقَاطُ عَنْ دَرَجَةِ الْأَبْرَارِ .

(الْقَهْسَتَانِيُّ) .

اللِّعْنَةُ : الْعَذَابُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ لَعْنَةٌ مِنَ السَّمَاءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ فَأَذْنُ مَوْدَّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ . الَّذِينَ

يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيُبْغِثُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ

كَافِرُونَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ٤٤ - ٤٥)

(ج) لِعَانٌ ، وَلِعَنَاتٌ .

الْمَلَاعِنَةُ : اللَّعَانُ .

الْمَلْعَنَةُ : مَوْضِعٌ لَعَنَ النَّاسُ لِمَا يُؤْذِيهِمْ هُنَاكَ ، كَقَارِعَةِ

الطَّرِيقِ .

(ج) مَلَاعِنٌ .

لَعَا فِي الْقَوْلِ — لَعُوًا : أَخْطَأَ ، وَقَالَ بَاطِلًا .

وَيُقَالُ : لَعَا فَلَانٌ لَعُوًا : تَكَلَّمَ بِاللُّغُوِ .

وَلَعَا بِكَذَا : تَكَلَّمَ بِهِ .

— عَنِ الصَّوَابِ ، وَعَنِ الطَّرِيقِ : مَالَ عَنَهُ .

— الشَّيْءُ : بَطَلَ .

أَلْعَى الشَّيْءَ : أَبْطَلَهُ .

— مِنَ الْعَدَدِ : أَسْقَطَهُ .

اللَّاعِيَةُ : اللُّغُوُ .

(ج) اللُّوَاغِيُّ .

اللُّغُوُ : مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ كَلَامٍ ، وَغَيْرِهِ ، وَلَا يُحْصَلُ مِنْهُ

عَلَى فَائِدَةٍ ، وَلَا تَفْعٌ .

— : الْكَلَامُ يَبْدُرُ مِنَ اللِّسَانِ ، وَلَا يَرَادُ مَعْنَاهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِ فِي أَيَّانِكُمْ

وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيَّانَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٩٢)

— : الْكَلَامُ الْقَبِيحُ .

— : الْكَلَامُ الْبَاطِلُ ، الْمَرْذُودُ .

□ لَعُوَ الِیْمِیْنِ فِي قَوْلِ عَمَرَ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَطَاءٍ ،

وَالْقَاسِمِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَالشَّعْبِيَّ ، وَالزُّهْرِيَّ ، وَغَيْرِهِمْ ،

وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَعْقِدُ الرَّجُلُ قَلْبَهُ عَلَيْهِ ، كَقَوْلِهِ

فِي عَرْضِ حَدِيثِهِ : لَا وَاللَّهِ ، وَبَلَى وَاللَّهِ ...

— فِي قَوْلِ قَتَادَةَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالثَّوْرِيِّ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ،

وَغَيْرِهِمْ : هُوَ أَنْ يَخْلِفَ عَلَى شَيْءٍ ، وَهُوَ يَرَى أَنَّه

كَذَلِكَ ، وَلَيْسَ كَمَا يَرَى فِي الْوَاقِعِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

و : أَنْ يَخْلِفَ عَلَى الْمُعْصِيَةِ .

و : أَنْ يُحَرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ .

وَقَدْ يُجْعَلُ لَقَبُ السُّوءِ عَلَمًا ، مِثْلُ الْأَخْفَشِ ، وَالْجَاحِظِ ،
وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَيَكُونُ الْقَصْدُ مِنْهُ مَخْصَصٌ تَعْرِيفًا مَعَ رِضَا
الْمَسْمَى بِهِ .
(ج) أَلْقَابُ .

لَقِحَتِ النَّاقَةُ ، وَنَحْوُهَا لَقِحًا ، وَلِقَاحًا : قَبِلَتْ مَاءَ
الْفَحْلِ .
فَهِيَ لَاقِحٌ .
(ج) لَقَّحَ ، وَلَوَاقِحُ .
وَهِيَ لَقْوَحٌ .
(ج) لَقَّحَ .

وَيُقَالُ : لَقِحَتِ النَّخْلَةَ ، وَلَقَّحَ الزَّرْعُ .

أَلْقَحَتِ الشَّجَرَةَ : أُنْبَتَتِ الْفُرُوعَ .

— الْفَحْلُ النَّاقَةَ : أَحْبَلَهَا ، فَلَقِحَتْ بِالْوَالِدِ ، فَهِيَ
مَلْقُوحةٌ .

(ج) مَلَقَّحَ .

— النَّخْلَةَ : أَبْرَهَا .

لَقَّحَ النَّخْلَةَ : أَبْرَهَا .

التَّلْفِيحُ : مَصْدَرٌ لَقَّحَ .

— النَّخْلُ : وَضِعَ طَلْعَ الذَّكَرِ فِي طَلْعِ الْأُنْثَى أَوَّلَ
مَا يَنْشَقُّ .

وَهُوَ التَّابِيرُ .

اللَّقَاحُ : اللَّقَاحُ .

— : مَا يُلْقَحُ بِهِ النَّخْلُ .

اللَّقَاحُ : مَاءُ الْفَحْلِ .

اللَّقْحَةُ : اللَّقْحَةُ .

وَكَسْرُ اللَّامِ أَفْصَحُ .

اللَّقْحَةُ : النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ ، الْقَرِيبَةُ الْعَهْدِ بِالْوِلَادَةِ نَحْوُ
شَهْرَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَةٍ .

(ج) لَقَّحَ ، وَلِقَاحُ .

و : أَنْ يَخْلَفَ وَهُوَ غَضَبَانُ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ : أَنْ يَخْلَفَ فِيمَا لَا يَنْبَغِي لَهُ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِابْنِ

عَبَّاسٍ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِابْنِ عَبَّاسٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

مِثْلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلِ ، وَالثَّانِي .

— عِنْدَ الرَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

لَفَّقَ الشُّوبَ — لَفَّقًا : ضَمَّ إِحْدَى الشُّقَّتَيْنِ إِلَى الْأُخْرَى ،

وَخَاطَمَهَا .

وَيُقَالُ : لَفَّقَ الْكَلَامَ عَلَى التَّشْبِيهِ .

فَهُوَ مَلْفُوقٌ .

— الْأَمْرَ : طَلَبَهُ ، فَلَمْ يَذَرِكْهُ .

تَلَفَّقَ الْقَوْمُ : تَلَاءَمَتِ أُمُورُهُمْ .

لَفَّقَ فُلَانٌ أَمْرًا : طَلَبَهُ ، فَلَمْ يَذَرِكْهُ .

— الشُّقَّتَيْنِ : ضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى ، فَخَاطَمَهَا .

— الْحَدِيثَ : زَخَرَفَهُ ، وَمَوَّهَهُ بِالْبَاطِلِ .

فَهُوَ مَلْفُوقٌ .

التَّلْفِيحُ : مَصْدَرٌ لَقَّحَ .

□ — فِي الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ ضَمُّ الدَّمِ إِلَى الدَّمِ

اللَّذَيْنِ بَيْنَهُمَا طَهْرٌ .

فَإِذَا رَأَتْ يَوْمًا طَهْرًا ، وَيَوْمًا دَمًا ، وَلَمْ يَجَاوِزْ أَكْثَرَ

الْحَيْضِ ، فَإِنَّهَا تَضُمُّ الدَّمِ إِلَى الدَّمِ ، فَيَكُونُ حَيْضًا ،

وَمَا بَيْنَهُمَا مِنَ النَّقَاءِ طَهْرٌ .

اللَّقْبُ : اِسْمٌ وَضِعَ بَعْدَ الْإِسْمِ الْأَوَّلِ ، لِلتَّعْرِيفِ ، أَوْ

التَّشْرِيفِ ، أَوْ التَّخْفِيرِ . وَالْأَخِيرُ مِنْهُيَّ عَنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ (الْحَجَرَاتُ : ١١)

المَلَايِحُ : واحِدُهَا مَلْقُوْحَةٌ . وَهِيَ مَا فِي بَطُونِ النُّوقِ مِنَ الْأَجْنَةِ .

— : الْأَمْهَاتُ .

— : مَا فِي ظُهُورِ الْجِبَالِ الْفُحُولِ .

□ بَيْعُ الْمَلَايِحِ شَرْعاً : هُوَ بَيْعُ مَا فِي الْبَطُونِ مِنَ الْأَجْنَةِ . (الْأَنْصَارِيُّ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : بَيْعُ مَا يَكُونُ مِنْهُ الْجَيْنُ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : بَيْعُ جَيْنِ النَّاقَةِ ، وَلَوْ قَبْلَ وُجُودِهِ فِي الْبَطْنِ .

و : هُوَ بَيْعُ لِلنُّطْفَةِ .

لَقَطَّ الشَّيْءَ — لَقَطًا : أَخَذَهُ مِنَ الْأَرْضِ .

فَهُوَ لَاقِطٌ ، وَلَقَاطٌ ، وَلَقَاطَةٌ .

وَالْمَفْعُولُ مَلْقُوطٌ ، وَلَقِيْطٌ .

الْتَقَطَ الشَّيْءَ : لَقَطَهُ .

— : عَثَرَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ ، وَلَا طَلْبٍ .

— : جَمَعَهُ .

وَيُقَالُ : الْتَقَطْتُ الْعِلْمَ مِنَ الْكُتُبِ لَقَطًا : أَيِ أَخَذْتَهُ مِنْ

هَذَا الْكِتَابِ ، وَمِنْ هَذَا الْكِتَابِ .

الْلُقَاطَةُ : مَا الْتَقَطَ مِنْ مَالٍ ضَائِعٍ .

الْلَقِطُ : مَا الْتَقَطَ مِنَ الشَّيْءِ .

— السُّبُلِ : الَّذِي يَلْتَقِطُهُ النَّاسُ .

— الْمَعْدِنِ : هِيَ قِطْعٌ ذَهَبٍ تَوْجَدُ فِيهِ .

الْلُقْطَةُ : الْلُقْطَةُ .

قَالَةُ اللَّيْثُ .

وَبِهِ جَزَمَ الْحَلِيلُ ، وَقَالَ : وَأَمَّا يَفْتَحِ الْقَافِ فَهُوَ اللَّاقِطُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا الَّذِي قَالَهُ هُوَ الْقِيَاسُ ، وَلَكِنَّ الَّذِي

سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ اللُّغَةِ ، وَالْحَدِيثُ هُوَ

الْفَتْحُ .

الْلُقْطَةُ : الشَّيْءُ الَّذِي تَجِدُهُ مُلْتَمَىً ، فَتَأْخُذُهُ .

□ شَرْعاً : مَا وُجِدَ مِنْ حَقِّ مُخْتَرِمٍ ، غَيْرِ مُخْرَزٍ ،

لَا يُعْرَفُ الْوَاجِدُ مُسْتَحِقَّهُ . (الْأَنْصَارِيُّ)

الْلَقِيْطُ : الْوَلِيْدُ الَّذِي يُوجَدُ مُلْتَمَىً عَلَى الطَّرِيْقِ لَا يُعْرَفُ أَبُوَاهُ .

□ شَرْعاً : اسْمٌ لِحَيٍّ مَوْلُودٍ ، طَرَحَهُ أَهْلُهُ خَوْفًا مِنْ

الْفَقْرِ ، أَوْ فِرَارًا مِنْ تَهْمَةِ الزِّنَى . (التَّمْرَتَايِيُّ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ صَبِيٍّ ، أَوْ مَجْنُونٍ ، ضَائِعٍ ،

لَا كَافِلَ لَهُ .

لَقِنَ الشَّيْءَ — لَقْنًا ، وَلَقْنَةً : فَهَمَهُ سَرِيْعًا .

لَقِنَ فُلَانًا الْكَلَامَ تَلْقِينًا : فَهَمَهُ إِيَّاهُ .

— الْمُخْتَضِرُ : نَطَقَ أَمَامَهُ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، لِيَنْطِقَ بِهَا . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَقِنُوا مَوْتَاكُمْ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

اللَّهُ » .

وَالْمُرَادُ بِالْمَوْتَى فِيهِ الْمُخْتَضِرُونَ

— الْمَيِّتُ : ذَكَرَهُ عَقَبٌ دَقْنَهُ مَا يُجِيبُ بِهِ الْمَلِكَيْنِ حِينَ

يَسْأَلَانِهِ .

لَمَسَ الشَّيْءَ — لَمَسًا : مَسَّهُ بِيَدِهِ .

فَهُوَ لَامِسٌ .

— الْمَرْأَةُ : بَاشَرَهَا .

الْتَمَسَ الشَّيْءَ التِّبَاسًا : طَلَبَهُ .

لَامَسَ الشَّيْءَ مُلَامَسَةً ، وَلِيَّاسًا : مَاسَهُ .

— الْمَرْأَةُ : بَاشَرَهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ

مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ

النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ (النِّسَاءُ :

٤٣) .

وَالْمُرَادُ بِهِ فِي الْآيَةِ الْجَمَاعُ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَلِيِّ ،

وَأَبِي ، وَرَوَايَةٌ عَنْ عُمَرَ .

المَلَامَسَةُ / لَوْثٌ

(ج) لَهَوَات ، وَلَهِيَات ، وَلَهِيَّ ، وَلَهَاء .

اللَّهُوُ : مَا لَعِبْتَ بِهِ ، وَشَغَلَكَ مِنْ هَوَى ، وَطَرَبٍ ، وَنَحْوِهَا ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (لُقْمَانُ : ٦) .

قال ابن مسعودٍ : هُوَ ، وَاللَّهُ ، الْغِنَاءُ . وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَجَابِرٌ ، وَعِكْرِمَةُ ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَمَكْحُولٌ .

قال ابن جريرٍ : هُوَ كُلُّ كَلَامٍ يَصُدُّ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ ، وَاتِّبَاعِ سَبِيلِهِ .

— : الْمُرَاةُ الْمَلُوهُهَا .

— : الطَّبْلُ ، وَنَحْوُهُ .

اللَّهُوَةُ : الْعَطِيَّةُ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَ .

(ج) اللَّهُا .

— : مَا يُلْقِيهِ الطَّاحِنُ بِيَدِهِ مِنَ الْحَبِّ فِي الرَّحَى .

المَلْهَى : الْمَلْعَبُ .

يُقَالُ : هَذَا مَلْهَى الْقَوْمِ : مَوْضِعُ إِقَامَتِهِمْ .

(ج) الْمَلَاهِي .

— : زَمَانُ اللَّهُو ، وَمَوْضِعُهُ .

المَلَاهِي : آلَاتُ اللَّهُو .

لَاثُ اللَّقْمَةِ — لَوْثًا : مَرَّعًا .

— عِيَامَتُهُ : إِذَا أَدَارَهَا .

يُقَالُ : لَأَتَتْ الْمُرَاةَ خِيَارَهَا : أَدَارَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا .

و : لَأَتَ النَّاسُ بِفُلَانٍ : اخْتَلَطُوا بِهِ ، وَالتَّفَوُّا عَلَيْهِ .

لَوْثٌ فِي الْأَمْرِ — لَوْثًا : أَبْطَأَ فِيهِ .

— فَلَانٌ : بَطُؤَ كَلَامُهُ ، وَكَلَّ لِسَانُهُ .

— : حَمَقَ .

— : مَسَّهُ الْجُنُونُ .

فَهَوَّ الْلَوْثُ ، وَهِيَ لَوْثَاءُ .

(ج) لَوْثٌ .

وقال ابن مسعودٍ : الْمُرَادُ بِهِ اللَّمْسُ بِالْيَدِ ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَعْضَاءِ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ ، وَرِوَايَةٌ عَنْ عُمَرَ .

المَلَامَسَةُ : مَصْدَرٌ .

يَبِيعُ الْمَلَامَسَةَ : هُوَ يَبِيعُ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَصَوْرَتُهُ : أَنْ يَلْمِسَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثُّوبَ (الْمَبِيعُ) ، وَلَا يَنْشُرَهُ ، أَوْ يَتَنَاعَهُ لَيْلًا وَلَا يَعْلَمُ مَا فِيهِ .

وقد نهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ .

□ — فِي قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : هُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : أَيُبِعُكَ هَذَا الثُّوبَ بَكَذَا ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَلَكِنْ يَلْمِسُهُ لَمْسًا .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَفِي قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَاللِّبَاضِيَّةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ : هُوَ أَنْ يَجْعَلَ الْمُتَعَاقِدَانِ لَمْسَ الْمَبِيعِ بَيْعًا . فَيَقُولُ الْبَائِعُ : إِذَا لَمَسْتَهُ ، فَهُوَ مَبِيعٌ لَكَ . اِكْتِفَاءً بَلْمُسِهِ عَنْ صِغَةِ الْبَيْعِ .

— فِي قَوْلِ لِلْحَنَفِيَّةِ ، وَفِي الْأَصَحِّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلِّبَاضِيَّةِ : أَنْ يَلْمِسَ شَيْئًا لَمْ يَرَهُ ، كَثُوبٍ مَطْوِيٍّ ، أَوْ كَانَ فِي ظِلْمَةٍ ، ثُمَّ يَشْتَرِيهِ عَلَى أَنْ لَا خِيَارَ لَهُ إِذَا رَأَهُ ، اِكْتِفَاءً بَلْمُسِهِ عَنْ رُؤْيَيْتِهِ .

— فِي قَوْلِ لِلْحَنَفِيَّةِ ، وَاللِّبَاضِيَّةِ ، وَاللِّبَاضِيَّةِ ، وَعِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَبِيعَ شَيْئًا عَلَى أَنَّهُ مَتَى لَمَسَهُ لَزِمَ الْبَيْعُ ، وَانْقَطَعَ خِيَارُ الْمَجْلِسِ ، وَغَيْرِهِ .

لَهَا بِالشَّيْءِ — لَهَوًا : لَعِبَ بِهِ .

— : أَوْلَعَ بِهِ .

— الْمُرَاةُ إِلَى حَدِيثِ صَاحِبِهَا : لَهَوًا ، وَلَهَوًا : أَنْسَتْ بِهِ ، وَأَعَجَبَتْهَا .

— عَنِ الشَّيْءِ لَهِيًّا ، وَلَهِيَانًا : سَلَا عَنْهُ ، وَتَرَكَ ذِكْرَهُ .

لَهِيَّ بِهِ — لَهَا : أَحَبَّهُ .


تَلَهَّى بِالشَّيْءِ : لَهَا بِهِ .

اللَّهَاءُ : اللَّحْمَةُ الْمَشْرِفَةُ عَلَى الْحَلْقِ فِي أَقْصَى الْفَمِ .

لَوْثٌ / اللُّوْثُ

يُقَالُ : لَمْ يَقْمُ عَلَى إِتِّهَامِ فُلَانٍ بِالْجِنَايَةِ إِلَّا لَوْثٌ .
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الْأَمْرُ
 الَّذِي يَنْشَأُ عَنْهُ غَلْبَةُ الظَّنِّ بِوُقُوعِ الْمُدَّعَى بِهِ .
 — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ وَجُودُ شَرٍّ ، أَوْ طَلَبُ بِحَقْدٍ .
 — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .
 و : الْعِدَاوَةُ الظَّاهِرَةُ بَيْنَ الْمَقْتُولِ ، وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِ .

لَوْثَ الْمَاءِ : كَدَّرَهُ .
 — ثِيَابَهُ بِالطَّيْنِ : لَطَّخَهَا بِهِ .
 اللُّوْثُ : الْقُوَّةُ .
 — : الشَّرُّ .
 — : الْمَطَالِبَةُ بِالْأَحْقَادِ .
 — : شِبْهُ الدَّلَالَةِ عَلَى حَدَثِ مِنَ الْأَحْدَاثِ ، وَلَا يَكُونُ
 بَيِّنَةً تَامَةً .



الْمَتَاعُ : التَّمَتُّعُ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ وَلكُمْ فِي

الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴾ (الأعراف : ٢٤)

تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ لِكُلِّ إنْسَانٍ فِي الدُّنْيَا تَمَتُّعٌ مَدَّةً مَعْلُومَةً .

— : الْمُنْفَعَةُ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ

شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى

أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (القَصَص : ٦٠)

أَي : مُنْفَعَتُهَا الَّتِي لَا تَدُومُ .

— : كَلُّ مَا يُنْتَفَعُ بِهِ ، وَيُرْغَبُ فِي اقْتِنَائِهِ ، كَالْمَالِ ،

وَأَثَاثِ الْبَيْتِ ..

(ج) أَمْتِعَةٌ .

الْمُتَعَةُ : مَا يَتَمَتَّعُ بِهِ مِنَ الصَّيْدِ ، وَالطَّعَامِ .

(ج) مَتَعَ .

مُتَعَةُ الْحَجِّ : التَّمَتُّعُ .

□ مُتَعَةُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا يُعْطِيهِ الزَّوْجُ لِزَوْجَتِهِ

الْمُطَلَّقةَ زِيَادَةً عَلَى الصَّدَاقِ ، لِجَبْرِ خَاطِرِهَا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لِيَجِبَ عَلَى الزَّوْجِ دَفْعُهُ لِامْرَأَتِهِ ،

لِمُفَارَقَتِهِ إِيَّاهَا ، بِشُرُوطٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا يُعْطَى لِلْمَرْأَةِ بَعْدَ طَلَاقِهَا .

نِكَاحُ الْمُتَعَةِ :

(أَنْظُرُنْ ك ح)

الْمُتَعَةُ : الْمُنْفَعَةُ .

(ج) مَتَعَ

مَتَعَ النَّهَارَ — مُتَوَعًا : ارْتَمَعَ ، وَطَالَ .

— بِالشَّيْءِ مُتَعًا ، وَمُتَعَةً : ذَهَبَ بِهِ .

مَتَعَ فَلَانٌ — مُتَاعَةً : ظَرَفَ .

اسْتَمْتَعَ بِكَذَا : تَمَتَّعَ بِهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَوْمَ

يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي الْحَيَاةِ

الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْرَوْنَ عَذَابَ أَلِيمٍ بِمَا كُنْتُمْ

تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِذَا كُنْتُمْ تُفْسِقُونَ ﴾

(الأَحْقَاف : ٢٠)

تَمَتَّعَ بِكَذَا تَمَتُّعًا : دَامَ لَهُ مَا يَسْتَمِدُّهُ مِنْهُ .

فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ .

مَتَعَ فَلَانًا بِالشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَتَعْتُ الْمَطْلَقَةَ بِكَذَا .

الِاسْتِمْتَاعُ بِالشَّيْءِ : الْإِنْتِفَاعُ بِهِ إِلَى مَدَّةٍ .

التَّمَتُّعُ : الْمَتَاعُ .

— بِالشَّيْءِ : الْإِنْتِفَاعُ بِهِ .

□ — شَرْعًا : الْإِحْرَامُ بِالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، ثُمَّ الْإِحْرَامُ

بِالْحَجِّ بَعْدَ تَامِهَا . (الْحَسِينُ الصَّنَاعِيُّ)

— فِي عُرْفِ السَّلْفِ : يُطْلَقُ عَلَى الْقِرَانِ . (ابْنُ عَبْدِ

الْبِرِّ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : مِثْلُ الْمَعْنَى الشَّرْعِيِّ .

الثَّانِي : أَنْ يُفْرَدَ الْحَجُّ ، ثُمَّ يُحَوَّلَ إِلَى عُمْرَةٍ .

مَثَلَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْ فُلَانٍ — مُثَوِّلاً : قام . وفي
الحديث الشَّرِيفِ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ النَّاسُ قِيَاماً
فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .
أَيُّ : يَقُومُونَ لَهُ قِيَاماً وَهُوَ جَالِسٌ .
— فُلَانٌ : زالَ عَنْ مَوْضِعِهِ .
— فُلَانٌ فُلَاناً : صارَ مِثْلَهُ يَسُدُّ مَسَدَهُ .
— التَّمَاثِيلُ : صَوَّرَهَا بِالنَّحْتِ .
— بِفُلَانٍ مِثْلاً ، وَمِثْلَةً : نَكَلَ بِهِ بِجِدْعِ أَنْفِهِ ، أَوْ قَطَعَ
أُذُنَهُ ، أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الْأَعْضَاءِ .
إِمْتِثَالَ الْأَمْرِ : أَطَاعَهُ .

أُمِثَلَ فُلَاناً : جَعَلَهُ مِثْلَهُ .
يُقَالُ : أُمِثَلَ السُّلْطَانَ فُلَاناً : إِذَا قَتَلَهُ قَوْداً .
— : جَعَلَهُ مِثْلَهُ .

تَمَثَّلَ الشَّيْئَانُ : تَشَابَهَا .
— الْمَرِيضُ : قَارَبَ الْبُرْءَ .

مَاقَلَ فُلَاناً مَائِلَةً : شَابَهَهَا .
مَثَلَ بِفُلَانٍ تَمَثِيلاً : مَثَلَ .
والتَّشْدِيدُ لِلْمُبَالَغَةِ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَّاهُ ، وَشَبَّهَهُ .
— لَهُ الشَّيْءُ : إِذَا صَوَّرَ لَهُ مِثَالَهُ بِالْكِتَابَةِ ، أَوْ غَيْرِهَا .

الْأُمِثَالُ مِنَ الْقَوْمِ : أَدْنَاهُمْ لِلْخَيْرِ .

(ج) أُمَائِلٌ .

يُقَالُ : هُوَ لِأُمَّائِلِ الْقَوْمِ : أَيُّ خِيَارِهِمْ .
وَهِيَ : مُثْلِي .

التَّمَثَالُ : مَا نَحَتَ مِنْ حَجَرٍ ، أَوْ صَنَعَ مِنْ نَحَاسٍ ،
وَنَحَوِهِ ، يُحَاكِي بِهِ خَلْقَ مِنَ الطَّبِيعَةِ ، أَوْ يَمَثَلُ بِهِ مَعْنَى
يَكُونُ رَمْزاً لَهُ .

(ج) تَمَائِيلٌ .

— : الصُّورَةُ فِي النَّوْبِ ، وَنَحْوِهِ .

□ — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا تَصْنَعُهُ ، وَتُصَوِّرُهُ شَبْهًا لِخَلْقِ
اللَّهِ مِنْ ذِي الرُّوحِ .

المِثَالُ : الإِسْمُ مِنْ مَائِلٍ .

— : الوَصْفُ ، وَالصُّورَةُ .

يُقَالُ : مِثَالُهُ كَذَا : أَيُّ وَصْفُهُ ، وَصَوْرَتُهُ .

(ج) أُمِثْلَةٌ ، وَمِثْلٌ .

— : الفِرَاشُ .

المِثْلُ : الشُّبْهُ ، وَالتَّظْيِيرُ .

(ج) أُمِثَالٌ .

وَيُوصَفُ بِهِ الْمَذْكَرُ ، وَالْمُؤَنَّثُ ، وَالْجَمْعُ ، فَيُقَالُ ، هُوَ ،
وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ مِثْلُهُ .

— : نَفْسُ الشَّيْءِ ، وَذَاتُهُ .

□ — شَرَعاً ، وَعَرْفاً : الشُّبْهُ . (الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ)

أَجْرُ المِثْلِ :

(أَنْظَرُ أَجْرٌ) .

مَهْرُ المِثْلِ :

(أَنْظَرُمُ هَرٌ)

المِثْلِيُّ :

المَالُ المِثْلِيُّ :

(أَنْظَرُمُ وَلٌ)

المِثْلَةُ : العُقُوبَةُ ، وَالتَّنْكِيلُ .

(ج) مِثْلَاتٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ

الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثَلَاتُ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ

لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿

(الرُّعْدُ : ٦)

أَيُّ : عَقُوبَاتُ أُمَّثَالِهِمْ مِنَ الْمَكْذِبِينَ ، أَفْلا يَعْتَبِرُونَ بِهَا .

وقال مجاهدٌ ، وأبو عبيدةٌ : المِثْلَاتُ : الأُمُثَالُ ،

والأشْباهُ ، وَالتَّظْيِيرُ .

وَيَكُونُ المَعْنَى : مِثْلُ أَيَّامِ الأُمَّمِ المَاضِيَةِ .

المثلة / مَسَحَ

— : اسْمٌ يَثْرِبُ مَدِينَةَ الرَّسُولِ ﷺ .

حَرَمَ الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ :

(أَنْظُرْ ح ر م) .

مَدَى الرَّجُلُ — مَذِيأً : خَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ عِنْدَ الْمَلَاعِبَةِ ،

والتقبيل .

فهو ماذٍ ، ومذاء .

أَمْدَى الرَّجُلُ : مَدَى .

الْمَذْيُ : ماءٌ رَقِيقٌ أبيضٌ يَخْرُجُ مِنْ مَجْرَى الْبَوْلِ عِنْدَ شَهْوَةٍ .

وقد يَخْرُجُ بِغَيْرِ شَهْوَةٍ . وَلَا دَفْقَ مَعَهُ ، وَلَا يَعْقِبُهُ فُتُورٌ .

وقد لَا يَحْسُ بِخُرُوجِهِ .

الْمَذْيُ : الْمَذْيُ .

وَسُكُونُ الذَّالِ هُوَ الْأَفْصَحُ .

مَرَوْ الرَّجُلُ — مَرُوءَةً : صَارَ ذَا مَرُوءَةٍ .

الْمَرُوءَةُ : الْإِنْسَانِيَّةُ .

□ — شَرَعًا : آدَابٌ نَفْسَانِيَّةٌ تَحْمِلُ مَرَاعَاتَهَا الْإِنْسَانَ عَلَى

الْوُقُوفِ عَلَى مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ ، وَجَمِيلِ الْعَادَاتِ .

(الْبَجِيرِيُّ) .

— فِي قَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ : هِيَ الدِّينُ ، وَالصَّلَاحُ .

الْمَرُوءَةُ : الْحِجَارَةُ الْبَيْضُ الْبَرَّاقَةُ ، تُقَدِّحُ مِنْهَا النَّارُ .

وَبِهَذَا سُمِّيَتْ الْمَرُوءَةُ بِمَكَّةَ ، وَهِيَ الْمَكَانُ الْبَنِي فِي طَرْفِ

الْمُسَعَى .

مَسَحَ فِي الْأَرْضِ — مُسُوحًا : ذَهَبَ .

— الشَّيْءُ التَّلَطَّخَ ، أَوِ الْمُبْتَلَّ مَسْحًا : أَمَرَ يَدَهُ عَلَيْهِ

لِإِذْهَابِ مَا عَلَيْهِ مِنْ أَثَرِ مَاءٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

— عَلَى الشَّيْءِ بِالْمَاءِ ، أَوِ الدَّهْنِ : أَمَرَ يَدَهُ عَلَيْهِ بِهِ .

يُقَالُ : مَسَحَ بِالشَّيْءِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَامْسَحُوا

بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (المائدة : ٦)

— الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ : لَمَسَهُ ، أَوْ تَسَلَّمَ تَبَرُّكًا .

الْمُثَلَّةُ : قَطَعُ أَطْرَافِ الْحَيَوَانِ ، أَوْ بَعْضِهَا ، وَهُوَ حَيٌّ .

□ — عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : إِيقَاعُ الْقَتْلِ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ

الْمَشْرُوعِ مِنْ ضَرْبِ الْعُنُقِ فِي الْأَدْمِيَّةِ ، أَوِ الدَّبْحِ ، أَوْ

النَّخْرِ فِي الْبَهَائِمِ . وَهِيَ الزِّيَادَةُ بَعْدَ الْقَتْلِ مِنْ جَدْعِ

أَنْفٍ ، أَوْ أُذُنٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

الْمَثِيلُ : الْمِثْلُ .

(ج) أَمْثَالٌ .

الْمَجُوسُ : قَوْمٌ كَانُوا يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ ، وَالْقَمَرَ ، وَالنَّارَ .

وقد أُطْلِقَ عَلَيْهِمْ هَذَا اللَّقَبُ مِنْذُ الْقَرْنِ الثَّلَاثِ لِلْمِيلَادِ .

وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ .

مَخَضَ الشَّيْءُ — مَخَضًا : حَرَّكَهُ شَدِيدًا .

— اللَّبَنُ : أَخْرَجَ زُبْدَهُ .

فهو مَخِيضٌ ، وَمَخُوضٌ .

مَخَضَتِ الْحَامِلُ — مَخَضًا ، وَمَخَاضًا : دَنَا وَلَادَهَا ،

وَأَخَذَهَا الطَّلُقُ .

فهي ماخِضٌ .

(ج) مَخَضٌ ، وَمَوَاحِضٌ .

الْمَخَاضُ : وَجَعُ الْوِلَادَةِ . وَهُوَ الطَّلُقُ .

— : الْحَوَامِلُ مِنَ النُّوقِ الَّتِي أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشْرَةُ أَشْهُرٍ .

وَاحِدَتُهَا خَلِيفَةٌ ، وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

إِبْنُ مَخَاضٍ : وَلَدُ النَّاقَةِ الَّذِي دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ .

وَالْأُنْثَى : بِنْتُ مَخَاضٍ .

وَلَا يُقَالُ فِي جَمْعِهِ إِلَّا بَنَاتُ مَخَاضٍ .

الْمُدُّ : مِكْيَالٌ قَدِيمٌ .

وهو رَطْلٌ وَثَلْثٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ ، أَيْ رُبْعُ صَاعٍ ،

وَرِطْلَانٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

(ج) أُمْدَادٌ ، وَمِدَادٌ .

الْمَدِينَةُ : الْمَضْرُجَامِعُ .

(ج) مَدَائِنٌ ، وَمُدُنٌ .

— فلاناً بالسَّيْفِ : قَطَعَهُ بِهِ . وفي الكِتَابِ العَرِيزِ : ﴿ فَطَفِقَ مَسْحاً بالسُّوقِ والأَعْنَاقِ ﴾ (ص : ٣٣) أَي قَطَعاً .

— الأَرْضَ مَسْحاً ، وَمِسَاحَةً : قَاسَهَا بِالذَّرَاعِ ، وَنَحْوِهِ .
المَسْحُ : إِمْرَارُ اليَدِ عَلَى الشَّيْءِ لِإِزَالَةِ الأَثَرِ عَنْهُ .

— إِزَالَةُ الأَثَرِ عَنِ الشَّيْءِ .

— القَطْعُ .

— إِصَابَةُ المَاءِ .

— العَسْلُ .

□ — عَرُفًا : إِصَابَةُ المَاءِ العَضْوُ . (ابن عابدين)

— على الخُفِّ شَرَعًا : إِصَابَةُ البِلَّةِ لِخُفٍّ مَخْصُوصٍ ، فِي زَمَنِ مَخْصُوصٍ . (المَحْصُوفِيُّ)

المَسِيحُ : عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ يَا أَهْلَ الكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الحَقَّ إِنَّا المَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَسولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أُلْقِيَتْ إِليَّ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةَ إِنْتَهُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ (النِّسَاءُ : ١٧١)

— الكَذَّابُ : الدَّجَالُ .

مَسَكََ بِالشَّيْءِ — مَسَكًا : أَخَذَ بِهِ ، وَتَعَلَّقَ ، وَاعْتَصَمَ .

اسْتَمْسَكَ البَئُولُ : انْحَبَسَ ، وَامْتَنَعَ عَنِ الخُرُوجِ .

— بِالشَّيْءِ ، مَسَكَ بِقُوَّةٍ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الوُثْقَى ﴾ (البَقَرَةُ : ٢٥٦)

— عَنِ الأَمْرِ : كَفَّ عَنْهُ ، وَامْتَنَعَ .

— الرَّجُلُ عَلَى الرَّاحِلَةِ : اسْتِطَاعَ الرُّكُوبَ .

أَمْسَكَ بِالشَّيْءِ : مَسَكَ .

— عَنِ الطَّعَامِ ، وَنَحْوِهِ : كَفَّ عَنْهُ ، وَامْتَنَعَ .

— عَنِ الإنْفَاقِ : اشْتَدَّ بِخُلَّةٍ .

— الشَّيْءَ بِيَدِهِ : قَبَضَ عَلَيْهِ بِهَا .

— اللَّهُ العَيْثُ : مَنَعَ نَزْوَلَهُ .

الإِمْسَاكُ : البُخْلُ .

— فِي الصَّوْمِ : الإِمْتِنَاعُ عَنِ الطَّعَامِ ، وَالشَّرَابِ ،

وغيرِهما مِنَ المَفْطِرَاتِ مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ

الشَّمْسِ .

المَسْكُ : الجِلْدُ .

(ج) مُسُوكٌ .

المِسْكُ : نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ يَتَّخَذُ مِنْ نَوْعٍ مِنَ الغَزْلَانِ .

وهو فارسيٌّ مَعْرَبٌ .

مَكَّسَ الشَّيْءُ — مَكَّسًا : نَقَصَ .

— فِي البَيْعِ : نَقَصَ الثَّمَنَ .

— الضَّرِيبَةَ : قَدَّرَهَا ، وَجَبَّاهَا .

مَكَّسَ فَلاناً فِي البَيْعِ مَاكَسَةً : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُنْقِصَ الثَّمَنَ .

المَاكِسُ : مَنْ يَأْخُذُ المَكَّسَ مِنَ التَّجَارِ .

(ج) مَكَّاسٌ .

المَكَّسُ : الضَّرِيبَةُ يَأْخُذُهَا المَكَّاسُ مِنْ مَنْ يَدْخُلُ البَلَدَ مِنَ

التَّجَارِ .

وَقَدْ عَلَبَ اسْتِغْمَالُ المَكَّسِ فِيمَا يَأْخُذُهُ أَعْوَانُ السُّلْطَانِ ظُلْمًا

عِنْدَ البَيْعِ وَالشَّرَاءِ .

(ج) مَكَّوسٌ .

— : النَّقْصُ .

— : الظُّلْمُ .

مَلَأَ الإِنَاءَ مَاءً ، وَمِنْ المَاءِ ، وَبِالمَاءِ — مَلَأًا ، وَمِلَاءً ،

وَمِلَاءَةً : وَضَعَ فِيهِ قَدْرًا يَأْخُذُهُ .

فهو مَمْلُوءٌ ، وَمِلَانٌ ، وَدَلُّو مَلَأَى .

مَلَأَ الرَّجُلُ — مَلَاءَةً ، وَمِلَاءً : صَارَ مَلِيئًا ، أَي ثِقَةً .

تَمَالَأَ القَوْمُ عَلَى الأَمْرِ : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ .

مَالَأَ فَلاناً عَلَى كَذَا مِلَاءَةً : سَاهَدَهُ .

المَلَأُ : الجَمَاعَةُ .

(ج) أمَلَأَ .

— : الخَلْقُ .

يُقَالُ : مَا أَحْسَنَ مَلَأَ فُلَانٍ : أَي خَلَقَهُ ، وَعِشْرَتَهُ .

— : أَشْرَافُ النَّاسِ .

المِلْءُ : مَا يَأْخُذُهُ الإِنَاءُ إِذَا امْتَلَأَ .

المَلِيءُ : الغَنِيُّ .

(ج) مِلَاءٌ .

المَلِيءُ : المَلِيءُ .

— : الطَّائِفَةُ مِنَ الزَّمَانِ لِأَنَّهَا وَاحِدٌ لَهَا .

يُقَالُ : مَضَى مَلِيٌّ مِنَ الزَّمَانِ ، وَمَلِيٌّ مِنَ الدَّهْرِ .

أَي : طَائِفَةٌ .

الأَمْلَحُ :

يُقَالُ : كَبِشَ أَمْلَحٌ : هُوَ الَّذِي فِيهِ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ ،

والبَيَاضُ أَكْثَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الكِسَائِيِّ .

وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ الأَعْبَرُ .

وَقَالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ : هُوَ الأَبْيَضُ الخَالِصُ .

وَقَالَ الخَطَّابِيُّ : هُوَ الأَبْيَضُ الَّذِي فِي خَلَلِ صُوفِهِ طَبَقَاتٌ

سَوْدَةٌ .

وَالأُنْثَى : مَلْحَاءٌ .

مَلَكَ الشَّيْءُ — مَلَكًا ، وَمَلَكًا ، وَمَلَكًا : حَازَهُ ، وَأَنْفَرَدَ

بِالتَّصَرُّفِ فِيهِ .

فَهُوَ مَالِكٌ .

(ج) مَلَكٌ ، وَمَلَاكٌ .

— الوَلِيُّ المَرْأَةَ : مَتَّعَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ .

— فُلَانٌ امْرَأَةً : تَزَوَّجَهَا .

— نَفْسُهُ عِنْدَ شَهْوَتِهَا : قَدَرَ عَلَى حَبْسِهَا ، وَمَتَّعَهَا مِنْ

السُّقُوطِ فِي الشَّهْوَاتِ .

إِمْتَلَكَ الشَّيْءُ : مَلَكَهُ .

أَمْلَكَ فُلَانًا الشَّيْءَ إِمْلاكًا : جَعَلَهُ مِلْكًا لَهُ .

— فُلَانًا فُلَانَةً : زَوَّجَهُ إِيَّاهَا .

— امْرَأَةٌ : خَلَاءٌ ، وَشَأْنُهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَمْلَكْتُ فُلَانَةً

أَمْرَهَا : طَلَّقْتُ ، أَوْ جَعَلْتُ أَمْرَ طَلَاقِهَا بِيَدِهَا .

— القَوْمُ فُلَانًا عَلَيْهِمْ : صَيَّرُوهُ مِلْكًا عَلَيْهِمْ .

تَمَلَّكَ عَنْهُ : مَلَكَ نَفْسَهُ ، وَتَمَسَكَ .

يُقَالُ : مَا تَمَلَّكَ أَنْ فَعَلَ : أَي لَمْ يَسْتَطِعْ حَبْسَ نَفْسِهِ .

تَمَلَّكَ الشَّيْءُ : مَلَكَهُ قَهْرًا .

مَلَّكَ فُلَانًا الشَّيْءَ تَمْلِيكًا : جَعَلَهُ مِلْكًا لَهُ .

يُقَالُ : مَلَّكَ المَالَ .

فَهُوَ مَمْلُوكٌ .

التَّمْلُوكُ : مَصْدَرُ تَمَلَّكَ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : حُصُولُ المِلْكِ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ لَفْظِ

يَدُلُّ عَلَيْهِ .

التَّمْلِيكُ : مَصْدَرُ مَلَّكَ .

□ — فِي البَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : دُخُولُ المِلْكِ فِي يَدِ

المُشْتَرِي .

و : مَا يَحْصُلُ بِهِ النُّقْلُ مِنْ جَانِبِ البَائِعِ .

مَلَاكٌ : مِلَاكٌ .

بِلَاكُ الشَّيْءِ : قِوَامُهُ ، وَنِظَامُهُ ، وَمَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِيهِ . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مِلَاكُ الدِّينِ الوَرَعُ » .

المَلِكُ : مَا مَلَكْتَ يَدَ مَنْ مَالٌ ، وَخَدَمَ .

— : الإِرَادَةُ الحُرَّةُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مَا أَخْلَفْنَا

مُوعِدَكَ بِمَلِكِنَا ﴾ (طه : ٨٧)

— المَلِكُ .

(ج) مُلُوكٌ ، وَأَمْلَاكٌ .

المَلِكُ : مَا يُمْلِكُ ، وَيَتَصَرَّفُ فِيهِ .

يَذْكَرُ ، وَيُؤنَّثُ .

(ج) أَمْلَاكٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الْمَائِدَةُ : ١٢٠) .
 — : التَّمْلِيكُ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٤٨) .
 □ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ التَّصَرُّفُ بِالْأَمْرِ ، وَالنَّهْيُ .

شُبْهَةُ الْمَلِكِ :

(أَنْظُرْ ش ب هـ)

قِسْمَةُ الْمَلِكِ :

(أَنْظُرْ ق س م)

الْمَلِكُ : الْمَلِكُ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : اتِّصَالَ شَرْعِيٍّ بَيْنَ الْإِنْسَانِ ، وَبَيْنَ شَيْءٍ يَكُونُ مُطْلَقاً لِتَصَرُّفِهِ فِيهِ ، وَحَاجِزاً عَنِ تَصَرُّفِ غَيْرِهِ فِيهِ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

— فِي الْعُرْفِ : يُطْلَقُ خَاصَّةً عَلَى الْعَقَارِ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٢٥) : مَا مَلَكَهُ الْإِنْسَانُ سِوَاءَ كَانِ أَعْيَاناً ، أَوْ مَنَافِعَ .

□ الْمَلِكُ الْمَطْلُوقُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَجْرَدُ عَنْ بَيَانِ سَبَبِ مَعْيَنِ . بَأَنَّ ادَّعَى أَحَدٌ أَنْ هَذَا مُلْكُهُ ، وَلَا يَزِيدُ عَلَيْهِ . فَإِنْ قَالَ : أَنَا اشْتَرَيْتُهُ ، أَوْ وَرِثْتُهُ ، لَا يَكُونُ دَعْوَى الْمَلِكِ الْمَطْلُوقِ .

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٦٧٨) : هُوَ الَّذِي لَمْ يَتَّقِدْ بِأَحَدٍ أَسْبَابِ الْمَلِكِ ، كَالِارْثِ ، وَالشَّرَاءِ .

وَالْمَلِكُ الَّذِي تَقَيَّدَ بِمَثَلِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ يُقَالُ لَهُ : الْمَلِكُ بِالسَّبَبِ .

□ شَرِكَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَمْلِكَ اثْنَانِ ، فَأَكْثَرُ ، عَيْنًا ، أَوْ دَيْنًا ، يَارِثُ ، أَوْ يَبِيعُ ، أَوْ غَيْرَهَا .
 — فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٠٦٠) : هِيَ كَوْنُ الشَّيْءِ مُشْتَرَكًا بَيْنَ

اِثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرُ . أَي مَحْصُوصاً بِهَا بِسَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ الْمَلِكِ ، كَاشْتِرَاءِ ، وَاتِّهَابِ ، وَقَبُولِ وَصِيَّةٍ ، وَتَوَارِثِ ، أَوْ بِخَلْطِ أَمْوَالِهِمْ ، أَوْ اخْتِلَاطِهَا فِي صُورَةٍ لَا تَقْبَلُ التَّمْيِيزَ ، وَالتَّفْرِيقَ . كَأَنْ يَشْتَرِيَ اثْنَانِ مَثَلًا مَالًا ، أَوْ يَهَبَهَا وَاحِدًا ، أَوْ يُوصِي لَهَا ، وَيَقْبَلُ ، أَوْ يَرِثَاهُ ، فَيَصِيرُ ذَلِكَ مُشْتَرَكًا بَيْنَهُمَا ، وَيَكُونُ كُلُّ مِنْهُمَا شَرِيكَ الْآخَرِ فِي هَذَا الْمَالِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا خَلَطَ اثْنَانِ بَعْضُ ذَخِيرَتَيْهَا بِبَعْضٍ ، أَوْ انْحَرَقَتْ عُدُولُهَا بِوَجْهِ مَا ، فَاخْتَلَطَتْ ذَخِيرَةُ الْاِثْنَيْنِ بِبَعْضِهَا ، فَتَصِيرُ هَذِهِ الذَّخِيرَةُ الْمَخْلُوطَةُ ، وَالْمَخْتَلِطَةُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ مَالًا مُشْتَرَكًا .

الْمِلْكِيَّةُ : الْمَلِكُ ، أَوِ التَّمْلِيكُ .

الْمَلِكُ : وَاحِدُ الْمَلَائِكَةِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ (السَّجْدَةُ : ١١)
 — : الْمَلَائِكَةُ .

□ — عِنْدَ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ : الْمَلَائِكَةُ : أَجْسَامٌ عُلوِيَّةٌ ، لَطِيفَةٌ ، أُعْطِيَتْ قُدْرَةً عَلَى التَّشَكُّلِ بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ ، وَمَسْكَنُهَا السَّمَاوَاتُ . (ابْنُ حَجَرٍ)

الْمَلِيكُ : مِنْ أَشْيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِيكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾ (الْمُؤْمِنُونَ : ١١٦)
 لِأَنَّهُ الْمَالِكُ الْمَطْلُوقُ ، وَمَالِكُ الْمُلُوكِ ، وَمَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ .
 — : ذُو الْمَلِكِ .

— : صَاحِبُ الْأَمْرِ ، وَالسُّلْطَنَةُ عَلَى أُمَّةٍ ، أَوْ قَبِيلَةٍ ، أَوْ بِلَادٍ .

(ج) أَمْلَاكُ ، وَمَمْلُوكُ .

الْمَلَكُوتُ : الْمَلِكُ الْعَظِيمُ .

زَيْدَتِ الْوَاوُ ، وَالتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ ، وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (يَس : ٨٣)

المملوك / مهر المثل

الثانية: التلذذ بخروجه . وتور شهورتها عقب خروجه . (النووي)

منى: بلدة قرب مكة ، ينزلها الحجاج أيام التشريق . يجوز فيها التذكير ، والتأنيث ، والصرف وعدمه . والأجود الصرف .

قال الفراء: التذكير هو الأغلب .

أيام منى: أيام التشريق ، أضيفت إلى منى لإقامة الحاج بها لرمي الجمار .

مهر المرأة - مهرأ: جعل لها مهرأ .

— أعطها مهرأ .

— الشيء ، وفيه ، وبه مهرأ ، ومهارة ، حدق .

فهو ماهر .

أمهر المرأة: مهرها .

المهر: صداق المرأة . وهو ما يدفعه الزوج إلى زوجته بعقد الزواج .

(ج) مهر ، ومهورة .

مهر البغي:

(أنظر ب غ ي)

□ مهر المثل عند الحنيفة: هو مهر امرأة تاتلها من قوم أبيها وقت العقد سنأ ، وجمالاً ، ومالاً ، وبلداً ، وعصراً ، وعقلاً ، ودينأ ، وبكارةً ، وثيوبةً ، وعفةً ، وأدبأ ، وكمال خلق ، وعدم ولي .

ويعتبر حال الزوج أيضاً ، بأن يكون زوج هذه كأزواج أمثالها من نساءها في المال ، والحسب ، وفي بقية الصفات .

— عند الشافعية: هو ما يرغب به في مثلها عادة من نساء عصاباتا وإن متن .

وهن النسوبات إلى من تتسبب هي إليه ، كالأخت ،

أي: تقديس الله سبحانه الذي بيده مقاليد السموات ، والأرض ، وإليه يرجع الأمر كله ، وإليه يرجع العباد يوم المعاد فيجازي كل عامل بعمله .

□ في قول الجرجاني: عالم الغيب المختص بالأرواح ، والنفوس .

المملوك: اسم مفعول من ملكت الشيء .

— العبد .

(ج) ممالك .

منى الله الأمر - منيا: قدره .

— الله فلاناً بكذا: ابتلاه به .

استمنى الرجل: استدعى منية بأمر غير الجماع حتى دقق .

أمنى الحاج: أتى منى .

— الرجل: أنزل المنى .

— النطفة: أنزلها .

المني: هو سائل مبيض ، غليظ ، تسبح فيه الحيوانات المنوية ، يخرج من القضيب إثر جماع ، أو نحوه . أما منى المرأة فهو أصفر ، رقيق ، وقد يبيض .

(ج) منى .

وفي الكتاب المجيد: ﴿ ألم يك نطفة من منى يمى ﴾

(القيامة: ٣٧)

□ — عند العلماء: إن منى الرجل له خواص عليها الإعتاد في كونه منياً . وهي ثلاث :

الأولى: الخروج بشهوة مع الفتور عقبه .

الثانية: الرائحة: وهي قريبة من رائحة العجين .

الثالثة: الخروج بدقق ، ودفعات .

وكل واحدة من هذه الخواص كافية في إثبات كونه منياً ، ولا يشترط اجتماعها فيه .

أما منى المرأة فله خاصتان يعرف بواحدة منهما .

إحداها: أن رائحة كرائحة منى الرجل .

وَبُنْتُ الْأَخْ، أَوْ الْعَمَّةِ، وَبُنْتُ الْعَمَّ، دُونَ الْأُمِّ، وَالْجَدَّةِ، وَالْحَالَةِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .
و : أَرْضٌ لَا يُنْتَفَعُ بِهَا ، أَوْ مَمْلُوكَةٌ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَ لَهَا مَالِكٌ مُعَيَّنٌ مُسْلِمٌ ، أَوْ ذِمِّيٌّ ، وَهِيَ بَعِيدَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ ، إِذَا صَاحَ مَنْ بَطَّرَفِ الدُّورِ لَا يَسْمَعُ بِهَا صَوْتَهُ ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا ارْتِفَاقٌ لِأَهْلِ الْقَرْيَةِ .

فَإِنْ تَعَدَّرَ مَعْرِفَةَ مَا يُرْعَبُ بِهِ فِي مِثْلِهَا مِنْ نِسَاءِ الْعَصَبَاتِ ، فَيُعْتَبَرُ قَرَابَاتُ الْأُمِّ ، كَجَدَّةٍ ، أَوْ خَالَةٍ ، وَتُقَدَّمُ الْقَرْبَى مِنْهُنَّ عَلَى غَيْرِهَا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَرْضٌ لَمْ تُعْمَرْ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَمْ تَكُنْ حَرِيمَ عَامِرٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : يُعْتَبَرُ نِسَاءُ أَهْلِهَا مِنْ أُمَّهَا ، وَأَخْتِهَا ، وَعَمَّتِهَا ، وَخَالَتِهَا ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَلَا يُجَاوِزُ بِذَلِكَ حَسْمَةَ دَرَاهِمٍ . فَإِنْ زَادَ مَهْرُ الْمِثْلِ عَلَى ذَلِكَ اقْتَصَرَ عَلَى خَمْسِيَّةٍ .

و : هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا مَالِكٌ ، وَلَا بِهَا مَاءٌ ، وَلَا عِبَارَةٌ ، وَلَا يُنْتَفَعُ بِهَا إِلَّا أَنْ يَجْرِيَ إِلَيْهَا مَاءٌ ، وَتُسْتَنْبَطُ فِيهَا عَيْنٌ ، أَوْ تُحْفَرُ فِيهَا بَيْتٌ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْأَرْضُ الْخَرَابِ الدَّارِسَةُ .

مات الرجلُ — مُوتاً : ضِدُّ حَيٍّ .

وهي قسبان :

الأولُ : مَالٌ يَجْرِي عَلَيْهِ مَلِكٌ لِأَحَدٍ ، وَلَمْ يَوْجَدْ فِيهِ أَثَرُ عِبَارَةٍ .

الثاني : مَا وَجِدَ فِيهِ أَثَرُ مَلِكٍ قَدِيمٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ لِعَطْلَتِهِ مِمَّا لَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ مَلِكٌ ، أَوْ مَلِكٌ وَبَادَ أَهْلُهُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يَمْلِكْهَا أَحَدٌ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٧٠) : هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَتْ مِلْكاً لِأَحَدٍ ، وَلَا هِيَ مَرْعَى ، وَلَا مُحْتَطَباً لِقَصْبَةٍ ، أَوْ قَرْيَةٍ ، وَهِيَ بَعِيدَةٌ عَنِ أَقْصَى الْعُمُرَانِ . يَعْنِي أَنْ جَهَرَ الصَّوْتِ لَوْ صَاحَ مِنْ أَقْصَى الدُّورِ الَّتِي فِي طَرَفِ تِلْكَ الْقَصْبَةِ ، أَوْ الْقَرْيَةِ لَا يَسْمَعُ مِنْهَا صَوْتَهُ .

إحياء الموات :

(أَنْظُرْ ح ي ي)

الموات : الموات .

المواتُ : ضِدُّ الْحَيَاةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْرِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَمْتَاعٌ الْغُرُورِ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٨٥)

المماتُ : المواتُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (الْجَاثِيَّةِ : ٢١) أَي : أَحْسَبُوا أَنْ نَجْعَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ فِي خَيْرٍ كَالْمُؤْمِنِينَ ؟ . بَسَّسَ حُكْمَهُمْ هَذَا .

فِتْنَةُ المماتِ : فِتْنَةُ الْقَبْرِ .

وقيل : عِنْدَ الْإِحْتِضَارِ .

المواتُ : مَا لَا حَيَاةَ فِيهِ .

— : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُحْيَ بَعْدُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْأَرْضُ الَّتِي لَا مَالِكَ لَهَا ، وَلَا انْتِفَاعَ بِهَا .

مَرَضُ الْمَوْتِ / الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ

ذلك الحالِ قَبْلَ مُرُورِ سَنَةٍ ، صَاحِبِ فِرَاشٍ كَانَ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ .

وَإِنْ أَمْتَدَّ مَرَضُهُ دَائِبًا عَلَى حَالٍ ، وَمَضَى عَلَيْهِ سَنَةٌ يَكُونُ فِي حُكْمِ الصَّحِيحِ ، وَتَكُونُ تَصَرُّفَاتُهُ كَتَصَرُّفَاتِ الصَّحِيحِ ، مَا لَمْ يَشْتَدَّ مَرَضُهُ ، وَيَتَغَيَّرَ حَالُهُ .

وَلَكِنْ لَوْ اشْتَدَّ مَرَضُهُ ، وَتَغَيَّرَ حَالُهُ ، وَمَاتَ ، يُعَدُّ حَالُهُ اِعْتِبَارًا مِنْ وَقْتِ التَّغْيِيرِ إِلَى الْوَفَاةِ مَرَضٌ مَوْتٌ .

الْمَوْتَةُ : الْمَوْتُ .

الْمَيْتُ : الَّذِي فَارَقَ الْحَيَاةَ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ ، وَالْمُوَثَّثُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ (الزُّحْرَفُ : ١١) أَي أَنَّهُ سُبْحَانَهُ كَمَا أَنْزَلَ الْمَطَرَ ، فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ الْمَيْتَةَ ، كَذَلِكَ يُخْرِجُ الْعِبَادَ مِنْ قُبُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(ج) أموات

تَجْهِيْزُ الْمَيْتِ : غَسَلُهُ ، وَتَكْفِيْنُهُ ، وَحَمْلُهُ ، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ ، وَدَفْنُهُ .

الْمَيْتُ : الْمَيْتُ .

(ج) أموات ، وموتى .

— : مَنْ فِي حُكْمِ الْمَيْتِ ، وَلَيْسَ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ (الزُّمَرُ : ٣٠) أَي : سَيَمُوتُونَ .

الْمَيْتَةُ : الْحَيَوَانُ الَّذِي مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ

(ج) مَيِّتَاتُ .

— : الْمَوَاتُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : كُلُّ حَيَوَانٍ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ ، أَوْ قُتِلَ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ إِذَا فِي الْفَاعِلِ ، (كَذَبِيْحَةِ الْمُرْتَدِّ) ، أَوْ فِي الْمَفْعُولِ . فَمَا ذَبِيْحَ لِلصَّمْرِ ، أَوْ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ ، أَوْ لَمْ يَقْطَعْ مِنْهُ الْحَلْقُومُ ، فَهُوَ مَيْتَةٌ ، وَكَذَا ذَبِيْحُ مَا لَا يُؤْكَلُ لَا يُفِيدُ الْحَلَّ . وَيُسْتَنْنَى مِنْ ذَلِكَ لِلْحَلِّ مَا فِيهِ نَصٌّ . (الْفَيُّومِيُّ) .

الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ : هِيَ الَّتِي يَبَسَتْ ، وَيَبَسَ نَبَاتُهَا . وَفِي

— : السُّكُونُ .

— : النَّوْمُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيْزِ : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنْ فِي ذَلِكَ لَايَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الزُّمَرُ : ٤٢)

— : مَا يُضْعِفُ الطَّبِيعَةَ ، وَلَا يُلَايِمُهَا ، كَالخَوْفِ ، وَالْحُزَنِ ، وَالْأَحْوَالِ الشَّقَاةِ ، كَالفَقْرِ ، وَالذُّلِّ ، وَالْمَهْرَمِ ، وَالْمَعْصِيَةِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ . مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ . يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴾ (إِبْرَاهِيمَ : ١٥ - ١٧) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَنْوَاعُ الْعَذَابِ الَّذِي يُعَذِّبُهُ اللَّهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ لَيْسَ مِنْهَا نَوْعٌ إِلَّا إِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ أَقْتَضَىٰ أَنْ يَمُوتَ مِنْهُ لَوْ كَانَ يَمُوتُ وَلَكِنَّهُ لَا يَمُوتُ لِيُخْلَدَ فِي دَوَامِ الْعَذَابِ وَالنَّكَالِ .

□ — فِي عَرَفِ أَهْلِ السُّنَّةِ . عَرَضٌ يُضَادُّ الْحَيَاةَ .

(الْمَازِيَّةُ)

□ مَرَضُ الْمَوْتِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يَغْلِبُ مِنْهُ الْمَوْتُ ، وَإِنْ كَانَ الْمَرِيضُ يُخْرَجُ مِنَ الْبَيْتِ . وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى .

و : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يَعْجُزُ بِهِ الرَّجُلُ عَنْ إِقَامَةِ مَصَالِحِهِ خَارِجَ الْبَيْتِ ، وَتَعْجُزُ بِهِ الْمَرْأَةُ عَنْ مَصَالِحِهَا دَاخِلَهُ ، وَالَّذِي لَازِمَ الْمَرِيضِ حَتَّىٰ أَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ .

و : هُوَ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِلْمَوْتِ غَالِبًا ، بِحَيْثُ يَزْدَادُ حَالًا ، فَحَالًا إِلَىٰ أَنْ يَكُونَ آخِرَةَ الْمَوْتِ .

و : هُوَ الَّذِي يَتَّصِلُ بِهِ الْمَوْتُ ، وَلَا يَطْوُلُ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ .

— فِي الْحَلَّةِ (م ١٥٩٥) : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يُخَافُ فِيهِ الْمَوْتُ فِي الْأَكْثَرِ ، الَّذِي يُعْجِزُ الْمَرِيضَ عَنْ رُؤْيَةِ مَصَالِحِهِ الْخَارِجَةِ عَنْ دَارِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الذُّكُورِ ، وَيُعْجِزُهُ عَنْ رُؤْيَةِ الْمَصَالِحِ الدَّاخِلَةِ فِي دَارِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْإِنَاثِ ، وَيَمُوتُ عَلَى

الْقُرْآنُ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَيَّةٌ لَهُمْ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴾ (يس : ٣٠)

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَنْمُو بِنَفْسِهِ . وَيَشْمَلُ النُّقُودَ ، وَعُرُوضُ التِّجَارَةِ ، وَالرِّكَازَ .

و : هُوَ الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالرِّكَازُ ، وَعُرُوضُ التِّجَارَةِ ، وَزَكَاةُ الْفِطْرِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : النُّقُودُ ، وَعُرُوضُ التِّجَارَةِ .

□ الْمَالُ الظَّاهِرُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ الَّذِي يَأْخُذُ زَكَاةَ الْإِمَامِ . وَيَشْمَلُ السَّوَائِمَ ، وَمَا فِيهِ الْعُشْرُ ، وَالْحَرَجَ ، وَمَا يَمُرُّ بِهِ عَلَى الْعَاشِرِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا يَنْمُو بِنَفْسِهِ . وَيَشْمَلُ الْمَاشِيَةَ وَالزَّرُوعَ ، وَالشَّارَ ، وَالْمَعَادِنَ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : يَشْمَلُ السَّائِمَةَ ، وَالْحُبُوبَ ، وَالشَّارَ .

□ الْمَالُ الْمُثْلِيُّ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا تَتَّفَاوَتُ أَحَادُهُ تَفَاوُتًا تَخْتَلِفُ بِهِ الْقِيَمَةُ . وَهُوَ يَشْمَلُ الْمَكِيلَ ، وَالْمُوزُونَ ، وَالْعَدَدِيَّ الْمُتْقَارِبَ .

و : هُوَ كُلُّ مَا يُضْمَنُ بِالْمَثَلِ عِنْدَ الْإِسْتِهْلَاكِ

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا حَصَرَ كَيْلٌ ، أَوْ وَزَنٌ ، وَجَازَ السَّلْمُ فِيهِ .

— فِي الْحِجْلَةِ (م ١٤٥) : مَا يُوْجَدُ مِثْلُهُ فِي السُّوقِ بِدُونِ تَفَاوُتٍ يُعْتَدُّ بِهِ .

□ شَرِكَةُ الْأَمْوَالِ فِي الْحِجْلَةِ (م ١٣٣٢) :

إِذَا عَقَدَ الشُّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ عَلَى رَأْسِ مَالٍ مَعْلُومٍ ، مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِقْدَارًا مُعَيَّنًا عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا جَمِيعًا ، أَوْ كُلٌّ عَلَى حِدَةٍ ، أَوْ مُطْلَقًا ، وَمَا يَحْصَلُ مِنَ الرَّبْحِ يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَمْوَالٍ .

المَيْلُ : مَتَارٌ يَبْنِي لِلْمَسَافِرِ فِي الطَّرِيقِ ، يُهْتَدَى بِهِ ، وَيَدُلُّ عَلَى الْمَسَافَةِ .

(ج) أَمْيَالٌ

— : مَسَافَةٌ مِنَ الْأَرْضِ مُتْرَاخِيَةً بِلَا حُدٍّ .

— : مِقْيَاسٌ لِلطُّولِ ، قَدَّرَ قَدِيمًا بِأَرْبَعَةِ آلَافِ ذِرَاعٍ ، وَحَدِيثًا بِسِتِّينَ وَسَبْعِمِئَةٍ وَأَلْفٍ يَارِدَةٍ .

المَيْتَةُ : لِلْحَالِ ، وَالهَيْئَةِ .

يَقَالُ : مَاتَ مَيْتَةً حَسَنَةً .

مَالٌ فَلَانٌ — مُؤَلًّا ، وَمُؤُولًا : صَارَ ذَا مَالٍ ، وَكَثُرَ مَالُهُ .

تَمَوَّلَ الرَّجُلُ : صَارَ ذَا مَالٍ .

— مَالًا : اتَّخَذَهُ قِنِيَّةً .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : مَا يَتَمَوَّلُ . أَيُّ : مَا يُعَدُّ مَالًا فِي الْعُرْفِ (الْيَوْمِيِّ)

مَوَّلَ فَلَانًا تَمْوِيلًا : صَبَّرَهُ ذَا مَالٍ .

المَالُ : كُلُّ مَا يَمْلِكُهُ الْفَرْدُ ، أَوْ تَمْلِكُهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ مَتَاعٍ ، أَوْ عُرُوضِ تِجَارَةٍ ، أَوْ عَقَارٍ . أَوْ نَقُودٍ ، أَوْ حَيَوَانٍ .

وَهُوَ يَذْكُرُ ، وَيُؤَنَّثُ (ج) أَمْوَالٌ .

وَقَدْ أُطْلِقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى الْإِبِلِ .

قَالَ ثَعْلَبٌ : إِنَّ أَقْلَ الْمَالِ عِنْدَ الْعَرَبِ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ ، وَمَا تَقْصُ عَنْ ذَلِكَ لَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ مَالٍ

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبْعُ ، وَيَجْرِي فِيهِ الْبَدَلُ ، وَالْمَنْعُ .

و : مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبْعُ ، وَيُمْكِنُ ادِّخَارَهُ لَوَقْتِ الْحَاجَةِ . قَالَ ابْنُ عَبْدِينَ : التَّعْرِيفُ الْأَوَّلُ هُوَ الْأَوْلَى .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَا يَتَمَوَّلُ . فِي الْعَادَةِ ، سِوَاءَ كَانَ مِنْ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ ، أَمْ لَمْ يَكُنْ .

— فِي الْحِجْلَةِ (م ١٢٦) : هُوَ مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ طَبْعُ الْإِنْسَانِ ، وَيُمْكِنُ ادِّخَارَهُ إِلَى وَقْتِ الْحَاجَةِ ، مَتَقُولًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَتَقُولٍ .

□ الْمَالُ الْبَاطِنُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

يَشْمَلُ النُّقُودَ ، وَعُرُوضُ التِّجَارَةِ إِذَا لَمْ يَمُرَّ بِهَا عَلَى الْعَاشِرِ ، لِأَنَّهَا بِالْإِخْرَاجِ تَلْتَحِقُ بِالْأَمْوَالِ الظَّاهِرَةِ .

حرف النون

نَبَأَ الشَّيْءُ — نَبَأًا ، وَنُبُوءًا : ارْتَفَعَ ، وَظَهَرَ .

— مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ أُخْرَى : خَرَجَ مِنْهَا إِلَيْهَا .

— الرَّجُلُ نَبِيًّا : أَخْبَرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ نَبِيٌّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾ (الْحَجَرُ : ٤٩ - ٥٠)

أَنْبَأَ فُلَانًا الْخَبَرَ ، وَبِالْخَبَرِ : أَخْبَرَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ بِهَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ (التَّحْرِيمِ : ٣)
وَلَمْ يَقُلْ أَنْبَأَنِي ، بَلْ عَدَلَ إِلَى نَبَأَ الَّذِي هُوَ أَوْلَعُ تَنْبِيهَا عَلَى تَحْقِيقِهِ ، وَكَوْنِهِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى .

تَنْبَأُ فُلَانٌ : ادَّعَى النُّبُوءَةَ .

— بِالْأَمْرِ : أَخْبَرَ بِهِ قَبْلَ وَقْتِهِ تَكْهَنًا .

نَبَأًا فُلَانًا الْخَبَرَ ، وَبِالْخَبَرِ : خَبَرَهُ .

وَيَقُولُ الْعَرَبِيُّ لِلرَّجُلِ إِذَا تَوَعَّدَهُ : لَأَنْبِئَنَّكَ ، وَلَأَعْرِفَنَّكَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا وَاجْتَمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ الْحَبِّ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ (يُوسُفُ : ١٥)
أَيُّ لَتُجَارِئَنَّهُمْ بِفِعْلِهِمْ .

النَّبَأُ : الْخَبَرُ .

(ج) أَنْبَاءُ

□ — فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ : هُوَ الْخَبَرُ ذُو الْفَائِدَةِ الْجَلِيلَةِ ،

يَحْصُلُ بِهِ عِلْمٌ ، أَوْ ظَنٌّ غَالِبٌ .

وَحَقُّ الْخَبَرِ الَّذِي يُسَمَّى نَبَأًا أَنْ يَتَعَرَّى عَنِ الْكَذِبِ .

النُّبُوءَةُ : الْإِخْبَارُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَتَبْدُلُ الْهَمْزَةَ وَأَوَّ ، وَتُدْعَمُ ، فَيُقَالُ : النُّبُوءَةُ .

— : الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ قَبْلَ وَقْتِهِ حَزْرًا ، وَتَخْمِينًا .

النَّبِيَّةُ : الْمُخْبِرُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَتَبْدُلُ الْهَمْزَةَ يَاءً ، وَتُدْعَمُ ، فَيُقَالُ النَّبِيَّةُ .

(ج) أَنْبِيَاءُ ، وَأَنْبِيَاءُ ، وَأَنْبَاءُ .

— : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ ، النَّاشِئُ ، الْمُحْدُوذِبُ .

□ — فِي الْعُرْفِ : الْمُنْبَأُ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِأَمْرٍ يَقْتَضِي

تَكْلِيفًا . وَإِنْ أَمَرَ بِتَبْلِيغِهِ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ رَسُولٌ ، وَإِلَّا فَهُوَ

نَبِيٌّ غَيْرُ رَسُولٍ . وَعَلَى هَذَا فَكُلُّ رَسُولٍ نَبِيٌّ ، بِلَا

عَكْسٍ . (ابْنُ حَجَرٍ)

نَبَذَ الْقَلْبَ ، أَوِ الْعِرْقَ — نَبَذًا ، وَنَبَذَانًا : نَبَضَ .

— : سَكَنَ ، وَرَكَدَ .

— الشَّيْءُ نَبَذًا : طَرَحَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ

أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا

تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا

فَبُئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٨٧)

أَيُّ : رَمَوْهُ ، وَرَفَضُوا الْعَمَلَ بِهِ .

وَيُقَالُ : نَبَذَ الْعَهْدَ : تَقَضَّاهُ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنَّمَا

تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْخَائِنِينَ ﴾ (الْأَنْفَالُ : ٥٨) أَيُّ : إِذَا هَادَتْ قَوْمًا ،

فَعَلِمَتْ مِنْهُمْ النَّقْضَ لِلْعَهْدِ ، فَلَا تَوَقُّعَ بِهِمْ سَابِقاً إِلَى النَّقْضِ ، حَتَّى تُعَلِّمَهُمْ أَنَّكَ تَقْضَى الْعَهْدَ ، فَتَكُونُوا فِي الْعِلْمِ بِالنَّقْضِ مُسْتَوِيَيْنِ ، ثُمَّ أُوقِعَ بِهِمْ . وَهُوَ تَفْسِيرُ الرَّهْرِيِّ .

— التَّمْرُ ، وَنَحْوَهُ : عَمَلَةٌ نَبِيذاً .

وَيُقَالُ : نَبَذَ التَّمْرُ : صَارَ نَبِيذاً .

اِتَّبَدَ فَلَانٌ : اِعْتَزَلَ نَاحِيَةً .

وَيُقَالُ : اِتَّبَدَ عَنِ الْقَوْمِ : تَنَحَّى .

— التَّمْرُ ، وَنَحْوَهُ : اِتَّخَذَهُ نَبِيذاً .

تَنَابَذَ الْقَوْمُ : اِخْتَلَفُوا ، وَتَفَارَقُوا عَنْ عِدَاوَةٍ .

نَابَذَ الْقَوْمُ : خَالَفَهُمْ .

— الْقَوْمُ الْحَرْبُ : كَاشَفَهُمْ إِيَّاهَا ، وَجَاهَرَهُمْ بِهَا .

نَبَذَ التَّمْرَ ، أَوِ الْعِنَبَ ، وَنَحْوَهَا : اِتَّخَذَ مِنْهُ النَّبِيذَ .

الِائْتِبَادُ : التَّنَحِّي .

— : تَحْيِيزُ كُلِّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي الْحَرْبِ .

— : اِتِّخَاذُ النَّبِيذِ .

الْمُنَابَذَةُ : الْاِئْتِبَادُ .

□ بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ فِي قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : أَنْبِذْ

مَامِعِي ، وَتَبِذْ مَامِعَكَ ، لِيَشْتَرِيَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ ، وَلَا

يَدْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَمْ مَعَ الْآخِرِ .

— فِي قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : هُوَ طَرْحُ الرَّجُلِ ثُوبَهُ إِلَى

الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَقْلِبَهُ ، أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ الزُّهْرِيِّ ، مِثْلُ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

و : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَنْ تَبِيعَهُ ثُوبَكَ بِثُوبِهِ ،

وَتَبِيعَهُ إِلَيْهِ ، وَتَبِيعَهُ إِلَيْكَ ، بِلَا تَأْمُلٍ مِنْكُمْ ، عَلَى الْإِثْرَامِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَجْعَلَ الْمُتَبَايِعَانِ النَّبِيذَ بَيْعاً ،

اِكْتِفَاءً بِهِ عَنِ الصَّيْفَةِ .

فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : أَنْبِذْ إِلَيْكَ ثُوبِي بِعَشْرَةٍ ، فَيَأْخُذُهُ الْآخَرُ .

أَوْ يَقُولُ : بَعْتُكَ هَذَا بِكَذَا عَلَى أَنِّي إِذَا تَبَدَّدْتَهُ إِلَيْكَ لَزِمَ الْبَيْعُ ، وَأَنْقَطَعَ الْحِيَارُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : أَيُّ ثُوبٍ تَبَدَّدْتَهُ إِلَيَّ ، فَقَدْ اشْتَرَيْتَهُ بِكَذَا .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَسَاوَمَ بِالسَّلْعَةِ الرَّجُلَانِ ،

فَأَيُّهُمَا تَبَدَّدَهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ .

و : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

و : هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي : إِذَا تَبَدَّدْتُ إِلَيْكَ

الثُّوبَ ، أَوْ غَيْرَهُ ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ .

الْمُنْبُوذُ : اللَّقِيطُ .

النُّبْدُ : الشَّيْءُ الْيَسِيرُ .

يُقَالُ : ذَهَبَ مَالُهُ وَبَقِيَ نَبْدٌ مِنْهُ .

النُّبْدَةُ : النُّبْدَةُ .

النُّبْدَةُ : النَّاحِيَةُ .

يُقَالُ : جَلَسَ نُبْدَةً : أَيُّ نَاحِيَةً .

(ج) نُبْدٌ .

— : الْقِطْعَةُ .

النَّبِيذُ : الْمُنْبُوذُ .

— : مَا نَبِذَ فِي الْمَاءِ ، وَنُقِعَ فِيهِ ، سِوَاءَ كَانَ مُسْكِرًا ، أَمْ

غَيْرَ مُسْكِرٍ .

(ج) أَنْبِذَةٌ .

— : الْحَمْرُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا اِتَّخَذَ مِنْ مَاءِ الزَّبِيبِ ، أَوْ

الْبَلْحِ ، وَدَخَلَتْهُ الشَّدَّةُ الْمُطْرِبَةُ .

نَثَرَتِ الدَّابَّةُ — نَثْرًا : عَطَسَتْ .

— الشَّيْءَ نَثْرًا ، وَنَثَارًا : رَمَى بِهِ مُتَفَرِّقًا .

— السَّرَّ : نَثْرَهُ ، وَأَفْشَاهُ .

اِسْتَنْشَرُ / النَّجَاسَةُ الْمُغَلَّظَةُ

— شَرَعاً : كُلُّ عَيْنٍ حَرَّمَ تَنَاوُلَهَا حَالَةَ الْاِخْتِيَارِ مَعَ اِمْكَانِهِ لِاحْرَمَتِهَا ، وَلَا لِاسْتِقْدَارِهَا ، وَلَا لِضَرَرِهَا فِي بَدَنِ اَوْ عَقْلٍ . (اَطْفِيش)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تُطْلَقُ عَلَى اللَّفْظِ الْمَخْصُوصِ ، كَمَا تُطْلَقُ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تُوجِبُ لِمَوْصُوفِهَا مَنَعُ الصَّلَاةِ بِهِ ، اَوْ فِيهِ ، وَالَّذِي يَمْنَعُ الْمَكْلُفَ مِنْ فِعْلِ مَا كَلَّفَ بِهِ مِنْ صَلَاةٍ ، وَطَوَافٍ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الْبَوْلُ ، وَالْقَيْءُ ، وَالْمَذْيُ ، وَالْوَدْيُ ، وَمَنِي غَيْرِ الْاَدَمِيِّ ، وَالِدَمُّ ، وَالْقَيْحُ ، وَمَاءُ الْفُرُوجِ ، وَالْعَلَقَةُ ، وَالْمَيْتَةُ ، وَالْحَمْرُ ، وَالنَّبِيذُ ، وَالْكَلْبُ ، وَالْحِنْزِيرُ ، وَمَا وُلِدَ مِنْهَا ، وَمَا تَوَلَّدَ مِنْ اَحَدِهِمَا ، وَلَبَنُ مَا لَا يُؤْكَلُ غَيْرِ الْاَدَمِيِّ ، وَرُطُوبَةُ فَرْجِ الْمَرْأَةِ ، وَمَا تَنَجَّسَ بِذَلِكَ .

□ النَّجَاسَةُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : قَدْ تُطْلَقُ وَيُرَادُ

بِهَا مَا لَا جُرْمَ لَهُ مِنَ النَّجَاسَاتِ ، كَالْبَوْلِ الْيَاسِ ، وَنَحْوِهِ ..

وَقَدْ تُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا مَا يَكُونُ الْمَحَلُّ الَّذِي قَامَتْ عَلَيْهِ طَاهِراً لَا يُنَجَّسُ الْمَلَأَقِي لَهُ ، وَيَحْتَاجُ زَوَالَ حُكْمِهَا إِلَى النِّيَّةِ ..

وَقَدْ تُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا مَا يَقْبَلُ التَّطْهِيرَ مِنَ النَّجَاسَاتِ ، كَبَدَنِ الْمَيْتِ ..

وَقَدْ تُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا مَا حَكَمَ الشَّارِعُ بِتَطْهِيرِهَا مِنْ غَيْرِ اَنْ يُلْحَقَهَا حُكْمٌ غَيْرِهَا مِنَ النَّجَاسَاتِ الْعَيْنِيَّةِ .

□ النَّجَاسَةُ الْعَيْنِيَّةُ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ مَا تُقَابِلُ النَّجَاسَةَ الْحُكْمِيَّةَ .

□ النَّجَاسَةُ الْمُخَفَّفَةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا وَرَدَ فِيهِ نَصٌّ غَوِضٌ بِنَصِّ آخَرَ ، كَبَوْلِ مَا يُؤْكَلُ لِحَمَّةٍ .

و : مَا اخْتَلَفَ الْاُئِمَّةُ فِي نَجَاسَتِهِ .

□ النَّجَاسَةُ الْمُغَلَّظَةُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا وَرَدَ فِيهِ نَصٌّ لَمْ يُعَارِضْ بِنَصِّ آخَرَ ، كَالْعَذْرَةِ .

اِسْتَنْشَرَ الرَّجُلُ : اُدْخَلَ الْمَاءَ فِي اَنْفِهِ ، ثُمَّ دَفَعَهُ ، لِيَخْرُجَ مَا فِيهِ .

وَيُقَالُ : اِسْتَنْشَرُ الْمُتَوَضِّئُ .

اِنْتَشَرَ الشَّيْءُ : تَفَرَّقَ .

الِاسْتِنْشَارُ : طَرَحَ الْمَاءَ ، وَالْاُدَى مِنَ الْاَنْفِ بَعْدَ الْاِسْتِنْشَاقِ . وَيَكُونُ بَجْدٍ بِهِ بِرِيحِ اَنْفِهِ ، لِتَنْظِيفِ مَا فِي دَاخِلِهِ ، فَيَخْرُجُ بِرِيحِ اَنْفِهِ ، سِوَاءَ كَانَتْ يَاعَانَةُ يَدِهِ ، اَمْ لَا . وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنْ اَهْلِ اللُّغَةِ ، وَالْحَدِيثِ ، وَالْفِقْهِ .

— : الْاِسْتِنْشَاقُ : وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ ، وَابْنِ الْاَعْرَابِيِّ ، وَالْفَرَّاءِ .

النَّشَارُ : مَا تَنَاطَرَتْ مِنَ الشَّيْءِ .

النَّشَارُ : مَا تَبَرَّجَ فِي حَفَلَاتِ الشُّرُورِ مِنْ حُلُوى ، اَوْ تَقْوِدٍ .

النَّشْرَةُ : الْاَنْفُ .

— : الْفُرْجَةُ بَيْنَ الشَّارِبَيْنِ حِيَالِ وَتَرِ الْاَنْفِ .

— : الْعَطْسَةُ .

نَجَسَ الشَّيْءُ — نَجَساً : قَدَّرَ .

فَهُوَ نَجَسٌ ، وَنَجَسٌ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : لِحَقَّتُهُ النَّجَاسَةُ . (الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ) .

نَجَسَ الشَّيْءُ — نَجَاسَةً : نَجَسَ .

تَنَجَّسَ الشَّيْءُ : صَارَ نَجِساً .

— : تَلَطَّحَ بِالْقَدْرِ .

— فَلَانَ : تَحَاشَى النَّجَاسَةَ ، وَمَوَاضِعَهَا .

نَجَسَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ نَجِساً .

النَّجَاسَةُ : الْقَدَارَةُ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : قَدَّرَ مَخْصُوصاً . وَهُوَ مَا يَمْنَعُ

جِنْسَةَ الصَّلَاةِ ، كَالْبَوْلِ ، وَالِدَمِّ ، وَالْحَمْرِ . (الْفَيْوُمِيُّ) .

النَّجَسُ: النَّجَاسَةُ .

— : النَّجِسُ .

يَقَالُ: فَلَانٌ نَجَسَ: أَي حَبِثَ فَاجِرًا .

وَهُمْ نَجَسٌ، وَأَنْجَسَ .

□ — فِي إِصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ: عَيْنُ النَّجَاسَةِ .

أَمَّا النَّجِسُ فَهُوَ مَا لَا يَكُونُ طَاهِرًا . (ابن عابدين) .

النَّجِسُ: مَا لَا يَكُونُ طَاهِرًا .

(ج) أَنْجَسَ .

نَجَشَ الشَّيْءَ الْحَبِيءَ — نَجَشًا: اسْتَتَارَهُ، وَاسْتَخْرَجَهُ .

يُقَالُ: نَجَشَ الصَّيْدَ .

وَنَجَشَ الْحَدِيثَ: أَذَاعَهُ .

— فَلَانٌ فِي الْبَيْعِ، وَنَحْوِهِ: زَادَ فِي ثَمَنِ السَّلْعَةِ، أَوْ فِي

الْمَهْرِ، وَنَحْوِهَا، لِيُعْرَفَ، فَيَزَادَ فِيهِ . وَهِيَ الْمَزَايِدَةُ .

— النَّارَ: أَوْقَدَهَا .

تَنَاجَشَ الْقَوْمُ فِي الْبَيْعِ، وَنَحْوِهِ: تَزَايَدُوا فِي تَقْدِيرِ

الْأَشْيَاءِ إِغْرَاءً، وَتَمْوِيهَاً . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

«إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا

تَحَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا،

وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» .

النَّاجِشُ: مَنْ يُبَيِّرُ الصَّيْدَ لِيَمُرَّ عَلَى الصَّائِدِ .

النَّجْشُ: الْحِدَاغُ .

— : الْمُدْحُ، وَالْإِطْرَاءُ .

— : إِثَارَةُ الصَّيْدِ، وَنَحْوِهِ .

— : أَنْ تُوَاطِئَ رَجُلًا إِذَا أَرَادَ بَيْعًا أَنْ تَمْدَحَهُ، أَوْ أَنْ

يُرِيدَ الْإِنْسَانَ أَنْ يَبِيعَ بِيَاعَةً، فَتَسَاوَمَ فِيهَا بِثَمَنِ كَبِيرٍ،

لِيَنْظُرَ إِلَيْكَ نَاطِرًا، فَيَقَعَ فِيهَا، أَوْ أَنْ يُنْفِرَ النَّاسَ عَنِ

الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ .

□ — شُرْعًا: هُوَ الزِّيَادَةُ فِي ثَمَنِ سِلْعَةٍ مِمَّنْ لَا يُرِيدُ

شِرَاءَهَا، لِيَقَعَ غَيْرُهُ فِيهَا (ابن حجر) .

نَجَمَ الشَّيْءُ — نَجْمًا، وَنُجُومًا: طَلَعَ، وَظَهَرَ .

— الْمَالُ: أَذَاهُ نُجُومًا: أَي أَقْسَاطًا .

تَنَجَّمَ فَلَانٌ: رَعَى النُّجُومَ مِنْ سَهَرٍ، أَوْ عَشَقٍ .

نَجَّمَ فَلَانٌ: رَاقَبَ النُّجُومَ بِحَسَبِ أَوْقَاتِهَا، وَسَيَّرَهَا .

— : ادَّعَى مَعْرِفَةَ الْأَنْبَاءِ بِمَطَالَعِ النُّجُومِ .

— الشَّيْءُ: قَسَطَهُ أَقْسَاطًا . يُقَالُ: نَجَّمَ عَلَيْهِ الدَّيْنَ .

التَّنْجِيمُ: عَلِمَ يَعْرِفُ بِهِ الْإِسْتِدْلَالَ بِالتَّشْكَاتِ الْفَلَكَيَّةِ عَلَى

الْحَوَادِثِ الْأَرْضِيَّةِ .

— الدَّيْنَ: إِعْطَاؤُهُ فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ مُتَّبَاعَةً مُشَاهِرَةً، أَوْ

كُلِّ سَنَةٍ .

الْمُنْجَمُ: مَنْ يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ بِحَسَبِ مَوَاقِيتِهَا، وَسَيَّرَهَا،

وَيَسْتَطِيعُ مِنْ ذَلِكَ أَحْوَالَ الْكُونِ .

— : الْعَرَافُ .

النَّجْمُ: أَحَدُ الْأَجْرَامِ السَّمَاوِيَّةِ الْمُضِيئَةِ بِذَاتِهَا، وَمَوَاضِعُهَا

النَّسْبِيَّةُ فِي السَّمَاءِ ثَابِتَةٌ . وَمِنْهَا الشَّمْسُ .

(ج) نُجُومٌ، وَأَنْجَمٌ

— : عَلِمَ عَلَى الثَّرِيَا خَاصَّةً

— مِنَ النَّبَاتِ: مَا لَمْ يَكُنْ عَلَى سَاقٍ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ: ﴿وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ﴾ (الرَّحْمَنُ: ٦)

— : الْوَقْتُ الْمَعِينُ لِأَدَاءِ دَيْنٍ، أَوْ عَمَلٍ .

— : مَا يُؤَدَّى مِنَ الدَّيْنِ، وَالْعَمَلُ فِي هَذَا الْوَقْتِ .

نَجَا مِنْهُ — نَجَاءً، وَنَجَاةً: خَلَصَ مِنْ أَذَاهُ .

— نَجَاءً: أَسْرَعَ .

— الْعُصْنُ: قِطْعَةٌ .

— الْجِلْدُ عَنِ الْجَزُورِ: كَشَطُهُ، وَسَلَخُهُ .

— فَلَانًا نَجُؤًا، وَنَجُؤِي: أَسْرَّ إِلَيْهِ الْحَدِيثَ .

— الرَّجُلُ: تَعَوَّطَ .

— الْحَدِيثُ: خَرَجَ .

اسْتَنْجَى اسْتِنْجَاءً: اسْتَتَرَ بِنَجْوَةٍ .

— : السَّرُّ .

نَحَرَ البَعِيرَ — نَحْرًا : صَرَبَهُ فِي نَحْرِهِ .

— : ذَبَحَ .

— العَمَلُ : أَدَّاهُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهِ .

— الشَّيْءَ : اسْتَقْبَلَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

يَقَالُ : دَارِي تَنْحَرُ دَارَهُ ، وَدَارَهُمْ تَنْحَرُ الطَّرِيقَ .

أَنْتَحَرَ الرَّجُلُ : قَتَلَ نَفْسَهُ بِوَسِيلَةٍ مَا .

— القَوْمُ عَلَى الأَمْرِ : تَشَاحَوْا ، وَحَرَصُوا .

فَاحَرَ فَلَانًا : قَاتَلَهُ .

— عَلَى الأَمْرِ : شَاحَهُ ، وَخَاصَمَهُ .

— الشَّيْءَ : اسْتَقْبَلَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

الْمَنْحَرُ : مَوْضِعُ النَّحْرِ فِي الحَلْقِ .

(ج) مَنَاحِرُ .

— : المَكَانُ تُذْبِحُ فِيهِ الذَّبَائِحُ .

النَّحْرُ : أَعْلَى الصَّدْرِ

(ج) نُحُورُ .

— الظَّهِيرَةُ : حِينَ تَبْلُغُ الشَّمْسُ مُنْتَهَاهَا مِنَ الِارْتِفَاعِ .

— الشَّهْرُ : أَوَّلُهُ .

□ — الإِبِلُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ قَطْعُ العُرُوقِ

فِي أَسْفَلِ العُنُقِ عِنْدَ الصَّدْرِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : أَنْ يَضْرِبَهَا بِحَرْبَةٍ ، أَوْ نَحْوِهَا فِي

الوَهْدَةِ الَّتِي بَيْنَ أَصْلِ عُنُقِهَا وَصَدْرِهَا .

عِيدُ النَّحْرِ : عِيدُ الأَضْحَى .

نَذَرَ الشَّيْءَ — نَذْرًا ، وَنَذُورًا : أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَنْذَرُوا ، فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ

القَدْرِ شَيْئًا ، وَإِنَّا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ » .

نَذَرَ بِالشَّيْءِ — نَذْرًا : عَلِمَهُ ، فَحَذَرَهُ ، وَاسْتَعَدَّلَهُ .

أَنْذَرَ فَلَانًا بِالأَمْرِ إِندَارًا : أَعْلَمَهُ ، وَحَذَرَهُ مِنْ عَوَاقِبِهِ قَبْلَ

حُلُولِهِ .

— : طَلَبَ نَجْوَةً لِإِخْرَاجِ الأَذَى .

— المُحَدِّثُ : تَطَهَّرَ بِالمَاءِ ، أَوْ غَيْرِهِ .

— مِنَ الشَّيْءِ : خَلَّصَ

— فِي السَّيْرِ : أَسْرَعَ .

أَنْتَجَى القَوْمُ : تَنَاجَوْا

— فَلَانًا : خَصَّهُ بِمَنَاجَاتِهِ .

تَنَاجَى القَوْمُ : تَسَارَوْا .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا

تَتَنَاجَوْا بِالإِثْمِ وَالعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالبِرِّ

وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (المَجَادَلَةُ :

(٩)

تَنْجَى فَلَانٌ : اتَّمَسَّ النَّجْوَةَ مِنَ الأَرْضِ .

نَاجَى فَلَانًا مَنَاجَاةً ، وَنَجَاءً : سَارَهُ .

الإِسْتِنْبَاءُ : نَزَعُ الشَّيْءِ مِنْ مَوْضِعِهِ ، وَتَخْلِيصُهُ .

— : إِزَالَةُ النَّجْوِ . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَتِهَا بِالمَاءِ ،

وَقد يُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَتِهَا بِالحِجَارَةِ .

النَّجْوُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ البَطْنِ مِنْ بَوْلٍ ، وَرِيحٍ ، وَغَائِطٍ .

النَّجْوَةُ : المَرْتَفَعُ مِنَ الأَرْضِ .

وَيُقَالُ : هُوَ بِنَجْوَةٍ مِنْ هَذَا الأَمْرِ : بَعِيدٌ عَنْهُ ، بَرِيءٌ

سَالِمٌ .

النَّجْوَى : إِسْرَارُ الحَدِيثِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلا مَنْ

أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ

ذَلِكَ ابْتِغَاءً مَرْضَاةَ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾

(النِّسَاءُ : ١١٤)

— : القَوْمُ المَتَنَاجُونَ يَسْتَوِي فِيهِ المُفْرَدُ ، وَالجَمْعُ .

النَّجِيُّ : الَّذِي تُسَارُهُ .

(ج) أَنْجِيَّةٌ .

وَقال الأَخْفَشُ : قد يَكُونُ النَّجِيُّ جَمَاعَةً .

الإندازُ : الإبلاغُ .

ولا يَكُونُ إلا في التَّخْوِيفِ .

النَّذْرُ : ما يَقدِّمُهُ المرءُ لِرَبِّهِ ، أو يَوجِبُهُ على نَفْسِهِ مِنْ

صَدَقَةٍ ، أو عِبَادَةٍ ، أو نَحْوِهَا .

(ج) نَذور .

— : الأَرْضُ عِنْدَ أَهْلِ الحِجَازِ .

يَقَالُ : لي عِنْدَ فلانٍ نَذْرٌ : إذا كانَ جُرْماً واحِداً لَهُ عَقْلٌ .

و : أعطيتُهُ نَذْرَ جُرْحِهِ : أي أُرْشَةَ .

أما الأَرْضُ فَعِنْدَ أَهْلِ العِراقِ .

□ — في الشَّرْعِ : التَّيْرَامُ المَكْلَفُ شَيْئاً لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ،

مُنْجِزاً ، أو مُعَلَّقاً . (ابن حَجَرٍ) .

□ نَذْرُ التَّبَرُّرِ ، أو الطَّاعَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : قِسْمَانِ :

الأوَّلُ : ما يَتَقَرَّبُ بِهِ إِبتِداءً ، كَقَوْلِهِ : لِلهِ عَلَيَّ أَنْ أَصُومَ

كَذَا .. وَيَتَلَحَّقُ بِهِ ما إذا قالَ : لِلهِ عَلَيَّ أَنْ أَصُومَ كَذَا

شُكْراً على ما أَنْعَمَ بِهِ عَلَيَّ مِنْ شِفاءٍ مَرِيضِي مِثْلاً .

الثَّانِي : ما يَتَقَرَّبُ بِهِ مُعَلَّقاً بِشَيْءٍ يَنْتَفِعُ بِهِ إذا حَصَلَ لَهُ

كَقَوْلِهِ : إن قَدِمَ غائِبِي ، فَعَلِي صَوْمٌ كَذَا مِثْلاً ..

— عِنْدَ الحِنايَلَةِ ثَلَاثَةُ أَقسامٍ :

الأوَّلُ ، والثَّانِي : كالشَّافِعِيِّ . الثَّالِثُ : نَذْرُ طَاعَةٍ لا

أصلُ لَهُ في الوُجوبِ ، كالإِعتِكَافِ ، وعبادَةِ المَرِيضِ ..

□ النَّذْرُ اللَّازِمُ عِنْدَ الظَّاهِرِيِّ :

هُوَ الَّذِي يَتَقَرَّبُ بِهِ إلى اللَّهِ تَعَالَى .

□ نَذْرُ اللِّجَاجِ ، وَيُسَمَّى نَذْرَ العَضْبِ ، وَيَمِينِ العَلَقِ ،

ونَذْرِ العَلَقِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، والحِنايَلَةِ : هُوَ النَّذْرُ الَّذِي

يَخْرُجُ مَخْرَجَ اليَمِينِ لِلحِثِّ على فِعْلِ شَيْءٍ ، أو المَنعِ مِنْهُ ،

غَيْرَ قاصِدٍ بِهِ لِلنَّذْرِ ، ولا القُرْبَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ قِسْمَانِ :

الأوَّلُ : ما يَعلِّقُهُ على فِعْلِ حَرَامٍ ، أو تَرَكَ واجِبٍ .

ويَلْحَقُ بِهِ ما يَعلِّقُهُ على فِعْلِ مَكْرُوهٍ .

الثَّانِي : ما يَعلِّقُهُ على فِعْلِ خِلافِ الأوَّلِي ، أو مُباحٍ ، أو

تَرَكَ مُسْتَحَبِّ .

□ نَذْرُ المُجازاةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :

هُوَ أَنْ يَلْتَزِمَ قُرْبَةً في مُقابَلَةِ حُدُوثِ نِعْمَةٍ ، أو اُنْدِفاعِ

بَلِيَّةٍ ، كَقَوْلِهِ : إن شَفَى اللَّهُ مَرِيضِي ، أو رَزَقني وَلِداً ، أو

نَجَّانا مِنَ العَرَقِ ، أو مِنَ العَدُوِّ ، أو مِنَ الظَّالِمِ ، أو أَغائِنا

عِنْدَ الفَحْطِ ، ونَحْوِ ذلك ، فَلِلهِ عَلَيَّ صَوْمٌ ، أو صَلَاةٌ ، أو

نَحْوِ ذلك .

□ النَّذْرُ المُطْلَقُ ، أو المُبَهَمُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، والحِنايَلَةِ :

هُوَ أَنْ يَقُولَ : لِلهِ عَلَيَّ نَذْرٌ .

النَّذْرُ : الإندازُ .

النَّذِيرُ : المُنذِرُ .

(ج) نَذر .

— : الإندازُ .

النَّذِيرَةُ : ما يُعطِيهِ نَذْراً .

(ج) نَذائرُ .

— : طَلِيعَةُ الجَيْشِ الَّذِي يُنذِرُهُم بِأَمْرِ العَدُوِّ .

النَّذْرُ : نُعْبَةٌ ذاتُ صُدُوقٍ ، وَحِجارَةٍ ، وَفَصِينٍ ، تَعَمِّدُ

على الحِظِّ ، وتُنقَلُ فِيها الحِجارَةُ على حَسَبِ ما يَأْتِي بِهِ

الفِصُّ (الزَّهْرُ) .

وتُعْرَفُ عِنْدَ العامَّةِ بِـ (الطَّاولَةِ) .

والنَّذْرُ . مُذَكَّرٌ ، مُعْرَبٌ .

وقَدِ وُضِعَ هَذِهِ اللُّعْبَةُ أَرْدَشِيرُ بْنُ بابِكٍ مِنْ مُلُوكِ الفُرسِ .

ويقالُ لَهُ أيضاً : نَرْدَشِيرُ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ لَعِبَ بالنَّذْرِ فَقَدَ عَصَى اللَّهِ

وَرَسولُهُ » .

قالَ الفَهْستانيُّ مِنْ فُقهاءِ الحَنَفِيَّةِ : اللُّعْبُ بِهِ حَرَامٌ مُسْتَقِطٌ

لِلعَدَالَةِ بالإِجماعِ .

نَسَاتِ الْمَاشِيَةَ - نَسَأَ، وَمَنْسَأَةٌ: سَمِنتُ، أَوْ بَدَأَ سَمَنَتُهَا .

— الشَّيْءُ، أَوْ الْأَمْرُ: أَخْرَهُ .

— الْإِبِلَ نَسَأَ: سَاقَهَا .

نَسَيْتِ الْمَرْأَةَ - نَسَأَ: تَأَخَّرَ حَيْضُهَا عَنْ وَقْتِهِ، وَظَنَّ حَمْلَهَا .

فَهِيَ نَسَاءٌ (بِتَثْلِيثِ النُّونِ)، وَنَسُوءٌ .

(ج) نِسَاءٌ .

أَنْسَأَ عَنْهُ: تَأَخَّرَ، وَتَبَاعَدَ .

— الشَّيْءُ: نَسَأَهُ .

وَيُقَالُ: أَنْسَأَ فِيهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَةَ » .

والأثر: بقية العمر .

قال العلماء: معنى البسط في الرزق: البركة فيه؛ وفي العمر: حصول الجميل بعده، فكأنه لم يمّت .

الْمِنْسَأَةُ: الْعَصَا .

الْمِنْسَاءُ: الْمِنْسَأَةُ .

النِّسَاءُ: التَّأخِيرُ .

النِّسَاءُ: التَّأخِيرُ .

يُقَالُ: بَاعَهُ بِنِسَاءَةٍ .

النِّسْيَاءُ: التَّأخِيرُ .

— : تَأَخَّرَ حُرْمَةُ الْمُحْرَمِ إِلَى صَفَرِ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿ إِنَّا النِّسْيَاءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ

الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِيُؤْطِطُوا عِدَّةَ

مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ

لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ (التَّوْبَةُ: ٣٧)

النِّسْيَاءُ: التَّأخِيرُ .

يُقَالُ: بَاعَهُ بِنِسْيَاءَةٍ .

— : الدَّيْنُ الْمُؤَخَّرُ .

رِبَا النَّسِيئَةِ:

(أَنْظُرْ رَبَّ وَ)

نَسَبَ فَلَانًا نَسْبًا، وَنِسْبَةً: وَصَفَهُ، وَذَكَرَ نَسْبَهُ .

— : سَأَلَهُ أَنْ يُنْتَسَبَ .

— الشَّيْءُ إِلَى فَلَانٍ: عَزَاهُ .

إِنْتَسَبَ فَلَانٌ: ذَكَرَ نَسْبَهُ .

تَنْسَبُ إِلَيْكَ: ادَّعَى أَنَّهُ نَسِيبُكَ .

النَّسَبُ: الْقَرَابَةُ .

يُقَالُ: بَيْنَهُمَا نَسَبٌ: أَيُّ قَرَابَةٍ، سِوَاءَ جَازَ بَيْنَهُمَا

التَّنَاكُحُ، أَمْ لَا .

(ج) أَنْسَابٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا

فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴾ (الْفُرْقَانُ: ٤٥)

قال الفراء: النسب: من لا يحل نكاحه، والصحف: من

يحل نكاحه .

— : الْقَرَابَةُ فِي الْآبَاءِ خَاصَّةً .

□ عَمُودُ النَّسَبِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ:

هُمُ الْآبَاءُ، وَالْأُمَّهَاتُ، وَإِنْ عَلُوا، وَالْأَوْلَادُ وَإِنْ سَقَلُوا .

(الْبَغْلِيُّ) .

□ مَجْهُولُ النَّسَبِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ: هُوَ الَّذِي

لَا يُعْرَفُ نَسَبُهُ فِي مَوْلِدِهِ، وَمَسْقُطُ رَأْسِهِ .

النِّسْبَةُ: النَّسْبَةُ .

النِّسْبَةُ: النَّسَبُ .

النِّسَابُ: الْعَالِمُ بِالْأَنْسَابِ .

النِّسَابَةُ: النَّسَابُ .

وَالهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْمَدْحِ .

وَنُسْكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ (الأَنْعَامُ :
(١٦٢)

— : النَّذِيحَةُ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَتَمُّوا الْحَجَّ
وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَجْلِقُوا
رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا
أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكٍَ ﴿
(الْبَقَرَةُ : ١٩٦)

— : النَّطْوَعُ بِقُرْبَةٍ .

النَّسِيكَةُ : سَبِيكَةُ الْفِضَّةِ الْخَالِصَةِ .

(ج) نُسْكَ ، وَنَسَائِكَ .

— : النَّذِيحَةُ .

— : الْقُرْبَانُ يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— : الْأُصْحِيَّةُ .

نَشَرَ الشَّيْءُ — نَشْرًا ، وَنَشُورًا : اِرْتَفَعَ . فِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فانشُرُوا ﴾ (الْمَجَادَلَةُ :
١١) أَي : إِذَا قِيلَ انْهَضُوا إِلَى حَرْبٍ ، أَوْ طَاعَةٍ ،
فَانْهَضُوا .

— الرَّجُلُ : إِذَا كَانَ قَاعِدًا ، فَقَامَ .

— الْمَرْأَةُ ، أَوِ الرَّجُلُ بِالزَّوْجِ : اسْتَعْصَى ، وَأَسَاءَ الْعِشْرَةَ .

وَيُقَالُ : نَشَرَ بِهِ ، وَمِنْهُ ، وَعَلَيْهِ .

فَهُوَ نَاشِرٌ ،

وَهِيَ نَاشِرَةٌ ، وَنَاشِرَةٌ .

(ج) نَوَاشِرٌ .

أَنْشَرَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ .

— اللَّهُ عِظَامَ الْمَيْتِ : رَفَعَهَا إِلَى مَوْضِعِهَا ، وَرَكَّبَ بَعْضَهَا

عَلَى بَعْضٍ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَنْظِرْ إِلَى الْعِظَامِ

كَيْفَ نُنَشِّرُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٥٩)

النَّاشِرُ : الْمُرْتَفِعُ .

لِلْمَذْكُورِ ، وَالْمُؤَنَّثِ .

يُقَالُ : فَلَانٌ نَاشِرٌ الْجَهَّةِ : مُرْتَفِعُهَا .

النَّسِيبُ : الْقَرِيبُ .

(ج) أَنْسَاءٌ ، وَنُسَاءٌ .

— : الْمُنَاسِبُ .

— : ذُو النَّسَبِ .

نَسَكَ فُلَانٌ نُسْكًَا ، وَنَسَكَةً ، وَمُنْسِكًا : تَزَهَّدَ ،
وَتَعَبَّدَ .

— : ذَبَحَ ذَبِيحَةً تَقَرَّبَ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— : التَّوْبُ ، وَنَحْوَهُ نُسْكًَا : غَسَلَهُ بِالْمَاءِ ، فَطَهَّرَهُ .

— إِلَى طَرِيقَةٍ جَمِيلَةٍ : دَاوَمَ عَلَيْهَا .

نَسَكَ الرَّجُلُ نُسْكًَا ، وَنَسَاكَةً : صَارَ نَاسِكًا .

اِنْتَسَكَ : تَزَهَّدَ ، وَتَعَبَّدَ .

تَنَسَكَ : اِنْتَسَكَ .

الْمُنْسَكَ : طَرِيقَةُ الزُّهْدِ ، وَالتَّعَبُّدِ .

(ج) مَنَاسِكُ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا

مَنَسْكَهُمْ نَاسِكُوهُ ﴾ (الْحَجَّ : ٦٧)

— : مَوْضِعٌ تُذْبَحُ فِيهِ النَّسِيكَةُ .

الْمَنَسِكُ : الْمَنَسَكُ .

مَنَاسِكُ الْحَجِّ : عِبَادَاتُهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا

اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٠٠)

وَقِيلَ : مَوَاضِعُ الْعِبَادَاتِ .

النَّاسِكُ : الْمُتَعَبِّدُ ، الْمُتَزَهِّدُ ، الَّذِي يُخْلِصُ عِبَادَتَهُ لِلَّهِ

تَعَالَى .

(ج) نُسَاكٌ .

النُّسْكُ : النُّسْكُ .

النُّسْكُ : كُلُّ حَقٍّ لِلَّهِ تَعَالَى .

— : الْعِبَادَةُ . فِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ صَلَاتِي

النَّاشِرَةُ / النَّصَابُ

□ — في قَوْلِ الْفَقَّهَاءِ : بِمَعْنَى الْإِسْتِنْسَارِ . وَمِنْهُمْ مَنْ

يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا . (الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ) .

رَ : نَشَرَ .

فَنَصَبَ الشَّيْءَ — نَصَبًا : وَضَعَهُ وَضْعًا ثَابِتًا .

— لِفُلَانٍ : عَادَاهُ .

— الشَّيْءُ ، أَوِ الْأَمْرُ فُلَانًا : أَتَعَبَهُ ، وَأَعْيَاهُ .

يُقَالُ : نَصَبَ الْعَمَلُ ، وَنَصَبَ الْمَرْضُ ، وَنَصَبَ الْهَمُّ .

نَصَبَ الرَّجُلُ — نَصَبًا : تَعَبَ .

— فِي الْأَمْرِ : جَدَّ ، وَاجْتَهَدَ . فَهُوَ نَاصِبٌ ، وَنَصَبٌ .

أَنْصَبَ فُلَانًا : أَتَعَبَهُ ، وَأَعْيَاهُ .

— : جَعَلَ لَهُ نَصِيبًا .

— السَّكِينُ : جَعَلَ لَهَا نِصَابًا .

تَنَاصَبَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : تَقَاسَمُوهُ .

فَاصَبَ فُلَانًا : قَاوَمَهُ ، وَعَادَاهُ .

نَصَبَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ .

— : وَضَعَهُ . (صِدِّ) .

— فُلَانًا : وَوَلَاهُ مَنْصِبًا .

□ الْمُنَاصَبَةُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هِيَ أَنْ يَغْرِسَ إِنْسَانٌ فِي الْأَرْضِ الْوَقْفَ عَلَى أَنْ الْغِرَاسَ

يُبْنِيهِ وَيُبْنِي الْوَقْفَ .

النَّاصِبُ : ذُو النَّصَبِ .

□ — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ نَصَبَ الْعِدَاوَةَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ

عَلَيْهِمُ السَّلَامُ .

النَّصَابُ : الْأَصْلُ ، وَالْمُرْجِعُ .

يُقَالُ : رَجَعَ الْأَمْرُ إِلَى نِصَابِهِ .

(ج) نَصَبٌ .

— : مَقْبِضُ السَّكِينِ .

□ — شَرْعًا : الْقَدْرُ الَّذِي إِذَا بَلَغَهُ الْمَالُ وَجَبَتْ الزَّكَاةُ

فِيهِ . (الدُّسُوقِيُّ) .

النَّاشِرَةُ : الْمُرْتَفَعَةُ .

— : الْعَاصِيَةُ عَلَى الرُّوحِ ، الْمُبْغِضَةُ لَهُ .

□ — شَرْعًا : الْخَارِجَةُ مِنْ بَيْتِ الزَّوْجِ بِغَيْرِ حَقِّ . (ابْنُ

عَابِدِينَ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْعَاصِيَةُ الْخَارِجَةُ عَنْ مَوْاقِفَةِ زَوْجِهَا

فِي الْوَاجِبِ ، أَوِ الْمُبَاحِ .

النَّشْرُ : مَا ارْتَفَعَ ، وَظَهَرَ مِنَ الْأَرْضِ .

(ج) نُشُورٌ .

النَّشْرُ : النَّشْرُ .

(ج) أَنْشَارٌ ، وَنِشَارٌ .

النُّشُورُ : الْإِرْتِفَاعُ .

— : الْعِصْيَانُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّاتِي

تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ

وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ

عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٣٤)

أَيُّ : الْعِصْيَانُ ، أَوِ التَّعَالِي عَمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ .

— بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ : كَرَاهَةٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَةٌ .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : الشَّقَاقُ ، وَالْبُغْضُ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ :

هُوَ ارْتِفَاعُ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ عَنْ طَاعَةِ صَاحِبِهِ فِيمَا يَجِبُ لَهُ .

نَشِقَ الرَّائِحَةَ — نَشَقًا ، وَنَشَقًا : شَمَّهَا .

اسْتَنَشَقَ الْمَاءَ : تَنَشَّقَ .

وَالْفَقَّهَاءُ يَقُولُونَ : اسْتَنَشَقْتُ الْمَاءَ . بِزِيَادَةِ الْبَاءِ .

اسْتَنَشَقَ الْمَاءَ ، وَغَيْرَهُ : جَدَّبَ مِنْهُ بِالنَّفْسِ فِي أَنْفِهِ .

تَنَشَّقَ الْمَاءَ ، وَغَيْرَهُ : اسْتَنَشَقَهُ .

— الرَّائِحَةَ : شَمَّهَا .

اسْتِنَشَاقُ الْمَاءِ : هُوَ جَعْلُهُ فِي الْأَنْفِ ، وَجَدْبُهُ بِالنَّفْسِ

لِيَتَنَزَّلَ مَا فِي الْأَنْفِ .

- النَّصْبُ : إِقَامَةُ الشَّيْءِ ، وَرَفْعُهُ .
 — : مَا نَصِبَ ، فَعَبَدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ .
 (ج) أَنْصَابُ .
 النَّصَبُ : التَّعَبُّ .
 — : العَلَمُ الْمُنْصُوبُ .
 النَّصْبُ : النَّصْبُ .
 — : الشَّرُّ ، وَالبَلَاءُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَادُّكُرْ عِبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴾ (ص : ٤١)
 النَّصْبُ : عِلَامَةٌ تُنْصَبُ عِنْدَ الحَدِّ ، أَوِ الغَايَةِ .
 (ج) أَنْصَابُ .
 — : مَا كَانَ يُنْصَبُ مِنْ حِجَارَةٍ حَوْلَ الكَعْبَةِ فِي الجَاهِلِيَّةِ ، فَيَهَلُّ عَلَيْهَا ، وَيُذْبِحُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى .
 وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الحَمِيمُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (المائدة : ٩٠)
 النَّصِيبُ : الحِصَّةُ .
 (ج) أَنْصِيَاءُ ، وَأَنْصِيَةٌ ، وَنُصْبُ .
 وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ (النساء : ٧)
 — : الحِطُّ .
 — : الحَوْضُ .
 — : الْمُنْصُوبُ .
 نَصَرَ الْمَظْلُومَ — نَصْرًا : أَعَانَهُ .
 — فَلَانًا عَلَى عَدُوِّهِ ، وَمِنْ عَدُوِّهِ : نَجَاهُ مِنْهُ ، وَخَلَّصَهُ ، وَأَعَانَهُ ، وَقَوَاهُ عَلَيْهِ .
 فَهُوَ نَاصِرٌ .
 وَهِيَ نَاصِرَةٌ .
 (ج) نَصَارٌ ، وَنُصُورٌ .
 وَهُوَ ، وَهِيَ نَاصِرٌ .
 (ج) أَنْصَارُ .
 اِنْتَصَرَ مِنْهُ : اِنْتَقَمَ .
 تَنَاصَرَ القَوْمُ مُنَاصَرَةً :
 نَصَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .
 وَيُقَالُ : تَنَاصَرَتِ الأَخْبَارُ : صَدَقَ بَعْضُهَا بَعْضًا .
 تَنَصَّرَ فَلَانٌ : دَخَلَ فِي النُّصْرَانِيَّةِ .
 نَصَّرَ فَلَانًا تَنَصِيرًا : جَعَلَهُ نُصْرَانِيًّا .
 النُّصْرَةُ : الإِسْمُ مِنْ نَصَرَ .
 النُّصْرَانِيُّ : مَنْ تَعَبَّدَ بِدِينِ النُّصْرَانِيَّةِ .
 وَهِيَ نُصْرَانِيَّةٌ (ج) نَصَارَى .
 النَّصِيرُ : النَّاصِرُ .
 (ج) أَنْصَارُ .
 الأَنْصَارُ : اِسْمٌ إِسْلَامِيٌّ سَمِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الأَوْسُ ، وَالحِزْرَجُ ، وَخُلَفَاءُ هُمُ .
 وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ » .
 نَضَّ الماءُ — نَضًّا : سَالَ قَلِيلًا قَلِيلًا .
 — مِنَ العَيْنِ : تَبِعَ .
 — الشَّيْءُ : حَصَلَ ، وَتَبَسَّرَ .
 اسْتَنْضَى حَقَّهُ مِنْ فَلَانٍ : اسْتَنْجَزَهُ ، وَأَخَذَ مِنْهُ الشَّيْءَ بَعْدَ الشَّيْءِ .
 النَّضُّ : الإِظْهَارُ .
 — : مَكْرُوهُ الأَمْرِ .
 — : الدَّرْهَمُ ، وَالدِّينَارُ . وَإِنَّمَا سُمِّيَ نَضًّا إِذَا تَحَوَّلَ عَيْنًا بَعْدَ أَنْ كَانَ مَتَاعًا .
 □ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : البَيْعُ بِدَرَاهِمَ ، وَدَنَانِيرَ .
 نَضَلَ فَلَانًا — نَضَلًا :
 سَبَقَهُ ، وَغَلَبَهُ فِي النُّضَالِ .

فَاضِلٌ عَنِ فُلَانٍ مُنَاضِلَةٌ ، وَنِضَالًا ، وَتِنْضَالًا : حَامِي ،
وَدَافِعٌ ، وَتَكَلَّمَ عَنْهُ بِعُذْرِهِ .
— فُلَانًا : بَارَاهُ فِي الرَّمْيِ .

الْمُنَاضِلَةُ : الْمُبَارَاةُ فِي الرَّمْيِ .

نَطَحَهُ الثَّوْرُ ، وَنَحَوَهُ — نَطْحًا : ضَرَبَهُ بِقَرْنِهِ . وَالكَثْرُ
أَفْصَحُ .

النَّطِيجَةُ : الشَّاةُ الْمُنْطُوخَةُ تَمُوتُ ، فَلَا يَحِلُّ أَكْلُهَا .
وَالنَّطِيجُ : لِلْمُدْكْرِ .

(ج) نَطَحَى ، وَنَطَّاحٌ .

نَطَقَ الرَّجُلُ — نَطْقًا ، وَمَنْطِقًا : تَكَلَّمَ .

أَنْطَقَ فُلَانًا : جَعَلَهُ يَنْطِقُ .

تَنْطِقُ فُلَانٌ : شَدَّ وَسَطَهُ بِمِنْطَقَةٍ .

نَطَقَ الْأَلْسِنَةَ : جَعَلَهَا نَاطِقَةً .

— فُلَانًا : شَدَّ وَسَطَهُ بِالنَّطَاقِ .

الْمَنْطِقُ : الْكَلَامُ .

الْمِنْطَقَةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الثِّيَابِ ، تَلْبَسُهَا الْمَرْأَةُ ، وَتَشُدُّ
وَسَطَهَا ، فَتُرْسِلُ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَالْأَسْفَلُ
يَنْجَرُ إِلَى الْأَرْضِ .

(ج) مَنَاطِقٌ .

النَّاطِقُ : الْحَيَوَانُ .

وَالصَّامِتُ : مَا سِوَاهُ .

النَّطَاقُ : الْمِنْطَقَةُ .

(ج) نَطَقَ .

— : حَبَلٌ تَشُدُّ بِهِ الْمَرْأَةُ وَسَطَهَا لِلْمِهْنَةِ .

نَعِمَ الْعَيْشُ — نِعْمَةً ، وَمَنْعَمًا : طَابَ ، وَلَانَ ، وَأَتَسَعَ .

نَعِمَ الشَّيْءُ — نُعُومَةً : لِأَنَّهُ مَلْمَسَةٌ .

نَعِمَ الْعُودُ — نَعْمًا : اخْضَرَ ، وَنَصَرَ .

— الْعَيْشُ نِعْمَةٌ ، وَمَنْعَمًا : طَابَ .

أَنْعَمَ لَهُ : قَالَ : نَعَمْ .

— اللَّهُ بِكَ عَيْنًا : أَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَكَ بِمَنْ تَحِبُّهُ .

— : زَادَ .

يُقَالُ : فَعَلَ كَذَا وَأَنْعَمَ : أَيُّ زَادَ .

نَعِمَ اللَّهُ فُلَانًا تَنْعِيمًا : جَعَلَهُ ذَا رِفَاهِيَّةٍ .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ نَاعِمًا .

التَّنْعِيمُ : مَصْدَرُ نَعِمَ .

— : مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ ، وَهُوَ أَقْرَبُ أَطْرَافِ الْحِلِّ
إِلَى مَكَّةَ .

النَّعَامَةُ : مِنَ الظَّيْرِ .

تَذَكَّرُ ، وَتَوُنَّتُ .

(ج) نَعَامٌ .

النَّعَمُ : الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ مُجْتَمِعَةٌ .

فَإِذَا انْفَرَدَتِ الْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ لَمْ تُسَمَّ نَعْمًا . (ج) أَنْعَامٌ .

وَالْأَنْعَامُ تَذَكَّرُ ، وَتَوُنَّتُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ
لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نَسْتَفِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ
وَدَمٍ لَبِنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ ﴾ (النحل : ٦٦)

وَفِيهِ : ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نَسْفِيكُمْ مِمَّا فِي
بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾

(الْمُؤْمِنُونَ : ٢١)

— : الْإِبِلُ خَاصَّةٌ .

□ — فِي قَوْلِ الْفَقْهَاءِ : الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ ،

ذُكُورًا ، وَإِنَاثًا . (الْأَنْصَارِيُّ) .

النَّعْمُ : خِلَافُ الْبُؤْسِ .

(ج) أَنْعَمَ .

النَّعْمَةُ : إِسْمٌ مِنَ التَّنْعِيمِ ، وَالتَّمَتُّعِ .

وَهُوَ النَّعِيمُ .

- النُّعْمَةُ : الصَّيِّعَةُ .
 (ج) أَنْعَمَ ، وَنِعِمَ .
 — : الْمِنَّةُ .
 — : مَا أَنْعِمَ بِهِ عَلَيْكَ .
 □ — شَرَعًا : مَا يَتَلَدَّدُ بِهِ مِنْ حَلَالٍ ، سَوَاءً حَمِدَتْهُ عَاقِبَتُهُ ، أَوْ لَا .
 و : هِيَ مَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ جَمِيعًا ، أَوْ فِي الْآخِرَةِ . (أَطْفِئِشْ) .
 — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ مَا قُصِدَ بِهِ الْإِحْسَانُ ، وَالنَّفْعُ ، لَا لِعَرَضٍ ، وَلَا لِعَوَضٍ .
 النُّعْمَى : النُّعْمَةُ .
 النَّعِيمُ : النُّعْمَةُ .
 — : الدَّعَةُ .
 — : الْمَالُ .
 يُقَالُ : فَلَانٌ وَاسِعُ النُّعْمَةِ : أَيُّ وَاسِعُ الْمَالِ .
 نَعَى فَلَانًا لَهُ — نَعِيًا ، وَنَعِيًا ، وَنَعِيَانًا : أَخْبَرَهُ بِمَوْتِهِ .
 فَهُوَ مَنَعِيٌّ .
 — عَلَى فَلَانٍ كَذَا : عَابَهُ عَلَيْهِ ، وَشَهَّرَ بِهِ .
 النَّعْيُ : الْإِخْبَارُ بِالْمَوْتِ .
 وَالنَّعِيُّ هُوَ الْأَشْهُرُ .
 النَّعْيُ : إِذَاعَةُ خَبَرِ الْمَوْتِ .
 — : النَّاعِي .
 نَعِيٌّ الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ النَّدَاءُ بِمَوْتِ الشَّخْصِ ، وَذِكْرُ مَآثِرِهِ ، وَمَقَاخِرِهِ . وَهُوَ مَنَعِيٌّ عَنْهُ .
 نَفَثَ — نَفْثًا ، وَنَفْثَانًا : نَفَخَ .
 — فِي أُذُنِهِ : نَاجَاهُ .
 — الشَّيْءَ مِنْ فِيهِ : رَمَى بِهِ .
 — فَلَانًا : سَحَرَهُ .
 فَهُوَ نَافِثٌ ، وَنَفَاثٌ ، وَهِيَ نَافِثَةٌ ، وَنَفَاثَةٌ .
- وَالنَّفَاثَاتُ فِي الْعَقْدِ : السَّوَاحِرُ .
 نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ — نَفَسًا ، وَنَفَاسًا ، وَنِفَاسًا : وَوَلَدَتْ .
 فَهِيَ نُفَسَاءُ .
 (ج) نَفَسَاوَاتُ ، وَنِفَاسٌ ، وَنُفَاسٌ .
 — بِالشَّيْءِ نَفَسًا : ضَنَّ بِهِ ، وَبَجَلَ .
 — الشَّيْءَ ، وَبِهِ عَلَى فَلَانٍ : حَسَدَهُ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَرَهُ أَهْلًا لَهُ .
 — الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ .
 نَفَسَ الشَّيْءُ — نَفَاسَةً ، وَنِفَاسًا ، وَنَفَسًا : كَانَ نَفِيسًا ، وَمُرْعُوبًا فِيهِ .
 نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ غَلَامًا : وَوَلَدَتْ .
 وَالْوَلَدُ مَنُفُوسٌ .
 أَنْفَسَ الشَّيْءُ إِنْفَاسًا : نَفَسَ .
 تَنَافَسَ الْقَوْمُ فِي الشَّيْءِ : رَغَبُوا .
 وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا ، كَمَا بَسَطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ » .
 تَنَفَّسَ الصَّبْحُ : ابْتَلَجَ .
 — النَّهَارُ : ارْتَفَعَ .
 — الرِّيْحُ : هَبَّتْ طَيِّبَةً .
 نَافَسَ فِي الشَّيْءِ مُنَافَسَةً ، وَنِفَسَاسًا : إِذَا رَغِبَ فِيهِ عَلَى وَجْهِ الْمُبَارَاةِ فِي الْكِرَامِ .
 نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ تَنْفِيسًا : كَشَفَهَا ، وَفَرَّجَهَا .
 التَّنَافُسُ : مَصْدَرٌ .
 □ — عِنْدَ الْعُلَمَاءِ : هُوَ الْمُسَابَقَةُ إِلَى الشَّيْءِ ، وَكَرَاهَةُ أَخْذِ غَيْرِكَ إِيَّاهُ . وَهُوَ أَوْلُ دَرَجَاتِ الْحَسَدِ . (النَّوَوِيُّ) .
 النَّفَّاسُ : مُدَّةُ تَعَقُّبِ الْوَضْعِ لِتَعَوُّدِ فِيهَا الرَّحِمُ ،

النَّفْسُ / النَّفَقُ

وفي القرآن الكريم: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾ (الفرقان: ٦٧)
 — : رَزَقَ . وفي التنزيل العزيز: ﴿وقالت اليهود يدُ الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء﴾ (المائدة: ٦٤)
 نَافِقٌ فَلَانَ نِفَاقًا : أظهر خلاف ما يبطن .

الإِنْفَاقُ : بذلُ المالِ ، وَنَحْوِهِ .

— : الْفَقْرُ ، وَالْإِمْلَاقُ .

وفي الكتاب المجيد: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ (الإسراء: ١٠٠)
 وَقَالَ قَتَادَةُ : خَشْيَةُ إِنْفَاقِهِ .
 □ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٥٣) : عِبَارَةٌ عَنْ صَرْفِ الْمَالِ وَخَرْجِهِ .

الْمُنَافِقُ : مَنْ يُظْهِرُ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ .

وفي الحديث الشريف: « آيةُ المنافقِ ثلاثٌ : إذا حدَّثَ كَذَبَ ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وإذا أُؤْتِمِنَ خانَ » .
 — : مَنْ يُسِرُّ الْكُفْرَ ، وَيُظْهِرُ الْإِسْلَامَ .
 وفي القرآن الكريم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ (النساء: ١٤٥)
 قَالَ الْعُلَمَاءُ : جَعَلَهُمْ شَرًّا مِنَ الْكَافِرِينَ فِي الْعَذَابِ لِاسْتِهْزَائِهِم بِالَّذِينَ .

الْمُنْفَقَةُ : مَفْعَلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ .

وفي الحديث الشريف: « الْحَلِيفُ مُنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَاتِ » .

النِّفَاقُ : فِعْلُ الْمُنَافِقِ .

النَّفَقُ : سَرَبٌ فِي الْأَرْضِ لَهُ مَخْلَصٌ إِلَى مَكَانٍ .
 (ج) أَنْفَاقُ .

والأعضاء التَّنَاسُلِيَّةُ إِلَى حَالَتِهَا السَّوِيَّةِ قَبْلَ الْحَمْلِ . وهي نَحْوُ سِتَّةِ أَسَابِيعَ .

□ — شَرْعًا : دَمٌ يَخْرُجُ مِنْ رَحِمِ عَقِبٍ وَوَلَدٍ . (التُّمْرَثَايِي) .
 — شَرْعًا : دَمٌ يَقْذِفُهُ الرَّحِمُ بِسَبَبِ الْوِلَادَةِ فِي أَيَّامٍ مَخْصُوصَةٍ ، وَلَيْسَ لِقَلِيلِهِ حَدٌّ . (النَّجْفِيُّ) .

النَّفْسُ : الرُّوحُ .

يُقَالُ : خَرَجَتْ نَفْسُهُ ، وَجَادَ بِنَفْسِهِ : مَاتَ .

(ج) أَنْفَسَ ، وَنَفَسَ .

— : الْبَدَنُ .

— : الدَّمُ

وَقَوْلُهُمْ : لَا نَفْسَ لَهُ سَائِلَةٌ : أَيُّ لَا دَمَ لَهُ يَجْرِي .

— : ذَاتُ الشَّيْءِ ، وَعَيْنُهُ .

يُقَالُ : رَأَيْتُ فَلَانًا نَفْسَهُ .

— : الْعَيْنُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ نَفْسٌ : أَيُّ : عَيْنٌ .

وَالنَّفَافِسُ : الْعَائِنُ .

النَّفْسُ : رِيحٌ يَدْخُلُ ، وَيَخْرُجُ مِنْ فَمِ الْحَيِّ حِينَ التَّنَفُّسِ .

— : السَّعَةُ .

— : الْمُهَلَّةُ .

— : الْفَسْحَةُ فِي الْأَمْرِ .

النَّفِيسُ : مَا يَتَنَافَسُ فِيهِ ، وَيُرْغَبُ .

نَفَقَ الشَّيْءُ — نَفَقًا : نَفَدَ .

— الْجُرْحُ : تَقَشَّرَ .

— الْبِضَاعَةُ نِفَاقًا : رَاجَتْ ، وَرُغِبَ فِيهَا .

— الدَّابَّةُ نَفُوقًا : مَاتَتْ .

أَنْفَقَ فَلَانٌ : افْتَقَرَ ، وَذَهَبَ مَالُهُ .

— التَّاجِرُ : رَاجَتْ تِجَارَتُهُ .

— الْمَالُ ، وَنَحْوُهُ : أَنْفَدَهُ ، وَأَفْنَاهُ .

□ — في الشَّرْعِ : اِسْمٌ لِما شَرِعَ زِيادَةً على الفَرائِضِ ،
والواجبات . وهو الْمَسْمِيُّ بِالمُنْدُوبِ ، والمُسْتَحَبِّ ،
والتَّطَوُّعِ . (الجُرْجَانِيُّ) .

— اصْطِلَاحاً : ما فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، ولمْ يَدَومْ عَلَيْهِ .
أَيُّ يَتْرُكُهُ في بَعْضِ الأَحْيَانِ ، وَيَفْعَلُهُ في بَعْضِ الأَحْيَانِ .
(الدُّسُوقِيُّ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ ما رَجَحَ الشَّرْعُ فِعْلَهُ ، وَجَوَّزَ
تَرْكَهُ .

وَيُرَادُفُهُ السُّنَّةُ ، وَالتَّطَوُّعُ ، وَالمُنْدُوبُ ، وَالمُسْتَحَبُّ ،
والمُرْعَبُ فِيهِ ، وَالحَسَنُ .

□ النِّفْلُ الْمُطْلَقُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :

هُوَ ما لا يَتَقَيَّدُ بِوَقْتٍ ، وَلا سَبَبٍ .

النِّفْلُ : الزِّيادَةُ .

(ج) أَنْفَالٌ ، وَنِفَالٌ .

— : الهِبَةُ .

— : الغَنِيمةُ .

□ — في قَوْلِ الفَقْهَاءِ : هُوَ العَطِيَّةُ مِنَ الغَنِيمةِ ، غَيْرُ
السَّهْمِ الْمُسْتَحَقِّ بِالقِسْمَةِ . (النُّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيِّ : ما يُمْلِكُ مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ قِتالٍ ،
سَلَمَها أَهْلُها ، أَوْ انْجَلَوْا . (وَهُوَ يُرَادُفُ الفَيْءَ) .

نَقَدَ الدَّرَاهِمَ — تُقَدُّ : مَيَّزَها ، وَنَظَرَها لِيَعْرِفَ جَيِّدَها
مِنْ رَدِيئِها .

— الكَلَامُ : أَظْهَرَ ما بِهِ مِنَ العَيْبِ .

— فَلاناً ، وَلَهُ ، الشَّمَنُ : أُعْطِيَتْهُ إِياهُ نُقْداً مَعْجَلاً .

وَالفَاعِلُ ناقِدٌ . (ج) نُقَادٌ .

انْتَقَدَ الدَّرَاهِمَ : قَبَضَها .

— : أَخْرَجَ مِنْها الزَّيْفَ .

النَّقْدُ : العَمَلَةُ مِنَ الذَّهَبِ ، وَالفِضَّةِ .

وَيُقَالُ لَها : النُّقْدانُ . (ج) نُقُودٌ .

النَّفَقَةُ : اِسْمٌ مِنَ الإنْفاقِ .

(ج) نَفَقَاتٌ ، وَنِفاقٌ .

— : ما يُنْفَقُ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، وَنَحْوِها .

— : الزَّادُ .

— : ما يُنْفَقُهُ الإنسانُ على عِيالِهِ .

— : ما يُفْرَضُ لِلزَّوْجَةِ على زَوْجِها مِنْ مالٍ لِلطَّعامِ ،
وَالكِساءِ ، وَالسُّكْنَى ، وَالحِصانَةِ ، وَنَحْوِها .

□ — في الشَّرْعِ : الإِدْرارُ على شَيْءٍ بِما فِيهِ بَقاؤُهُ . (ابنُ
عابِدِينَ) .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : ما بِهِ قِوامٌ مُعْتادٌ دُونَ سَرَفٍ .

— شَرْعاً : هِيَ الطَّعامُ ، وَالكِسوَةُ ، وَالسُّكْنَى .

(التَّمْرُتاشِيُّ) .

— في المَجَلَّةِ (م ١٠٥٤) : الدَّرَاهِمُ ، وَالزَّادُ ، وَالدَّخِيْرَةُ ،
التي تُصَرَّفُ في الحِوائِجِ ، وَالتَّعْيِشِ .

نَفَلَ الرَّجُلُ — نَفْلاً : حَلَفَ .

— فَلاناً : أُعْطِيَتْهُ نَافِلةً مِنَ المَعْرُوفِ .

يُقَالُ : نَفَلَ القائِدُ الجُنْدَ : جَعَلَ لَهُمَ ما غَنِمُوا .

— فَلاناً عَنِ نَسَبِهِ : نَفَاهُ .

تَنَفَّلَ المُصَلِّي نَفْلاً : صَلَّى النِّوافِلَ .

— على أَصحابِهِ : أَخَذَ مِنَ النِّفْلِ أَكْثَرِ ما أَحَدُوا .

نَفَلَ عَنِ صاحِبِهِ تَنْفِيلاً : دَفَعَ عَنْهُ .

— فَلاناً : مَبالِغَةً في نَفْلِهِ .

— : حَلَفَهُ .

النَّافِلةُ : النِّفْلُ .

(ج) نِوافِلٌ .

— : الهِبَةُ .

— : الغَنِيمةُ .

— : الحَفِيْدُ .

النِّفْلُ : الزِّيادَةُ .

خيار النقد / نقل

إنتقع لونه : تغيّر .

أنتقع الدواء ، وغيره إنقاعاً : تركه في الماء حتى أنتقع . فهو تقيع .

— الزبيب في الحايبة : ألقاه بيئلاً ، وتخرج منه الحلاوة .
مُستنقع الماء : مُجمّعة .

النقاعة : الماء الذي يُنتقع فيه .

— : ما تقيع من زبيب ، ونحوه .

التقيع : الغبار .

— : ما اجتمع في البئر من الماء .

التقييع : كل ما يُنتقع .

— : شراب يُتخذ من زبيب ، أو تمر ، أو غيرها ، يُنتقع في الماء من غير طبخ .

— : البئر الكثيرة الماء . (ج) أتقعة .

— : اسم موضع حماة رسول الله ﷺ على بُعد عشرين ميلاً من المدينة .

النقوع : ما يُنتقع .

النقيعة : طعام يُصنع للقادم من السفر .

(ج) نقاع .

— : ما يُذبح للضيافة .

نقل الشيء — نقلاً : حرّكه من موضع إلى موضع .

— الكلام عن قائله : رواه عنه .

— الثوب : رقعة .

أُنقل الخف : أصلحه .

تناقل القوم الحديث فيما بينهم : نقله بعضهم عن بعض .

تنقل تنقلًا : تحوّل .

ناقل فلان الحديث : حدّث كل واحد صاحبه .

نقل الشيء تنقيلاً : أكثر نقله .

— : خلاف النسيئة .

□ — في الجملة (م ١٣٠) : هو عبارة عن الذهب ، والفضة .

خيار النقد :

(أنظرخ ي ر) .

تقض الشيء — تقضاً : أفسده بعد إحكامه .

يقال : تقض البناء : هدمه .

وتقض اليمين ، أو العهد : نكثه . وفي القرآن الكريم :

﴿ ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها ﴾ (النحل : ٩١) .

وفيه : ﴿ والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه

ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض

أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار ﴾ (الرعد : ٢٥) .

انتقض الشيء انتقاضاً : فسده بعد إحكامه .

يقال : انتقض الوضوء : بطل .

و : انتقض الجرح بعد برئه ، والأمر بعد التمامه : فسده .

أنتقض الحمل ظهرة إنقاضاً : أثقله .

— الأمر فلاناً : فدحه بتقله .

الإنقاض : صويت مثل النقر .

— العلك : تصويته . وهو مكروه .

النقض : ما يقض .

يقال : أصلح يقض بنائك .

النقيض : صوت الحامل ، والرحال .

تقع الماء في الموضع — تقعا : طال مكثه .

فهو ناقع ، وتقيع .

— فلان : رفع صوته .

— الماء العطش تقعا ، وتقوعاً : سكنه .

استنقع الماء في العدير : اجتمع ، وثبت .

والماء مُستنقع .

— الدَّوَاءُ فَلَانًا : خَامِرَةٌ ، وَغَلْبَةٌ .

— الْمَطَرُ الْأَرْضَ : اِخْتَلَطَ بِشَرَاهَا .

— اسْتَنْكَحَ الْمَرْأَةَ : طَلَّبَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا .

— فِي بَيْتِي فَلَانٍ : تَزَوَّجَ مِنْهُمْ .

— أَنْكَحَ الْمَرْأَةَ : زَوَّجَهَا .

وفي الكتاب الكريم: ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ ﴾
(النور: ٣٢) .

والأَيِّمُ : مَنْ لَيْسَ لَهُ زَوْجٌ ، رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً .

— تَنَاحَ الْقَوْمُ : تَزَاوَجُوا .

— الْأَشْجَارُ : انْضَمَّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ .

النِّكَاحُ : الضَّمُّ ، وَالْجَمْعُ .

— الْبُلُوغُ . وفي الكتاب المجيد: ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ (النساء: ٦) .

— أَيُّ الْحَلْمِ .

— الْوِطْءُ .

— الْعَقْدُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عَقْدٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ يَحِلُّ بِهِ الْوِطْءُ .
(الشُّوكَا نِي) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عَقْدٌ يَفِيدُ حِلَّ اسْتِئْثَاعِ الرَّجُلِ مِنْ امْرَأَةٍ لَمْ يَمْنَعْ مِنْ نِكَاحِهَا مَانِعٌ شَرْعِيٌّ قَضْدًا .
(الْحَصَكْفِيُّ) .

نِكَاحُ الْإِسْتِبْضَاعِ :

(أَنْظُرَبَ ضَع) .

□ نِكَاحُ التَّفْوِيضِ شَرْعًا :

هو أَنْ يُعْقَدَ النِّكَاحُ دُونَ مَهْرٍ ، وَيَسْمَى تَفْوِيضَ بَضْعٍ ، أَوْ يَرُدُّ أَمْرَ الْمَهْرِ إِلَى الْوَالِيِّ ، أَوْ غَيْرِهِ . وَيَسْمَى تَفْوِيضَ مَهْرٍ . (الأنصاري) .

الْمَنْقَلُ : الْخَفُّ .

قال أبو عبيدٍ : لَوْلَا السَّمَاعُ بِالْفَتْحِ (مَنْقَلٌ) مَا كَانَ وَجْهٌ

الْكَلَامِ إِلَّا الْكُسْرُ (مَنْقِلٌ) .

— : الطَّرِيقُ الْمُخْتَصَرُ .

الْمَنْقَلَةُ : الْمَرْحَلَةُ مِنْ مَرَاجِلِ السَّفَرِ .

— : الرُّقْعَةُ الَّتِي يَرْقَعُ بِهَا خُفَّ الْبَعِيرِ ، وَالنَّعْلُ . (ج)

مَنَاقِلُ .

الْمَنْقَلَةُ : الْمَنْقَلَةُ .

الْمَنْقَلَةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا كِسْرُ الْعِظَامِ .

— : قُشُورٌ تَكُونُ عَلَى الْعِظَمِ دُونَ اللَّحْمِ .

الْمَنْقُولُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ — فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٢٨) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي يُمَكِّنُ تَقْلَهُ

مِنْ مَحَلٍّ إِلَى آخَرَ ، فَيَشْمَلُ النُّقُودَ ، وَالْعُرُوضَ ، وَالْحَيَوَانَاتِ ، وَالْمَكِيلَاتِ ، وَالْمُوزَنَاتِ .

□ غَيْرُ الْمَنْقُولِ فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٢٩) :

مَا لَا يُمَكِّنُ تَقْلَهُ مِنْ مَحَلٍّ إِلَى آخَرَ ، كَالدُّورِ ، وَالْأَرْضِ ، مِمَّا يَسْمَى بِالْعَقَارِ .

النُّقْلَةُ : الْإِتِّقَالُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ .

— : النَّمِيَّةُ . (ج) تَقْلُ .

النَّقِيلَةُ : الْمَنْقَلَةُ .

(ج) تَقَائِلُ .

نَكَحَتِ الْمَرْأَةُ — نِكَاحًا : تَزَوَّجَتْ .

فَهِيَ نَاكِحٌ ، وَنَاكِحَةٌ .

— الْمَرْأَةُ : تَزَوَّجَهَا . وفي القرآن الكريم: ﴿ فَأَنْكِحُوا

مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ

أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ (النساء: ٣) .

فَهُوَ نَاكِحٌ .

— الْمَرْأَةُ : بِأَضْعَفِهَا .

نِكَاحُ السَّرِّ / النُّكْرُ

نَكَحَ الْأَمْرُ — نَكَازَةً : صَعَبَ ، وَاشْتَدَّ .

— : صَارَ مُنْكَرًا .

أَنْكَرَ الشَّيْءُ : أَنْكَارًا : جَهْلَهُ .

— : جَحَدَهُ .

— عَلَيْهِ فَعَلَهُ : عَابَهُ ، وَنَهَاهُ .

تَنَكَّرَ الشَّيْءُ : تَغَيَّرَ .

يُقَالُ : تَنَكَّرَ لَهُ فُلَانٌ : أَخَذَ يُسِيءُ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ كَانَ يُحْسِنُ ، أَوْ لَقِيَهُ لِقَاءً بَشَعًا .

نَكَرَ الشَّيْءُ تَنْكِيرًا : غَيَّرَهُ .

الْإِنْكَارُ : تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ .

— : الْجُحُودُ .

الصُّلْحُ عَنِ الْإِنْكَارِ :

(أَنْظُرْ ص ل ح) .

الْمُنْكَرُ : الْأَمْرُ الْقَبِيحُ .

(ج) مَنَاكِبِر .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ (الْعَنْكَبُوتُ : ٤٥) .

□ — شَرَعًا : مَا خَالَفَ مَا هُوَ مِنَ الْعِبَادَةِ فِعْلًا ، أَوْ تَرَكَأ . (أَطْفِيش) .

الْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ :

(أَنْظُرْ ح د ث) .

□ النُّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ :

هُوَ الزُّجْرُ عَمَّا لَا يُلَائِمُ الشَّرِيعَةَ . وَهُوَ تَقْيِضُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ .

النُّكْرُ : الدَّهَاءُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الْمُنْكَرُ .

— : الشَّدِيدُ .

□ نِكَاحُ السَّرِّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هُوَ مَا أُوصِيَ فِيهِ الزَّوْجُ الشَّهُودَ بِكْتِمِهِ عَنِ امْرَأَتِهِ ، أَوْ عَنْ جَمَاعَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَكُونَ بِلَا تَشْهِيرٍ .

□ نِكَاحُ الشُّغَارِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :

هُوَ مَا رُفِعَ فِيهِ الْمَهْرُ مِنَ الْعَقْدِ . (دُسُوقِي) .

وَصُورَتُهُ : أَنْ يَزُوجَ الرَّجُلُ قَرِيْبَتَهُ رَجُلًا آخَرَ ، عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ هَذَا الْآخَرَ قَرِيْبَتَهُ بِغَيْرِ مَهْرٍ مِنْهَا . وَيَكُونُ بَضْعُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مَهْرَ الْآخَرَى .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يَتَزَوَّجَ هَذَا قَرِيْبَتَهُ هَذَا عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ الْآخَرَ قَرِيْبَتَهُ أَيْضًا ، سِوَاءَ ذَكَرَا فِي كُلِّ ذَلِكَ صَدَاقًا لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ، أَوْ لِأَحَدَاهُمَا دُونَ الْآخَرَى ، أَوْ لَمْ يَذْكَرَا فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ صَدَاقًا .

□ نِكَاحُ الْمُتَعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ نِكَاحُ الْمَرْأَةِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ، أَوْ مَجْهُولٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : عَقْدٌ عَلَى الْمَرْأَةِ مَدَّةً مَعْلُومَةً بِمَهْرٍ مَعْلُومٍ .

و : هُوَ النَّكَاحُ الْمَوْقَّتُ إِلَى أَمَدٍ مَعْلُومٍ ، أَوْ مَجْهُولٍ . وَغَايَتُهُ إِلَى خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ يَوْمًا . وَيَرْتَفَعُ النَّكَاحُ بِانْقِضَاءِ الْوَقْتِ الْمَذْكَورِ إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ مُنْقَطِعَةً الْحَيْضِ ، وَبِحَيْضَتَيْنِ إِنْ كَانَتْ حَائِضًا . وَالْمَتَوَقَّى عَنْهَا زَوْجَهَا بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرَةِ أَيَّامٍ . وَلَا يَثْبُتُ لِلْمَرْأَةِ مَهْرٌ ، وَلَا نَفَقَةٌ ، وَلَا تَوَارِثٌ ، وَلَا عِدَّةٌ ، إِلَّا الْإِسْتِبْرَاءُ بِمَا ذَكَرَ . وَلَا يَثْبُتُ بِهِ نَسَبٌ إِلَّا أَنْ يُشْتَرَطَ . وَتَحْرِمُ الْمَصَاهِرَةَ بِسَبَبِهِ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْجَعْفَرِيَّةِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : تَزْوُجُ بَوْلِيٍّ ، وَشَهُودٍ ، وَمَهْرٍ مَعْلُومٍ ، لِأَجَلٍ مُسَمًّى . فَإِذَا تَمَّ الْأَجَلُ خَرَجَتْ بِلَا طَلَاقٍ .

نَكَرَ الْأَمْرُ — نَكَرًا ، وَنُكْرًا ، وَنُكُورًا ، وَنُكْبِرًا : جَهْلَهُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْإِمْتِنَاعُ مِنَ الْحَلْفِ بِمَا طَلَبَهُ الْقَاضِي . أَيْ : وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ .

فَمَ الْحَدِيثَ — نَمًا : ظَهَرَ .

— الشَّيْءُ : انْتَشَرَتْ رَائِحَتُهُ .

— بَيْنَ الْقَوْمِ : حَرَّشَ ، وَأَغْرَى .

— الْحَدِيثَ : سَعَى بِهِ لِيُوقِعَ فِتْنَةً بَيْنَ النَّاسِ . فَهُوَ نَامٌ ،

وَنَمٌّ ، وَلِلْمُبَالَغَةِ : نَمَامٌ ، وَمِنْهُ .

— الْكَلَامَ : زَيَّنَهُ بِالْكَذِبِ .

النَّمَامُ : نَبَتْ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ يُعْرَفُ بِالسَّعْتَرِ الْبَرِّيِّ .

وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى نَعْنَعِ الْمَاءِ .

— : الَّذِي مَعَ الْقَوْمِ ، فَيَنْمِ عَلَيْهِمْ .

النَّمِيمُ : النَّمِيمَةُ .

(ج) نَمَائِمٌ .

النَّمِيمَةُ : الصَّوْتُ الْخَفِيُّ مِنْ حَرَكَةِ شَيْءٍ ، أَوْ وَطْءُ قَدَمٍ .

(ج) نَمَائِمٌ .

— : الْوَشَايَةُ .

— : الْكِتَابَةُ .

— : صَوْتُ الْكِتَابَةِ .

□ — شَرَعًا : تَقَلُّ الْكَلَامِ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ .

(أَطْفَيْشٌ) .

نَارَ الْمِصْبَاحِ — نُورًا : أَضَاءَ .

— الْفِتْنَةَ : إِذَا وَقَعَتْ ، وَأَنْتَشَرَتْ .

إِسْتِنَارَ اسْتِنَارَةً : أَضَاءَ .

— بِهِ : اسْتَمَدَّ شِعَاعَهُ .

أَنَارَ الصُّبْحَ إِنَارَةً : أَضَاءَ .

— الشَّجَرَ ، وَالنَّبْتَ : أَخْرَجَ النُّورَ .

— الْمَكَانَ : أَضَاءَهُ .

— الْأَمْرَ : وَضَحَهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

النُّكْرَاءُ : الْمُنْكَرُ .

— : الدَّهَاءُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الشَّدَّةُ .

النُّكْرَةُ : تَقْيِضُ الْمَعْرِفَةِ .

(ج) نِكْرَاتٌ .

— : إِنْكَارُ الشَّيْءِ .

النُّكَيْرُ : الْإِنْكَارُ .

— : الْعُقُوبَةُ الرَّادِعَةُ .

نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ — نُكُولًا : جَبَنَ ، وَنَكَصَ .

يُقَالُ : نَكَلَ عَنِ الْعَدُوِّ .

وَنَكَلَ عَنِ الْيَمِينِ : امْتَنَعَ مِنْهَا .

— بِفُلَانٍ نُكْلَةً قَبِيحَةً : أَصَابَهُ بِنَازِلَةٍ .

نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ — نَكَلًا : نَكَلَ .

نَكَلَ بِهِ تَنْكِيلاً : عَاقَبَهُ بِمَا يَرُدُّعُهُ ، وَيَرْوَعُ غَيْرَهُ مِنْ إِيْتَانٍ

مِثْلَ صَنِيعِهِ .

— الشَّيْءِ : قَبَدَهُ .

— فُلَانًا عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .

النُّكَالُ : الْعِقَابُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا

أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

(الْمَائِدَةُ : ٤١) .

— : النَّازِلَةُ .

النُّكْلُ : الرَّجُلُ الْقَوِيُّ الْمَجْرَبُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النُّكْلَ عَلَى

النُّكْلِ » : الْفَارِسَ الشُّجَاعَ عَلَى الْفَرَسِ الْقَوِيِّ .

النُّكْلُ : الْقَيْدُ .

(ج) أَنْكَالٌ ، وَنُكُولٌ .

النُّكُولُ : مَصْدَرٌ .

- تَنَوَّرَ النَّارَ مِنْ بَعِيدٍ : أَبْصَرَهَا .
 — فَلَانَ : تَطَلَّى بِالنُّورِ .
 نَاوَرَ فَلَانًا : شَاتَمَهُ .
 نَوَّرَ الصُّبْحُ تَنْوِيرًا : أَضَاءَ .
 — الْمِصْبَاحُ : أَزْهَرَهُ .
 — بِالْفَجْرِ : صَلَّى فِي النُّورِ .
 — النَّبْتُ ، وَالشَّجَرُ : أَخْرَجَ النُّورَ .
 الْمَنَارُ : عَلَّمَ الطَّرِيقَ .
 — : مَوْضِعُ النُّورِ .
 الْمَنَارَةُ : مَا يُوضَعُ فَوْقَهَا السَّرَاجُ .
 (ج) مَنَارٍ ، وَمَنَائِرٍ .
 — : الَّتِي يُؤَدَّنُ عَلَيْهَا .
 النَّائِرَةُ : الْعِدَاوَةُ ، وَالشَّخْنَاءُ .
 (ج) نَوَائِرٍ .
 النَّارُ : مَعْرُوفَةٌ .
 (ج) نُورٌ ، وَأَنْوَارٌ ، وَنِيرَانٌ .
 النَّوُورُ : دُخَانُ الشَّحْمِ .
 يُعَالَجُ بِهِ الْوَسْمُ حَتَّى يَخْضَرَ . وَتُسَمِّيهِ النَّاسُ النَّيْلَجَ .
 — مِنَ النِّسَاءِ : النَّفُورُ مِنَ الرَّبِيبَةِ .
 النَّوْرُ : الزَّهْرُ الْأَبْيَضُ .
 وَاحِدَتُهُ نَوْرَةٌ .
 (ج) أَنْوَارٌ .
 النَّوْرُ : الضِّيَاءُ .
 (ج) أَنْوَارٌ .
 النَّوْرَةُ : الْعَلَامَةُ .
 — : حَجَرُ الْكَلْسِ .
 — : أَخْلَاطٌ مِنْ أَمْحَلِ الْكَالِسِيِّومِ ، وَالْبَارِيُونِ ،
 تُسْتَعْمَلُ لِإِزَالَةِ الشَّعْرِ .
 نَوَى فَلَانَ — نَوَى ، وَنِيَّةٌ : تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .
 — نَوَى : بَعُدَ .
 — التَّمْرُ : صَارَ لَهُ نَوَى .
 — التَّمْرُ : أَكَلَهُ ، وَرَمَى بِنَوَاهُ .
 — الْأَمْرَ نِيَّةً : قَصَدَهُ ، وَعَزَمَ عَلَيْهِ .
 — الشَّيْءَ : جَدَّ فِي طَلْبِهِ .
 اِنْتَوَى فَلَانَ : اِنْتَقَلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .
 — عَنِ الْأَمْرِ : تَحَوَّلَ عَنْهُ .
 — الشَّيْءَ ، أَوْ فَلَانًا : قَصَدَهُ .
 — الْأَمْرَ : نَوَاهُ .
 أَنْوَى فَلَانَ : كَثُرَتْ أَشْفَارُهُ .
 — : تَبَاعَدَ .
 — التَّمْرُ : نَوَى .
 — الْحَاجَةَ : قَضَاهَا .
 نَوَى : أَلْقَى النُّوَاةَ .
 — فَلَانًا : وَكَلَّهُ إِلَى نِيَّتِهِ .
 — حَاجَتَهُ : قَضَاهَا .
 النَّوَى : الرَّجُلُ الَّذِي يَتَوَيْهَ الْمَسَافِرَ مِنْ قُرْبٍ ، أَوْ بَعْدٍ .
 وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ لَا غَيْرَ .
 — : جَمْعُ نَوَاةِ التَّمْرِ تَذَكُّرٌ ، وَتَوُنُّثٌ . وَجَمْعُهُ أَنْوَاءٌ .
 النَّوَاةُ : النِّيَّةُ .
 (ج) نَوَايَاتٍ ، وَنَوَايٍ ، وَنَوَايٍ .
 — مِنَ التَّمْرِ ، وَالزَّبِيبِ ، وَنَحْوِهَا : حَبَّةٌ ، أَوْ بَرَزَةٌ .
 — : الْحَاجَةُ . (ج) نَوَى .
 — : اسْمٌ لِخَمْسَةِ دَرَاهِمٍ .
 النِّيَّةُ : الْقَصْدُ .
 (ج) نِيَّاتٍ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ
 بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مِائَةُ نَوَى » .
 — : الْحَاجَةُ .

— : البُعْدُ .


— المكانُ الذي يَنْوِي الْمَسَافِرُ السَّفَرَ إِلَيْهِ ، قَرِيباً كَانَ ، أَوْ
بَعِيداً .

□ — في الشَّرْعِ : الْعَزْمُ عَلَى فِعْلِ الشَّيْءِ تَقَرُّباً إِلَى اللَّهِ

تعالى . (البَغْلِيُّ) .

— شَرْعاً : قَصْدُ الشَّيْءِ مُقْتَرِناً بِفِعْلِهِ . فَإِنْ تَرَاحَى عَنْهُ
سُمِّيَ عَزْماً .

وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ . (الأَنْصَارِيُّ) .



- هَجَرَ فَلَانًا — هَجْرًا ، وَهَجْرَانًا : صَرَمَهُ ، وَقَطَعَهُ .
 — الشَّيْءَ : تَرَكَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ .
 — الْمَرِيضَ هَجْرًا : خَلَطَ ، وَهَدَى .
 فَهُوَ هَاجِرٌ ، وَالْكَلَامُ مَهْجُورٌ .
- أَهْجَرَ فَلَانٌ : سَارَ فِي الْمَاجِرَةِ .
 — : دَخَلَ فِي وَقْتِ الْمَاجِرَةِ .
 — الشَّيْءُ : بَلَغَ حَدَّهُ فِي التَّمَامِ . وَيُقَالُ : أَهْجَرَتِ
 الْفَتَاةُ : شَبَّتْ شَبَابًا حَسَنًا .
 — بِفُلَانٍ : اسْتَهْزَأَ بِهِ .
 تَهَاجَرَ الْقَوْمُ : تَقَاطَعُوا .
 هَاجَرَ مِنَ الْبَلَدِ مُهَاجِرَةً : خَرَجَ مِنْهُ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ .
 هَجَرَ فَلَانٌ تَهْجِيرًا : سَارَ فِي الْمَاجِرَةِ .
 — النَّهَارُ : اسْتَدَّ حُرَّهُ .
 — إِلَى الصَّلَاةِ : بَكَرَ إِلَيْهَا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَوْ
 يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ » .
- الْمُهَاجِرُ : اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ هَاجَرَ .
 □ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ
 عَنْهُ » .
- الْمُهَاجِرُونَ : هُمُ الَّذِينَ هَجَرُوا أَوْطَانَهُمْ ، وَخَرَجُوا إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 وَهُمْ جَمَاعَةٌ مَخْصُوصَةٌ .
 الْمُهَاجِرَةُ : الْمَاجِرَةُ .
- الْمُهْجِرُ : مَوْضِعُ الْمَاجِرَةِ .
 (ج) مَهَاجِرٌ .
- الْمَاجِرَةُ : نِصْفُ النَّهَارِ عِنْدَ اشْتِدَادِ الْحَرِّ .
 هَجَرَ : بَلَدٌ يَقْرُبُ الْمَدِينَةَ .
 يُذَكَّرُ ، فَيُصْرَفُ ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ .
 وَيُؤنَّثُ ، فَيُمنَعُ مِنَ الصَّرْفِ .
- الْمَهْجَرُ : التَّرْكُ .
 — : الْمَهْدِيَانُ .
 — : الْمَاجِرَةُ .
- الْمُهْجَرُ : الْإِنْفَاحُ فِي النُّطْقِ .
 الْمَهْجَرَةُ : التَّرْكُ .
 — : الْخُرُوجُ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أُخْرَى .
 □ — فِي الشَّرْعِ : تَرَكَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ (ابْنُ حَجَرَ) .
 — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : تَرَكَ الْوَطْنَ الَّذِي بَيْنَ
 الْكُفْرَانِ ، وَالْإِنْتِقَالَ إِلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ .
- الْمَهْجِيرُ : الْمَهْجُورُ ، الْمَتْرُوكُ .
 (ج) هَجْرٌ .
 — : الْمَاجِرَةُ .
- هَجَرَتْ الصَّبِيَّةُ — هَجْنًا ، وَهَجُونًا ، وَهَجَانًا : تَزَوَّجَتْ
 قَبْلَ بُلُوغِهَا .
 فَهِيَ هَاجِنٌ ، وَهَاجِنَةٌ .
 (ج) هَوَاجِنٌ .

هَجَنَ الْوَلَدُ هُجُونَةً ، وَهَجْنَةً ، وَهَجَانَةً :

كَانَ هَجِينًا .

— الْكَلَامُ : دَخَلَ فِيهِ عَيْبٌ .

هَجَنَ الشَّيْءَ تَهْجِينًا : جَعَلَهُ هَجِينًا .

— الْأَمْرُ : قَبَّحَهُ ، وَعَابَهُ .

الهِجَانُ : الْخِيَارُ .

— : الْخَالِصُ .

— مِنَ الْإِبِلِ : الْبَيْضُ الْكِرَامُ .

الْمُهْجِنُ مِنَ الْخَيْلِ : الَّذِي وَلَدَتْهُ بَرْدُؤُنَةٌ ، (ضَرَبَ مِنَ

الدَّوَابِّ يُخَالِفُ الْخَيْلَ الْعَرَبِيَّةَ ، عَظِيمُ الْخَلْقَةِ ، غَلِيظُ

الأغْضَاءِ) مِنْ حِصَانٍ عَرَبِيٍّ .

(ج) هَجَنَ ، وَهَوَّجَنَ .

— مِنَ النَّاسِ : الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَأُمُّهُ أُعْجَمِيَّةٌ .

وَيُقَالُ : رَجُلٌ هَجِينٌ : لَثِيمٌ . (ج) هَجَنَ ، وَهَجَنَاءُ .

هذا ، وَإِنَّ الْمُهْجَنَةَ فِي النَّاسِ ، وَالْخَيْلِ ، إِنَّمَا تَكُونُ مِنْ قَبْلِ

الْأُمِّ . فَإِذَا كَانَ الْأَبُ كَرِيمًا ، وَالْأُمُّ لَيْسَتْ كَذَلِكَ ، كَانَ

الْوَلَدُ هَجِينًا .

فَإِنْ كَانَ الْعَكْسُ ، فَهُوَ الْإِفْرَافُ . وَالْوَلَدُ مُقْرِفٌ ، وَقَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : الْمُهْجِنُ : الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَأُمُّهُ أُمَّةٌ غَيْرُ

مُحْضَنَةٍ ، فَإِذَا أَحْضِنَتْ ، فَلَيْسَ الْوَلَدُ بِهَجِينٍ .

هَدَنَ فُلَانٌ — هَدُونًا : سَكَنَ وَاسْتَرَحَى .

— : جَبَنَ .

— فُلَانًا : قَتَلَهُ .

— الصَّبِيِّ : هَدَّاهُ ، وَأَرْضَاهُ .

— عَدَوُهُ : انْصَرَفَ عَنْ مَنَاوَاتِهِ ، وَلَوَّ إِلَى حِينٍ .

— الشَّيْءَ : دَفَنَهُ .

وَيُقَالُ : هَدَنَ الْخَبَرَ فُلَانًا : حَوَّلَهُ عَنْ قَصْدِهِ .

تَهَادَنَ الْقَوْمُ : تَصَالَحُوا .

— الْأَمْرُ : اسْتَقَامَ .

هَادَنَ فُلَانًا مُهَادَنَةً : صَالَحَهُ .

المُهَادَنَةُ : المَهْدَنَةُ .

المُهْدَنَةُ : الدَّعَةُ وَالسُّكُونُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : هُدْنَةُ عَلَى دَخْنٍ : أَيُّ سُكُونٍ عَلَى غِلٍّ .

— : الْمَصَالِحَةُ بَعْدَ الْحَرْبِ ، أَوْ فِتْرَةٌ تَعْقِبُ الْحَرْبَ يَتَهَيَّأُ

فِيهَا الْعَدُوَّانُ لِلصُّلْحِ .

وَلَهَا شُرُوطٌ خَاصَّةٌ .

□ — شُرْعًا : هِيَ أَنْ يُعَقِّدَ الْإِمَامُ ، أَوْ نَائِبُهُ ، لِأَهْلِ

الْحَرْبِ ، عَقْدًا عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ بِعَوَضٍ ، وَغَيْرِهِ .

(الْبَغْلِيُّ) .

هَدَى فُلَانٌ — هَدَى ، وَهَدِيًا ، وَهِدَايَةً : اسْتَرْشَدَ .

— فُلَانًا : أُرْشَدَهُ ، وَدَلَّهُ .

— فُلَانًا الطَّرِيقَ ، وَلَهُ ، وَإِلَيْهِ : عَرَفَهُ ، وَبَيَّنَّهُ لَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى

عَلَى الْهَدَى فَاخَذْتَهُمْ صَاعِقَةً الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا

يَكْفُرُونَ ﴾ (فَصَّلَتْ : ١٧) . أَيُّ : بَيَّنَّا لَهُمْ طَرِيقَ

الْهَدَى فَاخْتَارُوا الْكُفْرَ .

اهْتَدَى فُلَانٌ : اسْتَرْشَدَ .

— : طَلَبَ الْهِدَايَةَ ، أَوْ أَقَامَ عَلَيْهَا .

أَهْدَى الْهَدَى إِلَى الْحَرَمِ : سَاقَهُ .

— الْمَدِيَّةَ إِلَى فُلَانٍ ، وَلَهُ : بَعَثَ بِهَا إِكْرَامًا لَهُ .

— الْعُرُوسَ إِلَى بَعْلِهَا : زَفَّهَا .

تَهَادَى فُلَانٌ تَهَادِيًا : إِذَا مَشَى وَحْدَهُ مَشِيًا غَيْرَ قَوِيٍّ ،

مَتَّيِلًا .

— بَيْنَ اثْنَيْنِ : اعْتَمَدَ عَلَيْهَا فِي مَشِيهِ .

— الْقَوْمَ : أَهْدَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ .

هَادَى بَيْنَ اثْنَيْنِ مُهَادَةً :

مَشَى بَيْنَهُمَا مُعْتَمِدًا عَلَيْهَا لِضَعْفِهِ .

— فُلَانًا : أَهْدَى كُلَّ مِنْهَا إِلَى صَاحِبِهِ .

الهادي : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ (الفرقان : ٣١) .

— : الدليل .

(ج) هداة .

— : العنق .

— : الأسد .

الهدى : النهار .

— : الطريق .

— : الرشاد . وفي التنزيل العزيز: ﴿ ذلك الكتاب

لا ريبَ فيه هدى للمتقين ﴾ (البقرة : ٢) .

— : الدلالة بلطف إلى ما يوصل إلى المطلوب . وفي

القرآن المجيد: ﴿ إن علينا للهدى ﴾ (الليل : ١٢) .

— : الطاعة .

— : البيان .

سنة الهدى :

(أنظر س ن ن) .

الهدى : ما يهدى إلى الحرم من النعم .

واحدة هدية ، وهدية .

— : الرجل المحترم .

— : السيرة ، والطريقة .

— : السم .

يقال : فلان حسن الهدى .

□ — في الشرع : ما يهدى إلى الحرم من النعم ، ليتقرب

به . (التمرثاشي) .

□ الهدى الواجب عند الجعفرية :

هو ما يلزم المحرم بارتكاب مخطوور من اللباس ،

والطيب ، والوطء ، وحلق الشعر ، وقتل الصيد ، وغير

ذلك ، أو النذر .

الهدى : ما يهدى إلى الحرم من النعم .

والهدى أفصح وأشهر .

— : الرجل المحترم .

— : العروس .

— : الأسير .

الهداية : الهدى .

الهدية : ما يقدمه القريب ، أو الصديق من التحف

والألطاف .

(ج) هدايا .

— : العروس .

□ — عند المالكية ، والحنفية ، والشافعية ، والحنابلة ،

والإباضية : تمليك عين بلا عوض إكراماً للمهدى إليه .

— في المجلة (م ٨٣٤) : هي المال الذي يعطى لأحد ، أو

يرسل إليه إكراماً له .

هدى — هذوا ، وهذاء ، و— هذياً ، وهذياناً : تكلم بغير

معقول ، لمرض ، أو غيره . فهو هاذ ، وهذاء .

الهداء : الهدر بكلام غير مفهوم .

الهديان : الهداء .

هشم الشيء اليابس — هشماً : كسره .

— الناقة : حلبها .

تهشم الشيء : إنكسر .

هشم الشيء تهشياً : بالغ في هشيه .

الهاشمة : الشجة التي تكسر العظم .

الهشم : مصدر .

— : الأرض الجديدة .

(ج) هشوم .

الهشيم : النبات اليابس المتكسر .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وأضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء

الإحرام . (النَوَوِي) .

قال ابن حجرٍ : ثم أُطلقَ على نفسِ الإحرامِ اتِّساعاً .

المَهْلُ : موضعُ الإهلالِ .

الهلالُ : غرَّةُ القمرِ .

قال الفارابيُّ : الهلالُ لثلاثِ ليالٍ من أولِ الشهرِ ، ثم هو

قمرٌ بعدَ ذلك .

وقال الأزهريُّ : ويسمى القمرُ لليلتينِ من أولِ الشهرِ

هلالاً ، وفي ليلةِ ستِّ وعشرينَ ، وسبعِ وعشرينَ أيضاً

هلالاً ، وما بينَ ذلكِ يُسمى قمرًا . (ج) أهلة .

الهَيْلَلَةُ : قولُ لا إلهَ إلا اللهُ .

الهميانُ : كيسٌ للدِّراهمِ يُشدُّ على الوَسَطِ . وهو مُعَرَّبٌ .

(ج) همايين .

هادَ الرَّجُلُ هُوداً : تابَ ، ورجَعَ إلى الحقِّ . فهو هائدٌ .

وهمُ هودٌ .

وفي القرآنِ الكريمِ : ﴿ وَكُتِبَ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً

وَفِي الآخِرَةِ إِنَّا هُنَا إِلَيْكَ ﴾ (الأعرافِ : ١٥٦)

— : دَخَلَ فِي الْيَهُودِيَّةِ . وفي الكتابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّ

الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ

بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ

وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ٦٢)

تَهَوَّدَ فلانٌ تَهوداً : هادَ .

اليهودُ : اليهودُ .

وفي القرآنِ العزيرِ : ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلا مَنْ كَانَ

هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِينَ . بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ

عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ١١١ - ١١٢) .

اليهودُ : بنو إسرائيلَ .

أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيماً
تَذَرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِراً ﴿

(الكهف : ٤٥) .

هَلَّ الْهَيْلَالُ هَلًّا : ظَهَرَ .

— الشَّهْرُ : ظَهَرَ هَيْلَالُهُ .

— فلانٌ : فَرِحَ .

— المَطَرُ : اشْتَدَّ أَنْصَابُهُ .

اسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ اسْتِهْلالاً : رَفَعَ صَوْتَهُ بالبكاءِ ، وصاحَ
عِنْدَ الْوِلادَةِ .

— المتكلمُ : رَفَعَ صَوْتَهُ .

— الشَّهْرُ : أَهَلَ .

— الهَيْلَالُ : ظَهَرَ .

إِنْهَلَ المَطَرُ أَنْهالاً : سَالَ بِشِدَّةٍ .

أَهَلَ الرَّجُلُ إِهلالاً : نَظَرَ إِلَى الْهَيْلَالِ .

— الشَّهْرُ : ظَهَرَ هَيْلَالُهُ .

— فلانٌ : رَفَعَ صَوْتَهُ ، وصاحَ .

يُقَالُ : أَهَلَ المَوْلُودُ ، وَأَهَلَ المَلْبِيُّ بالتَّلْبِيَةِ ، وَأَهَلَ الرَّجُلُ

بِذِكْرِ اللهِ تَعَالَى ، وَأَهَلَ الذَّابِحُ بالضَّحِيَّةِ : أَي رَفَعَ صَوْتَهُ

ذَاكِرًا اسْمَ مَنْ تَقَدَّمَ لَهُ الضَّحِيَّةَ قُرْباناً . وفي القرآنِ

الكريمِ : ﴿ إِنَّا حَرَّمْنا عَلَيْكُمْ المَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الخِنْزِيرِ

وَمَا أَهَلَ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ

عَلَيْهِ إِنْ اللهُ عَفُوٌّ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة : ١٧٣)

تَهَلَّلَ السَّحابُ بِبَرْقِهِ : تَلَأَأَ .

— الوجهُ : اسْتَنَارَ فَرِحاً ، وَسُروراً .

— الدَّمْعُ : سَالَ .

هَلَّلَ الرَّجُلُ تَهليلاً : قَالَ : لا إِلَهَ إِلا اللهُ .

— عَنِ الْأَمْرِ : تَأَخَّرَ .

الإهلالُ : رَفَعَ الصَّوْتِ .

□ — عِنْدَ الْعُلَمَاءِ : رَفَعَ الصَّوْتِ بالتَّلْبِيَةِ عِنْدَ الدُّخُولِ فِي

— في المجلد (م ٤١٩ ، ١١٧٤) عبارة عن قِسْمَةِ المنافع .

— في المجلد (م ١١٧٦) : نَوَعان :

النُّوعُ الْأَوَّلُ : الْمَهَائَةُ زَمَاناً ، كَالْوَتَهَائِيَّاتِ اثْنَانِ عَلَى أَنْ يَزْرَعَا الْأَرْضَ الْمُشْتَرَكَةَ بَيْنَهُمَا هَذَا سَنَةً ، وَالْآخَرَ سَنَةً أُخْرَى . أَوْ عَلَى سَكْنَى الدَّارِ بِالْمَنَاوِبَةِ هَذَا سَنَةً ، وَالْآخَرَ سَنَةً .

النُّوعُ الثَّانِي : الْمَهَائَةُ مَكَاناً ، كَالْوَتَهَائِيَّاتِ اثْنَانِ فِي الْأَرْضِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى أَنْ يَزْرَعَ أَحَدُهُمَا نِصْفَهَا وَالْآخَرَ نِصْفَهَا الْآخَرَ .

أَوْ فِي الدَّارِ الْمُشْتَرَكَةِ عَلَى أَنْ يَسْكُنَ أَحَدُهُمَا فِي طَرَفِهَا ، وَالْآخَرَ فِي الطَّرَفِ الْآخَرَ ، أَوْ أَحَدُهُمَا فِي فَوْقَانِيَّتِهَا ، وَالْآخَرَ فِي تَحْتَانِيَّتِهَا ، أَوْ فِي الدَّارَيْنِ الْمُشْتَرَكَتَيْنِ عَلَى أَنْ يَسْكُنَ أَحَدُهُمَا فِي الْأُولَى وَالْآخَرَ فِي الْآخَرَى .

الهِئَةُ : الْحَالَةُ الظَّاهِرَةُ . (ج) هَيْئَات .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعُدْ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٢٠)

هاء — هَيْئَةٌ : صَارَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ .

— لِلْأَمْرِ : تَأَهَّبَ لَهُ .

تَهَائِيًّا الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ تَهَائِيًّا : تَوَافَقُوا عَلَيْهِ .

— : جَعَلُوا لِكُلِّ وَاحِدٍ هَيْئَةً مَعْلُومَةً . وَالْمُرَادُ النَّوْبَةُ .

هَائِيًّا فَلَانًا فِي الْأَمْرِ مَهَائِيًّا : وَافَقَهُ .


هَيَّأَ الشَّيْءَ تَهْيِئَةً : أَصْلَحَهُ .

— : يَسَّرَهُ .

الْمَهَائِيَّةُ : الْأَمْرُ الْمَتَهَائِيًّا عَلَيْهِ .

□ — شَرَعًا : قِسْمَةُ الْمَنَافِعِ . (ابْنُ عَابِدِينَ)





- وَتَرَ الْقَوْسَ — وَتَرَأَ ، وَتِرَةً : جَعَلَ لَهَا وَتَرَأَ .
 — فَلَانًا حَقَّةً ، وَمَالَهُ : تَقَصَّصَ إِيَّاهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :
 ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكُمُ أَعْمَالِكُمْ ﴾ (مُحَمَّدٌ ٣٥)
 أَي : لَنْ يَنْقُصَكُمْ ثَوَابَ أَعْمَالِكُمْ
 — : أَدْرَكَهُ بِمَكْرُوهٍ .
 — : أَفْزَعَهُ .
 — : الْعَدَّةُ : أَفْرَدَهُ .
 — : الصَّلَاةُ : جَعَلَهَا وَتَرَأَ . (وَقَدْ تَفْتَحُ الْوَاوُ) .
 أَوْتَرَ فَلَانٌ : صَلَّى الْوِتْرَ .
 وَيُقَالُ : أَوْتَرَ فِي الصَّلَاةِ .
 — : الْعَدَّةُ : أَفْرَدَهُ .
 — : الصَّلَاةُ : وَتَرَاهَا .
 تَوَاتَرَتِ الْأَشْيَاءُ : تَتَابَعَتْ .
 — : تَتَابَعَتْ مَعَ فتراتٍ .
 وَاتَرَ فَلَانٌ الرَّسَائِلَ مُوَاتَرَةً : أَرْسَلَ بَعْضَهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ .
 — : الصَّوْمُ : صَامَ يَوْمًا ، وَأَفْطَرَ يَوْمًا ، أَوْ يَوْمَيْنِ ، وَأَتَى
 بِهِ وَتَرَأَ وَتَرَأَ .
 التَّوَاتُرُ : التَّتَابُعُ .
 الْمُتَوَاتِرُ : الْمُتَتَابِعُ .
 الْحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ :
 (أَنْظَرُحُ د ث)
- الْحَبْرُ الْمُتَوَاتِرُ :
 (أَنْظَرُحُ ب ر)
 الْمُوَاتَرَةُ : الْمُتَابَعَةُ .
 وَلَا تَكُونُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ إِلَّا إِذَا وَقَعَتْ بَيْنَهَا فِتْرَةٌ ، وَإِلَّا
 فَهِيَ مُدَارَكَةٌ وَمُوَاصَلَةٌ .
 — : الصَّوْمُ : أَنْ تَصُومَ يَوْمًا ، وَتُفْطِرَ يَوْمًا ، وَيَوْمَيْنِ ،
 وَتَأْتِيَ بِهِ وَتَرَأَ ، وَلَا يُرَادُ بِهِ الْمُوَاصَلَةُ .
 الْمَوْتُورُ : مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا ، فَلَمْ يَدْرِكْ بِدَمِهِ .
 الْوِتْرُ : الْوِتْرُ .
 الْوِتْرُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .
 وَهُوَ الْفَدُّ الْفَرْدُ جَلَّ جَلَالُهُ .
 — : الْفَرْدُ .
 — : مِنَ الْعَدَدِ : مَا لَيْسَ بِشَفْعٍ : أَيُ بَزْوَجٍ . وَمِنْهُ : صَلَاةُ
 الْوِتْرِ .
 — : يَوْمٌ عَرَفَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالشَّفْعُ
 وَالْوِتْرُ ﴾ (الْفَجْرُ : ٣)
 يَوْمُ النَّحْرِ ، وَيَوْمُ عَرَفَةَ .
 — : الظُّلْمُ فِي الدَّمِ .
 — : الْجِنَايَةُ الَّتِي يَجْنِبُهَا الرَّجُلُ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ قَتْلِ ، أَوْ
 نَهْبٍ ، أَوْ سَبِيٍّ .
 □ — : فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَا يَخْتِمُ بِهِ الرَّجُلُ الشَّفْعَ مِنْ
 صَلَاةِ اللَّيْلِ ، سِوَاهُ أَتَّصَلَ بِمَا قَبْلَهَا مِنَ الصَّلَاةِ ، أَوْ صَمَّ إِلَى
 الشَّفْعِ رُكْعَةً مُسْتَقِلَّةً يُوتِرُ مَا قَبْلَهَا . (الصَّنْعَانِي)

الْوَتْرَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا اسْتَدَارَ مِنْ حُرُوفِهِ .

(ج) وَتْرٌ ، وَوَتْرَاتٌ .

— : مَا بَيْنَ كُلِّ أَصْبَعَيْنِ .

— : عَصَبَةٌ تَحْتَ اللِّسَانِ .

— : حِجَابٌ مَا بَيْنَ الْمُنْخَرَيْنِ .

الْوَتِيرَةُ : الطَّرِيقَةُ .

يُقَالُ : مَا زَالَ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ .

— : الْفِتْرَةُ فِي الْأَمْرِ .

— : الْوَتْرَةُ .

وَتْرَ الشَّيْءِ — وَتْرًا ، وَتْرَةً : وَطَأَهُ .

وَتْرَ الشَّيْءِ — وَتَارَةً : لَانَ ، وَسَهَلَ .

المَيْشِرَةُ : الثُّوبُ الَّذِي تُجَلَّلُ بِهِ الثِّيَابُ ، فَيَعْلُوها .

(ج) مَيَاثِرٌ ، وَمَوَاثِرٌ . وَفِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ :

نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَيَاثِرِ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : هِيَ وَطَاءٌ كَانَتْ النِّسَاءُ يَضَعْنَهُ لِأَزْوَاجِهِنَّ

عَلَى السُّرُوجِ ، وَكَانَ مِنْ مَرَكَبِ الْعَجَمِ ، وَيَكُونُ مِنَ

الْحَرِيرِ ، وَيَكُونُ مِنَ الصُّوفِ ، وَغَيْرِهِ ، فَإِنْ كَانَتْ مِنَ

الْحَرِيرِ ، كَمَا هُوَ الْغَالِبُ فِيمَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِمْ ، فَهِيَ حَرَامٌ .

(النَّوَوِيُّ)

الْوَثِيرُ : الْوَطِيُّ ، اللَّيْنُ مِنَ الْفِرَاشِ .

(ج) وَثَارٌ .

الْوَثِيرَةُ : يُقَالُ : امْرَأَةٌ وَثِيرَةٌ : كَثِيرَةُ اللَّحْمِ .

(ج) وَثَارٌ ، وَوَثَائِرٌ .

وَجِبًا فَلَانًا — وَجِبًا ، وَوَجَاءً : دَفَعَهُ بِجُمُعِ كَفِّهِ فِي

الصَّدْرِ ، أَوْ الْعُنُقِ .

وَيُقَالُ : وَجَأَ بِالْيَدِ ، وَالسَّكِينِ : ضَرَبَهُ .

— الْفَحْلُ : دَقَّ عُرُوقَ خُصْيَيْهِ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، وَلَمْ

يُخْرِجْهُمَا ، أَوْ رَضَّهَا حَتَّى تَنْفَضِحَا ، فَيَكُونُ شَيْبًا

بِالْخِصَاءِ .

فَهَوَّ وَاجِبِيٌّ ،

وَالْمَفْعُولُ مُوجِوٌّ ، وَوَجِيءٌ .

— الْمَرْأَةُ : جَامِعَهَا .

تَوَجَّأَ فَلَانًا بِالسَّكِينِ : طَعَنَهُ بِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ

فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا

مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا » .

الْوِجَاءُ : الضَّرْبُ بِالسَّكِينِ ، وَنَحْوِهِ .

— : رَضُّ عُرُوقِ الْخُصْيَيْنِ حَتَّى تَنْفَضِحَا مِنْ غَيْرِ

إِخْرَاجٍ ، فَيَكُونُ شَيْبًا بِالْخِصَاءِ ، لِأَنَّهُ يَكْسِرُ الشَّهْوَةَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ

مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَعْضٌ لِلْبَصْرِ ، وَأَحْصَنُ

لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ الصَّوْمُ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ » .

وَمُقْتَضَاهُ أَنَّ الصَّوْمَ قَامِعٌ لِلشَّهْوَةِ .

وَجِبَ الْأَمْرُ — وَجُوبًا ، وَجِبَةً : لَزِمَ ، وَثَبَّتَ .

— الشَّمْسُ وَجِبًا ، وَوَجُوبًا : غَابَتْ .

— الْقَلْبُ وَجِبًا ، وَوَجِيبًا ، وَوَجَبَانًا : خَفِقَ ،

وَرَجَفَ .

— الْجِدَارُ ، وَنَحْوُهُ وَجِبَةً : سَقَطَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا ﴾ (الْحَجَّ : ٣٦)

أَيُّ : سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ .

اسْتَوْجَبَ الشَّيْءُ : اسْتَحَقَّهُ .

أَوْجَبَ فَلَانٌ : أَتَى بِالْمَوْجِبَةِ مِنَ الْحَسَنَاتِ ، أَوِ السَّيِّئَاتِ ،

فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، أَوِ النَّارُ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ لِأَرْزَامٍ .

يُقَالُ : أَوْجَبَ لَهُ الْبَيْعُ ،

و : أَوْجِبَةَ الْبَيْعِ .

— اللَّهُ الشَّيْءُ عَلَى عِبَادِهِ : قَرَضَهُ .

تَوَاجِبَ الْقَوْمِ : تَرَاهُنَا .

وَجِبَ فُلَانٌ نَفْسَهُ تَوْجِيحًا : عَوَدَهَا الْأَكْلَ مَرَّةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

— فَلَانًا : الْأَزْمَةُ .

الإيجابُ : الإثباتُ لأيِّ شيءٍ كانَ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يُذَكَّرُ أَوَّلًا مِنْ كَلَامِ أَحَدِ الْمُتَعَاقِدِينَ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠١) : أَوَّلُ كَلَامٍ يَصْدُرُ مِنْ أَحَدِ الْعَاقِدِينَ لِأَجْلِ إِشْءِ التَّصَرُّفِ ، وَبِهِ يُوجِبُ ، وَيَثْبُتُ التَّصَرُّفُ .

□ إيجابُ البَيْعِ فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنْ بَيْعٍ ، وَنَحْوِهِ مِنْ جِهَةِ الْبَائِعِ . (الْبُعْلِيُّ)

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ذُكِرَ أَوَّلًا مِنْ قَوْلِهِ : بَيْعْتُ ، وَاشْتَرَيْتُ .

المُوجِبُ : السَّبَبُ .

— مِنْ أَسْمَاءِ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

المُوجِبُ : إِسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ أَوْجَبَ .

□ — الشَّيْءُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ الْأَثَرِ الْمُتَرَتَّبِ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مُقْتَضَاهُ ، وَمَطْلُوبُهُ ، وَمَدْلُولُهُ .

المُوجِبَةُ : الْكَبِيرَةُ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي تُوجِبُ النَّارَ .

(ج) مُوجِبَاتُ .

— مِنَ الْحَسَنَاتِ : الَّتِي تُوجِبُ الْجَنَّةَ .

الوَاجِبُ : الثَّابِتُ .

— : اللَّازِمُ .

□ — فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَمَّا ثَبَتَ وَجُوبُهُ بِدَلِيلٍ فِيهِ شُبُهَةٌ ، كَخَبْرِ الْوَاحِدِ ، وَالْقِيَّاسِ .

وَهُوَ مَا يَثَابُ بِفِعْلِهِ ، وَيُسْتَحَقُّ بِتَرْكِهِ عَقُوبَةٌ لَوْلَا الْعُذْرُ ، حَتَّى يُضَلَّلَ جَاحِدُهُ ، وَلَا يَكْفُرُ بِهِ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهُ عَامِدًا كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَهُوَ ، وَالْفَرَضُ ، وَاللَّازِمُ ، وَالْحَتْمُ ، وَالْمَكْتُوبُ ، أَلْفَاظٌ مَعْنَاهَا وَاحِدَةٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : قَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْفَرَضُ الْعَمَلِيُّ .

الْوَجِبَةُ : صَوْتُ الْحَائِطِ إِذَا سَقَطَ .

— : الْأَكْلَةُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

الْوُجُوبُ : السَّقُوطُ .

— : اللَّزُومُ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ مَا يَكُونُ تَارِكُهُ مُسْتَحِقًّا لِلذَّمِّ ، وَالْعِقَابِ . (الْجُرْجَانِيُّ)

— فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : اللَّزُومُ . (أَطْفِيشٌ) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَنْ شَغْلِ الذَّمِّ . (الْجُرْجَانِيُّ)

□ وَجُوبُ الْأَدَاءِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ طَلَبِ تَفْرِيفِ الذَّمِّ .

الْوَجِيبَةُ : الْوُظَيْفَةُ ، وَهِيَ مَا يَقْدَرُ مِنْ أَجْرِ ،

أَوْ طَعَامٍ ، أَوْ رِزْقٍ فِي مَدَّةٍ مُعَيَّنَةٍ .

— : أَنْ تُوجِبَ الْبَيْعُ ، ثُمَّ تَأْخُذَ الْمَبِيعُ أَوَّلًا فَأَوَّلًا ، فَيَاذَا

فَرَعْتَ قَيْلَ : قَدْ اسْتَوْفَيْتَ وَجِيبَتَكَ .

وَجٌّ : بَلَدٌ بِالطَّائِفِ .

وقيلَ : هُوَ وَادٍ بِالطَّائِفِ .

وقيلَ : هُوَ الطَّائِفُ كُلُّهَا .

وَهُوَ مُذَكَّرٌ مُنْصَرَفٌ .

وَجْهٌ فَلَانًا عِنْدَ النَّاسِ — وَجْهًا : صَارَ أَوْجَهَ مِنْهُ .

— فَلَانًا : ضَرَبَ وَجْهَهُ ، وَرَدَّهُ .

وَجْهَةٌ فَلَانٌ — وَجَاهَةٌ : صَارَ وَجِيهًا .

فَهُوَ وَجِيهٌ . (ج) وَجْهَاءُ ، وَوَجَاهٌ .

وَهِيَ وَجِيهَةٌ . (ج) وَجَاهٌ .

وهو أيضاً وَجْهٌ ، وهي وَجْهَةٌ .

الجِهَةُ : الجانبُ ، والنَّاحِيَةُ .

(ج) جِهَاتٌ .

— : المَوْضِعُ الَّذِي تَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ ، وَتَقْصِدُهُ .

□ جِهَةُ الكَعْبَةِ اصطِلاحاً : سُمِّتُ البَيْتُ ، وهِوَاوُهُ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . (البَجَيْرِيُّ)

الوَجْهُ : ما يُواجِهَكَ مِنَ الرَّأْسِ ، وفيهِ العَيْنَانِ ، والفَمُ ، والأَنْفُ .

(ج) أَوْجُهُ ، وَوَجُوهُ .

— : ما يُقْبَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : وَجَّهَ البَيْتُ : أَي جَدَّارُهُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ بَابُهُ .

— : سَيِّدُ القَوْمِ ، وَشَرِيفُهُمْ .

— : نَفْسُ الشَّيْءِ ، وَذَاتُهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (القَصَصُ : ٨٨)

— : القَلْبُ . وفي الحديث الشريف : « لَتَسَوُّنَ

الصُّفُوفَ ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » .

كُنِيَ بِذَلِكَ عَنِ اخْتِلَافِ الأَهْواءِ .

— النهار : أَوَّلُهُ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَقَالَتْ

طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيَّ الَّذِينَ آمَنُوا

وَجَاءَ النَّهَارُ وَآكُفَّرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (آل

عِمْران : ٧٢)

أَي : تَشَاوَرُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ أَنْ يُظْهِرُوا الإِيمَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ ،

وَيُصَلُّوا مَعَ المُسْلِمِينَ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَإِذَا جَاءَ آخِرُ النَّهَارِ

ارْتَدُّوا إِلَى دِينِهِمْ ، لِيَقُولَ الجَهَنَّمَةُ مِنَ النَّاسِ : إِنَّا رَدَّوهُمْ إِلَى

دِينِهِمْ أَطْلَاعَهُمْ عَلَى تَقِيصَةِ وَعَيْبِ فِي دِينِ المُسْلِمِينَ .

وهذه مَكِيدَةٌ مِنْ مَكَايِدِ أَهْلِ الكُفْرِ ، لِيُفْسِدُوا عَلَى

الضُّعْفَاءِ مِنَ النَّاسِ أَمْرَ دِينِهِمْ .

□ — عِنْدَ الفُقَهَاءِ ، إِلا مَالِكاً : مِنْ مَبْدَأِ سَطْحِ الجِهَةِ إِلَى

أَسْفَلِ الذَّقَنِ طَوَّلاً ، وَمَا بَيْنَ شَحْمَتَيْ الأُذُنَيْنِ عَرْضاً .

تَوَاجِهَةُ الرَّجُلَانِ : تَقَابُلًا . وفي الحديث الشريف :

« إِذَا تَوَاجَهَ المُسْلِمَانِ بَسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

تَوَجَّهَ إِلَى فلانٍ : أَقْبَلَ ، وَقَصَدَ .

— الجَيْشُ : أَنَهَزَمَ .

— الشَّيْخُ : كَبِرَ .

وَاجَهَةٌ فلاناً مُوَاجَهَةً : قَابِلَةٌ وَجْهًا لِوَجْهِهِ .

وَجْهَةُ الشَّيْءِ : جَعَلَهُ عَلَى جِهَةٍ وَاحِدَةٍ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ

السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ المُشْرِكِينَ ﴾

(الأَنْعَامُ : ٧٩)

قال الأزهري : أَقْبَلْتُ بِوَجْهِي إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

وقال غيره : قَصَدْتُ بِعِبَادَتِي ، وَتَوَجَّهْتُ إِلَيْهِ .

تُجَاهَةُ الشَّيْءِ : ما يُواجِهُهُ .

يُقَالُ : وَقَفَ تُجَاهَهُ عَدُوُّهُ : قَدَامَهُ مُوَاجِهًا لَهُ .

تُجَاهَةُ النَّيِّءِ : تُجَاهُهُ .

التَّوَجُّهُ : مَصَدَّرٌ .

□ — : هُوَ أَنْ يَقُولَ المُصَلِّي بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الإِحْرَامِ :

وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ حَنِيفًا وَمَا أَنَا

مِنَ المُشْرِكِينَ . إنَّ صَلَاتِي ، وَنُسُكِي ، وَمَحْيَايَ ، وَمَمَاتِي

لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ لا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ ، وَأَنَا مِنَ

المُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ المَلِكُ ، لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ ، أَنْتَ رَبِّي ،

وَأَنَا عَبْدُكَ ، ظَلَمْتُ نَفْسِي ، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي ، فَاغْفِرْ

لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي

لِأَحْسَنِ الأَخْلاقِ ، لا يَهْدِي لِأَحْسَنِها إِلا أَنْتَ ، وَأَصْرِفْ

عَنِّي سَيِّئُها ، لا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئُها إِلا أَنْتَ ، لَبَّيْكَ ،

وَسَعْدَيْكَ ، وَالخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلا إِلَيْكَ ،

تَبَارَكْتَ ، وَتَعَالَيْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلا إِلَيْكَ .

وقال مالك : ما بين اللحية والأذن ليس من الوجه .
(ابن عبد البر) .

الْوَجُوهُ : جَمْعُ وَجْهِ .

شَرِكَةُ الْوَجُوهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،
وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ فِيمَا
يَشْتَرِيَانِ بِجَاهِهَا ، وَثِقَةَ التَّجَارِ بِهَا ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ
لَهَا رَأْسُ مَالٍ ، وَيَبِيعَانِ مَا اشْتَرِيَا ، وَالرِّبْحُ بَيْنَهُمَا عَلَى
مَا اتَّفَقَا .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةُ الْأَبْدَانِ .
(أَنْظُرْ ب د ن)

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٣٢٢) : إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ - أَيِ لِلشَّرَكَاءِ -
رَأْسُ مَالٍ ، وَعَقَدُوا الشَّرِكَةَ عَلَى الْبَيْعِ ، وَالشَّرَاءِ ، نَسِيئَةً ،
وَتَقْسِيمًا مَا يَحْصُلُ مِنَ الرِّبْحِ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ وَجْهِ .

الْوَجْهَةُ : الْوَجْهَةُ .

الْوَجْهَةُ : اسْمٌ لِلْمَتَوَجِّهِ إِلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلِكُلِّ وَجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبِقُوا
الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٤٨)

— : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

وَحَدَّ فُلَانٌ — حَدَّةً ، وَوَحَدًا ، وَوَحْدَةً ، وَوَحْدًا :
انْفَرَدَ بِنَفْسِهِ .

— الشَّيْءُ وَحْدًا : أَفْرَدَهُ .

وَحَدَّ فُلَانٌ — وَحَادَةً ، وَوَحْدَةً : انْفَرَدَ بِنَفْسِهِ .

أَوْحَدَتِ الْمَرْأَةُ : وَوَلَدَتْ وَاحِدًا .

— اللَّهُ فُلَانًا : جَعَلَهُ وَاحِدًا زَمَانَهُ .

— الشَّيْءُ : أَفْرَدَهُ .

تَوَحَّدَ اللَّهُ بِرُبُوبِيَّتِهِ ، وَجَلَالِهِ ، وَعَظَمَتِهِ : تَفَرَّدَ بِهَا .

— فُلَانٌ : بَقِيَ وَحْدَهُ .

— بِرَأْيِهِ : تَفَرَّدَ .

وَحَدَّ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ وَاحِدًا .

الْأَحَدُ : أَصْلُهُ وَحَدٌ .

وَيَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ ، وَالْأُنْثَى ، وَيَكُونُ مُرَادِفًا لِوَاحِدٍ فِي
مَوْضِعَيْنِ سَمَاعًا :

أَحَدُهَا : وَصَفَ اسْمَ الْبَارِي تَعَالَى .

فَيَقَالُ : هُوَ الْوَاحِدُ ، وَهُوَ الْأَحَدُ . وَلِهَذَا لَا يَنْعَتُ بِهِ غَيْرُ
اللَّهِ تَعَالَى ، فَلَا يَقَالُ : رَجُلٌ أَحَدٌ ، وَلَا دِرْهَمٌ أَحَدٌ ،
وَنَحْوِ ذَلِكَ .

الثَّانِي : أَسْمَاءُ الْعَدَدِ ، لِلْغَلْبَةِ ، وَكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ .

فَيَقَالُ : أَحَدٌ وَعِشْرُونَ ، وَوَاحِدٌ وَعِشْرُونَ . وَفِي غَيْرِ

هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ يَقَعُ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي الْإِسْتِعْمَالِ ، بِأَنَّ
الْأَحَدَ لِنَفْسِي مَا يَذْكَرُ مَعَهُ ، فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجَحْدِ لَمَّا
فِيهِ مِنَ الْعُمُومِ ، نَحْوُ : مَا قَامَ أَحَدٌ ، أَوْ مُضَافًا ، نَحْوُ :
مَا قَامَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ .

أَمَّا الْوَاحِدُ فَيُسْتَعْمَلُ فِي الْإثْبَاتِ مُضَافًا وَغَيْرَ مُضَافٍ .

فَيَقَالُ : جَاءَنِي وَاحِدٌ مِنَ الْقَوْمِ . وَيَكُونُ بِمَعْنَى شَيْءٍ ،
وَهُوَ مَوْضُوعٌ لِلْعُمُومِ ، فَيَكُونُ كَذَلِكَ ، فَيُسْتَعْمَلُ لِغَيْرِ
الْعَاقِلِ أَيْضًا .

فَيَقَالُ : مَا بِالذَّارِ مِنْ أَحَدٍ ، أَيِ مِنْ شَيْءٍ عَاقِلًا كَانَ ، أَوْ
غَيْرِ عَاقِلٍ .

(ج) أَحَادٌ ، وَأَحْدَانٌ .

أَوْلَيْسَ لَهُ جَمْعٌ .

الْأَحَادُ :

حَدِيثُ الْأَحَادِ :

(أَنْظُرْ ح د ث)

التَّوْحِيدُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : تَجْرِيدُ الذَّاتِ الْإِلَهِيَّةِ

عَنْ كُلِّ مَا يَتَّصِرُ فِي الْأَفْهَامِ ، وَيَتَّخِيلُ فِي الْأَوْهَامِ
وَالْأَذْهَانِ . وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ : مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى
بِالرُّبُوبِيَّةِ ، وَالْإِقْرَارُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، وَنَقْيُ الْأَنْدَادِ عَنْهُ

دار التوحيد / ودع

مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾
(مريم: ١١)

— : كَتَبَ .

— الْعَمَلُ : أَسْرَعَهُ .

فَهَوَّ مَوْحٍ .

وَيُقَالُ : الْجُرْحُ الْمَوْحِيُّ : أَيُّ الْمُسْرِعِ لِلْمَوْتِ .

الْوَحَا ، بِالْمَدِّ ، وَبِالْقَصْرِ : السَّرْعَةُ .

يُقَالُ : الْوَحَا الْوَحَا : الْبِدَارُ الْبِدَارَ .

الْوَحْيِيُّ : الْإِعْلَامُ فِي خَفَاءِ .

— : الْكِتَابَةُ .

— : الْمَكْتُوبُ .

— : الْبَعْثُ .

— : الْإِلْهَامُ .

— : الْإِشَارَةُ .

□ — شَرَعًا : الْإِعْلَامُ بِالشَّرْعِ . (ابن حجر)

الْوَحْيِيُّ : السَّرِيعُ .

يُقَالُ : مَوَّتَ وَحِيًّا .

وَدَجَ الدَّابَّةُ — وَدَجًا : قَطَعَ وَدَجَهَا .

— بَيْنَ الْقَوْمِ : أَصْلَحَ ، وَقَطَعَ الشَّرَّ ، وَأَمَاتَهُ .

الْوِدَاجُ : عِرْقٌ فِي الْعُنُقِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْطَعُهُ الذَّابِحُ ، فَلَا تَبْقَى مَعَهُ حَيَاةٌ .

الْوَدَجُ : الْوِدَاجُ .

وَهَا وَدَجَانٌ .

(ج) أَوْدَاجٌ .

الْوَدِجُ : الْوَدَجُ .

وَدَعَ الشَّيْءَ — وَدَعًا : تَرَكَهُ .

وَدَعَ فَلَانٌ — دَعَةً ، وَوَدَاعَةً : سَكَنَ ، وَاسْتَقَرَّ .

فَهو وَدِيعٌ ، وَوَدَاعٌ .

جُمْلَةً . (الجزجاني)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : تَصْدِيقٌ بِالْقَلْبِ ، وَإِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ .

و : تَصْدِيقُ الْقَلْبِ .

— عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ : مَا اعْتَقَدُوهُ مِنْ نَفْيِ الصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ .

□ دَارُ التَّوْحِيدِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ كُلُّ أَرْضٍ ظَهَرَ فِيهَا أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ مِنَ الْأَذَانِ

لِلصَّلَاةِ ، وَالْمَحَارِبِ لِلْقِبْلَةِ ، وَالْمَقَابِرِ ، وَالذَّبْحِ إِلَيْهَا ،

وَالنَّقْشِ عَلَى الدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرِ .

□ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ :

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

الْوَاحِدُ : أَوَّلُ الْعَدَدِ .

(ج) وَحْدَانٌ ، وَأُحْدَانٌ .

— : جُزْءٌ مِنَ الشَّيْءِ .

يُقَالُ : هُوَ وَاحِدٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَيُّ فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِهِمْ .

الْوَحْدُ : الْمُنْفَرِدُ .

يُقَالُ : رَأَى فَلَانًا وَحْدَهُ .

وَهُوَ مَنْصُوبٌ عِنْدَ أَهْلِ الْكُوفَةِ عَلَى الظَّرْفِ ، وَعِنْدَ أَهْلِ

الْبَصْرَةِ عَلَى الْمَصْدَرِ فِي كُلِّ حَالٍ .

وَلَا يُضَافُ إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ : فَلَانٌ تَسِيحٌ وَحْدِهِ ، وَهُوَ

مَدْحٌ ، وَجَحِيشٌ وَحْدِهِ ، وَعَيْبَرٌ وَحْدِهِ ، وَهَذَا ذَمٌّ .

وَوَحَىٰ إِلَيْهِ — وَحْيًا : أَشَارَ .

— إِلَيْهِ : أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولًا .

— : كَتَبَ .

— الذَّبِيحَةُ : ذَبَحَهَا ذَبْحًا سَرِيعًا .

أَوْحَىٰ إِلَيْهِ بِكَذَا : أَلْهَمَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾

(النجم: ٣-٤)

— : أَشَارَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ

— تَرَفَّهُ .

اِسْتَوْدَعَ فُلَانًا وَدِيْعَةً : اِسْتَحْفَظَهُ اِيَّاهَا .

اُودِعَ الشَّيْءَ : صَانَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : دَفَعَهُ اِلَيْهِ ، لِيَكُوْنَ عِنْدَهُ وَدِيْعَةً .

فَالدَّفَاعُ : مُودِعٌ .

وَالاِخْذُ : مُودِعٌ .

— قَبْلَهُ مِنْهُ وَدِيْعَةً . وَهُوَ مِنَ الْاَضْدَادِ . لَكِنَّهُ فِي الدَّفْعِ اَشْهَرُ .

وَادَعَ الْمُحَارِبَ مُوَادَعَةً : صَالَحَهُ ، وَسَالَمَهُ .

وَدَعَ الْمَسَافِرَ النَّاسَ تَوْدِيْعًا : تَرَكَهُمْ .

— : خَلَفَهُمْ دَاعِيْنَ خَافِضِيْنَ .

الِاسْتِيْدَاعُ : الْاِيْدَاعُ .

الِاِيْدَاعُ : التَّرْكُ .

□ — شَرَعًا : تَوَكِيْلٌ مِنَ الْمَالِكِ ، اَوْ نَائِبِهِ ، لِالْاٰخِرِ

بِحِفْظِ مَالٍ ، وَاخْتِصَاصِ . (الْبَجِيْرِيُّ)

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٦٤) : هُوَ وَضَعُ الْمَالِكِ مَالَهُ عِنْدَ اٰخَرَ

لِحِفْظِهِ .

وَيُسَمَّى الْمُسْتَحْفِظُ مُوْدِعًا ، « بِكَسْرِ الدَّالِ » وَالَّذِي يَقْبَلُ

الْوَدِيْعَةَ وَدِيْعًا ، وَمُسْتَوْدَعًا . « بِفَتْحِ الدَّالِ » .

الدَّعَةُ : الرَّاحَةُ .

— : السَّعَةُ ، وَخَفَضَ الْعَيْشَ .

الْمُسْتَوْدَعُ : مَكَانُ الْوَدِيْعَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ :

وَهُوَ الَّذِي اَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَّاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ

فَضَّلْنَا الْاَيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُوْنَ ﴿ (الْاَنْعَامُ : ٩٨)

مُسْتَقَرٌّ : فِي الْاَرْحَامِ ، وَمُسْتَوْدَعٌ : فِي الْاَصْلَابِ .

الْوَدَاعُ : التَّشْيِيْعُ عِنْدَ السَّفَرِ .

الْوَدَاعُ : الصَّلْحُ .

الْوَدِيْعَةُ : مَا اِسْتَوْدَعَ .

(ج) وَدَائِعٌ .

□ — شَرَعًا : الْعَقْدُ الْمُقْتَضِي لِلِاسْتِحْفَافِ ، (الْاِيْدَاعُ) ،

اَوْ الْعَيْنُ الْمُسْتَحْفَظَةُ .

وَهِيَ حَقِيْقَةٌ فِيْهَا . (الْبَجِيْرِيُّ)

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ اَمَانَةٌ تَرِكَتْ عِنْدَ الْغَيْرِ لِلْحِفْظِ

قَصْدًا .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٦٣) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي يُوَضَعُ عِنْدَ

شَخْصٍ لِاَجْلِ الْحِفْظِ .

الْوَدَكُ : الدَّسَمُ .

اَوْ : دَسَمَ اللَّحْمَ ، وَذَهَنَهُ الَّذِي يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ .

— : شَحْمُ الْاَلْيَةِ ، وَالْجَنْبِيْنِ فِي الْحُرُوفِ ، وَالْعِجْلِ .

وَدَكُ الْمَيْتَةِ : مَا يَسِيْلُ مِنْهَا .

وَدَى الرَّجُلُ — وَذِيًا : خَرَجَ وَذِيَةً .

— الشَّيْءُ : سَالَ .

— الْقَاتِلُ الْقَتِيْلَ وَذِيًا ، وَدِيَةً ، وَوَدِيَةً : اَعْطَى وَلِيَّهُ

دِيَتَهُ .

اَوْذَى الرَّجُلُ : هَلَكَ .

فَهُوَ مُودٍ .

— بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ .

— : خَرَجَ مِنْهُ وَذِيَةً .

اِتَّذَى وَلِيُّ الْقَتِيْلِ : اَخَذَ الدِّيَةَ ، وَلَمْ يَثَارْ بِقَتِيْلِهِ .

وَادَى فُلَانٌ فُلَانًا : اَخَذَ الدِّيَةَ .

الدِّيَةُ : الْمَالُ الَّذِي يُعْطَى وَلِيَّ الْمَقْتُوْلِ بِدَلِّ نَفْسِهِ .

(ج) دِيَاتٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ اَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا اِلَّا

خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيْرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ

مُسَلَّمَةٌ اِلَى اَهْلِهِ اِلَّا اَنْ يَصَّدَّقُوا ﴿ (النِّسَاءُ : ٩٢)

□ — في الشَّرْع : اِسْمٌ لِلْمَالِ الَّذِي هُوَ بَدَلُ النَّفْسِ .
(الحَصَكْفِي) .

— شَرْعاً : هِيَ الْمَالُ الْوَاجِبُ بِالْجِنَايَةِ عَلَى الْحُرِّ فِي نَفْسِهِ ،
أَوْ فِيمَا دُونَهَا مِمَّا لَهُ أَرْضٌ مُقَدَّرٌ . (البَجِيرِي) .

الوادي : الْمُنْفَرَجُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ يَكُونُ مَنَفَذاً لِلسَّيْلِ .
(ج) أُوْدِيَّةٌ ، وَأُوْدَاءٌ .

الوَدْيُ : الْمَاءُ الرَّقِيقُ الْأَبْيَضُ الَّذِي يَخْرُجُ فِي إِثْرِ الْبَوْلِ
مِنْ إِفْرَازِ الْبُرُوسَاتَةِ . وَقَدْ يَخْرُجُ عِنْدَ حَمْلِ شَيْءٍ ثَقِيلٍ .

الوَدْيُ : الْوَدْيُ .

وَالوَدْيُ أَفْصَحُ .

— صِفَارُ النَّخْلِ .

الوَاحِدَةُ : وَدِيَّةٌ .

الوَرَاءُ : وَلَدُ الْوَلَدِ .

— الضَّخْمُ الْعَلِيظُ الْأَلْوَابِحُ .

— خَلْفٌ .

— قَدَامٌ . مِنَ الْأَضْدَادِ .

وهي كَلِمَةٌ مَوْتَنَةٌ . وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْمَوَاقِيتِ
مِنَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي .

وَرِثَ فَلَانًا الْمَالَ ، وَمِنْهُ ، وَعَنْهُ — وَرَثًا ، وَوَرَثًا ،
وإِرْثًا ، وَوَرِثَةً ، وَوَرِثَةً : صَارَ إِلَيْهِ مَالُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ .
وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ،
وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ » .

أَوْرَثَ فَلَانًا : جَعَلَهُ مِنْ وَرَثَتِهِ .

— : لَمْ يَدْخُلْ أَحَدًا مَعَهُ فِي مِيرَاثِهِ .

— فَلَانًا شَيْئًا : تَرَكَهُ لَهُ .

— : أَغْفَبَهُ إِيَّاهُ .

وَيُقَالُ : أَوْرَثَهُ الْمَرَضُ ضَعْفًا .

تَوَارَثَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : وَرِثَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ .

وَرِثَ فَلَانًا تَوْرِيثًا : جَعَلَهُ مِنْ وَرَثَتِهِ .

— : أَدْخَلَهُ فِي مَالِهِ عَلَى وَرَثَتِهِ .

— فَلَانًا مِنْ فَلَانٍ : جَعَلَ مِيرَاثَهُ لَهُ .

الإِرْثُ : الإِرْثُ .

الإِرْثُ : مَا وَرِثَ .

□ — شَرْعاً : هُوَ حَقٌّ قَابِلٌ لِلتَّجْزِئَةِ ، ثَبَتَ لِمُسْتَحِقِّهِ

بَعْدَ مَوْتِ مَنْ كَانَ لَهُ ذَلِكَ ، لِقَرَابَةٍ بَيْنَهُمَا ، أَوْ نَحْوِهَا .

(أَطْفَيْشٌ) .

التُّرَاثُ : الإِرْثُ .

المِيرَاثُ : الإِرْثُ .

(ج) مَوَارِيثُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَ لِلَّهِ مِيرَاثُ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ :

(١٨٠)

أَصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ .

(أَنْظَرَأُ ص ل)

الوَارِثُ : مَنْ يَرِثُ .

(ج) وَرِثَةٌ ، وَوَرَاثٌ .

— : صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَهُوَ الْبَاقِي الدَّائِمُ

الَّذِي يَرِثُ الْأَرْضَ ، وَمَنْ عَلَيْهَا :

أَيُّ يَبْقَى جَلَّ جَلَالُهُ بَعْدَ فَنَاءِ الْكُلِّ ، وَيَبْقَى مَنْ سِوَاهُ ،

فَيَرْجِعُ مَا كَانَ مَلَكَهَ الْعِبَادُ إِلَيْهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴾ (الْآنِبِيَاءُ :

(٩٢)

عِلْمُ الْمَوَارِيثِ : عِلْمُ الْفَرَائِضِ .

الْوَرِثُ : الإِرْثُ .

الْوَرِثُ : نَبَتْ مِنَ الْفَصِيلَةِ الْبَقْلِيَّةِ ، وَالْفَرَاشِيَّةِ .

وَهُوَ شَجَرَةٌ تَنْبُتُ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ ، وَالْحَبَشَةِ ، وَالْمُهَنْدِ .

وَتَمْرَتُهَا قَرْنٌ مَعْطَى عِنْدَ نَضْجِهِ بَعْدَ حَمْرَاءِ ، كَمَا يُوجَدُ

أَنْ يَضَعَ الْمُصَلِّيَ الْيَمِينَةَ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيُخْرِجَ رِجْلَيْهِ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يَنْصِبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى خَارِجَةً مِنْ تَحْتِ سَاقِهِ الْيُمْنَى ، وَلَا يَقْعُدَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا ، وَيَفْتَحَ أَصَابِعَهُ ، وَيَنْحِي عَجْرَهُ كُلَّهُ ، وَيَسْتَقْبِلُ بِأَصَابِعِهِ الْيُمْنَى الْقِبْلَةَ ، وَرُكْبَتَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْأَرْضِ مُلَزَقَةً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ قَوْلِ الشَّافِعِيِّ .

و : أَنْ يَنْصِبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ بَاطِنَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى تَحْتَ فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ الْيَمِينَةَ عَلَى الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيِّ : أَنْ يُخْرِجَ رِجْلَيْهِ مِنْ تَحْتِهِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ ، وَيَضَعَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَضَعُ ظَاهِرَ قَدَمِهِ الْيُمْنَى عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى .

وهذا هو تعريف الطوسي . وقد نقل النجفي أقوالاً أخرى ، ثم قال : لم أعثر على نص مطلق في التورك ، بل لم أعثر على هذه اللفظة في نصوصنا . وكان الأصحاب عيروا بها في النص من صفة معناها .

الورك : ما فوق الفخذ .

(مؤنث) .

(ج) أورك .

— الشجرة : عجزها .

الورك : الورك .

الورك : الورك .

ورى القبح الجوف — ورياً : أفسده .

وفي الحديث الشريف : « لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَبْحاً يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْراً » .

المراد به أن يكون الشعر غالباً عليه ، مستولياً عليه ، بحيث يشغله عن القرآن ، وغيره من العلوم الشرعية ، وذكر الله تعالى .

عَلَيْهِ زَعْبٌ قَلِيلٌ ، يُسْتَعْمَلُ لِتَلْوِينِ الْمَلَابِسِ الْحَرِيرِيَّةِ لِاحْتِوَائِهِ عَلَى مَادَّةِ حُمْرَاءَ ، وَعَلَى رَاتِينَجٍ .

الورق : الفضة ، مضروبة كانت ، أو غير مضروبة .

(ج) أوراق ، ووراق . وفي الحديث الشريف : « لَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ » .

الرقعة : الأرض التي يصيبها المطر في القيظ ، فتنتبت فتكون خضراء .

— المال .

— الفضة .

— الدراهم المضروبة من الفضة .

(ج) رقات ، ورقون . قال أبو عبيد : لا نعلم هذا الاسم في الكلام المفعول عند العرب إلا على الدراهم المنقوشة ذات السكة السائرة بين الناس .

— الذهب . وقد نقله البعض عن الشافعي .

قال النووي : لم يقل أصحابنا ، ولا أهل اللغة ، ولا غيرهم أن الرقة تطلق على الذهب ، بل هي الورق .

ورك فلان — وركاً : اعتمد على وركه .

— وروكاً : اضطجع ، وكأنه وضع وركه على الأرض .

— على الدابة : ثنى رجله لينزل ، أو ليستريح .

— بالمكان : أقام .

— الشيء وركاً : جعله حيال وركه .

وركت المرأة — وركاً : كانت عظيمة الوركين .

فهي وركاء ، وهو أورك .

تورك فلان توراً : اعتمد على وركه .

فهو متورك .

— على الدابة : ثنى رجله ، ووضع إحدى وركيه في السرج .

التورك : مصدر .

□ التورك في الصلاة عند الحنيفة :

— النَّارُ وَرِيًّا ، وَرِيَّةٌ : اتَّقَدْتُ .

— الرَّزْدُ وَرِيًّا ، وَوَرِيًّا ، وَرِيَّةٌ : خَرَجَتْ نَارُهُ .

أَوْزَى النَّارَ : أَشْعَلَهَا .

تَوَارَى عَنْهُ : اسْتَتَرَ .

تَوَارَى فَلَانَ عَنْهُ : اسْتَتَرَ .

وَرَى الشَّيْءَ تَوْرِيَّةً : أَخْفَاهُ ، وَسَتَرَهُ .

— عَنْ كَذَا : أَرَادَهُ ، وَأَظْهَرَ غَيْرَهُ .

— عَنْ فَلَانٍ : نَصَرَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .

التَّوْرِيَّةُ : مَا تَرَاهُ الْحَائِضُ عِنْدَ الْإِعْتِسَالِ ،

وهو الشَّيْءُ الْحَفِيُّ الْيَسِيرُ أَقْلُ مِنَ الصُّفْرَةِ ، وَالْكُدْرَةِ .

التَّوْرِيَّةُ : أَنْ تُطْلِقَ لَفْظًا ظَاهِرًا فِي مَعْنَى ، وَتُرِيدَ بِهِ

مَعْنَى آخَرَ يَتَنَاوَلُهُ ذَلِكَ اللَّفْظُ ، لَكِنَّهُ خِلَافُ ظَاهِرِهِ .

الْوَرَى : الْخَلْقُ .

الْوَرِيُّ : قَرَحٌ فِي الْجَوْفِ يَبْقَاءُ مِنْهُ الْقَيْحُ وَالِدَّمُ .

وَتَقُولُ الْعَرَبُ لِلْبَيْضِ إِذَا سَعَلَ : وَرِيًّا وَقَحَابًا .

الْوَزْغُ : حَيَوَانٌ سَامٌّ ، أَبْرَصٌ

(ج) أَوْزَاغٌ .

والأُنثَى : وَرَزَعَةٌ

(ج) وَرَزَغٌ ، وَأَوْزَاغٌ .

— الرَّجُلُ الضَّعِيفُ .

وَسَقَى الشَّيْءَ — وَسَقًا : جَمَعَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴾ (الْإِنْشِقَاقُ :

(١٧)

فَإِذَا جَلَلَ اللَّيْلُ الْجِبَالَ ، وَالْأَشْجَارَ ، وَالْبِحَارَ ،

وَالْأَرْضَ ، فَاجْتَمَعَتْ لَهُ ، فَقَدَّ وَسَقَهَا .

اتَّسَقَ الْأُمْرَاتُاسِقًا : انْتَضَمَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ ﴾ (الْإِنْشِقَاقُ :

(١٨)

أَيُّ : تَمَّ نُورُهُ ، وَذَلِكَ فِي اللَّيَالِي الْبَيْضِ .

أَوْسَقَ الْبَعِيرَ : حَمَلَهُ حِمْلَهُ .

الْوَسِيقُ : ضَمَّ الشَّيْءُ إِلَى الشَّيْءِ .

— : الْحِمْلُ .

— : مَكِيلَةٌ مَعْلُومَةٌ . وَهِيَ سِتُونٌ صَاعًا ، وَالصَّاعُ

خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ .

(ج) أَوْسُقٌ ، وَأَوْسَاقٌ ، وَوَسُوقٌ .

□ — بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ : هُوَ سِتُونٌ صَاعًا .

(الْبَغْلِيُّ)

وَسَمَ الشَّيْءَ — وَسْمًا ، وَسِمَةً : كَوَاهُ ، فَأَثَّرَ فِيهِ بِعَلَامَةٍ .

وَسَمَ النَّاسَ تَوْسِيًّا : شَهِدُوا الْمُؤَسِمَ .

السِّمَّةُ : الْعَلَامَةُ .

— : مَا وَسَمَ بِهِ الْحَيَوَانُ مِنْ ضُرُوبِ الصُّورِ .

المُؤَسِمُ : الْمَجْمَعُ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ .

— الشَّيْءُ : وَقْتُ ظُهُورِهِ ، أَوْ اجْتِمَاعِ النَّاسِ لَهُ ، كَمُؤَسِمِ

الْعِنَبِ . وَمُؤَسِمِ الْحَجِّ .

المِيسِمُ : السِّمَّةُ .

(ج) مَوَاسِمٌ ، وَمِيسَامٌ

— : اسْمٌ لِلآلَةِ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا .

الْوَسْمُ : أَثَرُ الْكَيِّ .

(ج) وَسُومٌ .

وَشَرَ الْحَشِيَّةَ — وَشْرًا : نَشَرَهَا .

— الْمَرْأَةُ أُسْنَانُهَا : حَدَدَتْهَا ، وَرَفَقَتْهَا .

اتَّشَرَّتِ الْمَرْأَةُ : سَأَلَتْ أَنْ تُحَدِّدَ أُسْنَانُهَا ، وَتُرَفَّقَ .

اسْتَوْشَرَتِ الْمَرْأَةُ : اتَّشَرَّتْ .

المُسْتَوْشِرَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي تَطْلُبُ أَنْ تُحَدِّدَ أُسْنَانُهَا ، وَتُرَفَّقَ

أَطْرَافَهَا . وَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْتَوْشِرَةَ .

الواشِرَةُ : المَرْأَةُ الَّتِي تُحَدِّدُ الأَسْنَانَ ، وَتُرَقِّقُ أَطْرَافَهَا . وَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الواشِرَةَ .

— الصِّيَامُ : لَمْ يُفْطِرْ أَيَّاماً تَبَاعاً .

الأَوْصَالُ : المَفَاصِلُ .

وَشَمَّ الجِلْدَ — وَشَأَ : عَزَزَهُ يَابِرَةً ، ثُمَّ ذَرَّ عَلَيْهِ النَّيْلَجَ .

الصَّلَّةُ : مَا يُوصَلُ بِهِ الشَّيْءُ .

إِتَّشَمَ فَلَانٌ : جَعَلَ فِي جِلْدِهِ الوَشْمَ .

(ج) صِلَات .

اسْتَوْشَمَ فَلَانًا : سَأَلَهُ أَنْ يَتَّشِمَهُ .

— : العَطِيَّةُ .

المُسْتَوْشِمَةُ : الَّتِي تَطْلُبُ الوَشْمَ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ أَدَاءِ مَالٍ لَيْسَ بِمُقَابَلَةٍ عَوَضٍ مَالِيٍّ ، كَالزَّكَاةِ ، وَغَيْرِهَا مِنَ النُّذُورِ ، وَالكَفَّارَاتِ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ المُسْتَوْشِمَاتِ » .

الوَاشِمَةُ : فَاعِلَةُ الوَشْمِ .

صِلَّةُ الرَّحِمِ :

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ الوَاشِمَاتِ » .

(أَنْظُرْ رَح م)

الوَاشِمُ : العَلَامَةُ .

المُتَّصِلُ :

(ج) وُشُومٌ ، وَوِشَامٌ .

الحَدِيثُ المُتَّصِلُ :

— : تَغْيِيرُ لَوْنِ الجِلْدِ مِنْ صَرْبَةٍ ، أَوْ سَقَطَةٍ .

(أَنْظُرْ ح د ث)

— : مَا يَكُونُ مِنْ عَزْرِ الإِبْرَةِ فِي البَدَنِ ، وَذَرَّ النَّيْلَجَ

المُسْتَوْصِلَةُ : هِيَ الَّتِي تَطْلُبُ وَصَلَ شَعْرَهَا بِشَعْرِ غَيْرِهَا ، وَيُفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ .

عَلَيْهِ ، حَتَّى يَزْرُقَ أَثَرَهُ ، أَوْ يَخْضُرَ .

وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الوَشْمِ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ المُسْتَوْصِلَةَ » .

وَصَلَ فَلَانٌ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ — وَصَلًا ، وَصِلَةً : صَمَّهُ بِهِ ،

وَجَمَعَهُ ، وَالأَمَةُ .

الوَاصِلَةُ : هِيَ الَّتِي تَصِلُ الشَّعْرُ بِشَعْرِ امْرَأَةٍ أُخْرَى ، سِوَاءَ كَانَتْ لِنَفْسِهَا ، أَمْ لغيرِهَا .

وَيُقَالُ : وَصَلَتِ المَرْأَةُ شَعْرَهَا بِشَعْرِ غَيْرِهَا .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ » .

— فَلَانًا : ضِدَّ هَجَرَهُ .

— : الزَّانِيَةُ .

— : بَرَّةٌ .

الوَاصِلُ : مَصْدَرٌ وَاصِلٌ .

— : أَعْطَاهُ مَالًا .

صَوْمُ الوِصَالِ :

— رَحِمَتَهُ : أَحْسَنَ إِلَى الأقْرَبِينَ إِلَيْهِ مِنْ ذَوِي النَّسَبِ ،

وَالأَصْهَارِ ، وَعَطَفَ عَلَيْهِمْ ، وَرَاعَى أحوَالَهُمْ .

(أَنْظُرْ ص و م)

— الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ وَصُولًا ، وَوَصْلَةً ، وَصِلَةً : بَلَّغَهُ ،

وَأَنْتَهَى إِلَيْهِ .

وَيُقَالُ : وَصَلَ إِلَى بَنِي فَلَانٍ : إِذَا انْتَمَى إِلَيْهِمْ ، وَأَنْتَسَبَ .

الوَصِيْلَةُ : هِيَ الشَّاةُ الَّتِي أُتَتْ بِسِتَّةِ أَوْلَادٍ ، ثُمَّ أُتَتْ بِتَوْءَمٍ ذَكَرٍ ، وَأُنثَى .

اسْتَوْصَلَتِ المَرْأَةُ : سَأَلَتْ أَنْ يُوصَلَ شَعْرُهَا بِشَعْرِ غَيْرِهَا .

كَانُوا فِي الجَاهِلِيَّةِ يُسَمُّونَ الذَكَرَ وَصِيْلَةً ، وَيُحَرِّمُونَ

وَاصِلَ فَلَانًا مُوَاصِلَةً ، وَوِصَالًا : وَصْلَةً .

وَصَى إِلَى فَلَانٍ تَوْصِيَةً : أَوْصَاهُ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (الأنعام : ١٥١) .

الإيصاء : مَصَدَّرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الإِسْتِخْلَافُ بَعْدَ الْمَوْتِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : إِثْبَاتُ تَصَرُّفٍ مُضَافٍ إِلَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ .

الْوَصَاةُ : الوَصِيَّةُ .

(ج) وَصَى .

الْوَصَايَةُ : الوَصَايَةُ .

الْوَصَايَةُ : الوَصِيَّةُ .

(ج) وَصَايَا .

— : الْوِلَايَةُ عَلَى الْقَاصِرِ .

الْوَصِيٌّ : مَنْ يُوصَى لَهُ .

— : مَنْ يَقُومُ عَلَى شُؤْنِ الصَّغِيرِ .

والأُنثَى : وَصِيٌّ أَيْضًا . (ج) أَوْصِيَاءُ . وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ لَا يُنْثَى ، وَلَا يَجْمَعُ .

الْوَصِيَّةُ : مَا يُوصَى بِهِ .

(ج) وَصَايَا . وفي الحديث الشريف : « مَا حَقَّ امْرِئٌ مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ يَبِيْتُ لِبَلَّتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » .

— : الإِيصَاءُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عَهْدٌ خَاصٌّ مُضَافٌ إِلَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ .

وقد يَصْحَبُهُ التَّبَرُّعُ .

وتُطْلَقُ شَرْعًا أَيْضًا عَلَى مَا يَقَعُ بِهِ الزَّجْرُ عَنِ الْمُنْهَيَّاتِ ،

ذَبْحَهُ ، وَيَقُولُونَ : وَصَلْتُهُ أُخْتَهُ . وهذا هو تَفْسِيرُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي عُبَيْدٍ . وَقَتَادَةَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (المائدة : ١٠٣) .

وقال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَمَالِكٌ : هِيَ النَّاقَةُ الْبَكْرُ تَبْكُرُ فِي أَوَّلِ نِتَاجِ الْإِبِلِ بِأُنْثَى ، ثُمَّ تُنْثَى بَعْدَ بِأُنْثَى ، فَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ : وَصَلْتُ أَنْثَيْنِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذَكَرٌ ، فَيَجِدُونَهَا لَطَوَاعِيَتَهُمْ .

وَصَى الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ — وَصِيًّا : اتَّصَلَ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : وَصَلَهُ .

اسْتَوْصَى بِهِ : قَبِلَ وَصِيَّتَهُ فِيهِ .

وفي الحديث الشريف : « اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلْعٍ ، وَإِنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضَّلْعِ أَغْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ » .

معناه : اقْبَلُوا وَصِيَّتِي فِيهِنَّ ، وَاعْمَلُوا بِهَا ، وَارْفُقُوا بِهِنَّ ، وَأَحْسِنُوا عَشْرَتَهُنَّ .

أَوْصَى فَلَانًا ، وَإِلَيْهِ إِيصَاءٌ : جَعَلَهُ وَصِيَّهُ يَتَصَرَّفُ فِي أَمْرِهِ ، وَمَالِهِ ، وَعِيَالِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ .

— : عَهْدٌ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ ، وَلَهُ بِشَيْءٍ : جَعَلَهُ لَهُ .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ : أَمَرَهُ بِهِ ، وَفَرَضَهُ عَلَيْهِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ (النساء : ١١) .

أَيُّ : يَأْمُرُكُمْ .

تَوَاصَى الْقَوْمُ : أَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ (العنبر : ٣) .

وَضًا / وَطِيئَ

وَالْحَثُّ عَلَى الْمَأْمُورَاتِ . (ابن حجر) .
 — فِي عَرْفِ الْفُقَهَاءِ : عَقْدٌ يُوجِبُ حَقًّا فِي ثُلُثِ مَالِ
 عَاقِدِهِ ، يُلْزَمُ بِمَوْتِهِ ، أَوْ نِيَابَةِ عَنْهُ بَعْدَهُ . (ابن
 عَرَفَهُ) .
 وَضًا فَلَانًا — وَضًا : غَلَبَهُ فِي الْحُسْنِ ، وَالنِّظَاقَةِ .
 وَضُوُّ الشَّيْءِ — وَضَاءَةٌ : صَارَ حَسَنًا نَظِيفًا .
 فَهَوَ وَضِيءٌ . (ج) أَوْضِيَاءٌ ، وَوِضَاءٌ .
 تَوَضَّأَ : اغْتَسَلَ ، وَتَطَهَّرَ لِلصَّلَاةِ .
 يُقَالُ : تَوَضَّأْتُ لِلصَّلَاةِ . وَلَا يُقَالُ : تَوَضَّيْتُ .
 الْمُتَوَضَّأُ : الْمُوَضَّعُ يَتَوَضَّأُ فِيهِ .
 — : الْخَلَاءُ .
 الْمِيضَاءَةُ : الْمَوْضِعُ يَتَوَضَّأُ فِيهِ ، وَمِنْهُ .
 — : الْإِدَاوَةُ فِيهَا مَاءٌ يَتَوَضَّأُ بِهِ .
 الْمِيضَاءَةُ : الْمِيضَاءَةُ .
 الْوَضُوءُ : الْمَاءُ يَتَوَضَّأُ بِهِ .
 الْوُضُوءُ : النَّظَاقَةُ .
 — : الْحُسْنُ .
 □ — فِي الشَّرْعِ : الْغَسْلُ ، وَالْمَسْحُ عَلَى أَعْضَاءِ
 مَخْصُوصَةٍ .
 أَوْ : هُوَ إِصَالُ الْمَاءِ إِلَى الْأَعْضَاءِ الْأَرْبَعَةِ : الرَّأْسِ ،
 وَالْوَجْهِ ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرِّجْلَيْنِ ، مَعَ النَّيَّةِ .
 (الْجُرْجَانِيُّ) .
 وَضَعَ الْأَمْرَ — وَضُوحًا : بَانَ ، وَأَنْجَلَى ، وَأَنْكَشَفَ .
 وَضِيعَ الْفَرَسِ — وَضَحًا : صَارَتْ ذَاتَ بَيَاضٍ غَالِبٍ .
 اتَّضَحَ الْأَمْرُ : تَوَضَّحَ .
 اسْتَوْضَحَ فَلَانًا الْكَلَامَ : سَأَلَهُ أَنْ يُوضِّحَهُ لَهُ .
 — الشَّيْءَ ، وَعَنْهُ : وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ يَنْظُرُ هَلْ يَرَاهُ .

أَوْضَحَ الْأَمْرَ : بَانَ ، وَأَنْجَلَى .
 — الشَّجَّةُ بِالرَّأْسِ : كَشَفَتِ الْعَظْمَ .
 — الْأَمْرَ : وَضَّحَهُ .
 تَوَضَّحَ الْأَمْرَ : أَنْجَلَى ، وَظَهَرَ .
 وَضَّحَ الْأَمْرَ : أَبَانَهُ ، وَجَلَاهُ .
 الْمَوْضِحَةُ : الشَّجَّةُ تُبْدِي بَيَاضَ الْعِظَامِ .
 (ج) مَوَاضِحٌ .
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ مَا أُوضِحَتْ عَظْمُ الرَّأْسِ ، أَوْ
 الْجَبْهَةِ ، أَوِ الْحَدَّيْنِ .
 وَأَمَّا مَا أُوضِحَ عَظْمٌ غَيْرُهَا ذَكَرَ ، وَلَوْ أَنْفًا ، أَوْ لَحْيًا
 أَسْفَلَ ، (وَهُوَ عَظْمُ الْحَنَكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَسْنَانُ)
 فَلَا يُسَمَّى مَوْضِحَةً عِنْدَ الْفُقَهَاءِ . (الدُّسُوقِيُّ) .
 — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :
 هِيَ الَّتِي تَكْشِفُ عَنِ الْعَظْمِ .
 — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ جُرْحٍ يَنْتَهِي إِلَى الْعَظْمِ فِي
 الرَّأْسِ ، وَالْوَجْهِ .
 الْوَاضِحُ مِنَ الْإِبِلِ : الْأَبْيَضُ ، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ الْبَيَاضِ .
 الْوَاضِحَةُ : الْأَسْنَانُ تَبْدُو عِنْدَ الضَّحِكِ .
 — : الْمَوْضِحَةُ .
 الْوَضِيعُ : الضُّوءُ .
 — : الْبَيَاضُ .
 — : الْبَرَصُ .
 (ج) أَوْضَاحٌ .
 الْوَضِيعَةُ : الْأَتَانُ .
 وَطَأَ الشَّيْءَ — وَطَأًا : هَيَّأَهُ ، وَسَهَّلَهُ .
 وَطَأَ الْمَكَانَ — وَطَاءَةً ، وَوَطُوءَةً : صَارَ سَهْلًا لَيْتِنًا .
 فَهَوَ وَطِيءٌ .
 وَطِيئَ الشَّيْءَ — وَطَأًا : دَاسَهُ .

— الشَّيْءَ ، وَعَنْهُ : وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ يَنْظُرُ هَلْ يَرَاهُ .

تَوَاطَأُ / أَوْفَى

المَجِيدِ : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ ﴾
(البقرة : ٢٦٨)

أَيُ : يُخَوِّفُكُمْ بِهِ ، فَيَحْمِلُكُمْ عَلَى الْبُخْلِ وَمَنْعِ الزَّكَاةِ ،
وَمَنْعِ الصَّدَقَاتِ .

أَوْعَدَ فُلَانًا : وَعَدَهُ .

— بِالسَّجْنِ ، وَنَحْوِهِ : هَدَدَهُ بِهِ .

تَوَاعَدَ الْقَوْمُ : وَعَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

تَوَعَّدَ فُلَانًا : تَهَدَّدَهُ .

العِدَّةُ : الوَعْدُ (ج) عِدَاتُ .

المَوْعِدُ : الوَعْدُ . (ج) مَوَاعِدُ .

— : مَكَانُهُ .

— : زَمَانُهُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَتِلْكَ الْقُرَى

أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا ﴾
(الكهف : ٥٩)

المَوْعِدَةُ : المَوْعِدُ .

وفي الكتاب العَزِيزِ : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ
إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ
إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ (التوبة : ١١٤)

المِيعَادُ : زَمَانُ الوَعْدِ .

وفي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ غُرَفٌ
مِنْ فَوْقِهَا غُرَفٌ مَبْنِيَّةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَعَدَّ اللَّهُ
لَا يُخْلِفُ اللَّهُ المِيعَادَ ﴾ (الزمر : ٢٠)

— : مَكَانُ الوَعْدِ . (ج) مَوَاعِيدُ .

وَفَى فُلَانٌ بِوَعْدِهِ — وَفَاءً : أَتَمَّهُ ، وَحَافِظٌ عَلَيْهِ . فَهَوُ
وَفِيٌّ (ج) أَوْفِيَاءُ .

— الشَّيْءُ : طَالَ .

اسْتَوْفَى حَقَّهُ : أَخَذَهُ تَامًا وَافِيًا .

أَوْفَى وَعَدَهُ ، وَبَوَّعِدَهُ إِيْفَاءً : أَتَمَّهُ . وفي القرآن الكَرِيمِ :

وفي القرآن الكَرِيمِ : ﴿ وَلَا يَطَّوُّونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ
وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا أَكْتَبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ
اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (التوبة : ١٢٠)

— اللَّيْلُ : سَارَ فِيهِ .

— المَرْأَةُ : جَامَعَهَا . فِيهَا مَوْطُوءَةٌ .

تَوَاطَأَ الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ : تَوَافَقُوا .

وَاطَأَ فُلَانًا عَلَى الْأَمْرِ مَوْاطِئَةً : وَافَقَهُ .

وَطَأَ الْأَمْرَ تَوَاطِئَةً : مَهَّدَهُ .

— الفِرَاشُ : سَهَّلَهُ ، وَدَمَّتَهُ .

الوِطْءُ : الدُّوسُ بِالْقَدَمِ .

— : مَا انْخَفَصَ مِنَ الْأَرْضِ .

— : الجِبَاعُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَفِيَّةِ : هُوَ تَعْيِبُ الحَشْفَةِ ، أَوْ
قَدْرُهَا ، وَلَوْ بِحَائِلٍ خَفِيفٍ لَا يَمْنَعُ اللَّذَّةَ ، أَوْ بغيرِ
اِتِّشَارٍ .

الوِطْءُ : مَا انْخَفَصَ مِنَ الْأَرْضِ .

الوِطْءُ : ضِدُّ الغِطَاءِ .

— : الوِطْءُ .

الوِطْءَةُ : مَوْضِعُ القَدَمِ .

— : الضَّغْطَةُ .

— : البَأْسُ .

الوِطْيَةُ : شَيْءٌ كَالغِرَارَةِ .

وَعَدَ فُلَانًا الْأَمْرَ ، وَبِهِ — وَعَدًا ، وَعِدَةً ، وَمَوْعِدًا ،

وَمَوْعِدَةً : مَتَاهُ بِهِ . وفي القرآن الكَرِيمِ : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ

المُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٍ مِنَ

اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الفَوْزُ العَظِيمُ ﴾ (التوبة : ٧٢)

— فُلَانًا الشَّرَّ ، وَبِهِ وَعِيدًا : هَدَدَهُ بِهِ . وفي الكتاب

وَقَّتَ الْأَمْرَ — وَقْتًا : جَعَلَ لَهُ وَقْتًا يُفْعَلُ فِيهِ . فَهُوَ

مَوْقُوتٌ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ (النساء : ١٠٣)

أَي : مَقْدَرًا وَقْتُهَا ، فَلَا تُؤَخَّرُ عَنْهُ .

أَقَّتَ الْعَمَلَ تَأْقِيتًا : وَقَّتَهُ فَهُوَ مَوْقُوتٌ .

وَقَّتَ الْعَمَلَ تَوْقِيتًا : قَدَّرَ لَهُ وَقْتًا يَنْتَهِي فِيهِ . فَهُوَ

مَوْقُوتٌ .

المَوْقِيتُ : المِيقَاتُ .

المِيقَاتُ : الوَقْتُ الْمَضْرُوبُ لِلْفِعْلِ .

(ج) مَوَاقِيتُ .

— : الْمَوْضِعُ الَّذِي جُعِلَ لِلشَّيْءِ يُفْعَلُ عِنْدَهُ . وَمِنْهُ :

مَوَاقِيتُ الْحَجِّ : لِمَوَاضِعِ الْإِحْرَامِ .

الْوَقْتُ : مِقْدَارٌ مِنَ الزَّمَنِ . (ج) أَوْقَاتُ .

وَمِنْهُ : وَقْتُ الْعِبَادَةِ : وَهُوَ الزَّمَنُ الْمَقْدَرُ لَهَا شَرْعًا .

وَقَدَّرَ فَلَانًا — وَقَدَّرًا : ضَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرْخَى ، وَأَشْرَفَ عَلَى

الْمَوْتِ . فَهُوَ مَوْقُودٌ ، وَوَقِيدٌ .

— النُّعَاسُ فَلَانًا : أَسْقَطَهُ .

المَوْقُودُ : الشَّدِيدُ الْمَرِيضُ ، الْمَشْرَفُ عَلَى الْمَوْتِ .

المَوْقُودَةُ مِنَ الشَّاءِ : الَّتِي وَقَدَّتْ بِالْعَصَا ، وَغَيْرِهَا ، حَتَّى

مَاتَتْ مِنْ غَيْرِ ذِكَاةٍ .

وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَضْرِبُونَهَا بِالْعَصَا ، فَإِذَا مَاتَتْ أَكَلُوهَا .

فَجَاءَ الْإِسْلَامُ فَحَرَّمَهَا .

وَقَصَّ عُنُقَ الدَّابَّةِ — وَقَصًّا : دَقَّهَا ، وَكَسَرَهَا . فَهِيَ

مَوْقُوصَةٌ .

— الْعُنُقُ : انْكَسَرَتْ .

وَقَصَّ فَلَانٌ — وَقَصًّا : كَانَ قَصِيرَ الْعُنُقِ خِلْقَةً . فَهُوَ

أَوْقَصٌ ، وَهِيَ وَقْصَاءٌ .

(ج) وَقْصٌ .

﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ (الإشراء :

٣٤)

— فَلَانًا حَقَّةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

— عَلَى الشَّيْءِ : أَشْرَفَ عَلَيْهِ .

تَوَفَّى اللَّهُ فَلَانًا : قَبَضَ رُوحَهُ .

فَاللَّهُ مَتَوَفَّى وَالْإِنْسَانَ مَتَوَفَّى . وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :

﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَدْ كُنْتُ إِلهًا

وَمُطَهَّرَكُم مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٥٥)

— حَقَّةً : اسْتَوْفَاهُ .

وَاقَى فَلَانًا مُوَافَاةً : أَتَاهُ .

وَفَّى فَلَانًا حَقَّةً تَوْفِيَّةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَاقِيًا تَامًا . وفي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٨٥)

الْوَفَاءُ : التَّامُّ .

□ بَيْعُ الْوَفَاءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمَشْتَرِي : بَعْتُ مِنْكَ هَذَا الشَّيْءَ

بِالْكَ عَلَى مِنَ الدَّيْنِ عَلَى أَنِّي مَتَى قَضَيْتُ الدَّيْنَ فَهُوَ

لِي .

و : هُوَ أَنْ يَبِيعَهُ الْعَيْنَ عَلَى أَنَّهُ إِذَا رَدَّ عَلَيْهِ الثَّمَنَ رَدَّ عَلَيْهِ

الْعَيْنَ .

وَيُسَمَّى أَيْضًا بَيْعَ الطَّاعَةِ . وَسَمَاءُ الشَّافِعِيَّةِ بِالرَّهْنِ

الْمُعَادِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١١٨) : هُوَ الْبَيْعُ بِشَرْطِ أَنَّ الْبَائِعَ مَتَى

رَدَّ الثَّمَنَ يَرُدُّ الْمَشْتَرِي إِلَيْهِ الْمَبِيعَ . وَهُوَ فِي حُكْمِ الْبَيْعِ

الْجَائِزِ بِالنَّظَرِ إِلَى انْتِفَاعِ الْمَشْتَرِي بِهِ ، وَفِي حُكْمِ الْبَيْعِ

الْفَاسِدِ بِالنَّظَرِ إِلَى كَوْنِ كُلِّ مِنَ الطَّرْفَيْنِ مُقْتَدِرًا عَلَى

الْفَسْخِ ، وَفِي حُكْمِ الرَّهْنِ بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الْمَشْتَرِي لَا يَقْدِرُ

عَلَى بَيْعِهِ إِلَى الْغَيْرِ .

الْوَفَاةُ : الْمَوْتُ . (ج) وَفِيَاتُ

أَوْقَصَ اللَّهُ فَلَانًا : صِيَرَهُ أَوْقَصًا .

الْوَقْصُ : الْوَقْصُ .

وَقْتَحَ الْقَافِ هُوَ الْأَشْهُرُ عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ . وَإِسْكَانُهَا هُوَ الْمُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ .

— : الْعَيْبُ ، وَالنَّقْصُ .

الْوَقْصُ : قِصْرُ الْعُنُقِ خِلْقَةً .

— : صِغَارُ الْعِيدَانِ الَّتِي تُلْقَى فِي النَّارِ .

— فِي الزَّكَاةِ : هُوَ مَا بَيْنَ الْفَرْضَيْنِ .

نَحْوُ أَنْ تَبْلُغَ الْإِبِلُ خَمْسًا ، فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرًا ، فَمَا بَيْنَ الْخَمْسِ إِلَى الْعَشْرِ وَقَصٌّ . (ج) أَوْقَاصُ .

وَقَالَ الْفَارَابِيُّ : الْوَقْصُ مِثْلُ الشَّنَقِ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْفَرِيضَتَيْنِ . وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَجْعَلُ الْوَقْصَ فِي الْبَقْرِ وَالغَنَمِ ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ فِي الْبَقْرِ خَاصَّةً ، وَالشَّنَقَ فِي الْإِبِلِ خَاصَّةً .

— : هُوَ مَا لَمْ يَبْلُغِ الْفَرِيضَةَ . وَهُوَ نَصُّ الشَّافِعِيِّ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ فِي كُتُبِ اللَّغَةِ ، وَالْفِقْهِ .

وَقَفَّ فَلَانٌ — وَقُوفًا : قَامَ مِنْ جُلُوسٍ .

— : سَكَنَ بَعْدَ الْمَشْيِ .

— عَلَى الشَّيْءِ : عَايَنَهُ .

— الْحَاجُّ بِعَرَفَاتٍ : شَهِدَ وَقْتَهَا .

— الدَّارُ ، وَنَحْوَهَا : حَبَسَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَيُقَالُ : وَقَفَهَا عَلَى فَلَانٍ ، وَلَهُ .

اسْتَوْقَفَ فَلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ الْوُقُوفَ .

أَوْقَفَ فَلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي كَانَ فِيهِ : أَقْلَعَ .

وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ « أَوْقَفَ » إِلَّا هَذَا .

وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وَالْكَسَائِيِّ أَنَّهُ يُقَالُ لِلْوَاقِفِ :

مَا أَوْقَفَكَ هُنَا : أَيُّ شَيْءٍ حَمَلَكَ عَلَى الْوُقُوفِ .

وَاسْتِعْمَالُ « أَوْقَفَ » فِي غَيْرِ ذَلِكَ ، كَقَوْلِهِمْ : أَوْقَفَ

الدَّارَ ، لُغَةً زِدِيَّةً .

تَوَاقَفَ الْحَضَانُ : وَقَفَ أَحَدُهُمَا مَعَ الْآخَرِ .

تَوَقَّفَ عَنِ الْأَمْرِ تَوَقُّفًا : اِمْتَنَعَ ، وَكَفَّ .

— فِيهِ : تَمَكَّثَ ، وَانْتَظَرَ .

وَاقَفَ فَلَانًا فِي حَرْبٍ ، أَوْ خُصُومَةٍ مُوَاقِفَةً ، وَوَقَافًا :

وَقَفَ كُلُّ مِنْهَا مَعَ الْآخَرِ .

وَقَّفَ النَّاسُ فِي الْحَجِّ : وَقَفُوا فِي الْمَوَاقِفِ .

— الدَّابَّةُ : جَعَلَهَا تَقِفُ .

— الْفَارِجُ : عَلَّمَهُ مَوَاضِعَ الْوُقُوفِ .

التَّوْقِيفُ : نَصُّ الشَّارِعِ الْمُتَعَلِّقُ بِبَعْضِ الْأُمُورِ .

التَّوْقِيفِيُّ : الْمُنْسُوبُ إِلَى التَّوْقِيفِ .

يُقَالُ : أَسَاءَ اللَّهُ تَوْقِيفِيَّةً .

المَوْقِفُ : مَوْضِعُ الْوُقُوفِ حَيْثُ كَانَ .

(ج) مَوَاقِفُ .

— الْمُرَاةُ : يَدَاها ، وَعَيْنَاها ، وَمَا لَا بُدَّ لَهَا مِنْ إِظْهَارِهِ .

المَوْقُوفُ : اِسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْعَيْنُ الْمَحْبُوسَةُ ، إِمَّا عَلَى مِلْكٍ

الوَاقِفِ ، وَإِمَّا عَلَى مِلْكِ اللَّهِ تَعَالَى . (الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ) .

الْبَيْعُ الْمَوْقُوفُ :

(أَنْظُرْ ب ي ع) .

الْحَدِيثُ الْمَوْقُوفُ :

(أَنْظُرْ ح د ث) .

الوَاقِفُ : اِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ وَقَفَ .

— : خَادِمُ الْبَيْعَةِ ، لِأَنَّهُ وَقَفَ نَفْسَهُ عَلَى خِدْمَتِهَا .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْحَابِسُ لِعَيْنِهِ ، إِمَّا عَلَى مِلْكِهِ ،

وَإِمَّا عَلَى مِلْكِ اللَّهِ تَعَالَى . (الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ) .

الْوَقْفُ : مَصْدَرٌ .

— : سِوَارٌ مِنْ عَاجٍ . (ج) أَوْقَافٌ .

— : الشَّيْءُ الْمَوْقُوفُ .

□ — شَرَعاً : حَسْبُ مَا لِيُكْمِنَ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ ، يَقْطَعُ التَّصَرُّفَ فِي رَقَبَتِهِ ، عَلَى مَصْرَفٍ مُبَاحٍ . (الْأَنْصَارِيُّ) .

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ : لَمْ يَحْسِبْ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، فِيمَا عَلِمْتُ ، وَإِنَّا حَسِبْنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ .

وَقَى الشَّيْءَ — وَقِيًا ، وَوَقَايَةً ، وَوَقَايَةً : صَانَهُ مِنَ الْأَذَى ، وَحَفِظَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (التَّحْرِيمِ : ٦) .

أَيُّ : اتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى ، وَأَوْصُوا أَهْلِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَعَلِّمُوهُمْ ، وَأَدِّبُوهُمْ ، يُنَجِّيْكُمْ اللَّهُ مِنَ النَّارِ .

إِتَّقَى الشَّيْءَ تَقِيَّةً ، وَتَقَاةً : حَذِرَهُ ، وَخَافَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٠٢) .

تَوَقَّى الشَّيْءَ : اتَّقَاهُ .

□ الْأَوْقِيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ يَأْجَعُ أَهْلُ الْحَدِيثِ ، وَالْفِقْهِ ، وَأُمَّةُ اللَّغَةِ : أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا . (النَّوَوِيُّ) .

(ج) أَوْاقِي ، وَأَوْاقِي . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ » أَيُّ مِنَ الْفِضَّةِ .

التَّقْوَى : إِسْمٌ مِنَ الْإِتْقَاءِ .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : الْإِحْتِرَازُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَنْ عَقُوبَتِهِ . وَهُوَ صِيَانَةُ النَّفْسِ عَمَّا تَسْتَحِقُّ بِهِ الْعُقُوبَةَ مِنْ فِعْلٍ ، أَوْ تَرْكِ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

التَّقْيِيُّ : صَاحِبُ التَّقْوَى .

(ج) أَتْقِيَاءُ .

التَّقِيَّةُ : الْحَشِيَّةُ ، وَالْحَوْفُ .

— عِنْدَ بَعْضِ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ : إِخْفَاءُ الْحَقِّ ، وَمُصَانَعَةُ النَّاسِ .

الْمُتَّقِي : التَّقِيُّ .

الْوَقَايَةُ : الْحَفِظُ .

— : مَا تَضَعُهُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ غِطَاءِ الرَّأْسِ . وَتُعْرَفُ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ بِالطَّرْحَةِ .

وَكَلَّ بِاللَّهِ — وَكَلًّا : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ الْأَمْرَ وَكَلًّا ، وَوَكُولًا : سَلَّمَهُ .

— : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ ، وَاكْتَفَى بِهِ .

إِتَّكَلَ عَلَى اللَّهِ : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ .

— عَلَى فُلَانٍ فِي أَمْرٍ : اعْتَمَدَ ، وَوَتَّقَ فِيهِ .

تَوَاكَلَ الْقَوْمُ تَوَاكَلًا : اتَّكَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

تَوَكَّلَ الرَّجُلُ بِالْأَمْرِ : صَبَرَ الْقِيَامَ بِهِ .

— : قَبِلَ الْوَكَالَةَ .

— عَلَى اللَّهِ تَعَالَى : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ

الْعَظِيمِ ﴾ (التَّوْبَةِ : ١٢٩)

وَكَلَّ فُلَانًا تَوَكِيلًا : اسْتَكْفَاهُ أَمْرَهُ تَقَةً بِهِ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَعَلَيْهِ : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ .

التُّكْلَانُ : الْإِعْتِيَادُ ، وَالتَّفْوِيضُ .

التَّوَكَّلُ : مَصْدَرُ تَوَكَّلَ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الثَّقَةُ بِأَعِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْيَأْسُ

عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْإِعْتِيَادُ ، وَإِظْهَارُ الْعَجْزِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ السُّكُونُ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ

نِعْمَةٍ ، أَوْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ .

وَأَصْلُهُ الْإِسْتِثْنَاءُ ، وَالطَّمَأْنِينَةُ لِلَّهِ فِيمَا عِنْدَهُ فِي جَمِيعِ

التَّوَكُّيلُ / الْوَلِيَّةُ

المواهب .
وهو أعلى من اليقين .
— في قول ذي النون المصري : هَوَّ تَرَكَ تَدْبِيرِ النَّفْسِ ،
والإخلاج من الحول ، والقوَّة .
— في قول سهل بن عبد الله : هُوَ الْإِسْتِرْسَالُ مَعَ اللَّهِ
تعالى على ما يريد .
و : قَلْبٌ عَاشَ مَعَ اللَّهِ بِلا عِلَاقَةٍ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ
يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلاً ﴾ (النساء : ١٠٩)
أي : مَنْ يَتَوَكَّلُ عَنْهُمْ .

□ الْوَكِيلُ الْمُسَخَّرُ فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٧٩١) :

هُوَ الْوَكِيلُ الْمَنْصُوبُ مِنْ قِبَلِ الْحَاكِمِ لِلْمَدْعَى عَلَيْهِ الَّذِي لَمْ
يُمْكِنِ إِحْضَارُهُ بِالْحَكْمَةِ .
وَكَى الْقِرْبَةَ — وَكَيْاً : شَدَّ رَأْسَهَا بِالْوَكَاءِ .

التَّوَكُّيلُ : أَنْ تَعْتَمِدَ غَيْرَكَ ، وَتَجْعَلَهُ نَائِباً عَنْكَ .

الْوَكَاةُ : الْإِسْمُ مِنْ وَكَّلَ .

أَوْكَى السَّقَاءَ إِيكَاءً : شَدَّ قَمَةً بِالْوَكَاءِ .

— : إِسْمٌ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى التَّوَكُّيلِ .

— فَلَانَ قَمَةً : سَكَتَ .

— : بَخَلَ .

□ فِي الشَّرْعِ : إِقَامَةُ الشَّخْصِ غَيْرَهُ مَقَامَ نَفْسِهِ

مُطْلَقاً ، أَوْ مَقِيداً . (ابْنُ حَجَرٍ)

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٤٤٩) : تَفْوِيضُ أَحَدٍ أَمْرَهُ إِلَى آخَرَ ،
وَإِقَامَتُهُ مَقَامَهُ .

الْوَكَاءُ : الْحَيْطُ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ الصَّرَّةُ ، أَوِ الْكَيْسُ ، وَغَيْرُهَا .
(ج) أَوْكِيَةٌ .

وَيُقَالُ لِذَلِكَ الشَّخْصِ : مَوْكَلٌ ، وَلِمَنْ أَقَامَهُ مَقَامَهُ :
وَكَيلٌ ، وَلِذَلِكَ الْأَمْرِ : مَوْكَلٌ بِهِ .

وَلَغَ الْكَلْبُ ، وَغَيْرُهُ مِنَ السَّبَاعِ فِي الْإِنَاءِ ، وَمِنَهُ ، وَبِهِ
— وَلَغاً ، وَوَلُوغاً ، وَوَلَغَاناً : شَرِبَ مَا فِيهِ بِأَطْرَافِ
لِسَانِهِ .

أَوْ : أَدْخَلَ فِيهِ لِسَانَهُ ، فَحَرَّكَهُ . فَهُوَ وَالْغُ .

وهي والغة .

وفي الحديث الشريف : « طَهَّرُوا إِنَاءَ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ
الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهَنْ بِالْتَّرَابِ » .
يُقَالُ : فَلَانٌ يَأْكُلُ لَحُومَ النَّاسِ ، وَيَلْغُ فِي دِمَائِهِمْ :
يَغْتَابُهُمْ .

الْوَكَاةُ : الْوَكَاةُ .

الْوَكِيلُ : مِنْ أَشْيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ
وَكَيلاً ﴾ (النساء : ٨١)

أي : كَفَى بِهِ وَلِيّاً ، وَنَاصِراً ، وَمُعِيناً لِمَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ ،
وَأَنَابَ إِلَيْهِ .

— : الْحَافِظُ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
وَكَيلٌ ﴾ (الأنعام : ١٠٢)

أَوْ لَمْ فَلَانَ : صَنَعَ وَلِيَّةً .

الْوَلِيَّةُ : كُلُّ طَعَامٍ صُنِعَ لِعُرْسٍ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) وَلائِم .

وفي الحديث الشريف : « إِذَا دَعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيَّةِ
فَلْيَأْتِهَا » .

□ — شَرَعاً : طَعَامُ الْعُرْسِ . (البُجَيْرِمِيُّ) .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ : هِيَ كُلُّ طَعَامٍ لِسُرُورٍ

أَيُّ حَفِيفٍ .

— : الَّذِي يَسْعَى فِي عَمَلٍ غَيْرِهِ ، وَيَتَوَبُّ عَنْهُ فِيهِ .
وَقَدْ يَكُونُ لِلْجَمْعِ ، وَالْأُنْثَى . يُقَالُ : هُمْ وَكَيْلٌ عَنْ
فَلَانٍ وَهِيَ وَكَيْلٌ . (ج) وَكَلَاءُ .

حَادِثٍ ، إِلاَّ أَنْ اسْتِعْمَلَهَا فِي طَعَامِ الْعُرْسِ أَكْثَرَ .
وَقَوْلُهُمْ هَذَا مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ ،
وَالْفَقْهِ .

وَلَى فُلَانًا — وَلِيًّا : دَنَا مِنْهُ ، وَاقْتَرَبَ .

يُقَالُ : جَلَسَ مِمَّا يَلِي فُلَانًا : أَي يِقَارِبُهُ .

وَلَى فُلَانًا — وَلِيًّا : وَلَاةٌ .

— الشَّيْءُ ، وَعَلَيْهِ وِلَايَةٌ : مَلَكَ أَمْرَهُ ، وَقَامَ بِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي
شَيْئًا ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَاشْتَقُّ عَلَيْهِ . وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي
شَيْئًا ، فَفَرَّقَ بِهِمْ ، فَارْفُقْ بِهِ » .

— فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ : نَصَرَهُ .

— الْبَلَدَ : تَسَلَّطَ عَلَيْهِ .

فَهوَ وَال

(ج) وِلَاةٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَوْلَى عَلَيْهِ .

اسْتَوْلَى عَلَى الشَّيْءِ اسْتَيْلَاءً : غَلَبَ عَلَيْهِ ، وَتَمَكَّنَ مِنْهُ .

أَوْلَى فُلَانًا الْأَمْرَ : وَلَاةٌ .

— فُلَانًا عَلَى الْيَتِيمِ : أَوْصَاهُ عَلَيْهِ .

— فُلَانًا مَعْرُوفًا : صَنَعَهُ إِلَيْهِ .

— لِفُلَانٍ : تَهْدِيدٌ ، وَوَعِيدٌ .

قَالَ الْأَصْبَعِيُّ : مَعْنَاهُ قَارِبَةٌ مَا يُهْلِكُكَ ، أَي نَزَلَ بِهِ .

تَوَالَتِ الْأَشْيَاءُ : تَتَابَعَتْ .

تَوَلَّى الْأَمْرَ : تَقَلَّدَهُ ، وَقَامَ بِهِ .

— فُلَانًا : اتَّخَذَهُ وَلِيًّا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ

يَتَوَلَّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ

الْغَالِبُونَ ﴾ . (الْمَائِدَةُ : ٥٦) .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَعْرَضَ ، وَتَرَكَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ

جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يَعدُّبُهُ عَذَابًا

أَلِيًّا ﴾ (الْفَتْحُ : ١٧)

وَالِي بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ مُوَالَاةٌ ، وَوِلَاةٌ : تَابِعٌ .

— الشَّيْءَ : تَابَعَهُ .

— فُلَانًا : أَحَبَّهُ .

— : نَصَرَهُ .

وَلَى الشَّيْءُ تَوَلِيَّةٌ : أَدْبَرَ .

— الشَّيْءَ ، وَعَنِ الشَّيْءِ : أَدْبَرَ عَنْهُ ، وَنَأَى .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ

الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ الْأُدْبَارَ . وَمَنْ يُوَلِّهِمْ

يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلاَّ مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ

بِعُضْبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ (الْأَنْفَالُ :

١٥ - ١٦) .

— فُلَانًا الْأَمْرَ : جَعَلَهُ وَالِيًّا عَلَيْهِ .

يُقَالُ : وُلِّيتُ الْبَلَدَ ، وَعَلَيْهِ ..

و : وُلِّيتُ عَلَى الصَّبِيِّ ، وَالْمَرْأَةِ .

فَالفَاعِلُ وَالِ .

(ج) وِلَاةٌ .

وَالصَّبِيُّ ، وَالْمَرْأَةُ : مَوْلَى عَلَيْهِ .

— وَجْهَةً : أَقْبَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَدْ نَرَى

تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ

وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا

وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٤٤) .

الْأَوْلَى : أَفْعَلُ تَفْضِيلٌ بِمَعْنَى الْأَحَقِّ ، وَالْأَجْدَرِ ،

وَالْأَقْرَبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا

أَبْقَتْ السَّهَامُ فَلْأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ » : أَقْرَبُ فِي النَّسَبِ إِلَى

الْمُورِثِ .

يُقَالُ : فُلَانٌ أَوْلَى بِكَذَا ، أَوْ : هُوَ الْأَوْلَى ، وَفِي الْمَرْأَةِ :

هِيَ الْوَلِيَا .

التَّوَلِيَّةُ : مَصْدَرٌ وَلَى .

بَيْعُ التَّوْلِيَةِ / الْوَلَاءُ

وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴿ (مُحَمَّدٌ : ١١) .

— : الْمَالِكُ .

— : الشَّرِيكَ .

— : الْحَلِيفُ . وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : مَوْلَى الْمُوَالَاةِ .

— : الصَّاحِبُ .

— : الْجَارُ .

— : ابْنُ الْعَمِّ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَدْعُوا مِنْ دُونِ

اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُ وَمَا لَا يَضُرُّهُ وَهُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ .

يَدْعُوا لِمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ

الْعَشِيرُ ﴿ (الْحَجَّ : ١٢ - ١٣) .

أَيُّ : لَيْسَ ابْنُ الْعَمِّ ، وَالصَّاحِبُ . وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ

جَرِيرٍ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : بَيْسَ هَذَا الَّذِي دَعَاهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَيْسَ

وَنَاصِرًا .

— : الصَّهْرُ .

— : الْمُعْتَقُ . وَيُقَالُ لَهُ مَوْلَى النِّعْمَةِ ، وَهِيَ مَوْلَاةُ

النِّعْمَةِ .

— : الْمُعْتَقُ . وَيُقَالُ لَهُ مَوْلَى الْعِتَاقَةِ .

وَمِنْهُ : مَوَالِي بَنِي هَاشِمٍ : أَيُّ عَتَقَاؤُهُمْ .

الْوَالِي : إِسْمٌ فَاعِلٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ بِيَدِهِ تَقْلِيدُ الْقَضَاةِ . (أَيُّ

تَعْيِينُهُمْ) .

الْوَلَاءُ : الْمَلِكُ .

— : الْقُرْبُ .

— : الْقَرَابَةُ .

— : النُّصْرَةُ .

— : الْمَحَبَّةُ .

□ — شَرْعًا : عَضُوبَةٌ سَبَبَهَا زَوَالُ الْمَلِكِ عَنِ الرَّيْقِ

بِالْحَرِيَّةِ . (الْأَنْصَارِيُّ) .

— إِصْطِلَاحًا : هُوَ الْإِنْعَامُ بِالْحَرِيَّةِ ، أَوِ الْهَدَايَةِ إِلَى

□ بَيْعُ التَّوْلِيَةِ شَرْعًا : بَيْعُ الشَّيْءِ بِشَمِّهِ الْأَوَّلِ .

(التَّمْرُتَاثِيُّ) .

— إِصْطِلَاحًا : تَقْلُ جَمِيعِ الْمَبِيعِ إِلَى الْمَوْلِيِّ بِمِثْلِ الثَّمَنِ

الْمِثْلِيِّ ، أَوْ قِيَمَةِ الْمُتَقَوِّمِ ، بِلَفْظٍ : وَلَيْتُكَ ، أَوْ مَا اشْتَقَّ

مِنْهُ . (الْبَجَيْرِيُّ) .

الْمُوَالَاةُ : ضِدُّ الْمَعَادَاةِ .

— : التَّنَائُجُ .

□ عَقْدُ الْمُوَالَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يَتَعَاقَدَ رَجُلٌ مَجْهُولُ النَّسَبِ مَعَ آخَرَ مَعْرُوفِ

النَّسَبِ عَلَى أَنْ مَا يَجْنِيهِ الْأَوَّلُ مِنْ جِنَايَةٍ ، قَدْ يَتَهَا عَلَى

عَاقِلَةِ الثَّانِي ، وَأَنَّ الثَّانِي يَرِثُ كُلَّ مَالِ الْأَوَّلِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَعَاقَدَ الرَّجُلَانِ لَا يُعْرَفُ

نَسَبُهُمَا عَلَى أَنْ يَرِثُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ

وَارِثٌ قَرِيبٌ ، وَأَنْ يُعْقَلَ عَنْهُ .

□ الْمُوَالَاةُ فِي الْوُضُوءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هِيَ أَنْ يُغْسَلَ الْعَضُوءَ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ مَا تَقَدَّمَه .

و : هِيَ الْمَتَابَعَةُ بَيْنَ أَعْضَاءِ الطَّهَارَةِ ، وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا

لِعُدْرٍ .

و : أَنْ لَا يَشْتَغَلَ بَيْنَ أَفْعَالِ الْوُضُوءِ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ .

□ مَوْلَى الْمُوَالَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ الشَّخْصُ الْمَعْرُوفُ النَّسَبِ فِي عَقْدِ الْمُوَالَاةِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يُوَالِيَ رَجُلًا ، لِيَجْعَلَ لَهُ

وَلَاءً ، وَنُصْرَتَهُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ يُسَلِّمُ عَلَى يَدِ رَجُلٍ ، فَيُوَالِيهِ ،

فَيَصِيرُ مَوْلَاةً .

الْمَوْلَى : النَّاصِرُ .

(ج) مَوَالٍ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا

- الإسلام ، على وجهٍ يَنْجُو بِهِ مِنَ الْقَتْلِ ، أَوِ الْإِسْتِرْقَاقِ .
 (الصُّعَايِي) .
 الْوَلَاءُ : الْمَوَالَاةُ .
 الْوَلَايَةُ : النُّصْرَةُ .
 الْوَلَايَةُ : الْقَرَابَةُ .
 — : الْخَطَّةُ ، وَالْإِمَارَةُ .
 — : السُّلْطَانُ .
 — : الْبِلَادُ الَّتِي يَتَسَلَّطُ عَلَيْهَا الْوَالِي .
 — : النُّصْرَةُ .
 □ — فِي الشَّرْعِ : تَنْفِيذُ الْقَوْلِ عَلَى الْغَيْرِ ، شَاءَ الْغَيْرُ أَوْ
 أَبِي . (الْجُرْجَانِيُّ) .
 الْوَالِيُّ : كُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرًا ، أَوْ قَامَ بِهِ .
 يَسْتَوِي فِيهِ الذَّكَرُ ، وَالْأُنْثَى . وَقَدْ يُؤَنَّثُ بِالْهَاءِ ، فَيُقَالُ
 وَالِيَّةٌ .
 (ج) أَوْلِيَاءُ .
 — : النَّصِيرُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّ
 الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٦٨) .
 — : السَّيِّدُ .
 — : الْمَحِبُّ ، وَالصَّدِيقُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :
 ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ
 بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ
 لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٥١) .
 — : الْمَطِيعُ .
 يُقَالُ : الْمُؤْمِنُ وَالِيُّ اللَّهِ .
 — : التَّابِعُ .
 — : الشَّرِيكُ .
 — : ابْنُ الْعَمِّ .
 — : حَافِظُ النَّسَبِ .
 — : الْحَاوِرُ .
 — : الْمُعْتَقُ .

- — فِي عَرَفِ أَهْلِ أَصُولِ الدِّينِ : هُوَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ
 تَعَالَى ، بِأَسْمَائِهِ ، وَصِفَاتِهِ ، عَلَى حَسَبِ مَا يُمَكِّنُهُ ،
 الْمَوَاطِبَ عَلَى الطَّاعَاتِ ، الْمُجْتَنِبَ لِلْمَعَاصِي ، الْمُعْرَضُ عَنِ
 الْإِنْهَاكِ فِي اللَّذَاتِ ، وَالشَّهَوَاتِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .
 □ وَالِيُّ الْمَيِّتِ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَوْلَى
 النَّاسِ بِمِيرَاثِهِ .
 □ الْوَالِيُّ فِي النِّكَاحِ شَرْعًا :
 هُوَ الْبَالِغُ ، الْعَاقِلُ ، الْوَارِثُ . (التَّمْرَتَاثِيُّ) .
 وَهَبَ لَهُ الشَّيْءَ — وَهَبًا ، وَوَهَبًا ، وَهَبَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ
 بِلَا عَوْضٍ . فَهُوَ وَاهِبٌ ، وَوَهْبٌ ، وَوَهَابٌ ، وَوَهَابَةٌ ،
 لِلْمُبَالَغَةِ .
 — فَلَانَ فَلَانًا : غَلَبَهُ فِي الْهَبَةِ . وَيُقَالُ : هَبْنِي فَعَلْتُ
 كَذَا : أَحْسَبُنِي ، وَاعْدُدُنِي . وَهَبُ فَلَانًا مُنْطَلِقًا :
 أَحْسَبُهُ . وَهِيَ كَلِمَةٌ لِلْأَمْرِ فَقَطُّ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ مَاضٍ
 وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى .
 اِتَّهَبَ فَلَانٌ اِتِّهَابًا : قِيلَ الْهَبَةُ .
 اسْتَوْهَبَ الْهَبَةَ اسْتِهَابًا : سَأَلَهَا .
 الْمَوْهَبَةُ : الْعَطِيَّةُ ،
 وَرَبًّا أُطْلِقَتْ عَلَى الْمَوْهُوبِ . (ج) مَوْاهِبٌ .
 الْمَوْهَبَةُ : الْإِسْمُ مِنْ وَهَبَ .
 الْمَوْهُوبُ : الْعَطِيَّةُ .
 — : الْوَلَدُ .
 الْهَبَةُ : مَصْدَرٌ .
 — : الشَّيْءُ الْمَوْهُوبُ . (ج) هِبَاتٌ .
 □ — شَرْعًا : تَمْلِيكُ الْعَيْنِ بِلَا عَوْضٍ . (الْجُرْجَانِيُّ)
 — فِي الْمَجْلَةِ (م ٨٣٣) : هِيَ تَمْلِيكُ مَالٍ لِأَخْرَجَ بِلَا
 عَوْضٍ . وَيُقَالُ لِغَايِلِهِ : وَاهِبٌ ، وَلِذَلِكَ الْمَالِ : مَوْهُوبٌ
 وَلِمَنْ قَبْلَهُ : مَوْهُوبٌ لَهُ .

وَالِاتِّهَابُ بِمَعْنَى قَبُولِ الْهَبَّةِ أَيْضاً .

وَهَمَّ فَلَانًا تَوْهِيماً : أَوْقَعَهُ فِي الْوَهْمِ .

□ هَبَّةُ الثَّوَابِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : التَّمْلِيكُ بِعَوَضٍ .

التُّهْمَةُ : مَا يَتَّهَمُ بِهِ .

و : هِيَ مَا وَهَبَ لِشَيْءٍ مَقْدَمٌ ، أَوْ لِاسْتِجْلَابِ شَيْءٍ مَا ،
حَلَالاً كَانَ أَوْ حَرَاماً أَوْ مَكْرُوهاً .

(ج) تَهَمَ ، وَتَهَاتَ

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ ظَنُّ الْحَرَامِ ، أَوِ الْمَكْرُوهِ .

أَوْ : مَا تَكَرَّرَهُ النَّفْسُ بِالغَيْرِ .

وَهَمَ فِي الشَّيْءِ — وَهْمًا :

ذَهَبَ وَهْمُهُ إِلَيْهِ مَعَ إِرَادَةِ غَيْرِهِ .

□ التُّهْمَةُ فِي الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : أَنْ

يَجْرُ الشَّاهِدُ بِشَهَادَتِهِ إِلَى نَفْسِهِ نَفْعاً ، أَوْ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ

— الشَّيْءَ : وَقَعَ فِي خَلْدِهِ .

مَغْرَمًا .

— فِي الصَّلَاةِ : سَهَا .

يَمِينُ التُّهْمَةِ :

وَهَمَ فِي الْحِسَابِ — وَهْمًا : غَلِطَ فِيهِ ، وَسَهَا .

(أَنْظُرِي م ن)

إِتَّهَمَ فَلَانًا بِكَذَابٍ : أَدْخَلَ عَلَيْهِ التُّهْمَةَ فِيهِ .

التُّهْمَةُ : التُّهْمَةُ .

— فِي قَوْلِهِ : شَكَ فِي صِدْقِهِ . فَهُوَ مَتَّهَمٌ .

التَّهْيِيمُ : الَّذِي وَقَعَتْ عَلَيْهِ التُّهْمَةُ .

أَوْهَمَ الشَّيْءُ إِهْمَاماً : تَرَكَهُ كُلَّهُ .

الْوَهْمُ : مَا يَقَعُ فِي الذَّهْنِ مِنَ الْخَوَاطِرِ .

يُقَالُ : أَوْهَمَ مِنَ الْحِسَابِ مِئَةً : أَيُّ : أَسْقَطَ .

(ج) أَوْهَامٌ ، وَوَهْمٌ .


و : أَوْهَمَ مِنْ صَلَاتِهِ رَكْعَةً .

□ — عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ : هُوَ الْمَرْجُوحُ مِنَ الْإِحْتِمَالَيْنِ .

— فَلَانًا : أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْوَهْمَ .

(الْبَغْلِيُّ)

— فَلَانًا بِكَذَابٍ : أَدْخَلَ عَلَيْهِ التُّهْمَةَ ، وَظَنَّهُ بِهَا .



اليَدُ : مِنْ أَعْضَاءِ الْجَسَدِ .
 وَهِيَ مِنَ الْمَنْكِبِ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ . مُؤَنَّثَةٌ . وَقِيلَ :
 هِيَ الْكَفُّ ، وَالذَّرَاعُ . وَقِيلَ : هِيَ الْكَفُّ . (ج) أَيَّدِ ،
 وَأَيَّادٍ .
 — مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مِقْبَضَةٌ .
 — مِنَ الثُّوبِ : كُمَةٌ .
 — : النُّعْمَةُ ، وَالإِحْسَانُ .
 — : القُدْرَةُ . يُقَالُ : يَدُهُ عَلَيْهِ : أَي سُلْطَانُهُ . وَالأَمْرُ
 يَبْدُ فُلَانٍ : أَي فِي تَصَرُّفِهِ .
 — : القُوَّةُ .
 — : الجَمَاعَةُ . يُقَالُ : القَوْمُ يَدُّ عَلَى غَيْرِهِمْ : أَي
 مُجْتَمِعُونَ ، مُتَّفِقُونَ .
 — فِي قَوْلِنَا : بَعْتُهُ يَدًا بَيْدٍ : أَي حَسَابِرًا بِحَاضِرٍ .
 وَالتَّقْدِيرُ : فِي حَالِ كَوْنِهِ مَادًّا يَدَهُ بِالْعَوَظِ ، وَفِي حَالِ
 كَوْنِهِ مَادًّا يَدِي بِالْمَعْوِصِ . فَكَأَنَّهُ قَالَ : بَعْتُهُ فِي حَالِ
 كَوْنِ الْيَدَيْنِ مَمْدُودَتَيْنِ بِالْعَوَظَيْنِ .
 — الْمَلِكُ . يُقَالُ : هُوَ فِي يَدِي : أَي مِلْكِي ، وَخَوَزَتِي .
 وَمِنْهُ : ذُو الْيَدِ .
 □ — الْمُطْلَقَةُ فِي الشَّرْعِ : هِيَ إِلَى الْكُوعِ . (ابْنُ
 قُدَامَةَ) .
 □ ذُو الْيَدِ فِي الْحَلَّةِ (م ١٦٧٩) :
 هُوَ الَّذِي وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنِ بِالْفِعْلِ ، أَوِ الَّذِي ثَبَّتَ
 تَصَرُّفَهُ تَصَرُّفَ الْمَلَاكِ .

يَتَمُّ الرَّجُلُ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : انْفَرَدَ .
 — الْوَلَدُ : فَقَدَ أَبَاهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ .
 — الصَّغِيرُ مِنَ الْحَيَوَانِ ، أَوِ الْبَهَائِمِ : مَاتَتْ أُمُّهُ ، أَوْ
 انْقَطَعَ عَنْهَا .
 — الْفَرْخُ : فَقَدَ أَحَدَ آبَائِهِ .
 يَتَمُّ الْوَلَدُ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : يَتَمُّ .
 يَتَمُّ الصَّبِيُّ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : يَتَمُّ .
 أَيَّتَمَّ الْوَلَدُ إِتِمَامًا : صَبَّرَهُ يَتِيمًا .
 — الْمَرْأَةُ : صَارَ أَوْلَادُهَا أَيِّمًا . فَهِيَ مُؤْتَمٌ
 (ج) مَيَاتِيمٌ .
 يَتَمُّ الْوَلَدُ : جَعَلَهُ يَتِيمًا .
 الْيَتِيمُ : الصَّغِيرُ الَّذِي فَقَدَ أَبَاهُ .
 (ج) أَيِّتَامٌ ، وَيَتَامَى .
 وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى
 ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾
 (النِّسَاءُ : ١٠)
 فَإِنْ مَاتَتْ أُمُّهُ فَقَطُّ ، فَهُوَ عَجِيٌّ .
 وَإِنْ مَاتَ الْأَبُ ، فَهُوَ لَطِيمٌ .
 — مِنَ الْحَيَوَانِ : الَّذِي مَاتَتْ أُمُّهُ .
 — : الْمَفْرَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .
 يُقَالُ : دَرَّةٌ يَتِيمَةٌ : أَي لَا نَظِيرَ لَهَا .
 □ — شَرَعًا : مَنْ مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ . (الصَّنْعَانِيُّ)

صَمَانُ الْيَدِ / الْيُسْرَى

المُوسِرُ : الْغَنِيُّ .

(ج) مَيَاسِر .

□ — بلا خِلافٍ : هُوَ الَّذِي يُفْضَلُ مَالُهُ عَنْ قُوَّتِهِ ،
وَقُوَّتِ عِيَالِهِ عَلَى السَّعَةِ . (ابنُ حَزْمٍ) .

المَيْسِرُ : الْقِبَارُ .

وفي الكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْخَمْرُ
وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ
فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (المائدة : ٩٠)
وَهُوَ قِبَارُ الْعَرَبِ بِالْأَزْلَامِ ، أَوِ اللَّعِبُ بِالْقِدَاحِ فِي كُلِّ
أَشْيَاءٍ .

— : كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ قِبَارٌ ، حَتَّى لَعِبُ الصَّبِيَّانِ بِالْحُجُوزِ .
وَيُقَالُ : الشُّطْرُنُجُ مَيْسِرُ الْعَجَمِ .
— : النَّرْدُ .

المَيْسِرَةُ : خِلافُ الْمَيْمَنَةِ .

(ج) مَيَاسِر .

— : السُّهُولَةُ .

— : الْغِنَى . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كَانَ دُونَ عَشْرَةٍ
فَنَظِيرَةً إِلَى مَيْسِرَةٍ ﴾ (البقرة : ٢٨٠)

المَيْسِرَةُ : السُّهُولَةُ .

— : الْغِنَى .

المَيْسِرَةُ : الْمَيْسِرَةُ .

الْيَسَارُ : ضِدُّ الْيَمِينِ .

(ج) يُسِّرُ ، وَيُسَّرُ .

— : السَّعَةُ ، وَالْغِنَى .

الْيُسْرَى مِنَ الْيَدَيْنِ : خِلافُ الْيُمْنَى .

(ج) يُسْرِيَاتُ .

— : الْخَيْرُ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ
وَأَتَى . وَصَدَّقَ بِالْحَسَنَى . فَسَيَسِّرُهُ لِيُسْرَى ﴾
(اللَّيْلُ : ٥ - ٧) .

صَمَانُ الْيَدِ :

(أَنْظَرُضْ م ن)

يَسِرَ الشَّيْءُ — يَسِرًا ، وَيَسَرًا : لَانَ ، وَانْقَادَ .

— الْحَامِلُ : سَهَلَتْ وِلادَتُهَا .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ يَسَارًا ، وَيَسَرًا : جَعَلَهُ لَهُ مَيْسُورًا : سَهْلًا
حَاضِرًا .

— : لَعِبَ ، أَوْ ضَرَبَ بِالْقِدَاحِ .

— الشَّيْءُ : جَاءَ عَنْ يَسَارِهِ .

يَسِرَ الْأَمْرُ — يَسِرًا : سَهَّلَ .

— الشَّيْءُ : قَلَّ . فَهُوَ يَسِيرٌ .

يَسِرَ الْأَمْرُ — يَسِرًا : سَهَّلَ .

فَهُوَ يَسِيرٌ ، وَيَسِيرٌ .

— فَلَانَ يَسَارًا ، وَيُسَرًا : اسْتَعْنَى .

اسْتَيْسَرَ الْأَمْرُ : تَسَهَّلَ .

أَيْسَرَ فَلَانٌ : صَارَ ذَا غِنَى .

— الْمَرْأَةُ : سَهَلَتْ عَلَيْهَا الْوِلادَةُ .

تَيَاسَرَ : ضِدُّ تَيَامَنَ .

— الْقَوْمُ : تَسَاهَلَ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ .

— فِي كَذَا : تَسَاهَلَ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « تَيَاسَرُوا

فِي الصَّدَاقِ » .

تَيْسَرَةُ الْأَمْرِ : تَهَيُّأٌ .

يَاسَرَ فَلَانٌ : أَخَذَ يَسَارًا .

فَهُوَ مَيَاسِرٌ .

— فَلَانًا : لِأَيْنَةٍ ، وَسَاهَلَةً .

يَسِرَ الشَّيْءُ : سَهَّلَهُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَسِرُوا وَلَا تَعَسَّرُوا » .

— فَلَانًا : وَفَّقَهُ .

— فَلَانًا لَكَذَا : هَيَّأَهُ .

أَيُّ : الْخَيْرِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : يَعْنِي الْجَنَّةَ .

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : مِنْ ثَوَابِ الْحَسَنَةِ الْحَسَنَةِ بَعْدَهَا ،

وَمِنْ جَزَاءِ السَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ بَعْدَهَا .

الْيَسْرَةُ : نَاحِيَةُ الْيَسَارِ .

الْيَسْرَةُ : خُطُوطُ الْكَفِّ إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُلْتَصِقَةٍ .

(ج) أَيَسَارٌ ، وَيَسْرَاتٌ .

يَمَمَ الشَّيْءَ : قَصَدَهُ .

— الْمَرِيضُ لِلصَّلَاةِ : مَسَحَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ بِالتُّرَابِ .

تَيَمَّمَ الشَّيْءَ : تَوَخَّاهُ ، وَقَصَدَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ

طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا

الْحَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيذِهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ

وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ . (الْبَقَرَةُ : ٢٦٧)

أَيُّ : أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالصَّدَقَةِ مِنْ أَطْيَبِ الْمَالِ ،

وَأَجْوَدِهِ ، وَأَنْفُسِهِ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ التَّصَدُّقِ بِرَذَالَةِ الْمَالِ ،

وَدَنِيئِهِ ، وَهُوَ خَبِيثُهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا .

— الْمَرِيضُ لِلصَّلَاةِ : مَسَحَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ بِالتُّرَابِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ

جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً

فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ

كَانَ غَفُورًا غَفُورًا ﴾ . (النِّسَاءُ : ٤٣)

التَّيَمُّمُ : الْقَصْدُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْقَصْدُ إِلَى الصَّعِيدِ لِمَسْحِ الْوَجْهِ ،

وَالْيَدَيْنِ ، بِنِيَّةِ اسْتِبَاحَةِ الصَّلَاةِ ، وَنَحْوِهَا . (ابْنُ

حَجَرَ) .

— فِي الشَّرْعِ : طَهَارَةٌ تُرَائِيَّةٌ . ضَرُورِيَّةٌ ، بِأَفْعَالٍ

مَخْصُوصَةٍ ، تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْعَجْزِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ ، أَوْ عِنْدَ

عَدَمِ الْمَاءِ . (أَطْفِيشٌ) .

الْيَمَامُ : الْحَامُ الْوَحْشِيُّ .

الْوَاحِدَةُ يَمَامَةٌ .

الْيَمِيمُ : الْبَحْرُ .

(ج) يَمُومٌ .

يَمَنَ فُلَانٌ — يَمُنًا : أَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ .

— بِفُلَانٍ : ذَهَبَ بِهِ ذَاتَ الْيَمِينِ .

يَمَنَ فُلَانًا — يَمُنًا : جَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ .

يَمَنَ فُلَانٌ آلَهُ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَلِآلِهِ — يَمُنًا ، وَمِيْمَنَةً : كَانَ

مُبَارَكًا عَلَيْهِمْ .

— اللَّهُ فُلَانًا يَمُنًا ، وَيَمُنًا : جَعَلَهُ مُبَارَكًا .

فَهُوَ مِيْمُونٌ .

يَمَنَ فُلَانٌ عَلَى آلِهِ ، وَلَهُمْ — يَمُنًا ، وَمِيْمَنَةً : يَمَنَ .

يَمِنَ فُلَانٌ عَلَى آلِهِ ، وَلَهُمْ — يَمُنًا ، وَمِيْمَنَةً : يَمَنَ .

— فُلَانًا يَمُنًا : جَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ .

تِيَامَنَ فُلَانٌ : أَخَذَ نَاحِيَةَ الْيَمَنِ .

تِيَمَنَ فُلَانٌ تِيْمُنًا : ائْتَدَأَ فِي الْأَفْعَالِ بِالْيَدِ الْيُمْنَى ، وَالرَّجُلِ

الْيُمْنَى ، وَالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ .

— : مَاتَ .

— بِالْمَيْتِ : وَضَعَهُ فِي قَبْرِهِ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ .

— بِالشَّيْءِ : تَبَرَّكَ .

ضِدُّ تَطْيِيرٌ .

— فِيهِ : أَخَذَ فِيهِ مِنَ الْيَمِينِ .

يَامَنَ فُلَانٌ : أَخَذَ فِي سَيْرِهِ يَمِينًا .

يُقَالُ : يَامَنُ يَافُلَانٌ بِأَصْحَابِكَ : أَيُّ خُذْ بِهِمْ يَمِنَةً .

وَلَا تَقُلْ : تِيَامَنُ ، لِأَنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ عِنْدَ الْعَرَبِ .

وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ .

— : أَتَى الْيَمَنَ .

يَمَّنَ / الِيمِينُ الْعَمُوسُ

ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةٌ أَيَّانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيَّانَكُمْ
كَذَلِكَ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿ المائدة :
— : أَتَى الِيمَانَ .

(٨٩)

الِأَيْمَنُ : جَانِبَ الِيمِينِ .

□ — شُرْعاً : عِبَارَةٌ عَنْ عَقْدِ قَوِي بِهِ عَزَمَ الْحَالِفِ عَلَى
الْفِعْلِ ، أَوِ التَّرْكِ . (التَّمْرُتَاشِيُّ) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : يَشْمَلُ التَّغْلِيْقَ أَيضاً . وَهُوَ رِبْطُ حُصُولِ
جُمْلَةٍ بِحُصُولِ مَضْمُونِ جُمْلَةٍ أُخْرَى . (ابْنُ عَابِدِينَ)

□ يَمِينُ التَّحَلَّةِ عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : وَهِيَ الِيمِينُ الْمُنْعَقِدَةُ :
أَنْ يَحْلِفَ الرَّجُلُ أَنْ لَا يَفْعَلَ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ ، ثُمَّ
يَفْعَلُهُ .

□ يَمِينُ التُّهْمَةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ اللَّازِمَةُ فِي الدَّعْوَى
غَيْرِ الْمَحَقَّةِ .

أَيْمَنُ اللَّهِ : اسْمٌ وَضِعَ لِلْقَسَمِ ، وَهُوَ جَمْعُ يَمِينٍ .
وَهَمَزَتُهُ عِنْدَ أَكْثَرِ النَّحْوِيِّينَ هَمْزَةٌ وَصَلٍ ، وَلَمْ يَجِئْ فِي
الْأَشْيَاءِ هَمْزَةُ الْوَصْلِ مَفْتُوحَةً غَيْرَهَا .
وَالْهَمْزَةُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ هَمْزَةٌ قَطْعٌ .
وَرُبَّمَا حَذَفُوا مِنْهُ التَّوْنَ فَقَالُوا : (أَيْمٌ) اللَّهُ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ ،
وَكَثَرَتْهَا .

وَرُبَّمَا أَبْقَوْا الْمِيمَ وَحَذَفُوا فَقَالُوا : (مٌ) اللَّهُ ، وَ (مِ) اللَّهُ .
وَرُبَّمَا قَالُوا : (مَنَّ) اللَّهُ ، وَ (مَنَّ) اللَّهُ ، وَ (مَنِ) اللَّهُ .

الْمَيْمَنَةُ : نَاحِيَةَ الِيمِينِ .

الِيْمَنَى : خِلَافُ الِيسْرَى ، لِلْجِهَةِ ، وَالْجَارِحَةِ .

الِيَمِينُ : ضِدُّ الِيسَارِ ، لِلْجِهَةِ ، وَالْجَارِحَةِ .
وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .

(ج) أَيْمَنٌ ، وَأَيَّانٌ ، وَأَيَّامِنُ .
— : الْقُوَّةُ .

— : الدِّينُ ، وَالْمِلَّةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالُوا إِنَّكُمْ
كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الِيمِينِ ﴾ (الصَّافَّاتُ : ٢٨)
أَيُّ : تَأْتُونَنَا مِنْ قِبَلِ الدِّينِ ، فَتَزَيِّنُونَ لَنَا ضَلَالَتَنَا .
— : الْبَرَكَةُ .

— : الْعَهْدُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ
مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَتِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ
لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٢)

— : الْقَسَمُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ
بِالْعَهْفِ فِي أَيَّانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ
فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ
أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَبَّةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ

الِيَمِينِ الْعَمُوسُ : الْكَاذِبَةُ الَّتِي تَعْمَسُ صَاحِبَهَا فِي الْإِثْمِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْكَبَائِرُ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ،
وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالِيَمِينُ الْعَمُوسُ » .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ ، وَقَوْلِ
لِلْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الِيَمِينُ الْكَاذِبَةُ يَفْتَطِعُ بِهَا الْحَالِفُ مَالَ
غَيْرِهِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ ، وَعِنْدَ
الْجَعْفَرِيَّةِ وَفِي قَوْلِ لِلْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ يَمِينٌ كَاذِبَةٌ تَعَلَّقَتْ
بِالْمَاضِي فِعْلاً ، أَوْ تَرَكاً .

— فِي قَوْلِ لِلْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الِيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مُطْلَقاً .

الْيَمِينُ اللَّغْوُ :

(أَنْظُرْ ل غ و)

□ يَمِينُ الْمَضَرَّةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الْيَمِينُ الَّتِي يَقْصِدُهَا
الْخَصْمُ ، لِيَغِيْظَ صَاحِبَهَا ، أَوْ يَهِينَهَا ، أَوْ يَشْغَلَهَا ، أَوْ
يُتَعَبَهَا .

و : أَنْ يَتَّهَمَ الْأَمْنَاءُ الْمُدْعَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُحْلَفَ الْمُدْعَى
عَلَيْهِ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ ، فَأَرَادَ يَمِينَهُ الْمَضَرَّةَ .

□ الْيَمِينُ الْمُبَاحُ فِي الشَّرْعِ : هِيَ الْيَمِينُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ

بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ . (ابْنُ رُشْدٍ) .

ثبت المصادر

أ- في اللغة :

- ١ - القاموس المحيط :
- ٢ - لسان العرب :
- ٣ - المعجم الوسيط :
- ٤ - المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم :
- ٥ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز :
- ٦ - تفسير القرآن العظيم :
- ٧ - الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث :
- ٨ - صحيح مسلم :
- ٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر :
- ١١ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار :
- ١٢ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد :
- ١٣ - الشرح الكبير على مختصر الخليل :
- ١٤ - حاشية على الشرح الكبير :
- ١٥ - التعريفات :

د - في الفقه المالكي :

- ١ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ٢ - لسان العرب :
- ٣ - المعجم الوسيط :
- ٤ - المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم :
- ٥ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز :
- ٦ - تفسير القرآن العظيم :
- ٧ - الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث :
- ٨ - صحيح مسلم :
- ٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر :
- ١١ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار :
- ١٢ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد :
- ١٣ - الشرح الكبير على مختصر الخليل :
- ١٤ - حاشية على الشرح الكبير :
- ١٥ - التعريفات :

هـ - في الفقه الحنفي :

- ١ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ٢ - لسان العرب :
- ٣ - المعجم الوسيط :
- ٤ - المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم :
- ٥ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز :
- ٦ - تفسير القرآن العظيم :
- ٧ - الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث :
- ٨ - صحيح مسلم :
- ٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر :
- ١١ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار :
- ١٢ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد :
- ١٣ - الشرح الكبير على مختصر الخليل :
- ١٤ - حاشية على الشرح الكبير :
- ١٥ - التعريفات :

- ١٦- تنوير الأبصار :
محمد بن عبد الله التمرثاشي الحنفي الغزي .
- ١٧- الدر المختار شرح تنوير الأبصار :
محمد علاء الدين الحصكفي .
- ١٨- رد المختار شرح الدر المختار :
محمد أمين الشهير بابن عابدين
- ١٩- قرة عيون الأخبار تكملة رد المختار :
محمد علاء الدين عابدين .
- ٢٠- مجلة الأحكام العدلية .
- ٢١- المغرب في ترتيب المغرب :
أبو الفتح ناصر بن السيد بن علي المطرزي الفقيه الحنفي الخوارزمي
- و- في الفقه الشافعي :
- ٢٢- التجريد لنفع العبيد :
سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي الشافعي .
- مع تقرير الشيخ محمد المرصفي .
- ٢٣- تهذيب الأسماء واللغات : النوي .
- ٢٤- شرح منهج الطلاب :
أبو يحيى زكريا الأنصاري .
- ٢٥- المجموع شرح المذهب : النوي .
- ٢٦- تكملة المجموع :
علي بن عبد الكافي السبكي .
- ٢٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي :
أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي .
- ز- في الفقه الحنبلي :
- ٢٨- المغني :
أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة .
- ٢٩- المطلع على أبواب المنقح :
أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلبي الحنبلي .
- ح- في الفقه الظاهري :
- ٣٠- المحلى :
أبو محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري .
- ط- في الفقه الجعفري :
- ٣١- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام في أحكام الحلال والحرام :
محمد حسن بن محمد باقر النجفي^(١) .
- ٣٢- المختصر النافع في فقه الإمامية :
جعفر بن الحسن الحلبي .
- ٣٣- مسائل الخلاف في الفقه :
أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي .
- ي- في الفقه الزيدي :
- ٣٤- مجموع الفقه :
زيد بن علي زين العابدين
- ٣٥- الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :
شرف الدين الحسين بن أحمد الصنعاني .
- ٣٦- تمة الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :
العباس بن أحمد بن إبراهيم الحسني الصنعاني .
- ك- في الفقه الإباضي :
- ٣٧- متن النيل :
الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم الثيني .
- ٣٨- شرح النيل وشفاء العليل :
محمد بن يوسف أطفيش .

الفهرس

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
٢٠٦	حرف الصاد	٧	المقدمة
٢٢٠	حرف الضاد	٩	خطة العمل
٢٢٧	حرف الطاء	١٠	لائحة الرموز
٢٣٨	حرف الظاء	١١	حرف الهمزة
٢٤٠	حرف العين	٣١	حرف الباء
٢٧١	حرف الغين	٤٨	حرف التاء
٢٨١	حرف الفاء	٥١	حرف الثاء
٢٩٣	حرف القاف	٥٧	حرف الجيم
٣١٣	حرف الكاف	٧٥	حرف الحاء
٣٢٧	حرف اللام	١١١	حرف الخاء
٣٣٥	حرف الميم	١٢٨	حرف الدال
٣٤٥	حرف النون	١٣٥	حرف الذال
٣٦٥	حرف الهاء	١٤٠	حرف الراء
٣٧٠	حرف الواو	١٥٨	حرف الزاي
٣٩٢	حرف الياء	١٦٢	حرف السين
٣٩٧	ثبت المصادر	١٨٩	حرف الشين